



مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم

لأحمد بن مصطفى بن خليل، الشهير بطاش كبري زاده (968هـ / 1561م)

(المجلد 2)

حققه وعلق عليه: أحمد شوقي بنين، ومحمد سعيد حنشي، وعبد العالي لمدير

مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم

لأحمد بن مصطفى بن خليل، الشهير بطاش كبري زاده (968هـ / 1561م)

(المجلد 2)

حقّقه وعلّق عليه:

أحمد شوقي بنين، ومحمد سعيد حنشي، وعبد العالي المدبر

مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي
مركز دراسات المخطوطات الإسلامية
سلسلة النصوص المحققة

العنوان الأصلي للكتاب: مفتاح السعادة ومصباح السيادة، في موضوعات العلوم/
Miftāḥ al-Sa'āda wa Miṣbāḥ al-Siyyāda fī Mawḍū'āt al-'Ulūm (The Key to
Happiness and the Lamp of Sovereignty in the Subjects of Science).

الموضوعات: المراجع البليوغرافية، علم تصنيف العلوم، النصوص المحققة، السير والأعلام،
تحقيق المخطوطات

الطبعة الأولى: 1445 هـ / 2024م

ردمك المجموعة: 978-1-78814-564-0

ردمك المجلد 2: 978-1-78814-566-4

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو اختزان مادته، بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي
نحو، أو بأي طريقة، سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية أو بالتصوير أو بالتسجيل أو خلاف
ذلك، إلا بموافقة مؤسسة الفرقان على هذا كتابة ومُقَدَّما.

كل الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعتبر بالضرورة عن رأي المؤسسة

طبع في بيروت- لبنان

22A Old Court Place

London W8 4PL, UK

+44 (0) 203 130 1530

info@al-furqan.com

www.al-furqan.com

مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم

لأحمد بن مصطفى بن خليل، الشهير بطاش كبري زاده (968هـ / 1561م)

(المجلد 2)

حقّقه وعلّق عليه:

أحمد شوقي بنين، ومحمد سعيد حنشي، وعبد العالي لمدير



مَرْكَزُ دُرَرِ السَّيِّدَاتِ الْبَخْشِيَّاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

سلسلة النصوص المحقّقة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشُّعْبَةُ الرَّابِعَةُ: فِي فُرُوعِ الْعِلْمِ الطَّبِيعِيِّ

عِلْمُ الطَّبِّ

عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ، مِنْ جِهَةٍ مَا يُصِحُّ وَيُمْرِضُ، لِحِفْظِ الصَّحَّةِ، وَإِزَالَةِ الْمَرَضِ.

قَالَ جَالِينُوسُ: الطَّبُّ حِفْظُ الصَّحَّةِ، وَمَرَمَةُ الْعِلَّةِ.

وَمَوْضُوعُهُ: بَدَنُ الْإِنْسَانِ مِنْ حَيْثُ الصَّحَّةُ وَالْمَرَضُ⁽¹⁾.

وَمَنْفَعَتُهُ: بَيِّنَةٌ لَا تَخْفَى.

وَكَفَى بِهَذَا الْعِلْمِ شَرَفًا وَفَخْرًا قَوْلُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمُ الطَّبِّ لِلْأَبْدَانِ، وَعِلْمُ الْفِقْهِ لِلْأَذْيَانِ.

وَيُرَوَّى عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: الْعُلُومُ خَمْسَةٌ: الْفِقْهُ لِلْأَذْيَانِ، وَالطَّبُّ لِلْأَبْدَانِ، وَالْهَنْدَسَةُ لِلْبُنْيَانِ، وَالنَّحْوُ لِلِّسَانِ، وَالنُّجُومُ لِلزَّمَانِ⁽²⁾.

وَأَعْلَمُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ دَوَّنَ عِلْمَ الطَّبِّ بُقْرَاطُ الْحَكِيمُ. وَهُوَ حَكِيمٌ مَشْهُورٌ، مَعْنَى بَعْضِ عُلُومِ الْفَلَسَفَةِ، سَيِّدُ الطَّبِيعِيِّينَ فِي عَصْرِهِ. كَانَ قَبْلَ الإسْكَندَرِ بْنِحَوْ مِئَةِ سَنَةٍ. وَلَهُ فِي الطَّبِّ تَصَانِيفٌ شَرِيفَةٌ. وَكَانَ فَاضِلًا مُتَأَلِّهَا نَاسِكًا، يُعَالِجُ الْمَرَضَى اخْتِسَابًا، طَوَافًا فِي الْبِلَادِ، جَوَّالًا عَلَيْهَا.

(1) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 98.

(2) البصائر والذخائر: 1 / 101.

وكان في زمنٍ أزدشير من ملوكِ الفُرسِ. وكان يسكنُ حمصَ، من مُدنِ الشَّامِ. وكان يتوجَّهُ إلى دِمَشقَ، ويُقيمُ في غياضِها، لِلرِّياضَةِ والتَّعلُّمِ والتَّعلِّيمِ؛ وفي بساتينِها مَوْضِعٌ يُعرَفُ بِصُفَّةِ بُقراطِ. وكان طَبِيبًا فِيلَسُوفًا، فاضِلًا كامِلًا، مُعلِّمًا لِسائِرِ الأَشياءِ، قوِيَّ صِناعَةِ القِياسِ والتَّجربَةِ قُوَّةَ عَجِيبَةٍ، لا يَتَهَيَّأُ لِلطَّاعِنِ⁽¹⁾ أن يَتكلَّمَ فيها. ولَمَّا خافَ أن يَفنَى الطَّبُّ من العالَمِ، علَّمَ الغُرباءَ الطَّبَّ، وجعلَهُم بِمَنْزِلَةِ أولادِهِ.

وظَهَرَ بُقراطُ سَنَةً سِتٍّ وَتِسْعِينَ لِتاريخِ بُخْتَنْصَر، وهي سَنَةُ أَرَبَعِ عَشْرَةَ لِمُلْكِ بَهْمَن. وعاشَ خَمْسًا وَتِسْعِينَ سَنَةً، أو تِسْعِينَ سَنَةً. وله كُتُبٌ نافِعَةٌ مُفسَّرةٌ بِالْعَرَبِيَّةِ⁽²⁾.

ثم ظَهَرَ من بَعْدِهِ جالينوسُ الحَكِيمُ، الفِيلَسُوفُ الطَّبِيعِيُّ اليُونانِيُّ، من مَدِينَةِ فِرْغاموسَ من أَرْضِ اليُونانِيِّينَ. إمامُ الأَطبَّاءِ في عَصْرِهِ، وَرَئِيسُ الطَّبِيعِيِّينَ في وَقْتِهِ، مُؤَلِّفُ الكُتُبِ الجَلِيلَةِ في الطَّبِّ، وَغَيرِها من عِلْمِ الطَّبِيعَةِ وَعِلْمِ البُرْهانِ. ومُؤَلِّفَاتُهُ تُنِيفُ على سِتِّينَ تَأْلِيفًا، وكان بَعْدَ المَسِيحِ عليه السَّلَامُ بِنَحْوِ مِئَتِي سَنَةٍ، وَبَعْدَ الإسْكَندَرِ بِنَحْوِ خَمْسِمِئَةِ سَنَةٍ وَنِيفٍ. ولا أَعْلَمُ بَعْدَ أرسطوطاليسَ أَعْلَمَ بالطَّبِيعِيِّينَ من هَذينِ: بُقراطُ وَجالينوسُ.

قيل: هو من بلادِ إيشيا، شَرْقِيَّ القُسْطَنْطِينِيَّةِ، في دَوْلَةٍ بَترَاءٍ قَيْصَرَ، وهو السَّادِسُ من قِياصِرَةِ رُومِيَّةَ. وجابَ البِلادَ، وَبَرَءَ في الطَّبِّ والفَلَسَفَةِ والرِّياضَةِ، وهو ابْنُ

(1) الطاعن: في رئيس الكاتب وأنطاليا. لطاعن، في مراد ملا.

(2) إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 74.

سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً. وَأَوْفَى وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَفَاقَ أَهْلَ زَمَانِهِ، وَجَدَّدَ عِلْمَ
بُقْرَاطَ، وَفَاقَ فِي عِلْمِ التَّشْرِيحِ. وَكَانَ أَبُوهُ أَعْلَمَ بِالْمَسَاحَةِ فِي زَمَانِهِ، وَكَانَتْ دِيَانَةُ
النَّصْرَانِيَّةِ قَدْ ظَهَرَتْ فِي زَمَانِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا بَيْتِ الْمَقْدِسِ يُرَى الْأَكْمَةَ
وَالْأَبْرَصَ، وَيُحْيِي الْمَوْتَى، فَقَصَدَهُ لِيَلْقَى مِنْ بَقِيٍّ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ،
فِي مَدِينَةِ سُلْطَانِيَّةٍ، وَقَبْرُهُ بِهَا. وَعَاشَ ثَمَانِيَّةً وَثَمَانِينَ سَنَةً.

وَكَانَ يَأْخُذُ نَفْسَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِقِرَاءَةِ جُزْءٍ مِنَ الْحِكْمَةِ. وَلَمْ ⁽¹⁾ يَأْخُذْ مِنَ الْمُلُوكِ
شَيْئًا، وَلَا وَاكَلَهُمْ، وَلَا دَاخَلَهُمْ، وَلَوْلَا هُوَ مَا بَقِيَ الْعِلْمُ، وَلَدَّرَسَ وَدَثَّرَ مِنَ الْعَالَمِ
جُمْلَةً، وَلَكِنَّهُ أَقَامَ أَوْدَهُ، وَشَرَحَ غَامِضَهُ، وَبَسَطَ مُسْتَضْعَبَهُ. وَكَانَ فِي زَمَانِهِ فَلَاسِفَةٌ
مَاتَ ذِكْرُهُمْ عِنْدَ ذِكْرِهِ. وَظَهَرَ جَالِينُوسُ بَعْدَ سِتِّمِئَةٍ وَخَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً مِنْ وَفَاةِ
بُقْرَاطَ، إِلَيْهِ انْتَهَتْ الرِّئَاسَةُ فِي عَصْرِهِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبْعٌ
وَخَمْسُونَ سَنَةً؛ الْمَسِيحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقْدَمُ مِنْهُ ⁽²⁾.

وَاعْلَمَ أَنَّ مُنْذُ وَفَاةِ جَالِينُوسَ إِلَى هَذَا التَّارِيخِ، وَهُوَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعُونَ
وَتِسْعُمِئَةً سَنَةً مِنْ هِجْرَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلْفٌ وَأَرْبَعُمِئَةٍ
وَسِتُّ وَسَبْعُونَ تَقْرِيْبًا.

(1) وَلَا، فِي قَوْنِيَّةٍ.

(2) إِيخْبَارُ الْعُلَمَاءِ بِأَخْبَارِ الْحُكَمَاءِ: 99-101.

ومن مشاهير العلماء في الطب:

مُحمَّد بن زكريَّا أبو بكر الرازي، طبيب المسلمين غير مدافع، ومهر في المنطق والهندسة، وغيرها من علوم الفلسفة. وكان يضرب بالعود أولًا، ثم أقبل على تعلُّم الفلسفة فنال منها كثيرًا. وألف كتبًا كثيرة، أكثرها في الطب. وتوغَّل في الإلهي، ولم يفهم غرضه الأقصى، فتقلد آراء سخيفة، وانتحل مذاهب ضعيفة، ودبر مارستان الرِّي، ومارستان بغداد. ثم عمي في آخر عمره. وتوفي قريبًا من سنة عشرين وثلاثمائة⁽¹⁾.

قيل له: لو قدحت عينك، قال: لا، قد أبصرت من الدنيا حتى ملئت. وأحسن صناعة الكيمياء، وذكر أنها أقرب إلى الممكن منها إلى الممتنع، وألف فيها اثني عشر كتابًا. وكان كريمًا متفضلًا، بارًا بالناس، حسن الرأفة بالفقراء. ولم يكن يفارق النسخ؛ إمَّا يسود، أو يبيض. وتصانيفه تبلغ مئة وستة عشر من الكتب والرسائل، في الطب والفلسفة، كلها نافع في بابه. والله أعلم.

ومن الكتب المختصرة النافعة غاية النفع المباركة للطلاب:

كتاب "الموجز"، لابن النفيس، وهو علي بن أبي الحزم علاء الدين ابن النفيس، الطبيب المصري، صاحب التصانيف الفائقة في الطب، منها: "الموجز"، و"شرح كليات القانون"، وغيرهما.

(1) إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 206.

وكانَ فقيهاً على مذهبِ الشَّافِعِيِّ، صَنَّفَ: شَرْحاً على التَّنْبِيهِ. وَصَنَّفَ في الطَّبِّ غَيْرَ ما ذَكَرْنَاهُ كِتَاباً سَمَّاهُ: "الشَّامِلُ". قِيلَ: لو تَمَّ لكانَ ثَلَاثِمِئَةً مُجَلَّدَةً، تَمَّ مِنْهُ ثَمَانُونَ مُجَلَّدَةً.

وكانَ فيما يُذَكِّرُ يُمْلِي تَصانيفَهُ مِنْ ذِهنِهِ. وَصَنَّفَ في أَصُولِ الفِقهِ، وَالْمَنْطِقِ. وَبِالْجُمْلَةِ، كانَ مُشارِكاً في فُنُونٍ. وَأَمَّا الطَّبُّ، فلم يَكُنْ على وَجْهِ الْأَرْضِ مِثْلُهُ في زَمَانِهِ.

قِيلَ: ولا جاءَ بعدَ ابْنِ سِينَا مِثْلُهُ.

قالوا: وكانَ في العِلاجِ أَعْظَمَ مِنْ ابْنِ سِينَا. وكانَ شَيْخُهُ في الطَّبِّ الشَّيْخُ مُهَذَّبُ الدِّينِ الدَّخْوَارُ⁽¹⁾.

تُوفِّيَ في حادي عَشَرَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ، سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، عَنْ نَحْوِ ثَمَانِينَ سَنَةً. وَخَلَفَ مالاً جَزِيلاً، وَوَقَفَ كُتُبَهُ وَأَمْلَاكُهُ على الْمارِستانِ الْمَنْصُورِيِّ⁽²⁾.

وَمِنْ الكُتُبِ النَّافِعَةِ غَايَةَ النِّفَعِ:

كِتابُ "القانونُ"، لابْنِ سِينَا، وَقَدْ عَرَفْتُهُ. وعلى "القانونُ" شَرْحُ لابْنِ النِّفَسِ الْمَذْكُورِ، وَلِلْعَلَّامَةِ الشِّيرَازِيِّ. وَقَدْ ذَكَرْتُهُمَا.

(1) عبد الرحيم بن علي بن حامد المعروف بالدخوار، طبيب انتهت إليه رئاسة صناعته في عصره، (ت. 628هـ). ترجمته في: طبقات الأطباء: 2/ 239، الدارس في تاريخ المدارس: 2/ 101، النجوم الزاهرة: 6/ 277.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 8/ 305-306.

وَأَمَّا شُرُوحُ "الْمَوْجَزُ" فَكَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا: شَرْحُ جَمَالِ الدِّينِ الْأَقْسَرَايِيِّ، وَشَرْحُ السَّيْدِيِّ⁽¹⁾، وَالنَّفِيسِيِّ.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمَبْسُوطَةِ:

"الْمُخْتَارُ"، لِابْنِ هُبَلٍ⁽²⁾، وَ"الْمِئَةُ"⁽³⁾، لِلْمَسِيحِيِّ. وَ"كَامِلُ الصَّنَاعَةِ"، الْمَلِكِيِّ⁽⁴⁾، وَ"التَّذَكِرَةُ السَّعْدِيَّةُ"⁽⁵⁾، وَ"الشِّفَاءُ"، لِحَاجِي بَاشَا⁽⁶⁾. وَغَيْرُ ذَلِكَ.

عِلْمُ الْبَيْطَرَةِ

وَهَذَا عِلْمٌ يَبْحَثُ عَنْ أَحْوَالِ الْحَيَوَانِ الْمَخْصُوصِ، وَهُوَ الْخَيْلُ، مِنْ جِهَةٍ مَا يَصِحُّ وَيَمْرُضُ، أَوْ يَحْفَظُ صِحَّتَهُ، وَيُزَالُ مَرَضُهُ. وَهَذَا فِي الْخَيْلِ بِمَنْزِلَةِ الطَّبِّ فِي الْإِنْسَانِ.

وَمَوْضُوعُهُ وَغَايَتُهُ وَغَرَضُهُ ظَاهِرَةٌ لِلْمُتَبَصِّرِ.

-
- (1) أي شرح سديد الدين الكازروني سمّاه: الشرح المغني. كشف الظنون: 2/ 1900.
- (2) كتاب الْمُخْتَارُ فِي الطَّبِّ، لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ هُبَلٍ الْبَغْدَادِيِّ (ت. 610هـ)، وَهُوَ كِتَابٌ جَلِيلٌ يَشْتَمِلُ عَلَى عِلْمٍ وَعَمَلِ الطَّبِّ الْجَمَالِيِّ، كَانَ تَصْنِيفُهُ لِلْمَخْتَارِ سَنَةِ سِتِّينَ وَخَمْسِمِئَةٍ بِالْمَوْصِلِ. يَنْظُرُ: عَيُونُ الْأَنْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَطْبَاءِ: 409.
- (3) يَعْرِفُ أَيْضًا بَدْيَوَانَ الطَّبِّ، لِأَبِي سَهْلٍ عَيْسَى بْنِ يَحْيَى الْمَسِيحِيِّ (ت. 401هـ)، عَيُونُ الْأَنْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَطْبَاءِ: 436.
- (4) لَعَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمَجُوسِيِّ (ت. نحو 400هـ)، يَنْظُرُ عَيُونُ الْأَنْبَاءِ: 319، صَبْحُ الْأَعْشَى: 554/1، الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ: 12/ 124.
- (5) كِتَابُ التَّذَكِرَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ زَكَرِيَاءَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ مَرْدَنِيشٍ، وَتَعْرِفُ بِالسَّعْدِيَّةِ نِسْبَةً إِلَيْهِ. التَّكْمَلَةُ لَكِتَابِ الصَّلَةِ: 340/1.
- (6) الشَّقَائِقُ النِّعْمَانِيَّةُ: 21.

وَأَمَّا مَنْفَعَتُهُ: فَمَنْ أَعْظَمَ الْمَنَافِعِ جِدًّا، لِأَنَّهُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَبِهِ يَقْوَى أَحَدُ مَبَانِي الْإِسْلَامِ، أَعْنِي الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَلِ الْحَجَّ أَيْضًا.

وَأَيْضًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهِ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَدَّرَ عَلَى ثَمَنِ دَابَّةٍ فَلَيْشْتَرِهَا، فَإِنَّهَا يَأْتِيهِ رِزْقُهَا وَتُعِينُهُ عَلَى رِزْقِهِ»⁽²⁾.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِإِنَاثِ الْخِيُولِ، فَإِنَّ ظُهُورَهَا حِرْزٌ، وَبُطُونُهَا كَنْزٌ»⁽³⁾.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَوْصَافِ الْخَيْلِ.

وَأَيْضًا، الْخَيْلُ مَا زَالَ مَمْدُوحًا بِكُلِّ الْأَلْسِنَةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَكَتَابُ حُنَيْنِ ابْنِ إِسْحَاقَ⁽⁴⁾، كَافٍ فِي هَذَا الْبَابِ.

(1) الحديث في صحيح البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، 291/2، رقم: 2850. وفي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أحلت لكم الغنائم، 357/2، رقم: 3119.

(2) أخرجه أبو سعد الآبي في نثر الدر في المحاضرات: 134/1 بلفظ: "تأتيه برزقها"، والراغب الأصفهاني في محاضرات الأدباء: 670/2 بلفظ: "فإنه تعينه على رزقه، وتأتيه برزقها".

(3) أورده ابن قتيبة في عيون الأخبار: 153/1، وابن عبد ربه في العقد: 152/1.

(4) نسب إليه صاحب صبح الأعشى: 544/1 كتابا في علم البيطرة.

عِلْمُ الْبَيْرَةِ

وهو عِلْمٌ يُنَحِّثُ فِيهِ عَنْ أَحْوَالِ الْجَوَارِحِ، مِنْ حَيْثُ حِفْظُ صِحَّتِهِ، وَإِزَالَةُ مَرَضِهِ، وَمَعْرِفَةُ عَلَامَاتِهِ الدَّالَّةِ عَلَى قُوَّتِهِ فِي الصَّيْدِ، وَضَعْفِهِ فِيهِ. وَمَوْضُوعُهُ وَغَايَتُهُ وَغَرَضُهُ وَمَنْفَعَتُهُ ظَاهِرَةٌ لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ. وَكِتَابُ "الْقَانُونُ الْوَاضِحُ"⁽¹⁾ كَافٍ فِي هَذَا الْعِلْمِ.

عِلْمُ النَّبَاتِ

عِلْمٌ يُنَحِّثُ فِيهِ عَنْ خَوَاصِّ نَوْعِ النَّبَاتِ، وَعَجَائِبِهَا وَأَشْكَالِهَا، وَمَنَافِعِهَا وَمَضَارِّهَا.

وَمَوْضُوعُهُ: نَوْعُ النَّبَاتِ.

وَفَائِدَتُهُ وَمَنْفَعَتُهُ: التَّدَاوِي بِهَا.

وَلَا بُنَ الْبَيْطَارِ فِيهِ تَصْنِيفٌ فَائِقٌ.

وَلَا أَجْمَعَ وَلَا أَنْفَعَ مِنْ كِتَابِ "مَا لَا يَسَعُ الطَّبِيبَ جَهْلُهُ"⁽²⁾. وَتَوَجَدُ نُبْدٌ

مِنْ خَوَاصِّهَا فِي ضِمْنِ الْكُتُبِ الطَّبِيبَةِ.

(1) القانون الواضح في علم البيزرة، لمحمد بن إبراهيم بن يحيى الوطواط (ت. 718هـ).

(2) ليوسف بن إسماعيل بن إلياس المعروف بابن الكتيبي (ت. 754هـ).

عِلْمُ الْحَيَوَانِ

عِلْمٌ بَا حِثُّ عَنْ خَوَاصِّ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانَاتِ وَعَجَائِبِهَا وَمَنَافِعِهَا وَمَضَارِّهَا.
وَمَوْضُوعُهُ: جِنْسُ الْحَيَوَانِ الْبَرِّيِّ وَالْبَحْرِيِّ وَالْمَاشِيِّ وَالزَّاحِفِ وَالطَّائِرِ
وغير ذلك.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: التَّدَاوِي وَالِانْتِفَاعُ بِالْحَيَوَانَاتِ، وَالِإِحْتِمَاءُ عَنْ مَضَارِّهَا،
وَالْوُقُوفُ عَلَى عَجَائِبِ أَحْوَالِهَا، وَغَرَائِبِ أفعالِهَا؛ مَثَلًا فِي غَرْبِ الْأَنْدَلُسِ حَيَوَانٌ
إِذَا أَكَلَ الْإِنْسَانُ أَعْلَاهُ أُعْطِيَ بِالْخَاصِصَةِ عِلْمَ النُّجُومِ، وَإِذَا أَكَلَ وَسَطَهُ أُعْطِيَ عِلْمَ
النَّبَاتِ، وَإِذَا أَكَلَ عَجْزَهُ - وَهُوَ مَا يَلِي ذَنْبَهُ - أُعْطِيَ عِلْمَ الْمِيَاهِ الْمُغَيَّبَةِ فِي الْأَرْضِ،
فَيَعْرِفُ إِذَا أَتَى أَرْضًا لَا مَاءَ فِيهَا، عَلَى كَمِّ ذِرَاعٍ يَكُونُ الْمَاءُ فِيهَا.

وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ كَمَالُ الدِّينِ الدِّمِيرِيُّ تَصْنِيفًا حَسَنًا مُطَوَّلًا وَمُخْتَصَرًا⁽¹⁾.
وَقَدْ عَرَفْتُهُ. وَرَأَيْتُ مُخْتَصَرًا مُسَمًّى بِـ "خَوَاصِّ الْحَيَوَانِ"⁽²⁾، وَهُوَ كَافٍ فِي
هَذَا الْبَابِ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَعْرِفْ مُصَنِّفَهُ.

(1) حياة الحيوان الكبرى، وحياة الحيوان الصغرى.

(2) من المصنفات التي ألفت في هذا الباب: كتاب "خواص الحيوان"، لأبي الحسن المدائني (ت. 225هـ)، و"السر المستبان مما أودعه الله من الخواص في أجزاء الحيوان"، لابن العماد الأقفهي (ت. 808هـ)، ونزهة النفوس والأفكار في خواص الحيوان والنبات والأحجار"، لعبد الرحمن بن أبي بكر الدمشقي الحنبلي (ت. 856هـ).

عِلْمُ الْفِلَاحَةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ تَذْيِيرِ النَّبَاتِ مِنْ أَوَّلِ نَشْوِهِ⁽¹⁾ إِلَى مُنْتَهَى كَمَالِهِ، بِإِصْلَاحِ الْأَرْضِ؛ إِمَّا بِالْمَاءِ، أَوْ بِمَا يُخْلَخِلُهَا وَيَحْمِيهَا مِنَ الْمُعَفَّنَاتِ، كَالسَّمَادِ وَنَحْوِهِ، أَوْ يَحْمِيهَا فِي أَوْقَاتِ الْبَرْدِ مَعَ مُرَاعَاةِ الْأَهْوِيَةِ⁽²⁾، فَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَمَاكِينِ، وَلِذَلِكَ تَخْتَلِفُ قَوَانِينُ الْفِلَاحَةِ بِاخْتِلَافِ الْأَقَالِيمِ.

وَمَنْفَعَتُهُ: زَكَاةُ الْحُبُوبِ وَالثَّمَارِ وَنَحْوَهُمَا. وَهُوَ ضَرُورِيٌّ لِلْإِنْسَانِ فِي مَعَاشِهِ. وَلِذَلِكَ اشْتَقَّ اسْمُهُ مِنَ الْفَلَاحِ وَهُوَ الْبَقَاءُ.

وَمِنْ لَطَائِفِهِ إِيجَادُ بَعْضِ نَتَائِجِهِ فِي غَيْرِ أَوَانِهِ، وَاسْتِخْرَاجُ بَعْضِ مَبَادِيئِهِ مِنْ غَيْرِ أَصْلِهِ، وَتَرْكِيبُ الْأَشْجَارِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ وَحْشِيَّةَ⁽³⁾ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بـ "الْفِلَاحَةِ" [الَّذِي نَقَلَهُ]⁽⁴⁾ عَنِ النَّبْطِ أَنَّ مِنْ دَارِ حَوْلِ شَجَرَةِ الْخَطْمِيِّ⁽⁵⁾، وَتَطَّلَعَ بِالنَّظَرِ إِلَى وَرْدِهَا، وَأَدَامَ ذَلِكَ، فَإِنَّهَا تُحْدِثُ فَرَحًا فِي النَّفْسِ، وَتُزِيلُ عَنْهُ الْهَمَّ وَالْحُزْنَ وَالْغَمَّ⁽⁶⁾.

(1) نشأ ينشو: لغة في نشأ ينشأ، ومنها نشوت في بني فلان: ربيت. نادر. اللسان: نشأ.

(2) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 100-101.

(3) أبو بكر أحمد بن علي بن قيس ابن وحشية النبطي (ت. 296هـ).

(4) زيادة من مراد ملا.

(5) الْخَطْمِيُّ: نَبَاتٌ يُتَّخَذُ مِنْهُ غَسْلٌ. تهذيب اللغة: 116/7.

(6) ينظر إرشاد القاصد: 187.

عِلْمُ الْمَعَادِنِ

وهي ⁽¹⁾ سَبْعُمِئَةِ مَعْدِنٍ.

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ أَحْوَالُ الْفِلِزَّاتِ، مِنْ طَبَائِعِهَا، وَأَلْوَانِهَا، وَكَيْفِيَّةُ تَوَلُّدِهَا فِي الْمَعَادِنِ، وَكَيْفِيَّةُ اسْتِخْرَاجِهَا وَاسْتِخْلَاصِهَا عَنِ الْأَجْزَاءِ الْأَرْضِيَّةِ، وَتَفَاوُتُ طَبَائِعِهَا وَأَوْزَانِهَا.

وِغَايَتُهُ وَمَنْفَعَتُهُ لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ حَتَّى الْعَوَامِّ.

والتَّصَانِيفُ فِيهِ كَثِيرَةٌ. وَلَا أَنْفَعَ وَأَجْمَعَ مِنْ تَأْلِيفِ الطُّوسِيِّ ⁽²⁾.

عِلْمُ الْجَوَاهِرِ

وهو عِلْمٌ بَايْتُ عَنْ كَيْفِيَّةِ الْجَوَاهِرِ الْمَعْدِنِيَّةِ الْبَرِّيَّةِ؛ كَالْأَلْمَاسِ، وَاللَّعْلِ ⁽³⁾، وَالْيَاقُوتِ وَالْفَيْرُوزِجِ ⁽⁴⁾. وَالْبَحْرِيَّةِ؛ كَالدَّرِّ وَالْمَرْجَانِ، وَغَيْرِ

(1) وهو، في قونية.

(2) كتاب في المعادن، للنصير الطوسي (ت. 672هـ) ينظر: Persian Literature: A Bio-Bibliographical Survey، ووقفنا على كتاب: "الأسرار الربانية في المعادن والنبات والخواص الحيوانية"، لمحمد بن أحمد أفندي الإسكندراني.

(3) اللعل: ويعرف بالبلخش، وهو جوهر أحمر شفاف مسفر صاف يضاهي فائق الياقوت في اللون والرونق، ويتخلّف عنه في الصلابة حتى إنه يحتك بالمصادمات، فيحتاج إلى الجلاء. نخب الذخائر في معرفة الجواهر: 14-15.

(4) الفيروزج: حجر أخضر تشوبه زرقه، يصفو لونه مع صفاء الجو، ويتكرر بكدورته، في جسمه رخاوة، ومعدنه بأرض خراسان، وينفع العيون إذا سحق مع الأكحال. مسالك الأبصار في ممالك الأمصار: 22/291.

ذَلِكَ. وَمَعْرِفَةٌ جَيِّدُهَا مِنْ رَدِيئِهَا بِعَلَامَاتٍ يُخَصُّ بِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا. وَمَعْرِفَةٌ
خَوَاصِّ كُلِّ مِنْهَا.

وَعَايَتُهُ، وَعَرَضُهُ لَا يَخْفَى عَلَى إِنْسَانٍ.

والتَّصَانِيفُ فِيهَا كَثِيرَةٌ شَهِيرَةٌ.

عِلْمُ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ

وهو عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ كَيْفِيَّةِ الْأَمْطَارِ وَالثَّلُوجِ وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ وَأَمْثَالِهَا،
وَوُجُودِهَا فِي بَعْضِ الْبِلَادِ دُونَ بَعْضٍ، وَفِي بَعْضِ الْأَزْمَانِ دُونَ آخَرَ، وَسَبَبِ
نَفْعِ بَعْضِهَا وَضَرٍّ⁽¹⁾ الْآخَرَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ.

عِلْمُ قَوْسِ قُزَحَ

وهو عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ كَيْفِيَّةِ حُدُوثِهِ، وَسَبَبِ حُدُوثِهِ، وَسَبَبِ اسْتِدَارَتِهِ،
وَاخْتِلَافِ أَلْوَانِهِ، وَحُصُولِهِ عَقِيبَ الْأَمْطَارِ، وَطَرَفِي النَّهَارِ، وَحُصُولِهِ فِي
النَّهَارِ كَثِيرًا، وَفِي ضَوْءِ الْقَمَرِ فِي اللَّيْلِ أحيانًا، وَأَحْكَامِ حُدُوثِهِ فِي عَالَمِ الْكَوْنِ
وَالْفَسَادِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ.

(1) وضرر، في مراد ملا.

عِلْمُ الْفِرَاسَةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ فِيهِ أَخْلَاقُ الْإِنْسَانِ مِنْ أَحْوَالِهِ الظَّاهِرَةِ مِنَ الْأَلْوَانِ
وَالْأَشْكَالِ وَالْأَعْضَاءِ. وَبِالْجُمْلَةِ: الْإِسْتِدْلَالُ بِالْخَلْقِ الظَّاهِرِ عَلَى الْخُلُقِ
الْبَاطِنِ⁽¹⁾.

وَمَوْضُوعُهُ وَمَنْفَعَتُهُ ظَاهِرَانِ.

وَكِتَابُ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ⁽²⁾، فِي هَذَا الْعِلْمِ خُلَاصَةٌ كِتَابِ أَرْسُطُو طَالِيَسَ، مَعَ
زِيَادَاتٍ مُهِمَّةٍ. وَلِأَفْلِيْمُونَ⁽³⁾ كِتَابٌ فِي الْفِرَاسَةِ، يَخْتَصُّ بِالنِّسْوَانِ. وَكِتَابُ
السِّيَاسَةِ⁽⁴⁾، لِمُحَمَّدٍ الصُّوفِيِّ مُخْتَصَرٌ وَمُفِيدٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ.

وَكَفَى بِهَذَا الْعِلْمِ شَرَفًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ
لِّمَنْتَوَسَّمِينَ﴾⁽⁵⁾. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾⁽⁶⁾.

وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ»⁽⁷⁾.

(1) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 106.

(2) كتاب الفراسة، وهو مطبوع.

(3) Marcus Antonius Polémon، طبع كتابه الفراسة مع ترجمة إلى اللاتينية سنة 1893.

(4) كتاب السياسة في علم الفراسة، لمحمد بن أبي طالب الأنصاري الصوفي، شمس الدين المعروف بشيخ
حطين أولاً، ثُمَّ أخيراً بشيخ الربوة (ت. 727هـ) قال عنه الصفدي في: أعيان العصر وأعوان النصر 4/478: "كتبته بخطي من خطه، وتناوله منه بصفد، ولم أر في كتب الفراسة مثله". والكتاب مطبوع.

(5) سورة الحجر، الآية: 75.

(6) سورة البقرة، الآية: 273.

(7) مصنف عبد الرزاق: 10/66، رقم: 20732، التاريخ الكبير: 9/144، سنن الترمذي: 5/149،

المعجم الأوسط: 3/312.

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ فِي أُمَّتِي لَكَانَ عُمَرُ»⁽¹⁾.

قُلْتُ: الْمُحَدِّثُ الْمُصِيبُ فِي ظَنِّهِ وَفِرَاسَتِهِ، كَأَنَّهُ حَدَّثَ الْأَمْرَ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ عِلْمَ الْفِرَاسَةِ قِسْمَانِ:

١- أَحَدُهُمَا: مَا يَحْصُلُ بِالتَّجَرُّبَةِ، إِذِ التَّجَرُّبَةُ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ بَعْضًا مِنَ الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ يَدُلُّ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْبَاطِنَةِ. وَهَذَا الَّذِي وَجَدَهُ الْحُكَمَاءُ، وَمَا يَكُونُ مِنْ فُرُوعِ الْحِكْمَةِ الطَّبِيعِيَّةِ.

وِثَانِيهِمَا: الْفِرَاسَةُ الشَّرْعِيَّةُ، الْحَاصِلَةُ بِنُورِ الْيَقِينِ، بِوَاسِطَةِ تَزْكِيَةِ النَّفْسِ عَنِ الْأَخْلَاقِ الرَّدِيَّةِ، وَتَصْفِيَةِ الْقَلْبِ عَنِ الصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ، حَتَّى يَنْظُرَ بِنُورِ اللَّهِ، حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَصَرُهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَسَمْعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾⁽²⁾. وَهُوَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهِ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ»، إِشَارَةٌ إِلَى الْفِرَاسَةِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَهِيَ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى النَّفُوسَ مَفْطُورَةً عَلَيْهَا.

(1) صحيح البخاري: 5/ 12، رقم: 3689.

(2) سورة آل عمران، الآية: 5.

وَبِالْجُمْلَةِ، الْفِرَاسَةُ الشَّرْعِيَّةُ مُعَايِنَةُ الْمُغَيَّبَاتِ بِالْأَنْوَارِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَذَلِكَ نُورُ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهِ: «الْمُؤْمِنُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ»⁽¹⁾.

وَعَنْ ثَوْبَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «احْذَرُوا دَعْوَةَ الْمُسْلِمِ وَفِرَاسَتَهُ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِ اللَّهِ»⁽²⁾.

وَكَذَلِكَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ». كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ﴾⁽³⁾. أَي مَيِّتَ الذَّهْنِ، فَأُحْيَاهُ اللَّهُ بِنُورِ الْفِرَاسَةِ⁽⁴⁾.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ كَانَ مُرَاقِبًا أَحْوَالَهُ وَأَنْفَاسَهُ، مُجْتَنِبًا عَنِ الْمَعَاصِي صَغَائِرِهَا وَكَبَائِرِهَا، مُتَخَلِّقًا بِالْأَخْلَاقِ النَّبَوِيَّةِ، مُتَحَلِّيًا بِالْآدَابِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ، وَلَا يَرَى الْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَالنَّفْعَ وَالضَّرَّ إِلَّا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَخْلُوقٍ لِعَرْضِ حَاجَتِهِ، وَلَا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، تَكُونُ فِرَاسَتُهُ كَالشَّمْسِ سَاطِعَةً أَنْوَارُهَا، لَامِعَةً أَضْوَاؤُهَا، يَنْطِقُ بِالصِّدْقِ، وَيَقُولُ بِالْحَقِّ. وَعِنْدَ "جُهِينَةَ الْخَبَرِ الْيَقِينِ"⁽⁵⁾.

(1) حلية الأولياء: 262 / 9، المدخل لابن الحاج: 1 / 259، المقاصد الحسنة: 688.

(2) المقاصد الحسنة: 59، كنز العمال: 11 / 97، رقم: 30769، كشف الخفاء: 1 / 50.

(3) سورة الأنعام، الآية: 122.

(4) الرسالة القشيرية: 2 / 395.

(5) ينظر: كتاب الفاخر: 126، مجمع الأمثال: 2 / 3، اللسان: جهن.

قُلْتُ: جُهِينَةُ اسْمُ رَجُلٍ، وَهَذَا مَثَلٌ يُضْرَبُ فِي صِحَّةِ الْخَبَرِ، وَمَوْرِدُهُ مَشْهُورٌ.
وَهَذَا الْعِلْمُ نَافِعٌ لِلْمُلُوكِ وَالصَّعَالِيكِ، فِي اخْتِيَارِ الزَّوْجَةِ وَالصَّدِيقِ
وَالْمَمَالِيكِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَلَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ، لِأَنَّهُ مَدَنِيٌّ
بِالطَّبْعِ، مُحْتَاجٌ إِلَى مَعْرِفَةِ النَّافِعِ مِنَ الضَّارِّ.

عِلْمُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ التَّخَيُّلَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ، وَالْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ،
لِيَنْتَقِلَ مِنَ الْأُولَى إِلَى الثَّانِيَةِ، لِيَسْتَدِلَّ بِذَلِكَ عَلَى الْأَحْوَالِ النَّفْسَانِيَّةِ فِي
الْخَارِجِ، أَوْ عَلَى الْأَحْوَالِ الْجَارِيَةِ فِي الْآفَاقِ.
وَمَنْفَعَتُهُ: الْبُشْرَى أَوْ الْإِنذَارُ بِمَا يَرِدُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الرُّؤْيَا هِيَ فِعْلٌ لِلنَّفْسِ النَّاطِقَةِ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ لَهَا حَقِيقَةٌ لَمْ تَكُنْ
لِإِبْجَادِ هَذِهِ الْقُوَى فِي الْإِنْسَانِ فَائِدَةً. وَالْحَكِيمُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ الْبَاطِلِ.

وَهِيَ ضَرْبَانِ:

- ضَرْبٌ وَهُوَ الْأَكْثَرُ، أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ، وَأَحَادِيثُ النَّفْسِ مِنَ الْخَوَاطِرِ
الرَّدِيَّةِ، لِكَوْنِ النَّفْسِ فِي تِلْكَ الْحَالِ كَالْمَاءِ الْمُتَمَوِّجِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ صُورَةً.
- وَضَرْبٌ وَهُوَ الْأَقْلُ صَحِيحٌ. وَذَلِكَ قِسْمَانِ: قِسْمٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ.
وَقِسْمٌ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

ولهذا يَحْتَاجُ الْمُعَبِّرُ إِلَى مَهَارَةِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْأَضْغَاثِ وَالْأَحْلَامِ، وَبَيْنَ غَيْرِهَا، لِيَمِيزَ بَيْنَ الْكَلِمَاتِ الرُّوحَانِيَّةِ وَالْجِسْمَانِيَّةِ، وَيُفَرِّقَ بَيْنَ طَبَقَاتِ النَّاسِ، إِذْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ لَا يَصِحُّ لَهُ رُؤْيَا، وَفِيهِمْ مَنْ تَصَحُّ رُؤْيَاهُ، ثُمَّ مَنْ صَحَّ لَهُ ذَلِكَ، مِنْهُمْ مَنْ يُرَشِّحُ أَنْ تُلْقَى إِلَيْهِ فِي الْمَنَامِ الْأَشْيَاءُ الْعَظِيمَةُ الْخَطَرُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُرَشِّحُ لِذَلِكَ.

ولهذا قال اليونانيون: يَجِبُ لِلْمُعَبِّرِ أَنْ يَشْتَغَلَ بِعِبَارَةِ رُؤْيَا الْحُكَمَاءِ وَالْمُلُوكِ دُونَ الطَّغَامِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ رُؤْيَاهُ جُزْءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»⁽¹⁾.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِيهِ:

"فَوَائِدُ الْفَرَائِدِ"، لِابْنِ الدَّقَاقِ⁽²⁾.

وَمِنَ الْمُتَوَسِّطَةِ:

"شَرْحُ الْبَذْرِ الْمُنِيرِ"، لِلْحَنْبَلِيِّ⁽³⁾.

وَمِنَ الْمَبْسُوطَةِ:

تَأْلِيفُ أَبِي سَهْلٍ الْمَسِيحِيِّ⁽⁴⁾.

(1) أخرجه الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِي فِي الذَّرِيعَةِ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ: 146، وَالْغَزَالِي فِي الْإِحْيَاءِ: 1/ 82.

(2) الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ الدَّقَاقِ الشَّافِعِي (ت. 392هـ).

(3) أَبُو الْعَبَّاسِ شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعَمِ بْنُ نَعْمَةَ بْنِ سُلْطَانَ بْنِ سُرُورِ الْحَنْبَلِيِّ (ت. 697هـ).

(4) كِتَابُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، يَنْظُرُ: عَيُونَ الْأَنْبَاءِ: 437، صَبَحَ الْأَعْشَى: 1/ 555.

وَتَأَلَّفَ مَوْلَانَا مُحَمَّدَ بْنَ قُطْبِ الدِّينِ الْإِزْنِيقِيِّ⁽¹⁾. وَهُوَ مِنْ مَشَاهِيرِ بِلَادِنَا
عِلْمًا وَفَضْلًا وَزُهْدًا وَوَرَعًا وَكَشْفًا. وَبِالْجُمْلَةِ: هُوَ جَامِعٌ بَيْنَ رِئَاسَتِي النَّظَرِ
وَالْكَشْفِ.

وَالَّذِي تَمَهَّرَ⁽²⁾ فِي عِلْمِ التَّعْبِيرِ مِنَ السَّلَفِ هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ. وَمِنْ عَجَائِبِ
تَعْبِيرَاتِهِ أَنَّهُ: رَأَى رَجُلًا أَنَّهُ يَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَفُرُوجِ هَؤُلَاءِ. فَعَبَّرَهَا
ابْنُ سِيرِينَ: بِأَنَّكَ مُؤَذِّنٌ أَذْنَتْ فِي رَمَضَانَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ. وَكَانَ كَذَلِكَ.
وَيُحْكِي أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ، أَنَّهُ رَأَى أَنَّهُ يُدْخِلُ الزَّيْتِ فِي الزَّيْتُونِ. فَقَالَ ابْنُ
سِيرِينَ إِنَّ صَدَقْتَ فَالَّتِي تَحْتَكَ أُمُّكَ، فَاضْطَرَبَ الرَّجُلُ، وَتَفَحَّصَ عَنْهَا
فَكَانَتْ أُمَّهُ، لِأَنَّهَا سُبِّتَ بَعْدَ أَبِيهِ فَاشْتَرَاهَا ابْنُهَا.

وَيُحْكِي أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَأَى كَأَنَّهُ يَنْبُشُ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، وَيَجْمَعُ عِظَامَهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَهَالَتْهُ الرُّؤْيَا، فَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: هَذِهِ رُؤْيَا أَبِي
حَنِيفَةَ. فَقَالَ: أَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، فَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: اكْشِفْ عَنْ ظَهْرِكَ، فَكَشَفَ، فَرَأَى
خَالًا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَخْرُجُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ
يُقَالُ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَالٌ، يُخَيِّي اللَّهُ تَعَالَى دِينِي عَلَى يَدَيْهِ»⁽³⁾.
ثُمَّ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا تَخَفْ إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَأَنْتَ
تَصِلُ إِلَيْهَا. فَكَانَ كَمَا قَالَ.

(1) (ت. 884هـ)، ترجمته في: الشقائق النعمانية: 65، شذرات الذهب: 343 / 7، هدية العارفين:

211 / 2. وعنوان الكتاب: "التعبير المنيف والتأويل الشريف"، وهو مطبوع.

(2) تَمَيَّزَ، فِي قَوْنِيَّة.

(3) مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة: 16 / 1.

وله أمثال هذه حكايات كثيرة، مسطورة في كتب السير والتواريخ فارجع إليها.

عِلْمُ أَحْكَامِ النُّجُومِ

الاستدلال⁽¹⁾ بالتشكلات الفلكية من أوضاعها، وأوضاع الكواكب، من المقابلة والمقارنة والتثليث والتسديس والتربيع على الحوادث الواقعة في عالم الكون والفساد من أحوال الجو والمعادن والنبات والحيوان. ومن المختصرات: "مجمّل الأصول"، لكوشيار⁽²⁾؛ و"الجامع الصغير"، لمحيي الدين المغربي⁽³⁾.

ومن المتوسّطات:

كتاب "البارع"⁽⁴⁾، و"المغني"⁽⁵⁾.

(1) كذا في الأصل، والأولى إضافة عبارة: علم يتعرف منه، أو ما شاكلها من العبارات التي درج عليها المصنف، ليستقيم بها سياق الكلام.

(2) "مجمّل الأصول في أحكام النجوم"، لأبي الحسن كوشيار بن لبنان الجيلي، عالم فلكي مشهور، (ت. نحو 350هـ)، ينظر: مفتاح دار السعادة: 3/ 1232، إرشاد القاصد: 178، كشف الظنون: 2/ 968، سلم الوصول: 3/ 36.

(3) "الجامع الصغير في أحكام النجوم"، لمحيي الدين يحيى بن محمد بن أبي الشكر المغربي (ت. نحو 680هـ)، ينظر: مجمع الآداب في معجم الألقاب: 5/ 117، إرشاد القاصد: 178، كشف الظنون: 2/ 1574، هدية العارفين: 2/ 516.

(4) "البارع في علم النجوم والطوالع"، لعلي بن أبي الرجال الشيباني القيرواني (ت. بعد 432هـ)، كذا ضبط في معجم الأدباء: 6/ 2936، والأعلام للزركلي: 4/ 288، ونسخة خطية من الكتاب محفوظة في مكتبة جامعة الملك سعود تحت رقم: 4799. أما في كشف الظنون: 1/ 217، وهدية العارفين: 1/ 270، فقد ضبط "ابن أبي الرّحال".

(5) "المغني في أحكام النجوم"، لابن هبتا، ينظر: إرشاد القاصد: 178.

ومن المبسوطة⁽¹⁾:

"مَجْمُوعُ ابْنِ شَرَع"⁽²⁾، و"الأدوار"، لأبي معشر⁽³⁾، و"الإرشاد"، لأبي الرِّيحانِ البَيْرُونِيِّ⁽⁴⁾، و"المواليِدُ"، لِلْخُصْيِيِّ⁽⁵⁾، و"التَّحَاوِيلُ"، لِلْسَّنْجَرِيِّ⁽⁶⁾، و"الْقِرَانَاتُ"، لِلْبَازِيَارِ⁽⁷⁾، و"المَسَائِلُ"، لِلْقَصْرَانِيِّ⁽⁸⁾، و"الاختياراتُ الْعَلَائِيَّةُ"⁽⁹⁾، و"دَرَجُ الْفَلَكَ"، لِتِنْكَلُوشَا⁽¹⁰⁾؛ و"التَّفْهِيمُ"، لِلْبَيْرُونِيِّ. وَاَعْلَمَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى تَحْرِيمِ عِلْمِ النُّجُومِ مُطْلَقًا، وَبَعْضُهُمْ عَلَى تَحْرِيمِ اعْتِقَادِ أَنَّ الْكَوَاكِبَ مُؤَثَّرَةٌ بِالذَّاتِ.

(1) ومن المبسوط، في قونية.

(2) إرشاد القاصد: 178.

(3) كتاب "الأدوار والألوف"، لأبي معشر جعفر بن محمد بن عمر البلخي (ت. 272هـ)، ينظر: الفهرست: 2/ 243، تاريخ الحكماء: 152، عيون الأنباء في طبقات الأطباء: 473، وفيات الأعيان: 1/ 358، إرشاد القاصد: 178.

(4) كتاب "الإرشاد في أحكام النجوم"، ينظر إرشاد القاصد: 178.

(5) أبو عبد الله الحسين بن حمدان الخُصْيِيُّ (ت. 358هـ)، ينظر إرشاد القاصد: 178.

(6) السَّنْجَرِيُّ فِي إِرْشَادِ الْقَاصِدِ: 178، لعله أحمد بن محمد بن عبد الجليل السنجرى (ت. 477هـ). (7) محمد بن عبد الله بن عمر البازيار، بفتح الباء الموحدة والزاي الساكنة والياء المفتوحة آخر الحروف بين الألفين وفي آخرها الراء، تطلق هذه اللفظة على من يحفظ الباز، وهو من الجوارح التي يُصْطَادُ بها، ينظر: الأنساب للسمعاني: 2/ 32، إرشاد القاصد: 178.

(8) أبو يوسف يعقوب بن علي الْقَصْرَانِيُّ، وهما قصران كما قال السمعي: الخارج، والداخل، وهي بنو احي الرِّيِّ، ينظر: الأنساب للسمعاني: 10/ 439، إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 200، وفي إرشاد القاصد: 178، القيصراني.

(9) الاختيارات العلانية في التأثيرات السماوية، في إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 221.

(10) تينكلوش البابلي (Teukros)، وربما قيل: تنكلوشا، والأول أصح، هَذَا أَحَدُ السَّبْعَةِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ رَدَّ إِلَيْهِمُ الصَّحَاكُ الْبُيُوتَ السَّبْعَةَ الَّتِي بَنِيَتْ عَلَى أَسْمَاءِ الْكَوَاكِبِ السَّبْعَةِ وَقَدْ كَانَ عَالِمًا فِي عُلَمَاءِ بَابِلَ. إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 85.

وقد ذَكَرَ عن الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ الْمُنَجِّمُ يَعْتَقِدُ أَنَّ لَا مُؤَثَّرَ إِلَّا اللَّهُ، لَكِنْ أَجْرَى اللَّهُ تَعَالَى عَادَتَهُ بِأَنَّهُ يَقَعُ كَذَا عِنْدَ كَذَا، وَالْمُؤَثَّرُ هُوَ اللَّهُ، فَهَذَا عِنْدِي لَا بَأْسَ بِهِ، وَحَيْثُ جَاءَ الذَّمُّ، يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَنْ يَعْتَقِدُ تَأْثِيرَ النُّجُومِ⁽¹⁾. ذَكَرَهُ ابْنُ السُّبُكِيِّ فِي طَبَقَاتِهِ الْكُبْرَى.

وَفِي هَذَا الْبَابِ أَطْنَبَ صَاحِبُ "مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ"، إِلَّا أَنَّهُ أَفْرَطَ فِي الطَّنْغِ⁽²⁾.

عِلْمُ السَّحْرِ

إِعْلَمَ أَنَّ السَّحَرَ مَا خَفِيَ عَلَى أَكْثَرِ الْعُقُولِ سَبَبُهُ، وَصَعِبَ اسْتِنْبَاطُهُ. وَحَقِيقَتُهُ: كُلُّ مَا سَحَرَ الْعُقُولَ، وَانْقَادَتْ إِلَيْهِ النُّفُوسُ، بِالتَّعَجُّبِ وَالِاسْتِحْسَانِ وَالِإِضْغَاءِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ. فَهُوَ عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ مَعْرِفَةِ الْأَحْوَالِ الْفَلَكَيَّةِ، وَأَوْضَاعِ الْكَوَاكِبِ، وَارْتِبَاطِهَا مَعَ الْأُمُورِ الْأَرْضِيَّةِ، مِنَ الْمَوَالِيدِ الثَّلَاثَةِ عَلَى الْوَجْهِ الْخَاصِّ، لِيُظْهَرَ مِنْ هَذَا الْإِمْتِزَاجِ أَفْعَالٌ غَرِيبَةٌ، وَأَسْرَارٌ عَجِيبَةٌ، خَفِيَّةُ الْأَسْبَابِ وَالْعِلَلِ.

وَمَنْفَعَتُهُ: أَنْ يُعْلَمَ، لِيُحْذَرَ مِنْهُ، لَا لِيُعْمَلَ بِهِ، لِأَنَّ عَمَلَهُ مُحَرَّمٌ فِي الشَّرْعِ، اللَّهُمَّ إِلَّا لِدَفْعِ سَاحِرٍ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ.

وَأَمَّا عِلْمُهُ فَأَبَاحَهُ الْأَكْثَرُونَ، وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمْ فَرْضَ كِفَايَةٍ، لِجَوَازِ ظُهُورِ سَاحِرٍ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، وَيُظْهِرُ الْخَوَارِقَ بِالسَّحْرِ، فَيُفْتَرَضُ وُجُودُ مَنْ يَدْفَعُهُ فِي الْأَمَّةِ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 102.

(2) مفتاح دار السعادة: 3/ 1232 وما بعدها.

واخْتَلَفَتِ الطَّرِيقُ فِيهِ:

فَطَرِيقُ الْهِنْدِ: تَصْنِيفُ النَّفْسِ، وَعَلَيْهِ كِتَابُ "مِرَاةُ الْمَعَانِي فِي إِدْرَاكِ الْعَالَمِ الْإِنْسَانِيِّ"⁽¹⁾.

وَطَرِيقُ النَّبْطِ: عَمَلُ عَزَائِمَ فِي أَوْقَاتٍ مُنَاسِبَةٍ. وَفِيهِ كِتَابُ "سِحْرُ النَّبْطِ"، لَابْنِ وَحْشِيَّةَ.

وَطَرِيقُ الْيُونَانِ: تَسْخِيرُ رُوحَانِيَّةِ الْأَفْلَاكِ وَالْكَوَاكِبِ، وَفِيهِ: "كِتَابُ الْوُقُوفَاتِ لِلْكَوَاكِبِ"⁽²⁾، وَفِيهِ⁽³⁾: "كِتَابُ طِيْمَاوُسَ"⁽⁴⁾، لِأَرِسْطُوطَالِيْسَ، وَ"رَسَائِلُهُ" إِلَى الْإِسْكََنْدَرِ، وَ"غَايَةُ الْحَكِيمِ"، لِلْمَجْرِيْطِيِّ⁽⁵⁾.

وَطَرِيقُ الْعِبْرَانِيِّينَ وَالْقِبْطِ وَالْعَرَبِ: ذِكْرُ أَسْمَاءِ مَجْهُولَةِ الْمَعَانِي، كَأَنَّهَا أَقْسَامٌ وَعَزَائِمٌ، كَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُسْخِرُونَ بِهَا مَلَائِكَةً قَاهِرَةً لِلْجِنِّ. وَفِيهِ: "كِتَابُ الْجَمْهَرَةِ"، لِلْخُوَارَزْمِيِّ. وَ"الْإِيضَاحُ"، لِلْأَنْدَلُسِيِّ. وَ"كِتَابُ

(1) للشيخ الأكبر محيي الدين ابن العربي (638هـ).

(2) أورده صاحب الكشف 2/ 1471 ضمن الكتب التي لا يصح تجريدها من الإضافة.

(3) وفي، في قونية وأنطاليا.

(4) (Τίμαιος / Tímaios) ينسب في المصادر لأفلاطون. ينظر الفهرست: 2/ 156. وجاء في عيون الأنباء في طبقات الأطباء: 85: "كتاب طيماوس الروحاني في ترتيب العوالم الثلاثة العقلية التي هي عالم الربوبية وعالم العقل وعالم النفس كتاب طيماوس الطبيعي أربعة مقالات في تركيب عالم الطبيعة. كتب بهذين الكتابين إلى تلميذ له يسمى طيماوس، وغرض فلاطن في كتابه هذا أن يصف جميع العلم الطبيعي".

(5) أبو القاسم مسلمة بن أحمد المجريطي، إمام الرياضيين في عصره بالأندلس، كان فلكيا له عناية برصد الكواكب (ت. 399هـ)، ترجمته في: طبقات الأطباء: 2/ 39، إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 326.

الْعَمَاءِ" ⁽¹⁾، لِخَلْفِ بْنِ يَوْسُفَ الدَّسْمَاسَانِيِّ ⁽²⁾. وَكِتَابُ "الْبَسَاتِينُ لِاسْتِخْدَامِ الْإِنْسِ لِأَزْوَاجِ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ"، وَ"بُغْيَةُ النَّاشِدِ وَمَطْلَبُ الْقَاصِدِ" ⁽³⁾.

عِلْمُ الطَّلَسْمَاتِ

وَمَعْنَى الطَّلَسْمِ: عَقْدٌ لَا يَنْحَلُّ. وَقِيلَ: هُوَ مَقْلُوبٌ اسْمُهُ، أَغْنَى مُسَلَّطٌ، لِأَنَّهُ مِنْ جَوْهَرِ الْقَهْرِ وَالتَّسَلُّطِ.

وَهُوَ عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَمْزِيجِ الْقُوَى السَّمَاوِيَّةِ الْفَعَّالَةِ، بِالْقُوَى الْأَرْضِيَّةِ الْمُتَفَعِّلَةِ فِي أَزْمِنَةٍ مُنَاسِبَةٍ لِمَا أُريدَ مِنْهَا مِنَ الْفِعْلِ وَالتَّأْثِيرِ، مَعَ بُخُورَاتٍ مُنَاسِبَةٍ مُقَوِّيةٍ، جَالِبَةٍ لِرُوحَانِيَّةِ ذَلِكَ الطَّلَسْمِ، لِيَحْدُثَ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ أَفْعَالٌ غَرِيبَةٌ فِي عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ.

وَعِلْمُهُ أَقْرَبُ مَا اخْتِذَا مِنْ عِلْمِ السَّحْرِ ⁽⁴⁾، لِأَنَّ مَبَادِئَهُ وَأَسْبَابَهُ مَعْلُومَةٌ.

و"كِتَابُ طَبَقَانَا" نَقْلُهُ ابْنُ وَحْشِيَّةٍ عَنِ النَّبْطِ، وَكِتَابُ "غَايَةُ الْحَكِيمِ"، لِلْمَجْرِيطِيِّ، أَوْدَعَهُ قَوَاعِدَ هَذَا الْعِلْمِ. لَكِنْ ضَنَّ بِالتَّعْلِيمِ كُلَّ الضَّنِّ. وَلِلْسَّكَاكِيِّ كِتَابٌ ⁽⁵⁾ جَلِيلُ الْقَدْرِ.

(1) كتاب العمار، في مراد ملا، وكذا أثبتها صاحب إرشاد القاصد: 181.

(2) خلف بن يوسف الدَّسْمَاسَانِيُّ، في الفهرست: 368. وهو الصَّواب والله أعلم نسبة إلى دَسْمَاسَانَ: بفتح الدال، وسين مهملة ساكنة، وتاء مثناة من فوقها، وميم مكسورة، وياء مثناة من تحت، وسين أخرى مهملة، وآخره نون: كورة جلييلة بين واسط والبصرة والأهواز. ينظر معجم البلدان: 2/ 455.

(3) ينظر إرشاد القاصد: 181.

(4) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 98-99.

(5) كتاب الطلسم، وهو باللغة الفارسية. ينظر إرشاد القاصد: 183.

وَمَنْفَعَةُ هَذَا الْعِلْمِ ظَاهِرَةٌ عَظِيمَةُ الْغَنَاءِ، لَكِنْ طُرُقُهُ شَدِيدَةُ الْعَنَاءِ⁽¹⁾.

عِلْمُ السِّمِّيَاءِ

قَدْ يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِيقِيِّ مِنَ السَّحْرِ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ.

وَحَاصِلُهُ إِحْدَاثُ مِثَالَاتٍ خَيَالِيَّةٍ فِي الْجَوِّ لَا وُجُودَ لَهَا فِي الْحِسِّ. وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى إِيجَادِ تِلْكَ الْمِثَالَاتِ بِصُورِهَا فِي الْحِسِّ. وَيَكُونُ صُورًا فِي جَوْهَرِ الْهَوَاءِ، وَلِهَذَا يُسْرَعُ زَوَالُهَا لِسُرْعَةِ تَغْيِيرِ جَوْهَرِ الْهَوَاءِ، وَعَدَمِ حِفْظِهِ مَا يَقْبَلُهُ زَمَانًا طَوِيلًا، لَكِنَّهُ سَرِيعُ الْقَبُولِ لِرُطُوبَتِهِ⁽²⁾.

وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ إِحْدَاثِ هَذِهِ الصُّوَرِ وَعِلَلُهَا فَأَمْرٌ خَفِيٌّ لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهَا إِلَّا أَهْلُهَا. وَلَيْسَ غَرَضُنَا هَا هُنَا كَشْفَ الْإِلْتِبَاسِ عَنْ أَمْثَالِ هَذِهِ.

وَإِجْمَالُ الْحَالِ أَنْ يُرَكَّبَ السَّاحِرُ شَيْئًا مِنْ خَوَاصِّ، أَوْ أَذْهَانٍ، أَوْ مَائِعَاتٍ خَاصَّةٍ، أَوْ كَلِمَاتٍ خَاصَّةٍ، تُوجِبُ تَخَيُّلاتٍ خَاصَّةً، وَإِذْرَاكَ الْحَوَاسِّ مَأْكُولًا، أَوْ مَشْرُوبًا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَلَا حَقِيقَةَ لَهُ⁽³⁾. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا وَقَعَ لِلشَّيْخِ شِهَابِ الدِّينِ السُّهْرَوَرْدِيِّ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا سَبَقَ.

(1) ينظر إرشاد القاصد: 183.

(2) لكنه سريع القبول، سريع الزوال لرطوبته، في الطبعة الهندية. وهي زيادة لم نقف عليها في النسخ كلها.

(3) معيد النعم ومبيد النقم: 92.

وَمِنْ جُمْلَتِهِ مَا حَكَى الْأَوْزَاعِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ يَهُودِيٍّ لَحِقَهُ فِي السَّفَرِ، وَأَنَّهُ أَخَذَ ضِفْدَعًا فَسَحَرَهَا بِطَرِيقَةِ عِلْمِ السِّيمِيَاءِ، حَتَّى صَارَتْ خِنْزِيرًا، فَبَاعَهُ مِنْ قَوْمٍ مِنَ النَّصَارَى، فَلَمَّا صَارُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ عَادَ ضِفْدَعًا، فَلَحِقُوا الْيَهُودِيَّ وَهُوَ مَعَ الْأَوْزَاعِيِّ، فَلَمَّا قَرَّبُوا مِنْهُ، رَأَوْا رَأْسَهُ قَدْ سَقَطَ، فَفَزِعُوا وَوَلَّوْا هَارِبِينَ، وَبَقِيَ الرَّأْسُ يَقُولُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: يَا أَبَا عَمْرٍو: هَلْ غَابُوا، إِلَى أَنْ بَعُدُوا عَنْهُ، فَصَارَ الرَّأْسُ فِي الْجَسَدِ. هَذَا مَا حَكَاهُ ابْنُ السَّبْكِ فِي رِسَالَةِ "مَعِيدِ النِّعَمِ وَمُبِيدِ النِّقَمِ" (1).

وَمَنْفَعَةُ هَذَا الْعِلْمِ وَغَرَضُهُ ظَاهِرَانِ جِدًّا.

وَلَفْظُ سِيمِيَاءَ عِبْرَانِيٌّ مُعَرَّبٌ، أَصْلُهُ سِيمِ يَهْ، وَمَعْنَاهُ اسْمُ اللَّهِ.

وَأَمَّا الْمَقَالَاتُ السَّبْعُ عَشْرَةَ، لِلْحَلَّاجِ، فَإِنَّمَا هِيَ عَلَى سَبِيلِ الرَّمْزِ. وَلِلشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ ابْنِ سِينَا أُمُورٌ غَرِيبَةٌ تُنْقَلُ عَنْهُ فِي هَذَا الْعِلْمِ. وَكَذَا لِلشَّيْخِ شَهَابِ الدِّينِ الشُّهْرَوَرْدِيِّ الْمَقْتُولِ. وَقَدْ ذَكَرْنَا نُبْدًا مِنْهَا فِيمَا سَبَقَ.

عِلْمُ الْكِيمِيَاءِ

عِلْمٌ يُرَادُ بِهِ سَلْبُ الْجَوَاهِرِ الْمَعْدِنِيَّةِ خَوَاصِّهَا، وَإِفَادَتُهَا خَوَاصِّ لَمْ تَكُنْ لَهَا. وَلَفْظُ الْكِيمِيَاءِ عِبْرَانِيٌّ مُعَرَّبٌ، أَصْلُهُ: كِيمَ يَهْ، وَمَعْنَى ذَلِكَ: آيَةٌ مِنْ اللَّهِ (2).

(1) معيد النعم ومبيد النقم: 92.

(2) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 100.

وقد اختلفَ النَّاسُ فيها اِختِلَافًا شَدِيدًا، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ قَائِلُونَ بِامْتِنَاعِهَا، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَأْتُوا فِي إِثْبَاتِ امْتِنَاعِهَا إِلَّا مَا يُفِيدُ الْإِسْتِبْعَادَ، وَالْأَوَّلُ غَيْرُ الثَّانِي.

وَأَمَّا الْقَائِلُونَ بِإِمْكَانِهَا، فَمِنْهُمْ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِي، اسْتَدَلَّ عَلَى إِمْكَانِهَا فِي كِتَابِيهِ: "الْمَبَاحِثُ الْمَشْرِقِيَّةُ"، و"الْمُلَخَّصُ". وَحَاصِلُ دَلِيلِهِ، أَنَّ الْفِلْزَاتِ كُلَّهَا مُشْتَرِكَةٌ فِي النَّوْعِيَّةِ، وَالْأَخْلَاقُ الظَّاهِرَةُ مِنْهَا إِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ عَرَضِيَّةٌ يَجُوزُ انْتِقَالُهَا، لِأَنَّ الْإِسْتِحَالَةَ فِي الطَّبِيعَةِ غَيْرُ مُنْكَرَةٍ.

وَمِمَّنْ ادَّعَى امْتِنَاعَهَا الشَّيْخُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَالْجَوْهَرِيُّ الصَّائِغُ، إِلَّا أَنَّهُمَا لَمْ يَأْتِيَا بِشَيْءٍ يُفِيدُ ظَنَّ الْإِمْتِنَاعِ فَضْلًا عَنِ الْيَقِينِ. وَكَذَلِكَ لِيَعْقُوبَ الْكِنْدِيُّ رِسَالَةً فِي امْتِنَاعِهَا، فَيَا لَيْتَهُ لَوْ أَتَى بِشَيْءٍ يُفِيدُ الظَّنَّ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ كَانَ مُعْجِزَةً لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَّمَهَا لِقَارُونَ فَوَقَعَ مِنْهَا مَا وَقَعَ. ثُمَّ ظَهَرَ فِي جَبَابِرَةِ قَوْمِ هُودٍ، وَتَعَاطَوْا ذَلِكَ، وَبَنَوْا مَدِينَةً مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ⁽¹⁾، وَمِمَّنْ اشْتَهَرَ بِالْوُصُولِ إِلَيْهَا مُؤَيَّدُ الدِّينِ الطُّغْرَائِيُّ.

يُقَالُ: إِنَّهُ وَصَلَ إِلَى الْإِكْسِيرِ، وَهُوَ الدَّوَاءُ الَّذِي يُدَبِّرُهُ الْحُكَمَاءُ، وَيُلْقُونَهُ عَلَى الْجَسَدِ حَالَ انْفِعَالِهِ بِالذُّوبَانِ، فَيُحِيلُهُ كَمَا حَالَةُ السُّمِّ الْجَسَدَ الْوَارِدَ عَلَيْهِ، لَكِنْ إِلَى الصَّلَاحِ دُونَ الْفَسَادِ. وَيَعْبُرُونَ عَنْ مَادَّةِ هَذَا الدَّوَاءِ بِالْحَجَرِ الْمُكْرَمِ، وَرُبَّمَا يَقُولُونَ: حَجَرُ مُوسَى، لِأَنَّهُ الَّذِي عَلَّمَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

(1) وظف المؤلف الآية 8 من سورة الفجر في سياق كلامه.

لِقَارُونَ. وَيَخْتَلِفُ حَالُ هَذَا الدَّوَاءِ بِقَدْرِ قُوَّةِ التَّدْبِيرِ وَضُعْفِهِ، حَتَّى إِنَّ الطُّغْرَائِيَّ أَلْقَى الْمِثْقَالَ مِنَ الْإِكْسِيرِ أَوَّلًا عَلَى سِتِّينَ أَلْفًا ذَهَبًا⁽¹⁾، ثُمَّ أَلْقَى آخِرًا الْمِثْقَالَ عَلَى ثَلَاثِمِئَةِ أَلْفٍ.

وَحُكِّيَ أَنَّ مُرْيَانُسَ الرَّاهِبِ، مُعَلِّمَ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، أَلْقَى الْمِثْقَالَ عَلَى أَلْفِ أَلْفٍ وَمِئَتِي أَلْفٍ مِثْقَالٍ. وَأَنَّ مَارِيَةَ الْقِبْطِيَّةَ كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْلَا خَشْيَةُ اللَّهِ، لَقَلْتُ إِنَّ الْمِثْقَالَ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ.

وَكَانَ الطُّغْرَائِيُّ يَقُولُ⁽²⁾: [الطويل]

وَلَوْلَا وُلاَةُ الْجَوْرِ أَصْبَحْتُ وَالْحَصَى بِكَفِّي أَنَّى شِئْتُ دُرٌّ وَيَأْقُوتُ⁽³⁾

وَمِنْ قَوْلِهِ أَيْضًا: [الطويل]

فَذَانِ هُمَا الْبَدْرَانِ فَاعْنِ بَعْلِمَنَا تَنْلُ بِهِمَا مَا يَصْبُغُ الْأَلْفَ دَانِقَةً⁽⁴⁾

أَقُولُ: وَلَقَدْ حَقَّ فِيهِ وَفِي أَمْثَالِهِ قَوْلُ الْقَائِلِ: [الطويل]

وَيَا دَارَهَا بِالْخَيْفِ إِنَّ مَزَارَهَا قَرِيبٌ وَلَكِنْ دُونَ ذَلِكَ أَهْوَالُ⁽⁵⁾

وَقَوْلُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَغْرِبِيِّ: [المنسرح]

(1) ألقى الميثقال من الإكسير أولا على ستين ألفا من معدن آخر فصار ذهبا، في الطبعة الهندية..

(2) وكان يقول الطغرائي، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) الغيث المسجم من لامية العجم: 23 / 1، وشرح لامية العجم للدميري: 11.

(4) المصدر نفسه: 24 / 1، المصدر نفسه: 11.

(5) فيا دارها، في مراد ملا، والبيت لأبي العلاء المعري وهو في ثمرات الأوراق: 40 / 1، ونسب في

مرآة الزمان: 263 / 15 لأبي نواس.

كَجَوْهَرِ الْكِيمِيَاءِ لَيْسَ يُرَى مَنْ نَالَهُ وَالْأَنَامُ فِي طَلِبِهِ⁽¹⁾

وَقَوْلُ الْقَائِلِ: [البسيط]

أَعْيَا الْفَلَاسِفَةَ الْمَاضِينَ فِي الْحَقَبِ أَنْ يَصْنَعُوا ذَهَبًا إِلَّا مِنَ الذَّهَبِ⁽²⁾
أَوْ يَصْنَعُوا فِضَّةً بِيَضَاءٍ خَالِصَةً إِلَّا مِنَ الْفِضَّةِ الْمَعْرُوفَةِ النَّسَبِ

رُوي أَنَّ بَعْضَ مَنْ جَرَّبَ وَتَعَبَ، فَأَقْلَقَهُ الْوَجْدُ، وَظَنَّ أَنَّ جِدَّهَا لَعِبٌ،
كَتَبَ عَلَى بَعْضِ مُصَنِّفَاتِ جَابِرِ بْنِ حَيَّانَ - تَلْمِيزِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ - رَضِيَ اللَّهُ
عنه: [مجزوء الكامل المُرْقَل]

هَذَا الَّذِي بِمَقَالِهِ غَرَّ الْأَوَائِلَ وَالْأَوَاخِرَ⁽³⁾
مَا أَنْتَ إِلَّا كَاسِرٌ كَذَبَ الَّذِي سَمَّاكَ جَابِرٌ
وَبَعْضُ النَّاسِ يُنْكِرُ وُجُودَ جَابِرٍ هَذَا، إِلَّا أَنَّهُ بَعِيدٌ، لِأَنَّ لَهُ تَصَانِيفَ كَثِيرَةً
تَدُلُّ عَلَى وُجُودِهِ وَمَهَارَتِهِ فِي صَنْعَتِهَا.

قال أبو الفرج الأصبهاني، صاحب "الأغاني"، في تَرْجَمَةِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ
ابْنِ مُعَاوِيَةَ: وَكَانَ مِنْ رِجَالِ قُرَيْشٍ سَخَاءً وَعَارِضَةً وَفَصَاحَةً، وَكَانَ قَدْ
شَغَلَ نَفْسَهُ بِطَلَبِ الْكِيمِيَاءِ، فَأَفْنَى بِذَلِكَ عُمُرَهُ، وَأَسْقَطَ نَفْسَهُ.

(1) البيت من مقطعة من خمسة أبيات في مسالك الأبصار في ممالك الأمصار: 613 / 15.

(2) البيتان بدون نسبة في أعيان العصر وأعوان النصر: 674 / 5.

(3) البيتان بدون نسبة في فوات الوفيات: 275 / 1، والوافي بالوفيات: 28 / 11.

وَحَدَّثَنِي مَنْ أَثِقُ بِهِ مِمَّنْ كَانَ يَطْلُعُ عَلَى أَحْوَالِ الشَّيْخِ تَقِيٍّ الدِّينِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ كَانَ مُغْرَى بِالْكَيمِيَاءِ، وَأَنْفَقَ فِيهَا مَالًا وَعُمُرًا.

وَقِيلَ: إِنَّ إِمَامَ الْحَرَمَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، مَاتَ وَهُوَ يَفُكُّ وَضَلًا مِنْ أَوْصَالِهَا، فَخَرَجَ إِلَيْهِ مِنْهُ لِسَانُ نَارٍ فَقَتَلَهُ⁽¹⁾.

وَكَانَ شَمْسُ الدِّينِ شَيْخُ الرَّبْوَةِ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ⁽²⁾، يَقُولُ: زَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ "الْمَقَامَاتُ"، لِلْحَرِيرِيِّ، وَكِتَابَ "كَلِيلَةُ وَدِمْئَةٍ"، رُمُوزٌ فِي الْكَيمِيَاءِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ. وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ شَغَفِهِمْ وَكَلَفِهِمْ بِحُبِّهَا. نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ. وَالْعَجَبُ مِنْ أَحْوَالِهِمْ أَنَّهُمْ يَطْلُبُونَ الدُّنْيَا بِالْكَيمِيَاءِ، وَلَا يَزِيدُهُمْ ذَلِكَ إِلَّا فَقْرًا وَمُتْرَبَةً.

يُحْكِي أَنَّ وَاحِدًا سَأَلَ مِنْ مَشَايِخِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ أَنْ يُعَلِّمَهُ هَذِهِ، وَخَدَمَهُ عَلَى ذَلِكَ سِنِينَ كَثِيرَةً، فَقَالَ: إِنَّ مِنْ شَرْطِ تَعْلِيمِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ، تَعْلِيمَهَا لِأَفْقَرِ مَنْ فِي الْبَلَدِ، فَاطْلُبْ رَجُلًا لَا يَكُونُ أَفْقَرُ مِنْهُ فِي الْبَلَدِ، حَتَّى نُعَلِّمَهُ وَأَنْتَ تُبَصِّرُهَا. فَطَلَبَ مُدَّةَ رَجُلًا مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ، فَوَجَدَ رَجُلًا يَغْسِلُ قَمِيصًا لَهُ فِي غَايَةِ الرَّدَاءَةِ وَالدَّرَنِ، وَهُوَ يَغْسِلُهُ بِالرَّمْلِ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى قِطْعَةٍ صَابُونٍ، فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: لَمْ أَرْ فَقِيرًا يَغْسِلُ ثَوْبَهُ إِلَّا وَيَجِدُ صَابُونًا، فَأَخْبَرَ الرَّجُلَ بِأَنِّي

(1) الغيث المسجم من لامية العجم: 25 / 1.

(2) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي طالب الأنصاري الصوفي الدمشقي، شمس الدين المعروف بشيخ حطين أولاً، ثم أخيراً بشيخ الربوة (ت. 727هـ). ترجمته في: أعيان العصر: 475 / 4، الوافي بالوفيات: 136 / 3، الدرر الكامنة: 202 / 5.

وَجَدْتُ رَجُلًا وَصْفُهُ كَيْتٌ وَكَيْتٌ، وَحَالُهُ كَذَا وَكَذَا، وَلَمْ أَرَأْ أَفْقَرَ مِنْهُ. فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ إِنَّ الَّذِي وَصَفْتُهُ هُوَ شَيْخُنَا جَابِرُ بْنُ حَيَّانَ، الَّذِي تَعَلَّمْتُ مِنْهُ الصَّنْعَةَ، وَبَكَى وَقَالَ: إِنَّ مِنْ خَاصِيَّةِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ أَنَّ الْوَاصِلِينَ إِلَيْهَا يَكُونُونَ مُفْلِسِينَ فِي غَايَةِ الْإِفْلَاسِ.

كَمَا نُقِلَ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مَنْ طَلَبَ الْمَالَ بِالْإِكْسِيرِ فَقَدْ أَفْلَسَ. وَلَقَدْ صَدَقَ فِيهِ. إِلَّا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ حُبَّ الدُّنْيَا يَرْتَفِعُ عَنْ قَلْبٍ مِنْ عَرَفَهَا، فَلَا يُؤْثِرُ التَّعَبَ فِي تَحْصِيلِهَا عَلَى الرَّاحَةِ فِي تَرْكِهَا.

حَتَّى قَالُوا: إِنَّ مَعْرِفَةَ هَذِهِ الصَّنْعَةِ نِصْفُ السُّلُوكِ، لِأَنَّ نِصْفَ السُّلُوكِ لِرَفْعِ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا عَنِ الْقُلُوبِ، وَذَلِكَ يَحْصُلُ بِمَعْرِفَتِهَا أَيْ حُصُولِ.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَاعْلَمْ أَنَّ [أَصْلَ] ⁽¹⁾ هَذِهِ الصَّنْعَةِ أَنَّ الْفِلِزَّاتِ - وَهِيَ الْجَوَاهِرُ الَّتِي لَا تَحْرِقُهَا النَّارُ بَلْ تُذَيِّبُهَا - فَإِذَا فَارَقَهَا النَّارُ عَادَتْ إِلَى الْحَالَةِ الْأُولَى، وَهِيَ هَذِهِ الْمُتَطَرِّقَاتُ السَّبْعُ، وَهِيَ: الذَّهَبُ، وَالْفِضَّةُ، وَالنُّحَاسُ، وَالْحَدِيدُ، وَالْقَصْدِيرُ وَالرَّصَاصُ، وَالْخَارِصِينِي ⁽²⁾، وَاحِدَةٌ فِي ذَوَاتِهَا. وَالْإِخْتِلَافُ الَّذِي فِيهَا، لَيْسَ فِي مَاهِيَّاتِهَا، وَإِنَّمَا هُوَ فِي أَغْرَاضِهَا، وَتِلْكَ الْأَغْرَاضُ إِمَّا مُفَارِقُ سَهْلُ الْإِنْتِقَالِ، وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ حَالُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَنِسْبَةُ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرِ مِنْهَا ⁽³⁾، وَإِمَّا لَا زِمَ عَسِرُ الْإِنْتِقَالِ، وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ

(1) سقطت من قونية.

(2) الخارصيني: الزنك. المباحث المشرقية: 211 / 2.

(3) فيها، في مراد ملا.

دَاخِلَةٌ تَحْتَ الْإِمْكَانِ، إِلَّا أَنَّهَا مِنَ الْمُمَكِّنِ الَّذِي يَغُسُّرُ وَجُودُهُ بِالْفِعْلِ،
وَكَيْفَ لَا يَغُسُّرُ وَالصَّنْعَةُ لَا تَقُومُ مَقَامَ فِعْلِ الطَّبِيعَةِ، مَعَ أَنَّ فِي الطَّبِيعَةِ أَيْضًا
شَرَائِطَ كَثِيرَةً بَحِثْ يَنْدُرُ اتِّفَاقُهَا.

وَلِهَذَا يَنْدُرُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ فِي الْمَعَادِنِ، فَضْلًا عَنْ وَجُودِهَا فِي الصَّنْعَةِ،
وَذَلِكَ أَنَّ الزُّبُقَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْمَعْدِنِ
صَافِيًا غَايَةَ الصَّفَاءِ، وَيَكْمُلَ نُضْجُهُ، ثُمَّ يَخْتَلِطُ⁽¹⁾ بِهِ الْكِبْرِيْتُ النَّقِيَّةُ، بَأَنْ
يَكُونَ أَجْزَاؤُهُمَا عَلَى النِّسْبَةِ الْأَصْلِيَّةِ. وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ حَرَارَةُ الْمَعْدِنِ فِي
غَايَةِ الْإِعْتِدَالِ، لَمْ يَغْرِضْ لَهَا عَارِضٌ مِنَ الْبُرْدِ وَالْيُسِّ، وَلَا شَيْءٌ مِنَ
الْمُلُوحَاتِ وَالْمُرُورَاتِ⁽²⁾، فَحِينَئِذٍ يَنْعَقِدُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى طُولِ
الزَّمَانِ - بِإِذْنِ الْفَاطِرِ الْحَكِيمِ وَالْقَادِرِ الْعَلِيمِ - الذَّهَبُ الْإِبْرِيْزُ. وَعَلَى هَذَا
الْقِيَاسِ سَائِرُ الْجَوَاهِرِ. فَتَبَارَكَ اللَّهُ الْفَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ.

فَانْظُرْ أَنْتَ وَتَأَمَّلْ بِالْإِنْصَافِ، أَنَّ الْإِنْسَانَ - وَإِنْ بَلَغَ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ
غَايَةَ لَا يُمَكِّنُ لِلْبَشَرِ أَنْ يَبْلُغَ فَوْقَهَا - هَلْ يَقْدِرُ أَنْ يُرَاعِيَ تِلْكَ الشَّرَائِطَ، عَلَى
وَفْقِ مَا يَوْجَدُ فِي الْمَعْدِنِ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا ضَرْبٌ فِي حَدِيدٍ بَارِدٍ، سَيِّمًا مُرَاعَاةَ
النَّارِ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ قَرِيبٌ مِنْ دَرَجَةِ الْإِمْتِنَاعِ.

(1) يُخْلَطُ: فِي قَوْنِيَّة.

(2) الْمُرَارَاتِ، فِي رِئِيسِ الْكِتَابِ وَأَنْطَالِيَا.

قَالَ بَعْضُهُمْ: وَعَمَلُ الزُّجَاجِ وَالْفَرَارِيجِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ مِمَّا يُطْمَعُ الْعُقُولُ فِي عَمَلِ الذَّهَبِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمُعْتَنِينَ بِشَأْنِ هَذَا الْأَمْرِ طَوَائِفُ:

مِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الزُّبُقِ وَالْكِبْرِيتِ الطَّاهِرِ، وَدَبَّرَهُ بِالنَّارِ أَشَدَّ مِنْ حَرَارَةِ الْمَعْدِنِ، طَلَبًا لِقُرْبِ الْمُدَّةِ، لِيَحْصُلَ فِي مُدَّةٍ قَرِيبَةٍ مَا لَا يَحْصُلُ فِي الْمَعْدِنِ فِي أُلُوفٍ مِنَ السِّنِينَ، وَهَذَا هُوَ الطَّرِيقُ الصَّحِيحُ الْعَسِرُ الشَّاقُّ الصَّعْبُ فِي الْعَمَلِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ عَرَفَ نِسْبَ الْفِلِزَّاتِ حَجْمًا وَوَزْنًا، وَأَلَّفَ الْمَعَادِنَ عَلَى هَذَا النَّسَقِ، وَهُمْ يُسَمَّوْنَ الْمَوَازِينَ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَطْلُبُ النَّتِيجَةَ مَعَ جَهْلِهِ بِالْقِيَاسِ، وَيَقْصِدُونَ كَشْفَ الْمَرَامِ مَعَ تَمَادِيهِمْ فِي الْإِلْتِبَاسِ، وَيَسْتَعِينُونَ فِي هَذِهِ الْمَطَالِبِ بِالتَّصَرُّفِ فِي الْفِلِزَّاتِ بِالْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَالتَّكْلِيسِ، وَأَمْثَالِهَا مِنَ الْأُمُورِ الصَّعَابِ. وَاسْتَعَانُوا فِي ذَلِكَ تَارَةً بِالنباتاتِ، وَأُخْرَى بِالْحَيَوَانَاتِ؛ كَالشَّعْرِ، وَالْيَيْضِ، وَالْمُرَارِ، وَنَحْوِهَا. وَلَمْ يَثْبُتُوا عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، حَيْرَةً مِنْهُمْ فِي تَحْقِيقِ الْحَقِّ، [وَإِيضًا الصَّدَقِ]⁽²⁾.

جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْوَاقِفِينَ عَلَى إِكْسِيرِ مَعْرِفَتِهِ، وَالْإِطْلَاعِ عَلَى دَقَائِقِ تَوْحِيدِهِ، وَيَقْطَعُ عَنَّا حُبَّ الدُّنْيَا، وَالْمَيْلَ إِلَى حُطَامِهِ وَمُزْخَرَفَاتِهِ، بِحُرْمَةِ حَبِيبِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ.

(1) الموازيني، في أنطاليا.

(2) سقطت من قونية.

وَاعْلَمَ أَنَّ الْحُكَمَاءَ، وَإِنْ أَشَارُوا إِلَى كَيْفِيَّةِ صَنْعَةِ الْإِكْسِيرِ وَالْحَجَرِ، لَكِنَّهُمْ رَمَزَوْهَا أَبْعَدَ مِنَ الْأَحَاجِي وَالْأَلْغَازِ، لَمَا فِي صِيَانَةِ ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ. وَمَنْ قَصَدَ الْوُصُولَ إِلَى ذَلِكَ بِكُتُبِهِمْ وَتَعْبِيرَاتِهِمْ وَإِشَارَاتِهِمْ، فَقَدْ صَارَ مُنْخَرِطًا فِي الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا⁽¹⁾. بَلِ الْوُقُوفُ عَلَى ذَلِكَ - إِنْ كَانَ - فَبِمَوْهَبَةٍ عَظِيمَةٍ مِنَ الْمَلِكِ الْمَنَّانِ، أَوْ بِوَاسِطَةِ الْكَشْفِ أَوْ الْإِلْهَامِ، مِنْ اللَّهِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، أَوْ بِإِنْعَامٍ مِنْ جَنَابِ⁽²⁾ الْوَاصِلِينَ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ الْمَكْتُومِ، إِشْفَاقًا وَإِحْسَانًا، وَلَا تَتَمَنَّى الْوُصُولَ إِلَى ذَلِكَ بِالْجِدِّ وَالِإِهْتِمَامِ. إِلَّا أَنَّا نَذْكُرُ هَاهُنَا بَعْضًا مِنْ كُتُبِهِ إِكْمَالًا لِلْمَرَامِ، لَا إِطْمَاعًا فِي الْوُصُولِ إِلَى ذَلِكَ السُّؤَالِ؛ مِنْهَا: كِتَابُ جَابِرِ بْنِ حَيَّانَ⁽³⁾، وَ"التَّذَكُّرَةُ"، لِابْنِ كَمُونَةَ⁽⁴⁾. وَ"رُتْبَةُ الْحَكِيمِ"، لِلْحَكِيمِ الْمَجْرِيطِيِّ. وَ"شَرْحُ الْفُصُولِ"، لِعُيُونِ ابْنِ الْمُنْذِرِ⁽⁵⁾.

وَتَصَانِيفُ مُؤَيَّدِ الدِّينِ الطُّغْرَائِيِّ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَمُعْتَبَرَةٌ عِنْدَ أَرْبَابِهَا؛ مِنْهَا: كِتَابُ "مَفَاتِيحِ الرَّحْمَةِ وَمَصَابِيحِ الْحِكْمَةِ"، وَكِتَابُ "جَامِعِ الْأَسْرَارِ"، وَكِتَابُ "تَرَائِبِ الْأَنْوَارِ"، وَرِسَالَةٌ وَسَمَّاهَا: ب "ذَاتُ الْفَوَائِدِ"، وَكِتَابُ

(1) وظف المؤلف الآية 104 من سورة الكهف في سياق كلامه.

(2) جانب، في الأزهرية.

(3) يقصد: "كتاب الخواص الكبير".

(4) سعد بن منصور بن سعد بن الحسن بن هبة الله ابن كمونة (ت. 683هـ).

(5) كذا في النسخ الخطية، وفي إرشاد القاصد: 186، وصبح الأعشى: 558/1، وتاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين: 126/1؛ عون بن المنذر.

"حَقَائِقُ الْإِسْتِشْهَادَاتِ"، يُبَيِّنُ فِيهِ إِثْبَاتَ صِنَاعَةِ الْكِيمِيَاءِ، وَالرَّدَّ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ ابْنِ سِينَا فِي إِبْطَالِهَا بِمُقَدِّمَاتٍ مِنْ كِتَابِ "الشَّفَاءِ".

وَالْكُتُبُ وَالرَّسَائِلُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ، لَكِنْ لَا خَيْرَ فِي الْإِسْتِقْصَاءِ فِيهَا، وَإِنَّمَا التَّعَرُّضُ بِهَذَا الْقَدْرِ أَنْ لَا يَخْلُوَ كِتَابُنَا عَنْهُ بِالْمَرَّةِ. نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

الشُّعْبَةُ الْخَامِسَةُ: فِي فُرُوعِ فُرُوعِ الْعِلْمِ الطَّبِيِّ

وفيهَا عِدَّةُ عَنَاقِيدَ:

[الْأَوَّلُ مِنْهَا] ⁽¹⁾ فُرُوعُ عِلْمِ الطَّبِّ ⁽²⁾

عِلْمُ التَّشْرِيحِ

وهو عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ كَيْفِيَّةِ أَجْزَاءِ الْبَدَنِ وَتَرْتِيبِهَا، مِنَ الْعُرُوقِ وَالْأَعْصَابِ وَالْغَضَارِيفِ وَالْعِظَامِ وَاللَّحْمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِ كُلِّ عَضْوٍ عَضْوٍ مِنْهُ. وَمَوْضُوعُهُ: أَعْضَاءُ بَدَنِ الْإِنْسَانِ.

وَالْغَرَضُ وَالْفَائِدَةُ وَالْمَنْفَعَةُ ظَاهِرَةٌ.

وَكُتِبَ التَّشْرِيحُ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَلَا أَنْفَعَ مِنْ تَصْنِيفِ ابْنِ سِينَا، وَالْإِمَامِ الرَّازِيِّ ⁽³⁾، وَرِسَالَةُ لَابْنِ هَمَامٍ، مُخْتَصَرٌ نَافِعٌ فِي الْبَابِ ⁽⁴⁾، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(1) سقط من قونية.

(2) كتب بإزائها في نسخة مراد ملا ورقة 110 في نقد قول طاش كبري زاده: "قوله: فروع الطب إما أن يريد بالفروع المقاصد للعلم كما فعله في الفراسة والطبيعي والتعبير، أو يريد ما أفرد بالتدوين، فعلى الأول صناعة الطب تصل إلى ألوف من العلوم، وعلى الثاني فلم يستوعب الأقسام، إذ النبض والقارورة والحميات والبحران والقولنج والماليخوليا ومنافع الأعضاء وأوزان الأدوية وغير ذلك قد أفردت بالتدوين، وقد أخل بذكرها، على أنه قد أدخل في الطب ما ليس منه؛ كقلع الآثار وعمل الممداد".

(3) يقصد كتاب: "الحاوي في الطب".

(4) كتب بإزائها في نسخة مراد ملا: "قوله: "رسالة لابن همام"، أقول: لا يخفى ضعف هذا التركيب، على أن الرسالة المختصرة المذكورة ليست لابن همام، وإنما هي لابن جماعة، وقد قرأها ابن همام عليه".

عِلْمُ الْكِحَالَةِ

وهو عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ كَيْفِيَّةِ حِفْظِ صِحَّةِ الْعَيْنِ، وَإِزَالَةِ أَمْرَاضِهَا.
وَمَوْضُوعُهُ: عَيْنُ الْإِنْسَانِ.
وَالْغَرَضُ وَالنَّفْعُ فِيهِ لَا يَخْفَى.
و"كِتَابُ التَّذْكَرَةِ"، لِلْمَحَلِّيِّ، أَنْفَعُ كُتُبِ هَذَا الْفَنِّ، وَنَافِعٌ فِي الْغَايَةِ.

عِلْمُ الْأَطْعِمَةِ وَالْمَزَوَّاتِ⁽¹⁾

عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ كَيْفِيَّةِ تَرْكِيبِ الْأَطْعِمَةِ اللَّذِيذَةِ وَالنَّافِعَةِ بِحَسَبِ الْأَمْزِجَةِ
الْمُخَالَفَةِ.

وَمَوْضُوعُهُ وَغَرَضُهُ وَفَائِدَتُهُ لَا تَخْفَى عَلَى الْمُتَأَمِّلِ.
وَرَأَيْتُ فِيهِ تَصْنِيفًا حَسَنًا لَا يَخْضُرُنِي اسْمُهُ الْآنَ.

عِلْمُ الصَّيْدَلَةِ

وهو عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ التَّمْيِيزِ بَيْنَ النَّبَاتَاتِ الْمُشْتَبِهَةِ فِي الشَّكْلِ، وَمَعْرِفَةِ
مَنَابِتِهَا بِأَنَّهَا صِينِيَّةٌ، أَوْ هِنْدِيَّةٌ، أَوْ رُومِيَّةٌ، وَمَعْرِفَةِ زَمَانِهَا بِأَنَّهَا صَيْفِيَّةٌ، أَوْ
خَرِيفِيَّةٌ⁽²⁾، وَمَعْرِفَةِ جَيِّدِهَا مِنْ رَدِيئِهَا، وَمَعْرِفَةِ خَوَاصِّهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.
وَعَرَضُهُ وَفَائِدَتُهُ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَأَمَّلَ.

(1) المزورات: طعام لا لحم فيه، يتخذ من البقول فقط. تكملة المعاجم العربية: 383 / 5.

(2) النسب الصحيح إلى الخريف خَرْفِيٌّ وَخَرْفِيٌّ كِلَاهُمَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. اللسان: خرف.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ عِلْمِ الصَّيْدَلَةِ وَعِلْمِ النَّبَاتِ أَنَّ:

- الْأَوَّلُ: بَاحِثٌ عَنْ تَمْيِيزِ أَحْوَالِهَا أَصَالَةً.

- وَالثَّانِي: بَاحِثٌ عَنْ خَوَاصِّهَا أَصَالَةً.

وَالْأَوَّلُ بِالْعَمَلِ أَشْبَهُ، وَالثَّانِي بِالْعِلْمِ أَشْبَهُ، وَكُلُّ مِنْهُمَا مُشْتَرِكٌ فِي الْآخِرِ.

عِلْمُ طَبَخِ الْأَشْرِبَةِ وَالْمَعَاجِينِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ تَرْكِيبِ الْمُرَكَّبَاتِ الدَّوَائِيَّةِ وَزَنَا وَوَقْتًا، وَمَعْرِفَةُ مَا يُسْحَقُ مِنْهُ، وَمَا يُذَابُ، وَمَا يُقَدَّمُ مِنْهُ فِي الْمَزْجِ وَمَا يُؤَخَّرُ، وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِهِ فِي الظُّرُوفِ، وَمَعْرِفَةُ مِقْدَارِ نَفْعِهِ، وَبُطْلَانِ فَائِدَتِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ الَّتِي يَعْرِفُهَا مِنْ يُزَاوِلُهَا.

عِلْمُ قَلْعِ الْأَثَارِ مِنَ الثِّيَابِ

وَتَعْرِيفُهُ ظَاهِرٌ مِنْ اسْمِهِ، لَكِنَّهُ عِلْمٌ شَرِيفٌ يَقْدِرُ بِهِ الْإِنْسَانُ عَلَى إِزَالَةِ الْأَذْهَانِ وَالصُّمُوغِ وَالْأَلْوَانِ، الَّتِي يَعُسِّرُ إِزَالَتَهَا عَنِ الثِّيَابِ، بِأَذْنَى شَيْءٍ، وَأَذْنَى حِيلَةٍ، وَيَقْدِرُ عَلَى إِزَالَةِ الْأَذْهَانِ عَنْ أَوْرَاقِ الْكُتُبِ، بَلْ يَقْدِرُ عَلَى إِزَالَةِ الْخَطِّ عَنْ الْأَوْرَاقِ مِنْ غَيْرِ كَشْطٍ، وَلَا بَقَاءِ أَثَرٍ فِيهَا. وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْحِيلِ، وَلَا بُدَّ مِنْ كِتْمَانِهَا، إِذْ يُؤَوَّلُ إِلَى إِبْطَالِ الصُّكُوكِ وَالسَّجَلَاتِ وَأَمْثَالِهَا.

فائدة

دَبْنُ التُّوتِ الشَّامِيِّ يَزُولُ بِوَرَقِهَا، وَكَذَا دَبْنُ التُّوتِ الْحُلِيِّ، يَزُولُ بِوَرَقِ
 التُّوتِ الْحُلِيِّ، وَدَبْنُ الْعِنَبِ الْأَبْيَضِ يَزُولُ بِالْعِنَبِ الْأَسْوَدِ وَبِالْعَكْسِ.
 وَالْآثَارُ الْمَجْهُولَةُ فِي الثِّيَابِ تَزُولُ بِالنَّقْعِ فِي خُرْءِ الْحَمَامِ طُولَ اللَّيْلِ، ثُمَّ
 يُغْسَلُ بِكُرَّةٍ بِالصَّابُونِ فَإِنَّهُ يَنْقَلِعُ.

عِلْمُ تَرْكِيبِ أَنْوَاعِ الْمِدَادِ

مِنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ وَالصُّفْرِ، وَالْوَانِ مِثْلَ الذَّهَبِ وَاللَّازُورِدِ وَالْيَاقُوتِ
 وَالزُّمُرُودِ وَالسَّوَادِ الْبَرَّاقِ، وَيُسَمُّونَهَا الْمِدَادَ الطَّاوُسِيَّ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ
 الْأَلْوَانِ الْعَجِيبَةِ اللَّطِيفَةِ.

عِلْمُ الْجِرَاحَةِ

هُوَ عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ أَحْوَالِ الْجِرَاحَاتِ الْعَارِضَةِ لِبَدَنِ الْإِنْسَانِ، وَكَيْفِيَّةِ
 بُرْئِهَا وَعِلَاجِهَا، وَمَعْرِفَةِ أَنْوَاعِهَا، وَكَيْفِيَّةِ الْقَطْعِ إِنْ اخْتِيجَ إِلَيْهَا، وَمَعْرِفَةِ
 كَيْفِيَّةِ الْمَرَاهِمِ وَالضَّمَادَاتِ وَأَنْوَاعِهَا، وَمَعْرِفَةِ أَحْوَالِ الْأَدَوَاتِ اللَّازِمَةِ لَهَا.
 وَهَذَا الْعِلْمُ جُزْءٌ مِنْ عِلْمِ الطَّبِّ، وَقَدْ يُفْرَدُ عَنْهَا بِالتَّدْوِينِ.

وَمَنْفَعَتُهُ عَظِيمَةٌ جَدًّا.

وهذا الْعِلْمُ بِالْعَمَلِ أَشْبَهُ مِنْهُ بِالْعِلْمِ. وفي كِتَابِ "مِنْهَاجِ الْبَيَانِ" ⁽¹⁾ ما فيه كِفَايَةٌ في هذا الْبَابِ.

عِلْمُ الْفَصْدِ

وهو عِلْمٌ بَاحثٌ عن كَيْفِيَّةِ آلاَتِ الْفَصْدِ، وَمَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ الْعُرُوقِ، وَمَعْرِفَةِ ما يَخُصُّ كُلَّ مَرَضٍ مِنْ فَصْدٍ عَرَقٍ مَخْصُوصٍ، إلى غير ذلك من الْأَحْوالِ التي يَعْرِفُهَا مُزاولوها ⁽²⁾.

وَعَايَتُهُ وَغَرَضُهُ وَمَنْفَعَتُهُ لَا تَخْفَى.

عِلْمُ الْحِجَامَةِ

عِلْمٌ يُعَرِّفُ به أَحْوالُ الْحِجَامَةِ، وَكَيْفِيَّةُ شَرْطِهَا، وَمَصِّهَا بِالْمِحْجَمَةِ، وَأَنَّهَا في أَيِّ مَوْضِعٍ مِنَ الْبَدَنِ نَافِعَةٌ، وفي أَيِّ مَوْضِعٍ مُضِرَّةٌ. إلى غير ذلك من الْأَحْوالِ.

عِلْمُ الْمَقَادِيرِ وَالْأَوْزَانِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي عِلْمِ الطَّبِّ

مِنْ الدَّرْهِمِ وَالْأَوْقِيَّةِ وَالرَّطْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَوْزَانِ. وَلَقَدْ صُنِّفَ لَهُ كُتُبٌ مُطَوَّلَةٌ وَمُخْتَصَرَةٌ يَعْرِفُهَا مُزاولوها.

(1) ليحيى بن عيسى بن جزلة، أبي علي الطبيب (ت. 493هـ)، ترجمته في: إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 273، عيون الأنباء: 343، وفيات الأعيان: 267 / 6.

(2) مزاوله، في قونية.

عِلْمُ الْبَاهِ

وهو عِلْمٌ بِأَحْثُ عَنْ كَيْفِيَّةِ الْمُعَالَجَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِقُوَّةِ الْمُبَاشَرَةِ، مِنَ الْأَغْذِيَةِ الْمُصْلِحَةِ لَتِلْكَ الْقُوَّةِ، وَالْأَدْوِيَةِ الْمُقَوِّيةِ، أَوْ الْمُزِيدَةِ⁽¹⁾ لِلْقُوَّةِ، أَوْ الْمُلْدِّذَةِ لِلْجِمَاعِ، أَوْ الْمُعْظَمَةِ لِلذَّكْرِ، أَوْ الْمُضَيِّقَةِ لِلْقُبُلِ، اللَّذَيْنِ لهما مَدْخَلٌ عَظِيمٌ فِي اللَّذَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَفْعَالِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِمَا⁽²⁾.

منها: ذِكْرُ أَشْكَالِ الْجِمَاعِ وَآدَابِهِ، اللَّذَيْنِ لهما مَدْخَلٌ فِي اللَّذَّةِ، وَحُصُولِ أَمْرِ الْإِحْبَالِ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَذْكُرُونَ لِأَجْلِ إِكْثَارِ الصَّنَاعَةِ أَشْكَالًا يَعْسُرُ فِعْلُهَا بَلْ يَمْتَنِعُ.

ومنها: أَنَّهُمْ يُذَيِّلُونَ ذَلِكَ الْأَشْكَالَ بِحِكَايَاتٍ مُشَهِّيةٍ، تَحْصُلُ بِسَمَاعِهَا الشَّهْوَةُ، وَتَتَحَرَّكُ قُوَّةُ الْمُجَامَعَةِ، وَإِنَّمَا وَضَعُوهَا⁽³⁾ لِمَنْ ضَعُفَتْ قُوَّةُ مُبَاشَرَتِهَا، أَوْ بَطَلَتْ تِلْكَ فِيهَا.

رُويَ أَنَّ مَلِكًا بَطَلَتْ عَنْهُ قُوَّةُ الْمُبَاشَرَةِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَعَجَزَ الْأَطِبَاءُ عَنْ مُعَالَجَتِهَا بِالْأَدْوِيَةِ، فَاخْتَرَعُوا حِكَايَاتٍ عَنْ لِسَانِ امْرَأَةٍ مُسَمَّاةٍ بِالْأَلْفِيَّةِ، لِمَا أَنَّهَا جَامَعَهَا أَلْفُ رَجُلٍ، فَحَكَتْ مِنْ كُلِّ مِنْهَا أَشْكَالًا مُخْتَلِفَةً، وَأَوْضَاعًا مُشَهِّيةً، فَعَادَتْ بِاسْتِمَاعِهَا قُوَّةُ الْمَلِكِ.

(1) المُزِيد: لفظ اخترعه الناس واستعملوه، ولا أصل له في كلام العرب. ينظر: التنبيه على غلط الجاهل والنبية:

المورد مجلد 9، العدد الرابع، 581، خير الكلام في التقصي عن أغلاط العوام: 53.

(2) بها، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) وصفوها، في الأزهرية.

وَيُحْكِي أَيْضًا أَنَّ مَلِكًا آخَرَ بَطَلَ عَنْهُ الْقُوَّةُ، فَزَوَّجَ عَبْدًا مِنْ مَمَالِيكِهِ جَارِيَةً حَسَنَاءَ، وَهَيَّأَ لَهُمَا مَكَانًا بَحِيثُ يَرَاهُمَا الْمَلِكُ وَلَا يَرِيَانِهِ، فَعَادَتْ قُوَّةُ الْمَلِكِ بِمُشَاهَدَةِ أَفْعَالِهِمَا، حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ إِحْلِيلِهِ شَبَهُ الْجُبْنِ الرَّطْبِ، فَقَدَّرَ بَعْدَ ذَلِكَ قُدْرَةً زَائِدَةً.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْجَامِعَةِ فِي هَذَا الْبَابِ:

كِتَابُ "رُجُوعِ الشَّيْخِ إِلَى صِبَاهُ فِي الْقُوَّةِ عَلَى الْبَاهِ"⁽¹⁾، وَكِتَابُ "رُشْدُ اللَّيْبِ إِلَى مُعَاشَرَةِ الْحَبِيبِ"⁽²⁾، وَكِتَابُ "الْفُحْ الْمَنْصُوبُ إِلَى صَيْدِ الْمَخْبُوبِ"، وَكِتَابُ "تُحْفَةُ الْعُرُوسِ وَجَلَاءِ النُّفُوسِ"⁽³⁾، وَكِتَابُ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ⁽⁴⁾ نَافِعٌ فِي الْبَابِ⁽⁵⁾.

(1) ينسب لأبي العباس أحمد بن يوسف بن أحمد التيفاشي (ت. 651هـ). ونسبه صاحب كشف الظنون: 830 / 1، إلى ابن كمال باشا (ت. 940هـ).

(2) ينسب لأبي فليته الحكمي أحمد بن محمد بن علي (ت. 731هـ).

(3) ينسب لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد التجاني (ت. بعد 710هـ)، والكتاب مطبوع بعنوان: "تحفة العروس ومتعة النفوس"، وهو ما ورد في نسخه الخطية. ينظر: هدية العارفين: 142 / 2، معجم سر كيس: 368، 650؛ S.II: 368، 650؛ G.A.L.G.II: 257.

(4) لعله يقصد كتاب الفخ المنسوب السالف ذكره.

(5) كتب بإزائها في مراد ملا وعاطف أفندي: وللمصنف كتاب لطيف سمّاه: "منية الشبان في معاشره النسوان".

العُنُقُودُ الثَّانِي: فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْفِرَاسَةِ

عِلْمُ الشَّامَاتِ وَالْخِيَلَانِ

عِلْمٌ بَايْحٌ عَنْ أَحْوَالِ الْعَلَامَاتِ الْمَذْكُورَةِ، بِحَسَبِ دَلَالَتِهَا عَلَى الْأَحْوَالِ الْبَاطِنَةِ⁽¹⁾، وَالْأَخْلَاقِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْإِنْسَانِ بِحَسَبِ الْفِطْرَةِ. وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ رَسَائِلَ، لَكِنَّهَا قَلِيلَةٌ الْوُجُودِ جِدًّا.

عِلْمُ الْأَسَارِيرِ

عِلْمٌ بَايْحٌ عَنْ الْإِسْتِذْلَالِ بِالْخُطُوطِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْأَكُفِّ وَالْأَقْدَامِ وَالْجِبَاهِ، بِحَسَبِ التَّقَاطُعِ وَالتَّبَايُنِ، وَالطُّولِ وَالْعَرْضِ وَالْقَصْرِ، وَبِحَسَبِ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْفُرَجِ الْمُتَّسِعَةِ، أَوِ الْمُتَضَايِقَةِ، مِنْ حَيْثُ دَلَالَتُهَا عَلَى أَحْوَالِ الْإِنْسَانِ مِنْ طُولِ الْأَعْمَارِ وَقَصَرِهَا، وَالسَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ، وَالْغِنَى وَالْفَقْرَ. وَأَكْثَرُ مَنْ تَمَهَّرَ فِي هَذَا الْعِلْمِ الْأَعْرَابُ وَالْهُنُودُ.

قال الأعشى: [السريع]

فَانْظُرْ إِلَى كَفِّي وَأَسْرَارِهَا هَلْ أَنْتَ إِنْ أَوْعَدْتَنِي ضَائِرِي⁽²⁾
وَيَوْجَدُ فِي هَذَا الْعِلْمِ مُصَنَّفَاتٌ. وَكَثِيرًا مَا يَوْجَدُ ذَيْلًا لِكُتُبِ عِلْمِ⁽³⁾ الْفِرَاسَةِ.

(1) الباطنية، في رئيس الكتاب.

(2) ينظر ديوان شعره: 145. وفيه: إلى كف.

(3) للكتب علم، في مراد ملا.

عِلْمُ الْأَكْتافِ

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنِ الْخُطُوطِ وَالْأَشْكَالِ، الَّتِي تُرَى فِي أَكْتافِ الضَّأْنِ وَالْمَعِزِّ، إِذَا قُوبِلَتْ بِشُعَاعِ الشَّمْسِ، مِنْ حَيْثُ دَلَّالَتُهَا عَلَى أَحْوَالِ الْعَالَمِ الْأَكْبَرِ، مِنَ الْحُرُوبِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ الْمُلُوكِ، وَأَحْوَالِ الْخِصْبِ وَالْجَذْبِ.

وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَعْتَنُونَ بِهَذَا الْعِلْمِ، قَلَمًا يَسْتَدِلُّونَ عَلَى الْأَحْوَالِ الْجُزْئِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ مُعَيَّنٍ. وَأَهْلُ هَذَا الْعِلْمِ يَأْخُذُونَ لَوْحِ الْكِتَفِ قَبْلَ طَبْخِ لَحْمِهِ، وَيُلْقُونَهُ عَلَى الْأَرْضِ أَوَّلًا، ثُمَّ يَأْخُذُونَهُ وَيَنْظُرُونَ فِيهِ، وَيَسْتَدِلُّونَ بِأَحْوَالِهِ مِنَ الصَّفَاءِ وَالْكَدَرِ، وَالْحُمْرَةِ وَالْخَضَرَةِ، إِلَى الْأَحْوَالِ الْجَارِيَةِ فِي الْعَالَمِ، مِنَ الْغَلَاءِ وَالرَّخَاءِ، وَالْحُرُوبِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ الْأَمْرَاءِ، وَلِمَنِ الْغَلْبَةُ فِيهَا، وَيَنْسُبُونَ كُلًّا مِنْ أَطْرَافِهِ الْأَرْبَعَةِ إِلَى جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِ الْعَالَمِ، وَيَحْكُمُونَ بِذَلِكَ عَلَى كُلِّ صُقْعٍ مِنْهَا بِأَحْوَالٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِهَا عَلَى مَا يَظْهَرُ فِي اللَّوْحِ.

وَيُنْسَبُ عِلْمُ الْكِتَفِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ. وَرَأَيْتُ مَقَالََةً فِي هَذَا الْعِلْمِ مُخْتَصِرَةً غَايَةَ الْإِخْتِصَارِ يَجِدُّهَا مَنْ يَطْلُبُهَا، لَكِنْ بَيْنَ فِيهَا الْإِنِّيَّةِ دُونَ اللَّمِّيَّةِ⁽¹⁾.

(1) الكمية، في مراد ملا وعاطف أفندي. البرهان الميزاني إما برهان لم، ويُسمى برهانا لَمِّيًّا، وتعليلا أيضا، أو برهان إنَّ، ويُسمى برهانا إِنِّيًّا واستدلالات أيضا. كشف اصطلاحات الفنون: 1/ 324.

عِلْمُ قِيَاةِ الْأَثَرِ، وَيُسَمَّى عِلْمَ الْعِيَاةِ⁽¹⁾

وهو عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ تَتَبُعِ آثَارِ الْأَقْدَامِ وَالْأَخْفَافِ وَالْحَوَافِرِ، فِي الطُّرُقِ الْقَابِلَةِ لِلْأَثَرِ، وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ تُرْبَةً حُرَّةً⁽²⁾ تَتَشَكَّلُ بِشَكْلِ الْقَدَمِ.

وَنَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ بَيْنٌ، إِذِ الْقَائِفُ يَجِدُ بِهَذَا الْعِلْمِ الْهَرَّابَ مِنَ النَّاسِ، وَالضَّوَّالَّ مِنْ الْحَيَوَانِ بِتَتَبُعِ آثَارِهَا، وَقَوَامُهَا بِقُوَّةِ الْبَاصِرَةِ، وَقُوَّةِ الْخِيَالِ وَالْحَافِظَةِ، حَتَّى سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ اعْتَنَى بِهَذَا الْعِلْمِ أَنَّهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَثَرِ قَدَمِ الرَّجُلِ، وَأَثَرِ قَدَمِ الْمَرْأَةِ، وَبَيْنَ أَثَرِ قَدَمِ الشَّيْخِ، وَأَثَرِ قَدَمِ الشَّابِّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

عِلْمُ قِيَاةِ الْبَشَرِ

هُوَ عِلْمٌ بَا حِثٌّ عَنْ كَيْفِيَّةِ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَيْئَاتِ الْأَعْضَاءِ فِي الْإِنْسَانِ، عَلَى الْإِشْتِرَاكِ بَيْنَهُمَا فِي النَّسَبِ وَالْوَلَاءِ، وَفِي سَائِرِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَحْوَالِ. وَيَخْتَصُّ هَذَا الْإِسْتِدْلَالُ بِقَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو مُدْلِجٍ⁽³⁾، وَآخَرِينَ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِهَبٍ⁽⁴⁾، وَذَلِكَ بِمُنَاسَبَةِ طَبِيعَةِ حَاصِلَةٍ فِيهِمْ لَا يُمَكِّنُ تَعَلُّمَهُ.

(1) القِيَاةُ، فِي أَنْطَالِيَا وَمَرَادُ مَلَا.

(2) التُّرْبَةُ الْحَرَّةُ الَّتِي لَا يَخَالِطُهَا رَمْلٌ أَوْ حَجَارَةٌ.

(3) بَنُو مُدْلِجٍ بَنُ مَرَّةَ بَنُ تَيْمِ بَنُ عَبْدِ مَنَافٍ، بَطْنُ كِنَانَةَ، وَهُمْ قَافَةُ الْعَرَبِ وَأَعْلَمُهُمْ بِالزَّجْرِ وَالْقِيَاةِ. نَهَايَةُ الْأَرْبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ: 416.

(4) بَنُو لِهَبٍ بَنُ حُجْرٍ بَنُ كَعْبٍ بَنُ الْحَارِثِ بَنُ كَعْبٍ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بَنُ مَالِكٍ بَنُ نَصْرِ بَنِ الْأَزْدِ، وَهُمْ أَعْيَفُ الْعَرَبِ وَأَزْجَرُهُمْ. وَفِيهِمْ قَالَ الشَّاعِرُ:

خَيْرُ بَنُو لِهَبٍ فَلَا تَكْ مُلْغِيَا... مَقَالَةٌ لِهَبِي إِذَا الطَّيْرُ مَرَّتْ

يَنْظُرُ أَنْسَابَ الْأَشْرَافِ: 411 / 10.

قال بعض الحكماء: خَصَّ اللهُ تَعَالَى بِذَلِكَ الْعَرَبَ، لِيَكُونَ سَبَبًا لِازْتِدَاعِ نِسَائِهِمْ عَمَّا يورِثُ شَوْبَ نَسَبِهِمْ، وَخُبْتَ حَسَبِهِمْ، وَفَسَادَ بُدُورِهِمْ وَزُرْعِهِمْ، صِيَانَةً لِلنَّسَبِ النَّبَوِيِّ، وَلِيَكُونَ ذَلِكَ شَرَفًا لِنَبِيِّهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذا العلمُ والذي قَبْلَهُ حَاصِلَانِ بِالْحَدْسِ وَالتَّخْمِينِ، لَا بِالِاسْتِدْلَالِ وَالْيَقِينِ.

حُكِيَ أَنَّ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ، وَالْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، رَأَى رَجُلًا، فَقَالَ مُحَمَّدٌ: إِنَّهُ نَجَّارٌ، وَالشَّافِعِيُّ: إِنَّهُ حَدَّادٌ، فَسَأَلَا عَنْ صَنْعَتِهِ، فَقَالَ: كُنْتُ حَدَّادًا، وَالْآنَ نَجَّارٌ⁽¹⁾.

وإِنَّمَا سُمِّيتَ بِقِيَاةِ الْبَشَرِ، لِكَوْنِ صَاحِبِهِ يَتَّبَعُ بَشَرَاتِ الْإِنْسَانِ وَجُلُودَهُ، وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ مِنْ هَيَّاتِ سَائِرِ الْأَعْضَاءِ، خُصُوصًا الْأَقْدَامَ.

وَمَبْنَى هَذَا الْعِلْمِ، مَا ثَبَتَ فِي الْمَبَاحِثِ الطَّبِيعِيَّةِ مِنْ وُجُودِ الْمُنَاسَبَةِ وَالْمُشَابَهَةِ بَيْنَ الْوَلَدِ وَوَالِدَيْهِ. وَقَدْ تَكُونُ تِلْكَ الْمُنَاسَبَةُ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ بَحِثٌ يُدْرِكُهَا كُلُّ أَحَدٍ، وَقَدْ تَكُونُ فِي أُمُورٍ خَفِيَّةٍ لَا يُدْرِكُهَا إِلَّا أَرْبَابُ الْكَمَالِ. وَلِهَذَا اخْتَلَفَ أَحْوَالُ النَّاسِ فِي هَذَا الْعِلْمِ كَمَا لَا وَضْعَفًا، إِلَى حَيْثُ لَا يَشْتَبَهُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَصْلًا، بِسَبَبِ كَمَالِهِ فِي الْقُوَّتَيْنِ، وَتُدْرِكُ هَذِهِ الْمُشَابَهَةُ بِمَعُونَةِ الْقُوَّةِ الْبَاصِرَةِ، وَالْقُوَّةِ الْحَافِظَةِ.

(1) كتب بإزائها في نسخة أنطاليا: هذه الحكاية مبنية على الفراسة لا على القيافة كما لا يخفى.

وهذا العلم موجودٌ في قبائل العرب، ويندُرُ في غيرهم، إذ لا يُمكنُ تحصيلُ هذا العلمِ وكسبُهُ وتعلُّيمُهُ، بل هو مُتوارثٌ في أعراقٍ مَخْصُوصَةٍ من العرب، لا يُشارِكُهُم فيه غيرُهُم، ولهذا لم يَقَعْ في هذا العلمِ تصنيفٌ قَلٌّ أو جَلٌّ.

ويُروى أن بَعْضًا من أكابرِ الفُقهَاءِ، رَأَوْا التَّعْوِيلَ على أَصْحَابِ هذا العلمِ في تَصْحيحِ الْأَنْسَابِ، كَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مُسْتَشْهِدًا بما نُقِلَ عن رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ سُرَّ بِقَوْلِ الْقَائِفِ فِي أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - وَكَانَا نَائِمَيْنِ فِي قَطِيفَةٍ وَقَدْ بَدَتْ أَقْدَامُهُمَا - إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا سُرَّ بِذَلِكَ لِمَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ طَعَنُوا فِي نَسَبِهِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لو لم يَكُنْ حُجَّةٌ، لم يُسَرَّ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِ الْقَائِفِ⁽¹⁾.

وقال أبو حَنِيفَةَ: سُروره لِأَجْلِ إِيْزَامِ الْمُشْرِكِينَ بما هو حُجَّةٌ عِنْدَهُمْ، لا أَنَّهُ حُجَّةٌ قَطْعِيَّةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ.

عِلْمُ الْإِهْتِدَاءِ بِالْبَرَارِيِّ وَالْأَقْفَارِ

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ به أحوالُ الْأَمَكِنَةِ، من غَيْرِ دَلَالَةٍ عَلَيْهِ بِالْأَمَارَاتِ الْمَحْسُوسَةِ، بل يَسْتَدِلُّ بِالْقُوَّةِ الشَّامَّةِ فَقَطْ.

(1) ينظر الخبر وحديث عائشة رضي الله عنها في المبسوط للسرخسي: 69 / 17، والدراية في تخريج أحاديث الهداية: 88 / 2.

وَقِيلَ: قَدْ يَسْتَعِينُ صَاحِبُ هَذَا الْعِلْمِ بِالْأُمُورِ السَّمَاوِيَّةِ تَارَةً، وَالْأَرْضِيَّةِ أُخْرَى.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَبِمُسَامَتَاتِ الْكَوَكِبِ الثَّابِتَةِ، وَمَنَازِلِ الْقَمَرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾⁽¹⁾.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَبِمَعْرِفَةِ الْخِيَالِ، مِثْلَ شَمِّ التُّرَابِ، إِذْ لِكُلِّ بُقْعَةٍ رَائِحَةٌ

مَخْصُوصَةٌ، فَيَهْتَدُونَ بِهَا.

وَنَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ عَظِيمٌ، وَإِلَّا لَهَلَكَ الْقَوَافِلُ، وَضَلَّتِ الْجُيُوشُ، وَضَاعَتْ

فِي الْبَرَارِيِّ وَالْأَقْفَارِ.

وَقِيلَ: قَدْ يَكُونُ بَعْضُ مِمَّنْ هُوَ بَلِيدٌ فِي سَائِرِ الْعُلُومِ، مَاهِرًا فِي هَذَا الْعِلْمِ،

كَمَا يُمَكِّنُ عَكْسُهُ. وَقَدْ يَحْصُلُ هَذَا النَّوعُ مِنَ التَّمْيِيزِ فِي الْإِبِلِ وَالْفَرَسِ.

حَكَى بَعْضُ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ: إِنِّي كُنْتُ فِي قَافِلَةٍ فِي مَفَازَةِ خُورَزْمَ، وَضَلَلْنَا

الطَّرِيقَ، وَعَجَزَ الْكُلُّ عَنِ الْإِهْتِدَاءِ، فَقَدَّمُوا جَمَلًا هَرِمًا، وَأَلْقَوْا حَبْلَهُ عَلَى

غَارِبِهِ، فَأَخَذَ يَنْتَقِلُ مِنْ جَانِبٍ إِلَى جَانِبٍ، وَمَنْ تَلَّى إِلَى تَلٍّ، وَتَذَنَّبَ يَمِينًا

وَشِمَالًا، وَصُعُودًا وَنُزُولًا، وَاسْتَمَرَّ عَلَى هَذَا الْحَالِ مِقْدَارَ فَرَسَخَيْنِ، وَخِفْنَا

عَلَى أَنْفُسِنَا، حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْجَادَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ، وَالنَّهْجِ الْقَوِيمِ، وَتَعَجَّبْنَا

مِنْهُ كُلِّ الْعَجَبِ.

عِلْمُ الرِّيَافَةِ أَيْ اسْتِنْبَاطُ الْمِيَاهِ

وهو مَعْرِفَةُ الْمَاءِ فِي (1) الْأَرْضِ، بِوَاسِطَةِ الْأَمَارَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى وُجُودِ الْمَاءِ، وَيُعْرَفُ بِهَا أَنَّهُ قَرِيبٌ أَمْ بَعِيدٌ، إِمَّا بِشَمِّ رَائِحَةِ تُرَابٍ مِنْهَا، أَوْ رُؤْيَا نَبَاتٍ بِهَا، أَوْ حَيَوَانٍ مَخْصُوصٍ بِحَرَكَةٍ مَخْصُوصَةٍ، وَلَا بُدَّ لِصَاحِبِهِ مِنْ حِسِّ كَامِلٍ، وَتَخِيلٍ قَوِيٍّ.

وَنَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ بَيِّنٌ، إِذْ قَلَّمَا يَوْجَدُ فِي جَمِيعِ الْأَرْضِ الْأَنْهَارُ الْجَارِيَةُ الْمُنْصَبَّةُ مِنْ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ وَالْأَمَاكِنِ الْمُزْتَفِعَةِ إِلَى بُطُونِ الْأَوْدِيَةِ. وَأَصْلُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ، مَعْرِفَةُ خَوَاصِّ الْأَرْضِينَ، وَأَحْوَالِ تَرْبَتِهَا بِأَلْوَانِهَا وَخَوَاصِّهَا السَّهْلِيِّ وَالْجَبَلِيِّ وَالرَّمْلِيِّ وَالصَّخْرِيِّ.

وهذا الْعِلْمُ مِنْ حَيْثُ مَعْرِفَةُ وُجُودِ الْمَاءِ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْفِرَاسَةِ؛ وَمِنْ حَيْثُ حَفَرُهَا وَإِخْرَاجُهَا إِلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ فُرُوعِ الْهَنْدَسَةِ، فَلَا تَغْفَلُ.

عِلْمُ اسْتِنْبَاطِ الْمَعَادِنِ

إِذِ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَغَيْرُهُمَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ عِلَامَاتٍ تُعْرَفُ بِهَا عُرُوقُهَا فِي الْجِبَالِ.

وَمَبَادِئُهُ وَآلَاتُهُ قَرِيبَةٌ مِنَ الْعِلْمِ السَّابِقِ.

(1) من، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

عِلْمُ نُزُولِ الْغَيْثِ

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ بِهِ كَيْفِيَّةُ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى الْمَطَرِ بِأَحْوَالِ الْبُرُوقِ وَالسُّحُبِ وَالرِّيَّاحِ. وَأَخْصَّ النَّاسُ بِهَذَا الْعِلْمِ الْعَرَبُ، لِإِسْتِدَادِ حَاجَتِهِمْ إِلَى الْغَيْوِثِ، الَّتِي بِهَا حُصُولُ مَعَايِشِهِمْ مِنَ السَّقْيِ وَالرَّغْيِ. وَقَدْ حَصَلَ لَهُمْ هَذَا الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ التَّجَارِبِ.

وَدَلِيلُهُ: الدَّوْرَانُ بَيْنَ أَحْوَالِ السُّحُبِ وَالْأَمْطَارِ. وَأَحْوَالُ السُّحُبِ إِمَّا بِحَسَبِ مَوَاضِعِهَا، أَوْ رِقَّتِهَا وَكَثَافَتِهَا، أَوْ أَلْوَانِهَا، أَوْ كَيْفِيَّةِ أَحْوَالِ الرِّيَّاحِ وَالْبُرُوقِ. وَيَعْرِفُونَ أَنَّ أَيَّ هَذِهِ الْأُمُورِ مَاطِرٌ لِلْجُودِ، وَأَيُّهَا مَاطِرٌ لِلرَّذَاذِ، وَأَنَّ أَيَّ الْبُرُوقِ خُلِبَ⁽¹⁾، وَأَيُّهَا ذَاتُ صَيِّبٍ.

وَجَاءَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ اللَّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ عَنْ سَحَابَةٍ مَرَّتْ، فَقَالَ: كَيْفَ تَرَوْنَ قَوَاعِدَهَا وَبَوَاسِقَهَا؟ أَجَوْنُ أَمْ غَيْرُ ذَلِكَ؟ ثُمَّ سَأَلَ عَنِ الْبُرْقِ: أَخَفُّوْا أَمْ وَمِضُّ أَمْ يَشُقُّ شَقًّا؟ فَقَالُوا: بَلْ يَشُقُّ شَقًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: جَاءَكُمْ الْحَيَا»⁽²⁾.

وَمِنْ الدَّاهِيَةِ الدَّهْيَاءِ، وَالْفِتْنَةِ الشَّنْعَاءِ أَنَّ بَعْضَ الْأَتْرَاكِ، قَدْ يَدَّعُونَ وَقُوعَ الْأَمْطَارِ أَوْ انْدِفَاعَهَا، بِسَبَبِ هَذَا الْعِلْمِ، عِنْدَ مَنْ لَمْ يُجَرِّبْ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ، فَيُرِيهِمْ أَنَّهُ يَدْفَعُ الْأَمْطَارَ أَوْ يُنْزِلُهَا، إِمَّا لِأَجْلِ الرُّقْيَةِ أَوْ لِأَجْلِ

(1) سحاب خُلِبَ: لا مطر فيه.

(2) غريب الحديث للقاسم بن سلام: 3/ 104، الفائق في غريب الحديث: 3/ 212.

الشَّفَاعَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَصِيرُ ذَلِكَ خَدِيعَةً عَظِيمَةً، وَمَكِيدَةً أَكِيدَةً، وَفِتْنَةً قَوِيَّةً عِنْدَ الْحَشَوِيَّةِ وَالْعَوَامِّ، وَالتَّوْفِيقُ مِنَ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ.

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَنَّ عِنْدَ الْأَتْرَاكِ فِي الْجِبَالِ حَجَرًا جَالِبًا لِلْمَطَرِ، وَهُمْ يَعْرِفُونَهَا وَيُلْقَوْنَهَا فِي الْمَاءِ، وَيَعْمَلُونَ بَعْضًا مِنَ الْأَعْمَالِ شَبِيهَ أَعْمَالِ السَّحْرِ، وَيَتَكَلَّمُونَ بِكَلِمَاتٍ مُتَضَمِّنَةٍ لِلْكَفْرِ. هَكَذَا سَمِعْتُ مِمَّنْ رَأَى هَذَا الْعَمَلَ مِنَ الْأَتْرَاكِ. قَالَ: فَيَنْزِلُ الْمَطَرُ فِي الْحَالِ، حَتَّى إِنْ رَأَسَ الْفَرَسِ تَحْتَ الثَّلْجِ وَالْمَطَرِ، وَنِصْفُهُ الْآخَرُ تَحْتَ الشَّمْسِ. قَالَ: وَرَأَيْنَاهُ مِرَارًا وَالْبَهَائِلُ غَافِلُونَ عَنْ حَالِهَا، فَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، فَرَبَّمَا يَحْمِلُونَهَا عَلَى وَلَايَتِهِمْ أَوْ كَرَامَتِهِمْ، إِذَا ادَّعَوْا مِنْ فَعَلُوهَا ذَلِكَ، وَلَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الْخَوَاصِّ وَالْكَرَامَةِ. وَتَعَسًّا لِقَوْمٍ بَلَغَتْ عُقُولُهُمْ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ مِنْ ⁽¹⁾ السَّخَافَةِ وَالْحُمُقِ.

عِلْمُ الْعِرَافَةِ

وَهُوَ الْإِسْتِدْلَالُ بِبَعْضِ الْحَوَادِثِ الْحَالِيَّةِ عَلَى الْحَوَادِثِ الْآتِيَةِ، بِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُمَا، أَوْ بِمُشَابَهَةِ خَفِيَّةٍ، أَوْ ارْتِبَاطٍ بَيْنَهُمَا، إِمَّا لِكَوْنِهِمَا مَعْلُولَيْنِ أَمْرٍ وَاحِدٍ، أَوْ لِكَوْنِ مَا فِي الْحَالِ عِلَّةً لِمَا فِي الْإِسْتِقْبَالِ، بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ الْإِرْتِبَاطُ بَيْنَهُمَا خَفِيًّا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا الْأَفْرَادُ، إِمَّا بِتَجَارِبَ شَاهِدُوهَا فِي أَمْثَالِهَا، أَوْ بِحَالَةٍ مُودَعَةٍ فِي نُفُوسِهِمْ عِنْدَ الْفِطْرَةِ، بَحِثُ يَغْلُبُ عَلَى طَالِعِهِمْ سَهْمُ الْغَيْبِ،

(1) مع، في قونية.

الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُحَدَّثِ، وَهُوَ الْمُصِيبُ فِي ظَنِّهِ
وَفِرَاسَتِهِ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي عِلْمِ الْفِرَاسَةِ.

حُكِيَ أَنَّ الإسْكَندَرَ لَمَّا أَرَادَ الْمُحَارَبَةَ مَعَ مَلِكِ الْفُرْسِ، قَالَ ذَلِكَ الْمَلِكُ:
لَا حَاجَةَ إِلَيَّ مُقَاتَلَةِ الْعَسَاكِرِ، هَلُمَّ نَتَقَاتِلْ مَعَكَ⁽¹⁾، فَإِنَّمَا أَنُتَقَاتِلُكَ، وَإِنَّمَا أَنُ
أَقْتُلُكَ، فَفَرِحَ الإسْكَندَرُ بِهَذَا الْكَلَامِ، حَيْثُ قَدَّمَ ذَلِكَ الْمَلِكُ نَفْسَهُ فِي ذِكْرِ
الْقَتْلِ، فَكَانَ كَمَا قَالَ.

وَيُحْكَى عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ بِلَادَ الْغَرْبِ⁽²⁾، مَرَّ عَلَى امْرَأَةٍ فِي مَدِينَةٍ وَهِيَ
تَنْسُجُ ثَوْبًا، فَقَالَتْ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، أُعْطِيتَ مُلْكًا ذَا طُولٍ وَعَرْضٍ. ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهَا
الْمَلِكُ الْأَوَّلُ فَقَالَتْ لَهُ: سَيَقْطَعُ الإسْكَندَرُ مُلْكَكَ، فَغَضِبَ الْمَلِكُ، فَقَالَتْ لَهُ⁽³⁾:
لَا تَغْضَبْ، إِنَّ النُّفُوسَ قَدْ تُشَاهِدُ أُمُورًا قَبْلَ وَقُوعِهَا بِعَلَامَاتٍ تَحْكُمُ النَّفْسُ
بِصِدْقِهَا. وَلَمَّا مَرَّ عَلَيَّ الإسْكَندَرُ، كُنْتُ أُدَبِّرُ طَوْلَ الثَّوْبِ وَعَرْضَهُ، وَلَمَّا مَرَرْتَ
أَنْتَ فَرَعْتُ عَنْهُ، وَأَرَدْتُ قَطْعَهُ، وَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَتْ.

وَيُحْكَى أَنَّهُ بَعَثَ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ الرُّومِيِّ الشَّاعِرِ إِلَيْهِ فِي بَعْضِ
الْأَيَّامِ غُلَامًا مَلِيحًا، حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الْإِسْمِ، طَيِّبَ الرَّائِحَةِ، فَلَمَّا طَرَقَ
الْبَابَ، خَرَجَ إِلَيْهِ ابْنُ الرُّومِيِّ، فَسَأَلَهُ الْحُضُورَ إِلَى عِنْدِ أَصْحَابِهِ، فَسَمِعَ
كَلَامَهُ، وَشَمَّ طَيِّبَهُ، وَرَأَى وَجْهَهُ الْمَلِيحَ، فَقَالَ: حَسَنٌ فِي حُسْنٍ مَعَ طَيِّبٍ،

(1) كَذَا فِي مَرَادِ مَلَا، وَفِي النُّسخِ الْآخَرَى نَقَاتِلُ.

(2) الْعَرَبُ، فِي رِئِيسِ الْكِتَابِ. وَالْمَغْرِبُ، فِي أَنْطَالِيَا وَعَاطِفِ أَفَنْدِي.

(3) سَقَطَتْ مِنْ أَنْطَالِيَا.

وَأَجَابَهُ إِلَى سُؤَالِهِ. فَلَمَّا خَرَجَ مَعَهُ رَأَى دُكَّانَ خِيَّاطٍ عَلَى رَأْسِ الدَّرْبِ، وَهُوَ يُفَصِّلُ ثَوْبًا، فَرَجَعَ بَيْتَهُ، وَأَغْلَقَ الْبَابَ.

وَيُحْكِي عَنْهُ أَيْضًا: أَنَّهُ تَوَجَّهَ يَوْمًا إِلَى مَقْصِدٍ، فَرَأَى دُكَّانًا وَقَدْ صَلَبَ صَاحِبُهُ دَرَابَتِي⁽¹⁾ الْبَابِ وَهُوَ يَأْكُلُ تَمْرًا، فَقَالَ ابْنُ الرُّومِيِّ: إِنَّ الدَّرَابَتَيْنِ شَكْلٌ لَا، وَالتَّمْرُ تَمْرٌ، فَالْقَالَ يَقُولُ: لَا تَمْرٌ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا مَرَزْتُ أَبَدًا⁽²⁾.
وله في هذا الباب حِكَايَاتٌ عِجَابٌ⁽³⁾.

وَيُحْكِي أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ هَارُونَ الرَّشِيدِ رَجُلٌ أَعْمَى مِنْ أَهْلِ الْعِرَافَةِ، وَكَانَ يَسْتَدِلُّ عَلَى الْمَسْئُولِ عَنْهُ بِكَلَامٍ صَدَرَ عَنِ الْحَاضِرِينَ عَقِيبَ السُّؤَالِ، فَسَرِقَ يَوْمًا مِنْ خِزَانَةِ هَارُونَ بَعْضَ مِنَ الْأَشْيَاءِ، فَطُلِبَ الرَّجُلُ، وَأُمِرَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ أَحَدٌ بَعْدَ السُّؤَالِ أَصْلًا، فَفَعَلُوا كَمَا أَمَرَ هَارُونُ، وَالْأَعْمَى أَلْقَى سَمْعَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ شَيْئًا، فَأَمَرَ يَدَهُ عَلَى الْبِسَاطِ، فَوَجَدَ فِيهِ نَوَى تَمْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَسْئُولَ عَنْهُ دُرٌّ وَيَاقُوتٌ وَزُمُرْدٌ فِي سَفَطٍ. فَقَالَ الرَّشِيدُ: فِي أَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَيْتِي، فَوَجَدُوهُ كَمَا ذَكَرَ الْأَعْمَى. فَتَحَيَّرَ الرَّشِيدُ فِيهِ، فَسَأَلَ عَنْ سَبَبِ مَعْرِفَتِهِ، فَقَالَ: وَجَدْتُ نَوَى تَمْرٍ، وَطَلَعُ النَّخْلَةِ أَبْيَضُ، وَهُوَ كَالدُّرَّةِ، ثُمَّ يَكُونُ بُسْرًا وَهُوَ أَخْضَرُ، وَهُوَ لَوْنُ الزُّمُرْدِ، ثُمَّ يَكُونُ رَطْبًا وَهُوَ أَحْمَرُ،

(1) دَرَابَةُ الدُّكَّانِ: إِذَا كَانَتْ بَابَ الدُّكَّانِ تَتَأَلَّفُ مِنْ مِصْرَاعَيْنِ عَرْضًا يُسَمَّى كُلُّ مِصْرَاعٍ مِنْهُمَا دَرَابَةً.

تكملة المعاجم العربية: 312 / 4.

(2) ينظر الوافي بالوفيات: 114 / 21.

(3) سقطت من أنطاليا.

وهو لَوْنُ الْيَاقُوتِ، ثُمَّ لَمَّا سَأَلْتُمْ عَنْ مَكَانِ الْمَسْرُوقِ سَمِعْتُ صَوْتَ دَلْوٍ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ فِي بَيْتٍ، فَاسْتَحْسَنَ الرَّشِيدُ فِرَاسَتَهُ، فَأَعْطَاهُ مَالًا جَزِيلًا.

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، مَا حُكِيَ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، أَنَّهُ وَقَفَ هُوَ وَصَاحِبٌ لَهُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَكَانَا مَارَيْنِ فِي خَلَاصِ مَسْجُونٍ، فَسَأَلَاهُ، فَقَالَ: أَتُنْمَا فِي طَلَبِ خَلَاصِ مَسْجُونٍ، فَعَجِبَا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مَعْشَرٍ: هَلْ يُخَلَّصُ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: تَذَهَبَانِ تَلْقِيَانِهِ قَدْ خُلِّصَ، [فَذَهَبَا] ⁽¹⁾ فَوَجَدَا الْأَمْرَ كَمَا قَالَ. فَاسْتَدْعَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ وَأَكْرَمَهُ، وَتَلَطَّفَ لَهُ فِي السُّؤَالِ عَنْ كَيْفِيَّةِ عِلْمِ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَحْنُ قَوْمٌ نَأْخُذُ الْفَأَلَ بِالْعَيْنِ وَالنَّظَرِ، فَيَنْظُرُ وَاحِدُنَا إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَقَعُ نَظْرُهُ عَلَيْهِ، يَكُونُ الْحُكْمُ بِهِ، فَلَمَّا سَأَلْتُمَانِي، كَانَ أَوَّلُ مَا رَأَيْتُ مَاءً فِي قَرْبَةٍ، فَقُلْتُ: هَذَا مَحْبُوسٌ، ثُمَّ لَمَّا سَأَلْتُمَانِي الثَّانِيَةَ، نَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ قَدْ أَفْرَغَ مِنَ الْقَرْبَةِ، فَقُلْتُ: يُخَلَّصُ.

وَبَعْضُ مَنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، يَسْتَدِلُّونَ بِالْمَكَانِ الَّذِي يَضَعُ السَّائِلُ يَدَهُ عَلَيْهِ مِنْ جَسَدِهِ وَقْتَ السُّؤَالِ، فَإِنْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَهُوَ رَأْسُهُ وَكَبِيرُهُ، وَالرَّجْلَيْنِ قِوَامُهُ، وَالْأَنْفِ: بِنَاءٌ مُرْتَفِعٌ، أَوْ تَلٌّ، أَوْ نَحْوُهُ، وَالْفَمِ: بَيْتٌ عَذْبَةٌ، وَاللِّحْيَةِ: أَشْجَارٌ وَزُرُوعٌ.

حُكِيَ عَنِ الْمَهْدِيِّ أَنَّهُ رَأَى رُؤْيَا وَأُنْسِيَهَا، فَأَصْبَحَ مُعْتَمًا بِهَا، فَدَلَّ عَلَى رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُ الزَّجَرَ وَالْفَأَلَ، وَكَانَ حَازِقًا بِهِ، اسْمُهُ خُوَيْلِدٌ، فَلَمَّا دَخَلَ

(1) زيادة من قونية.

عليه، أَخْبَرَهُ بِالَّذِي أَرَادَهُ لَهُ، فَقَالَ⁽¹⁾: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، صَاحِبُ الزُّجَرِ وَالْفَالِ يَنْظُرُ إِلَى الْحَرَكَةِ، وَأَخْطَارِ النَّاسِ، فَعَضِبَ الْمَهْدِيُّ وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، أَحَدُكُمْ يُذَكِّرُ بَعْلِمٍ وَلَا يَذَرِي مَا هُوَ، وَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَضَرَبَ بِهَا عَلَى فَخِذِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْكَ بِرُؤْيَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: هَاتِ، قَالَ: رَأَيْتَ كَأَنَّكَ صَعِدْتَ جَبَلًا، فَقَالَ الْمَهْدِيُّ: لِلَّهِ أَبُوكَ يَا سَحَّارُ، صَدَقْتَ، قَالَ: مَا أَنَا بِسَحَّارٍ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، غَيْرَ أَنَّكَ مَسَحْتَ بِيَدِكَ عَلَى رَأْسِكَ، فَزَجَرْتُ لَكَ، وَعَلِمْتُ أَنَّ الرَّأْسَ لَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ إِلَّا السَّمَاءُ، فَأَوَّلَتْهُ بِالْجَبَلِ، ثُمَّ نَزَلْتُ بِيَدِكَ إِلَى جَبْهَتِكَ، فَزَجَرْتُ لَكَ بِنُزُولِكَ إِلَى أَرْضٍ مَلْسَاءٍ فِيهَا عَيْنَانِ مَالِحَتَانِ، ثُمَّ انْحَدَرْتُ إِلَى سَفْحِ الْجَبَلِ، فَلَقِيتَ رَجُلًا مِنْ فَخِذِكَ قُرَيْشِي، لِأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَسَحَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى فَخِذِهِ، فَعَلِمْتُ أَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي لَقِيتُهُ مِنْ قَرَابَتِكَ⁽²⁾، قَالَ: صَدَقْتَ، وَأَمَرَ لَهُ بِمَالٍ، وَأَمَرَ أَنْ لَا يُحْجَبَ عَنْهُ⁽³⁾.

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْحِكَايَاتِ كَثِيرَةٌ تَعْرِفُهَا مِنْ تَتَبُعِ الْمُحَاضِرَاتِ.

(1) قَالَ، فِي قَوْنِيَّةٍ وَأَنْطَالِيَا.

(2) قَرَابَتُهُ، فِي رِئِيسِ الْكِتَابِ وَأَنْطَالِيَا.

(3) مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ: 3/ 1468-1469.

عِلْمُ الْإِخْتِلَاجِ⁽¹⁾

عِلْمٌ بَايَحْتٌ عَن كَيْفِيَّةِ دَلَالَةِ إِخْتِلَاجِ أَعْضَاءِ الْإِنْسَانِ، مِنْ الرَّأْسِ إِلَى الْقَدَمِ، عَلَى الْأَحْوَالِ الَّتِي سَتَقَعُ عَلَيْهِ.

وَأَحْوَالُهُ، وَنَفْعُهُ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ ظَاهِرَةٌ. لَكِنَّهُ عِلْمٌ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ لِضَعْفِ دَلَالَتِهِ، وَغُمُوضِ اسْتِدْلَالِهِ.

وَرَأَيْتُ فِي هَذَا الْعِلْمِ رَسَائِلَ مُخْتَصَرَةً، لَكِنَّهَا لَا تَشْفِي الْعَلِيلَ، وَلَا تَسْقِي الْعَلِيلَ.

(1) الْخَلَجُ، بِالتَّخْرِيكِ: أَنْ يَشْتَكِيَ الرَّجُلُ لَحْمَهُ وَعِظَامَهُ مِنْ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ أَوْ طُولِ مَشْيٍ وَتَعَبٍ. اللِّسَانُ: خَلَجَ.

العُنُقُودُ الثَّالِثُ: فِي فُرُوعِ أَحْكَامِ النُّجُومِ

وَأَعْلَمُ أَنَّ أَحْكَامَ النُّجُومِ غَيْرُ عِلْمِ النُّجُومِ، لِأَنَّ الثَّانِي يُعْرِفُ بِالْحِسَابِ
فِيكُونُ مِنْ فُرُوعِ الرِّيَاضِيِّ؛ وَالْأَوَّلُ يُعْرِفُ بِدَلَالَةِ الطَّبِيعَةِ عَلَى الْآثَارِ فَيَكُونُ
مِنْ فُرُوعِ الطَّبِيعِيِّ.

عِلْمُ الْإِخْتِيَارَاتِ

وَهُوَ عِلْمٌ بَا حِثُّ عَنْ أَحْكَامِ كُلِّ وَقْتٍ وَزَمَانٍ، مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَأَوْقَاتِ
يَجِبُ الْإِحْتِرَازُ فِيهَا عَنْ ابْتِدَاءِ الْأُمُورِ، وَأَوْقَاتِ يُسْتَحَبُّ فِيهَا مُبَاشَرَةُ
الْأُمُورِ، وَأَوْقَاتِ يَكُونُ مُبَاشَرَةُ الْأُمُورِ فِيهَا بَيْنَ بَيْنٍ.

ثُمَّ كُلُّ وَقْتٍ لَهُ نِسْبَةٌ خَاصَّةٌ بِبَعْضِ الْأُمُورِ بِالْخَيْرِيَّةِ، وَبِبَعْضِهَا بِالشَّرِّيَّةِ،
وَذَلِكَ بِحَسَبِ كَوْنِ الشَّمْسِ فِي الْبُرُوجِ، وَالْقَمَرِ فِي الْمَنَازِلِ، وَالْأَوْضَاعِ
الْوَاقِعَةِ بَيْنَهُمَا، مِنَ الْمُقَابَلَةِ وَالتَّرْبِيعِ وَالتَّسْدِيسِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. حَتَّى يُمَكِّنَ -
بِسَبَبِ ضَبْطِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ - اخْتِيَارُ وَقْتٍ لِكُلِّ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَقْصِدُهَا؛
كَالسَّفَرِ، وَالْبِنَاءِ، وَقَطْعِ الثَّوبِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ.

وَنَنْفَعُ هَذَا الْعِلْمَ بَيْنٌ لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ.

عِلْمُ الرَّمْلِ

وهو الاستدلال بأشكاله الاثنتي عشر على أحوال المسألة حين السؤال، وأكثر مسائله أمور تخمينية مبنية على تجارب غير كافية، وذلك لأنهم يقولون: إن البروج الاثنتي عشر يقتضي كل منها حرفاً معيناً، وشكلاً معيناً من الأشكال المذكورة. فحين السؤال عن المطلوب تقتضي أوضاع البروج وقوع الشكل المعين من الرمال. فتلك الأشكال - بسبب مدلولاتها من البروج - تدل على أحكام مخصوصة تناسب أوضاع البروج، إلا أنها أمور تقريرية لا يقينية. وإلى هذا يشير قول نبينا عليه الصلاة والسلام: «كان نبي من الأنبياء يخط فمّن وافق خطّه فذاك»⁽¹⁾.

والمُرَاد بِذَلِكَ النَّبِيُّ إِدْرِيسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَذَا الْعِلْمُ كَانَ مُعْجِزَةً لَهُ. وَالْمَفْهُومُ مِنْ ظَاهِرِ الْحَدِيثِ إِمْكَانُ الْاطَّلَاعِ بِالرَّمْلِ عَلَى بَعْضِ الْأُمُورِ، لَكِنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، إِذِ الْمُعْجِزَةُ لَوْ أَمَكَّنَتْ لِلْبَشَرِ لَمْ يَبْقَ فَرْقٌ بَيْنَ الْمُعْجِزَةِ وَالصَّنْعَةِ، وَلَمْ يَتَمَيَّزِ النَّبِيُّ عَنْ غَيْرِهِ.

نَعَمْ يُمَكِّنُ لِلْوَلِيِّ ظُهُورُ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ، لَكِنَّ الْكَلَامَ هَاهُنَا فِي غَيْرِ الْوَلِيِّ بِطَرِيقِ الصَّنْعَةِ، بَلِ الْمُرَادُ فِي الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ»، هُوَ التَّعْلِيقُ بِالْمُحَالِ، يَعْنِي: فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ، فَذَاكَ هُوَ خَطُّ ذَلِكَ النَّبِيِّ، لَكِنَّهُ لَا يُوَافِقُ، لِأَنَّهُ مُعْجِزَةٌ لِذَلِكَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(1) صحيح مسلم: 1/ 381، 4/ 1749.

ومن التّصانيف فيه:

كِتَابُ "تَجَارِبُ الْعَرَبِ"⁽¹⁾، و"مَثَلَاتُ ابْنِ مَحْفُوفٍ"⁽²⁾، و"كِتَابُ الزَّنَاتِي"⁽³⁾ أَصَحُّ طَرِيقٍ هَذَا الْفَنِّ. وَكُتِبَ هَذَا الْفَنُّ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تُحْصَى، يَعْرِفُهَا أَهْلُهَا⁽⁴⁾.

عِلْمُ الْفَأَلِ

هُوَ عِلْمٌ يُسْتَعْلَمُ⁽⁵⁾ بِذَلِكَ مَا يَحْدُثُ مِنَ الْحَوَادِثِ الْآتِيَةِ، بِطَرِيقِ اتِّفَاقِ حَدُوثِ أَمْرٍ مِنْ جِنْسِ الْكَلَامِ، إِمَّا تَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِكَ، أَوْ تَفْتَحُ مُصْحَفًا، أَوْ كَلَامٍ مِنْ تَعْتَقِدُ فِيهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ الْأَوْلِيَاءِ⁽⁶⁾.

وَمَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ ظَاهِرٌ مِنْ تَعْرِيفِهِ.

وَمَنْفَعَتُهُ وَفَائِدَتُهُ كَعِلْمِ الرَّمْلِ، لَكِنَّ الْأَصَحَّ الَّذِي شَهِدَ الشَّرْعُ بِجَوَازِهِ، وَالتَّجَرِبَةُ بِصِدْقِهِ، التَّفَاوُلُ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ. وَنُقِلَ هَذَا التَّفَاوُلُ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَعَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. وَطَرِيقُ فَتْحِ الْفَأَلِ مِنْ

(1) ينظر إرشاد القاصد: 188.

(2) عبد الله بن عبد الله بن علي المنجم ابن المحفوف الزواوي (ت. 800 هـ)، ينظر إرشاد القاصد: 188، معجم المؤلفين: 79/6.

(3) الكتاب مطبوع قديما في مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بعنوان: "الفصل في أصول علم الرمل".

(4) ينظر إرشاد القاصد: 188، وصبح الأعشى: 558/1.

(5) ليستعلم، في أنطاليا.

(6) والأولياء، في رئيس الكتاب.

الْمُضْحَفِ كَثِيرٌ مَشْهُورٌ عِنْدَ النَّاسِ، لَكِنَّ الْأَحْسَنَ الْإِعْتِبَارُ بِالْمَعَانِي دُونَ الْأَلْفَاظِ وَالْحُرُوفِ.

«كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَفَاءَلُ وَيُعْجِبُهُ الْفَأَلُ الْحَسَنُ وَلَا يَتَطَيَّرُ»⁽¹⁾.

«وَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَارَبَهَا، سَمِعَ مُنَادِيًا يُنَادِي: يَا سَالِمٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: سَلِمْنَا؛ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ سَمِعَ آخَرَ يَقُولُ: يَا غَانِمٌ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غَنِمْنَا؛ فَلَمَّا نَزَلَ أُتِيَ بِرُطَبٍ، فَقَالَ: حَلَا لَنَا الْبَلَدُ»⁽²⁾.

وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَأَمَّا التَّطَيُّرُ: فَقَدْ نَهَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «لَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ»⁽³⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِمَامَ الْعَلَّامَةَ الْقَاضِيَّ أَبُو⁽⁴⁾ بَكْرٍ ابْنَ الْعَرَبِيِّ، صَرَّحَ فِي "الْأَحْكَامِ" فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ بِتَحْرِيمِ اخْتِذِ الْفَأَلِ مِنْ⁽⁵⁾ الْمُضْحَفِ⁽⁶⁾.

(1) أخرجه الطيالسي في مسنده 4/ 408، رقم: 2813، وأحمد في المسند 4/ 169، رقم: 2328، وابن عبد البر في التمهيد: 3/ 191.

(2) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء: 1/ 183.

(3) صحيح البخاري: 7/ 126، رقم: 5707، صحيح مسلم: 4/ 1742، رقم: 2219. صَفَرٌ: دَوَابُّ الْبَطْنِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: سَمِعْتُ يُوسُفَ سَأَلَ رُؤَيْبَةَ عَنِ الصَّفَرِ، فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ. اللسان: صفر.

(4) كذا في جميع النسخ الخطية وحقها النصب.

(5) في، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(6) أحكام القرآن: 2/ 31.

وَنَقَلَهُ الْقَرَّافِيُّ عَنِ الْإِمَامِ الطَّرْطُوشِيِّ⁽¹⁾.

وَأَقَرَّهُ وَأَبَاحَهُ ابْنُ بَطَّةَ مِنَ الْحَنَابِلَةِ.

قَالَ الدَّمِيرِيُّ: وَمُقْتَضَى مَذْهَبِنَا كَرَاهَتُهُ.

وَحَكَى الْمَاوَرَدِيُّ فِي كِتَابِ "أَدَبُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا" أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ، تَفَاءَلَ يَوْمًا فِي الْمُصْحَفِ فَخَرَجَ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾⁽²⁾، فَمَزَّقَ الْمُصْحَفَ وَأَنْشَأَ يَقُولُ: [الوافر]

أَتَوَعِدُ كُلَّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ فَهَا أَنَا ذَاكَ جَبَّارٌ عَنِيدٌ⁽³⁾
إِذَا مَا جِئْتَ رَبَّكَ يَوْمَ حَشْرِ فَقُلْ يَا رَبِّ مَزَّقَنِي الْوَلِيدُ
فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا أَيَّامًا يَسِيرَةً حَتَّى قُتِلَ شَرَّ قِتْلَةٍ، وَصُلِبَ رَأْسُهُ عَلَى قَصْرِهِ،
ثُمَّ عَلَى أَعْلَى سَوْرٍ بَلَدِهِ.

عِلْمُ الْقُرْعَةِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُسْتَعْلَمُ بِذَلِكَ مَا سَيَحْدُثُ فِي الْإِسْتِقْبَالِ، بِطَرِيقِ وَقْعِ شَكْلِ
مِنَ الْأَشْكَالِ الَّتِي يُكْتَبُ عَلَيْهَا حُرُوفٌ، وَيُسْتَدَلُّ بِذَلِكَ عَلَى الْمَطْلُوبِ.
وَذَلِكَ مِثْلَ عِلْمِ الرَّمْلِ بِعَيْنِهِ، فَاعْتَبِرْ أَحْوَالَهُ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ أَضْعَفُ دَلَالَةً مِنَ
الرَّمْلِ، مَعَ ضَعْفِ دَلَالَةِ الرَّمْلِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

(1) الذخيرة: 156/13.

(2) سورة إبراهيم، الآية: 15.

(3) البيتان والخبر في أدب الدنيا والدين: 317.

عِلْمُ الطَّيْرِ وَالزَّجْرِ

وهذا عَكْسُ الْقَالَ، إِذِ الْمَطْلُوبُ فِي الْقَالَ طَلَبُ الْإِقْدَامِ عَلَى الْأَمْرِ، وَفِي الزَّجْرِ طَلَبُ الْهَرَبِ عَنِ الْأَمْرِ؛ وَهُوَ تَشَاؤُمُ الْإِنْسَانِ بِشَيْءٍ يَرِدُ الْمَنَاطِرَ وَالْمَسَامِعَ، مِمَّا تَنْفُرُ عَنْهُ ⁽¹⁾ النَّفْسُ، مِمَّا لَيْسَ بِطَبِيعِيٍّ، فَأَمَّا نِفَارُهَا مِمَّا هُوَ طَبِيعِيٌّ فِي الْإِنْسَانِ، كَنِفَارِهِ مِنْ صَرِيرِ الْحَدِيدِ، وَصَوْتِ الْحِمَارِ، فَلَا يُعَدُّ مِنْ هَذَا.

وَاشْتِقَاقُ التَّطْيِيرِ مِنَ الطَّيْرِ. وَأَصْلُهُ فِي زَجْرِ الطَّيْرِ، وَمَا سِوَاهُ مُلَحَقٌ بِهِ، ثُمَّ كَثُرَ فِي غَيْرِهِ. وَهَذَا التَّطْيِيرُ فِي الْعَرَبِ كَثِيرٌ، حَتَّى إِنَّ بَعْضًا مِنَ النَّاسِ انْفَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْوَسَاوِسِ مِنَ الْمُنَاسَبَاتِ الْبَعِيدَةِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، حَتَّى يَفْسُدُ دِينُهُ، وَيُنَكِّدُ عَيْشُهُ؛ مَثَلًا يَتَشَاءُمُ بِالسَّفَرِ جَلٍ إِذَا [رَأَى سَفَرًا جَلًّا أَوْ] ⁽²⁾ سَمِعَهُ ⁽³⁾ أَوْ أَهْدَى إِلَيْهِ، يَقُولُ: سَفَرٌ وَجَلَاءٌ. وَإِذَا رَأَى يَاسَمِينًا، أَوْ سَمِعَ اسْمَهُ يَقُولُ: يَأْسٌ وَمَيِّنٌ ⁽⁴⁾، وَإِذَا رَأَى سَوْسَنَةً أَوْ سَمِعَهَا يَقُولُ: سَوْءٌ يَبْقَى سَنَةً. وَكَذَا إِذَا خَرَجَ مِنْ دَارِهِ فَاسْتَقْبَلَهُ صَاحِبُ آفَةٍ مِنْ أَعْوَرَ أَوْ أَشَلٍّ أَوْ أَعْمَى، تَطْيَّرَ بِهِ وَتَشَاءَمَ بِيَوْمِهِ.

مَثَلًا إِذَا أَرَادَ الْعَرَبُ سَفَرًا يُطَيِّرُونَ طَيْرًا، فَإِذَا طَارَ عَنِ الْيَمِينِ يَتَوَجَّهُونَ إِلَى الْمَقْصَدِ، وَإِنْ طَارَ عَنِ الْيَسَارِ يَرْجِعُونَ عَنِ السَّفَرِ. وَالْأَوَّلُ يُسَمَّى السَّانِحَ، وَالثَّانِي الْبَارِحَ.

(1) منه، في مراد ملا وعاطف أفندي.

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) أو سمع اسمه يقول، في أنطاليا.

(4) المين: الكذب. اللسان: مين.

وَلِلْعَرَبِ أَمْثَالٌ هَذَا كَثِيرَةٌ⁽¹⁾.

لَكِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الطَّيْرِ، وَهِيَ الزَّجْرُ، وَأَمَرَ بِالْفَالِ. قَالَ فِي كِتَابِ "مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ": إِعْلَمَنَّ أَنَّ التَّطِيرَ إِنَّمَا يَضُرُّ مَنْ أَشْفَقَ مِنْهُ وَخَافَ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُبَالِ بِهِ وَلَمْ يُعَايِنُهُ فَلَا يَضُرُّهُ الْبَتَّةَ، لَا سِيَّمَا إِنْ قَالَ عِنْدَ رُؤْيَا مَا يُتَطَيَّرُ بِهِ أَوْ مَرَّ بِسَمَاعِهِ: اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَذْهَبُ بِالسَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ.

وَأَمَّا مَنْ كَانَ مُعْتَنِيًّا بِهَا، فَهِيَ إِلَيْهِ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْحَدَرِهِ، وَقَدْ فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْوَسَاوِسِ فِيمَا يَسْمَعُهُ وَيَرَاهُ، وَيَفْتَحُ لَهُ الشَّيْطَانُ فِيهَا مِنَ الْمُنَاسَبَاتِ الْبَعِيدَةِ وَالْقَرِيبَةِ مَا يُفْسِدُ عَلَيْهِ دِينَهُ، وَيُنَكِّدُ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ⁽²⁾. انتهى.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَالْقَمَرُ فِي الدَّبْرَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَصْرِّحَ بِهِ، فَقُلْتُ: مَا أَحْسَنَ اسْتِوَاءَ الْقَمَرِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، فَظَرَ فَقَالَ: كَأَنَّكَ أَرَدْتَ أَنْ تُخْبِرَنِي أَنَّ الْقَمَرَ فِي الدَّبْرَانِ، إِنَّا لَا نَخْرُجُ بِشَمْسٍ وَلَا بِقَمَرٍ، وَلَكِنَّا نَخْرُجُ بِاللَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ⁽³⁾.

(1) مفتاح دار السعادة: 3/ 1474.

(2) المصدر نفسه: 3/ 1473-1474.

(3) سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه: 32، والنقل من مفتاح دار

السعادة: 3/ 1489-1490.

ومن غريب ما وَقَعَ في هذا الباب، أَنَّ جَعْفَرَ الْبَرْمَكِيَّ، اخْتَارَ وَقْتًا لِيَنْتَقِلَ
إِلَى دَارِهِ الَّتِي بَنَاهَا، فَاخْتَارُوا اللَّيْلَ، فَخَرَجَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَالطَّرُقُ خَالِيَةً،
إِذْ سَمِعَ مُنْشِدًا يَقُولُ: [الوافر]

يُدَبِّرُ بِالنُّجُومِ وَلَيْسَ يَذَرِي وَرَبُّ النَّجْمِ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ⁽¹⁾
فَتَطَيَّرَ وَدَعَا بِالرَّجُلِ وَقَالَ لَهُ: مَا أَرَدْتَ بِهَذَا؟ قَالَ: مَا أَرَدْتُ بِهِ مَعْنَى مِنَ
الْمَعَانِي، لَكِنَّهُ شَيْءٌ عَرَضَ لِي وَجَاءَ عَلَى لِسَانِي، فَأَمَرَ لَهُ بِدِينَارٍ، وَمَضَى
لِوَجْهِهِ، وَقَدْ تَنَغَّصَ سُورُهُ، وَتَكَدَّرَ عَيْشُهُ، فَلَمْ يَمْضِ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى أَوْقَعَ
بِهِ الرَّشِيدُ مَا هُوَ الْمَشْهُورُ⁽²⁾.

(1) البيت بدون نسبة في التذكرة الحمدونية: 321 / 9، ومرآة الزمان في تواريخ الأعيان: 90 / 13،
ووفيات الأعيان: 344 / 1.

(2) وفيات الأعيان: 344 / 1، حياة الحيوان الكبرى: 135 / 2.

العُنُقُودُ الرَّابِعُ: فِي فُرُوعِ السَّحْرِ

اعْلَمْ أَنَّ اسْتِحْدَاثَ الْحَوَادِثِ، إِنْ كَانَ بِمُجَرَّدِ التَّأْثِيرِ النَّفْسَانِيِّ، فَهُوَ السَّحْرُ؛ وَإِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْفَلَكَيَّاتِ، فَهُوَ دَعْوَةُ الْكَوَاكِبِ؛ وَإِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ تَمْزِيجِ الْقُوَى السَّمَاوِيَّةِ بِالْأَرْضِيَّةِ، فَهُوَ الطَّلَسْمَاتُ؛ وَإِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْخَوَاصِّ الطَّبِيعِيَّةِ، فَأَمَّا الْقِرَاءَةُ فَهُوَ عِلْمُ الْخَوَاصِّ، أَوْ الْكِتَابَةُ فَهُوَ [عِلْمٌ] ⁽¹⁾ النَّيِّرُنَجَاتِ ⁽²⁾، أَوْ الْأَفْعَالُ غَيْرُهُمَا فَهُوَ [عِلْمٌ] ⁽³⁾ الرُّقَى؛ وَإِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالْأَرْوَاحِ السَّاذِجَةِ فَهُوَ الْعَزَائِمُ؛ وَإِنْ كَانَ بِإِحْضَارِ تِلْكَ الْأَرْوَاحِ فِي قَوَالِبِ الْأَشْبَاحِ، فَهُوَ عِلْمُ الْإِسْتِحْضَارِ، وَيُسَمَّى عِلْمَ تَسْخِيرِ الْجِنِّ.

وَأَمَّا الْإِخْبَارُ عَنِ الْحَوَادِثِ غَيْرِ الْحَاضِرَةِ، فَيُفِيدُ عَنِ الْمَاضِي، أَوْ الْحَالِ، أَوْ الْإِسْتِقْبَالِ، فَهُوَ عِلْمُ الْكِهَانَةِ. ثُمَّ إِنَّ الْإِنْسَانَ كَمَا يَقْدِرُ عَلَى اسْتِحْضَارِ الْمُجَرَّدَاتِ، كَذَلِكَ يَقْدِرُ عَلَى تَغْيِيبِ الْحَاضِرِ عَنِ الْحِسِّ، وَيُسَمَّى عِلْمُ الْإِخْفَاءِ، وَكَذَلِكَ عَلَى إِخْفَاءِ الْأُمُورِ الْحَاضِرَةِ عَنِ الْحَاضِرِينَ، وَيُسَمَّى بِالْحِيلِ.

وَأَمْثَالُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، فَلَنَذْكُرْ هَذِهِ الْعُلُومَ عَلَى هَذَا النَّهْجِ.

(1) زيادة من قونية.

(2) والنَّيِّرُجُ: أَخَذَ تُشَبِّهِ السَّحْرَ، وَلَيْسَتْ بِحَقِيقَتِهِ، وَلَا كَالسَّحْرِ، إِنَّمَا هُوَ تَشْبِيهُ وَتَلْيِيسٌ. لِسَانِ الْعَرَبِ: نَرْج. وسيأتي تعريفها.

(3) زيادة من قونية.

عِلْمُ الْكِهَانَةِ

وهو مُنَاسِبَةُ الْأَزْوَاحِ الْبَشَرِيَّةِ مَعَ الْأَزْوَاحِ الْمُجَرَّدَةِ، مِنَ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ، وَاسْتِعْلَامُهَا مِنْهَا الْأَحْوَالَ الْجُزْئِيَّةَ الْجَارِيَةَ فِي عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ، لَكِنَّهَا مَخْصُوصَةٌ⁽¹⁾ بِالْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي الْعَرَبِ كَثِيرًا. وَآخِرُ مَنْ وُجِدَ وَرَوَى عَنْهُ الْأَخْبَارُ الْعَجِيبَةُ شُقُّ⁽²⁾ وَسَطِيحُ⁽³⁾، وَهُمَا كَانَا كَاهِنَيْنِ مَشْهُورَيْنِ فِي الْعَرَبِ فِي زَمَانِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَقِيلَ: كَانَ وُجُودُ ذَلِكَ فِي الْعَرَبِ أَحَدَ أَسْبَابِ مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا كَانَ يُخْبِرُ بِهِ، وَيُحْتُّ عَلَى اتِّبَاعِهِ⁽⁴⁾. كَمَا يُحْكِي عَنْهُمْ⁽⁵⁾ إِنْخِبَارُهُمْ بِمَجِيءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَلَادَتِهِ، وَكَوْنِهِ نَبِيٍّ آخِرِ الزَّمَانِ، وَخَاتِمِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَفِي هَذَا الْبَابِ حِكَايَاتٌ غَرِيبَةٌ عَنْهُمْ، لَا يَلِيقُ إِيرَادُهَا بِهَذَا الْمُخْتَصَرِ، فَمَنْ أَرَادَ الْإِطْلَاعَ عَلَيْهَا، فَعَلَيْهِ بِكُتُبِ السِّيَرِ وَالتَّوَارِيخِ، سَيِّمًا كِتَابَ "أَعْلَامُ

(1) خاصة، في قونية.

(2) شق بن صعب بن يشكر بن رهم القسري البجلي الأنماري الأزدي، كاهن جاهلي مشهور، (ت. 55 ق.هـ)، ينظر: البيان والتبيين: 1/ 241، الاشتقاق: 517.

(3) سطيح بن ربيع بن مسعود بن عدي بن الذئب بن عمرو بن حارثة بن عدي بن عمرو بن مازن بن الأزد الكاهن. ينظر البرصان والعرجان: 441، تاريخ الطبري: 2/ 112، الاشتقاق: 487.

(4) أي كان الكهَّانُ يخبرون ببعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويحثون على اتِّبَاعِهِ.

(5) منهم، في قونية وأنطاليا.

النُّبُوَّةَ "لِلْمَاوَرَدِيِّ، إِلَّا أَنَّهُمْ حُجِبُوا بَعْدَ بَعْثِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
الاطَّلَاعِ عَلَى الْمُغَيَّبَاتِ، حَتَّى رُوِيَ: «لَا كَهَانَةَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ»⁽¹⁾.

فَلَا يَجُوزُ تَصْدِيقُهُمْ، بَلِ الْمُصَدِّقُ يَكُونُ كَافِرًا. كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ
عَلَيْهِ السَّلَامُ»⁽²⁾.

إِلَّا أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِـ "السِّرِّ
الْمَكْتُومِ" أَنَّ الْكَهَانَةَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

قِسْمٌ يَكُونُ مِنْ خَوَاصِّ بَعْضِ النُّفُوسِ، وَهَذَا لَيْسَ بِمُكْتَسَبٍ.

وَقِسْمٌ يُحْصَلُ بِالِاشْتِغَالِ عَلَى الْعَزَائِمِ، وَدَعْوَةِ الْكَوَاكِبِ. وَلَهُ طُرُقٌ
مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ "السِّرِّ الْمَكْتُومِ".

ثُمَّ إِنَّ الْمَفْهُومَ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ، أَنَّ سُلُوكَ هَذَا الطَّرِيقِ مُحَرَّمٌ فِي شَرِيعَتِنَا
هَذَا، فَيَجِبُ التَّحَرُّزُ عَنْ اكْتِسَابِهِ وَتَحْصِيلِهِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ الَّذِي لَيْسَ بِمُكْتَسَبٍ دَاخِلٌ فِي عِلْمِ الْعِرَافَةِ، وَقَدْ
نَبَّهْنَاكَ عَلَيْهِ هُنَاكَ فَلَا تَغْفَلْ.

(1) أخرجه الراغب الأصفهاني في الذريعة إلى مكارم الشريعة: 148.

(2) أخرجه الطيالسي في مسنده: 301 / 1، رقم: 382، وعبد الرزاق في مصنفه: 255 / 10، رقم: 21420، وأحمد في مسنده: 331 / 12، رقم: 9536.

عِلْمُ النَّيَرِنَجَاتِ

وهو مُعَرَّبُ نَيْرَنُك؛ وهو التَّمْوِيَةُ والتَّخْيِيلُ. وهو إظهارُ غَرَائِبِ
الِامْتِزَاجَاتِ بَيْنَ الْقُوَى الْفَاعِلَةِ وَالْمُنْفَعِلَةِ، وَبِالْجُمْلَةِ ⁽¹⁾ مُؤَلَّفَةٌ ⁽²⁾ بَيْنَ الْعَالَمِ
الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ، لِصُدُورِ آثَارِ مَطْلُوبَةٍ مِنَ الْحُبِّ وَالْبُغْضِ، وَالْإِقْبَالِ
وَالْإِعْرَاضِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ، بِكِتَابَاتٍ مَخْصُوصَةٍ مُؤَلَّفَةٍ مِنَ الرُّوحَانِيَّاتِ
الْمَبْثُوثَةِ فِي الْعَالَمِ، وَإِنْ كَانَتْ مَجْهُولَةَ الدَّلَالَاتِ، فَكَأَنَّهَا أَرْقَامٌ وَحُرُوفٌ
لِلْأَوَائِلِ، وَخَوَاصُّهَا مَجْهُولَةُ اللَّمِّيَّةِ، مَعْرُوفَةُ الْإِنِّيَّةِ.

وفيه كِتَابُ "غَايَةُ الْحَكِيمِ"، لِلْمَجْرِيطِيِّ، وَكِتَابُ "أَسْرَارُ الشَّمْسِ
وَالْقَمَرِ"، لِابْنِ وَحْشِيَّةٍ.

عِلْمُ الْخَوَاصِّ

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنِ الْخَوَاصِّ الْمُتَرْتَّبَةِ عَلَى قِرَاءَةِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ كِتَابِهِ،
مِنَ الزَّبُورِ، وَالْإِنْجِيلِ، وَالْقُرْآنِ. وَيَتَرْتَّبُ عَلَى كُلِّ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ
وَالدَّعَوَاتِ خَوَاصٌّ مُنَاسِبَةٌ لَهَا.

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّفْسَ - بِسَبَبِ اشْتِغَالِهَا بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِدَّعَوَاتِ الْوَارِدَةِ
فِي كُتُبِهِ الْمُنَزَّلَةِ - تَتَوَجَّهُ إِلَى جَنَابِ الْقُدُّوسِ، وَتَتَخَلَّى عَنِ الْأُمُورِ الشَّاعِلَةِ لَهَا

(1) قوله: (اعترض عليه بأن قوله: "وبالجملة... إلخ" خبط عشواء، وكلام من لم يعرف النيرنج على اصطلاحه). كذا كتب بطرة نسخة مراد ملا وعاطف أفندي.

(2) مؤلفه، في رئيس الكتاب في مراد ملا.

عنه، فَبِوَاسِطَةِ ذَلِكَ التَّوَجُّهِ والتَّخَلِّي تَفِيضُ عَلَيْهَا آثَارُ وَأَنْوَارُ تُنَاسِبُ اسْتِعْدَادَهَا الْحَاصِلَ لَهَا، بِسَبَبِ اشْتِغَالِ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ. ومن هذا الْقَبِيلِ الْإِسْتِعَانَةُ بِخَوَاصِّ الْأَدْوِيَةِ، بَحِثٍ يَعْتَقِدُ الرَّائِي أَنَّ ذَلِكَ بِفِعْلِ السَّحْرِ.

كما يُحْكِي أَنَّ كَنِيسَةَ بِيْلَادِ الرُّومِ، عُمِلَ فِي جُذْرَانِهَا الْأَرْبَعَةِ، وَسُقُوفُهَا وَأَرْضُهَا، سِتُّ حِجَارَةٍ⁽¹⁾ مِنَ الْمَغْنَاطِيسِ مُتَسَاوِيَةٍ فِي الْقَدْرِ، وَجُعِلَ فِي هَوَائِهَا صَلِيبٌ مِنْ حَدِيدٍ بِمَقْدَارِ مَا يَتَسَاوَى فِيهِ جَذْبُ تِلْكَ الْحِجَارَةِ السَّتَّةِ، بَحِثٍ إِنَّهُ لَا يَغْلِبُ حَجَرٌ مِنْهَا بِقِيَّتِهَا فِي الْجَذْبِ، فَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ وَقُوفُ الصَّلِيبِ فِي الْهَوَاءِ دَائِمًا مِنْ غَيْرِ آلَةٍ تُمْسِكُهُ ظَاهِرًا، فَافْتَنَّ بِهِ قَوْمٌ مِنَ النَّصَارَى⁽²⁾.

عِلْمُ الرُّقَى

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ مُبَاشَرَةِ أَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ، تَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا بِالْخَاصِّ آثَارٌ مَخْصُوصَةٌ؛ كَعُقُودِ الْخَيْطِ وَالشَّعْرِ وَأَمْثَالِهِمَا. وَالرُّقِيَّةُ كَثِيرًا مَا تَقَعُ فِي الْأَمْرَاضِ؛ كَوَجَعِ الْعَيْنِ، وَوَجَعِ السِّنِّ، وَكَذَا فِي إِصَابَةِ الْعَيْنِ وَأَمْثَالِهَا. وَالرُّقِيَّةُ بِالْفَارِسِيَّةِ: آفْسُون، أَيْ أَبْ سُون. لِأَنَّهُمْ يَقْرَءُونَهُ فِي الْأَكْثَرِ عَلَى الْمَاءِ، فَيَشْرَبُهُ الْمُصَابُ، أَوْ يُصَبُّ عَلَيْهِ.

(1) ستة حجارة، في معيد النعم ومبيد النقم: 91.

(2) المصدر نفسه: 91.

وَأِنَّمَا سُمِّيَتْ رُقِيَّةً لِأَنَّهَا كَلِمَاتٌ رُقِيَتْ مِنْ صَدْرِ الرَّاقِي، بَعْضُهَا فَهْلَوِيَّةٌ،
وَبَعْضُهَا قِبْطِيَّةٌ، [وَبَعْضُهَا] ⁽¹⁾ كَالْهَذَيَانَاتِ، زَعَمُوا أَنَّهَا كُشِفَتْ مِنَ الْجِنِّ، أَوْ
سُمِعَتْ فِي الْمَنَامِ، وَإِلَيْهِ يُشِيرُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ ⁽²⁾.
وَالشَّرْعُ أَذِنَ لِلرُّقِيَّةِ، حَيْثُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى ابْنَهُ ⁽³⁾
فِي وَجْهِهَا صُفْرَةً ⁽⁴⁾: «اسْتَرْقُوا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ» ⁽⁵⁾.

عِلْمُ الْعَزَائِمِ

هُوَ عِلْمٌ يَتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ تَسْخِيرِ الْأَزْوَاجِ، وَاسْتِخْدَامِهَا فِي مَقَاصِدِهِ؛
كَتَسْخِيرِ الْمَلِكِ وَالْجِنِّ. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا يَفْعَلُهُ أَصْحَابُ الْهِمَمِ ⁽⁶⁾
وَالنُّفُوسِ الْقَوِيَّةِ، الَّتِي إِذَا تَجَرَّدَتْ وَتَوَجَّهَتْ نَحْوَ شَيْءٍ أَثَّرَتْ فِيهِ. وَأَقْرَبُ
شَاهِدٍ لَهُ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِصَابَةُ بِالْعَيْنِ. وَقَدْ أَثْبَتَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَالَ: «إِنَّهُ حَقٌّ» ⁽⁷⁾.

(1) سقط من قونية.

(2) سورة الفلق، الآية: 4.

(3) جارية، في صحيح البخاري.

(4) سَعَفَةٌ، في صحيح البخاري.

(5) صحيح البخاري: 7 / 132، رقم: 5739.

(6) الأوهام، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

(7) «الْعَيْنُ حَقٌّ»، أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه: 5 / 310، رقم: 26395، وأحمد في مسنده في أكثر
من موضع؛ أولها: 11 / 641، رقم: 7070، وأبو داود في سننه: 6 / 28، رقم: 3871.

وُثِّبَتْ عَنْ جَمَاعَةٍ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ بِالْهِمَّةِ⁽¹⁾. وَمِثْلُ هَذَا قَدْ يُسَمَّى تَجَرُّدَ النَّفْسِ أَيْضًا، [إِمَّا لِحَيْرٍ، أَوْ لِشَرٍّ]⁽²⁾.

حُكِيَ أَنَّ السُّلْطَانَ يَمِينَ الدَّوْلَةِ مُحَمَّدَ بْنَ سُبُكْتِكِينَ، لَمَّا غَزَا الْهِنْدَ، انْتَهَى إِلَى قَلْعَةٍ مَنِيعَةٍ عَصَتْ عَلَيْهِ مُدَّةً، فَخَرَجَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِهَا، وَقَالَ: إِذَا كَانَ وَقْتُ طُلُوعِ الشَّمْسِ، مُرِ الْجَيْشَ بِضَرْبِ الطُّبُولِ، فَفَعَلُوا، فَانْفَتَحَتْ، فَسَأَلُوا عَنْهَا، فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ هَذِهِ الْقَلْعَةِ أَصْحَابُ هِمَمٍ، وَصَرَفُوا هِمَّتَهُمْ إِلَى دَفْعِكَ عَنْهَا، وَلَا يُشَوُّشُ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ كَالطُّبُولِ الْمُزْعِجَةِ، وَغَلَبَاتِ الْعَسَاكِرِ⁽³⁾ الْمُقْلِقَةِ.

وَطُرُقُ هَذَا التَّسْخِيرِ أَمْرٌ صَعْبٌ لَمْ نُبَاشِرْهُ، لَكِنْ سَمِعْتُ كَثِيرًا مِمَّنْ أَتَى بِهِ أَنَّهُ بَاشَرَهَا، وَحَصَلَ مَرَامُهُ⁽⁴⁾، وَأَنْجَحَ مَقَاصِدُهُ⁽⁵⁾.

عِلْمُ الْإِسْتِخْضَارِ

وَهُوَ اسْتِزَالُ الْأَرْوَاحِ فِي قَوَالِبِ الْأَشْبَاحِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ تَسْخِيرَ الْجِنِّ أَوْ الْمَلَكِ، مِنْ غَيْرِ تَجَسُّدِهَا وَحُضُورِهَا عِنْدَكَ، يُسَمَّى: عِلْمَ الْعَزَائِمِ، بِشَرْطِ تَحْصِيلِ مَقَاصِدِكَ بِوَاسِطَتَيْهِمَا.

(1) وَالْهَمُّ: مَا هَمَّ بِهِ فِي نَفْسِهِ، تَقُولُ: أَهَمَّنِي هَذَا الْأَمْرُ. وَالْهَمَّةُ وَالْهِمَّةُ: مَا هَمَّ بِهِ مِنْ أَمْرٍ لِيَفْعَلَهُ. اللِّسَانُ: هَمَم. وَالنَّقْلُ هُنَا بِاللَّفْظِ مِنْ مَعِيدِ النِّعَمِ وَمَبِيدِ النِّقَمِ: 92.

(2) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ سَقَطَ مِنْ قَوْنِيَّةٍ.

(3) الْعَسْكَرُ، فِي مَعِيدِ النِّعَمِ: 93.

(4) حَصَلَ لَهُ مَرَاعَاةٌ، فِي مَرَادٍ مَلَا.

(5) مَعِيدِ النِّعَمِ: 93.

وَأَمَّا حُضُورُ الْجِنِّ عِنْدَكَ وَتَجَسُّدُهَا فِي حِسِّكَ يُسَمَّى : عِلْمَ الاسْتِحْضَارِ ،
وَلَا يُشْتَرَطُ تَحْصِيلُ مَقَاصِدِكَ بِهَا . وَأَمَّا اسْتِحْضَارُ الْمَلِكِ ، فَإِنْ كَانَ سَمَويًّا ،
فَتَجَسُّدُهُ لَا يُمْكِنُ إِلَّا فِي الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنْ كَانَ أَرْضِيًّا فَفِيهِ الْخِلَافُ .

عِلْمُ دَعْوَةِ الْكَوَاكِبِ

وَأَعْلَمُ أَنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ اسْتِحْضَارَ الْجِنِّ وَبَعْضَ الْمَلِكِ مُمَكِّنٌ ، فَكَذَلِكَ
يُمْكِنُ تَسْخِيرُ رُوحَانِيَّةِ الْكَوَاكِبِ ، سَيِّمَا السَّبْعَةِ السِّيَّارَةِ ، فَيَتَوَصَّلُ بِذَلِكَ إِلَى
الْمَقَاصِدِ الْمُهِّمَةِ ، مِنْ قَتْلِ الْأَعْدَاءِ ، وَإِحْضَارِ الْمَالِ وَالْغَائِبِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ
مِنَ الْأُمُورِ ، فَيَسْتَحْضِرُهَا مَتَى شَاءَ بِلَا تَكَلُّفٍ وَمَشَقَّةٍ . وَيُسَمَّى هَذَا : دَعْوَةُ
الْكَوَاكِبِ . وَهَذَا سِحْرُ الصَّابِئَةِ الَّذِينَ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، مُبْطِلًا لِمَقَالَتِهِمْ ، وَرَادًّا عَلَيْهِمْ ⁽¹⁾ .

كَمَا يُحْكِي أَنَّ مَلِكًا اشْتَغَلَ بِدَعْوَةِ زُحَلٍ ، وَعَرَضَ لَهُ عَدُوٌّ مِنْ مَلِكٍ عَظِيمٍ ،
لَا يَقْدِرُ هُوَ عَلَى مُحَارَبَتِهِ ، وَتَحَيَّرَ خُدَّامُهُ عَنْ أَمْرِهِ ، وَهُوَ اشْتَغَلَ عَنْ أَسْبَابِ
الْحُرُوبِ إِلَى الدَّعْوَةِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ خَوَاصِّهِ وَنُدَمَائِهِ ، إِذْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ
شَيْءٌ ، فَخَافَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ مِنْهُ وَتَفَرَّقُوا ، وَالْمَلِكُ ثَابِتٌ فِي مَكَانِهِ . فَلَمَّا نَزَلَ
وَاسْتَقَرَّ أَمَامَ الْمَلِكِ ، دَعَا أَصْحَابَهُ ، فَرَأَوْا ظَرْفًا ⁽²⁾ مِنْ نُحَاسٍ مُثَلَّثِ الشَّكْلِ ، وَفِيهِ
رَأْسُ الْمَلِكِ الَّذِي خَاصَمَهُ مَقْطُوعًا ، فَفَرَحُوا بِذَلِكَ ، وَهَرَبَ الْعَسْكَرُ ، وَنَصَرَ

(1) ينظر : معيد النعم : 92 .

(2) الظَّرْفُ الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الْمَاءُ كَالرَّايَةِ وَالْقَرْبَةِ وَالسَّطِيحَةِ . اللسان : زود .

الْمَلِكُ بِرُوحَانِيَّةِ زُحَلٍ، وَقَالَ: أَنْتُمْ سَفَهْتُمُونِي بِاشْتِغَالِي بِالدَّعْوَةِ، وَهَذَا نَفْعُهُ
الْأَدْنَى، فَاعْتَقِدُوا الدَّعْوَةَ كُلُّهُمْ، وَأَمْسَكُوا عَنْ طَعْنِ الْمَلِكِ فِي اشْتِغَالِهِ بِهَا.
وَأَمَّا كَوْنُ الظَّرْفِ مِنْ نُحَاسٍ وَكَوْنُهُ مُثَلَّثًا فَلِإِقْتِضَاءِ طَبِيعَةِ زُحَلٍ ذَلِكَ
الْمَعْدِنَ، وَذَلِكَ الشَّكْلَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

عِلْمُ الْفَلَقُطِيرَاتِ

خُطُوطٌ⁽¹⁾ طَوِيلَةٌ عُقِدَتْ عَلَيْهَا حُرُوفٌ وَأَشْكَالٌ - أَيِ حِلَقٌ وَدَوَائِرٌ -
زَعَمُوا أَنَّ لَهَا تَأْثِيرَاتٍ بِالْخَاصِيَّةِ، وَبَعْضُهَا مَقْرُوءٌ.
وَقَدْ رَأَيْنَا كَثِيرًا مِنْهَا عَلَى الْأَوْرَاقِ الْمُتَفَرِّقَةِ، لَكِنْ لَمْ نَرِ فِيهَا تَصْنِيفًا مُفْرَدًا،
وَلَمْ نَقِفْ أَيْضًا عَلَى كَيْفِيَّةِ وَضْعِهَا، وَمَا جَرَّبْنَا أَنَّ لَهَا تَأْثِيرًا أَمْ لَا، فَبَقِيََتْ
عِنْدَنَا مَجْهُولَةٌ الْحَالِ.

عِلْمُ الْإِخْفَاءِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ إِخْفَاءِ الشَّخْصِ نَفْسَهُ عَنِ الْحَاضِرِينَ، بِحَيْثُ
يَرَاهُمْ، وَهُمْ لَا يَرَوْنَهُ. وَلَهَا دَعَوَاتٌ وَعَزَائِمٌ، إِلَّا أَنَّ الْغَالِبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّ ذَلِكَ لَا
يُمْكِنُ إِلَّا بِالْوِلَايَةِ بِطَرِيقِ خَرْقِ الْعَادَةِ، لَا بِمُبَاشَرَةِ أَسْبَابٍ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا ذَلِكَ عَادَةً.
وَكَثِيرًا مَا نَسْمَعُ هَذَا، لَكِنْ لَمْ نَرِ مَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَأَى مَنْ فَعَلَهُ، إِلَّا أَنَّ خَوَارِقَ
الْعَادَاتِ لَا تُنْكَرُ سِيَّمَا مِنْ أَوْلِيَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَدَسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمْ.

(1) خيوط، في أنطاليا.

عِلْمُ الْحِيلِ السَّاسَانِيَّةِ

عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ طَرِيقُ الْإِخْتِيَالِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ، وَتَحْصِيلِ الْأَمْوَالِ. وَالَّذِي بَاشَرَهَا يَتَزَيَّ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ يَزِيُّ يُنَاسِبُ تِلْكَ الْبَلَدَةَ، بَأَن يَعْتَقِدَ أَهْلُهَا فِي أَصْحَابِ ذَلِكَ الزِّيِّ، فَتَارَةً يَخْتَارُونَ زِيَّ الْفُقَهَاءِ، وَتَارَةً يَخْتَارُونَ زِيَّ الْوُعَاظِ، وَتَارَةً يَخْتَارُونَ زِيَّ الصُّوفِيَّةِ، وَتَارَةً يَخْتَارُونَ زِيَّ الْأَشْرَافِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ هُمْ يَخْتَالُونَ فِي خِدَاعِ الْعَوَامِّ بِأُمُورٍ تَعْجِزُ الْعُقُولُ عَنْ ضَبْطِهَا، مِنْهَا مَا حَكَى وَاحِدٌ أَنَّهُ رَأَى فِي جَامِعِ الْبَصْرَةِ قِرْدًا عَلَى مَرْكَبٍ، مِثْلَ مَا يَرَكِبُهُ أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ، وَعَلَيْهِ أَلْبِسَةٌ نَفِيسَةٌ نَحْوَ مَلْبُوسَاتِهِمْ، وَهُوَ يَبْكِي وَيَنُوحُ، وَحَوْلَهُ خَدَمٌ يَتَّبِعُونَهُ، وَيَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: يَا أَهْلَ الْعَافِيَةِ، اعْتَبِرُوا بِسَيِّدِنَا هَذَا، فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُلُوكِ عَشِقَ امْرَأَةً سَاحِرَةً، وَبَلَغَ حَالَهُ بِسِحْرِهَا إِلَى أَنْ مُسِخَ إِلَى صُورَةِ الْقِرْدِ، وَطَلَبَتْ مِنْهُ مَا لَا عَظِيمًا لِتَخْلِيصِهِ مِنْ هَذِهِ الْحَالَةِ، وَالْقِرْدُ فِي هَذَا الْحَالِ يَبْكِي بِأَنِينٍ وَحَنِينٍ، وَالْعَامَّةُ يُرْقُونَ عَلَيْهِ وَيَبْكُونَ، وَجَمَعُوا لِأَجْلِهِ شَيْئًا كَثِيرًا مِنَ الْأَمْوَالِ، ثُمَّ فَرَّشُوا لَهُ فِي الْجَامِعِ سَجَّادَةً، فَصَلَّى عَلَيْهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الْجُمُعَةَ مَعَ النَّاسِ، ثُمَّ ذَهَبُوا بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْجُمُعَةِ بِتِلْكَ الْأَمْوَالِ الْعَظِيمَةِ.

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْحِيلِ كَثِيرَةٌ مِنْهُمْ. وَكِتَابُ "الْمُخْتَارِ فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ"⁽¹⁾ بَالِغٌ فِي كَشْفِ هَذِهِ الْأَسْرَارِ.

(1) كتب بإزائه في نسخة مراد ملا: «هذا اسم كتاب مشهور في علم الحيل والشعبذة، والحاصل أن هذا العلم فيه "المختار" المذكور للجوبري، و"عيون الحقائق"، و"زهر البساتين في المشاتين"،

عِلْمُ كَشْفِ الدَّكِّ⁽¹⁾ وإيضاحُ الشُّكِّ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ الْحِيلُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالصَّنَائِعِ الْجُزْئِيَّةِ، مِنَ التَّجَارَاتِ، وَصَنَعَةِ السَّمَنِ، وَاللَّازَوَرْدِ، وَاللَّلْعَلِ، وَالْيَاقُوتِ، وَتَغْرِيرِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ. وَلَمَّا كَانَ مَبْنَاهُ مُحَرَّمًا أَضْرَبْنَا عَنْ تَفْصِيلِهِ. وَإِنْ أَرَدْتَ الْوُقُوفَ عَلَيْهِ، فَارْجِعْ إِلَى كِتَابِ "الْمُخْتَارِ"⁽²⁾ الْمَذْكُورِ الْآنَ.

عِلْمُ الشَّعْبَذَةِ وَالتَّخْيِيلَاتِ وَالْأَخْذِ بِالْعُيُونِ الْمُخَيَّلَةِ لِسُرْعَةِ فِعْلِ صَانِعِهَا بِرُؤْيَا شَيْءٍ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ

وَالشَّعْبَذَةُ - وَقَدْ يُقَالُ: الشَّعْوَذَةُ بِالْوَاوِ مَكَانَ الْبَاءِ - مُعَرَّبُ شَعْبَاذَةٍ، وَهِيَ اسْمُ رَجُلٍ يُنْسَبُ إِلَيْهِ هَذَا الْعِلْمُ.

وَهُوَ عِلْمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى خِفَّةِ الْيَدِ، بَأَنَّ يَرَى النَّاسُ الْأَمْرَ الْمُكَرَّرَ وَاحِدًا لِسُرْعَةِ تَحْرِيكِهَا، وَالوَاحِدَ مُكَرَّرًا، وَيَرَى الْجَمَادَ حَيًّا، وَيُخْفِي الْمَحْسُوسَ عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ بَلَا أَخْذٍ مَا⁽³⁾ عِنْدَهُمْ بِالْيَدِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بِالْإِنِّيَّةِ دُونَ اللَّمِّيَّةِ.

وغير ذلك. ولا بأس أن يُقَالَ: عِلْمُ عُيُونِ الْحَقَائِقِ وإيضاح الطَّرَائِقِ عَلَى قَاعِدَتِهِ، وَكَذَا فِي كُتُبِ الصَّنَاعَةِ. وَالْكِتَابُ مَطْبُوعٌ.

(1) الدرك، في قونية. والدَّكُّ: هُوَ إِخْفَاءُ شَيْءٍ فِي شَيْءٍ أَوْ دَكُّهُ فِيهِ، ثُمَّ إِظْهَارُهُ كَعَمَلِ خَارِقٍ. يَنْظُرُ الْمُخْتَارُ فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ: 22.

(2) يَقْصِدُ كِتَابَ: "الْمُخْتَارُ فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ".

(3) مِنْ، فِي مَرَادٍ مَلَا.

وهذا ليس من السَّحْرِ في شيءٍ، لكن لِشَبْهِهِ به في رَأْيِ الْعَيْنِ جَعَلْنَاهُ مِنْ فُرُوعِهِ. وَأَمَّا الْأَلَاتُ الْمَوْضُوعَةُ عَلَى ضَرُورَةِ عَدَمِ الْخَلَاءِ؛ كَقَذْحِي الْعَدْلِ وَالْجَوْرِ⁽¹⁾، وَدَوْرَانِ السَّاعَاتِ، وَجَرِّ الْأَثْقَالِ. وَلِهَ أَسْبَابُ يَقِينَةٍ، مِنْ أَطْلَعَ عَلَيْهَا قَدَرَ عَلَى مِثْلِهَا.

وهذا الْعِلْمُ مِنْ فُرُوعِ الْهَنْدَسَةِ حَقِيقَةٌ، فَلِذَلِكَ أَخْرَنَاهُ إِلَى هُنَاكَ، وَإِنْ كَانَ لِعَدِّهِ مِنَ السَّحْرِ نَوْعٌ سَبِيلٍ.

عِلْمُ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ

وهذا عِلْمٌ رُبَّمَا يُظْهِرُهُ بَعْضُ الْمُتَنَبِّلِينَ لِمَنْ فِي عَقْلِهِ خِفَّةٌ، حَتَّى يَظُنُّونَ أَنَّهُ يَعْرِفُ الْإِسْمَ الْأَعْظَمَ، أَوْ أَنَّ الْجِنَّ تُطِيعُهُ.

وَرُبَّمَا أَذَاهُ انْفِعَالُهُ إِلَى مَرَضٍ وَنَحْوِهِ، أَوْ مُطَاوَعَةِ ذَلِكَ الْمُتَنَبِّلِ فِيمَا قَصَدَهُ⁽²⁾.

عِلْمُ الْإِسْتِعَانَةِ بِخَوَاصِّ الْأَدْوِيَةِ وَالْمُفْرَدَاتِ

كَاجْتِنَابِ الْمَغْنَطِيسِ لِلْحَدِيدِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وهذا وَإِنْ كَانَ مِنْ فُرُوعِ خَوَاصِّ الْأَدْوِيَةِ، لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الْعَوَامِّ سَبَبَهُ رُبَّمَا يُعَدُّ مِنَ السَّحْرِ.

(1) ينظر إرشاد القاصد: 201.

(2) معيد النعم: 91.

حُكِيَ أَنَّ كَنِيسَةَ بِلَادِ الرُّومِ أَوْ الْهِنْدِ، عُمِلَ فِي جُذْرَانِهَا وَسُقْفِهَا وَأَرْضِهَا، سِتُّ
 حِجَارَةٍ مِنَ الْمَغْنَاطِيسِ مُتَسَاوِيَةٍ فِي الْقَدْرِ، وَجُعِلَ فِي هَوَائِهَا صَلِيبٌ مِنْ حَدِيدٍ
 بِمِقْدَارِ مَا يَتَسَاوَى فِيهِ جَذْبُ تِلْكَ الْحِجَارَةِ السَّتَّةِ، فَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ وَقُوفُ الصَّلِيبِ
 فِي الْهَوَاءِ دَائِمًا مِنْ غَيْرِ آلَةٍ تُمَسِّكُهُ ظَاهِرًا، فَافْتَتَنَ بِهِ قَوْمٌ مِنَ النَّصَارَى⁽¹⁾.

(1) معيد النعم: 91.

الشُّعْبَةُ السَّادِسَةُ⁽¹⁾: فِي الْعُلُومِ الرِّيَاضِيَّةِ

وهي العلومُ البَاحِثَةُ عن أُمُورٍ يَصِحُّ تَجَرُّدُهَا عَنِ الْمَادَّةِ فِي الذَّهْنِ فَقَطُّ.
وَتَنْحَصِرُ هَذِهِ فِي أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ، لِأَنَّ نَظَرَهَا إِمَّا عَنِ الْكَمِّ الْمُتَّصِلِ، أَوْ عَنِ
الْكَمِّ الْمُتَفَصِّلِ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا إِمَّا قَارٌّ⁽²⁾ الذَّاتِ أَوْ لَا.
فَالأَوَّلُ: الْهَنْدَسَةُ. والثَّانِي: الْهَيْئَةُ. والثَّالِثُ: الْعَدَدُ. والرَّابِعُ: الْمُوسِيقَى.

عِلْمُ الْهَنْدَسَةِ

وهو عِلْمٌ يُعَرِّفُ مِنْهُ أَحْوَالُ الْمَقَادِيرِ وَلَوْاحِقِهَا، وَأَوْضَاعُ بَعْضِهَا عِنْدَ
بَعْضٍ، وَنَسَبَتُهَا، وَخَوَاصُّ أَشْكَالِهَا.
وَمَوْضُوعُهُ: الْمَقَادِيرُ الْمُطْلَقَةُ، أَعْنِي الْخَطَّ وَالسَّطْحَ وَالْجِسْمَ التَّعْلِيمِيَّ،
وَلَوْاحِقَ هَذِهِ مِنَ الزَّاوِيَةِ وَالنُّقْطَةِ وَالشَّكْلِ⁽³⁾.
وَمَنْفَعَتُهُ: الْإِطْلَاعُ عَلَى الْأَحْوَالِ الْمَذْكُورَةِ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ، وَأَنْ يَكْسِبَ
الذَّهْنُ حِدَّةً وَنَفَازًا، وَيُرَوِّضَ بِهَا الْفِكْرَ رِيَاضَةً قَوِيَّةً، لِمَا اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ أَقْوَى
الْعُلُومِ بُرْهَانًا هِيَ الْعُلُومُ الْهَنْدَسِيَّةُ.

(1) الخامسة في بعض النسخ، وكتب بإزائها في نسختي مراد ملا وعاطف أفندي: الصحيح أنها
الشعبة السادسة وليس الخامسة كما ورد في باقي النسخ.

(2) قادر، في مراد ملا.

(3) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 101، وإرشاد القاصد: 189.

ومن جُمْلَةِ مَنَافِعِهَا: الْعِلَاجُ بِهَا عَلَى الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ، لِمَا أَنَّهَا عُلُومٌ يَقِينَةٌ لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِلْوَهْمِ فَيَعْتَادُ الذَّهْنُ عَلَى تَسْخِيرِ الْوَهْمِ، وَالْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ لَيْسَ إِلَّا مِنْ غَلَبَةِ الْوَهْمِ عَلَى الْعَقْلِ.

وَالْمُصَنَّفَاتُ فِي هَذَا الْعِلْمِ كَثِيرَةٌ:

أَشْهَرُهَا وَأَوْضَحُهَا: "تَحْرِيرُ خَوَاجَةِ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ لِكِتَابِ أَقْلِيدِسٍ"، وَأَخْصَرُهَا وَأَحْسَنُهَا: "أَشْكَالُ التَّأْسِيسِ"، لِلْأَبْهَرِيِّ⁽¹⁾، وَشَرْحُهُ لِقَاضِي زَادَةِ الرُّومِيِّ.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ سِينَا فِي كِتَابِ "الشِّفَاءِ" جُمْلَةً كَافِيَةً مِنْهَا. وَكَذَا ذَكَرَ الْعَلَّامَةُ فِي كُتُبِهِ مِنْ حَقَائِقِ هَذَا الْفَنِّ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ. ثُمَّ إِنَّ لِلْهَنْدَسَةِ عِدَّةَ فُرُوعٍ، سَنَقِفُ عَلَى تَفَاصِيلِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

عِلْمُ الْهَيْئَةِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُعْرِفُ مِنْهُ أَحْوَالُ الْأَجْرَامِ الْبَسِيطَةِ الْعُلُويَّةِ وَالسُّفْلِيَّةِ، وَأَشْكَالُهَا وَأَوْضَاعُهَا وَمَقَادِيرُهَا وَأَبْعَادُهَا⁽²⁾.

وَمَوْضُوعُهُ: الْأَجْرَامُ الْمَذْكُورَةُ مِنَ الْحَيْثِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ.

(1) كتاب أشكال التأسيس، لشمس الدين محمد بن أشرف الحسيني السمرقندي (ت. بعد 690هـ)، لا للأبهري، وشرحه: لموسى بن محمد بن القاضي محمود الرومي، صلاح الدين المعروف بقاضي زاده موسى جلبي (ت. نحو 840هـ).

(2) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 105، وإرشاد القاصد: 202.

وقد يُذكرُ هذا العِلْمُ تارةً مع بَراهِينِها الهِنْدِسيَّةِ كما هو الأَصْلُ، وهو المَذْكُورُ في "المَجْسطي"، لِطَلِيمُوسَ، وَلَخْصَهُ الأَبْهَرِيُّ وَعَرَّبَهُ.

ومن الكُتُبِ المُختَصَرَةِ فيه:

"هَيْئَةُ ابْنِ أَفْلَحَ" ⁽¹⁾.

ومن المَبْسُوطَةِ:

"القانونُ المَسعوديُّ"، لأبي الرِّيحانِ البَيرُونيِّ. و"شَرْحُ المَجْسطيِّ"، للنَّيرِزيِّ ⁽²⁾.

وقد يُجَرَّدُ عن البَراهِينِ، وَيُقْتَصَرُ على التَّصَوُّرِ والتَّخِيلِ دونَ اليَقينِ، وَتُسَمَّى: هَيْئَةً بَسِيطَةً.

فَمِنَ المُختَصَرَةِ ⁽³⁾ فيه:

"التَّذْكَرَةُ" ⁽⁴⁾، لِخَواجَةِ نَصيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ.

ومن المُتوسِّطَةِ:

"هَيْئَةُ العُرْضِيِّ" ⁽⁵⁾.

(1) ذكر كتاب هيئة جابر ابن أفلح الإشبيلي صاحب إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد: 202.

(2) التبريزي، في إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد: 202 وهو تصنيف، والصحيح أبو العباس الفضل بن حاتم النيريزي (ت. 310هـ)، ينظر: الفهرست لابن إسحاق النديم: 208/2، الأنساب للسمعاني: 230/13. قال ابن ناصر الدين: النيريزي: بنون مكسورة، ثم ياء. قلت: الياء مثناة تحت ساكنة، وفتح النون ابن مأكولا، وكسرها ابن نقطة والفرضي. توضيح المشتبه: 24/2-24.

(3) المختصر، في أنطاليا.

(4) هو كتاب التذكرة النصيرية في الهيئة.

(5) مؤيد الدين العرضي، من أبرز العلماء العرب في علم الفلك والهندسة والهيئة (ت. 664هـ)، وهو من شيوخ قطب الدين الشيرازي (ت. 710هـ). ينظر: مجمع الآداب في معجم الألقاب لابن الفوطي: 1/370، 3/440.

ومن المَبسوطَة:

"التُّحْفَةُ"⁽¹⁾، و"نَهَايَةُ الْإِدْرَاكِ"⁽²⁾، كِلَاهُمَا لِلْعَلَّامَةِ قُطْبِ الدِّينِ الشِّيرَازِيِّ.

وَمِنْ الْمُخْتَصَرِ الْمَشْهُورِ⁽³⁾:

"الْمُلَخَّصُ"، لِمَحْمُودِ الْجَعْمِينِيِّ⁽⁴⁾. وَعَلَيْهِ شُرُوحٌ كَثِيرَةٌ؛ كَشَرَحِ مَوْلَانَا

فَضْلِ اللَّهِ الْعُبَيْدِيِّ⁽⁵⁾، وَشَرَحِ كَمَالِ الدِّينِ التُّرْكَمَانِيِّ⁽⁶⁾، وَشَرَحِ السَّيِّدِ الشَّرِيفِ⁽⁷⁾، وَشَرَحِ قَاضِي زَادَهُ الرُّومِيِّ⁽⁸⁾.

وَمِنْ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ النَّافِعَةِ فِيهِ غَايَةُ النَّفْعِ:

كِتَابُ "الْفَتْحِيَّةِ"، لِمَوْلَانَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَوْشَجِيِّ⁽⁹⁾.

(1) تعرف بـ "التحفة الشاهية".

(2) كتاب "نهاية الإدراك في دراية الأفلاك"، نسبه إليه جل من ترجمه، وورد منسوباً للخرقي في المختصر في تاريخ البشر: 104 / 1.

(3) المختصرة المشهورة، في رئيس الكتاب.

(4) محمود بن محمد بن عمر، أبو علي شرف الدين الجعمني الخوارزمي: فلكي، من العلماء بالحساب. نسبته إلى جَعْمِينٍ، من أعمال خوارزم، (ت. 618هـ)، ينظر: كشف الظنون: 2 / 1311، سلم الوصول: 3 / 316، هدية العارفين: 2 / 410.

(5) كذا ورد اسمه في النسخ الخطية للكتاب، ونقل صاحب "كشف الظنون" كلام طاش كبري زاده دون أي يضيف إليه شيئاً.

(6) علي بن محمد بن علي بن عرب علاء الدين سبط القاضي كمال الدين التركماني. ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: 2 / 123.

(7) يقصد شرح السيد الشريف الجرجاني (ت. 816هـ) وهو مطبوع.

(8) موسى بن محمود المعروف بقاضي زاده الرُّومِي (ت. 840هـ)، ينظر: كشف الظنون: 1 / 859، سلم الوصول: 5 / 200.

(9) علاء الدين علي بن محمد القوشجي (ت. 879هـ)، ينظر: الشقائق النعمانية: 97، كشف الظنون: 1 / 286، سلم الوصول: 2 / 393.

وعليه: شَرَحَ لمولانا سِنَانٍ، لَكِنَّهُ مَا كَانَ مَاهِرًا فِي هَذَا الْعِلْمِ. وَشَرَحَهُ أَسْتَاذِي مولانا مَحْمُودُ الشَّهِيرُ بِمِيرَم جَلْبِي⁽¹⁾ - وهو ابْنُ بِنْتِ الْمُصَنِّفِ مولانا عَلِيٍّ - وَقَدْ كَتَبَهُ عِنْدَ قِرَاءَتِي عَلَيْهِ كِتَابَ "الْفَتْحِيَّةُ".

وكانت القُدماءُ قد اقْتَصَرُوا فِي هَيْئَةِ الْأَفْلاكِ عَلَى الدَّوَائِرِ الْمُجَرَّدَةِ، وَيُسَمَّى هَيْئَةُ مُسَطَّحَةً. وفيه كِتَابٌ لِأَبِي عَلِيٍّ ابْنِ الْهَيْثَمِ⁽²⁾.

وَمَنْفَعَةُ هَذَا الْعِلْمِ - أَعْنِي عِلْمَ الْهَيْئَةِ - وَشَرَفُ مَوْضُوعِهِ، وَوَثَاقَةُ أُدْلَتِهِ، وَثَبَاتُ مَعْلُومَاتِهِ [غَنِيَّةٌ عَنِ الْبَيَانِ، مَعْلُومَةٌ عِنْدَ أَرْبَابِ هَذَا الشَّانِ]⁽³⁾. وَكَفَى بِهَذَا الْعِلْمِ شَرَفًا قَوْلُهُ عَزَّ وَعَلَا: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾⁽⁴⁾.

وَسَنَذْكُرُ فُرُوعَ هَذَا الْعِلْمِ فِيمَا بَعْدُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

عِلْمُ الْعَدَدِ

وَيُسَمَّى: الْأَرِثْمَاطِيْقِيَّ⁽⁵⁾.

(1) محمود بن محمد، ابن قاضي زاده ويعرف بميرم جلبي (ت. 931هـ)، ينظر: الشقائق النعمانية: 198، كشف الظنون: 1/ 867، أبجد العلوم: 556.

(2) أبو علي محمد بن الحسن ابن هيثم (ت. نحو 430هـ)، ومصنّفه: "مقالة في علم الهيئة"، والنقل من إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد: 203.

(3) زيادة من أنطاليا.

(4) سورة آل عمران، الآية: 191.

(5) Arithmétique، وهو فروع علم الرياضيات.

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ⁽¹⁾ منه أنواعُ العَدَدِ وَأَحْوَالُهَا، وَكَيْفِيَّةُ تَوَلُّدِ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ⁽²⁾.

وَمَوْضُوعُهُ: الْأَعْدَادُ مِنْ جِهَةِ خَوَاصِّهَا وَلَوَازِمِهَا.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِيهِ:

كِتَابُ "سَقَطُ الزَّنْدِ"⁽³⁾ فِي عِلْمِ الْعَدَدِ.

وَمِنَ الْمُتَوَسِّطَةِ:

كِتَابُ الْأَرِثْمَاطِيْقِيِّ، مِنْ أَبْوَابِ "الشِّفَاءِ".

وَمِنَ الْمَبْسُوطَةِ:

"كِتَابُ نَيْقُومَاخَسَ"، وَالِدِ أَرْسَطُو.

وَمَنْفَعَةُ هَذَا الْعِلْمِ: ارْتِيَاضُ النَّفْسِ بِالنَّظَرِ فِي الْمُجَرَّدَاتِ عَنِ الْمَادَّةِ وَلَوْ أَحِقَّهَا. وَلِذَلِكَ كَانَتِ الْقُدَمَاءُ يُقَدِّمُونَهُ فِي التَّعْلِيمِ عَلَى سَائِرِ الْعُلُومِ حَتَّى الْمَنْطِقِ، وَلَآئِنَّهُ مِثَالُ الْعَالَمِ فِي صُدُورِهِ عَنْ وَاجِبٍ مُجَرَّدٍ خَارِجٍ عَنْهُ، كَمَا أَنَّ الْأَعْدَادَ تَنْشَأُ عَنِ الْوَاحِدِ وَلَيْسَ هُوَ بِعَدَدٍ⁽⁴⁾.

وَفُرُوعُ هَذَا الْفَنِّ كَثِيرَةٌ سَنُورِدُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(1) يُعْرِفُ، فِي قَوْنِيَّةِ.

(2) إِرْشَادُ الْقَاصِدِ: 210.

(3) الزَّيْدُ، فِي مِرَادٍ مَلَا، وَكَذَا وَرَدَ فِي إِرْشَادِ الْقَاصِدِ: 210.

(4) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: 210.

عِلْمُ الْمَوْسِيقَى

وهو عِلْمٌ يُعْرَفُ⁽¹⁾ منه⁽²⁾ أحوالُ النَّعَمِ والإيقاعاتِ، وَكَيْفِيَّةُ تَأْلِيفِ اللُّحُونِ، وَإِيجَادِ الآلَاتِ الْمَوْسِيقَارِيَّةِ. وَإِنَّمَا وَضَعُوا هَذِهِ الآلَاتِ لِضَرُورَةِ تَخْلِيلِ الْفَتَرَاتِ⁽³⁾ بِالصَّوْتِ الْإِنْسَانِيِّ فَتُخْلَى بِاللَّذَّةِ، وَلَأنَّهُ قَدْ يَوْجَدُ فِي بَعْضِ الآلَاتِ مَا لَيْسَ فِي الطَّبِيعَةِ، فَلَمْ يُرَخَّصُوا الْإِخْلَالَ بِهِ⁽⁴⁾.

وَمَوْضُوعُهُ: الصَّوْتُ مِنْ جِهَةِ تَأْثِيرِهِ فِي النَّفْسِ، بِاعْتِبَارِ نِظَامِهِ فِي طَبَقَتِهِ وَزَمَانِهِ.

وَمَنْفَعَتُهُ: بَسْطُ الْأَرْوَاحِ وَتَعْدِيلُهَا وَتَقْوِيَتُهَا وَقَبْضُهَا أَيْضًا، لِأنَّهُ⁽⁵⁾ يُحَرِّكُهَا إِمَّا عَنْ مَبْدِئِهَا، فَيَحْدُثُ السُّرُورُ وَاللَّذَّةُ وَالكَرَمُ وَالشَّجَاعَةُ وَمَا يُنَاسِبُهَا؛ وَإِمَّا إِلَى مَبْدِئِهَا، فَيَحْدُثُ الْفِكْرُ فِي الْعَوَاقِبِ وَالْإِهْتِمَامِ، وَنَحْوِهِمَا. وَلِذَلِكَ يَسْتَعْمِلُونَ النَّعَمَ تَارَةً فِي الْأَفْرَاحِ وَالْحُرُوبِ وَعِلَاجِ الْمَرْضَى، وَتَارَةً فِي الْمَآتِمِ وَبُيُوتِ الْعِبَادَاتِ⁽⁶⁾.

وَأَمَّا مَا يُقَالُ: سَبَبُ أَنْفِعَالِ النَّفْسِ عَنِ الْأَلْحَانِ تَذَكُّرُهَا عَالَمَهَا الْأَوَّلَ لِلْمُنَاسَبَاتِ الَّتِي بَيْنَ هَذِهِ الْأَلْحَانِ، وَالْأَلْحَانِ تُسْمَعُ مِنْ حَرَكَاتِ الْأَفْلاكِ، فَلَيْسَ

(1) يُتَعْرَفُ، فِي قَوْنِيَّةٍ.

(2) بِهِ، فِي رَأْسِ الْكِتَابِ.

(3) تَحْلِيلُ النَّقَرَاتِ، فِي مَرَادِ مَلَا.

(4) يَنْظُرُ إِرْشَادَ الْقَاصِدِ: 218-219.

(5) لِأَنَّهَا، فِي رَأْسِ الْكِتَابِ وَأَنْطَالِيَا.

(6) رِسَالَةٌ فِي مَوْضُوعَاتِ الْعُلُومِ لِلْبَيْضَاوِيِّ: 107، إِرْشَادَ الْقَاصِدِ: 220.

على ظاهره، إذ ليس لحركات الأفلاك قرعٌ، ولا هناك هواءٌ، حتى يحدث
 منهما الصوتُ، لما تقرر في الحكمة، بل معناه أن حركات الأفلاك حركةٌ
 شوقيةٌ إلى مؤثراتها من العقول، وأن حركاتها لعشيقها على الأمر اللطيف الذي
 هو العقل المؤثر، وكما أن نفوس الأفلاك عاشقةٌ على الأمر اللطيف، فكذلك
 نفوس الإنسان عاشقةٌ على الأمور اللطيفة الموزونة، فإذا رأت النفس صورةً
 حسنةً، أو سمعت صوتاً حسناً تتذكر عالم العقول، فتنبسط لها، وتشرح
 لأجلها، وترتاح لاستماعها، كارتياح الأفلاك للأمر اللطيف.

وكتاب الفارابي⁽¹⁾، أشهر كتب الفن، وكذا كتاب الموسيقى، من أبواب
 "الشفاء"، لابن سينا، ولصفي الدين عبد المؤمن مختصر لطيف⁽²⁾، ولثابت
 ابن قرة تصنيف نافع، ولأبي الوفاء الجوزجاني⁽³⁾ مختصر في فن الإيقاع⁽⁴⁾.
 والكتب في هذا الفن كثيرةٌ إلا أن الكل يفيد العلم، والعمل موقوف على
 السماع من الأستاذ الحاذق، ثم التمرن فيما سمعه. ولهذا الفن أيضاً فروغٌ
 لا تحصى، ستسمعها إن شاء الله تعالى.

(1) يقصد كتاب: "الموسيقى الكبير"، وهو مطبوع.

(2) "كتاب الأدوار في الموسيقى"، لصفي الدين عبد المؤمن الأرموي البغدادي (ت. 693هـ).

(3) محمد بن محمد بن يحيى بن إسماعيل، أبو الوفاء البوزجاني أو الجوزجاني، مهندس فلكي
 رياضي كبير، (ت. 388هـ)، ولد في بوزجان، بضم الباء الموحدة وسكون الواو والزاي وفتح الجيم
 وبعد الألف نون، وهي بلدة بخراسان بين هراة ونيسابور. ترجمته في: إخبار العلماء بأخبار
 الحكماء: 217، وفيات الأعيان: 167/5، والوافي بالوفيات: 209/1.

(4) قال صاحب وفيات الأعيان: 167/5. وله في استخراج الأوتار تصنيف جيد نافع.

الشُّعْبَةُ السَّابِعَةُ: فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْهَنْدَسَةِ

عِلْمُ عُقُودِ الْأَبْنِيَةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ أَحْوَالُ أَوْضَاعِ الْأَبْنِيَةِ، وَكَيْفِيَّةُ إِحْكَامِهَا، وَطَرِيقُ حُسْنِهَا؛ كِبْنَاءِ الْحُصُونِ الْمُحْكَمَةِ، وَتَنْضِيدِ الْمَنَازِلِ الْبَهِيَّةِ، وَالْقَنَاطِرِ الْمُشِيدَةِ، وَأَمْثَالِهَا؛ وَأَحْوَالُ كَيْفِيَّةِ شَقِّ الْأَنْهَارِ، وَتَقْنِيَةِ الْقُنْيِ⁽¹⁾، وَإِنْبَاطِ الْمِيَاهِ، وَنَقْلِهَا مِنَ الْأَغْوَارِ إِلَى النُّجُودِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمَنْفَعَتُهُ عَظِيمَةٌ فِي عِمَارَةِ الْمُدُنِ وَالْمَنَازِلِ وَالْقِلَاعِ.

وفيه: كِتَابُ لَابْنِ الْهَيْثَمِ⁽²⁾، وَكِتَابُ آخِرُ لِلْكَرْجِيِّ⁽³⁾.

عِلْمُ الْمَنَاطِرِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ أَحْوَالُ الْمُبْصَرَاتِ فِي كَمِّيَّتِهَا وَكَيْفِيَّتِهَا، بِاعْتِبَارِ قُرْبِهَا وَبُعْدِهَا عَنِ النَّاطِرِ، وَاخْتِلَافِ أَشْكَالِهَا وَأَوْضَاعِهَا، وَمَا يَتَوَسَّطُ بَيْنَ النَّاطِرِ وَالْمُبْصَرَاتِ، وَغِلْظَتِهِ وَرِقَّتِهِ، وَعِلْلُ تِلْكَ⁽⁴⁾ الْأُمُورِ.

(1) الْقُنْيُ: جَمْعُ قَنَاءَ، وَهِيَ الْأَبَارُ الَّتِي تُحْفَرُ فِي الْأَرْضِ مُتَابَعَةً لِيُسْتَخْرَجَ مَائُهَا وَيَسِيحَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ. اللسان: قنأ.

(2) يقصد: "كتاب أصول المساحة"، والنقل من إرشاد القاصد: 190.

(3) محمد بن الحسن الكرجي، (وسيدكره لاحقا في علم إنباط المياه بالكرخي) أبو بكر، رياضي مهندس (ت. نحو 410هـ)، ذكره ابن خلكان ضمن ترجمة فخر الملك البويهبي: 125/5، ولعله يقصد كتابه: "إنباط المياه الخفية"، وهو مطبوع.

(4) ذلك، في رئيس الكتاب ومراد ملا.

وَمَنْفَعَتُهُ: مَعْرِفَةُ أَحْوَالِ الْإِبْصَارِ، وَتَفَاوُتِ الْمُبْصَرَاتِ، وَالْوُقُوفُ عَلَى سَبَبِ الْأَغَالِيطِ الْحِسِّيَّةِ الْوَاقِعَةِ فِيهَا. وَيُسْتَعَانُ بِهَذَا الْعِلْمِ عَلَى مِسَاحَةِ الْأَجْرَامِ الْبَعِيدَةِ⁽¹⁾، وَالْمَرَايَا الْمُخْرِقَةِ أَيْضًا.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِيهِ:

كِتَابُ أَقْلِيدَسَ.

وَمِنَ الْمُتَوَسِّطَةِ:

كِتَابُ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى الْوَزِيرِ.

وَمِنَ الْمَبْسُوطَةِ:

كِتَابُ لَا بِنِ الْهَيْثَمِ⁽²⁾.

عِلْمُ الْمَرَايَا الْمُخْرِقَةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ أَحْوَالُ الْخُطُوطِ الشُّعَاعِيَّةِ، الْمُنْعَطِفَةِ وَالْمُنْعَكِسَةِ وَالْمُنْكَسِرَةِ⁽³⁾، وَمَوَاقِعُهَا وَزَوَايَاهَا وَمَرَاكِعُهَا، وَكَيْفِيَّةُ عَمَلِ الْمَرَايَا الْمُخْرِقَةِ، بِانْعِكَاسِ أَشْعَةِ الشَّمْسِ عَنْهَا، وَنَصْبِهَا وَمُحَاذَاتِهَا.

(1) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 103.

(2) كتاب المناظر، النقل من صبح الأعشى: 1/ 559.

(3) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 103.

وَمَنْفَعَتُهُ بَلِيغَةٌ فِي مُحَاصِرَاتِ الْمُدُنِ وَالْقِلَاعِ، وَقَدْ كَانَتْ الْقُدَمَاءُ تَعْمَلُ الْمَرَايَا مِنْ أَسْطِاحَةٍ مُسْتَوِيَةٍ، وَبَعْضُهُمْ مِنْ مُقَعَّرِ كُرَّةٍ، إِلَى أَنْ ظَهَرَ دُنُوفُلُسُ⁽¹⁾، وَبَرَّهَنْ عَلَى أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ أَسْطِاحَتُهَا مُقَعَّرَةً بِحَسَبِ الْقَطْعِ الْمُكَافِي فَإِنَّهَا تَكُونُ فِي نِهَآيَةِ الْقُوَّةِ وَالْإِحْرَاقِ.

وَكِتَابُ أَبِي عَلِيٍّ ابْنِ الْهَيْثَمِ فِي الْمَرَايَا الْمُخْرِقَةِ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ⁽²⁾.

عِلْمُ مَرَآكِزِ الْأَثْقَالِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ اسْتِخْرَاجِ مَرْكَزِ ثِقَلِ الْجِسْمِ الْمَحْمُولِ. وَالْمُرَادُ بِمَرْكَزِ الثَّقَلِ حَدٌّ فِي الْجِسْمِ عِنْدَهُ يَتَعَادَلُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْحَامِلِ. وَمَنْفَعَتُهُ: مَعْرِفَةُ كَيْفِيَّةِ مُعَادَلَةِ الْأَجْسَامِ الْعَظِيمَةِ بِمَا دُونَهَا⁽³⁾ لِتَوْسُطِ الْمَسَافَةِ، كَمَا فِي الْقَرَسُطُونِ⁽⁴⁾.

وفيه: كِتَابُ لَأَبِي سَهْلٍ الْكُوْهِيَّ⁽⁵⁾ تَسَاهَلَ فِي مُقَدِّمَاتِ بَرَاهِينِهِ. وَلِابْنِ الْهَيْثَمِ فِيهِ كِتَابٌ مُفِيدٌ⁽⁶⁾.

(1) ديوفلس، في مراد ملا، ديوفلس، في إرشاد القاصد: 194.

(2) إرشاد القاصد: 194.

(3) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 103.

(4) القَرَسُطُون، وَقَالُوا: الْقَبَان، وَقَالُوا: الْمِيزَان، روميّ معرّب. جمهرة اللغة: 2/ 1203.

(5) أبو سهل ويجن بن رستم القوهي، مهندس، عالم بالهيئة وآلات الرصد، (ت. نحو 390هـ)، ترجمته في: الفهرست: 2/ 260، إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 262.

(6) إرشاد القاصد: 195.

عِلْمُ جَرِّ الْأَثْقَالِ

عِلْمٌ تُبَيِّنُ فِيهِ ⁽¹⁾ كَيْفِيَّةُ اتِّخَاذِ الْأَلَاتِ الثَّقِيلَةِ بِالْقُوَّةِ الْيَسِيرَةِ ⁽²⁾.

وَمَنْفَعَتُهُ ظَاهِرَةٌ حَتَّى لِلْعَوَامِّ.

وَقَدْ بَرَّهَنَ إِيْرُنُ ⁽³⁾ فِي كِتَابِهِ ⁽⁴⁾ فِي هَذَا الْعِلْمِ عَلَى نَقْلِ مِئَةِ أَلْفِ رَطلٍ بِقُوَّةِ خَمْسِمِئَةِ رَطلٍ، وَهَذَا أَمْرٌ تَسْتَبْعِدُهُ الْعُقُولُ الْقَاصِرَةُ ⁽⁵⁾.

عِلْمُ الْمِسَاحَةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ مَقَادِيرُ الْخُطُوطِ وَالسُّطُوحِ وَالْأَجْسَامِ، بِمَا يُقَدَّرُهَا مِنَ الْخَطِّ وَالْمُرَبَّعِ وَالْمُكَعَّبِ.

وَمَنْفَعَتُهُ جَلِيلَةٌ فِي أَمْرِ الْخَرَاكِ، وَقِسْمَةِ الْأَرْضَيْنِ، وَتَقْدِيرِ الْمَسَاكِينِ، وَغَيْرِهَا ⁽⁶⁾.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِيهِ:

كِتَابُ لِابْنِ مُحَلَّى الْمَوْصِلِيِّ ⁽⁷⁾.

(1) يتبين فيه، في مراد ملا.

(2) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 104 وفيه: إيجاد الآلات الثقيلة.

(3) الحكيم إيرن (Heron) الرومي الإسكندراني المهندس، (عاش في منتصف القرن الثاني للهجرة). ترجمته في: الفهرست: 218 / 2، كشف الظنون: 581 / 1، سلم الوصول: 357 / 1.

(4) ذكر له صاحب الفهرست: 218 / 2: كتاب شَيْلِ الْأَثْقَالِ.

(5) إرشاد القاصد: 198.

(6) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 103-104.

(7) كذا في إرشاد القاصد: 196، وفي صبح الأعشى: 1 / 559 ابن مجلي الموصلي.

ومن الْمَبْسُوطَةِ:

كِتَابُ لَابْنِ الْمُخْتَارِ، وَكِتَابُ أَرْشَمِيدَسَ⁽¹⁾.

عِلْمُ إِنْبَاطِ الْمِيَاهِ

عِلْمٌ يَتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ اسْتِخْرَاجِ الْمِيَاهِ الْكَامِنَةِ فِي الْأَرْضِ وَإِظْهَارِهَا.

وَمَنْفَعَتُهُ: إِحْيَاءُ الْأَرْضَيْنِ وَإِفْلَاحُهَا⁽²⁾.

وَنُقِلَ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ عَلِمَ عِبَادُ اللَّهِ تَعَالَى رِضَاءَ اللَّهِ تَعَالَى

فِي إِحْيَاءِ أَرْضِهِ، لَمْ يَبْقَ فِي وَجْهِ الْأَرْضِ مَوْضِعٌ خَرَابٍ.

وَلِلْكَرْخِيِّ فِيهِ كِتَابٌ مُخْتَصَرٌ. وَفِي خِلَالِ كِتَابِ الْفَلَاحَةِ النَّبْطِيَّةِ مُهِمَّاتٌ

هَذَا الْعِلْمِ⁽³⁾.

عِلْمُ الْأَلَاتِ الْحَرْبِيَّةِ

عِلْمٌ يَتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ إِيجَادِ الْأَلَاتِ الْحَرْبِيَّةِ؛ كَالْمَنْجَنِيقِ وَغَيْرِهَا.

وَمَنْفَعَتُهُ ظَاهِرَةٌ، لِأَنَّهَا شَدِيدَةُ الْغَنَاءِ فِي دَفْعِ الْأَعْدَاءِ، وَحِمَايَةِ الْمُدُنِ⁽⁴⁾.

(1) إرشاد القاصد: 196، وفي صبح الأعشى: 1/ 560.

(2) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 104.

(3) إرشاد القاصد: 196، وفي صبح الأعشى: 1/ 560.

(4) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 105.

وهذا العِلْمُ أَحَدُ أَرْكَانِ الدِّينِ، لِتَوَقُّفِ أَمْرِ الْجِهَادِ عَلَيْهِ، الَّذِي هُوَ مِنْ
أَرْكَانِ الدِّينِ.

وَلِبْنِي مُوسَى بْنِ شَاكِرٍ كِتَابٌ⁽¹⁾ مُفِيدٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ.

عِلْمُ الرَّمْيِ⁽²⁾

مِثْلَ رَمْيِ الْقَوْسِ وَالْبِنَادِقِ.

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ رَمْيُ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ بِالْمُزَاوَلَةِ، لِيَكُونَ عَمَلُهَا عَلَى
وَجْهِ الْإِصَابَةِ.

وَمَنْفَعَتُهَا عَظِيمَةٌ فِي كُلِّ الْأُمُورِ.

عِلْمُ التَّعْدِيلِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ بِهِ كَيْفِيَّةُ تَفَاوُتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَتَدَاخُلِ السَّاعَاتِ فِي اللَّيْلِ
وَالنَّهَارِ عِنْدَ تَفَاوُتِهِمَا فِي الصَّيْفِ وَالشِّتَاءِ.

وَنَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ عَظِيمٌ.

(1) بنو موسى بن شاكر محمد وأحمد والحسن، ممن طلبوا العلوم القديمة وبذلوا فيها الرغائب لهم عدة مصنفات، ينظر: الفهرست: 2 / 224-226، تاريخ الحكماء: 441، وفيات الأعيان: 161 / 5، إرشاد القاصد: 200.

(2) كتب بإزائها في نسخة أنطاليا: علم الرماية أصح.

عِلْمُ الْبَنِكَامَاتِ⁽¹⁾

عِلْمٌ يُبَيِّنُ فِيهِ كَيْفِيَّةُ إِيجَادِ الْآلَاتِ الْمُقَدَّرَةِ لِلزَّمانِ.

وَمَنْفَعَتُهُ: مَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ الْعِبَادَاتِ، وَاسْتِخْرَاجِ الطَّوَالِيعِ مِنَ الْكَوَاكِبِ وَأَجْزَاءِ فَلَكِ الْبُرُوجِ⁽²⁾، فَهَذَا الْعِلْمُ عَظِيمُ النَّفْعِ فِي الدِّينِ.

وَكِتَابُ أَرْشَمِيدَسَ هُوَ الْعُمْدَةُ فِي هَذَا الْفَنِّ، وَلِلْمُتَأَخِّرِينَ فِي هَذَا الْعِلْمِ تَصَانِيفُ مُفِيدَةٌ حَسَنَةٌ جَدًّا.

عِلْمُ الْمِلَاحَةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ بِهِ آلَاتُ⁽³⁾ السَّفِينَةِ، وَكَيْفِيَّةُ إِجْرَائِهَا فِي الْبَحْرِ، وَأَنَّ مِقْدَارَ هَذَا الثَّقَلِ بِهَذَا الْمِقْدَارِ مِنَ الرِّيحِ، كَمْ فَرَسَخًا يَتَحَرَّكُ فِي مِقْدَارِ هَذِهِ السَّاعَاتِ، وَيَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَةِ سُمُوتِ الْبِحَارِ وَالْبُلْدَانِ وَالْأَقَالِيمِ، وَمَعْرِفَةِ سَاعَاتِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَمَعْرِفَةِ مَهَابِّ الرِّيَّاحِ وَعَوَاصِفِهَا، وَرَخَائِهَا وَمُمْطَرِهَا وَغَيْرِ مُمْطَرِهَا.

وَمِنْ مَبَادِيهِ: عِلْمُ الْمِيقَاتِ، وَعِلْمُ الْهَنْدَسَةِ. وَيَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَةِ عَجَائِبِ الْبَحْرِ وَطَبَائِعِهَا وَخَوَاصِّهَا وَصُورِ الْأَقَالِيمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَعْرِفُهُ أَهْلُهُ.

وهذا العلمُ يُعْرَفُ بِالتَّمَرُّنِ عِنْدَ الْمُتَمَهَّرِينَ فِيهِ، وَلِذَلِكَ قَلَمَّا يُصَنَّفُونَ فِيهِ.

(1) البنكام: ساعة الرمل.

(2) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 104-105.

(3) أحوال، في قونية.

وهذا الْعِلْمُ عَظِيمُ النَّفْعِ، لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ائْتَمَنَ عَلَى عِبَادِهِ بِالسُّفْنِ. فهذا الْعِلْمُ مِمَّا يَتِمُّ بِهِ أَعْظَمُ مَنِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ.

وفي هذا الْفَنِّ كُتِبَ مَوْجُودَةٌ عِنْدَ أَهْلِهِ، وَأَكْثَرُ مَبَادِيهِ مُسْتَنَدَةٌ إِلَى التَّجَرِبَةِ [وَالْمُشَاهَدَةِ] ⁽¹⁾.

عِلْمُ السَّبَاحَةِ

وهذا أَيْضًا مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْمِلَاحَةِ، إِذْ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى الْمِلَاحَةِ، أَوْ لَا تَتِمُّ فِيهِ الْمِلَاحَةُ إِلَّا بِتَحْسِينِ أَمْرِ السَّبَاحَةِ، لَكِنَّهَا تَحْصُلُ بِالْمُزَاوَلَةِ وَالْإِدْمَانِ.

عِلْمُ الْأَوْزَانِ وَالْمَوَازِينِ

وهذا الْعِلْمُ لِيَضْبُطِ أَثْقَالَ الْأَحْجَارِ فِي الْبِنَاءِ، وَضَبْطِ أَثْقَالِ الْأَحْمَالِ، وَمَعْرِفَةِ مَقَادِيرِهَا، وَمَعْرِفَةِ الْأَلَاتِ الَّتِي تَوَزَنُ بِهَا الْأَشْيَاءُ، مِنَ الْمِيزَانِ وَالْقُسْطَاسِ وَالصَّاعِ وَالْكَيْلِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ. وَضَبْطُ هَذِهِ الْأُمُورِ لَا يَتَيَسَّرُ إِلَّا لِمَنْ لَهُ حَظٌّ فِي عِلْمِ الْهَنْدَسَةِ كَمَا لَا يَخْفَى.

عِلْمُ الْأَلَاتِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى ضَرُورَةِ عَدَمِ الْخَلَاءِ

كَقَدَحِ الْعَدْلِ، وَقَدَحِ الْجَوْرِ.

(1) زيادة من أنطاليا.

أَمَّا قَدْحُ الْعَدْلِ: فَهُوَ إِنَاءٌ إِذَا امْتَلَأَ مِنْهَا قَدْرٌ مُعَيَّنٌ يَسْتَقَرُّ فِيهَا الشَّرَابُ، وَإِنْ زِيدَ عَلَيْهَا - وَلَوْ شَيْءٌ يَسِيرٌ - يَنْصَبُ الْمَاءُ، وَيَتَفَرَّغُ الْإِنَاءُ عَنْهُ بِحَيْثُ لَا يَبْقَى قَطْرَةٌ، لِأَنَّهُ إِذَا ابْتَدَأَ الْمَاءُ بِالْإِنْصَابِ، يَسْتَتَبِعُ الْبَوَاقِي لِعَدَمِ إِمْكَانِ الْخَلَاءِ.

وَأَمَّا قَدْحُ الْجَوْرِ: فَهُوَ قَدْحٌ لَهُ مِقْدَارٌ مُعَيَّنٌ، إِنْ صُبَّ فِيهِ الْمَاءُ بِذَلِكَ الْقَدْرِ الْقَلِيلِ يَثْبُتُ، وَإِنْ مُلِيَ يَثْبُتُ أَيْضًا، وَإِنْ كَانَ بَيْنَ الْمِقْدَارَيْنِ يَتَفَرَّغُ الْإِنَاءُ، كُلُّ ذَلِكَ لِعَدَمِ إِمْكَانِ الْخَلَاءِ.

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الظُّرُوفِ مِنْ فُرُوعِ الْهَنْدَسَةِ، مِنْ حَيْثُ تَعَيَّنَ قَدْرُ الْإِنَاءِ، وَإِلَّا فَهُوَ بِالْحَقِيقَةِ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الطَّبِيعِيِّ. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ دَوْرَانُ السَّاعَاتِ، كَمَا مَرَّ فِيمَا سَبَقَ، وَيُسَمَّى أَيْضًا: عِلْمُ الْآلَاتِ الرُّوحَانِيَّةِ، لِإِزْتِيَاكِ النَّفْسِ بِغَرَائِبِ هَذِهِ الْآلَاتِ⁽¹⁾.

وَأَشْهُرُ كُتُبِ هَذَا الْفَنِّ: كِتَابُ حَيْلِ بَنِي مُوسَى بْنِ شَاكِرٍ⁽²⁾، وَفِيهِ كِتَابٌ مُخْتَصَرٌ لِفِيلَنْ⁽³⁾، وَكِتَابٌ مَبْسُوطٌ، لِلْبَدِيعِ الْجَزَرِيِّ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 105.

(2) "كتاب الحيل"، ذكره صاحب الفهرست: 225 / 2، وهو مطبوع.

(3) ذكر في إرشاد القاصد: 201 في علم الآلات الروحانية، وفي صبح الأعشى: 560 / 1، في علم جر الأثقال.

(4) الحريري، في قونية. ذكر كذلك في إرشاد القاصد: 201 في علم الآلات الروحانية، وفي صبح الأعشى: 560 / 1، في علم جر الأثقال.

الشُّعْبَةُ الثَّامِنَةُ: فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْهَيْئَةِ

عِلْمُ الزِّيَجَاتِ وَالتَّقَاوِيمِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ مَقَادِيرُ حَرَكَاتِ الْكَوَكِبِ، سِيَّمَا السَّبْعَةُ السِّيَّارَةُ، وَتَقْوِيمُ حَرَكَاتِهَا⁽¹⁾، وَإِخْرَاجُ الطَّوَالِيعِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، مُتَنَزِّعًا مِنَ الْأَصُولِ الْكُلِّيَّةِ.

وَمَنْفَعَتُهُ: مَعْرِفَةُ مَوْضِعِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْكَوَكِبِ، سِيَّمَا السَّبْعَةُ، بِالنِّسْبَةِ إِلَى فَلَكِهَا، وَإِلَى فَلَكِ الْبُرُوجِ وَانْتِقَالَاتِهَا، وَرُجُوعِهَا وَاسْتِقَامَتِهَا، وَتَشْرِيقِهَا وَتَغْرِيْبِهَا، وَظُهُورِهَا وَخَفَائِهَا فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لِيُتَعَرَّفَ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأُمُورِ الْإِتِّصَالَاتُ بَيْنَ الْكَوَكِبِ، مِنَ الْمُقَارَنَةِ وَالْمُقَابَلَةِ، وَالتَّرْبِيعِ وَالتَّثْلِيثِ وَالتَّسْدِيسِ، وَيُعَرَّفُ كُسُوفُ الشَّمْسِ، وَخُسُوفُ الْقَمَرِ، وَمَا يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى⁽²⁾.

وَالْغَرَضُ الْأَخِيرُ مِنْ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأُمُورِ مَعْرِفَةُ أَمْرَيْنِ:

- إِمَّا مَعْرِفَةَ السَّاعَاتِ وَالْأَوْقَاتِ، وَفُصُولِ السَّنَةِ، وَسَمَتِ الْقِبْلَةَ، وَأَوْقَاتِ

الصَّلَاةِ.

- وَإِمَّا مَعْرِفَةَ الْأَحْكَامِ الْجَارِيَةِ فِي عَالَمِ الْعُنَاصِرِ بِسَبَبِ تِلْكَ الْأَوْضَاعِ.

(1) ينظر: رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 106.

(2) ينظر: إرشاد القاصد: 205.

إِلَّا أَنَّ الْغَرَضَ الْأَصْلِيَّ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ الْأَوَّلَ، إِذْ هُوَ الْمُهِمُّ فِي
الطَّبَعِ وَالْعَادَةِ وَالشَّرْعِ.

وَأَمَّا مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ، فَمَعَ كَوْنِهَا مَدْخُولَةً الصَّحَّةِ فِي الشَّرْعِ، لَا يَكَادُ
يَسْتَقِيمُ شَيْءٌ مِنْهَا، وَإِنْ وَقَعَ فَإِنَّمَا يَقَعُ بِطَرِيقِ الْإِتِّفَاقِ وَعَدَمِ الصَّحَّةِ، إِمَّا
لِكَوْنِ مَبْنَى عِلْمِ الْأَحْكَامِ عَلَى الدَّلَائِلِ الْوَاهِيَةِ، وَالْبَرَاهِينِ الضَّعِيفَةِ، الَّتِي لَا
تُفِيدُ شُبْهَةً، فَضْلًا عَنْ ظَنٍّ، فَضْلًا عَنْ يَقِينٍ؛ وَإِمَّا لِعُسْرِ تَعْيِينِ الْأَوْضَاعِ
الْعَارِضَةِ لِلْكَوَاكِبِ، لِعُسْرِ الطَّرُقِ، وَعَدَمِ الْإِطْلَاعِ عَلَى الْخَطَأِ، لِبُعْدِ مَقَادِيرِ
الْحَرَكَاتِ عَنِ الْحِسِّ، حَتَّى يُضْلِحَهُ الْمُحَاسِبُ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَأَنْفَعُ الزَّيْجَاتِ: الزَّيْجُ الْإِيلِيخَانِيُّ، الَّتِي تَوَلَّاهَا خَوَاجَةٌ نَصِيرُ الدِّينِ
الطُّوسِيُّ. وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ مِصْرَ: الزَّيْجُ الْمُصْطَلَحُ. وَبِدْمَشْقَ: زَيْجُ ابْنِ
الشَّاطِرِ⁽¹⁾. وَفِي دِيَارِ الْعَجَمِ: زَيْجُ أَلُوغَ بِيكُ بْنُ شَاهِ رَخِ بْنِ أَمِيرِ تَيْمُورَ⁽²⁾،
وَهُوَ - وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ - أَقْرَبُ الزَّيْجَاتِ مِنَ الصَّحَّةِ، وَأَقْصَى مَا يُمَكِّنُ لِلْبَشَرِ
مَعْرِفَتَهُ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَعَلَيْهِ التَّعْوِيلُ فِي زَمَانِنَا فِي مُعْظَمِ الْأَقَالِيمِ.

(1) علي بن إبراهيم بن محمد الأنصاري الموقت، أبو الحسن علاء الدين، المعروف بابن الشاطر:
عالم بالفلك والهندسة والحساب. من أهل دمشق، مولدا ووفاة (ت. 777هـ) ينظر: الدرر الكامنة:
9/3، إنباء الغمر: 1/116، نيل الأمل في ذيل الدول: 2/207.

(2) ألوغ بيك محمد بن شاه رخ بن الأمير تيمور كوركان المعروف بألوغ بيك الفلكي الرياضي
(ت. 853هـ). ينظر: المنهل الصافي: 4/300، الضوء اللامع: 7/265، كشف الظنون: 966-967،
هدية العارفين: 1/197.

وَتَوَلَّى هَذَا الزَّيْجَ أَوَّلًا غِيَاثُ الدِّينِ جَمْشِيدُ⁽¹⁾ بِسَمَرْقَنْدَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَبَادِيِ أَحْوَالِهِ، ثُمَّ تَوَلَّاهُ قَاضِي زَادَةُ الرُّومِيِّ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى أَيْضًا قَبْلَ إِتْمَامِهِ، وَإِنَّمَا أَتَمَّهُ وَأَكْمَلَهُ مَوْلَانَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَوْشَجِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

عِلْمُ كِتَابَةِ⁽²⁾ التَّقْوِيمِ

وهو تَرْتِيبٌ خَاصٌّ، يُبَيِّنُ مَا خَرَجَ مِنَ الزَّيْجِ مِنَ الْأَعْمَالِ، عَلَى التَّرتِيبِ الْخَاصِّ، فِي أَوْرَاقٍ اثْنَيْ عَشَرَ، مُجَدَّوَلَةٍ بِجَدَاوِلَ عَلَى وَجْهِ خَاصٍّ. وَيَرْقُمُونَهَا بِأَرْقَامٍ مَخْصُوصَةٍ، وَيَكْتُبُونَ فِيهَا الشُّهُورَ الْإِثْنَتَيْ عَشَرَ، وَمَا يَوْجَدُ فِيهَا مِنَ الْمَوَاسِمِ وَالْاِخْتِيَارَاتِ وَالْأَحْكَامِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَعْرِفُهُ أَهْلُهُ.

وَبَيَّنَ نَصِيرُ الدِّينِ الطُّوسِيُّ جَمِيعَ أَحْوَالِ التَّقْوِيمِ وَمُصْطَلَحَاتِهِ فِي رِسَالَةٍ لَهُ هِيَ ثَلَاثُونَ بَابًا⁽³⁾.

عِلْمُ حِسَابِ النُّجُومِ

عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ كَيْفِيَّةِ حِسَابِ الْأَرْقَامِ الْوَاقِعَةِ فِي الزَّيْجَاتِ. وَهَذَا وَإِنْ كَانَ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْعَدَدِ، إِلَّا أَنَّهُ - مِنْ جِهَةِ تَوْقُفِ التَّقْوِيمِ عَلَيْهِ - صَارَ مِنْ

(1) غياث الدين جمشيد بن مسعود بن محمود الكاشي ثم السمرقندي، كان عالما رياضياً فلكياً، (ت. 832هـ)، ينظر: الشقائق النعمانية: 14-98، كشف الظنون: 2/967، سلم الوصول: 1/417.

(2) كتب، في أنطاليا.

(3) لعله يقصد: كتاب البارع في علوم التقويم.

فُرُوعِهِ أَيْضًا، سَيِّمًا وَقَدْ اِمْتَنَزَ عَنْ سَائِرِ أَعْمَالِ الْحِسَابِ بِقَوَاعِدَ خَاصَّةٍ بِهِ،
يَعْرِفُهَا مِنْ اِهْتَمَّ بِهَا.

عِلْمُ كَيْفِيَّةِ الْأَرْصَادِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ تَحْصِيلِ مَقَادِيرِ الْحَرَكَاتِ الْفَلَكَيَّةِ، وَالْقَوَانِينِ
الْمُتَعَلِّقَةِ بِتَحْصِيلِهَا، وَكَيْفِيَّةِ التَّوَصُّلِ إِلَيْهَا بِالْآلَاتِ الرَّصْدِيَّةِ.
وَمَنْفَعَتُهُ: تَكْمِيلُ عِلْمِ الْهَيْئَةِ⁽¹⁾، وَتَحْصِيلُ الزِّيَجَاتِ، وَالِاقْتِدَارُ عَلَى
تَدْوِينِهَا.

و"كِتَابُ الْأَرْصَادِ"، لِابْنِ الْهَيْثَمِ، يَشْتَمِلُ عَلَى نَظَرِيٍّ هَذَا الْفَنِّ.

عِلْمُ الْآلَاتِ الرَّصْدِيَّةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ [كَيْفِيَّةٌ]⁽²⁾ تَحْصِيلِ الْآلَاتِ الرَّصْدِيَّةِ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي
الرَّصْدِ، فَإِنَّ الرَّصْدَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِآلَاتٍ كَثِيرَةٍ رَتَّبُوهَا، وَتَحْصِيلُ تِلْكَ الْآلَاتِ
يَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا.

و"كِتَابُ الْآلَاتِ الْعَجَبِيَّةِ"، لِلْخَازِنِيِّ⁽³⁾ يَشْتَمِلُ عَلَى ذَلِكَ.

(1) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 106، إرشاد القاصد: 205.

(2) سقط من قونية.

(3) عبد الرحمن الخازن، أو الخازني، أبو الفتح، حكيم فلكي مهندس (ت. نحو 550هـ)، تاريخ
حكماء الإسلام: 161، إرشاد القاصد: 205.

عِلْمُ الْمَوَاقِيتِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ أَزْمِنَةُ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي وَأَحْوَالُهَا، وَكَيْفِيَّةُ التَّوَصُّلِ إِلَيْهَا.
وَمَنْفَعَتُهُ: مَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ الْعِبَادَاتِ⁽¹⁾، وَنَوَاحِي جِهَتِهَا، وَالطَّوَالِجِ
وَالْمَطَالِجِ مِنْ أَجْزَاءِ الْبُرُوجِ، وَالْكَوَاكِبِ الثَّابِتَةِ الَّتِي مِنْهَا مَنَازِلُ الْقَمَرِ،
وَمَقَادِيرُ الْأَظْلَالِ⁽²⁾ وَالْإِرْتِفَاعَاتِ، وَانْحِرَافِ الْبُلْدَانِ وَسُمُوتِهَا⁽³⁾.

وَمِنْ الْمُصَنَّفَاتِ فِيهِ:

"نَفَائِصُ الْيَوَاقِيتِ فِي أَحْوَالِ الْمَوَاقِيتِ"، وَ"جَامِعُ الْمَبَادِي وَالْغَايَاتِ"،
لَأَبِي عَلِيٍّ الْمُرَّاكُشِيِّ⁽⁴⁾.

عِلْمُ الْأَلَاتِ الظِّلِّيَّةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ مَقَادِيرُ ظِلَالِ الْمَقَاسِيِسِ وَأَحْوَالُهَا الْأُخْرَى، وَالْخُطُوطُ الَّتِي
تُرَسَّمُ فِي أَطْرَافِهَا، وَمَعْرِفَةُ أَحْوَالِ الظَّلَالِ الْمُسْتَوِيَّةِ وَالْمُنْكَوسَةِ.

(1) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 106.

(2) الظلال، في إرشاد القاصد: 204.

(3) إرشاد القاصد: 204.

(4) أبو علي الحسن بن علي بن عمر المراكشي، العلامة الرياضي المغربي المشهور
(ت. نحو 660هـ)، ينظر: إرشاد القاصد: 204، صبح الأعشى: 1/ 561.

وَمَنْفَعَتُهُ: مَعْرِفَةُ سَاعَاتِ النَّهَارِ بِهَذِهِ الْأَلَاتِ؛ كَالْبَسَائِطِ وَالْقَائِمَاتِ وَالْمَائِلَاتِ
 مِنَ الرُّخَامَاتِ وَنَحْوِهَا⁽¹⁾. وَلِإِبْرَاهِيمَ بْنِ سِنَانٍ الْحَرَائِيّ⁽²⁾ فِيهِ كِتَابٌ مُبْرَهَنٌ⁽³⁾.

علم الأكر

عِلْمٌ بَايْحٌ عَنْ أَحْوَالِ الْمَقَادِيرِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَكْرِ خَاصَّةً، دُونَ
 الْمُسَطَّحَاتِ، وَيَتَوَقَّفُ بَرَاهِينُ عِلْمِ الْهَيْئَةِ عَلَى ذَلِكَ أَشَدَّ تَوَقُّفٍ.
 وَمَنْفَعَتُهُ: بَيِّنَةٌ لَا تَخْفَى⁽⁴⁾.

عِلْمُ الْأَكْرِ الْمُتَحَرِّكَةِ

عِلْمٌ بَايْحٌ عَنْ أَحْوَالِ الْمَقَادِيرِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَكْرِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مُتَحَرِّكَةٌ،
 وَتَوَقَّفُ عِلْمِ الْهَيْئَةِ عَلَيْهَا أَشَدُّ. وَلِهَذَا جَلَّ نَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ.
 وَمِنَ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ فِيهِ:

"أَكْرُ مِنَالاؤُسَ"⁽⁵⁾، و"أَكْرُ ثَاوُذُوسِيُوسَ"⁽⁶⁾.

(1) رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 107، إرشاد القاصد: 209.

(2) إبراهيم بن سنان بن ثابت بن قرة بن مروان، أبو إسحق الحراني، (ت. 335هـ)، الفهرست: 230/2، إخبار العلماء بتاريخ الحكماء: 50، عيون الأنباء: 307.

(3) سماه: "كتاب آلات الأطلال"، ينظر: إخبار العلماء بتاريخ الحكماء: 51.

(4) ينظر: إخبار العلماء بتاريخ الحكماء: 88، صبح الأعشى: 164/2.

(5) مِنَالاؤُسَ: (Menelaos)، ذكر له صاحب الفهرست: كتاب الأشكال الكرية 2/214.

(6) ساودوسيوس، في أنطاليا، ولعل كليهما محرف عن الحكيم ثيودورس (Theodosios)، ينظر: "كتاب الأكر" في الفهرست: 218/2.

عِلْمُ تَسْطِيحِ الْكُرَّةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ نَقْلِ الْكُرَّةِ إِلَى السَّطْحِ⁽¹⁾، مَعَ حِفْظِ الْخُطُوطِ
وَالدَّوَائِرِ الْمَرْسُومَةِ عَلَى الْكُرَّةِ، وَكَيْفِيَّةُ نَقْلِ تِلْكَ الدَّوَائِرِ عَنِ الدَّائِرَةِ إِلَى
الْخَطِّ، وَتَصَوُّرُ هَذَا الْعِلْمِ عَسِيرٌ جِدًّا، يَكَادُ يَقْرُبُ مِنْ خَرْقِ الْعَادَةِ، لَكِنَّ
عَمَلَهَا بِالْيَدِ كَثِيرًا مَا يَتَوَلَّاهُ النَّاسُ، وَلَا عُسْرَ فِيهِ مِثْلَ عُسْرِ التَّصَوُّرِ.
وَمِنْ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ فِيهِ:

"كِتَابُ تَسْطِيحِ الْكُرَّةِ"، لِبَطْلِيمُوسَ⁽²⁾.

وَالْمُحَدَّثَةُ:

"الْكَامِلُ"، لِلْفَرَّغَانِيِّ⁽³⁾؛ وَ"الِاسْتِيعَابُ"، لِلْبَيْرُونِيِّ؛ وَ"آلَاتُ التَّقْوِيمِ"،
لِلْمُرَّاكُشِيِّ⁽⁴⁾.

عِلْمُ صُورِ الْكَوَاكِبِ

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمُنَجِّمِينَ تَصَوَّرُوا فِي فَلَكِ الثَّوَابِتِ ثَمَانِيًا وَأَرْبَعِينَ صُورَةً، مِنْهَا
مَا عَلَى الْمِنْطَقَةِ يُتَوَهَّمُ انْتَتَيَ عَشْرَةَ صُورَةً لِتَعْيِينِ الْبُرُوجِ، وَثَمَانِيَةَ وَعِشْرِينَ

(1) كتب بإزائها في نسخة أنطاليا لعلها: التَّسْطِيحُ.

(2) بطليموس، في مراد ملا.

(3) أبو العباس أحمد بن محمد بن كثير الفرغاني (ت. بعد 247هـ)، له كتاب: "الكمال في صناعة الأسطرلاب الشمالي والجنوبي وعللها بالهندسة والحساب". ينظر: إرشاد القاصد: 208، صبح الأعشى: 1/ 561.

(4) هو أبو علي الحسن بن علي بن عمر المراكشي الرياضي، ذكر صاحب هدية العارفين أنه كان حيا سنة (750هـ)، ينظر: كشف الظنون: 1/ 81، هدية العارفين: 1/ 286.

صورةً أخرى لِتَعْيِينِ مَنَازِلِ الْقَمَرِ . وَيَنْدَرِجُ بَعْضُ هَذِهِ الصُّوَرِ فِي بَعْضٍ ، وَهَذِهِ الصُّوَرِ ضَبَطُوا مِنَ الْكَوَائِبِ الثَّوَابِتِ أَلْفًا وَاثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ كَوْكَبًا ، وَعَرَفُوا مَوَاضِعَهَا فِي الطُّولِ وَالْعَرْضِ ، وَجَعَلُوا كُلَّ جُمْلَةٍ مِنْهَا مُتَسَاوِيَةً الْمِقْدَارِ تَقْرِيبًا ، وَرَتَّبُوهَا فِي سِتِّ مَرَاتِبَ أَوَّلُهَا أَعْظَمُهَا ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ .

وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ الصُّوفِيِّ⁽¹⁾ رِسَالَةٌ صُورِ الْكَوَائِبِ ، نَافِعَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ .
وَلِمُحْيِي الدِّينِ الْمَغْرِبِيِّ⁽²⁾ أَيْضًا رِسَالَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ .

عِلْمُ مَقَادِيرِ الْعُلُويَّاتِ

وَهُوَ عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ قَدْرِ الْكَوَائِبِ وَالْأَفْلَاقِ بِالْأَمْيَالِ وَالْفَرَاسِخِ ، وَقَدْرِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْأَرْضِ ، وَبُعْدِ كُلِّ مِنْ هَذِهِ الْأَجْرَامِ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ .
وَهَذَا عِلْمٌ بَعِيدُ الْمُتَنَاوَلِ ، إِلَّا أَنَّ الْقُدَمَاءَ اجْتَهِدُوا فِيهِ ، وَبَيَّنُّوا تِلْكَ الْمَسَائِلَ بِبَرَاهِينٍ قَطْعِيَّةٍ ، لَا يَشُكُّ مِنْ يَتَوَلَّاهَا فِي صِحَّتِهَا .

عِلْمُ مَنَازِلِ الْقَمَرِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ صُورُ الْمَنَازِلِ الثَّمَانِيَةِ وَالْعِشْرِينَ ، وَأَسْمَاؤُهَا ، وَخَوَاصُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا ، وَأَحْكَامُ نُزُولِ الْقَمَرِ فِي كُلِّ مِنْهَا ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

(1) عبد الرحمن بن عمر ابن سهل الصوفي الرازي، أبو الحسين: عالم بالفلك، من أهل الري، (ت. 376هـ)، ينظر: الفهرس: 2/ 262، إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 174-175.

(2) يحيى بن محمد بن أبي الشكر، محيي الدين، أبو الفتح، ويعرف بالحكيم المغربي، عالم بالفلك، (ت. نحو 680هـ). ينظر تاريخ مختصر الدول: 1/ 280.

عِلْمُ جُغَرافِيا

وَمَعْنَاهُ: صُورَةُ الْأَرْضِ.

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ أَحْوالُ الْأَقَالِيمِ السَّبْعَةِ الْواقِعَةِ فِي الرُّبْعِ الْمَسْكُونِ مِنْ كُرَّةِ الْأَرْضِ، وَعُرُوضُ الْبُلْدَانِ الْواقِعَةِ فِيهِ وَأَطْوالُها. وكذا عَدَدُ مُدُنِها وَجِبَالِها، وَبَراريها وَبِحارِها وَأَنْهارِها، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْوالِ الرُّبْعِ الْمَعْمُورِ. وَلِبَطْلِمِيوسَ⁽¹⁾ تَأْلِيفَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ نَافِعَةٌ جِدًّا.

عِلْمُ مَسالِكِ الْبُلْدانِ وَالْأَمْصارِ

وهو عِلْمٌ باحِثٌ عَنْ أَحْوالِ الطُّرُقِ الْواقِعَةِ بَيْنَ الْبِلادِ، وَأَنَّها بَرِّيَّةٌ أَوْ بَحْرِيَّةٌ، عامِرَةٌ أَوْ غامِرَةٌ، سَهْلِيَّةٌ أَوْ جَبَلِيَّةٌ، مُسْتَقِيمَةٌ أَوْ مُنْحَرِفَةٌ، وَالْعَلَاماتِ الْمَنْصُوبَةِ لِتِلْكَ الطُّرُقِ مِنَ الْجِبالِ وَالتَّلالِ وَأَمْثالِها، وَمَعْرِفَةِ ما فِي تِلْكَ الْمَسالِكِ مِنَ الْمَخاوِفِ الْحَيَوانِيَّةِ، أَوْ النَّباتِيَّةِ، أَوْ السَّبْعِيَّةِ، وَأَمْثالِ ذَلِكَ. وَمَنْفَعَةُ هَذَا الْعِلْمِ لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ.

عِلْمُ مَعْرِفَةِ الْبُرْدِ⁽²⁾ وَمَسافِياتِها

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَمِّيَّةُ مَسالِكِ الْأَمْصارِ فَراسِخَ وَأَمْيالًا، وَأَنَّها مَسافَةٌ شَهْرِيَّةٌ، أَوْ أَقْلُ، أَوْ أَكْثَرُ. وَنَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ كَالْعِلْمِ الْمُتَقَدِّمِ.

(1) بطليموس، في مراد ملا.

(2) كتب بإزائها في نسخة عاطف أفندي: "الْبُرْدُ بالباء والرَّاء جمع بريد، وكل من البريد أربعة فراسخ، وكل فرسخ ثلاثة أميال".

عِلْمُ خَوَاصِّ الْأَقْلِيمِ

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ منه ما في كُلِّ إِقْلِيمٍ أو بَلَدٍ من الْمَنَافِعِ وَالْمَضَارِّ، وَالْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ. وهذا عِلْمٌ جَلِيلٌ، تَرْتَاخُ إليه النُّفُوسُ؛ مِثْلُ ما رُوِيَ أَنَّ بِلَادَ الْهِنْدِ وَرَدًا مَكْتُوبًا فِي الْوَرَقَةِ مِنْهَا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. رَوَاهُ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمِيزَانِ"⁽¹⁾.

وَنَظِيرُهُ ما ذَكَرَهُ ابْنُ الْعَدِيمِ فِي تَارِيخِهِ، فِي تَرْجَمَةِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْوَرَّاقِ الْخَوَاصِّ الْمَصِصِيِّ، أَنَّهُ رَوَى مُسْنَدًا إِلَى عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ، أَنَّهُ رَأَى فِي بَعْضِ بِلَادِ الْهِنْدِ وَرَدَةً كَبِيرَةً طَيِّبَةَ الرَّائِحَةِ، سَوْدَاءَ، عَلَيْهَا مَكْتُوبٌ بِخَطِّ أَبِيصَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، عُمَرُ الْفَارُوقُ". فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَعْمُولٌ، فَفَتَحْتُ وَرَدَةً لَمْ تُفْتَحْ بَعْدُ، فَكَانَ فِيهَا مِثْلُ ذَلِكَ، وَفِي الْبَلَدِ مِنْهُ شَيْءٌ كَثِيرٌ، وَأَهْلُ تِلْكَ الْقَرْيَةِ يَعْبُدُونَ الْحِجَارَةَ، وَلَا يَعْرِفُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ⁽²⁾.

وَحَكَى الشَّيْخُ الْيَافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بـ "رَوْضِ الرِّيَاحِينَ"، عَنْ بَعْضِ الشُّيُوخِ، أَنَّهُ رَأَى بِبِلَادِ الْهِنْدِ، شَجَرَةً تَحْمِلُ ثَمَرَةً تُشَبِّهُ اللَّوزَ، لَهَا قِشْرَانِ فَإِذَا كُسِرَ، خَرَجَ مِنْهُ وَرَقَةٌ خَضْرَاءُ مَطْوِيَّةٌ، مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا بِالْحُمْرَةِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" كِتَابَةً جَلِيلَةً، وَهُمْ يَتَبَرَّكُونَ بِهَا، وَيَسْتَسْقُونَ بِهَا إِذَا مُنِعُوا مِنَ الْغَيْثِ. فَحَدَّثْتُ بِهَا أَبَا يَعْقُوبَ الصَّيَّادَ، فَقَالَ لِي: مَا أَسْتَعْظِمُ هَذَا. كُنْتُ أَصْطَادُ عَلَى نَهْرِ الْأُبْلَةِ، فَاصْطَدْتُ سَمَكَةً، مَكْتُوبٌ عَلَى جَنْبِهَا الْأَيْمَنِ، أَوْ

(1) ميزان الاعتدال: 414/3.

(2) بغية الطلب في تاريخ حلب: 2255/5.

أُذِنَهَا الْيُمْنَى: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، وعلى جنبها الْأَيْسَرِ أو أُذِنَهَا الْيُسْرَى: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ"، فَقَذَفْتُهَا فِي الْمَاءِ اخْتِرَامًا لِمَا عَلَيْهَا⁽¹⁾.

قُلْتُ: سَمِعْتُ مَنْ أَثِقُ بِهِ، أَنَّهُ يَرَوِي عَمَّنْ يَثِقُ بِهِ، أَنَّهُ رَأَى جَرَادَةً فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهَا "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، وَفِي الْأُخْرَى: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ".

وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْغَرَائِبِ وَالْعَجَائِبِ فِي الْآفَاقِ، خَارِجٌ عَنْ إِحَاطَةِ الْأُورَاقِ. سُبْحَانَ مُبْدِعِهَا وَمُخْتَرِعِهَا، جَلَّ جَلَالُهُ، وَعَمَّ نَوَالُهُ.

وَكِتَابُ "عَجَائِبُ الْمَخْلُوقَاتِ"، لِلْقَزْوِينِيِّ أَتَى بِالْعَجَبِ الْعُجَابِ. وَكِتَابُ آخَرُ فِي هَذَا الْبَابِ أَحْسَنُ مِنْ كِتَابِ الْقَزْوِينِيِّ، لَكِنْ لَمْ أَتَذَكَّرِ اسْمَهُ، ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْهُ وَاحِدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَقَالَ: إِنَّهُ "خَرِيدَةُ الْعَجَائِبِ"، لِابْنِ الْوَرْدِيِّ⁽²⁾.

وَفِيهَا كِتَابُ آخَرُ وَهُوَ: "نُزْهَةُ الْمُشْتَقِ فِي اخْتِرَاقِ الْآفَاقِ"، لِلشَّرِيفِ الصَّقَلِيِّ⁽³⁾، وَ"تَقْوِيمُ الْبُلْدَانِ"، لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ⁽⁴⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

(1) روض الرياحين في حكايات الصالحين: 340.

(2) "خريدة العجائب وفريدة الغرائب"، لعمر بن المظفر ابن الوردی (ت. 749هـ).

(3) محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الإدریسی الحسني (ت. 560هـ).

(4) كتاب تقويم البلدان، للملك المؤيد عماد الدين إسماعيل بن علي ابن شاهنشاه (ت. 732هـ)، وليس لياقوت الحموي صاحب معجم البلدان.

عِلْمُ الْأَدْوَارِ وَالْأَكْوَارِ

اعْلَمْ أَنَّ الدَّوْرَ يُطْلَقُ فِي اصْطِلَاحِهِمْ عَلَى ثَلَاثِمِئَةٍ وَسِتِّينَ سَنَةً شَمْسِيَّةً؛
وَالْكَوْرَ عَلَى مِئَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً قَمَرِيَّةً.

وَيُبْحَثُ فِي الْعِلْمِ الْمَذْكُورِ عَنْ تَبَدُّلِ الْأَحْوَالِ الْجَارِيَةِ فِي كُلِّ دَوْرٍ وَكَوْرٍ.
وهذا من فُرُوعِ أَحْكَامِ النُّجُومِ كما هو ظاهرٌ عند أهلِهِ.

عِلْمُ الْقِرَانَاتِ

اعْلَمْ أَنَّ الْقِرَانَ هُوَ اجْتِمَاعُ كَوْكَبَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنَ الْكَوَاكِبِ السَّبْعَةِ السَّيَّارَةِ
فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ، مِنْ بُرْجٍ وَاحِدٍ.

وَيُبْحَثُ فِي هَذَا الْعِلْمِ عَنِ الْأَحْكَامِ الْجَارِيَةِ فِي هَذَا الْعَالَمِ، بِسَبَبِ قِرَانِ
السَّبْعَةِ كُلِّهَا أَوْ بَعْضِهَا فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ، مِنْ بُرْجٍ مُعَيَّنٍ.

وَاعْلَمْ أَنَّ أَرْبَابَ النُّجُومِ زَعَمُوا أَنَّ الْكَوَاكِبَ السَّبْعَةَ كَانَتْ مُقْتَرَنَةً فِي أَوَّلِ
الْمِيزَانِ فِي مَبْدَأِ الْعَالَمِ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ، فَمَتَى اجْتَمَعُوا فِي بُرْجٍ وَاحِدٍ، يَكُونُ سَبَبًا
لِحَادِثٍ عَظِيمٍ، بِإِذْنِ الْفَاطِرِ الْحَكِيمِ، الْقَادِرِ الْعَلِيمِ، فِي عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ؛
كَحُدُوثِ طُوفَانٍ عَظِيمٍ، مِنْهَا طُوفَانُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ تَبَدُّلِ مِلَّةٍ؛ كَبِعْثَةِ
الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ دَوْلَةٍ؛ كَغَلْبَةِ إِسْكَندَرَ وَجَنْكِيَزْخَانَ، وَتَيَمُوزْلَنَكَ، وَأَمْثَالِهِمْ.
حَسَبَ تَفَاوُتِ الْقِرَانَاتِ فِي الْبُرُوجِ، وَفِي قِرَانِ الْكُلِّ، أَوِ الْبَعْضِ.

وَلِنَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ تَأْلِيفُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَكَذَا لِجَامَاسَبِ الْحَكِيمِ⁽¹⁾.
 وَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ الْقِرَانَاتِ مَا يَكُونُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ سَنَةً، وَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِي
 كُلِّ مِثْتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِي كُلِّ تِسْعِمِئَةٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَمِنْهَا
 مَا يَكُونُ فِي كُلِّ ثَلَاثَةِ آلَافِ سَنَةٍ وَثَمَانِيَةٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً مَرَّةً، وَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِي
 كُلِّ سَبْعَةِ آلَافِ سَنَةٍ مَرَّةً. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

عِلْمُ الْمَلَا حِمِ

وَهِيَ جَمْعُ مَلْحَمَةٍ، وَهِيَ الْوَقْعَةُ⁽²⁾ الْعَظِيمَةُ فِي الْفِتْنَةِ، وَيُعرفُ فِي هَذَا
 الْعِلْمِ - بِسَبَبِ ضَبْطِ أَحْوَالِ أَحْكَامِ النُّجُومِ - كُلُّ وَقْعَةٍ وَفِتْنَةٍ عَظِيمَةٍ، مِثْلُ:
 وَقْعَةِ بُخْتِ نَصْرٍ⁽³⁾، وَوَقْعَةِ جَنْكِيزَ، وَهُوَ لَا كُوَ وَتَيْمُورَ، مَا وَقَعَ مِنْهَا، وَمَا
 سَيَقَعُ، وَتَعَيَّنَ زَمَانُ وَقُوعِهَا فِي الْآتِي.

وَهَذَا عِلْمٌ يَعْتَنِي النَّاسُ بِهِ، وَيَسْتَخْرِجُونَ أَحْكَامَهُ، إِلَّا أَنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ عِلْمَ
 الْأَحْكَامِ لَا يَخْلُو عَنْ شُبْهَةٍ وَتَخْمِينٍ. وَيَكْفِيكَ فِي مَعْرِفَةِ الْمَلَا حِمِ مَا وَقَعَ فِي
 الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تَفُتْهُ حَادِثَةٌ يُرْجَى وَقُوعُهَا، لِأَنَّ
 هَذَا الْإِطْلَاعَ فِي مَنْصِبِ النَّبُوَّةِ أَذْنَى مِنْ نِسْبَةِ الْقَطْرَةِ إِلَى الْبَحْرِ الْمُحِيطِ.

(1) جاماسب (Jamasp) الحكيم، عاش في القرن الثالث الميلادي، وقرانات جاماسب، مطبوع. ينظر:

تاريخ التراث العربي، السيمياء والكيمياء - النبات والفلاحة حتى نحو ٤٣٠ هـ لفؤاد سزكين: 83/1.

(2) الواقعة، في رئيس الكتاب.

(3) بخت نصر، واسمه بنو خذ نصر بن سنحاريب بن كيهسري. من الفرس الأول قبل النبط وقبل

بني ساسان. المحبر: 394.

وقد أشار صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مُعْظَمِ مَا سَيَقَعُ مِنْهَا بَلْ إِلَى كُلِّهَا. فَعَلَيْكَ بِتَتَبِعِ الْأَحَادِيثَ إِنْ أَرَدْتَ مَعْرِفَةَ هَذَا الشَّأْنِ، إِذْ لَيْسَ قَرِيَةً وَرَاءَ عَبَّادَانَ⁽¹⁾، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾⁽²⁾.

عِلْمُ مَوَاسِمِ السَّنَةِ

وَاعْلَمْ أَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ، وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ مِنَ الْأَقْوَامِ مَوَاسِمَ وَأَعْيَادًا، يُرَاعَوْنَهَا وَيَحْفَظُونَهَا، وَيَجْعَلُونَ لَهَا وَقْتًا مَعْلُومًا فِي كُلِّ سَنَةٍ لَا يُخْطِئُ عَنْهَا أَصْلًا.

فَالْعِلْمُ الْمَذْكُورُ يُعَرِّفُ مِنْهُ أَعْيَادُ كُلِّ قَوْمٍ، وَأَنَّهُمَا مِنَ السَّنَةِ فِي أَيِّ يَوْمٍ، وَيُعَرِّفُ شُغْلَ أَهْلِهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؛ مِثْلَ يَوْمِ النَّيْرُوزِ وَالْمِهْرَجَانِ عِنْدَ أَهْلِ فَارِسَ. وَكَانَ أَهْلُ الْقَبْطِ بِمِصْرَ، يَأْتِي مَلِكُهُمْ فِي يَوْمِ النَّيْرُوزِ [غِلَامٌ أَمْرَدٌ]⁽³⁾ وَيُرْصَدُ مِنَ اللَّيْلِ⁽⁴⁾، وَيَكُونُ مَلِيحَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الثِّيَابِ، طَيِّبَ الرَّائِحَةِ، فَيَقِفُ عَلَى الْبَابِ حَتَّى يُضْبِحَ، وَإِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ عَلَى الْمَلِكِ بَغِيرِ إِذْنٍ، وَيَقِفُ بِحَيْثُ إِنَّ الْمَلِكَ يَرَاهُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ وَمِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ وَأَيْنَ تُرِيدُ؟ وَمَا اسْمُكَ؟ وَلَأَيِّ شَيْءٍ وَرَدْتَ؟ وَمَا مَعَكَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَنْصُورُ، وَاسْمِي الْمُبَارَكُ، وَمَنْ قَبْلَ اللَّهِ أَقْبَلْتُ، وَالْمَلِكَ السَّعِيدَ أَرَدْتُ، وَبِالْهَنَاءِ

(1) ينظر: مجمع الأمثال: 2/ 257. وعبَّادان: بفتح أوله، وتشديد ثانيه، وبدال مهملة، على وزن فعَّالان: بقرب البصرة. معجم ما استعجم: 3/ 916.

(2) سورة فاطر، الآية: 14.

(3) زيادة من أنطاليا.

(4) رجل من الليل قد أرصد، في صبح الأعشى: 2/ 446.

وَالسَّلَامَةَ وَرَدْتُ، وَمَعِيَ السَّنَةُ الْجَدِيدَةُ. ثُمَّ يَجْلِسُ، وَيَدْخُلُ بَعْدَهُ رَجُلٌ مَعَهُ طَبَقٌ مِنْ فِصَّةٍ، وَفِيهِ حِنْطَةٌ وَشَعِيرٌ وَجُلْبَانٌ وَذُرَّةٌ وَحِمَصٌ وَسِمْسِمٌ وَأَرْزٌ، مِنْ كُلِّ سَبْعِ سَنَابِلٍ وَسَبْعِ حَبَّاتٍ، وَقِطْعَةٌ سُكَّرٍ وَدِينَارٌ وَحُرْمٌ جُدْدٌ، فَيَضَعُ الطَّبَقَ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ، ثُمَّ تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْهَدَايَا يَبْتَدِئُ مِنَ الْوَزِيرِ، ثُمَّ النَّاسِ عَلَى قَدْرِ مَرَاتِبِهِمْ، ثُمَّ يُقَدِّمُ الْمَلِكُ رَغِيفًا كَبِيرًا مَصْنُوعًا مِنْ تِلْكَ الْحُبُوبِ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ، وَيُطْعِمُ مَنْ حَضَرَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ جَدِيدٌ، مِنْ شَهْرِ جَدِيدٍ، مِنْ عَامٍ جَدِيدٍ، مِنْ زَمَانٍ جَدِيدٍ، يَحْتَاجُ أَنْ يُجَدَّدَ فِيهِ مَا أَخْلَقَ الزَّمَانُ، وَأَحَقُّ النَّاسِ بِالْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ الرَّأْسُ لِفَضْلِهِ عَلَى سَائِرِ الْأَعْضَاءِ، ثُمَّ يَخْلَعُ عَلَى وَجْهِهِ دَوْلَتِهِ وَيَصِلُهُمْ، وَيُفَرِّقُ عَلَيْهِمْ مَا حُمِلَ إِلَيْهِ مِنَ الْهَدَايَا⁽¹⁾.

وَكَانَ مِنْ عَادَةِ الْفُرْسِ فِي عِيدِهِمْ، أَنْ يَدَّهِنَ الْمَلِكُ بِدُهْنِ الْبَانِ تَبْرُكًا، وَيَلْبَسَ الْقَصَبَ وَالْوَشِيَّ، وَيَضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجًا فِيهِ صُورَةُ الشَّمْسِ، وَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ الْمُؤَبِّدَانُ⁽²⁾ بِطَبَقٍ عَلَيْهِ أُتْرَجَّةٌ وَقِطْعَةٌ سُكَّرٍ وَنَبَقٌ وَسَفَرَجَلٌ وَتَفَاحٌ وَعُنَابٌ وَعُنُقُودٌ عِنَبٍ أَبْيَضٍ، وَسَبْعُ بَاقَاتٍ آسٍ. ثُمَّ يَدْخُلُ النَّاسُ مِثْلَ الْأَوَّلِ عَلَى طَبَقَاتِهِمْ.

وَمِنْ عَادَتِهِمْ فِي يَوْمِ النَّيْرُوزِ، أَنَّهُمْ يَجْمَعُونَ بَيْنَ سَبْعَةِ أَشْيَاءَ، أَوَّلُ أَسْمَائِهِمْ سِينَاتٌ، يَأْكُلُونَهَا.

(1) نهاية الأرب للنويري: 1/ 186، وصبح الأعشى: 2/ 446.

(2) المؤبدان، بضم الميم وفتح الباء: فقيه الفرس، وحاكم المجوس. القاموس: 339.

وهي: الشُّكْرُ، والسُّمْسِمُ، والسَّمِيدُ، والسَّفَرَجَلُ، والسَّمَاقُ⁽¹⁾،
والسَّدَابُ⁽²⁾، والسَّقَنْقُورُ⁽³⁾.

وَعَادَاتُ النَّاسِ فِي الْأَعْيَادِ خَارِجٌ عَنْ حَدِّ التَّعْدَادِ. وَلَنُكْتَفِ بِهَذَا الْقَدْرِ،
إِذَا الْغَرَضُ الْمِثَالُ، لَا الْإِسْتِيفَاءُ فِي الْأَمْثَالِ.

عِلْمُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

عِلْمٌ يَتَعَرَّفُ مِنْهُ أَوْقَاتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى الْوَجْهِ الْوَارِدِ فِي الشَّرْعِ.
وَهَذَا الْعِلْمُ فَرَضٌ عَلَيْهِ تَقْرِيْبًا، لِأَنَّ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ الْمُطْلَقُ إِلَّا بِهِ -
وهو مَقْدُورٌ لِلْمُكَلَّفِ - فَهُوَ وَاجِبٌ.

وَأَمَّا عِلْمُهُ التَّحْقِيقِيُّ، فَفَرَضٌ فِي الْبَلَدِ مَنْ يَعْرِفُهُ، فَيَكُونُ مِنْ فُرُوضِ
الْكَفَايَاتِ.

عِلْمُ وَضْعِ الْأُسْطُرْلَابِ

هُوَ عِلْمٌ بَا حَتْ عَنْ كَيْفِيَّةِ وَضْعِ الْأُسْطُرْلَابِ، وَمَعْرِفَةِ صَنْعَةِ خُطُو طِهِ
عَلَى الصَّفَائِحِ، وَمَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ الْوَضْعِ فِي كُلِّ عَرْضٍ مِنَ الْأَقَالِيمِ.

(1) السَّمَاقُ: حَبَّةٌ حَامِضَةٌ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْعَبْرَبُ، الْوَاحِدَةُ سَمَاقَةٌ. اللِّسَانُ: سَمَق.

(2) السَّدَابُ: هَذَا الْبَقْلُ الْمَعْرُوفُ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ، وَعَرَبِيُّهُ الصَّحِيحُ: الْفَيْجَلُ وَالْفَيْجَنُ. التَّكْمَلَةُ
وَالذَّيْلُ وَالصَّلَةُ لِلصَّغَانِي: 155 / 1.

(3) وَالسَّقَنْقُورُ: حَيَوَانٌ بَحْرِي يَنْفَعُ أَكْلُهُ إِذَا اصْطَادُوهُ فِي أَيَّامِ هِيَاجِهِ وَسَفَادِهِ؛ لِأَنَّ الْعَاجِزَ عَنِ النَّسَاءِ
يَتَعَالَجُ بِأَكْلِ لَحْمِهِ، فَصَارَ لَحْمُ الْهَائِجِ أَهْيَجَ لَهُ. الْحَيَوَانُ: 133 / 7.

وقد يُعْمَلُ أُسْطُرْلَابٌ شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْبِلَادِ، وَهَذَا عَظِيمُ النَّفْعِ جِدًّا.

عِلْمُ عَمَلِ الْأُسْطُرْلَابِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ اسْتِخْرَاجِ الْأَعْمَالِ الْفَلَكَيَّةِ مِنَ الْأُسْطُرْلَابِ بِطُرُقٍ خَاصَّةٍ مُبَيَّنَةٍ فِي كُتُبِهَا.

وهذا أيضًا عِلْمٌ نَافِعٌ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَعْمَالِ، مِنْ مَعْرِفَةِ ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ، وَمَعْرِفَةِ الْمَطَالِيعِ وَالطَّوَالِيعِ، وَمَعْرِفَةِ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ⁽¹⁾، وَسَمَتِ الْقِبْلَةَ، وَمَعْرِفَةِ طَوْلِ الْأَشْيَاءِ بِالذَّرَاعِ وَعَرْضِهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

عِلْمٌ وَضَعَ رُبْعَ الدَّائِرَةِ الْمُجَيَّبِ وَالْمُقَنْطَرَاتِ

وَتَعْرِيفُهُ وَمَوْضُوعُهُ: يُعْرَفُ بِالْقِيَاسِ إِلَى وَضْعِ الْأُسْطُرْلَابِ.

عِلْمُ عَمَلِ رُبْعِ الدَّائِرَةِ

وَالْكَلَامُ فِيهَا كَالْكَلَامِ فِي الْأُسْطُرْلَابِ، لَكِنَّ طُرُقَ صَنَعَتِهَا وَعَمَلِهَا غَيْرُ طُرُقِ الْأُسْطُرْلَابِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَوْلِي الْأَلْبَابِ. وَكَذَا الْحَالُ فِي سَائِرِ الْأَلَاتِ، مِثْلَ الْعَصَا، وَالزُّرْقَالَةِ⁽²⁾، وَالشَّكَازِيَّةِ⁽³⁾، وَأَمْثَالِهَا.

(1) الصلاة، في قونية.

(2) آلة منسوبة إلى الفلكي الأندلسي المشهور إبراهيم بن يحيى التجيبي النقاش، أبي إسحاق المعروف بابن الزُّرْقَالَةِ (ت. 493هـ).

(3) لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن يوسف الجادري (ت. 818هـ) كتاب في العمل بالأسطرلاب والصفحة الشكازية والربع بالحساب والجدول.

عِلْمُ آلاَتِ السَّاعَةِ

من الصَّنَادِيقِ، والضَّوَارِبِ، وأمثالِ ذَلِكَ. وتَفَاصِيلُهَا لا يَحْتَمِلُهَا هذا
الْمُخْتَصَرُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا مُجَلَّدَاتٍ عَظِيمَةً. وَالْغَرَضُ هَا هُنَا التَّنْبِيهُ عَلَى
إِجْمَالِهَا.

وَنَفْعُ هَذَا الْعِلْمِ بَيْنَ لِكُلِّ أَحَدٍ حَتَّى الْعَوَامِّ. وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ وَالْإِعْلَامِ،
وَمِنْهُ الْهِدَايَةُ وَالْإِلْهَامُ.

الشُّعْبَةُ التَّاسِعَةُ: فِي فُرُوعِ عِلْمِ الْعَدَدِ وَقَدْ تُسَمَّى بِعِلْمِ الْحِسَابِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ مُزَاوَلَةِ الْأَعْدَادِ، لِاسْتِخْرَاجِ الْمَعْلُومَاتِ الْحِسَابِيَّةِ، مِنَ الْجَمْعِ، وَالتَّفْرِيقِ، وَالتَّنَاسُبِ، وَالضَّرْبِ، وَالْقِسْمَةِ. وَمَنْفَعَتُهُ: ضَبْطُ الْمُعَامَلَاتِ، وَحِفْظُ الْأَمْوَالِ، وَقَضَاءُ الدُّيُونِ، وَقِسْمَةُ التَّرِكَاتِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ وَغَيْرِهَا. وَيُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْعُلُومِ الْفَلَكَيَّةِ وَفِي الْمِسَاحَةِ وَالطَّبِّ. وَقِيلَ: يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْعُلُومِ⁽¹⁾.

وَبِالْجُمْلَةِ، لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ مَلِكٌ، وَلَا عَالِمٌ، وَلَا سَوْقَةٌ، وَزَادَ شَرَفًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ﴾⁽²⁾. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابِ﴾⁽³⁾. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاسْأَلِ الْعَادِّينَ﴾⁽⁴⁾. وَلِعِلْمِ الْحِسَابِ فُرُوعٌ كَثِيرَةٌ نَذْكُرُهَا هَاهُنَا.

عِلْمُ حِسَابِ التَّخْتِ وَالْمِيلِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ مُزَاوَلَةِ الْأَعْمَالِ الْحِسَابِيَّةِ بِرُقُومٍ تَدُلُّ عَلَى الْآحَادِ، وَتُغْنِي عَمَّا عَدَاهَا بِالْمَرَاتِبِ، وَتُنَسَّبُ هَذِهِ الْأَرْقَامُ إِلَى الْهِنْدِ.

(1) ينظر رسالة في موضوعات العلوم للبيضاوي: 108.

(2) سورة الأنبياء، الآية: 47.

(3) سورة يونس، الآية: 5.

(4) سورة المؤمنون، الآية: 113. ينظر إرشاد القاصد: 212.

وَمَنْعَتُهُ: تَسْهِيلُ الْأَعْمَالِ الْحِسَابِيَّةِ وَسُرْعَتُهَا، خُصُوصًا الْفَلَكَيَّةِ⁽¹⁾.

وَمِنَ الْكُتُبِ الشَّامِلَةِ فِيهِ:

كِتَابُ خَوَاجَةِ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ.

وِلَا أَهْلَ الْمَغْرِبِ طُرُقٌ يَنْفَرِدُونَ بِهَا فِي الْأَعْمَالِ الْجُزْئِيَّةِ، فَمِنْهَا قَرِيبَةُ

الْمَأْخَذِ؛ كَطُرُقِ ابْنِ الْيَاسَمِينِ⁽²⁾، وَمِنْهَا [طُرُقٌ]⁽³⁾ بَعِيدَةٌ؛ كَطُرُقِ الْحَصَّارِ⁽⁴⁾.

وَلِابْنِ الْهَيْثَمِ كِتَابٌ يُبْرِهنُ فِيهِ عَلَى أَصُولِ أَعْمَالِهِ بِبَرَاهِينٍ عَدَدِيَّةٍ⁽⁵⁾.

وَمِنَ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ فِي هَذَا الْعِلْمِ:

"كِتَابُ الْمُحَمَّدِيَّةِ"⁽⁶⁾، لِمَوْلَانَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَوْشَجِيِّ؛ وَكِتَابُ

الْمُخْتَصَرِ الصَّلَاحِيِّ⁽⁷⁾، وَشَرْحُهُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، مِمَّا لَا يُعَدُّ وَلَا يُحْصَى.

(1) إرشاد القاصد: 213.

(2) عبد الله بن محمد بن حجاج، أبو محمد المعروف بابن الياسمين، عالم مغربي حيسوبي، (ت. 601هـ). ترجمته في: الغصون الياينة: 42، سلم الوصول: 207/2، هدية العارفين: 408/5.

(3) زيادة من أنطاليا وعاطف أفندي.

(4) أبو بكر محمد بن عبد الله بن عيَّاش الحَصَّارُ من أهل القرن السادس، ينظر: إرشاد القاصد: 213، ذكر له صاحب كشف الظنون: 1/263 كتاب البيان والتذكُّار في علم مسائل الغبار، أو الكتاب الصغير، من نسخة خطية في خزانة ابن يوسف. وله كتاب الكامل في صناعة العدد أو الكتاب الكبير. ينظر ما كتبه محمد أبلّاغ وجبار أحمد في اكتشاف السفر الأول من كتاب الكامل في صناعة العدد.

(5) عديدة، في رئيس الكتاب.

(6) رسالة في علم الحساب ألّفها لسلطان الروم محمد خان. ينظر: الشقائق النعمانية: 97.

(7) للصلاحي، في رئيس الكتاب ومراد ملا. ينظر: إرشاد القاصد: 213.

عِلْمُ الْجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ اسْتِخْرَاجِ الْمَجْهُولاتِ الْعَدَدِيَّةِ بِمُعَادَلَتِهَا
[لِمَعْلُومَاتٍ] ⁽¹⁾ تَخْصُّهَا.

وَمَعْنَى الْجَبْرِ: زِيَادَةُ قَدْرِ مَا نَقَصَ فِي الْجُمْلَةِ الْمُعَادِلَةِ، بِالِاسْتِثْنَاءِ فِي
الْجُمْلَةِ الْأُخْرَى لِتَتَعَادَلَا.

وَمَعْنَى الْمُقَابَلَةِ: إِسْقَاطُ الزَّائِدِ مِنْ إِحْدَى الْجُمْلَتَيْنِ لِلتَّعَادُلِ.

وَمَنْفَعَتُهُ: اسْتِعْلَامُ الْمَجْهُولاتِ الْعَدَدِيَّةِ إِذَا كَانَتْ مَعْلُومَةً الْعَوَارِضِ،
وَرِيَاضَةُ الذَّهْنِ ⁽²⁾.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِيهِ:

"نِصَابُ الْجَبْرِ"، لابْنِ فُلُوسٍ الْمَارِدِينِيِّ ⁽³⁾، و"الْمُفِيدُ" ⁽⁴⁾، لابْنِ مُحَلَّى
الْمَوْصِلِيِّ.

وَمِنَ الْمُتَوَسِّطَةِ:

"كِتَابُ الظَّفَرِ"، لِلطُّوسِيِّ ⁽⁵⁾.

(1) سقطت من أنطاليا.

(2) إرشاد القاصد: 214.

(3) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ غَازِي بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّمِيرِيِّ الْمَارِدِينِيِّ الْحَنْفِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ
فُلُوسٍ هُوَ شَمْسُ الدِّينِ فَاضِلٌ مَبْرُزٌ فِي فَنُونِ الْحِكْمَةِ وَعِلُومِ الْأَوَائِلِ (ت. 637هـ)، يَنْظُرُ: إِرْشَادُ
القاصد: 214، الوافي بالوفيات: 41/9، صبح الأعشى: 562/1.

(4) إرشاد القاصد: 214، صبح الأعشى: 562/1.

(5) المصدر نفسه: 214، المصدر نفسه: 562/1.

ومن المبسوطِ:

"جامع الأصول"، لابن المحلّی؛ والکامل⁽¹⁾ لأبي شجاع بن أسلم. وبرهن السموأل⁽²⁾ على مسائله بالبراهين العددية. وبرهن عليها الخيام⁽³⁾ بالبراهين الهندسية. و"أرجوزة ابن الياسمين"، وشرحه مختصر نافع، أورد فيها ما لا بد منه.

ومن الرسائل الوافية بالمقصود: رسالة شرف الدين محمد بن مسعود ابن محمد المسعودي⁽⁴⁾.

علم حساب الخطأين

علم يتعرف منه استخراج المجهولات العددية، إذا أمكن صيورتها في أربعة أعداد متناسبة.

(1) كذا في النسخ، ولعله وهم ناسخ لا راسخ، وأبو كامل شجاع بن أسلم بن محمد بن شجاع الحاسب من أهل مصر، وكان عالما فاضلا حاسبا، (ت. نحو 340هـ). ينظر: الفهرست: 2/ 253، إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 180، إرشاد القاصد: 214، وله في هذا كتاب الجبر والمقابلة، ذكره صاحب الفهرست، وقد طبع بحلب سنة 2003.

(2) السموأل بن يحيى بن عباس المغربي، كان فاضلا في العلوم الرياضية عالما بصناعة الطب، له رسائل في الجبر والمقابلة، (ت. 580هـ). ينظر: إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 209، عيون الأنباء في طبقات الأطباء: 471، إرشاد القاصد: 214.

(3) عمر بن إبراهيم الخيام النيسابوري، أبو الفتح، صاحب الرباعيات، كان حكيما، والغالب عليه علم الهندسة، (ت. 515هـ).، إخبار العلماء بأخبار الحكماء: 186.

(4) أبو المحامد شرف الدين محمد بن مسعود بن محمد المسعودي الغزنوي البخاري الفلكي الحيسوبي، (ت. 550هـ). ينظر: كشف الظنون: 1/ 857، الذريعة في تصانيف الشيعة: 18/ 90.

وَمَنْفَعَتُهُ: نَحْوَ مَنْفَعَةِ الْجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ، إِلَّا أَنَّهُ أَقْلٌ عُمُومًا مِنْهُ، وَأَسْهَلُ عَمَلًا. وَإِنَّمَا سُمِّيَ حِسَابَ الْخَطَّائِينَ، لِأَنَّهُ يُفَرِّضُ الْمَطْلُوبُ فِيهِ شَيْئًا وَيُخْتَبَرُ، فَإِنْ وَافَقَ فَذَاكَ، وَإِلَّا حُفِظَ ذَلِكَ الْخَطَأُ وَفُرِضَ الْمَطْلُوبُ شَيْئًا آخَرَ وَيُخْتَبَرُ، فَإِنْ وَافَقَ، فَذَاكَ، وَإِلَّا حُفِظَ الْخَطَأُ الثَّانِي، وَيُسْتَخْرَجُ الْمَطْلُوبُ مِنْهُمَا، وَمِنْ الْمِقْدَارَيْنِ الْمَفْرُوضَيْنِ.

وَعَلَى هَذَا إِذَا اتَّفَقَ وَقُوعُ الْمَسْأَلَةِ أَوَّلًا فِي أَرْبَعَةِ أَعْدَادٍ مُتَنَاسِبَةٍ، أَمَكَنَ اسْتِخْرَاجُهَا بِخَطِّ وَاحِدٍ.

وَمِنْ الْكُتُبِ الْكَافِيَةِ فِيهِ:

كِتَابُ لِزِينِ الدِّينِ الْمَغْرِبِيِّ، وَبَرَهَنَ ابْنُ الْهَيْثَمِ عَلَى طَرِّقِهِ⁽¹⁾.

عِلْمُ حِسَابِ الدَّوْرِ وَالْوَصَايَا

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ مِقْدَارُ مَا يَوْصَى بِهِ إِذَا تَعَلَّقَ بِدَوْرٍ فِي بَادِي النَّظَرِ.

مِثَالُهُ: رَجُلٌ وَهَبَ لِمُعْتَقِهِ فِي مَرَضٍ مَوْتَهُ مِئَةَ دِرْهَمٍ، لَا مَالَ لَهُ غَيْرَهَا، فَقَبَضَهَا وَمَاتَ قَبْلَ سَيِّدِهِ، وَخَلَفَ بِنْتًا وَالسَّيِّدَ الْمَذْكُورَ. ثُمَّ مَاتَ السَّيِّدُ، فَظَاهِرُ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْهَبَةَ تُمْضَى مِنَ الْمِئَةِ فِي ثُلُثِهَا، فَإِذَا مَاتَ الْمُعْتَقُ، رَجَعَ إِلَى السَّيِّدِ نِصْفُ الْجَائِزِ بِالْهَبَةِ، فَيَزِدَادُ مَالَهُ، فَيَزِدَادُ مَالُ الْمُعْتَقِ، فَيَزَادُ مَالُ السَّيِّدِ مِنْ إِرْثِهِ، وَهَلُمَّ جَرًّا.

(1) إرشاد القاصد: 215.

وبهذا العلم يتعين مقدار الجائز بالهبة. وظاهر أن منفعة هذا العلم جليلة، وإن كانت الحاجة إليه قليلة⁽¹⁾.

ومن كتبه:

كتاب لأفضل الدين الخونجي⁽²⁾.

علم حساب الدرهم والدينار

علم يتعرف منه استخراج المجهولات العددية التي تزيد عدتها على المعادلات الجبرية؛ ولهذه الزيادة لقبوا تلك المجهولات بالدرهم والدينار والفلس، وغير ذلك.

ومنفعته كمنفعة الجبر والمقابلة، فيما يتكرر⁽³⁾ فيه أجناس المعادلة.

ومن الكتب فيه:

كتاب لابن فلوس المارديني، والرسالة للمغربي، و"الرسالة الشاملة"، للخرقي⁽⁴⁾؛ و"الكافي" للسموأل المغربي.

(1) إرشاد القاصد: 216.

(2) المصدر نفسه: 216.

(3) تكثر، في المصدر نفسه: 217.

(4) محمد بن أحمد بن أبي بشر المروزي، الحنفي، المعروف بالخرقي شمس الدين، أبو بكر، (نسبة إلى خرقة قرية قرب مرو)، رياضي فلكي، (ت. 533هـ). ينظر المصدر نفسه: 217.

عِلْمُ حِسَابِ الْفَرَائِضِ

عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ قَوَانِينُ تَتَعَلَّقُ بِحِسَابِ الْفَرَائِضِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِقِسْمَةِ التَّرَكَةِ. وهذا وإن كان من فُرُوعِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ لِتَعَلُّقِهِ بِالْفَرَائِضِ، لَكِنَّهُ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ قَوَاعِدَ حِسَابِيَّةٍ يَكُونُ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ الْعَدَدِ⁽¹⁾.
وَتَفَاصِيلُ هَذَا الْعِلْمِ مُسْتَوْفَاةٌ فِي كُتُبِ الْفَرَائِضِ. وَسَنَذْكُرُهَا فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

عِلْمُ حِسَابِ الْهَوَاءِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ حِسَابِ الْأَمْوَالِ الْعَظِيمَةِ مِنَ الْخِيَالِ بِلَا كِتَابَةٍ. وَلَهَا طُرُقٌ خَاصَّةٌ، وَقَوَانِينُ عَجِيبَةٌ. وَهَذَا عَظِيمُ النِّفْعِ لِلتُّجَّارِ فِي الْأَسْفَارِ، وَفِي مَوَاضِعَ لَا تَتَيَسَّرُ فِيهَا الْكِتَابَةُ.
وَأَعْظَمُ مَنَافِعِهَا لِأَهْلِ السُّوقِ مِنَ الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ الْكِتَابَةَ أَصْلًا، وَلِلْخَوَاصِّ إِذَا عَجَزُوا عَنْ إِحْضَارِ آلَاتِ الْكِتَابَةِ.
وَفِي هَذَا الْعِلْمِ رَسَائِلُ شَرِيفَةٌ يَعْرِفُهَا أَهْلُهَا.
وَمِنْ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِيهِ:

كِتَابُ لَابْنِ مُحَلَّى الْمُوَصِّلِيِّ، وَمُخْتَصَرُ لَابْنِ فُلُوسٍ الْمَارِ دِينِيِّ،
وَمُخْتَصَرُ لِسَمَوَالِ بْنِ يَحْيَى الْمَغْرِبِيِّ.

(1) ينظر رسالة في العلوم الشرعية والعربية: 55.

ومن المبسوطَة:

"الكافي"، و"الكامل"، لأبي القاسم ابن السَّمَح⁽¹⁾؛ و"شَرْحُ شَمْسِيَّةِ
الحِسَابِ"، و"شَرْحُ مُخْتَصَرِ الصَّلَاحِيّ"، و"أَسَاسُ الْقَوَاعِدِ فِي شَرْحِ أُصُولِ
الْفَوَائِدِ الْبَهَائِيَّةِ"، لِكَمَالِ الدِّينِ حَسَنِ الْفَارِسِيِّ⁽²⁾؛ وغير ذلك مما لا يَدْخُلُ
تَحْتَ الضَّبْطِ.

عِلْمُ حِسَابِ الْعُقُودِ

وَالْمُرَادُ بِالْعُقُودِ، عُقُودُ الْأَصَابِعِ. وَقَدْ وَضَعُوا كُلًّا مِنْهَا بِإِزَاءِ أَعْدَادٍ
مَخْصُوصَةٍ، ثُمَّ رَتَّبُوا لِأَوْضَاعِ الْأَصَابِعِ أَحَادًا وَعَشْرَاتٍ وَمِائَاتٍ وَأُلُوفًا، حَتَّى
وَضَعُوا قَوَاعِدَ يُتَعَرَّفُ بِهَا حِسَابُ يُمَكِّنُ بِهَا مَعْرِفَةُ عَشْرَةِ آلَافٍ بِيَدٍ وَاحِدَةٍ.
وَهَذَا عَظِيمُ النِّفْعِ لِلتُّجَّارِ، سَيِّمًا عِنْدَ اسْتِعْجَالِ كُلِّ مِنَ الْمُتَبَايِعِينَ لِسَانَ
الْآخِرِ، وَعِنْدَ عَدَمِ حُضُورِ آلَاتِ الْكِتَابَةِ. وَالْعِصْمَةُ عَنِ الْخَطَا فِي هَذَا الْعِلْمِ
أَكْثَرُ مِنْ حِسَابِ الْهَوَاءِ.

وَكَانَ هَذَا الْعِلْمُ يَسْتَعْمِلُهُ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.
كَمَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ، فِي كَيْفِيَّةِ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْفَخْذَيْنِ فِي التَّشْهَدِ، أَنَّهُ عَقَدَ

(1) أصبغ بن محمد بن السمع المهرى الغرناطي، أبو القاسم، كَانَ مُحَقِّقًا لِعِلْمِ الْعِدَدِ وَالْهَنْدَسَةِ مُتَقَدِّمًا
فِي عِلْمِ هَيْئَةِ الْأَفْلَاقِ وَحَرَكَاتِ النُّجُومِ، وَلَهُ اِهْتِمَامٌ بِالطَّبِّ (ت. 426هـ)، يَنْظُرُ: عِيُونَ الْأَنْبَاءِ: 2/ 185.

(2) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ الشِّيرَازِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْحَكِيمُ الْمُهَنْدِسُ، (ت. 719هـ)،
يَنْظُرُ: مَجْمَعُ الْأَدَابِ فِي مَعْجَمِ الْأَلْقَابِ: 4/ 138-139.

خَمْسًا وَخَمْسِينَ⁽¹⁾، يَغْنِي: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَقَدَ أَصَابِعَ يَدِهِ
غَيْرِ السَّبَابَةِ وَالْإِبْهَامِ، وَحَلَّقَ الْإِبْهَامَ مَعَهَا⁽²⁾.

وهذا الشَّكْلُ فِي عِلْمِ الْعُقُودِ دَالٌّ عَلَى الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ. فَرَاوِي الْحَدِيثِ،
ذَكَرَ مَذْلُولَ ذَلِكَ الْوَضْعِ فِي الْأَصَابِعِ، وَأَرَادَ دَالَّهُ؛ أَعْنِي الْهَيْئَةَ الْمَوْضُوعَةَ
لِلْعَدَدِ الْمَذْكُورِ؛ وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى شُيُوعِ عِلْمِ الْعُقُودِ عِنْدَهُمْ.

وَكَذَا السَّلَفُ، لَمَّا ذَكَرُوا أَقْسَامَ الدَّلَالَاتِ مِنْ أَنَّهَا طَبِيعِيَّةٌ، أَوْ وَضْعِيَّةٌ؛ وَكُلُّ
مِنْهُمَا إِمَّا لَفْظِيَّةٌ، أَوْ غَيْرُ لَفْظِيَّةٍ. مَثَلُوا لِلطَّبِيعِيَّةِ اللَّفْظِيَّةِ كَلِمَةً: (أُح)؛ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ،
وَسُكُونِ الْمُهِمْلَةِ، الدَّالَّةِ عَلَى السُّعَالِ - وَهُوَ وَجَعُ الصَّدْرِ - وَبِضَمِّ الْهَمْزَةِ
وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، دَالَّةٌ عَلَى اللَّذَّةِ، وَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ أَيْضًا دَالَّةٌ
عَلَى الْوَجَعِ. وَمَثَلُوا لِلطَّبِيعِيَّةِ⁽³⁾ غَيْرِ اللَّفْظِيَّةِ بِحَرَكَةِ النَّبْضِ.

وَمَثَلُوا لِلْوَضْعِيَّةِ⁽⁴⁾ اللَّفْظِيَّةِ بِالْأَلْفَاظِ الْمُسْتَعْمَلَةِ. وَمَثَلُوا لِلْوَضْعِيَّةِ غَيْرِ
الْلَفْظِيَّةِ بِالْخُطُوطِ وَالْعُقُودِ وَالْإِشَارَاتِ وَالنُّصُبِ.

وَأَرَادُوا بِالْخُطُوطِ، نُقُوشَ الْكِتَابَةِ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ بِلَفْظٍ، وَمَوْضُوعَةٌ بِإِزَاءِ الْأَلْفَاظِ.
وَأَرَادُوا بِالْإِشَارَاتِ: الْإِشَارَةَ بِالْيَدِ وَالشَّفَةَ وَالْحَاجِبِينَ وَأَمْثَالَهَا.

(1) ثلاثا وخمسين، في أنطاليا.

(2) الحديث في مسند الإمام أحمد: 168/31، رقم: 18876، سنن النسائي: 35/3، رقم: 1265.

(3) بالطبيعية، في قونية وأنطاليا.

(4) بالوضعية، في قونية وأنطاليا.

وَبِالنُّصْبِ: الْأَخْجَارَ الْمَنْصُوبَةَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَوْضِعِ الْعُبُورِ فِي الْأَنْهَارِ الْعِظَامِ، وَعَلَى مَوْضِعِ تَمْيِيزِ الْأَرْضِ بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ. وَأَرَادُوا بِالْعُقُودِ، عُقُودَ الْأَصَابِعِ الْمَوْضُوعِ كُلِّ مِنْهَا بِإِزَاءِ عَدَدٍ مَخْصُوصٍ.

وفي هذا الْعِلْمِ "أَرْجُوزَةُ لَابْنِ الْحَرْبِ"⁽¹⁾، أُوْرِدَ فِيهَا مِقْدَارُ الْحَاجَةِ. وفيها رِسَالَةٌ لِشَرْفِ الدِّينِ الْيَزِيدِيِّ⁽²⁾، أُوْرِدَ فِيهَا قَدْرُ الْكِفَايَةِ. وَسَمِعْتُ فِي هَذَا الْعِلْمِ كِتَابًا مُطَوَّلًا لَكِنْ مَا رَأَيْتُهُ.

عِلْمُ أَعْدَادِ الْوَفَقِ

وَالْوَفَقُ: جَدَاوِلُ مُرَبَّعَةٍ لَهَا بُيُوتٌ مُرَبَّعَةٌ، يَوْضَعُ فِي تِلْكَ الْبُيُوتِ أَرْقَامُ عَدَدِيَّةٌ، أَوْ حُرُوفٌ بَدَلُ الْأَرْقَامِ، بِشَرَطٍ أَنْ تَكُونَ أَضْلَاحُ تِلْكَ الْجَدَاوِلِ وَأَقْطَارُهَا مُتَسَاوِيَةً فِي الْعَدَدِ، وَأَنْ لَا يَوْجَدَ عَدَدٌ مُكَرَّرٌ فِي تِلْكَ الْبُيُوتِ.

وَذَكَرُوا أَنَّ لِاعْتِدَالِ الْأَعْدَادِ خَوَاصَّ فَائِضَةً مِنْ رُوحَانِيَّةِ تِلْكَ الْأَعْدَادِ أَوْ الْحُرُوفِ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا آثَارٌ عَجِيبَةٌ، وَتَصَرُّفَاتٌ غَرِيبَةٌ، بِشَرَطِ اخْتِيَارِ أَوْقَاتٍ مُنَاسِبَةٍ، وَسَاعَاتٍ شَرِيفَةٍ.

(1) محمد بن حرب النحوي الحلبي، أبو المرحى، أحد أعيان حلب والمشهورين منهم بعلم الأدب، (ت. 580هـ)، نسبت إليه أرجوزة في مخارج الحروف. ترجمته في: معجم الأدباء: 6/ 2483، الوافي بالوفيات: 2/ 327، بغية الوعاة: 1/ 75.

(2) علي بن أبي بكر بن علي شرف الدين اليزدي، ذكره صاحب سلم الوصول: 5/ 59 دون ذكر تاريخ وفاته، ولم ينسب إليه هذا الكتاب.

وفي هذا العلم كُتِبَ كَثِيرَةٌ نَافِعَةٌ فِي الْغَايَةِ، مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ،
وهذا العلمُ من فُرُوعِ عِلْمِ الْعَدَدِ، من حيثِ حِسَابِ الْأَعْدَادِ، ومن فُرُوعِ عِلْمِ
الْخَوَاصِّ من حيثِ آثَارِهِ وَمَنَافِعِهِ. وَسَتَسْمَعُ عِلْمَ الْوُفْقِ، وكذا عِلْمَ
الْحُرُوفِ وَالتَّكْسِيرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَ ذِكْرِ عِلْمِ الْخَوَاصِّ عِنْدَ ذِكْرِ
مُقَطَّعَاتِ السُّورِ.

وَأَحْسَنُ كُتُبِ هَذَا الْفَنِّ:

كِتَابُ "شَمْسُ الْأَفَاقِ فِي عِلْمِ الْحُرُوفِ وَالْأَوْفَاقِ" ⁽¹⁾، و"كَيْفِيَّةُ الْإِتِّفَاقِ فِي
تَرْكِيبِ الْأَوْفَاقِ" ⁽²⁾، و"بَحْرُ الْوُقُوفِ فِي عِلْمِ الْأَوْفَاقِ وَالْحُرُوفِ" ⁽³⁾.

وَالْكُتُبُ فِي هَذَا الْفَنِّ كَثِيرَةٌ، تَفُوقُ مِئَةَ مُصَنَّفٍ عَلَى مَا رَأَيْتُهُ وَسَمِعْتُهُ، بَلْ
هَذَا الْعِلْمُ بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ، إِذْ يَنْتَهِي إِلَى عِلْمِ الْمُكَاشَفَةِ الَّذِي غَرِقَ فِي
بِحَارِهِ عُقُولُ الْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ.

(1) صاحبه هو عبد الرحمن بن علي بن أحمد البسطامي مشربا، والحنفي مذهباً، والأنطاكي مولداً،
كان عالماً بالحديث والتفسير والفقه، عارفاً بخواص الحروف وعلم الوقف والتكسير، وله يد طولی
في معرفة الجفر والوقوف على التواريخ، (ت. 858هـ). ترجمته في الشقائق النعمانية: 31، كشف
الظنون: 2/ 1061، هدية العارفين: 1/ 531، والكتاب مطبوع.

(2) رواها سليمان بن سعيد الكيساني في الموضوعات، كذا ذكر صاحب كشف الظنون: 2/ 1525.

(3) لأحمد بن علي بن يوسف، أبي العباس البوني (ت. 622هـ) صاحب المصنفات الكثيرة في علم
الأوفاق وأسرار الحروف، ينظر: كشف الظنون: 1/ 227، سلم الوصول: 1/ 184، هدية العارفين:

عِلْمُ خَوَاصِّ الْأَعْدَادِ الْمُتَحَابَّةِ وَالْمُتَبَاغِضَةِ

وَاعْلَمْ أَنَّ كَنَكَةَ الْمَلِكِ⁽¹⁾ - من حُكَمَاءِ الْهِنْدِ - اسْتَنْبَطَ الْأَعْدَادَ الْمُتَحَابَّةَ، وَذَكَرَ أَنَّهَا إِذَا وُضِعَتْ فِي طَعَامٍ، أَوْ شَرَابٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَعْمَلُهُ شَخْصَانِ، تَأَلَّفَ بَيْنَهُمَا مَحَبَّةٌ عَجِيبَةٌ، وَإِنْ رَسَمْتَهَا عَلَى ثَوْبِكَ لَمْ يُفَارِقَكَ. وَالْعَدَدُ الْأَصْغَرُ مِنْهَا: (كر)، وَالْعَدَدُ الْأَكْبَرُ مِنْهَا: (دفر)، وَتَرَسُّمُهَا بِرِسْمِ قَلَمِ الْغُبَارِ، وَتُعْطَى الْأَصْغَرُ مِنْ شِئْتِ، وَتَأْكُلُ أَنْتَ الْأَكْبَرُ، فَإِنَّ الْأَصْغَرَ يُطِيعُ الْأَكْبَرَ بِخَاصِيَّةٍ ظَرِيفَةٍ. وَيُسْتَعْمَلُ فِي الزَّيْبِ، وَحَبِّ الرُّمَّانِ وَأَشْبَاهِهَا مِنَ الْفَاكِهَةِ عَدَدًا لَا رَسْمًا.

ثُمَّ إِنَّ أَفْلَاطُونَ الْإِلَهِيَّ، بَيَّنَّ خَوَاصِّ الْأَعْدَادِ الْمُتَحَابَّةِ وَالْمُتَبَاغِضَةِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَوْ كُتِبَ الْأَعْدَادُ الْمُتَحَابَّةُ فِي كُوزٍ لَمْ يَمَسَّهُ الْمَاءُ، وَشَرِبَ مِنْهُ شَخْصَانِ، فَإِنَّهُ يَتَوَلَّدُ بَيْنَهُمَا مَحَبَّةٌ أَكِيدَةٌ لَمْ يُعْهَدْ ذَلِكَ قَبْلُ؛ وَأَنَّهُ لَوْ رُوِيَ فِي الْأَعْدَادِ الْمُتَبَاغِضَةِ مِثْلُ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَظْهَرُ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ رَاسِخَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا طَرِيقُ اسْتِخْرَاجِ الْأَعْدَادِ الْمُتَحَابَّةِ فَقَدْ بَيَّنَّ مُسْتَوْفَى بَرَاهِينِ عَدَدِيَّةٍ فِي كِتَابِ "تَذَكِيرَةُ الْأَخْبَابِ فِي بَيَانِ التَّحَابِّ"⁽²⁾؛ وَهَذَا كِتَابٌ نَفِيسٌ، يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ مُؤَلِّفِهِ، وَعُلُوِّ كَعْبِهِ فِي الْعُلُومِ الرِّيَاضِيَّةِ، يَشْهَدُ بِذَلِكَ كِتَابُهُ الْمَذْكُورُ.

(1) كَنَكَةُ (Kanaka)، حَكِيمٌ بَارِعٌ مِنْ مُتَقَدِّمِي حُكَمَاءِ الْهِنْدِ وَأَكْبَرِهِمْ، وَلَهُ نَظَرٌ فِي صِنَاعَةِ الطَّبِّ وَقُوَى الْأَدْوِيَةِ وَطِبَاعِ الْمَوْلِدَاتِ وَخَوَاصِّ الْمَوْجُودَاتِ، ذَكَرَ لَهُ صَاحِبُ الْفَهْرَسْتِ: 223 / 2 بَعْضَ الْمَصْنَفَاتِ.

(2) لِكَمَالِ الدِّينِ حَسَنِ الْفَارَسِيِّ، يَنْظُرُ: كَشْفُ الظُّنُونِ: 384 / 1.

عِلْمُ التَّعَابِي الْعَدَدِيَّةِ فِي الْحُرُوبِ

وهو عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ تَرْتِيبِ الْعَسَاكِرِ فِي الْحُرُوبِ، وَكَيْفِيَّةُ تَسْوِيَةِ صُفُوفِهَا أَزْوَاجًا وَأَفْرَادًا، أَوْ تَعْيِينَ أَعْدَادِ الصُّفُوفِ، وَأَعْدَادِ الرِّجَالِ فِي كُلِّ صَفٍّ مِنْهَا، وَهَيْئَةُ الصُّفُوفِ، إِمَّا عَلَى التَّدْوِيرِ، أَوْ التَّثْلِيثِ، أَوْ التَّرْبِيعِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الْأَحْوَالُ⁽¹⁾. وَبَيَّنَّا أَنَّ فِي رِعَايَةِ التَّرْتِيبِ الْمَذْكُورِ، ظَفَرًا بِالْمَرَامِ، وَنُصْرَةً عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَلَا يَكُونُ مَغْلُوبًا أَبَدًا بِإِذْنِ اللَّهِ الْقَادِرِ الْعَلِيمِ. إِلَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَخَفَوْا هَذَا الْعِلْمَ وَضَنُّوا بِهِ عَنِ الْأَغْيَارِ.

وَلِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ⁽²⁾ - مِنَ السَّادَةِ الْحَرْفِيَّةِ - تَصْنِيفٌ مَلِيحٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ، لَكِنْ ضَنَّ بِهَا بَعْضُ الضَّنِّ، إِلَّا أَنَّ مَنْ وَقَفَ عَلَى أَسْرَارِ الْخَوَاصِّ الْحَرْفِيَّةِ وَالْعَدَدِيَّةِ، لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ. لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ خِدْمَةِ السَّادَةِ الصُّوفِيَّةِ، وَأَنْ تَسْتَأْهَلَ لِلْمُكَاشَفَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْأَسْرَارِ الْفُرْقَانِيَّةِ، وَإِلَّا فَأَنْتَ عَنْ مِثْلِ هَذَا الْعِلْمِ بِمَعْزِلٍ، وَعَنْ الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصَدِ بِأَلْفِ مَنَزِلٍ. [الطويل]

وَمَنْ يَخْطُبُ الْحَسَنَاءَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا بَعِيدٌ عَلَيْهِ أَنْ يَفُوزَ بِوَصْلِهَا⁽³⁾

وَلِلَّهِ دُرُّ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ قَالَ: [الكامل]

كَيْفَ الْوُصُولُ إِلَى سُعَادٍ وَدُونِهَا قُلُّ الْجِبَالِ وَدُونَهُنَّ حُتُوفُ⁽⁴⁾

(1) ينظر رسالة في العلوم الشرعية والعربية: 58.

(2) يقصد الشيخ عبد الرحمن بن علي بن أحمد البسطامي المترجم سابقا.

(3) ينسب لعلی بن وفا، وهو في ديوان شعره: 262.

(4) البيتان للشافعي، وهما في ديوان شعره: 95.

وَالرَّجُلُ حَافِيَةٌ وَمَا لِي مَرْكَبٌ وَالْكَفُّ صِفْرٌ وَالطَّرِيقُ مَخَوْفٌ⁽¹⁾
 رَزَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ الْوُصُولَ إِلَى الْمَقْصَدِ، بِحُرْمَةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَذُرِّيَّاتِهِ وَأَحْبَابِهِ وَسَلَّم.

(1) ولا لي، في ديوان شعره.

الشُّعْبَةُ الْعَاشِرَةُ: فِي [فُرُوعِ] ⁽¹⁾ عِلْمِ الْمَوْسِيقَى

عِلْمُ الْآلَاتِ الْعَجِيبَةِ

كَالْعُودِ وَالْمَزَامِيرِ وَالْقَانُونِ، سَيِّمَا الْأَرْغَنُونَ.

وَلَقَدْ أَبْدَعَ وَاضِعُهَا فِيهَا الصَّنَائِعَ الْعَجِيبَةَ، وَالْأُمُورَ الْغَرِيبَةَ. وَلَقَدْ شَاهَدْتُ أَرْغَنُونَ، وَاسْتَمَعْتُ بِهَا مَرَّاتٍ عَدِيدَةً، وَلَمْ تَزِدْ ⁽²⁾ الْمُشَاهَدَةَ وَالنَّظْرَ إِلَّا دَهْشَةً وَحَيْرَةً.

وَلَا نُطَوِّلُ الْكَلَامَ بِذِكْرِ أَنْوَاعِ الْآلَاتِ، لِأَنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ مِنْ فُرُوعِ الْعُلُومِ الرِّيَاضِيَّةِ، لَكِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ فِي شَرِيعَتِنَا، فَالاشْتِغَالُ بِتَعْدَادِهَا يُضَيِّعُ الْأَوْقَاتَ، وَعُمُرُ طَالِبِ عِلْمِ الْآخِرَةِ أَشْرَفُ مِنْ أَنْ يُضَيِّعَهُ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ، وَإِنَّمَا تَعَرَّضْتُ مَا تَعَرَّضْتُ تَتَمِيمًا لِلْكَلامِ، وَالتَّوْفِيقُ مِنَ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ.

عِلْمُ الرَّقْصِ

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ كَيْفِيَّةِ صُدُورِ الْحَرَكَاتِ الْمَوْزُونَةِ عَنِ الشَّخْصِ، بَحِثٌ يَوْجِبُ الطَّرْبَ وَالسُّرُورَ لِمَنْ يُشَاهِدُهَا.

وَهَذَا مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي يَرْغَبُ فِيهَا أَصْحَابُ التَّرَفِّهِ وَالْأَغْنِيَاءُ وَالْأُمَرَاءُ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِ الْمَلَاهِي، وَيَعْلَمُونَهَا الْغُلَمَانُ الْحَسَنَانِ،

(1) سقطت من قونية.

(2) يزد، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

وَالْجَوَارِي الْفَائِقَاتِ، لِيَلْتَذَّ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ مَعًا، بِمُشَاهَدَةِ حُسْنِهِمْ وَحُسْنِهِنَّ،
وَاسْتِمَاعِ نَغَمَاتِهِنَّ وَغُنَجِهِنَّ، حَتَّى تَكْمَلَ اللَّذَّةُ وَالْحُبُورُ، وَالْفَرَحَةُ وَالسُّرُورُ.
وَأَهْلُ الْهِنْدِ مَاهِرُونَ فِي أَنْوَاعِ الرَّقْصِ، وَلَهُمْ فِيهَا يَدٌ طَوِيلٌ، إِلَّا أَنَّ هَذَا
الْعِلْمَ مُحَرَّمٌ فِي شَرِيعَتِنَا. وَقَدْ قِيلَ: التَّلَذُّذُ بِالْغِنَاءِ وَضَرْبِ الْمَلَاهِي كُفْرٌ.

عِلْمُ الْغُنْجِ

وَهُوَ عِلْمٌ بِأَحْثُ عَنْ كَيْفِيَّةِ صُدُورِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْ الْعَذَارَى
وَالنِّسْوَانِ الْفَائِقَاتِ الْجَمَالِ، وَالْمُتَّصِفَاتِ بِالظَّرْفِ وَالْكَمَالِ، وَإِذَا اقْتَرَنَ
الْحُسْنُ الذَّاتِيُّ بِالْغُنْجِ الطَّبِيعِيِّ، كَانَ كَامِلًا فِي الْغَايَةِ، وَإِنْ كَانَ الْغُنْجُ مُتَكَلِّفًا،
أَوْ عَرَضِيًّا، يَكُونُ دُونَ الْأَوَّلِ، وَلَكِنْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْمَلِيحِ مَلِيحٌ⁽¹⁾.

وَلَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ: [البسيط]

مَا أَنْتَ مَادِحُهَا يَا مَنْ يُشَبِّهُهَا	بِالشَّمْسِ وَالْبَدْرِ لَا بَلَّ أَنْتَ هَاجِيهَا ⁽²⁾
مِنْ أَيْنَ لِلشَّمْسِ خَالٌ فَوْقَ وَجْنَتِهَا	وَمَضْحَكٌ فِي نِظَامِ الدَّرِّ فِي فِيهَا
مِنْ أَيْنَ لِلْبَدْرِ أَجْفَانٌ مُكَحَّلَةٌ	بِالسَّحْرِ وَالْغُنْجِ يَجْرِي فِي حَوَاشِيهَا

وَهَذَا الْغُنْجُ إِنْ وَقَعَ أَثْنَاءَ الْمُبَاشَرَةِ وَالْمُخَالَطَةِ وَالتَّقْبِيلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِمَّا
هُوَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، كَانَ مُحَرَّكًَا لِقُوَّةِ الْوِقَاعِ، وَيَتَنَفَّعُ بِهِ الْعَاجِزُونَ عَنِ الْقُرْبَانِ
كُلِّ الْإِنْتِفَاعِ. وَالْغُنْجُ فِي هَذَا الْحَالِ مُرَخَّصٌ فِي الشَّرْعِ، وَيُحْمَدُ هُوَ فِي النَّسَاءِ

(1) صدر بيت شعري وتمامه: لَكِنَّ الصَّبْرَ عَنْهُ غَيْرُ مَلِيحٍ. ورد في روح البيان: 4/308 غير منسوب.

(2) البيت من شواهد الفراء (371)، وهو في تفسير الطبري: 30/241، وتفسير القرطبي 20/113.

فِي تِلْكَ الْحَالِ، بَلْ قَدْ تُؤْجَرُ هِيَ عَلَيْهِ فِي الْجَمَاعِ الْحَلَالِ. وَنِسَاءُ الْعَرَبِ
 مَشْهُورَاتٌ بَيْنَ الرِّجَالِ بِحُسْنِ الْغُنْجِ، وَلُطْفِ الدَّلَالِ.
 عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ عَمَّا لَا يَرْضَاهُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَقْدِ وَالْعَمَلِ. إِنَّهُ كَرِيمٌ
 مَنَّانٌ.

الدُّوْحَةُ الْخَامِسَةُ: فِي الْحِكْمَةِ الْعَمَلِيَّةِ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَمَّا كَانَ مَدَنِيًّا بِالطَّبْعِ، وَكَانَ أَشْخَاصُهُ - إِلَّا شَرِذْمَةً مِمَّنْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ - مَجْبُولِينَ عَلَى جَلْبِ الْمَنَافِعِ، وَدَفْعِ الْمَضَارِّ، بِحَيْثُ يُرِيدُونَ أَخْذَ مَا فِي أَيْدِي الْآخَرِينَ بِقُوَّةِ الشَّهْوَةِ⁽¹⁾، وَدَفْعِ مَا يُزَاحِمُهُ فِي ذَلِكَ بِقُوَّتِهِ الْغَضَبِيَّةِ، وَكَانَ ذَلِكَ مُؤَدِّيًّا إِلَى التَّقَاتُلِ وَالتَّنَاحُرِ⁽²⁾، وَلَا أَقَلَّ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالشَّحْنَاءِ الْمُنَافِيَةِ هَذِهِ الْأُمُورَ، إِلَى قَضِيَّةِ التَّمَدُّنِ وَالِاجْتِمَاعِ، وَعِمَارَةِ الْمُدُنِ فِي الْأَصْقَاعِ، اقْتَضَتْ الْحِكْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ وَضَعَ قَوَانِينَ مُتَعَلِّقَةً بِجَمِيعِ الْأَشْخَاصِ عَلَى الْعُمُومِ، بِحَيْثُ لَا يَخْتَصُّ بِشَخْصٍ شَخْصٌ، وَلَا بِطَائِفَةٍ طَائِفَةٌ، بَلْ كُلُّ الطَّوَائِفِ وَالْأُمَمِ سَوَاسِيَةٌ فِي هَذِهِ السِّيَاسَةِ وَالْقَانُونِ الْجَارِي بِطَرِيقِ التَّعَادُلِ.

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْقَوَانِينَ، لَا بُدَّ وَأَنْ تُؤْخَذَ مِنْ إِنْسَانٍ يُعَلِّمُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِوَاسِطَةِ الْمَلِكِ، وَيُؤَيِّدُهُ مِنْ عِنْدِهِ بِالْمُعْجَزَاتِ النَّاقِضَاتِ لِلْعَادَاتِ، لِيُصَدِّقَهُ الْكُلُّ، إِذْ مِنْ لَهُ قُوَّةٌ قُدْسِيَّةٌ، وَحِكْمَةٌ تَامَّةٌ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمُعْجَزَاتِ الْحِسِّيَّةِ فِي تَصْدِيقِهِ، بَلْ يَقُولُ: [البسيط]

لَوْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ آيَاتٌ مُبَيِّنَةٌ كَانَتْ بَدِيعَتُهُ تُنْبِئُكَ عَنْ خَبَرِ

(1) بِقُوَّتِهِ الشَّهْوِيَّةِ، فِي قَوْنَةِ وَرَثِيسِ الْكِتَابِ وَأَنْطَالِيَا.

(2) التَّنَاجُزُ، فِي أَنْطَالِيَا. وَالتَّشَاجُرُ، فِي مَرَادٍ مَلَا.

وَبِالْجُمْلَةِ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمُعْجَزَاتِ الْحَسِّيَّةِ، بَلْ يَكْتَفِي بِمُعْجَزَاتِهِ
الْبَاطِنِيَّةِ. وَأَمَّا مَنْ هُوَ نَازِلٌ عَنْ هَذِهِ الدَّرَجَةِ بِمَرْتَبَةٍ أَوْ بِمَرَاتِبَ، يَحْتَاجُ إِلَى
مُعْجَزَةٍ حَسِّيَّةٍ، إِمَّا مَرَّةً، أَوْ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ قُوَّةِ جَهْلِهِ، أَوْ ضَعْفِهِ.
وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْتَحِقُ بِمَنْزِلَةِ الْحَيَوَانِ، بَلِ الْجَمَادِ، أَوْ يَغْلِبُ عَلَى طَبْعِهِ
الْعِنَادُ، لَا يَنْتَفِعُ بِشَيْءٍ مِنْهَا، كَأَبِي جَهْلٍ وَأَحْزَابِهِ، عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ اللَّهِ تَتَرَى،
وَاحِدَةً بَعْدَ أُخْرَى.

وَبِالْجُمْلَةِ، لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ لَذَلِكَ الْإِنْسَانِ الْمُؤَيَّدِ بِالْمُعْجَزَاتِ جِهَتَانِ،
يَسْتَفِيزُ بِجِهَةِ قُوَّتِهِ الْقُدْسِيَّةِ وَلُحُوقِهِ بِالْمَلَاِ الْأَعْلَى، بَلْ إِلَى قَابِ قَوْسَيْنِ
أَوْ أَذْنَى⁽¹⁾، مِنْ جَنَابِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ وَيَفِيزُ بِجِهَةِ بَشَرِيَّتِهِ وَمَبْعُوثِيَّتِهِ
لِتَكْمِيلِ نَوْعِ الْبَشَرِ عَلَى بَنِي نَوْعِهِ مِنْ أَفْرَادِ الْبَشَرِ. ﴿لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا
بِالْحَقِّ﴾⁽²⁾، وَذَلِكَ الْمُعَلَّمُ فِي زَمَانِنَا هَذَا، لَيْسَ إِلَّا أَفْضَلُ الْمَخْلُوقَاتِ مِنْ
لَدُنِ بَدْءِ الْعَالَمِ، وَسَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ، وَمُقَدَّمِ الْجَمَاعَةِ، وَفَاتِحِ بَابِ الشَّفَاعَةِ،
وَفَضَّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَخَاتِمَهُمْ، وَأَفْضَلَهُمْ وَأَكْمَلَهُمْ، سَيِّدَ الْأَنْبِيَاءِ، وَسَنَدَ
الْأَصْفِيَاءِ، حَبِيبَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، مَعَ شَرَفِ
شَرْعِهِ عَلَى سَائِرِ الشَّرَائِعِ بِأُمُورٍ، أَظْهَرُهَا الْبَرَاءَةُ عَنِ النَّسَخِ وَالتَّبْدِيلِ إِلَى قِيَامِ
السَّاعَةِ وَسَاعَةِ الْقِيَامِ، وَأَنْ تَكُونَ سَمْحَةً سَهْلَةً بَيَضَاءَ نَقِيَّةٍ، مَعَ اسْتِمَالِهَا عَلَى

(1) فِي الْكَلَامِ اقْتِبَاسٌ مِنَ الْآيَتَيْنِ 7-9 مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ.

(2) سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ: 43.

مَحَاسِنِ سَائِرِ الشَّرَائِعِ وَأَوْسَاطِهَا⁽¹⁾، وَالْاجْتِنَابِ عَنْ طَرَفِي الْاِقْتِصَادِ وَتَفْرِيطِهَا وَإِفْرَاطِهَا.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ سُنَّةَ اللَّهِ تَعَالَى جَرَتْ عَلَى أَنَّهُ إِذَا خَلَا الْعَالَمُ⁽²⁾ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَنْوَارِ، وَمَعَادِنِ الْعِلْمِ وَالْأَسْرَارِ، لَمْ يَتْرِكِ الْعَالَمَ سُدىً، بَلْ جَعَلَ عُقُولَ الْبَشَرِ مُهْتَدِيَةً إِلَى قَدْرِ مَا يَبْقَى بِهِ النِّظَامُ بَيْنَ النَّوعِ، وَأَرْشَدَهُمْ إِلَى مَا تَكْمُلُ بِهِ مَصَالِحُ دُنْيَاهُمْ أَكْثَرِيًّا، وَبَعْضُ مِنْ مَصَالِحِ آخِرَتِهِمْ.

فَالَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الْعَدْلُ حَقِيقَةً، وَأَمَّا الَّذِي اسْتَحْسَنَهَا عُقُولُ الْعُقَلَاءِ وَالْحُكَمَاءِ فَهُوَ مَا يُشَبِّهُ الْعَدْلَ، وَهُوَ السِّيَاسَةُ الْإِصْطِلَاحِيَّةُ، الَّتِي هَرَمَ عَلَيْهَا الْكَبِيرُ، وَنَشَأَ عَلَيْهَا الصَّغِيرُ، وَبَعِيدٌ أَنْ يَبْقَى سُلْطَانٌ أَوْ تَسْتَقِيمَ رَعِيَّةٌ فِي حَالِ إِيْمَانٍ أَوْ كُفْرٍ بِلا عَدْلٍ قَائِمٍ أَوْ تَرْتِيبٍ لِلْأُمُورِ الَّذِي يُشَبِّهُ الْعَدْلَ. فَالسِّيَاسَةُ مِمَّا يَبْقَى بِهِ نِظَامُ الْعَالَمِ، وَإِنْ لَمْ تَصْلُحْ بِهَا أُمُورُ الْآخِرَةِ. لَكِنَّ الْعَمَلَ بِهَا إِلَى أَنْ جَاءَ الشَّرْعُ الشَّرِيفُ، وَإِذَا جَاءَ نَهَرُ اللَّهِ بَطَلَ نَهْرُ مَعْقِلٍ⁽³⁾.

وَأَمَّا الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا بُدَّ لِلشَّرْعِ مِنْ انْضِمَامِ السِّيَاسَةِ، فَهَذَا مِنْ خَطَا الْجَهْلَةِ وَالْعَوَامِّ، إِذِ الشَّرْعُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى غَيْرِهِ، وَمَضْمُونُ قَوْلِهِمْ هَذَا: إِنَّ

(1) وَأَوْسَاطُهَا، فِي رِئِيسِ الْكِتَابِ. وَأَوْسَطُهَا، فِي قَوْنِيَّةِ.

(2) أَخْلَى الْعَالَمَ، فِي رِئِيسِ الْكِتَابِ.

(3) مِنَ الْأَمْثَالِ السَّائِرَةِ، وَنَهْرُ اللَّهِ هُوَ الْبَحْرُ، وَنَهْرُ مَعْقِلٍ نَهْرُ الْبَصْرَةِ مَعْرُوفٌ عِنْدَ فَمِ الْإِجَانَةِ، مَنْسُوبٌ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارِ الْعَزَنِيِّ. يَنْظُرُ: مَفِيدُ الْعُلُومِ وَمُبِيدُ الْهَمُومِ: 483، مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ: 87/1، مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: 223-222/5.

الشَّرْعَ لم يَرِدْ بما يَكْفِي في السِّيَاسَةِ، فَاحْتَجْنَا إِلَى تَتَمَّةٍ مِنْ آرَائِنَا؛ فَيَقْتُلُونَ مِنْ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ شَرْعًا، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يَحِلُّ فِعْلُهُ، وَيُسَمُّونَ ذَلِكَ سِيَاسَةً، وَهَذَا تَعَاطٍ عَلَى الشَّرِيعَةِ بِمَا يُشَبِّهُ الْمُرَاعَمَةَ. أُولَئِكَ الَّذِينَ يَنْتَصِفُ اللَّهُ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَاتَلَهُمُ اللَّهُ وَخَذَلَهُمُ.

وَكَيْفَ يَحْتَاجُ الشَّرْعُ إِلَى السِّيَاسَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ يَكْمُلُ بِهِمْ أُمُورُ الدَّارَيْنِ، وَمَا يَصْلُحُ بِهِ الْبَشَرُ كُلِّيًّا، عِلْمِيًّا وَعَمَلِيًّا، وَذَوْقِيًّا وَكَشْفِيًّا وَشُهُودًا، سِيَّمَا وَلَا أَكْمَلَ وَلَا أَفْضَلَ مِمَّا نَطَقَ بِهِ خَيْرُ الْبَشَرِ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، حَتَّى لَوْ اجْتَمَعَ عُقُولُ الْعُقَلَاءِ، وَفُهِمُوا الْحُكَمَاءُ وَالْأَصْفِيَاءُ، لَمْ يَقْدِرُوا الْمَزِيدَ عَلَيْهَا، وَلَوْ بِأَلْفِ أَلْفِ جُزْءٍ مِنْ ذَرَّةٍ صَغِيرَةٍ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذِهِ النِّعْمَةِ الْجَلِيلَةِ، وَنَسْأَلُهُ أَنْ يَرْزُقَنَا الْحُظُوءَةَ الْكَامِلَةَ الْجَزِيلَةَ، مِنْ هَذَا الْمَشْرِعِ الصَّافِي، وَالْمَنْبَعِ الْوَافِي، فِي الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ، وَالْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ.

ثُمَّ إِنَّ الْحُكَمَاءَ ذَكَرُوا عُلُومَهُمُ الْعَمَلِيَّةَ، وَبَحَثُوا فِيهَا عَنِ الْأَعْمَالِ الصَّادِرَةِ عَنِ الْبَشَرِ، وَتِلْكَ الْأَعْمَالُ إِمَّا أَنْ تَتَعَلَّقَ بِالشَّخْصِ وَخَدَهُ، وَهِيَ عِلْمُ الْأَخْلَاقِ؛ أَوْ تَتَعَلَّقَ بِأَهْلِ الْمَنْزِلِ، لِدَوَامِ الْأَنْسِ وَالِإِتِّلَافِ، وَهِيَ عِلْمُ تَدْبِيرِ الْمَنْزِلِ، أَوْ تَتَعَلَّقَ بِأَحْوَالِ أَهْلِ الْبَلَدِ، لِإِنِّظَامِ أَحْوَالِ الْمُلْكِ وَالسُّلْطَنَةِ، وَهِيَ عِلْمُ السِّيَاسَةِ، وَهَذِهِ عُلُومٌ ثَلَاثَةٌ، وَلَنَذْكُرُ كُلًّا مِنْهَا فِي شُعْبَةٍ، ثُمَّ نُرَدِّفُهَا بِشُعْبَةٍ رَابِعَةٍ لِبَيَانِ فُرُوعِهَا.

الشُّعْبَةُ الْأُولَى: فِي عِلْمِ الْأَخْلَاقِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ⁽¹⁾ مِنْهُ أَنْوَاعُ الْفَضَائِلِ⁽²⁾، وَهِيَ اعْتِدَالُ ثَلَاثِ قَوَى، هِيَ الْقُوَّةُ النَّظَرِيَّةُ، وَالْغَضَبِيَّةُ، وَالشَّهْوِيَّةُ، كُلُّ مِنْهَا أَوْسَاطٌ بَيْنَ رَذِيلَتَيْنِ.

الْحِكْمَةُ، وَهِيَ كَمَالُ الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ، وَهِيَ التَّوَسُّطُ بَيْنَ رَذِيلَتَيِ الْبَلَادَةِ وَالْجَرْبَةِ⁽³⁾، الْأَوَّلُ تَفْرِيطُهَا، وَالثَّانِي إِفْرَاطُهَا.

وَالشَّجَاعَةُ، وَهِيَ كَمَالُ الْقُوَّةِ الْغَضَبِيَّةِ، وَهِيَ التَّوَسُّطُ بَيْنَ رَذِيلَتَيِ الْجُبْنِ وَالتَّهَوُّرِ، وَالْأَوَّلُ تَفْرِيطُهَا، وَالثَّانِي إِفْرَاطُهَا.

وَالْعِفَّةُ: وَهِيَ كَمَالُ الْقُوَّةِ الشَّهْوِيَّةِ، وَهِيَ التَّوَسُّطُ بَيْنَ رَذِيلَتَيِ الْخُمُودِ وَالْفُجُورِ، وَالْأَوَّلُ تَفْرِيطُهَا، وَالثَّانِي إِفْرَاطُهَا.

وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ - أَعْنِي الْحِكْمَةَ وَالْعِفَّةَ وَالشَّجَاعَةَ - لِكُلِّ مِنْهَا فُرُوعٌ، كُلُّ مِنْهَا تَوَسُّطٌ بَيْنَ رَذِيلَتَيْنِ. وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا. فَيُذَكَّرُ فِي عِلْمِ الْأَخْلَاقِ تَعْرِيفَاتُ هَذِهِ الْأُمُورِ، ثُمَّ طَرِيقُ الْعِلَاجِ، بِأَنْ يَفْرَّ عَنْ طَرَفِي التَّوَسُّطِ، وَيَعْتَدِلَ فِي الْوَسْطِ.

(1) يُعْرَفُ، فِي رِئِيسِ الْكِتَابِ.

(2) رِسَالَةٌ فِي مَوْضُوعَاتِ الْعُلُومِ لِلْبَيْضَاوِيِّ: 108.

(3) الْجَرْبَةُ: الْخُبُّ. وَالنَّعْتُ رَجُلٌ خَبٌّ، وَامْرَأَةٌ خَبَّةٌ، وَالْفِعْلُ خَبَّ يَخْبُ خَبًّا، وَالتَّخْيِيبُ إِفْسَادُ الرَّجُلِ عَبْدَ رَجُلٍ أَوْ أَمَتَهُ، يُقَالُ: خَبَّيْهُمَا فَأَفْسَدَهُمَا. تَهْذِيبُ اللُّغَةِ: خَب.

فَمَوْضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ: الْمَلَكَاتُ النَّفْسَانِيَّةُ، مِنْ حَيْثُ تَعْدِيلُهَا بَيْنَ الْإِفْرَاطِ
وَالْتَّفْرِيطِ⁽¹⁾.

قَالَتِ الْحُكَمَاءُ لِلْإِسْكَندَرِ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، عَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ،
فَإِنَّ الزِّيَادَةَ عَيْبٌ، وَالتَّقْصَانُ عَجْزٌ.

وَمَنْفَعَتُهُ: أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ كَامِلًا فِي أَفْعَالِهِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، لِيَكُونَ
أَوْلَاهُ سَعِيدًا، وَأَخْرَاهُ حَمِيدًا.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ فِيهِ:

كِتَابُ "الْبِرِّ وَالْإِثْمِ"، لِأَبِي عَلِيٍّ ابْنِ سِينَا، وَكِتَابُ "الْفَوْزِ"⁽²⁾، لِأَبِي عَلِيٍّ
مِسْكَوِيهِ⁽³⁾.

وَمِنَ الْمَبْسُوطَةِ:

كِتَابُ الْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ ابْنِ الْخَطِيبِ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ⁽⁴⁾.

(1) إرشاد القاصد: 222.

(2) ومن المتوسطة كتاب الفوز، في المصدر نفسه: 222.

(3) أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه، أبو علي (ت. 421هـ)، له ثلاث كتب بالعنوان نفسه: الفوز الأصغر، والفوز الأكبر، وفوز النجاة. ينظر تجارب الأمم وتعاقب الهمم: 20-23.

(4) إرشاد القاصد: 222.

الشُّعْبَةُ الثَّانِيَّةُ: عِلْمُ تَدْبِيرِ الْمَنْزِلِ

وهو عِلْمٌ يُعْرَفُ⁽¹⁾ منه اعتِدَالُ الْأَحْوَالِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَزَوْجَتِهِ، وَأَوْلَادِهِ وَخُدَّامِهِ، وَطَرِيقُ عِلَاجِ الْأُمُورِ الْخَارِجَةِ عَنِ الْإِعْتِدَالِ، وَوَجْهُ الصَّوَابِ فِيهَا.

وَمَوْضُوعُهُ: أَحْوَالُ الْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ وَالْقَرَائِبِ وَالْخُدَمِ وَأَمْثَالِهَا، مِنْ حَيْثُ الْإِنْتِظَامُ.

وَمَنْفَعَةُ هَذَا الْعِلْمِ عَظِيمَةٌ لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ حَتَّى الْعَوَامِّ، لِأَنَّ حَاصِلَهُ انْتِظَامُ أَحْوَالِ الْإِنْسَانِ فِي مَنْزِلِهِ، لِيَتِمَكَّنَ بِذَلِكَ مِنْ رِعَايَةِ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَشْخَاصِ الْمَذْكُورَةِ، وَيَتَفَرَّغَ بِاعْتِدَالِهَا وَانْتِظَامِهَا عَلَى كَسْبِ السَّعَادَةِ الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ.

وَأَشْهُرُ كُتُبِ هَذَا الْعِلْمِ: "كِتَابُ بَرُوشِن"⁽²⁾. وَفِي هَذَا الْعِلْمِ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ غَيْرُ هَذَا. وَسَتَعْرِفُ الْكُتُبَ الْجَامِعَةَ لِلثَّلَاثَةِ.

(1) يتعرف منه، في قونية.

(2) رسالة بروشن (Bryson) في تدبير الرجل لمنزله، ذكره صاحب إرشاد القاصد: 223. وهو مطبوع في ترجمته العربية العبرية واللاتينية، نشره (Martin Plessner)، ينظر: رحلة الكتاب العربي إلى ديار الغرب: 159/1.

الشُّعْبَةُ الثَّالِثَةُ: عِلْمُ السِّيَاسَةِ

وهو عِلْمٌ يُعْرَفُ⁽¹⁾ منه أَنْوَاعُ الرِّئَاسَاتِ وَالسِّيَاسَاتِ وَالْإِجْتِمَاعَاتِ الْمَدَنِيَّةِ وَأَحْوَالُهَا، مِنْ أَحْوَالِ السَّلَاطِينِ وَالْمُلُوكِ وَالْأُمَرَاءِ، وَأَهْلِ الْإِحْتِسَابِ وَالْقُضَاةِ وَالْعُلَمَاءِ، وَرُعَمَاءِ الْأَمْوَالِ وَوُكَلَاءِ بَيْتِ الْمَالِ، وَمَنْ يَجْرِي مَجْرَاهُمْ.

وَمَوْضُوعُهُ: الْمَرَاتِبُ الْمَدَنِيَّةُ وَأَحْكَامُهَا.

وَمَنْفَعَتُهُ: مَعْرِفَةُ الْإِجْتِمَاعَاتِ الْمَدَنِيَّةِ الْفَاضِلَةِ⁽²⁾.

وَالْمُرَادُ بِهِ: وَجْهُ اسْتِيقَاءِ⁽³⁾ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَدَفْعُ عِلَلِ زَوَالِهَا، وَجِهَاتِ انْتِقَالِهَا. وَمِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ انْتِقَالِ الدَّوْلَةِ، الْإِخْلَالُ بِرُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ.

وَقَالَ حَكِيمٌ: لَا يَزَالُ السُّلْطَانُ مُمَهَّلًا، حَتَّى يَتَخَطَّى إِلَى أَرْكَانِ الْعِمَارَةِ، وَمَبَانِي الشَّرِيعَةِ، فَحِينَئِذٍ يُرِيحُ اللَّهُ مِنْهُ.

وَمِنْ جُمْلَةِ مَسَائِلِ عِلْمِ السِّيَاسَةِ: مَعْرِفَةُ مَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ الْمُلْكُ وَالسَّلْطَنَةُ فِي نَفْسِهِ، وَحَالِ أَعْوَانِهِ، وَأَمْرِ رَعَايَاهُ، وَعِمَارَةِ الْمُدُنِ.

(1) يتعرف منه، في قونية والأزهرية.

(2) ينظر: إرشاد القاصد: 221.

(3) استيفاء، في قونية ورئيس الكتاب.

وهذا الْعِلْمُ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُلُوكُ وَالسَّلَاطِينُ أَوَّلًا، ثُمَّ سَائِرُ النَّاسِ، لِمَا أَنَّ
الْإِنْسَانَ مَدَنِيًّا بِالطَّبْعِ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ اخْتِيَارُ الْمَدِينَةِ الْفَاضِلَةِ مَسْكَنًا، وَالْهَجْرَةُ
عَنِ الْمُرْدِيَةِ⁽¹⁾، وَأَنْ يَعْلَمَ كَيْفَ يَنْفَعُ أَهْلَ مَدِينَتِهِ، وَيَنْتَفِعُ بِهِمْ.

و"كِتَابُ السِّيَاسَةِ"، الَّذِي أَرْسَلَهُ أَرِسْطُوطَالِيْسَ إِلَى الْإِسْكَانْدَرِ، يَشْتَمِلُ
عَلَى مُهِمَّاتِ هَذَا الْعِلْمِ. وَكِتَابُ "آرَاءِ الْمَدِينَةِ الْفَاضِلَةِ"، لِأَبِي نَصْرِ
الْفَارَابِيِّ، جَامِعٌ لِقَوَائِنِهِ⁽²⁾.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْجَامِعَةِ لِهَذِهِ الْعُلُومِ الثَّلَاثَةِ:

كِتَابُ "الْأَخْلَاقُ النَّاصِرِيَّةُ"، وَهُوَ لِخَوَاجَةِ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ. وَهُوَ
كِتَابٌ لَطِيفٌ نَافِعٌ فِي الْغَايَةِ، إِلَّا أَنَّهُ وَقَعَ بِاللِّسَانِ الْفَارِسِيِّ.

وَكِتَابُ "الْأَخْلَاقُ الْجَلَالِيَّةُ"، وَهُوَ لِجَلَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الدَّوَّانِيِّ. وَقَدْ
لَخَّصَهُ هَذَا الْفَاضِلُ وَأَجَادَ فِيهِ، وَأَوْرَدَ فِيهِ غَرَائِبَ الْحِكَايَاتِ، إِلَّا أَنَّهُ وَقَعَ
أَيْضًا بِاللِّسَانِ الْفَارِسِيِّ.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُخْتَصَرَةِ الْجَامِعَةِ لِأُصُولِ هَذِهِ الْفُنُونِ الثَّلَاثَةِ:

رِسَالَةُ مَوْلَانَا عَضِدِ الدِّينِ⁽³⁾، وَعَلَيْهَا شَرْحٌ لِتَلْمِيذِهِ شَمْسِ الدِّينِ الْكَرْمَانِيِّ،
وَشَرَحْتُهَا شَرْحًا جَامِعًا نَافِعًا فِي زَمَنِ الشَّبَابِ⁽⁴⁾. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(1) المؤذية، في مراد ملا، الرديّة: في إرشاد القاصد: 221.

(2) ينظر: إرشاد القاصد: 221.

(3) أخلاق عضد الدين الإيجي. كشف الظنون: 37 / 1.

(4) نسبه إليه حاجي خليفة في كشف الظنون مرة بـ "شرح أخلاق عضد الدين"، ومرة بـ "شرح رسالة
الحكمة العملية". كشف الظنون: 861 / 1.

الشُّعْبَةُ الرَّابِعَةُ: فِي فُرُوعِ الْحِكْمَةِ الْعَمَلِيَّةِ

عِلْمُ آدَابِ الْمُلُوكِ

وهي أحوالُ عَرَفَهَا الْأُمَرَاءُ وَالْمُلُوكُ بِالتَّجَارِبِ، وَالْحَدْسِ وَالرَّأْيِ الصَّائِبِ، مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يَفْعَلَهُ، وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يَجْتَنِبَهُ.

قال مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا يَنْبَغِي لِلْمَلِكِ أَنْ يَكُونَ كَذَّابًا، لَأَنَّهُ إِنْ وَعَدَ لَمْ يُرَجَّ، وَإِنْ أَوْعَدَ لَمْ يُخَفْ؛ وَلَا غَاشًّا، لَأَنَّهُ لَا يَنْصَحُ، وَلَا تَصْلُحُ الْوِلَايَةُ إِلَّا بِالْمُنَاصَحَةِ؛ وَلَا حَدِيدًا، لَأَنَّهُ إِذَا اخْتَدَّ هَلَكَتْ رَعِيَّتُهُ؛ وَلَا حَسُودًا، لَأَنَّهُ لَا يَشْرَفُ أَحَدٌ فِيهِ حَسَدٌ، وَلَا يَصْلُحُ النَّاسُ إِلَّا بِأَشْرَافِهِمْ؛ وَلَا جَبَانًا، لَأَنَّهُ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ عَدُوُّهُ، وَتَضِيعُ ثُغُورُهُ⁽¹⁾.

وقال بَعْضُهُمْ: أَكْرَهُ الْمَكَارِهِ فِي السَّيِّدِ الْغَبَاوَةَ، وَأَحَبُّ أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا

مُتَغَافِلًا، كَمَا قَالَ أَبُو تَمَّامٍ: [الكامل]

لَيْسَ الْغَبِيُّ بِسَيِّدٍ فِي قَوْمِهِ لَكِنَّ سَيِّدَ قَوْمِهِ الْمُتَغَابِي⁽²⁾

وقال ذو الْقَرْنَيْنِ لِأَرْسُطُوطَالِيسَ لَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ: عِظْنِي بِمَا أَسْتَعِينُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: اجْعَلْ تَأْنِيكَ زِمَامَ عَجَلَتِكَ، وَحِيلَتِكَ رَسُولَ شِدَّتِكَ،

(1) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء: 199 / 1.

(2) البيت لأبي تمام من قصيدة طويلة مطلعها:

لَوْ أَنَّ دَهْرًا رَدَّ رَجَعَ جَوَابِي ... أَوْ كَفَّ مِنْ شَأُونِهِ طَوْلُ عِتَابِ.

ديوان شعره: 87.

وَعَفْوِكَ مِلْكَ قُدْرَتِكَ. فَأَنَا ضَامِنٌ لَكَ قُلُوبَ الرَّعِيَّةِ، إِنْ لَمْ تَجْرَحْهُمْ⁽¹⁾
بِالشَّدَّةِ عَلَيْهِمْ، أَوْ تُبْطِرَهُمْ بِفَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ.

قَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ لِبَنِيهِ: إِذَا مِتُّ، فَسَوِّدُوا كِبَارَكُمْ، وَلَا تُسَوِّدُوا
صِغَارَكُمْ، فَيَحْقِرَ النَّاسُ كِبَارَكُمْ فَتَهُونُوا.

قُلْتُ: تَعْيِينُ الْكِبَارِ، إِنَّمَا يُقْبَلُ إِذَا كَانَ مَعَ كِبَرِهِ عَاقِلًا، وَعَالِمًا بِالْمَصَالِحِ،
وَمُجَرَّبًا لِلْأُمُورِ، وَإِلَّا فَتَقْدِيمُ الْكِبَارِ لِمُجَرَّدِ كِبَرِهِمْ فِي السَّنِّ غَيْرُ مَقْبُولٍ.

لَمَّا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ بِمَكَّةَ، وَكَانَ
سِنُّهُ نِيفًا وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَأَمَرَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَسِنُّهُ دُونَ الْعِشْرِينَ،
وَوَلَّى الْمَأْمُونُ يَحْيَى بْنَ أَكْثَمَ قِضَاءَ الْبَصْرَةِ، وَاسْتَصْغَرَهُ النَّاسُ، فَسَأَلُوهُ
تَغْيِيرًا بِذَلِكَ، فَقَالُوا: كَمْ سِنُّ الْقَاضِي؟ قَالَ: سِنٌّ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ حِينَ وَلَّاهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ. فَجَعَلَ جَوَابَهُ اخْتِجَاجَهُ. وَوَلَّى
الْحَجَّاجُ مُحَمَّدَ بْنَ الْقَاسِمِ، قِتَالَ الْأَكْرَادِ بِفَارِسَ، فَأَبَادَهُمْ، ثُمَّ وَلَّاهُ السُّنْدَ
وَالْهِنْدَ وَسِنُّهُ سَبْعَةٌ عَشَرَ، حَتَّى قَالَ فِيهِ الشَّاعِرُ⁽²⁾: [الكامل]

قَادَ الْجُيُوشَ لِسَبْعِ عَشْرَةِ حِجَّةً وَلِدَاتُهُ إِذْ ذَاكَ فِي أَشْغَالِ⁽³⁾
فَعَدَتْ بِهِمْ لَذَاتُهُمْ وَسَمَتْ بِهِ هِمُّ الْمُلُوكِ وَسَوْرَةُ الْأَبْطَالِ

(1) تخرجه، في أنطاليا، ومحاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء: 199 / 1.

(2) الخبر والبيت الأول في المصدر نفسه: 200 / 1.

(3) اختلف في نسبة البيتين، فقد نسبوا إلى الكمي في رسائل الجاحظ: 297 / 1، والحماسة البصرية:

132 / 1. ونسبوا إلى زياد الأعجم في معجم الشعراء: 412، وربيع الأبرار: 57 / 3-58.

وقال شاعرٌ آخرُ⁽¹⁾: [المنسرح]

لا تَعَجَبُوا مِنْ عُلُوِّ هِمَّتِهِ وَسِنُّهُ فِي أَوَانٍ مَنَشَاهَا
إِنَّ النُّجُومَ الَّتِي تُضِيءُ لَنَا أَصْغَرُهَا فِي الْعُيُونِ أَغْلَاهَا

ولهذا قيل: ليس من المروءة سؤال الرجل عن سنه، لأنه إن كان شاباً استصغروه، وإن كان كبيراً استهزموه. وأظن أن قائله الإمام مالك رضي الله عنه⁽²⁾. والله أعلم.

واعلم أن على السلطان وظائف كثيرة، مستوفاة في كتب وضعت في هذا الشأن، إلا أنا نذكرها هنا بعضاً من الوظائف التي لا مندوحة عنها أصلاً.

منها: تجنيد الجنود، وإقامة فرض الجهاد، لإعلاء كلمة الله تعالى. فإن الله تعالى لم يولِّه على المسلمين ليكون رئيساً آكلًا شارباً مستريحاً، بل لينصر الدين، ويعلي الكلمة. فمن تقاعد عن هذا، وأخذ في أخذ أموال المسلمين ظلماً، فقد خان الله ورسوله وجماعة المسلمين، واستحق المقت والخذلان، من الله الكريم المنان.

ومنها: أن ينظر في الإقطاعات، ويضعها مواضعها، ويستخدم من ينفع المسلمين، ويحمي حوزة الدين، ويكف أيدي المعتدين، وإلا فإن فرقها

(1) البيتان للسري الرفاء، وهما مع الخبر في محاضرات الأدباء: 200 / 1.

(2) أورده ابن العربي المعافري في أحكام القرآن: 4 / 449 معزواً إلى الإمام مالك وقال: هذا قول ضعيف.

فِي مَمَالِكِ اصْطَفَاهَا، وَزَيَّنَهَا بِأَنْوَاعِ الْمَلَابِسِ الْمُحَرَّمَةِ، وَتَرَكَ الَّذِينَ يَنْفَعُونَ
الْإِسْلَامَ جِيَاعًا فِي بُيُوتِهِمْ، ثُمَّ سَلَبَهُ اللَّهُ النِّعْمَةَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ⁽¹⁾.

ومنها: الْفِكْرَةُ فِي الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَالْمُسْتَحَقِّينَ، وَيرْتَّبُ⁽²⁾ كِفَايَتَهُمْ مِنْ
بَيْتِ الْمَالِ الَّذِي هُوَ فِي يَدِهِ أَمَانَةٌ لَيْسَ هُوَ فِيهِ إِلَّا كَوَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَدَلُّوهُ نِسْبَةً
دِلَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ تَرَكَهُمْ فَقَرَاءَ وَعِيَالَهُمْ جِيَاعًا، مِنْهُمْ مَنْ يَطْوِي لَيْلَتَهُ بِلِ
أَكْثَرِ، وَهُوَ يَمُنُّ بِسِمَاطِهِ وَزِينَتِهِ، وَلِبَاسِ حَوَاشِيهِ، فَذَلِكَ أَحْمَقُ سَيَجِدُ مَا
عَمَلَهُ مُحْضَرًا.

ومنها: وَظَائِفُ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ قَدَّرَ الشَّارِعُ الْمَصَارِيفَ فِيهِ،
وَجَعَلَ لِكُلِّ مَالٍ أَقْوَامًا، وَقَدْ رَأَوْهُمْ يَصْرِفُونَهُ إِلَى شَهَوَاتِهِمْ وَلَذَائِهِمْ،
وَيَهْبُونَ الْأُلُوفَ لِلشُّعْرَاءِ وَلِمَمَالِيكِهِمْ، وَلِلْمُغْنِيِّينَ وَأَرْبَابِ الْبِدَعِ بِلِ الْكُفْرَةِ.
فَاللَّهُ⁽³⁾ تَعَالَى يَنْتَصِفُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْجَزَاءِ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ⁽⁴⁾.

ومنها: أَنْ يُصْلِحُوا أَحْوَالَ نُوَابِهِمْ، مِنْ تَفَقُّدِهِمْ حَالَ الرِّعَايَا، صَغِيرِهِمْ
وَكَبِيرِهِمْ، جَلِيلِهِمْ وَحَقِيرِهِمْ، غَنِيَّهُمْ وَفَقِيرِهِمْ؛ وَالنَّظَرِ فِي الْقُرَى وَالْغَلَّاتِ،
وَإِصَالِ الْحُقُوقِ إِلَى مُسْتَحَقِّيَّهَا، وَلَا يَعْتَذِرُوا بِعَدَمِ الْإِمْكَانِ فِي هَذَا الزَّمَانِ،
لَأَنَّهُمْ مُطَالِبُونَ بِذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ. فَعَلَيْكُمْ الْجِدُّ، وَاللَّهُ يُعِينُ.

(1) ينظر معيد النعم ومبيد النقم: 21.

(2) وترتب، في رئيس الكتاب ومراد ملا.

(3) فإن الله، في قونية.

(4) ينظر معيد النعم: 21-22.

ومنها: إِقَامَةُ فِقْهِهِ فِي كُلِّ قَرْيَةٍ لَا فِقْهَ فِيهَا، يُعَلِّمُ أَهْلَهَا أَمْرَ دِينِهَا، وَإِلْقَاءُ مَقَالِيدِ الْأَحْكَامِ إِلَيْهِمْ، لِأَنَّهُ لَا حَاكِمَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَنْ تَفْعَلَ الْعُقُولُ شَيْئًا، ﴿١﴾ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٢﴾، الْكَافِرُونَ الظَّالِمُونَ.

ومنها: دَفْعُ الْمُبْتَدِعَةِ وَالْمَلَا حِدَةِ، وَتَقْرِيرُ مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَى صِحَّتِهِ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - الْمَذَاهِبُ الْأَرْبَعَةُ الْجَارِيَةُ فِي زَمَانِنَا هَذَا (٢).

ومنها (٣): اسْتِكْثَارُهُمْ أَرْزَاقَ الْعُلَمَاءِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَاسْتِقْلَالُهُمْ أَرْزَاقَ أَنْفُسِهِمْ وَإِنْ كَثُرَتْ. وَإِنْ بَعْضًا مِنْهُمْ رُبَّمَا يَعِيبُ (٤) عَلَى بَعْضِ الْفُقَهَاءِ رُكُوبَ الْخَيْلِ، وَلُبْسَ الثِّيَابِ الْفَاخِرَةِ، مَعَ أَنَّ نَفْسَهُ تَبَخَّرَتْ فِي أَنْعَمِ اللَّهِ، مَعَ الْجَهْلِ وَالْمَعْصِيَةِ. وَلَوْ اِعْتَبَرَ وَجَدَ رِزْقَ أَكْبَرَ فِقْهِهِ دُونَ رِزْقِ أَقَلِّ مَمْلُوكٍ عِنْدَهُ. أَمَا يَسْتَحْيِي هَذَا الْأَمِيرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِذَا سَلَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَتَهُ فَلِمَ يَتَعَجَّبُ وَيَبْكِي.

ومنها: لِبَاسُهُمُ الْأَلْبِسَةَ الْمُحَرَّمَةَ، وَمَعَ ذَلِكَ يَطْلُبُونَ النَّصْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنَّا أَنْ نَدْعُو لَهُمْ، وَلَوْ أَنَّهُمْ اتَّقَوْا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ لَمَا افْتَقَرُوا إِلَى دُعَائِنَا.

وَالْكَلَامُ فِي هَذَا الْبَابِ، طَوِيلٌ الذِّيُولِ وَالْأَذْنَابِ، وَلِنَقْتَصِرَ بِهَذَا الْقَدْرِ [حَذَرًا] (٥) عَنِ الْإِطْنَابِ.

(1) سورة المائدة، الآية: 47.

(2) ينظر معيد النعم ومبيد النقم: 24-25.

(3) ومن قبائحهم، في المصدر نفسه: 25. وهي أسلم في المعنى.

(4) يطيب، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(5) سقطت من أنطاليا.

ومن الكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي آدَابِ الْمُلُوكِ:

"سِرَاجُ الْمُلُوكِ"، للإمامِ الطُّرُوشِيِّ، وهو أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْفَهْرِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ الطُّرُوشِيُّ، نِسْبَةً إِلَى طُرُوشَةَ، بِضَمِّ الْمُهِمَلَتَيْنِ، مَدِينَةً بِالْأَنْدَلُسِ فِي آخِرِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ. الْفَقِيهُ الْمَالِكِيُّ، الزَّاهِدُ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي رَنْدَقَةَ. وَرَنْدَقَةُ لَفْظَةٌ فِرْنَجِيَّةٌ مَعْنَاهَا: رُدٌّ، تَعَالَى (1).

صَحَبَ أَبَا الْوَلِيدِ الْبَاجِيَّ بِسَرْقُشْطَةَ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْخِلَافَ، وَسَمِعَ مِنْهُ وَأَجَازَهُ، وَقَرَأَ الْفَرَائِضَ وَالْحِسَابَ بِوَطْنِهِ، وَقَرَأَ الْأَدَبَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ حَزْمٍ بِإِشْبِيلِيَّةَ. وَرَحَلَ إِلَى الشَّرْقِ، وَحَجَّ، وَدَخَلَ الْبَصْرَةَ وَبَغْدَادَ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الشَّاشِيِّ الشَّافِعِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِالْمُسْتَظْهَرِيِّ، وَعَلَى أَبِي أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيِّ. وَدَرَسَ بِالشَّامِ مُدَّةً.

وَكَانَ إِمَامًا عَالِمًا عَامِلًا، زَاهِدًا وَرِعًا دِينًا، مُتَوَاضِعًا مُتَقَشِّفًا، مُتَقَلِّلًا مِنَ الدُّنْيَا، رَاضِيًا مِنْهَا بِالْيُسِيرِ.

وَكَانَ يَقُولُ: إِذَا عَرَّضَ لَكَ أَمْرَانِ: أَمْرٌ دُنْيَا، وَأَمْرٌ أُخْرَى، فَبَادِرْ بِأَمْرِ الْأُخْرَى يَحْصُلُ لَكَ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْأُخْرَى. وَكَانَ كَثِيرًا مَا يُنْشِدُ: [الرمل]

إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا فُطِنَا	طَلَّقُوا الدُّنْيَا وَخَافُوا الْفِتْنَةَ (2)
فَكَّرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَلِمُوا	أَنَّهَا لَيْسَتْ لِحَيِّ وَطَنَا
جَعَلُوهَا لُجَّةً وَاتَّخَذُوا	صَالِحَ الْأَعْمَالِ فِيهَا سُلْفَنَا

(1) وفيات الأعيان: 4 / 265.

(2) الخبر والأبيات في المصدر نفسه: 4 / 262، والأبيات تنسب إلى الإمام الشافعي.

وَلَمَّا دَخَلَ عَلَى الْأَفْضَلِ شَاهِنْشَاهِ ابْنِ أَمِيرِ الْجُيُوشِ، بَسَطَ مِثْرًا كَانَ
مَعَهُ، وَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَكَانَ إِلَى جَانِبِ الْأَفْضَلِ رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ، فَوَعَظَ الْأَفْضَلُ
حَتَّى بَكَى وَأَنْشَدَهُ: [الكامل]

يَا ذَا الَّذِي طَاعَتْهُ قُرْبَةً وَحَقُّهُ مُفْتَرَضٌ وَاجِبٌ⁽¹⁾
إِنَّ الَّذِي شُرِّفَتْ مِنْ أَجْلِهِ يَزْعُمُ هَذَا أَنَّهُ كَاذِبٌ

وَأَشَارَ إِلَى النَّصْرَانِيِّ، فَأَقَامَهُ الْأَفْضَلُ مِنْ مَجْلِسِهِ. وَكَانَ الْأَفْضَلُ قَدْ أَنْزَلَ
الشَّيْخَ فِي مَسْجِدِ شَقِيقِ الْمَلِكِ بِالْقُرْبِ مِنَ الرَّصْدِ، وَكَانَ يَكْرَهُهُ، فَلَمَّا طَالَ
مُقَامُهُ بِهِ ضَجَرَ، وَقَالَ لِخَادِمِهِ: إِلَى مَتَى نَصْبِرُ، اجْمَعْ لِي الْمُبَاحَ [من
الأَرْضِ]⁽²⁾، فَجَمَعَ لَهُ، فَأَكَلَهُ⁽³⁾ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، قَالَ
لِخَادِمِهِ: رَمَيْتُهُ السَّاعَةَ، فَارْكَبَ الْأَفْضَلُ مِنَ الْغَدِ فَقُتِلَ. وَوَلِيَ بَعْدَهُ الْمَأْمُونُ
ابْنُ الْبَطَّائِحِيِّ، فَأَكْرَمَ الشَّيْخَ إِكْرَامًا كَثِيرًا، وَصَنَّفَ لَهُ كِتَابَ: "سِرَاجُ
الْمُلُوكِ"، وَهُوَ حَسَنٌ نَافِعٌ فِي بَابِهِ. وَلَهُ غَيْرُ ذَلِكَ تَصَانِيفُ كَثِيرَةٌ. وَلَهُ طَرِيقَةٌ
فِي الْخِلَافِ. وَلَهُ أَشْعَارٌ كَثِيرَةٌ، وَمِنْ لَطِيفِ شِعْرِهِ: [المتقارب]

إِذَا كُنْتَ فِي حَاجَةٍ مُرْسَلًا وَأَنْتَ بِإِنْجَازِهَا مُغْرَمٌ⁽⁴⁾
فَأَرْسِلْ بِأَكْمَةِ خَلَابَةٍ بِهِ صَمَمٌ أَغْطِشُ أَبْكَمُ
وَدَعْ عَنْكَ كُلَّ رَسُولٍ سِوَى رَسُولٍ يُقَالُ لَهُ الدَّرْهَمُ

(1) الخبر والبيتان من وفيات الأعيان: 4/ 262-263.

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) فأكل، في قونية.

(4) الخبر والأبيات في وفيات الأعيان: 4/ 263، والأبيات تنسب للإمام الشافعي.

وَنَظِيرُ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ مَا قِيلَ: [المتقارب]

إِذَا كُنْتَ فِي حَاجَةٍ مُرْسَلًا وَأَنْتَ بِهَا كَلِفٌ مُغْرَمٌ⁽¹⁾
فَأَرْسَلْ حَكِيمًا وَلَا تَوْصِهِ وَذَاكَ الْحَكِيمُ هُوَ الدَّرْهَمُ
وَكَانَتْ وَلَادَةُ الطَّرْطُوشِيِّ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةً تَقْرِيْبًا. وَتُوُفِّيَ
فِي ثُلْثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، مِنْ لَيْلَةِ السَّبْتِ، لِأَرْبَعِ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ
عِشْرِينَ وَخَمْسِمِئَةً بِشَعْرِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي آدَابِ الْمُلُوكِ:

"سُلُوَانُ الْمُطَاعِ فِي عُذْوَانِ الْآتِبَاعِ"، لِابْنِ ظَفَرٍ. وَقَدْ عَرَفْتُهُ فِي
الْمُحَاضَرَاتِ.

عِلْمُ آدَابِ الْوِزَارَةِ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْوِزَارَةَ مِنْ أَرْكَانِ السَّلْطَنَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى
عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي﴾ (29) هَارُونُ أَخِي (30) اشْدُدْ
بِهِ أَرْزِي (31) ﴿(2)، فَلَوْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْتَعْنِي عَنِ الْوُزَرَاءِ، لَكَانَ أَحَقَّ
النَّاسِ بِذَلِكَ كَلِيمُ اللَّهِ تَعَالَى مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ثُمَّ ذَكَرَ حِكْمَةَ
الْوُزَرَاءِ فَقَالَ: ﴿اشْدُدْ بِهِ أَرْزِي (31) وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ (32) ﴿(3)، دَلَّتِ

(1) البيتان لأحمد بن فارس اللغوي وهما في وفيات الأعيان: 4/ 263-264.

(2) سورة طه، الآية: 29-31.

(3) سورة طه، الآية: 31-32.

الآيَةُ عَلَى أَنَّ مَوْضِعَ الْوِزَارَةِ، أَنْ يَشُدَّ قَوَاعِدَ الْمَمْلَكَةِ، وَأَنْ يُفْضِيَ إِلَيْهِ السُّلْطَانُ لِعَجْزِهِ وَيَجْرِي⁽¹⁾ إِذَا اسْتُكْمِلَتْ فِيهِ الْخِلَالُ الْمَحْمُودَةُ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا (33) وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا (34)﴾⁽²⁾. دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ بِصُحْبَةِ الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَأَهْلِ الْخِبْرَةِ وَالْمَعْرِفَةِ، تَنْتَظِمُ أُمُورُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَكَمَا أَنَّ أَشْجَعَ النَّاسِ يَحْتَاجُ إِلَى السَّلَاحِ، وَأَنَّ أَفْرَةَ الْخَيْلِ يَحْتَاجُ إِلَى السَّوْطِ، وَأَنَّ أَحَدَ الشُّفَارِ يَحْتَاجُ إِلَى الْمِسْنِ، كَذَلِكَ يَحْتَاجُ أَجَلُ الْمُلُوكِ وَأَعْظَمُهُمْ وَأَعْلَمُهُمْ إِلَى الْوَزِيرِ⁽³⁾.

وَكِتَابُ "الْإِشَارَةُ فِي آدَابِ الْوِزَارَةِ"⁽⁴⁾، نَافِعٌ فِي هَذَا الْبَابِ. وَيُورِدُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْوِزَارَةُ فِي كِتَابِ "سِرَاجِ الْمُلُوكِ"، لِلطَّرْطُوشِيِّ، وَ"نَصِيحَةُ الْمُلُوكِ"، لِلْغَزَالِيِّ. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ يَعْرِفُهَا مَنْ يَطْلُبُهَا.

عِلْمُ الْإِخْتِسَابِ

وَهُوَ النَّظَرُ فِي أُمُورِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، بِإِجْرَاءِ مَا رُسِمَ فِي الرِّئَاسَةِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ وَنَهْيِ مَا يُخَالِفُهَا، أَوْ بِتَنْفِيدِ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرْعِ، مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيُؤَاطَبُ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ لَيْلًا وَنَهَارًا، سِرًّا وَجِهَارًا؛ إِذِ السُّلْطَانُ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْبَدَنِ، الَّذِي هُوَ مَنَبْعُ الرَّأْيِ وَالتَّدْبِيرِ، وَالْوَزِيرُ بِمَنْزِلَةِ اللِّسَانِ الَّذِي هُوَ

(1) بِعَجْزٍ وَنَحْوِهِ، فِي سِرَاجِ الْمُلُوكِ: 69، وَلَعَلَّ كَلِمَةً نَحْوَهُ صَحَفَتْ إِلَى كَلِمَةِ يَجْرِي.

(2) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: 33-34.

(3) سِرَاجِ الْمُلُوكِ: 67-68.

(4) لِلْسَّانِ الدِّينِ ابْنِ الْخَطِيبِ السَّلْمَانِيِّ (ت. 776هـ).

الْمُعَبَّرِ وَالسَّفِيرِ، وَالْمُحْتَسِبُ بِمَنْزِلَةِ الْأَيْدِي وَالْأَقْدَامِ، أَوِ الْمَمَالِكِ وَالْخُدَّامِ. وَكُلُّ مَنْ هُوَ لَاءٍ فِي مَصْلَحَةٍ لَا يَتِمُّ النِّظَامُ بِدُونِهَا⁽¹⁾.

وَعِلْمُ السِّيَاسَةِ الْمَدَنِيَّةِ مُشْتَمِلٌ عَلَى بَعْضِ لَوَازِمِ هَذَا الْمَنْصِبِ الْجَلِيلِ. وَلَمْ نَرِ كِتَابًا صُنِّفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ خَاصَّةً⁽²⁾. وَذُكِرَ فِي "الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ"، لِلْمَاوَرَدِيِّ، مَا يَكْفِي فِي هَذَا الْبَابِ.

عِلْمُ قَوْدِ الْعَسَاكِرِ وَالْجُيُوشِ

عِلْمٌ بَاحِثٌ عَنْ تَرْتِيبِ الْعَسَاكِرِ، وَنَصْبِ الرُّؤَسَاءِ، لِضَبْطِ أَحْوَالِهِمْ، وَتَهْيِئَةِ أَرْزَاقِهِمْ، وَتَمْيِيزِ الشُّجَاعِ عَنِ الْجَبَانِ، وَالْقَوِيِّ عَنِ الضَّعِيفِ، وَيُخَسِّنُ إِلَى الْأَقْوِيَاءِ وَالشُّجْعَانِ، فَوْقَ إِحْسَانِ الضُّعَفَاءِ مِنَ الْأَقْرَانِ، ثُمَّ يَسْتَمِيلُ قُلُوبَ الشُّجْعَانِ بِأَنْوَاعِ اللَّطْفِ وَالْإِحْسَانِ، وَيَهَيِّئُ لَهُمُ أَلْبَسَةَ الْحُرُوبِ، وَمَا يَلِيقُ بِهِمْ مِنَ السَّلَاحِ، ثُمَّ يَأْمُرُ كُلًّا مِنْهُمْ بِالزُّهْدِ وَالصَّلَاحِ، لِيَفُوزُوا بِالْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ، وَيَأْمُرُهُمْ أَنْ لَا يَظْلِمُوا أَحَدًا، وَلَا يَنْقُضُوا عَهْدًا، وَلَا يُهْمِلُوا رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ، فَإِنَّهُ إِلَى اسْتِصْصَالِ الدَّوْلَةِ ذَرِيعَةٌ. وَلَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ مَشَايِخِي الْعِظَامِ، وَشَاهَدْتُ مِرَارًا فِي سَوَالِفِ الْأَيَّامِ أَنَّ مَنْ تَعَرَّضَ لِحَرَمِ الشَّرِيعَةِ وَأَرْكَانِ

(1) ينظر رسالة في العلوم الشرعية والعربية: 58.

(2) هناك مصنفات في هذا العلم نحو: "معالم القربة في أحكام الحسبة"، لمحمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد بن الأخوة القرشي (ت. 729هـ)، و"نصاب الاحتساب"، لعمر بن مُحَمَّد بن عوض السَّنَامِي (ت. 734هـ)، و"نهاية الرتبة في طلب الحسبة"، لعبد الرحمن بن نصر بن عبد الله العدوي الشيزري (ت. 774هـ) وغيرهما.

الإسلام، لن يُفْلَحَ أَبَدَ الْآبَادِ، وَلَا يُمَهِّلُهُ رَبُّ الْعِبَادِ.

يُحْكِي أَنَّ الْخُشَوَارَ⁽¹⁾ مَلِكَ الْهَيَاطِلَةِ، لَمَّا أُسِرَ عِنْدَهُ فَيَرُوزُ بْنُ يَزْدَجَرَدَ مَلِكُ
فَارِسَ، أَخَذَ عَلَيْهِ عَهْدًا أَنْ لَا يَقْصِدَهُ بِمَكْرِهِ، فَأُطْلِقَهُ، وَوَضَعَ فِي تَخُومِ⁽²⁾
أَرْضِ الْهَيَاطِلَةِ صَخْرَةً، وَعَهْدَ أَنْ لَا يَتَجَاوَزَهَا. وَلَمَّا رَجَعَ فَيَرُوزُ إِلَى دَارِ مُلْكِهِ،
دَاخَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ وَالْأَنْفَةُ، فَقَصَدَ الْخُشَوَارَ بِسُوءٍ، فَحَذَّرَهُ وَزَرَاؤُهُ، فَلَمْ يَسْمَعْ،
وَقَالَ مَوْبَذُ مَوْبَذَانَ - يَعْنِي حَافِظَ حَفْظَةِ الدِّينِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ كَالنَّبِيِّ⁽³⁾ - لَا تَفْعَلْ
أَيُّهَا الْمَلِكُ، فَإِنَّ رَبَّ الْعَالَمِ يُمَهِّلُ الْمُلُوكَ عَلَى الْجَوْرِ، مَا لَمْ يَأْخُذُوا فِي هَذِهِ
أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ، وَإِنَّ الْعُهُودَ وَالْمَوَاقِيقَ مِنْ أَرْكَانِهَا، فَقَالَ فَيَرُوزُ: إِنِّي حَلَفْتُ أَنْ
لَا أَتَجَاوَزَ الصَّخْرَةَ، وَأَنَا آمِرٌ بِحَمْلِهَا عَلَى فِيلٍ، وَلَا يَتَجَاوَزُهَا أَحَدٌ مِنْ جُنُودِي.
فَغَلَبَ عَلَى فَيَرُوزَ سُلْطَانُ الْهَوَى، فَالَّ أَمْرُهُ إِلَى مَا آلَ، عَلَى مَا بَيَّنَّ فِي كُتُبِ
التَّوَارِيخِ كَيْفِيَّةَ الْحَالِ. اللَّهُمَّ اعْصِمْنَا مِمَّا لَا تَرْضَاهُ مِنْ سُوءِ الْأَفْعَالِ، وَخَطَا
الْأَقْوَالِ، إِنَّكَ الْكَرِيمُ الْمُتَعَالِ.

(1) أخنشوار ملك الهياطلة، في المعارف: 1/ 661، وعيون الأخبار: 1/ 197، وتاريخ الطبري:
84/ 2. والهياطلة: أولاد هيطل بن عالم بن سام، وهم أتراك، ويقال بل هم قوم من أهل فارس كانوا
يلوطون فنفاهم فيروز إلى هراة، ويقال من الهند، ينظر: فتوح البلدان: 390، والأخبار الطوال: 3.
وعرفهم صاحب مفاتيح العلوم: 141 بقوله: "جيل من الناس كانت لهم شوكة، وكانت لهم بلاد
تخارستان، وأتراك خلع وكنجينة من بقاياهم".

(2) في آخر، في مراد ملا.

(3) قال ابن سعد في الطبقات الكبرى: 9/ 130: هو قاضي القضاة.

الدَّوْحَةُ السَّادِسَةُ: فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

وإِنَّمَا سُمِّيَ عِلْمُ الشَّرَائِعِ لِأَخْذِ النَّاسِ مِنْهَا حُظُوظَهُمْ، إِذِ الشَّرِيعَةُ لُغَةً: مَوْرِدُ الشَّارِبَةِ، كَمَا تُسَمَّى الشَّرِيعَةُ دِينًا لِإِطَاعَةِ النَّاسِ إِيَّاهَا، وَمِلَّةً لِاجْتِمَاعِهِمْ عَلَيْهَا. وَيُسَمَّى أَيْضًا عِلْمُ النَّوَامِيسِ أَخْذًا مِنَ النَّامُوسِ، وَهُوَ الْمَلَكُ النَّازِلُ بِالْوَحْيِ.

وَالنَّامُوسُ لُغَةً: الْبَعُوضَةُ، وَهِيَ تُصَوِّتُ فِي أُذُنِ الْإِنْسَانِ، فَشُبِّهَ بِهَا صَاحِبُ السِّرِّ، لِتَكَلُّمِهِ السَّرِّ فِي أُذُنِ صَاحِبِهِ، فَيُسْتَعَارُ لَهُ لَفْظُ النَّامُوسِ. ثُمَّ نُقِلَ إِلَى الْمَلَكِ النَّازِلِ بِالْوَحْيِ⁽¹⁾.

وَفِي هَذِهِ الدَّوْحَةِ مُقَدِّمَةٌ وَشُعَبٌ.

(1) ينظر إرشاد القاصد: 152.

المُقدِّمةُ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْعُلُومَ الْإِعْتِقَادِيَّةَ إِمَّا مُتَعَلِّقَةٌ بِالنَّقْلِ، أَوْ فَهْمِ الْمَنْقُولِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ وَتَشْيِيدِهِ بِالْأَدِلَّةِ، أَوْ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الْمُسْتَنْبَطَةِ.

فَالنَّقْلُ، إِنْ كَانَ بِمَا أَتَى بِهِ الرَّسُولُ بِوَاسِطَةِ الْوَحْيِ فَهُوَ عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ، أَوْ بِمَا صَدَرَ عَنْ نَفْسِهِ الْمُؤَيَّدَةِ بِالْعِصْمَةِ فَعِلْمُ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ. وَفَهْمُ الْمَنْقُولِ، إِنْ كَانَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى فَعِلْمُ⁽¹⁾ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ فَعِلْمُ دِرَايَةِ الْحَدِيثِ. وَالتَّقْرِيرُ، إِمَّا الْآرَاءَ، فَعِلْمُ أَصُولِ الدِّينِ، أَوْ الْأَفْعَالِ، فَعِلْمُ أَصُولِ الْفِقْهِ، أَوْ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ مِنْ أَدِلَّتِهَا، فَعِلْمُ الْفِقْهِ.

وَمَنَافِعُ هَذِهِ الْعُلُومِ جَمَّةٌ؛ أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَحِفْظُ الْمُهَجِ وَالْأَمْوَالِ، وَانْتِظَامُ سَائِرِ الْأَحْوَالِ؛ وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَالْنَّجَاةُ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَالْفَوْزُ بِالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ⁽²⁾.

فَهَذِهِ الْعُلُومُ هِيَ جُمْلَةُ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ. وَلِكُلِّ مِنْهَا فُرُوعٌ كَثِيرَةٌ، فَلْنَذْكُرْ كُلًّا مِنْ هَذِهِ السَّبْعَةِ فِي شُعْبَةٍ، وَفُرُوعَ هَذِهِ فِي شُعْبَةٍ أُخْرَى، بِقَدْرِ مَا يَفِي بِهِ قُوَّةُ التَّقْرِيرِ وَالتَّصْوِيرِ، وَيُحِيطُ بِهِ نِطَاقُ التَّحْرِيرِ وَالتَّسْطِيرِ⁽³⁾.

(1) فهو علم، في رئيس الكتاب.

(2) ينظر إرشاد القاصد: 152-153.

(3) التسطير والتحرير، في قونية.

الشُّعْبَةُ الْأُولَى : من العلومِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالشَّرِيعَةِ

عِلْمُ الْقِرَاءَةِ

وهو عِلْمٌ يُنَحِّثُ فِيهِ عَنْ صُورِ نَظْمِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ حَيْثُ وُجُوهُ
الِاخْتِلَافَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ.

وَمَبَادِئُهُ: مُقَدِّمَاتٌ تَوَاتُرِيَّةٌ، وَلَهُ أَيْضًا اسْتِمْدَادٌ مِنَ الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: تَخْصِيلُ مَلَكََةِ ضَبْطِ الْإِخْتِلَافَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ.

وَفَائِدَتُهُ: صَوْنُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ طَرِيقِ⁽¹⁾ التَّحْرِيفِ وَالتَّغْيِيرِ. وَقَدْ
يُنَحِّثُ فِيهِ أَيْضًا عَنْ صُورِ نَظْمِ الْكَلَامِ، مِنْ حَيْثُ الْإِخْتِلَافَاتُ غَيْرُ الْمُتَوَاتِرَةِ،
الْوَاصِلَةُ إِلَى حَدِّ الشُّهْرَةِ.

وَمَبَادِئُهُ: مُقَدِّمَاتٌ مَشْهُورَةٌ، أَوْ مَرْوِيَّةٌ عَنِ الْآحَادِ الْمَوْثُوقِ بِهِمْ⁽²⁾.

وَلِنَذْكُرْ هَاهُنَا أَيْمَةَ الْقُرْآنِ مِنَ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ مِنَ التَّابِعِينَ، ثُمَّ الْأَيْمَةَ السَّبْعَةَ
الْمَشْهُورِينَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ يُكَمِّلُونَ الْعَشْرَةَ بِهِمْ، ثُمَّ أَرْبَابَ التَّصَانِيفِ
الْمَشْهُورَةِ.

(1) تطريق: قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) ينظر رسالة في العلوم الشرعية والعربية: 46-47.

أَمَّا الصَّحَابَةُ:

فَأَوَّلُهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمٍ
ابنِ مِرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرٍ، الإمامُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ. صَاحِبُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَلِيفَتُهُ، وَخَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَهُ.

ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ وَقَالَ: وَرَدَتِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ⁽¹⁾.

قُلْتُ: هُوَ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي الْمُصْحَفِ، وَأَشَارَ بِجَمْعِهِ، وَذَلِكَ
مَشْهُورٌ. ذَكَرَهُ أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ كَثِيرٍ.

وَنَصَّ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ عَلَى حِفْظِهِ الْقُرْآنَ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى
ذَلِكَ بِدَلِيلٍ لَا يُرَدُّ، وَهُوَ: أَنَّهُ صَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَا نَظَرٍ أَنَّهُ قَالَ:
«يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا»⁽²⁾.

وَتَوَاتَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَدَّمَهُ لِلْإِمَامَةِ، وَلَمْ يَكُنْ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَأْمُرَ بِأَمْرٍ ثُمَّ يُخَالِفُهُ بَلَا سَبَبٍ. وَإِذَا كَانَ أَقْرَأَهُمْ يَكُونُ أَعْلَمَهُمْ،
إِذَا كَانَ عَنْدهُمْ الْأَقْرَأُ هُوَ الْأَعْلَمُ. كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ
الْأَفْضَلِيَّةَ فِي الْقِرَاءَةِ، تَسْتَلْزِمُ الْأَفْضَلِيَّةَ فِي الْعِلْمِ. وَكَيْفَ يَسُوغُ لِأَحَدٍ نَفْيُ

(1) غاية النهاية: 430 / 1.

(2) صحيح مسلم: 465 / 1، رقم: 673، سنن ابن ماجه: 313 / 1، رقم: 980، سنن أبي داود:
227 / 1، رقم: 582.

حِفْظِ الْقُرْآنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا زَعَمَهُ بَعْضُ بَغْيَرِ دَلِيلٍ وَلَا حُجَّةٍ، بَلْ بِمُجَرَّدِ الظَّنِّ؟! (1).

وَمَا رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ» (2).

فَالْمُرَادُ حِفْظًا وَكِتَابَةً، أَوْ حِفْظًا لَا كِتَابَةً، أَوْ لَمْ يَحْفَظْهُ مِنَ الْأَنْصَارِ غَيْرُ الْأَرْبَعَةِ بِدَلِيلٍ قَوْلِهِ: «كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ»، إِذْ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، حَفِظُوا الْقُرْآنَ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِمْ، وَالِدَلَّائِلُ الْوَاهِيَّةُ، وَالْأَجُوبَةُ عَنْهَا، مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ الْإِنْتِصَارِ، لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ (3)، وَكِتَابِ الْمُرْشِدِ، لِلشَّيْخِ أَبِي شَامَةَ (4)، وَغَيْرِهِمَا.

وَكَيْفَ يَرْضَى مُسْلِمٌ أَنْ يَنْفِيَ فَضِيلَةَ حِفْظِ الْقُرْآنِ - الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ الْفَضَائِلِ - عَنْ (5) رَجُلٍ قَالَ فِيهِ سَيِّدُ الْبَشَرِ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى

(1) غاية النهاية: 1/ 430-431.

(2) كذا بلفظه في غاية النهاية: 431، وفي صحيح البخاري: 37/5، صحيح مسلم: 4/ 1914: «جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ...».

(3) كتاب الانتصار للقرآن، للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلائي (403هـ)، طبع جزء منه.

(4) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لعبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم ابن شامة المقدسي (665هـ).

(5) من، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ»⁽¹⁾. رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ.

ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ: أُمُّهُ أُمُّ الْخَيْرِ، سَلَمَى بِنْتُ صَخْرٍ، مِنْ تَمِيمٍ، وَسُمِّيَ عَتِيقًا، إِمَّا لِحِمَالِهِ، أَوْ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ عَتِيقٌ مِنَ النَّارِ»⁽²⁾.

وَسُمِّيَ صَدِيقًا، لِأَنَّهُ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَذَّبَهُ⁽³⁾ قُرَيْشٌ، وَصَدَّقَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قِيلَ: هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ. وَالِاتِّفَاقُ عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ، وَعَلَيَّ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الصِّبْيَانِ، وَفِي الْأَوَّلِيَّةِ بَيْنَهُمَا خِلَافٌ. اسْتَخْلَفَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامًا فِي الصَّلَاةِ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ، ثُمَّ بَايَعَهُ الصَّحَابَةُ بَعْدَ مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ.

وَوُلِدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِسِتَّتَيْنِ وَثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَأَيَّامٍ قَلِيلٍ. وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، أَوْ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، أَوْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ، لِثَمَانٍ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةً ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَلَهُ ثَلَاثُ وَسِتُّونَ سَنَةً⁽⁴⁾.

(1) أخرجه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة: 152/1، وابن حبان في الثقات: 94/7. قال أبو نعيم: "غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَرَوَاهُ عَنْهُ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ وَغَيْرُهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ". حلية الأولياء: 325/3. قال ابن حجر: عطاء بن أبي رباح، على تقدير مولده، لا يصح سماعه من أبي الدرداء. تهذيب التهذيب: 199/7.

(2) أخرجه ابن وهب في جامعه: 144، الطبراني في المعجم الكبير: 53/1، رقم: 9.

(3) كَذَّبَتْهُ، فِي قَوْنِيَّةٍ.

(4) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 591/1.

وَمُدَّةُ خِلَافَتِهِ سَتَانِ وَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ إِلَّا عَشَرَ لَيَالٍ. وَدُفِنَ فِي الْبَيْتِ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجُعِلَ رَأْسُهُ بَيْنَ كَتِفَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
 وَأَوْصَى أَنْ تُغَسَّلَهُ زَوْجَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ. وَمَنَاقِبُهُ كَثِيرَةٌ لَا تَفِي بِذِكْرِهَا
 الْمُجَلَّدَاتُ.

- وَثَانِيهِمْ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ رِيَّاحٍ - آخر
 الحروف⁽¹⁾ - بنِ قُرْطِ بْنِ رَزَاحٍ - بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الزَّايِ - بنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ
 ابْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فَهْرِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، أَبُو حَفْصٍ.
 وَرَدَتْ الرِّوَايَةُ عَنْهُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى عُمَرَ أَرْبَعَ
 مَرَّاتٍ، وَأَكَلْتُ مَعَهُ اللَّحْمَ⁽²⁾.

وَأُمُّهُ حَنْتَمَةُ بِنْتُ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أُخْتُ أَبِي جَهْلٍ لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
 وَكَانَ يُلَقَّبُ بِالْفَارُوقِ لِفَرْقِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ. وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ، لِأَنَّ النَّاسَ قَالُوا لَهُ: خَلِيفَةُ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
 فَقَالَ: هَذَا أَمْرٌ يَطُولُ سَيِّمَا بَعْدِي فَقَالَ: أَنْتُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَنَا أَمِيرُكُمْ⁽³⁾.

(1) يقصد الياء، وهو منقول من غاية النهاية: 591 / 1، وفي عمدة القاري: العبارة أكثر وضوحاً:
 بكسر الراء وفتح الياء آخر الحروف.

(2) غاية النهاية: 591 / 1.

(3) تاريخ الطبري: 208 / 4.

وكان يدور في الأسواق والدرة على عاتقه، ويأخذ للضعيف من القوي، وللعبد من الحر، احتساباً وطلباً للثواب، من الله الوهاب، لا يخاف في الله لومة لائم. وكان يسعى مع اليتيم والأرملة والمساكين، ويقف على الصبيان والمشixe، وكان آدم شديد الأذمة، أضلع، في عارضيه خفة، سبلته كثيرة الشعر⁽¹⁾، شديد حمرة العينين، أعسر، يسير مشرفاً على الناس، كأنه على دابة والناس يمشون.

بوع بالخلافة في اليوم الذي مات فيه أبو بكر. واستشهد يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة، سنة ثلاث وعشرين. وكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر وعشرة أيام⁽²⁾.

- وثالثهم: عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، أبو عبد الله، وأبو عمرو، القرشي الأموي، أمير المؤمنين، ذو النورين، أحد السابقين الأولين، وأحد من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعرض عليه القرآن المغيرة بن أبي شهاب المخزومي، وأبو عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش، وأبو الأسود الدؤلي، ويقال: وعبد الله بن عامر فيما ذكره الوليد بن مسلم، عن يحيى بن الحارث.

(1) الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 3 / 1146.

(2) غاية النهاية: 1 / 591.

تَزَوَّجَ بِابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رُقَيَّْةَ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَبْدَ اللَّهِ،
وبه كان يُكْنَى، ثُمَّ كُنِيَ بِابْنِهِ عَمْرٍو. فَلَمَّا تُوفِّيتْ رُقَيَّْةُ لِيَالِي بَذْرٍ، زَوَّجَهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخْتِهَا أُمَّ كُلْثُومٍ. وَكَانَ مُعْتَدِلَ الطُّوْلِ، كَثِيرَ اللَّحْيَةِ،
حَسَنَ الْوَجْهِ، أَسْمَرَ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، يَخْضِبُ بِالصُّفْرَةِ.

قال السَّائِبُ: رَأَيْتُهُ فَمَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَجْمَلَ مِنْهُ. وَكَانَ أَصْغَرَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسِتِّ سِنِينَ.

قُتِلَ شَهِيدًا مَظْلُومًا فِي دَارِهِ، يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَقِيلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ
صَائِمًا ثَامِنَ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، وَلَهُ اثْنَتَانِ وَثَمَانُونَ سَنَةً عَلَى
الصَّحِيحِ. وَدُفِنَ لَيْلَةَ السَّبْتِ بِالْبَقِيعِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ⁽¹⁾.

أَسْلَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِيمًا فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ النَّبُوَّةِ، وَهَاجَرَ هِجْرَتَيْنِ.
وُلِدَ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنْ عَامِ الْفِيلِ. وَكَانَتْ أُمُّهُ أَرْوَى بِنْتُ كُرَيْزٍ بِنِ رَبِيعَةَ
ابْنِ حَبِيبٍ بِنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهِيَ الْبَيْضَاءُ،
تَوَآمَتْهُ أَبِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽²⁾.

- وَرَابِعُهُمْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِنِ هَاشِمٍ، الْإِمَامُ أَبُو
الْحَسَنِ⁽³⁾ الْهَاشِمِيُّ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَحَدُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَابْنُ عَمِّ

(1) غاية النهاية: 507 / 1.

(2) ينظر نسب قريش: 101.

(3) الحسين، في قونية.

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. كَانَ يُسَمَّى الصِّدِّيقَ الْأَكْبَرَ، وَيَعْسُوبَ
الْمُوحِّدِينَ، وَأَبَا الرِّيحَانَيْنِ، وَأَبَا التُّرَابِ، وَالْكَرَّارِ.

بُوِيَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ يَوْمَ قَتْلِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ بَعْدَهُ بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ.
وَمَنَاقِبُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَلَا يَخْفَى فَضْلُهُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

رَوَيْنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَقْرَأَ مِنْ عَلِيٍّ،
عَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مِنَ الَّذِينَ حَفِظُوا الْقُرْآنَ
أَجْمَعَ بِلَا شَكٍّ عِنْدَنَا. وَقَدْ أَبْعَدَ الشَّعْبِيُّ فِي قَوْلِهِ: إِنَّهُ لَمْ يَحْفَظْهُ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ: قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ: يَقُولُونَ إِنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ لَمْ يَقْرَأِ الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَبْطَلَ مَنْ قَالَ هَذَا، عَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السُّلَمِيُّ، وَأَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى.

وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ قُتِلَ شَهِيدًا يَوْمَ قَتْلِهِ، وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ
أَفْضَلُ مِنْهُ، ضَرَبَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ، صَبِيحَةَ سَابِعِ عَشَرَ شَهْرَ رَمَضَانَ،
سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ بِالْكُوفَةِ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ وَخَمْسِينَ سَنَةً، فِيمَا قَالَهُ ابْنُهُ
الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ أَسْلَمَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ سِنِينَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ: قُتِلَ أَبِي وَلَهُ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً. وَكَذَا قَالَ
الشَّعْبِيُّ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَجَمَاعَةٌ. وَقِيلَ: ابْنُ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ (1).

- وخامسهم: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ بْنِ قَيْسٍ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو
ابنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، أَبُو الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدَنِيُّ، سَيِّدُ الْقُرَّاءِ
بِالِاسْتِحْقَاقِ، وَأَقْرَأُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى الْإِطْلَاقِ. قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ الْقُرْآنِ
لِلْإِرْشَادِ وَالتَّعْلِيمِ⁽¹⁾.

رَوَى أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَقْرَأُهُمْ أُبَيُّ بْنُ
كَعْبٍ»⁽²⁾.

قَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ مِنَ الصَّحَابَةِ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
السَّائِبِ. وَمِنَ التَّابِعِينَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ بْنُ أَبِي رَيْعَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ،
أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ.

اِخْتَلَفَ فِي مَوْتِهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَقِيلَ: سَنَةٌ تِسْعَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: سَنَةٌ
عِشْرِينَ، وَقِيلَ: سَنَةٌ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، وَقِيلَ: قَبْلَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ بِجُمُعَةٍ أَوْ
بِشَهْرٍ⁽³⁾.

- وسادسهم: زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ الضَّحَّاكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ لَوْذَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ
عَبْدِ عَوْفٍ بْنِ غَنَمٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، أَبُو خَارِجَةَ، وَأَبُو سَعِيدِ الْأَنْصَارِيُّ

(1) غاية النهاية: 31 / 1.

(2) أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل: 683 / 2، والذهبي في معرفة
القراء الكبار: 14، والنقل من غاية النهاية: 31 / 1.

(3) غاية النهاية: 31 / 1.

الْخَزَرَجِيُّ الْمُقَرِّئُ الْفَرَضِيُّ، كَاتِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمِينُهُ عَلَى الْوَحْيِ، وَأَحَدُ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَهُوَ الَّذِي كَتَبَهُ فِي الْمُصْحَفِ لِأَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، ثُمَّ لِعُثْمَانَ حِينَ جَهَّزَهَا إِلَى الْأَمْصَارِ. وَكَانَ أَسَنُّ مِنْ أَنَسٍ بِسَنَةِ. عَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ. وَمِنَ التَّابِعِينَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَاحِيُّ، قِيلَ: وَأَبُو جَعْفَرٍ.

تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ، وَأَبْعَدَ مِنْ قَالَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ، أَوْ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ، بَلْ مَاتَ عَنْ سِتٍّ وَخَمْسِينَ سَنَةً. وَاللَّهُ أَعْلَمُ⁽¹⁾.

- وَسَابِعُهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَاقِلِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ شَمْخِ ابْنِ فَارِ بْنِ مَخْزُومِ بْنِ صَاهِلَةَ بْنِ كَاهِلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هَذِلِ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهُذَلِيُّ الْمَكِّيُّ، أَحَدُ السَّابِقِينَ وَالْبَدْرِيِّينَ، وَالْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ مِنَ الصَّحَابَةِ، أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ. عَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. عَرَضَ عَلَيْهِ الْأَسْوَدُ، وَتَمِيمُ بْنُ حَذَلَمٍ⁽²⁾، وَالْحَارِثُ بْنُ قَيْسٍ، وَزُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ قَيْسٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ

(1) غاية النهاية: 296 / 1.

(2) ابن حزم، في النسخ الخطية، ولعل الصواب ما أثبتنا، ينظر: تلخيص المتشابه في الرسم: 761 / 2، تهذيب الكمال: 328 / 4، تاريخ الإسلام: 622 / 2.

نُضْلَةً، وَعَلَقَمَةً، وَعُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيَّ، وَعَمْرُو بْنُ شَرْحِيلَ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السَّلَمِيِّ، وَأَبُو عَمْرِو الشَّيْبَانِيَّ، وَزَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، وَمَسْرُوقٌ.

وهو أوَّل من أَفْشَى الْقُرْآنَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ
يَقُولُ: «أَحْفَظُ مَنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً»⁽¹⁾.

وَكَانَ آدَمَ خَفِيفَ اللَّحْمِ، لَطِيفَ الْقَدِّ، أَحْمَشَ السَّاقَيْنِ، حَسَنَ الْبِرَّةِ،
طَيِّبَ الرَّائِحَةِ، مَوْصُوفًا بِالذِّكَاءِ وَالْفِطْنَةِ. وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، وَيَلْزُمُهُ، وَيَحْمِلُ نَعْلَهُ، وَيَتَوَلَّى فِرَاشَهُ وَوِسَادَهُ وَسِوَاكَهُ وَطُهْرَهُ.
وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْلِعُهُ عَلَى أَسْرَارِهِ وَنَجْوَاهُ، وَكَانُوا لَا يُفَضِّلُونَ
عَلَيْهِ أَحَدًا فِي الْعِلْمِ. وَفَضَائِلُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى.

وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ هُوَ الْإِمَامُ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ وَتَحْقِيقِهِ وَتَرْتِيلِهِ، مَعَ حُسْنِ
الصَّوْتِ، حَتَّى قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا
كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْ قِرَاءَةَ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»⁽²⁾.

وَقَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تُبَلِّغُنِيهِ
الْإِبِلُ لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ»⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري: 6/ 186 رقم: 500، وصحيح مسلم: 4/ 1912، رقم: 2462.

(2) أخرجه أبو يوسف الأنصاري بلفظه في كتاب الآثار: 43، وأخرجه الطياليسي في مسنده:

1/ 261، رقم: 332، وسعيد بن منصور في سننه: 8/ 489، رقم: 2558 بلفظ من سره.

(3) أخرجه سعد في الطبقات الكبرى: 2/ 195، وابن أبي داود السجستاني في كتاب المصاحف:

71، وابن عساكر في تاريخ دمشق: 33/ 134.

قُلْتُ: وَإِلَيْهِ تَنْتَهِي قِرَاءَةُ عَاصِمٍ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيِّ وَخَلْفٍ وَالْأَعْمَشِ.
 وَفَدَّ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَاتَ بِهَا، آخِرَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ،
 وَلَهُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ سَنَةً. وَلَمَّا جَاءَ نَعْيُهُ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: مَا تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ⁽¹⁾.
 - وَثَامِنُهُمْ: أَبُو الدَّرْدَاءِ عُوَيْمَرُ بْنُ زَيْدٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: ابْنُ
 ثَعْلَبَةَ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَامِرِ بْنِ غَنَمٍ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزَرَجِيُّ. حَكِيمٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ،
 [أَسْلَمَ بَعْدَ بَذْرِ]⁽²⁾، وَأَحَدُ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ حِفْظًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلا خِلَافٍ، وَلِي قَضَاءَ دِمَشْقَ، وَهُوَ أَوَّلُ قَاضٍ وَلِيَهَا، وَكَانَ
 مِنَ الْعُلَمَاءِ الْحُكَمَاءِ الَّذِينَ يَشْفُونَ مِنَ الدَّاءِ.

عَرَضَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْيَحْصِبِيُّ، وَزَوْجُهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى الَّتِي
 عَرَضَ عَلَيْهَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الْكِلَابِيُّ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ أَيْضًا خَلِيدُ بْنُ سَعْدٍ،
 وَرَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، وَخَالِدُ بْنُ سَعْدَانَ.

قَالَ سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَامِعِ
 دِمَشْقَ، اجْتَمَعَ النَّاسُ لِلْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ، فَكَانَ يَجْمَعُهُمْ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، وَعَلَى كُلِّ
 عَشْرَةٍ عَرِيفًا، وَيَقِفُ هُوَ فِي الْمِحْرَابِ يَرْمُقُهُمْ بِبَصَرِهِ، فَإِذَا غَلِطَ أَحَدُهُمْ رَجَعَ
 إِلَى عَرِيفِهِمْ، فَإِذَا غَلِطَ عَرِيفُهُمْ رَجَعَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ.
 وَكَانَ ابْنُ عَامِرٍ عَرِيفًا عَلَى عَشْرَةٍ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو الدَّرْدَاءِ خَلَفَهُ ابْنُ عَامِرٍ.

(1) غاية النهاية: 1/ 458-459.

(2) زيادة من أنطاليا.

وعن مُسْلِمٍ بنِ مُشْكِمٍ قال: عَدَدْتُ من قَرَأَ على أَبِي الدَّرْدَاءِ بِأَمْرِهِ أَلْفًا وَسِتِّمِئَةً وَنِيفًا، وَكَانَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنْهُمْ مُقْرِيٌّ، وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ قَائِمًا، وَإِذَا أَحْكَمَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ تَحَوَّلَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ.

تُوفِّيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَلَمْ يُخْلَفْ بَعْدَهُ بِالشَّامِ مِثْلُهُ⁽¹⁾.

- وَتَاسِعُهُمْ: أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ بْنِ سُلَيْمٍ بْنِ حِضَارِ الْأَشْعَرِيِّ الْيَمَانِيِّ. هَاجَرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ عِنْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ. وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَعَرَضَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ: حِطَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، وَأَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ، وَأَبُو شَيْخٍ الْهَنَائِيُّ⁽²⁾.

قال أبو عبد الله الحافظ: وَإِنْ قَصُرَتْ مُدَّةُ صُحْبَتِهِ، فَلَقَدْ كَانَ مِنْ نُجَبَاءِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ مِنْ أَطْيَبِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ.

سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَتَهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَوْتِيَ هَذَا مِنْ مَرَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»⁽³⁾.

(1) غاية النهاية: 609/1 - 607.

(2) أبو منيع، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا. أبو شيخ الهنائي، اسمه خيوان بن خالد الهنائي البصري، وقيل: اسمه حيوان بالمهملة. مات بعد المئة. ينظر: الطبقات الكبرى: 7/155، الطبقات لخليفة ابن خياط: 352، التاريخ الكبير: 3/130.

(3) الموطأ رواية يحيى: 6/69، مصنف عبد الرزاق: 2/85، رقم: 4178، مسند أحمد: 38/141، رقم: 23033، مسند الدارمي: 4/2193، رقم: 3542.

وقد اسْتَغْفَرَ له النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واسْتَغَمَلَهُ عَلَى زَيْدٍ وَعَدَنَ.
ثُمَّ وَلِيَ امْرَأَةَ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةَ لِعُمَرَ، وَحَكَّمَهُ عَلِيٌّ عَلَى نَفْسِهِ فِي شَأْنِ
الْخِلَافَةِ، لِجَلَالَتِهِ وَفَضْلِهِ.

وكانَ قَصِيرًا، خَفِيفَ اللَّحْمِ، أَثْظًا.

وكانَ عُمَرُ إِذَا رَأَى أَبَا مُوسَى قَالَ: ذَكَّرْنَا رَبَّنَا يَا أَبَا مُوسَى، فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ.

وافتتحَ أَصْبَهَانَ فِي زَمَنِ (1) عُمَرَ، وَفَضَائِلُهُ كَثِيرَةٌ.

تُوُفِّيَ فِي ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ عَلَى الصَّحِيحِ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَلَاثٍ
وَخَمْسِينَ (2).

هَذَا مَنْ أَخَذَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَصْحَابِ، وَأَمَّا الَّذِينَ
أَخَذُوا مِنَ الصَّحَابَةِ مِثْلِهِمْ فَكَثِيرٌ:

مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْهَاشِمِيُّ.
بَحْرُ التَّفْسِيرِ، وَحَبْرُ الْأُمَّةِ، الَّذِي لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي زَمَانِهِ أَعْلَمُ
مِنْهُ، حَفِظَ الْمُحْكَمَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ عَرَضَ الْقُرْآنَ
كُلَّهُ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. وَقِيلَ: عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.
عَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ مَوْلَاهُ دِرْبَاسُ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَسَلِيمَانُ بْنُ قَتَّةٍ،
وَعِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ يَزِيدُ بْنُ قَعْقَاعٍ.

(1) زمان، في أنطاليا.

(2) غاية النهاية: 1/ 442-443.

وُلِدَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَنَاهَزَ الْإِخْتِلَامَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، دَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ التَّوِيلَ، وَفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»⁽¹⁾. وَمَنَاقِبُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ.

وَكَانَ طَوِيلًا، مُشْرَبًا صُفْرَةً، جَسِيمًا، وَسِيمًا، مَلِيحَ الْوَجْهِ، يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ، مَدِيدَ الْقَامَةِ.

قَالَ عَطَاءٌ: مَا رَأَيْتُ الْبَدْرَ إِلَّا ذَكَرْتُ وَجْهَ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَرَوَى الضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ⁽²⁾ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، إِلَّا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَرْفًا أَخَذَهَا مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: مَا رَأَيْتُ مَجْلِسًا قَطُّ، أَجْمَعَ لِكُلِّ خَيْرٍ، مِنْ مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ، الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ، وَالْعَرَبِيَّةُ وَالشَّعْرُ وَالطَّعَامُ.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ غَرِيبِ الْقُرْآنِ، فَالْتَمِسُوهُ فِي الشَّعْرِ، فَإِنَّ الشَّعْرَ دِيْوَانُ الْعَرَبِ.

تُوفِّيَ بِالطَّائِفِ - وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ - سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ، وَقَالَ: الْيَوْمَ مَاتَ رَبَّانِي الْأُمَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽³⁾.

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: 240/6، رقم: 31048، وأحمد في مسنده: 225/4، رقم:

2397، والحاكم في المستدرک: 617/3، رقم: 6287.

(2) القراءات، في قونية.

(3) غاية النهاية: 1/425-426.

ومنهـم: أبو هُرَيْرَةَ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ، الصَّحَابِيُّ الْكَبِيرُ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ، وَالْأَقْوَى وَالْأَشْهُرُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبْدَ شَمْسٍ. أَسْلَمَ هُوَ وَأُمُّهُ سَنَةَ سَبْعٍ، وَأَخَذَ الْقُرْآنَ عَرَضًا عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ.

قال سِبْطُ الْخِطَاطِ: حَكَى جَمَاعَةٌ مِنْ شُيُوخِنَا الْبَغْدَادِيِّينَ، أَنَّ الْأَعْرَجَ قَرَأَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قُلْتُ: الْمَشْهُورُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ.

عَرَضَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، قِيلَ: وَشَيْئُهُ بْنُ نِصَاحٍ. قال الذَّهَبِيُّ: إِنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ أَبَا هُرَيْرَةَ.

وَمَنَاقِبُهُ وَفَضَائِلُهُ وَتَوَاضُعُهُ وَعِلْمُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَرَ، وَأَشْهُرُ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ.

كَانَ يُجَزِّئُ اللَّيْلَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، جُزْءٌ لِلْقُرْآنِ، وَجُزْءٌ لِلنَّوْمِ، وَجُزْءٌ يَتَذَكَّرُ فِيهِ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قُلْتُ: تَنْتَهِي إِلَيْهِ قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ وَنَافِعٍ.

تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ. وَالْقَوْلَانِ مَشْهُورَانِ. وَقِيلَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ، وَلَهُ ثَمَانٍ وَسَبْعُونَ سَنَةً⁽¹⁾.

ومنهم: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ بْنِ صَيْفِيٍّ بْنِ عَائِدِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ مَخْزُومٍ، أَبُو السَّائِبِ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَارِئُ أَهْلِ مَكَّةَ. لَهُ صُحْبَةٌ.

رَوَى الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. عَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، فِيمَا قَطَعَ بِهِ الدَّانِي وَغَيْرُهُ وَرَوَيْنَا مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: كُنَّا نَفْخَرُ عَلَى النَّاسِ بِقَارِئِنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، وَبِفَقِيهِنَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَبِمُؤَذِّنَا أَبِي مَخْذُومَةَ، وَبِقَاضِينَا عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ⁽¹⁾.
تُوفِّيَ فِي حُدُودِ سَنَةِ سَبْعِينَ فِي أَمْرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ، فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ⁽²⁾.

هَذَا مَنِ اشْتَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَأَمَّا الْمُشْتَهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ مِنَ التَّابِعِينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَخَمْسَةٌ فَرَّقَ:

(1) الطبقات الكبرى: 5 / 445، سير أعلام النبلاء: 3 / 390، والنقل من غاية النهاية: 1 / 420.

(2) المصدر نفسه: 5 / 445، المصدر نفسه: 3 / 390، المصدر نفسه: 1 / 420.

الْفِرْقَةُ الْأُولَى مَنْ كَانُوا بِالْمَدِينَةِ شَرَّفَهَا اللَّهُ.

منهم: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنِ بْنِ أَبِي وَهْبٍ الْمَخْزُومِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَالِمُ التَّابِعِينَ. وَرَدَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. قَرَأَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى عَنْهُ عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، قَرَأَ عَلَيْهِ عَرْضًا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ.

تُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ، عَنْ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً⁽¹⁾.

ومنهم: عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ. وَرَدَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. رَوَى عَنْ أَبِيهِ وَعَائِشَةَ، وَرَوَى عَنْهُ أَوْلَادُهُ وَالزُّهْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ.

قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: كَانَ يَقْرَأُ كُلَّ يَوْمٍ رُبْعَ الْقُرْآنِ فِي الْمُصْحَفِ نَظْرًا، وَيَقُومُ بِهِ بِاللَّيْلِ⁽²⁾، فَمَا تَرَكَهُ إِلَّا لَيْلَةً قُطِعَتْ رِجْلُهُ لِلْأَكِلَةِ، ثُمَّ عَاوَدَ لِحِزْبِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُقْبِلَةِ.

مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ الدَّهْرَ⁽³⁾.

(1) غاية النهاية: 308 / 1.

(2) الليل، في قونية.

(3) غاية النهاية: 511 / 1.

وَمِنْهُمْ: سَالِمُ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّحَابِيُّ الْكَبِيرُ، وَرَدَتْ عَنْهُ الرَّوَايَةُ⁽¹⁾ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَسَالِمُ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ»⁽²⁾.

اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ فِي ربيعِ الأولِ سنةِ اثنتي عشرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽³⁾.

وهذا وإن لم يكن من التابعين، لكن لاختصاصه بالمدينة الشريفة على ساكنها أفضل الصلاة والتسليم، ذكرناه فيهم.

وَمِنْهُمْ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، أَبُو حَفْصِ الْأَمْوِيِّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ. وَرَدَتْ الرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ، وَمَنَاقِبُهُ كَثِيرَةٌ شَهِيرَةٌ. كَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، فَخَرَجَ لَيْلَةً، وَقَرَأَ وَجَهَرَ بِصَوْتِهِ، فَاسْتَمَعَ لَهُ النَّاسُ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَنَتِ النَّاسَ، فَدَخَلَ.

تُوفِّيَ بِدَيْرِ سَمْعَانَ؛ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ، فِي رَجَبِ سَنَةِ إِحْدَى وَمِئَةٍ، وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً وَأَشْهُرٍ⁽⁴⁾.

(1) الرواية عنه، في رئيس الكتاب.

(2) صحيح البخاري: 36/5، رقم: 3808 و6/186، رقم: 4999، صحيح مسلم: 4/1913، رقم: 2464.

(3) غاية النهاية: 301/1.

(4) المصدر نفسه: 593/1.

ومنهم: سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، أَبُو أَيُّوبَ الْهَلَالِيُّ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. وَهُوَ أَخُو عَطَاءٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ وَعَبْدُ اللَّهِ، تَابِعِيٌّ جَلِيلٌ. وَرَدَتْ عَنْهُ الرَّوَايَةُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ.

مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَمِئَةٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ سِتٍّ أَوْ أَرْبَعٍ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ تِسْعٍ⁽¹⁾.

ومنهم: عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْهَلَالِيُّ الْمَدَنِيُّ الْقَاصُّ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَرَدَتْ عَنْهُ الرَّوَايَةُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ، أَدْرَكَ زَمَنَ عُثْمَانَ وَهُوَ صَغِيرٌ، وَرَوَى عَنْ مَوْلَاتِهِ، وَأَبِيَّ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، رَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَشَرِيكٌ.

وَمَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَمِئَةٍ⁽²⁾.

ومنهم: مُعَاذُ بْنُ الْحَارِثِ أَبُو الْحَارِثِ، وَيُقَالُ: أَبُو حَلِيمَةَ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدَنِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْقَارِي. رَوَى عَنْهُ نَافِعٌ وَابْنُ سِيرِينَ، وَحَدَّثَ عَنْهُ نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ.

تُوفِّيَ بِالْحَرَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَسِتِّينَ⁽³⁾.

ومنهم: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجُ، أَبُو دَاوُدَ الْمَدَنِيُّ، تَابِعِيٌّ جَلِيلٌ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي

(1) غاية النهاية: 318/1.

(2) المصدر نفسه: 513/1.

(3) المصدر نفسه: 302-301/1.

رَبِيعَةَ، وَمُعْظَمُ رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَى الْقِرَاءَةُ عَنْهُ عَرْضًا نَافِعُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ، وَرَوَى عَنْهُ الْحُرُوفُ أُسَيْدُ بْنُ أُسَيْدٍ.

نَزَلَ إِلَى الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ فَمَاتَ بِهَا سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِئَةً، وَقِيلَ: سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، أَبُو بَكْرٍ الزُّهْرِيُّ الْمَدَنِيُّ، أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْكِبَارِ، وَعَالِمُ الْحِجَازِ وَالْأَمْصَارِ، تَابِعِيٌّ. وَرَدَتْ عَنْهُ الرِّوَايَةُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. قَرَأَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ أَوْ إِحْدَى وَخَمْسِينَ.

رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَالسَّائِبِ ابْنِ يَزِيدَ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ، وَمَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَمَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ. وَرَوَى عَنْهُ الْحُرُوفُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَقَّاصِيُّ. وَعَرَضَ عَلَيْهِ نَافِعُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ، وَرَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمَعْمَرٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَعَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَبِي عَبْلَةَ. وَأُمَمٌ.

وَكَانَ يَكْرَهُ التُّفَاحَ، وَسُورَ الْفَأْرِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُ يُنْسِي، وَيَشْرَبُ الْعَسَلَ وَيَقُولُ: إِنَّهُ يُذَكِّرُ.

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ [وَمِئَةً⁽¹⁾]، وَمَاتَ، بِشُعْبِ
 آخِرِ حَدِّ الْحِجَازِ، وَأَوَّلِ حَدِّ فِلِسْطِينَ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُسْلِمُ بْنُ جُنْدُبٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْهُذَلِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْمَدَنِيُّ الْقَاصُّ،
 تَابِعِيُّ مَشْهُورٌ. عَرَضَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَرَضَ عَلَيْهِ نَافِعٌ، وَرَوَى عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ، وَحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ، كَمَا ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ.
 وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَلَا أَحْسَبُ رِوَايَتَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَكِيمٍ إِلَّا مُنْقَطَعَةً.
 وَهُوَ الَّذِي أَدَّبَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَكَانَ مِنْ فُصَحَاءِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَكَانَ
 يَقْصُصُ بِالْمَدِينَةِ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ
 مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ.

مَاتَ بَعْدَ سَنَةِ عَشْرِ وَمِئَةٍ تَقْرِيْبًا.

وَقَالَ الْأَهْوَازِيُّ: وَأَقَامَ ابْنُ جُنْدُبٍ بِالْمَدِينَةِ، إِلَى أَنْ مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ
 وَمِئَةٍ فِي أَيَّامِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَبُو أُسَامَةَ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَرَدَتْ
 عَنْهُ الرِّوَايَةُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. أَخَذَ عَنْهُ الْقِرَاءَةَ شَيْبَةُ بْنُ نَصَاحٍ.
 مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِئَةٍ⁽⁴⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) غاية النهاية: 2 / 262-263.

(3) المصدر نفسه: 2 / 297.

(4) المصدر نفسه: 1 / 296.

الْفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ بِمَكَّةَ شَرَّفَهَا اللَّهُ.

منهم: عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنِ قَتَادَةَ، أَبُو عَاصِمٍ اللَّيْثِيُّ الْمَكِّيُّ الْقَاصُّ. ذَكَرَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ أَنَّهُ قَاصٌّ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَرَوَى عَنْهُ الرَّوَايَةُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ. وَرَوَى عَنْهُ مُجَاهِدٌ وَعَطَاءٌ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

قَالَ مُسْلِمٌ: وُلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: كُنَّا نَفْخَرُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعَةٍ: بِفَقِيهِنَا ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَارِئِنَا عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ السَّائِبِ، وَقَاضِيَنَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَمُؤَدِّبَنَا أَبِي مَحْذُورَةَ.

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ⁽¹⁾.

ومنهم: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ بْنِ أَسْلَمَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، مَوْلَاهُمْ الْمَكِّيُّ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ. وَرَدَتْ عَنْهُ الرَّوَايَةُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. عَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو.

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: حَجَّ سَبْعِينَ حَجَّةً، وَعَاشَ مِئَةَ سَنَةٍ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ أَوْ أَرْبَعٍ عَشْرَةَ وَمِئَةً، وَلَهُ ثَمَانٍ وَثَمَانُونَ سَنَةً⁽²⁾.

(1) غاية النهاية: 1/ 496-497.

(2) المصدر نفسه: 1/ 513.

ومنهم: طاوُسُ بنُ كَيْسَانَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَانِيُّ، التَّابِعِيُّ الْكَبِيرُ الْمَشْهُورُ. وَرَدَتْ عَنْهُ الرَّوَايَةُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. أَخَذَ الْقُرْآنَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَظَّمَ رِوَايَتَهُ عَنْهُ.

مَاتَ بِمَكَّةَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ، سَنَةً سِتٍّ وَمِئَةٍ⁽¹⁾.

ومنهم: مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَكِّيُّ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَالْأَيْمَةِ الْمُفَسِّرِينَ. قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، وَعَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بِضْعًا وَعِشْرِينَ خَتَمَةً، وَيُقَالُ ثَلَاثِينَ عَرْضَةً، وَمِنْ جُمْلَتِهَا ثَلَاثُ سَأَلَهُ عَنْ كُلِّ آيَةٍ فِيمَ كَانَتْ، أَخَذَ عَنْهُ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَغَيْرُهُمَا. وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْأَعْمَشُ.

مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَمِئَةٍ أَوْ أَرْبَعٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ، وَقَدْ نَيْفَ عَلَى الثَّمَانِينَ. يُقَالُ: مَاتَ وَهُوَ سَاجِدٌ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى⁽²⁾.

ومنهم: عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُفَسِّرُ، وَرَدَتْ الرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ. رَوَى عَنْ مَوْلَاهُ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَقَدْ تُكَلِّمَ فِيهِ لِرَأْيِهِ لَا لِرِوَايَتِهِ، فَإِنَّهُ أَتَاهُمْ بِأَنَّهُ كَانَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ. عَرَضَ عَلَيْهِ عَلِيَاءُ بْنُ أَحْمَدَ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَرَوَى عَنْهُ أَيُّوبُ، وَخَالِدُ الْحَذَاءِ، وَخَلْفُ. وَاعْتَمَدَهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ مَقْرُونًا، وَكَذَّبَهُ مُجَاهِدٌ وَابْنُ سِيرِينَ.

(1) غاية النهاية: 341 / 1.

(2) المصدر نفسه: 42-41 / 2.

مات سنة خمسٍ أو ستٍّ أو سبعٍ ومئة⁽¹⁾.

ومنهم: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ، التَّمِيمِيُّ، التَّابِعِيُّ الْمَشْهُورُ.

ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ وَقَالَ: وَرَدَتِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ.

وَرَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُعَدُّ الْآيَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لَهُ، قَالَ: إِنَّهُ أَحْفَظُ لِي⁽²⁾.

تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِئَةً⁽³⁾.

الْفِرْقَةُ الثَّلَاثَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ كَانُوا بِالْكُوفَةِ.

منهم: عَلَقَمَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَبُو شَبْلٍ النَّخَعِيُّ، الْفَقِيهُ الْكَبِيرُ، عَمُّ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، وَخَالَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ.

وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَ الْقُرْآنَ عَرْضًا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَمِعَ مِنْ عَلِيٍّ وَعُمَرَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَعَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. عَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيُّ، وَيُقَالُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ التَّمِيمِيُّ أَيْضًا، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ، وَعُبَيْدُ بْنُ نُضْلَةَ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ.

(1) غاية النهاية: 515 / 1.

(2) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: 1 / 426 رقم: 4902، وابن الجزري في غاية النهاية: 1 / 430.

(3) غاية النهاية: 1 / 430.

وَكَانَ أَشْبَهَ النَّاسِ بِابْنِ مَسْعُودٍ سَمْتًا وَهَدْيًا وَعِلْمًا، وَكَانَ أَعْرَجَ. وَكَانَ
 مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ، وَكَانَ إِذَا سَمِعَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: لَوْ رَأَى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسُرَّ بِكَ.

مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ بْنِ يَزِيدَ، أَبُو عَمْرٍو النَّخَعِيُّ الْكُوفِيُّ،
 الْإِمَامُ الْجَلِيلُ. قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَرَوَى عَنْ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ.
 وَكَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ كُلَّ سِتِّ لَيَالٍ، وَفِي رَمَضَانَ كُلِّ لَيْلَتَيْنِ. قَرَأَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ
 النَّخَعِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ.

تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبِيدَةُ بْنُ عَمْرٍو - بِالْفَتْحِ - وَيُقَالُ: ابْنُ قَيْسِ السَّلْمَانِيِّ، أَبُو مُسْلِمٍ،
 وَقِيلَ: أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ، التَّابِعِيُّ الْكَبِيرُ. أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَلَمْ يَرَهُ، فَهُوَ مِنَ الْمُخْضَرَمِينَ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مَسْعُودٍ، وَرَوَى عَنْهُ، وَعَنْ عَلِيٍّ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرْضًا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ،
 وَأَبُو إِسْحَاقَ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ سِيرِينَ، وَهُمَا، وَغَيْرُهُمْ.

تُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ⁽³⁾.

(1) غاية النهاية: 516 / 1.

(2) المصدر نفسه: 171 / 1.

(3) المصدر نفسه: 498 / 1.

ومنهم: عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلَ، أَبُو مَيْسَرَةَ، الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ، تَابِعِيُّ جَلِيلٍ،
صَالِحٌ عَابِدٌ. عَرَضَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَرَوَى عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ. رَوَى
عنه أَبُو وَائِلٍ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ.

تُوفِّيَ فِي أَيَّامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الْقَاضِي شُرَيْحٌ⁽¹⁾.

ومنهم: الْحَارِثُ بْنُ قَيْسٍ الْجُعْفِيُّ الْكُوفِيُّ. رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ⁽²⁾.

ومنهم: رَبِيعُ بْنُ خَيْثَمٍ، أَبُو يَزِيدٍ الْكُوفِيُّ الثَّوْرِيُّ، تَابِعِيُّ جَلِيلٍ، رَاوِي
حُرُوفِ الْقُرْآنِ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. عَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو زُرْعَةَ
ابْنُ عَمْرٍو.

قَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَوْ رَأَاكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَحَبَّكَ، وَمَا
رَأَيْتُكَ إِلَّا ذَكَرْتُ الْمُخْبِتِينَ⁽³⁾.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: مَاتَ فِي وَلَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، يَعْنِي قَبْلَ سَنَةِ تِسْعِينَ مِنْ
الْهَجْرَةِ⁽⁴⁾.

ومنهم: عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ، أَبُو عُثْمَانَ، الْكُوفِيُّ الْقَنَادُ
السُّكَّرِيُّ، وَوَهْمَ فِيهِ الْأَهْوَاؤُ فَسَمَّاهُ عُمَرَ.

(1) غاية النهاية: 601 / 1.

(2) المصدر نفسه: 201 / 1.

(3) طبقات ابن سعد: 182 / 6.

(4) المصدر نفسه: 193 / 6، والنقل من غاية النهاية: 283 / 1.

أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْ حَمْزَةَ. عَرَضَ عَلَيْهِ أَحْمَدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَرُوَيْمُ بْنُ يَزِيدَ. وَلَمْ يُعْلَمْ تَارِيخُ وَفَاتِهِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ رَبِيعَةَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ الضَّرِيرُ، مُقَرِّئُ الْكُوفَةِ.

وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِأَبِيهِ صُحْبَةٌ. إِلَيْهِ انْتَهَتْ الْقِرَاءَةُ تَجْوِيدًا وَضَبْطًا. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِيٍّ بْنِ كَعْبٍ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرَضًا عَاصِمٌ، وَعَطَاءٌ، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَغَيْرُهُمْ. وَكَانَ ثِقَةً، كَبِيرَ الْقَدْرِ، وَحَدِيثُهُ مُخَرَّجٌ فِي الْكُتُبِ السَّتَةِ.

تُوفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ أَوْ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ بْنِ حُبَاشَةَ، أَبُو مَرِيَمَ، وَيُقَالُ: أَبُو مُطَرِّفٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ. عَرَضَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَعَرَضَ عَلَيْهِ عَاصِمٌ، وَسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ.

(1) غاية النهاية: 1/ 603.

(2) المصدر نفسه: 1/ 413-414.

ماتَ في الجَمَاجِمِ⁽¹⁾ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ⁽²⁾.

ومنهم: عُبَيْدُ بْنُ نَضِيلَةَ، أَبُو مُعَاوِيَةَ، الْخُزَاعِيُّ الْكُوفِيُّ، تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَلَقَمَةَ. وَرَوَى عَنْهُ الْقِرَاءَةُ يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَحُمَرَانُ بْنُ أَعْيَنَ. وَكَانَ مُقَرِّئَ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

تُوفِّيَ زَمَنَ بَشْرِ بْنِ مَرْوَانَ⁽³⁾.

ومنهم: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ هِشَامِ الْأَسَدِيِّ الْوَالِبِيِّ، مَوْلَاهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَوْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْكُوفِيُّ، التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ، وَالْإِمَامُ الْكَبِيرُ. عَرَضَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. وَعَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَالْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو.

قَتَلَهُ الْحَجَّاجُ بِوَاسِطِ شَهِيدًا، سَنَةَ خَمْسٍ، أَوْ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ، عَنْ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً⁽⁴⁾.

ومنهم: النَّخَعِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَبُو عِمْرَانَ النَّخَعِيُّ، الْكُوفِيُّ، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ، الصَّالِحُ الزَّاهِدُ الْعَالِمُ. قَرَأَ عَلَى الْأَسْوَدِ ابْنَ يَزِيدَ وَعَلَقَمَةَ. قَرَأَ عَلَيْهِ الْأَعْمَشُ، وَطَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ.

(1) دَيْرُ الجَمَاجِمِ: بظاهر الكوفة، والجمجمة: البئر تحفر في سبخة، فيجوز أن يكون الموضع سمي بذلك، وعند هذا الموضع كانت الوقعة بين الحجاج بن يوسف الثقفي وعبد الرحمن بن محمد بن الأشعث التي كسر فيها ابن الأشعث وقتل القراء. معجم البلدان: 2/ 503-504.

(2) غاية النهاية: 1/ 294.

(3) المصدر نفسه: 1/ 497-498.

(4) المصدر نفسه: 1/ 305-306.

تُوْفِّي سَنَةً سِتًّا أَوْ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ⁽¹⁾.

ومنهم: الشَّعْبِيُّ، عَامِرُ بْنُ شُرَاحِيلَ بْنِ عَبْدِ، أَبُو عَمْرِو الشَّعْبِيُّ الْكُوفِيُّ،
الإمامُ الْكَبِيرُ الْمَشْهُورُ. عَرَضَ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ وَعَلَقَمَةً.
رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرَضًا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى. وَمَنَاقِبُهُ وَعِلْمُهُ وَحِفْظُهُ أَشْهُرُ
مَنْ أَنْ يُذَكَّرَ.

مَاتَ سَنَةً خَمْسٍ وَمِئَةً وَلَهُ سَبْعٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً⁽²⁾.

الْفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مَنْ كَانُوا بِالْبَصْرَةِ.

منهم: أَبُو الْعَالِيَةِ رُفَيْعُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّيَّاحِيُّ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ. أَسْلَمَ بَعْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَنَتَيْنِ، وَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، وَصَلَّى خَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَخَذَ الْقُرْآنَ عَرَضًا عَلَى أَبِي بَنِي
كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَصَحَّ أَنَّهُ عَرَضَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: أَرْبَعَ مَرَّاتٍ. قَرَأَ عَلَيْهِ الْأَعْمَشُ، وَأَبُو عَمْرٍو.

مَاتَ سَنَةً تَسْعِينَ أَوْ سِتًّا وَتَسْعِينَ⁽³⁾.

ومنهم: عِمْرَانُ بْنُ تَيْمٍ، أَوْ ابْنُ مِلْحَانَ، أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ الْبَصْرِيُّ،
التَّابِعِيُّ الْكَبِيرُ. وُلِدَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِأَحَدِي عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَكَانَ مُخَضَّرَمِيًّا. أَسْلَمَ

(1) غاية النهاية: 1/ 29-30.

(2) المصدر نفسه: 1/ 350.

(3) المصدر نفسه: 1/ 284-285.

فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَرَهُ. وَعَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَتَلَّقَنَهُ مِنْ أَبِي مُوسَى، وَلَقِيَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ، وَحَدَّثَ عَنْ عُمَرَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ. رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرَضًا أَبُو شَهَابٍ الْعُطَارِدِيُّ.

مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَمِئَةٍ، وَلَهُ مِئَةٌ وَسَبْعٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَقِيلَ: مِئَةٌ وَثَلَاثُونَ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ اللَّيْثِيُّ، وَيُقَالُ: الدُّؤْلِيُّ الْبَصْرِيُّ النَّحْوِيُّ، تَابِعِيُّ. عَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ. وَرَوَى عَنْهُ الْحُرُوفَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، وَعَوْنُ الْعُقَيْلِيِّ.

يُقَالُ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ نَقَطَ الْمَصَاحِفَ وَخَمَسَهَا وَعَشَرَهَا.

وَقِيلَ: هُوَ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ الْعَرَبِيَّةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَانَ مِنَ الْخَوَارِجِ.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: ثِقَّةٌ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: تُوُفِّيَ قَدِيمًا قَبْلَ سَنَةِ مِئَةٍ.

وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهُ الزُّهْرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَحُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ.

وَقَالَ خَلِيفَةُ: مَاتَ قَبْلَ سَنَةِ تِسْعِينَ⁽²⁾.

(1) غاية النهاية: 406 / 1.

(2) المصدر نفسه: 336 / 2.

ومنهم: يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْعَدَوَانِيُّ الْبَصْرِيُّ، تَابِعِيٌّ جَلِيلٌ.
عَرَضَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ. عَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو
عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ: أَوَّلُ مَنْ نَقَطَ الْمَصَاحِفَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ.
تُوفِّيَ قَبْلَ سَنَةِ تِسْعِينَ⁽¹⁾.

ومنهم: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ يَسَارٍ، السَّيِّدُ الْإِمَامُ أَبُو سَعِيدٍ
الْبَصْرِيُّ. إِمَامُ زَمَانِهِ عِلْمًا وَعَمَلًا. قَرَأَ عَلَى حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ
أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَعَلَى أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَعُمَرَ. وَرَوَى عَنْهُ أَبُو
عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ، وَسَلَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الطَّوِيلُ، وَغَيْرُهُمَا.
قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَوْ أَشَاءُ أَقُولُ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ الْحَسَنِ لَقُلْتُ لِفَصَاحَتِهِ.
وَمَنَاقِبُهُ جَلِيلَةٌ، وَأَخْبَارُهُ طَوِيلَةٌ.

وُلِدَ لِسِتْنَيْنِ بَقِيَّتَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، وَذَلِكَ سَنَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. وَتُوفِّيَ
سَنَةَ عَشْرِ وَمِئَةٍ⁽²⁾.

ومنهم: ابْنُ سِيرِينَ، مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْبَصْرِيُّ،
مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. إِمَامُ الْبَصْرَةِ مَعَ الْحَسَنِ. وَرَدَّتْ عَنْهُ الرِّوَايَةُ فِي حُرُوفِ
الْقُرْآنِ.

(1) غاية النهاية: 381 / 2.

(2) المصدر نفسه: 235 / 1.

وُلِدَ لِسِتَيْنِ بَقِيَّتَا مِنْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ. رَوَى عَنْ مَوْلَاهُ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى عَنْهُ الشَّعْبِيُّ؛ مَعَ جَلَالَتِهِ وَتَقَدُّمِهِ، وَثَابِتٌ، وَقَتَادَةُ، وَأَيُّوبُ، وَمَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، وَخَلَاتِقُ.

مَاتَ فِي تَاسِعِ شَوَّالِ سَنَةِ عَشْرِ وَمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، أَبُو الْخَطَّابِ السَّدُوسِيُّ الْبَصْرِيُّ الْأَعْمَى، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ.

وَسَمِعَ مِنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى عَنْهُ أَبُو أَيُّوبَ، وَشُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَغَيْرُهُمْ. وَرَوَى عَنْهُ الْحُرُوفُ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ. وَكَانَ يُضْرَبُ بِحِفْظِهِ الْمَثَلُ.

تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةٍ وَمِئَةٍ⁽²⁾.

الْفِرْقَةُ الْخَامِسَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مَنْ كَانُوا بِالشَّامِ.

مِنْهُمْ: الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْزُومٍ، أَبُو هَاشِمٍ الْمَخْزُومِيُّ الشَّامِيُّ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ.

(1) غاية النهاية: 151 / 2.

(2) المصدر نفسه: 25 / 2.

قال الذَّهَبِيُّ: وَأَحْسَبُهُ كَانَ يَقْرَأُ بِدِمَشْقَ فِي دَوْلَةِ مُعَاوِيَةَ. وَلَا يَكَادُ يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ عَلَيْهِ.

مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَلَهُ تِسْعُونَ سَنَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: خَلِيدُ بْنُ سَعْدٍ، صَاحِبُ أَبِي الدَّرْدَاءِ⁽²⁾.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ تَجَرَّدَ قَوْمٌ، وَاعْتَنَوْا بِضَبْطِ الْقِرَاءَةِ أَتَمَّ عِنَايَةٍ، حَتَّى صَارُوا أَيْمَةً يُقْتَدَى بِهِمْ، وَيُرْحَلُ إِلَيْهِمْ.

فَكَانَ بِالْمَدِينَةِ: أَبُو جَعْفَرٍ يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، ثُمَّ شَيْبَةُ بْنُ نِصَاحٍ، ثُمَّ نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ.

وَبِمَكَّةَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، وَحُمَيْدُ بْنُ قَيْسِ الْأَعْرَجِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحْيِصِنٍ. وَبِالْكُوفَةِ: يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، وَسُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، ثُمَّ حَمَزَةُ، ثُمَّ الْكِسَائِيُّ.

وَبِالْبَصْرَةِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعِيسَى بْنُ عُمَرَ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَعَاصِمُ الْجَحْدَرِيِّ، ثُمَّ يَعْقُوبُ الْحَضْرَمِيُّ.

وَبِالشَّامِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، وَعَطِيَّةُ بْنُ قَيْسِ الْكِلَابِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، ثُمَّ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ، ثُمَّ سُرَيْجُ بْنُ يَزِيدِ الْحَضْرَمِيِّ.

(1) غاية النهاية: 305 / 2.

(2) جمال القراء: 544، غاية النهاية: 601 / 1.

ثم اشتهر من هؤلاء في الآفاق، البدور السبعة.

فلنذكر كلاً منهم على الترتيب.

فأولهم: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، أبو رويم، أو أبو نعيم، أو أبو الحسن، أو عبد الله، أو أبو عبد الرحمن الليثي، مولاهم، وهو مولى جعونة ابن شعوب الليثي، حليف حمزة بن عبد المطلب المدني، أحد القراء السبعة والأعلام، ثقة صالح. أضله من أصبهان. كان إمام أهل المدينة، وهم صاروا إلى قراءته، ورجعوا إلى اختياره، وقرأ عليه مالك.

ولما اختار أهل المغرب مذهب مالك - لأمر مسطور في التواريخ - اختاروا قراءة نافع لاختيار مالك قراءته. وسمعت من بعض فضلاء المغاربة، أنهم اختاروا ذلك، ليكون فقههم فقه عالم المدينة، وقراءتهم قراءة قارئ المدينة. وهو من الطبقة الثالثة بعد الصحابة، رضوان الله عليهم أجمعين.

وكان عالماً بوجوه القراءات، متبعاً لإثار الأئمة الماضين، وقرأ القرآن على سبعين رجلاً من التابعين، منهم: أبو جعفر يزيد بن ققاع، والزهرى، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وأمثال هؤلاء.

وروى القراءة عنه - عرضاً وسماعاً - عشرون رجلاً من أهل المدينة. منهم: قالون، وهو مختار هؤلاء. وخمسة عشر من أهل مصر، ومختار هؤلاء ورش، وكثيرون من أهل دمشق.

وكان أسود اللون حالكًا، صبيح الوجه، حسن الخلق، فيه دُعابة، وكان إذا تكلم يُشم من فيه رائحة المسك.

قال رجل من أصحابه: يا أبا عبد الله - أو يا أبا رُويم - تَطَيَّبُ كُلَّمَا قَعَدْتَ تُقَرِّئُ النَّاسَ، قال: ما أَمَسُ طيبًا، ولا أَقْرَبُ طيبًا، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ - فيما يَرَى النَّائِمُ - النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يَقْرَأُ فِي فِيَّ، فَمِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ، يُشَمُّ مِنْ فِيَّ هَذِهِ الرَّائِحَةُ⁽¹⁾.

وقال المُسَيَّبِيُّ: قِيلَ لِنَافِعٍ: مَا أَصْبَحَ وَجْهَكَ وَأَحْسَنَ خَلْقَكَ! قال: كَيْفَ لَا أَكُونُ كَذَلِكَ، وقد صَافَحَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَيْهِ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ يَغْنِي فِي النَّوْمِ.

قال قالون: كان نافعٌ من أَطْهَرَ النَّاسِ خُلُقًا، ومن أَحْسَنِ النَّاسِ قِرَاءَةً. وكان زَاهِدًا جَوَادًا، صَلَّى فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعِينَ سَنَةً. قال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: لَمَّا حَضَرَ نَافِعًا الْوَفَاةُ، قال له أَبْنَاؤُهُ: أَوْصِنَا قَالَ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾⁽²⁾.

مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ، أَوْ سَبْعٍ وَسِتِّينَ، أَوْ خَمْسِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةٍ⁽³⁾.

(1) غاية النهاية: 2 / 332.

(2) سورة الأنفال، الآية: 1.

(3) غاية النهاية: 2 / 333-334.

أَمَّا رَاوِيهِ وَرَشٌ، فهو: عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، قِيلَ: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وقِيلَ: سَعِيدُ بْنُ عَدِيِّ بْنِ غَزْوَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ سَابِقٍ، أَبُو سَعِيدٍ، أو أَبُو الْقَاسِمِ، أو أَبُو عَمْرِو الْقُرَشِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْقُبَاطِيُّ الْمِصْرِيُّ، الْمُلقَّبُ بِوَرَشٍ، شَيْخُ الْقُرَّاءِ الْمُحَقِّقِينَ، وإمامُ أَهْلِ الْأَدَاءِ الْمُرَتَّلِينَ، انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِثَاسَةُ الْإِقْرَاءِ بِالْديَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي زَمَانِهِ.

وُلِدَ سَنَةَ عَشْرِ وَمِئَةٍ بِمِصْرَ، وَرَحَلَ إِلَى نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ عِدَّةَ خَتَمَاتٍ، وَكَانَ أَشَقَرَ أَزْرَقَ، أَبْيَضَ اللَّوْنِ، قَصِيرًا ذَا كِدْنَةٍ⁽¹⁾، هُوَ إِلَى السَّمَنِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى النَّحَافَةِ، لَقَّبَهُ نَافِعٌ بِالْوَرَشَانِ، لِأَنَّهُ كَانَ عَلَى قِصَرِهِ يَلْبَسُ ثِيَابًا قِصَارًا، وَكَانَ إِذَا مَشَى بَدَتْ رِجْلَاهُ مَعَ اخْتِلَافِ أَلْوَانِهِ، وَقِيلَ: سُمِّيَ بِهِ لِقَلَّةِ أَكْلِهِ، وَخِفَّةِ لَحْمِهِ. وَكَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: هَاتِ يَا وَرَشَانُ، وَاقْرَأْ يَا وَرَشَانُ، وَأَيْنَ الْوَرَشَانُ، ثُمَّ خُفِّفَ وَقِيلَ: وَرَشٌ. وَالْوَرَشَانُ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ.

وَقِيلَ: إِنَّ الْوَرَشَ شَيْءٌ يُصْنَعُ مِنَ اللَّبَنِ، قِيلَ: هُوَ الْجُبْنُ، أو كَالْجُبْنِ، لُقِّبَ بِهِ لِبَيَاضِهِ، وَلَزِمَهُ ذَلِكَ اللَّقْبُ، حَتَّى صَارَ لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ، وَكَانَ هَذَا اللَّقْبُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ اسْمِهِ. وَكَانَ يَقُولُ: أَسْتَادِي سَمَّانِي بِهِ.

وَكَانَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ رَأْسًا، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: الرَّوَّاسُ. ثُمَّ اشْتَغَلَ بِالْقُرْآنِ [الْعَظِيمِ]⁽²⁾ وَالْعَرَبِيَّةِ فَمَهَّرَ فِيهِمَا.

(1) الْكِدْنَةُ وَالْكُدْنَةُ جَمِيعًا كَثْرَةُ الشَّحْمِ وَاللَّحْمِ. اللِّسَانُ: كَدَنَ.

(2) زِيَادَةُ مِنْ رَأْسِ الْكِتَابِ.

تُوْفِّي بِمَضَرِ سَنَةِ سَبْعٍ وَتَسْعِينَ وَمِئَةٍ، عَنْ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً⁽¹⁾.

وَأَمَّا رَاوِيهِ⁽²⁾ قَالُونَ فَهُوَ: أَبُو مُوسَى عَيْسَى بْنُ مِينَا بْنِ وَرْدَانَ بْنِ عَيْسَى ابْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّرْقِيِّ، وَيُقَالُ الْمُرِّيُّ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، الْمُلَقَّبُ قَالُونَ، قَارِئُ الْمَدِينَةِ وَنَحْوِيَّهَا، يُقَالُ: إِنَّهُ رَبِيبُ نَافِعٍ، وَقَدْ اخْتَصَّ بِهِ كَثِيرًا. وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ قَالُونَ لِحُجُودَةِ قِرَاءَتِهِ، فَإِنَّ قَالُونَ بِلُغَةِ الرُّومِ جَيِّدٌ. قَالَ الْجَزَرِيُّ: سَأَلْتُ الرُّومَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: نَعَمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ نَطَقُوا لِي بِالْقَافِ كَافًا عَلَى عَادَتِهِمْ.

وَيُحْكِي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ نَافِعٌ إِذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ يَعْقِدُ لِي ثَلَاثِينَ، وَيَقُولُ لِي: قَالُونَ قَالُونَ، يَعْنِي جَيِّدٌ جَيِّدٌ.

قُلْتُ: وَعَقْدُ الثَّلَاثِينَ هُوَ ضَمُّ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعَةِ، وَنَضْبُ الْإِبْهَامِ قَائِمًا. وَمِنْ عَادَتِهِمْ أَنَّهُمْ عِنْدَ اسْتِحْسَانِ شَخْصٍ يَعْقِدُونَ هَكَذَا، وَيُشِيرُونَ بِالْإِبْهَامِ إِلَى ذَلِكَ الشَّخْصِ، وَهَذِهِ عَادَتُهُمْ عِنْدَ غَايَةِ الاسْتِحْسَانِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ: وَإِنَّمَا يُكَلِّمُهُ نَافِعٌ بِالرُّومِيَّةِ، لِأَنَّ قَالُونَ أَصْلُهُ مِنَ الرُّومِ، كَانَ جَدُّ جَدِّ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ سَبِي⁽³⁾ الرُّومِ فِي أَيَّامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَدِمَ بِهِ مَنْ أَسْرَهُ إِلَى عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَاعَهُ، فَاشْتَرَاهُ بَعْضُ الْأَنْصَارِ، فَهُوَ مَوْلَى مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ فَيْرُوزَ.

(1) غاية النهاية: 502-503.

(2) رواية، في قونية وأنطاليا وعاطف أفندي.

(3) كتب إزاءها في نسخة أنطاليا: سبایا أصح.

قال أبو مُحَمَّدٍ البَغْدَادِيُّ: كَانَ قَالُونَ أَصَمَّ لَا يَسْمَعُ الْبُوقَ، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ عَلَيْهِ قَارِئٌ فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: كَانَ يَفْهَمُ خَطَأَهُمْ وَلَحْنَهُمْ بِالشَّفَةِ.

قَالَ الْأَهْوَازِيُّ: وُلِدَ سَنَةَ عِشْرِينَ، وَقَرَأَ عَلَى نَافِعٍ سَنَةَ خَمْسِينَ⁽¹⁾.

قَالَ الدَّانِيُّ: تُوُفِّيَ قَبْلَ سَنَةِ عِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَقَالَ الْأَهْوَازِيُّ وَغَيْرُهُ: سَنَةَ خَمْسٍ وَمِئَتَيْنِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: هَذَا غَلَطٌ، وَأُثْبِتَ وَفَاتَهُ سَنَةَ عِشْرِينَ. قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَهُوَ الْأَصَحُّ⁽²⁾.

وِثَانِيهِمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ الْمُطَلِّبِ، كَذَا رَفَعَ الدَّانِيُّ نَسَبَهُ⁽³⁾، لَكِنْ الْأَصَحُّ مَا ذَكَرَهُ الْأَهْوَازِيُّ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَاذَانَ بْنِ فَيْرُوزَانَ بْنِ هُرْمُزَ، الْإِمَامُ أَبُو مَعْبِدٍ الْمَالِكِيُّ⁽⁴⁾ الدَّارِيُّ، إِمَامُ أَهْلِ مَكَّةَ فِي الْقِرَاءَةِ، اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ، وَالصَّحِيحُ مَا قَدَّمَاهُ.

وَقِيلَ لَهُ الدَّارِيُّ لِأَنَّهُ كَانَ عَطَّارًا، وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ دَارِيًّا، نِسْبَةً إِلَى دَارِينَ، مَوْضِعٍ بِالْبَحْرَيْنِ يُجْلَبُ مِنْهُ الطِّيبُ.

(1) يعني ولد سنة عشرين ومئة، وقرأ على نافع سنة خمسين ومئة.

(2) غاية النهاية: 1/ 615-616.

(3) حسبه، في رئيس الكتاب وعاطف أفندي.

(4) أبو سعيد المكي، في أنطاليا.

وقيل: لأنه كان من بني الدار بن هاني بن حبيب بن نمارة، من لخم، رَهْطِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ الذي لا يَبْرَحُ في دارِهِ، ولا يَطْلُبُ مَعاشًا. قاله الأَصْمَعِيُّ. قال الجَزَرِيُّ: والصَّحِيحُ الأوَّلُ، لأنه كان من أبناء فارس الذين بَعَثَهُم كِسْرَى بالسُّفْنِ إلى صَنْعَاءَ فَطَرَدُوا الحَبَشَ (1) عنها.

وُلِدَ بِمَكَّةَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَلَقِيَ بِهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَأَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ، وَأَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَمُجَاهِدَ بْنَ جَبْرِ، وَدِرْبَاسَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَى عَنْهُمْ. وَأَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ عَلَى الْأَكْثَرِ، وَإِنْ أَنْكَرَهُ الْبَغُضُ.

مَاتَ ابْنُ كَثِيرٍ سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِئَةً. وَاخْتَلَفَ فِيهِ أَنَّ ابْنَ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيَّ قَرَأَ عَلَيْهِ، وَوُلِدَ هُوَ فِي خَمْسِ عَشْرَةَ وَمِئَةً، لَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ ابْنَ إِدْرِيسَ لَمْ يَقْرَأْ عَلَيْهِ، وَأَنَّ ابْنَ كَثِيرٍ مَاتَ فِي عِشْرِينَ.

وَكَانَ ابْنُ كَثِيرٍ فَصِيحًا بَلِيغًا، مُفَوِّهًا، أَبْيَضَ اللَّحْيَةِ، طَوِيلًا جَسِيمًا، أَسْمَرَ، أَشْهَلَ الْعَيْنَيْنِ، يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ، عَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ.

قال أبو عمرو: كان ابن كثير أعلم بالعربية من مجاهد، وأنا قرأت عليهما.

قال ابن مجاهد: لم يزل عبد الله بن كثير هو الإمام المُجْتَمَعُ عليه في القراءة بِمَكَّةَ حتى مات سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِئَةً (2).

(1) الحبشة، في أنطاليا، الجيش، في رئيس الكتاب ومراد ملا وعاطف أفندي.

(2) غاية النهاية: 1 / 443-445.

أَمَّا رَاوِيهِ ⁽¹⁾ قُنْبُلٌ، فهو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَرْجَةَ، أَبُو عُمَرَ الْمَخْزُومِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْمَكِّيُّ، الْمُلَقَّبُ بِقُنْبُلٍ، شَيْخُ الْقُرَاءِ بِالْحِجَازِ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ وَمِئَةً. وَأَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَوْنِ النَّبَالِ، وَهُوَ الَّذِي خَلَفَهُ بِالْقِيَامِ بِهَا بِمَكَّةَ، وَقَرَأَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمَشَايخِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كَثِيرُونَ. وَرَوَى الْقِرَاءَةَ عَلَى ابْنِ كَثِيرٍ بِوَاسِطَةِ سَنَدٍ، لِأَنَّهُ يَرْوِي عَنْ الْقَوَّاسِ، عَنِ الْقُسْطِ ⁽²⁾، عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ.

وَاخْتَلَفَ فِي سَبَبِ تَلْقِيهِ قُنْبُلًا، فَقِيلَ: اسْمُهُ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ مِنْ بَيْتِ بِمَكَّةَ يُقَالُ لِأَهْلِهِ الْقَنَابِلَةُ. وَقِيلَ: لِاسْتِعْمَالِهِ دَوَاءً يُقَالُ لَهُ: قُنْبِيلٌ، مَعْرُوفٌ عِنْدَ الصَّيَادِلَةِ، لِدَاءٍ كَانَ بِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ مِنْهُ عُرِفَ بِهِ، وَحُذِفَتِ الْيَاءُ تَخْفِيفًا. وَقَدْ انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْإِقْرَاءِ بِالْحِجَازِ، وَرَحَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَقْطَارِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَصَّاعُ ⁽³⁾: وَكَانَ عَلَى الشَّرْطَةِ بِمَكَّةَ، لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَلِيهَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ، لِيَكُونَ مَا يَأْتِيهِ مِنَ الْحُدُودِ وَالْأَحْكَامِ عَلَى صَوَابٍ، فَوَلَّوْهَا لِقُنْبُلٍ ⁽⁴⁾ لِعِلْمِهِ وَفَضْلِهِ عِنْدَهُمْ.

(1) رواية، في قونية وعاطف أفندي.

(2) إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين المخزومي المعروف بالقُسْطِ، قارئ مكة، (ت. 190هـ). ينظر: معرفة القراء: 1 / 117، وغاية النهاية: 1 / 165، نزهة الألباب في الألقاب: 2 / 91.

(3) محمد بن إسرائيل بن أبي بكرة، أبو عبد الله، المعروف بالقصّاع، (ت. 671هـ). ينظر: غاية النهاية: 2 / 100.

(4) قنبل، في قونية وأنطاليا.

قال الذَّهَبِيُّ: إِنَّهُ كَانَ فِي وَسْطِ عُمْرِهِ فَحُمِدَتْ سِيرَتُهُ، ثُمَّ إِنَّهُ طَعَنَ فِي السَّنِّ
وشاخ، وَقَطَعَ الإِقْرَاءَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَبْعِ سِنِينَ، أَوْ بَعْشِرِ سِنِينَ.

مَاتَ سَنَةً إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ، عَنْ سِتِّ وَتِسْعِينَ سَنَةً⁽¹⁾.

وَأَمَّا رَاوِيهِ⁽²⁾: الْبَزِّيُّ، فَهُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ نَافِعِ
ابْنِ أَبِي بَزَّةَ، وَيُقَالُ، إِنَّ نَافِعًا هُوَ أَبُو بَزَّةَ، الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْبَزِّيُّ الْمَكِّيُّ،
مُقَرَّرٌ مَكَّةَ، وَمُؤَدَّنُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَلِدَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِئَةً.

أُسْتَاذٌ مُحَقِّقٌ، ضَابِطٌ مُتَقِنٌ. قَرَأَ عَلَى أَبِيهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، وَعِكْرِمَةَ بْنِ
سُلَيْمَانَ، وَوَهْبِ بْنِ وَاصِحٍ. وَقَرَأَ عَلَيْهِ كَثِيرُونَ، وَرَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ
بِوَاسِطَةِ سَنَدٍ، لِأَنَّهُ يَرَوِي عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ قُسْطٍ، عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ.

قَالَ الْأَهْوَازِيُّ: أَبُو بَزَّةَ - الَّذِي يُنسَبُ إِلَيْهِ الْبَزِّيُّ - اسْمُهُ بَشَّارٌ⁽³⁾، فَارِسِيٌّ
مِنْ أَهْلِ هَمْدَانَ. أَسْلَمَ عَلَى يَدِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ
الْمَخْزُومِيِّ. وَالْبَزَّةُ: الشُّدَّةُ، وَمَعْنَى أَبُو بَزَّةَ: أَبُو شُدَّةَ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: الْمَعْرُوفُ لُغَةً أَنَّ الْبَزَّةَ مِنْ قَوْلِهِمْ: بَزَّهْ بَزَّةً، إِذَا سَلَبَهُ مِنْهُ.

تُوفِّيَ الْبَزِّيُّ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ عَنْ ثَمَانِينَ سَنَةً.

(1) غاية النهاية: 2 / 165-166.

(2) رواية، في قونية وأنطاليا وعاطف أفندي.

(3) كذا في غاية النهاية: 1 / 119، وفي الثقات لابن حبان: 7 / 331، وتاريخ الإسلام: 5 / 1069:

وقيل: البزِّيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى بَائِعِ الْبَزِّ، لَكِنَّ الْأَوَّلَ أَصَحُّ⁽¹⁾.

وَالثُّلُثُ: أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَاسْمُهُ زَبَّانُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ الْعُرْيَانِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَلْهَمَةَ بْنِ حُجْرٍ بْنِ خُزَاعِيٍّ بْنِ
مَازِنِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ بْنِ مُرٍّ بْنِ أَدِّ بْنِ طَابِخَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ
ابْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ، الْإِمَامُ السَّيِّدُ أَبُو عَمْرٍو، التَّمِيمِيُّ الْمَازِنِيُّ الْبُصْرِيُّ،
وَأَحَدُ الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، الَّذِي عَلَيْهِ الْحُدَاقُ
مِنَ النَّسَابِ. وَالْبُصْرِيُّ⁽²⁾: بَلَدَةٌ مَعْرُوفَةٌ مِنْ فَارِسَ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ، أَوْ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ.

وَحَكَى الْقَاضِي أَسَدُ الْيَزْدِيُّ أَنَّهُ قِيلَ: إِنَّهُ مِنْ فَارِسَ، مِنْ مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ
كَازَرُونَ. وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ عِشْرِينَ قَوْلًا⁽³⁾.

قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي "طَبَقَاتِ النُّحَاةِ": اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى إِحْدَى وَعِشْرِينَ
قَوْلًا: 1- اسْمُهُ كُنْيَتُهُ، 2- [وَقِيلَ: اسْمُهُ]⁽⁴⁾ زَبَّانُ، وَهُوَ الْأَصَحُّ، 3- جَبْرٌ، 4-
جُنَيْدٌ، 5- جَزْءٌ، 6- حَمَادٌ، 7- حُمَيْدٌ، 8- خَيْرٌ، 9- رَبَّانٌ، بِرَاءَةٍ مُهْمَلَةٍ، 10-
عُتَيْبَةُ، 11- عُثْمَانُ، 12- عُرْيَانُ، 13- عُقْبَةُ، 14- عَمَّارٌ، 15- عَيَّارٌ، 16- عُيَيْنَةُ،

(1) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 119-120.

(2) بُصْرَى بِدُونِ تَعْرِيفٍ فِي كُتُبِ الْبُلْدَانِ، يَنْظُرُ مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: 1/141.

(3) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 1/288-289.

(4) زِيَادَةٌ مِنْ أَنْطَالِيَا.

17- فائِدٌ، 18- قُبَيْصَةُ، 19- مَحْبُوبٌ، 20- مُحَمَّدٌ، 21- يَحْيَى. وَسَبَبُ
الِاخْتِلَافِ فِي اسْمِهِ أَنَّهُ كَانَ لِجَلَالَتِهِ لَا يُسْأَلُ عَنْهُ⁽¹⁾.

قَالَ الْجَزَرِيُّ فِي طَبَقَاتِ الْقُرَّاءِ: وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ
عِشْرِينَ قَوْلًا، وَلَا رَيْبَ أَنَّ بَعْضَهَا تَصْحِيفٌ مِنْ بَعْضٍ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ مِنَ
الْحِفَاطِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى أَنَّهُ زَبَّانٌ كَمَا ذَكَرْنَا.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَالَّذِي لَا أَشْكُ⁽²⁾ فِيهِ أَنَّ اسْمَهُ زَبَّانٌ بِالزَّايِ. وَقَدْ أَغْرَبَ
ابْنُ الْبَادِشِ فِي حِكَايَتِهِ رَبَّانٌ بِالرَّاءِ وَالْمَوْحَدَةِ. وَأَغْرَبُ مِنْ ذَلِكَ مَا حَكَاهُ أَبُو
الْعَلَاءِ عَنْ بَعْضِهِمْ رَبَّانٌ بِالرَّاءِ وَآخِرِ الْحُرُوفِ، قَالَ: وَهُوَ تَصْحِيفٌ⁽³⁾.

وُلِدَ أَبُو عَمْرٍو سَنَةَ ثَمَانٍ، أَوْ خَمْسٍ وَسِتِّينَ. وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ.
وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

قَرَأَ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَالْكُوفَةَ وَالْبَصْرَةَ عَلَى شُيُوخٍ كَثِيرَةٍ، فَلَيْسَ فِي الْقُرَّاءِ
السَّبْعَةِ أَكْثَرُ شُيُوخًا مِنْهُ. مِنْهُمْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ
الْبَصْرِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةُ وَمُجَاهِدٌ، وَأَمْثَالُهُمْ.

وَرَوَى عَنْهُ الْقِرَاءَةُ عَرَضًا وَسَمَاعًا جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْمُبَارَكِ، وَالْأَصْمَعِيُّ، وَمُعَاذُ بْنُ مُسْلِمٍ النَّخَوِيُّ، وَأَمْثَالُهُمْ. وَرَوَى عَنْهُ
الْحُرُوفُ سَبِيحِيَّةً.

(1) بغية الوعاة: 2/ 231.

(2) لا شك، في أنطاليا.

(3) غاية النهاية: 1/ 289.

وكان أعلم الناس بالقرآن والعريّة، مع الصدق والثقة والزهد.

قال عبد الوارث: حَجَجْتُ مع أبي عمرو، فنزلنا في مَنْزِلٍ قَفِرٍ لا ماء فيه، فغاب عني واحتبس عليّ ساعة، فقمْتُ أَقْفِيهِ الأثر، فإذا هو عندَ عَيْنٍ يَتَهَيَّأُ للصلاة، والمكان مكانٌ لا ماء فيه أصلاً، فنظرَ إليّ وقال: يا عبد الوارث، أَكْتُمَ عَلَيَّ هذا، فوالله ما حَدَّثْتُ به أحداً حتى مات.

رؤينا عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ اخْتَلَفَتْ عَلَيَّ الْقِرَاءَاتُ، فَبِقِرَاءَةٍ مِنْ تَأْمُرُنِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَقَالَ: بِقِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ.

وُلِدَ بِمَكَّةَ سَنَةَ ثَمَانٍ أَوْ خَمْسٍ وَسِتِّينَ، أَوْ سِتٍّ وَسَبْعِينَ، وَنَشَأَ بِالْبَصْرَةِ، وَمَاتَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ، أَوْ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةً، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً⁽¹⁾.

وَأَمَّا رَاوِيهِ⁽²⁾ حَفْصٌ، فَهُوَ: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَبَانَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ صُهَبَانَ، وَيُقَالُ: صُهَيْبٌ، أَبُو عُمَرَ الدُّورِيُّ الْأَزْدِيُّ الْبَغْدَادِيُّ النَّحْوِيُّ الضَّرِيرُ، نَزِيلُ سَامُرَاءَ، إِمَامُ الْقِرَاءَةِ، وَشَيْخُ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ، ثِقَةٌ، ثَبَّتْ، كَبِيرٌ، ضَابِطٌ، أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ الْقِرَاءَاتِ. وَنَسَبُهُ إِلَى الدُّورِ، مَوْضِعٍ بِبَغْدَادَ، وَمَحَلُّهُ بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ.

(1) غاية النهاية: 1/288-292.

(2) رواية، في قونية وعاطف أفندي.

قال الأهوازي: رَحَلَ الدُّورِيُّ فِي طَلَبِ الْقِرَاءَاتِ، وَقَرَأَ بِسَائِرِ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ وَبِالشَّوَادِ، وَسَمِعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا. قَرَأَ عَلَى جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ، قَرَأَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ الْيَزِيدِيِّ، وَقَرَأَ هُوَ عَلَى أَبِي عَمْرٍو. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَكْتُبُ عَنْ أَبِي عُمَرَ الدُّورِيِّ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ فَرِحٍ: سَأَلْتُ الدُّورِيَّ: مَا تَقُولُ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

تُوفِّيَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَغَلِطَ مَنْ قَالَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ⁽¹⁾.

وَأَمَّا رَاوِيهِ الشُّوسِيُّ، فَهُوَ: صَالِحُ بْنُ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبِي الْجَارُودِ ابْنِ مُسَرِّحِ الرُّسْتَبِيِّ، أَبُو شُعَيْبٍ الشُّوسِيُّ الرَّقِّيُّ، مُقَرِّيٌّ، ضَابِطٌ، مُحَرَّرٌ، ثِقَةٌ.

أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا وَسَمَاعًا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْيَزِيدِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ أَصْحَابِهِ، وَقَرَأَ هُوَ عَلَى أَبِي عَمْرٍو. وَرَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ. مَاتَ أَوَّلَ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ، وَقَدْ قَارَبَ السَّبْعِينَ⁽²⁾.

ورابعهم: عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة بن عامر بن عبد الله ابن عمران اليحصبي - بضم الصاد وكسرهما - نسبة إلى يحصب بن دهمان

(1) غاية النهاية: 1/ 255-257.

(2) المصدر نفسه: 1/ 332-333.

ابْنِ عَامِرِ بْنِ حَمِيرٍ بْنِ سَبَا بْنِ يَشْجُبَ بْنِ يَعْرُبَ بْنِ قَحْطَانَ بْنِ عَابِرٍ، وَهُوَ هُوْدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقِيلَ: يَخْصُبُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَصْبَحَ بْنِ أَبْرَهَةَ بْنِ الصَّبَاحِ، وَفِي يَخْصُبَ الْكَسْرُ وَالضَّمُّ، فَإِذَا ثَبَتَ الْكَسْرُ فِيهِ جَازَ الْفَتْحُ فِي النِّسْبَةِ، فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ فِي الْيَخْصَبِيِّ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ كَثِيرًا، وَالْأَشْهُرُ أَنَّهَا أَبُو عِمْرَانَ. إِمَامُ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْقِرَاءَةِ، وَالَّذِي انْتَهَتْ إِلَيْهِ مَشِيخَةُ الْإِقْرَاءِ بِهَا. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ صَاحِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَقِيلَ: عَرَضَ عَلَى عُثْمَانَ نَفْسِهِ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَرَدَ فِي إِسْنَادِهِ أَقْوَالٌ أَصَحُّهَا أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْمُغِيرَةِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَهُوَ غَيْرُ بَعِيدٍ.

الثَّلَاثُ: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَهُوَ جَيِّدٌ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ سَمِعَ قِرَاءَةَ عُثْمَانَ، وَهُوَ مُحْتَمَلٌ.

الخَامِسُ: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْقُرَّانِ، وَيُمْكِنُ.

السَّادِسُ: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، وَلَا يَمْتَنِعُ.

السَّابِعُ: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عُثْمَانَ جَمِيعَ الْقُرَّانِ، وَهُوَ بَعِيدٌ وَلَا يَثْبُتُ.

الثَّامِنُ: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَلَا يَصِحُّ.

التَّاسِعُ: أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُعَاذٍ، وَهُوَ وَاهٍ.

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: لَا يُذَرَى عَلَى مَنْ قَرَأَ، فَسَاقِطٌ جِدًّا، وَأَقْلُّ مَنْ أَنْ يُتَّذَبَ لِلرَّدِّ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا قِرَاءَتُهُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَدْ أَثْبَتَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَاسْتَبَعَدَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَنَاهَيْكَ بِإِثْبَاتِ الدَّانِيِّ.

وَأَمَّا طَعْنُ ابْنِ جَرِيرٍ فِي ابْنِ عَامِرٍ فَقَدْ عُذَّ مِنْ سَقَطَاتِ ابْنِ جَرِيرٍ، حَتَّى نَقَلَ السَّخَاوِيُّ عَنِ الشَّاطِبِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: وَإِيَّاكَ وَطَعْنَ الطَّبْرِيُّ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ. وَأَيْضًا لَا يُلْتَفَتُ إِلَى طَعْنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَأَبِي طَاهِرٍ ابْنِ أَبِي هَاشِمٍ فِي ذَلِكَ⁽¹⁾. وَكَيْفَ يَسُوعُ أَنْ يُجْمَعَ النَّاسُ مِنَ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ إِلَى آخِرِ وَقْتِ انْتِشَارِ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَقْطَارِ - سَيِّمًا عُلَمَاءَ الشَّامِ - عَلَى قِرَاءَةٍ لَا أَصْلَ لَهَا، مَعَ شِدَّةِ مُوَاخَذَتِهِمْ فِي الْيَسِيرِ، وَعَلَى عَدَمِ تَسَامُحِهِمْ فِي النَّقِيرِ وَالْقَطْمِيرِ، بَحِثَ يَتَّبِعُونَهَا فِي صَلَاتِهِمْ الَّتِي هِيَ أَهَمُّ أَرْكَانِ الدِّينِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّفَاسِيرِ، وَاسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ: كَانَ ابْنُ عَامِرٍ إِمَامًا عَالِمًا ثِقَةً فِيمَا أَتَاهُ، حَافِظًا لِمَا رَوَاهُ، مُتَّقِنًا لِمَا وَعَاهُ، عَارِفًا فَهَمًّا فِي كُلِّ بَابِهِ، قَيِّمًا فِيمَا جَاءَ بِهِ، صَادِقًا فِيمَا نَقَلَهُ مِنْ أَفَاضِلِ الْمُسْلِمِينَ، وَخِيَارِ التَّابِعِينَ، وَأَجَلَّةِ الرَّائِسِينَ، لَا يُتَّهَمُ فِي دِينِهِ، وَلَا يُشَكُّ فِي يَقِينِهِ، وَلَا يُرْتَابُ فِي أَمَانَتِهِ، وَلَا يُطْعَنُ عَلَيْهِ فِي رِوَايَتِهِ، صَحِيحٌ

(1) لم يصح طعن ابن مجاهد في سند ابن عامر، قال ابن الجزري في غاية النهاية: 424/1: "وما نقل عن ابن مجاهد في ذلك فغير صحيح".

نَقْلُهُ، فَصِيحُ قَوْلُهُ، عَلِيًّا فِي قَدْرِهِ، مُصِيبًا فِي أَمْرِهِ، مَشْهُورًا فِي عِلْمِهِ، مَرْجُوعًا إِلَى فَهْمِهِ، لَمْ يَتَعَدَّ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَثَرُ، وَلَمْ يَقُلْ قَوْلًا يُخَالِفُ فِيهِ الْخَبَرُ.

وَلِي الْقَضَاءِ بِدِمَشْقَ بَعْدَ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ وَلِّيَ بَعْدَ إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، وَكَانَ إِمَامَ الْجَامِعِ بِدِمَشْقَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ نَاطِرًا عَلَى عِمَارَتِهِ حَتَّى فَرَّغَ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ: وَكَانَ رَأْسَ الْجَامِعِ، لَا يَرَى فِيهِ بِدْعَةً إِلَّا غَيْرَهَا. وَلَدَ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. قَالَ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: وَلِدْتُ سَنَةَ ثَمَانٍ مِنَ الْهَجْرَةِ فِي الْبَلْقَاءِ، بِضَيْعَةٍ يُقَالُ لَهَا رِحَابٌ، وَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِي سَتَانٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ فَتْحِ دِمَشْقَ، وَلَمَّا فَتَحَ انْقَطَعَ إِلَيْهِ، وَكَانَ لَهُ حِينَئِذٍ تِسْعُ سِنِينَ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ لِثُبُوتِهِ عَنْ نَفْسِهِ. وَقَدْ ثَبَتَ سَمَاعُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ، وَوَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ، وَفَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ.

تُوفِيَ بِدِمَشْقَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، سَنَةَ ثَمَانٍ عَشْرَةَ وَمِئَةً⁽¹⁾.

أَمَّا رَاوِيهِ هِشَامٌ، فَهُوَ: هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ بْنِ نُصَيْرٍ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، السُّلَمِيُّ، أَوْ الظَّفَرِيُّ الدِّمَشْقِيُّ، إِمَامُ أَهْلِ دِمَشْقَ وَخَطِيبُهُمْ وَمُحَدِّثُهُمْ وَمُقَرَّرُهُمْ وَمُفْتِيهِمْ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةٍ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ. وَكَانَ فَصِيحًا عَلَّامَةً، وَاسِعَ الرِّوَايَةِ، أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ تَمِيمٍ التَّمِيمِيِّ، وَهُوَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الذَّمَارِيِّ⁽¹⁾، [وهو]⁽²⁾ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ الْمُقَرِّي: لَمَّا تُوُفِّيَ أَيُّوبُ ابْنُ تَمِيمٍ، رَجَعَتِ الْإِمَامَةُ فِي الْقِرَاءَةِ إِلَى رَجُلَيْنِ: هِشَامٍ، وَابْنِ ذَكْوَانَ. قَالَ: وَكَانَ هِشَامٌ مَشْهُورًا بِالنَّقْلِ وَالْفَصَاحَةِ، وَالْعِلْمِ وَالرِّوَايَةِ، وَالْفَهْمِ وَالدَّرَايَةِ، رُزِقَ كِبَرَ السِّنِّ، وَصِحَّةَ الْعَقْلِ وَالرَّأْيِ، وَارْتَحَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْحَدِيثِ.

مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽³⁾.

وَأَمَّا رَاوِيهِ ابْنُ ذَكْوَانَ، فَهُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ، وَيُقَالُ: بَشِيرُ بْنُ ذَكْوَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَّانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ حَسَنُونَ بْنِ سَعْدِ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ، أَبُو عَمْرِو، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْفَهْرِيُّ الدَّمَشْقِيُّ، الْإِمَامُ الْأُسْتَاذُ الشَّهِيرُ، الرَّاوي الثَّقَّةُ، شَيْخُ الْإِقْرَاءِ بِالسَّامِ، وَإِمَامُ جَامِعِ دِمَشْقَ.

أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ تَمِيمٍ، وَهُوَ الَّذِي خَلَفَهُ فِي الْقِيَامِ بِالْقِرَاءَةِ فِي دِمَشْقَ. وَأَخَذَ أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الذَّمَارِيِّ، وَهُوَ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ،

(1) الزاهدي، في قونية.

(2) سقطت من قونية.

(3) غاية النهاية: 2/ 354-356.

وَقَرَأَ عَلَى الْكِسَائِيِّ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ⁽¹⁾، وَرَوَى الْحُرُوفَ سَمَاعًا عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ الْمُسَيَّبِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ ابْنُهُ أَحْمَدُ وَكَثِيرُونَ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَمْ يَكُنْ بِالْعِرَاقِ، وَلَا بِالْحِجَازِ، وَلَا بِالشَّامِ، وَلَا بِمِصْرَ، وَلَا بِخُرَاسَانَ، أَقْرَأَ مِنْ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ.

وُلِدَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً. وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ لِلَيْلَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْ شَوَّالٍ، وَقِيلَ: لِسَبْعٍ خَلَوْنَ مِنْهُ، سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَهُوَ الْأَصَحُّ⁽²⁾. وَخَامِسُهُمْ: عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ أَبِي النَّجُودِ؛ بَفَتْحِ النُّونِ وَضَمِّ الْجِيمِ، وَضَمُّ النُّونِ غَلَطٌ، أَبُو بَكْرٍ الْأَسَدِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْكُوفِيُّ الْحَنَاطُ - بِالْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ - شَيْخُ الْإِقْرَاءِ⁽³⁾ بِالْكُوفَةِ، وَأَحَدُ الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ.

وَيُقَالُ: أَبُو النَّجُودِ اسْمُ أَبِيهِ، لَا يُعْرَفُ لَهُ اسْمٌ غَيْرُ ذَلِكَ، وَبِهْدَلَةَ اسْمُ أُمِّهِ، وَقِيلَ: اسْمُ أَبِي النَّجُودِ عَبْدُ اللَّهِ. وَهُوَ الْإِمَامُ الَّذِي انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِثَاسَةُ الْقِرَاءَةِ بِالْكُوفَةِ، بَعْدَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ فِي مَوْضِعِهِ. جَمَعَ بَيْنَ الْفَصَاحَةِ وَالْإِتْقَانِ، وَالتَّحْرِيرِ وَالتَّجْوِيدِ، وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: لَا أَحْصِي مَا سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ السَّبْعِيَّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ كَانَ أَفْصَحَ مِنْ عَاصِمٍ، إِذَا تَكَلَّمَ كَادَ يَدْخُلُهُ خِيَلَاءٌ، وَكَانَ مِنَ التَّابِعِينَ.

(1) على الشام، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) غاية النهاية: 405-404 / 1.

(3) القراء، في الأزهري.

رَوَى عَنْ أَبِي رِمَّةَ رِفَاعَةَ بْنِ يَثْرِبِيِّ التَّمِيمِيِّ، وَالْحَارِثِ بْنِ حَسَّانَ الْبَكْرِيِّ، وَكَانَتْ لهما صُحْبَةٌ، أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وَعَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ.

قال حَفْصُ: قال لي عاصِمٌ: التي أقرأتكَ بها، فهي التي قرأتُ بها على أبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عن عَلِيٍّ، والتي أقرأتها على أبي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، فهي التي كُنْتُ أَعْرِضُهَا على زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عن ابنِ مَسْعُودٍ.

قال عبدُ اللَّهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ: سألتُ أبي عن عاصِمٍ فقال: رَجُلٌ صَالِحٌ خَيْرٌ ثِقَةً، فَسَأَلْتُهُ: أَيُّ الْقِرَاءَةِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: قِرَاءَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ قِرَاءَةُ عاصِمٍ.

قال الْجَزَرِيُّ: وَثَّقَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَجَمَاعَةٌ.

وقال أبو حاتمٍ: مَحَلُّهُ الصَّدْقُ، وَحَدِيثُهُ مُخَرَّجٌ فِي الْكُتُبِ السَّيِّئَةِ.

وقال أبو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: كَانَ الْأَعْمَشُ وَعاصِمٌ وَأَبُو حُصَيْنٍ سَوَاءً كُلُّهُمْ لَا يُبْصِرُونَ، وَجَاءَ رَجُلٌ يَقُودُ عاصِمًا، فَوَقَعَ وَقَعَةً شَدِيدَةً، فَمَا كَرِهَهُ وَلَا قَالَ لَهُ شَيْئًا.

قال الْجَزَرِيُّ: تُوفِّيَ آخِرَ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةٍ، وَقِيلَ: سَنَةٌ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ، فَلَعَلَّهُ فِي أَوَّلِهَا بِالْكُوفَةِ.

وقال الْأَهْوَازِيُّ: بِالسَّمَاوَةِ - وَهُوَ يُرِيدُ الشَّامَ - وَدُفِنَ بِهَا، وَاخْتُلِفَ فِي مَوْتِهِ، قِيلَ سَنَةٌ عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَقِيلَ: سَنَةٌ تِسْعٍ أَوْ

ثَمَانٍ أَوْ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، وَالَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ الشُّيُوخِ، أَنَّهُ تُوُفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ، بَلِ الصَّحِيحُ مَا قَدَّمْتُ، وَلَعَلَّهُ تَضْعِيفُ سَبْعٍ بِتِسْعٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ⁽¹⁾.

أَمَّا رَاوِيهِ حَفْصٌ، فَهُوَ: حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَبُو عُمَرَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ الْغَاضِرِيُّ الْبَزَّازُ. بَائِعُ الْبَزِّ، وَيُعْرَفُ بِحَفْصِصٍ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا وَتَلْقِيًا عَنْ عَاصِمٍ، وَكَانَ رَبِيبَهُ ابْنُ زَوْجَتِهِ. وُلِدَ سَنَةَ تِسْعِينَ.

قَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ الَّذِي أَخَذَ قِرَاءَةَ عَاصِمٍ عَلَى النَّاسِ تِلَاوَةً، وَنَزَلَ بَغْدَادَ فَأَقْرَأَ بِهَا، وَجَاوَرَ بِمَكَّةَ فَأَقْرَأَ بِهَا أَيْضًا.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ مِنْ قِرَاءَةِ عَاصِمٍ رِوَايَةُ حَفْصِصٍ. وَكَانَ أَعْلَمَهُمْ بِقِرَاءَةِ عَاصِمٍ، وَكَانَ مُرْجَحًا عَلَى شُعْبَةَ بِضَبْطِ الْقِرَاءَةِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: أَمَّا فِي الْقِرَاءَةِ فَثِقَةٌ ثَبَّتْ ضَابِطٌ لَهَا، بِخِلَافِ حَالِهِ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَتْ الْقِرَاءَةُ الَّتِي أَخَذَهَا عَنْ عَاصِمٍ تَرْتَفِعُ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالَّتِي أَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ قِرَاءَةً زَرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِئَةً عَلَى الصَّحِيحِ، وَقِيلَ: بَيْنَ الثَّمَانِينَ وَالتِّسْعِينَ⁽²⁾.

(1) غاية النهاية: 1/ 246-249.

(2) المصدر نفسه: 1/ 254-255.

وَأَمَّا رَاوِيهِ شُعْبَةُ، فَهُوَ: شُعْبَةُ بْنُ عَيَّاشٍ بْنِ سَالِمٍ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنَّاظُ - بِالنُّونِ - الْأَسَدِيُّ النَّهْشَلِيُّ الْكُوفِيُّ، الْإِمَامُ الْعَالِمُ، رَاوِي عَاصِمٍ. اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ قَوْلًا، أَصَحُّهَا شُعْبَةُ، وَقِيلَ: أَحْمَدُ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَعَنْتَرَةُ، وَسَالِمٌ، وَقَاسِمٌ، وَمُحَمَّدٌ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ. وَعَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى عَاصِمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَعَلَى عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَأَسْلَمَ الْمِنْقَرِيُّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَعُمَرُ دَهْرًا، إِلَّا أَنَّهُ قَطَعَ الْإِقْرَاءَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَبْعِ سِنِينَ أَوْ أَكْثَرَ. وَكَانَ إِمَامًا كَبِيرًا، عَالِمًا عَامِلًا حُجَّةً. وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا نِصْفُ الْإِسْلَامِ.

وَكَانَ مِنْ أَيْمَةِ السُّنَّةِ. وَلَمْ يُفَرِّشْ لَهُ فِرَاشٌ خَمْسِينَ سَنَةً.

تُوفِّيَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً⁽¹⁾.

وَسَادِسُهُمْ: حَمْزَةُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَزْهَدُ الْقُرَّاءِ، الْإِمَامُ الْحَبْرُ، أَبُو عُمَارَةَ الْكُوفِيُّ التَّيْمِيُّ مَوْلَاهُمْ، وَقِيلَ: مِنْ صَمِيمِهِمْ، الزِّيَّاتُ، أَحَدُ الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ، وَأَذْرَكَ الصَّحَابَةَ بِالسَّنِّ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ رَأَى بَعْضَهُمْ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرَضًا عَنِ الْأَعْمَشِ، وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ ابْنَ أَبِي لَيْلَى وَغَيْرِهِمْ. رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ، وَسُفْيَانُ

الثَّوْرِيُّ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ الْكِسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. وَإِلَيْهِ صَارَتِ الْإِمَامَةُ فِي الْقِرَاءَةِ بَعْدَ عَاصِمٍ وَالْأَعْمَشِ.

وكَانَ إِمَامًا حُجَّةً ثَقَّةً، ثَبَتًا رَضِيَ، قِيَمًا بَكِتَابِ اللَّهِ، بَصِيرًا بِالْفَرَائِضِ، عَارِفًا بِالْعَرَبِيَّةِ، حَافِظًا لِلْحَدِيثِ، عَابِدًا زَاهِدًا خَاشِعًا، وَرِعًا قَانِتًا لِلَّهِ، عَدِيمَ النَّظِيرِ، وَكَانَ يَجْلُبُ الزَّيْتُ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى حُلْوَانَ، وَيَجْلُبُ الْجَوْزَ وَالْجُبْنَ إِلَى الْكُوفَةِ.

قَالَ لَهُ أَبُو حَنِيْفَةَ: شَيْئَانِ غَلَبَتَا عَلَيْهِمَا، لَسْنَا نُنَازِعُكَ فِيهِمَا، الْقُرْآنُ وَالْفَرَائِضُ.

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: غَلَبَ حَمْزَةُ النَّاسَ عَلَى الْقُرْآنِ وَالْفَرَائِضِ، وَكَانَ شَيْخُهُ إِذَا رَأَاهُ قَدْ أَقْبَلَ يَقُولُ: هَذَا حَبْرُ الْقُرْآنِ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ كَرَاهَةِ قِرَاءَةِ حَمْزَةَ، مَحْمُولٌ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ سَمِعَا مِنْهُ نَاقِلًا عَنْ حَمْزَةَ، وَمَا آفَةُ الْأَخْبَارِ إِلَّا رُؤَاؤُهَا. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، أَنَّ رَجُلًا مِمَّنْ قَرَأَ عَلَى سُلَيْمٍ، حَضَرَ مَجْلِسَ ابْنِ إِدْرِيسَ فَقَرَأَ فَأَفْرَطَ فِي الْمَدِّ وَالْهَمْزَةِ وَأَمْثَالِهِمَا مِنَ التَّكْلُفِ، فَكَرِهَ ذَلِكَ ابْنُ إِدْرِيسَ وَطَعَنَ فِيهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ حَمْزَةَ أَيْضًا كَانَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَنْهَى عَنْهُ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: أَمَّا كَرَاهَتُهُ الْإِفْرَاطَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْهُ مِنْ طُرُقٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِمَنْ يُفْرِطُ فِي الْمَدِّ وَالْهَمْزَةِ: لَا تَفْعَلْ، أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ مَا فَوْقَ

الْبَيَاضِ فَهُوَ بَرَصٌ، وَمَا فَوْقَ الْجُعُودَةِ فَهُوَ قَطَطٌ، وَمَا فَوْقَ الْقِرَاءَةِ فَهُوَ لَيْسَ بِقِرَاءَةٍ.

تُوْفِّيَ حَمْزَةُ سَنَةِ أَرْبَعٍ أَوْ سِتٍّ أَوْ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةً.

قال الذَّهَبِيُّ: الْأَخِيرُ وَهُمْ. وَقَبْرُهُ بِحُلُوانَ مَشْهُورٌ⁽¹⁾.

أَمَّا رَاوِيهِ خَلَّادٌ، فَهُوَ: خَلَّادُ بْنُ خَالِدٍ، أَبُو عَيْسَى، أَوْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ، مَوْلَاهُمْ الصَّيْرَفِيُّ الْكُوفِيُّ، إِمَامٌ فِي الْقِرَاءَةِ، ثِقَّةٌ عَارِفٌ، مُحَقِّقٌ أَسْتَاذٌ، أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ سُلَيْمٍ، وَهُوَ مِنْ أَضْبَاطِ أَصْحَابِهِ وَأَجَلِّهِمْ، وَرَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ نَفْسِهِ، عَنْ عَاصِمٍ. رَوَى الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْهُ جَمَاعَةٌ.

تُوْفِّيَ سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

وَأَمَّا رَاوِيهِ: خَلْفٌ، فَهُوَ: خَلْفُ بْنُ هِشَامِ بْنِ ثَعْلَبِ بْنِ خَلْفِ بْنِ ثَعْلَبِ بْنِ هَشِيمِ بْنِ ثَعْلَبِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ مِقْسَمِ بْنِ غَالِبِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ، وَيُقَالُ: خَلْفُ بْنُ هِشَامِ بْنِ طَالِبِ بْنِ غُرَابٍ، الْإِمَامُ الْعَالِمُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَزَّازُ - بِالرَّاءِ - الْبَغْدَادِيُّ، أَضْلُهُ مِنْ فَمِ الصَّلْحِ⁽³⁾ بِكَسْرِ الصَّادِ، أَحَدُ الْقُرَّاءِ الْعَشْرَةِ، وَأَحَدُ الرُّوَاةِ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ حَمْزَةَ.

(1) غاية النهاية: 1/ 261-263.

(2) المصدر نفسه: 1/ 274-275.

(3) فم الصلح: نهر كبير فوق واسط بينها وبين جبل عليه عدة قرى. معجم البلدان: 4/ 276.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةً، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَابْتَدَأَ فِي الطَّلَبِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ، وَكَانَ ثِقَّةً كَبِيرًا، زَاهِدًا عَابِدًا عَالِمًا، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ الْبَزَارُ، وَيَقُولُ: ادْعُونِي الْمُقْرِيَّ.

أَخَذَ الْقُرْآنَ عَرْضًا عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَيْسَى، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ، وَعَنْ حَمْزَةَ، وَغَيْرِهِمْ.

مَاتَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ، سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ بِبَغْدَادَ، وَهُوَ مُخْتَفٍ عَنِ الْجَهْمِيَّةِ⁽¹⁾.

وَسَابِعُهُمْ: الْكِسَائِيُّ، عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَهْمَنْ بْنِ فَيْرُوزَ الْأَسَدِيِّ مَوْلَاهُمْ، وَهُوَ مِنْ أَوْلَادِ الْفَرَسِ مِنْ سَوَادِ الْعِرَاقِ، أَبُو الْحَسَنِ الْكِسَائِيُّ، الْإِمَامُ الَّذِي انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِثَاسَةُ الْإِقْرَاءِ بِالْكُوفَةِ بَعْدَ حَمْزَةَ الزِّيَّاتِ. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْ حَمْزَةَ عَرْضًا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، وَعَلَيْهِ اعْتِمَادُهُ. رَوَى عَنْهُ مِنَ الْأُئِمَّةِ كَثِيرُونَ مِنْهُمْ: الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ: مَا رَأَيْتُ بِعَيْنِي هَاتَيْنِ أَصْدَقَ لَهْجَةٍ مِنَ الْكِسَائِيِّ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَبَحَّرَ فِي النَّحْوِ فَهُوَ عِيَالٌ عَلَى الْكِسَائِيِّ.

وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: اخْتَارَ الْكِسَائِيُّ مِنْ قِرَاءَةِ حَمْزَةَ وَقِرَاءَةِ غَيْرِهِ قِرَاءَةً مُتَوَسِّطَةً، غَيْرَ خَارِجَةٍ مِنْ آثَارِ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ الْأُئِمَّةِ، وَكَانَ إِمَامَ النَّاسِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي عَصْرِهِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: اجْتَمَعَتْ فِي الْكِسَائِيِّ أُمُورٌ؛ كَانَ أَعْلَمَ النَّاسَ
بِالنَّحْوِ، وَأَوْحَدَهُمْ فِي الْغَرِيبِ، وَأَوْحَدَهُمْ فِي الْقُرْآنِ.

قِيلَ لِأَبِي عُمَرَ الدُّورِيِّ: لِمَ صَحَبْتُمُ الْكِسَائِيَّ عَلَى الدُّعَابَةِ الَّتِي كَانَتْ
فِيهِ؟ قَالَ: لِصِدْقِ لِسَانِهِ.

وَاخْتَلَفَ فِي تَسْمِيَّتِهِ بِالْكِسَائِيِّ، فَالَّذِي رُوِّينَاهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ،
فَقَالَ: لِأَنِّي أَحْرَمْتُ فِي كِسَاءٍ. وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ يَتَشَبَّهُ بِكِسَاءٍ، وَيَجْلِسُ فِي
حَلَقَةٍ حَمْزَةٍ، وَيَقُولُ حَمْزَةً: اعْرِضُوا عَلَى صَاحِبِ الْكِسَاءِ. وَقِيلَ: إِنَّهُ مِنْ
قَرْيَةٍ بِأَكْسَايَا⁽¹⁾، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّهَا، وَالْآخِرُ أضعفُهَا.

وَقَدْ أَلْفَ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي النَّحْوِ وَالْقِرَاءَاتِ. وَاخْتَلَفَ فِي تَارِيخِ مَوْتِهِ،
وَالصَّحِيحُ الَّذِي أَرَّخَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْحَفَاطِ، سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ
وَمِئَةٍ صُحْبَةَ هَارُونَ الرَّشِيدِ، بِقَرْيَةِ رَنْبُويَةٍ⁽²⁾ - مِنْ عَمَلِ الرَّيِّ - مُتَوَجِّهِينَ إِلَى
خُرَاسَانَ. وَمَاتَ مَعَهُ بِالْمَكَانِ الْمَذْكُورِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، صَاحِبُ
أَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ الرَّشِيدُ: دَفَّنَا الْفَقْهَ وَالنَّحْوَ بِالرَّيِّ. وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى أَوْ
اِثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ. وَقِيلَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ، وَعَاشَ
الْكِسَائِيُّ سَبْعِينَ سَنَةً⁽³⁾.

(1) بِأَكْسَايَا: بِضَمِّ الْكَافِ، وَبَيْنَ الْأَلْفَيْنِ يَاءٌ: بَلَدَةٌ قَرِبَ الْبَنْدِيجِينَ وَبَادِرَايَا بَيْنَ بَغْدَادَ وَوَاسِطَ مِنْ
الْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ فِي أَقْصَى النُّهْرَوَانِ. مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: 327/1.

(2) رَنْبُويَةٍ: بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَسُكُونِ ثَانِيهِ ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَبَعْدَ الْوَائِ يَاءٌ مُثَنَّاةٌ مِنْ تَحْتِ مَفْتُوحَةٍ: وَهِيَ
قَرْيَةٌ قَرِبَ الرَّيِّ. مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: 73/3.

(3) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 540-535/1.

أَمَّا رَاوِيهِ حَفْصٌ، فَهُوَ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبَانَ الدُّورِيِّ، وَهُوَ رَاوِي أَبِي عَمْرِو الْمَذْكُورِ أَيْضًا. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ هُنَاكَ فَلَا نُعِيدُهُ.

وَأَمَّا رَاوِيهِ اللَّيْثُ، فَهُوَ لَيْثُ بْنُ خَالِدٍ، أَبُو الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ، ثِقَةٌ مَعْرُوفٌ، حَازِقٌ ضَابِطٌ. عَرَضَ عَلَى الْكِسَائِيِّ، وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ أَصْحَابِهِ، وَرَوَى الْحُرُوفَ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَحْوَلِ، وَعَنِ الْيَزِيدِيِّ، رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرَضًا وَسَمَاعًا سَلَمَةُ بْنُ عَاصِمٍ صَاحِبُ الْفَرَاءِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْكِسَائِيُّ الصَّغِيرُ، وَالْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ، وَيَعْقُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّرَوَانِيِّ⁽¹⁾.

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ⁽²⁾.

هَذِهِ تَرْجَمَةُ الْأُصُولِ السَّبْعَةِ مَعَ رُؤَاتِيهِمْ.

ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ⁽³⁾ اخْتَارُوا بَعْدَ هَؤُلَاءِ شُيُوخًا ثَلَاثَةً، وَجَوَّزُوا الصَّلَاةَ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ كَالسَّبْعَةِ، دُونَ مَنْ عَدَا هَذِهِ الْعَشْرَةَ مِنَ الشَّوَادِ، اللَّهُمَّ إِلَّا بِشُرُوطِ ثَلَاثَةٍ: التَّوَاتُرِ، وَالثَّبُوتِ فِي الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ، وَاسْتِقَامَةِ وَجْهِهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ، فَلَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ مَشْهُورًا اتِّفَاقًا، وَالْخِلَافُ فِي الْإِفْسَادِ، حَتَّى قَالَ الْأَصْفَهَانِيُّ: مَا لَمْ يَتَوَاتَرَ مِنَ الشَّوَادِ حُكْمُهَا حُكْمُ كَلَامِ الْبَشَرِ فِي حَقِّ الصَّلَاةِ.

(1) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 34 / 2.

(2) يَعْقُوبُ بْنُ أَحْمَدَ التَّرْكَمَانِي، فِي غَايَةِ النِّهَايَةِ: 34 / 2.

(3) الْفَحُولُ، فِي أَنْطَالِيَا.

قَالَ الْإِمَامُ قَاضِي خَان: لَوْ قَرَأَ مَا لَيْسَ فِي الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ إِنْ لَمْ يَكُنْ ذِكْرًا وَلَا تَهْلِيلًا يُفْسِدُ صَلَاتَهُ، لِأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، فَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ مَا فِي الْإِمَامِ، تَجَوَّزُ صَلَاتُهُ فِي قِيَاسِ قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمُحَمَّدٍ، لِأَنَّ الْإِمَامَ يُجَوِّزُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ بِأَيِّ لَفْظٍ كَانَ، وَمُحَمَّدًا يُجَوِّزُ بِاللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ فَقَطْ، خِلَافًا لِأَبِي يَوْسُفَ.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا التَّفْصِيلَ، فَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ مَعْرِفَةِ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ وَأَحْوَالِهِمْ، سَيِّمًا يَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيِّ، لِأَنَّ عَامَّةَ الْبَصَرِيِّينَ اخْتَارُوا قِرَاءَتَهُ بَعْدَ أَبِي عَمْرٍو، وَكَانَ إِمَامَ الْبَصْرَةِ سِنِينَ.

أَمَّا أَوْلَاهُمْ وَأَوْلَاهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْبَصَرِيُّ، أَحَدُ الْقُرَّاءِ الْعَشْرَةِ، وَإِمَامُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَمُقَرَّرُهَا. أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَرْضًا عَنْ جَمَاعَةٍ، وَسَمِعَ الْحُرُوفَ مِنَ الْكِسَائِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ زُرَيْقٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، وَسَمِعَ مِنْ حَمْزَةَ حُرُوفًا. وَرَوَى ابْنُ الْمُنَادِي ⁽¹⁾ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي عَمْرٍو.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَقِرَاءَتُهُ عَلَى أَبِي الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ أَبِي مُوسَى فِي غَايَةِ الْعُلُوِّ. وَأَمَّا إِسْنَادُهُ فِي الْقِرَاءَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُ قَرَأَ عَلَى سَلَامٍ ⁽²⁾ الْمَذْكُورِ، وَقَرَأَ هُوَ عَلَى عَاصِمٍ، وَقَرَأَ هُوَ عَلَى أَبِي عَبْدِ

(1) الأنباري، في قونية.

(2) سلام بن سليمان الطويل، أبو المنذر المزني مولا هم البصري، ثم الكوفي، ثقة جليل، مقرئ كبير، أخذ القراءة عرضاً عن عاصم (ت 171 هـ). ينظر: غاية النهاية: 309 / 1.

الرَّحْمَنِ السَّلَامِيِّ، وَقَرَأَ هُوَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَرَأَ عَلَيَّ عَلَى رَسُولِ
الله صَلَّى الله عليه وسلّم. وَرَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ عَرْضًا جَمَاعَةً كَثِيرَةً.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ: هُوَ أَعْلَمُ مَنْ رَأَيْتُ بِالْحُرُوفِ، وَالِاخْتِلَافِ
فِي الْقُرْآنِ وَعِلَلِهِ وَمَذَاهِبِهِ، وَمَذَاهِبِ النَّحْوِ، وَأَرَوَى النَّاسَ لِحُرُوفِ الْقُرْآنِ،
وَلِحَدِيثِ الْفُقَهَاءِ.

وَقَالَ الدَّانِيُّ: وَائْتَمَّ بِيَعْقُوبَ فِي اخْتِيَارِهِ عَامَّةُ الْبَصَرِيِّينَ بَعْدَ أَبِي عَمْرٍو،
فَهُمْ أَوْ أَكْثَرُهُمْ عَلَى مَذْهَبِهِ، قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُ طَاهِرَ بْنَ غَلْبُونَ يَقُولُ: إِمَامُ
الْجَامِعِ بِالْبَصْرَةِ لَا يَقْرَأُ إِلَّا بِقِرَاءَةِ يَعْقُوبَ.

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْهُ، فَقَالَ: صَدُوقٌ. وَسُئِلَ عَنْهُ
أَبِي فَقَالَ: صَدُوقٌ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَكَانَ يَعْقُوبُ مِنْ أَعْلَمِ أَهْلِ زَمَانِهِ بِالْقُرْآنِ وَالنَّحْوِ وَغَيْرِهِ،
وَأَبُوهُ إِسْحَاقُ وَجَدُّهُ زَيْدٌ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَضْبَهَانِيِّ: تَفَرَّقَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَيَّامَ
الزَّيْجِ، وَأَهْلُ الْمَسْجِدِ يُجَرِّدُونَ لِيَعْقُوبَ، وَأَهْلُ الْقَبَائِلِ لِأَيُّوبَ، وَعَلَى
قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ أَيْمَةُ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِهَا، وَكَذَلِكَ أَدْرَكْنَاهُمْ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَمِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ بَلْ مِنْ أَكْبَرِ الْخَطَأِ جَعَلَ قِرَاءَةَ
يَعْقُوبَ مِنَ الشَّوَادِّ الَّتِي لَا يَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهِ وَلَا الصَّلَاةُ، وَهَذَا شَيْءٌ لَا نَعْرِفُهُ

قَبْلُ إِلَّا فِي هَذَا الزَّمَانِ مَمَّنْ لَا يُعَوَّلُ عَلَى قَوْلِهِ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى اخْتِيَارِهِ،
وَلِلْأُئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي ذَلِكَ مَا يُبَيِّنُ الْحَقَّ، وَيَهْدِي السَّبِيلَ. كَمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ
فِي كِتَابِ "الْمُنْجِدُ". فَلْيُعْلَمَ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ وَقِرَاءَةِ غَيْرِهِ مِنْ
السَّبْعَةِ عِنْدَ أُئِمَّةِ الدِّينِ الْمُحَقِّقِينَ، وَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا مَحِيدَ عَنْهُ⁽¹⁾.

قُلْتُ: وَإِلَى هَذَا يُشِيرُ قَوْلُ الْقَاضِي الْبِضَاوِيِّ فِي أَوَّلِ تَفْسِيرِهِ: وَيُعْرَبُ عَنْ
وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ الْمَعْرِزِيَّةِ⁽²⁾ إِلَى الْأُئِمَّةِ الثَّمَانِيَةِ الْمَشْهُورِينَ، وَالشَّوَاذِ الْمَرْوِيَّةِ
عَنِ الْقُرَّاءِ الْمُعْتَبَرِينَ، حَيْثُ ذَكَرَ يَعْقُوبَ مَعَ السَّبْعَةِ، وَأَخْرَجَهُ مِنَ الشَّوَاذِ.

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ: لَمْ يَرُ فِي زَمَنِ يَعْقُوبَ مِثْلُهُ، كَانَ عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ
وَوُجُوهِهَا، وَالْقُرْآنِ وَاخْتِلَافِهِ، فَاضِلًا تَقِيًّا، وَرِعًا زَاهِدًا، بَلَغَ مِنْ زُهْدِهِ، أَنَّهُ
سُرِقَ رِدَاؤُهُ عَنْ كَتِفِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ وَلَمْ يَشْعُرْ، وَرُدَّ إِلَيْهِ وَلَمْ يَشْعُرْ، لِشُغْلِهِ
بِالصَّلَاةِ، وَبَلَغَ مِنْ جَاهِهِ بِالْبَصْرَةِ، أَنَّهُ كَانَ يَحْبِسُ وَيُطْلَقُ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ وَالْعَرَبِيَّةِ،
وَكَلَامِ الْعَرَبِ وَالرِّوَايَةِ الْكَثِيرَةِ وَالْحُرُوفِ وَالْفِقْهِ، وَكَانَ أَقْرَأَ الْقُرَّاءِ، وَكَانَ
أَعْلَمَ مَنْ أَدْرَكْنَا وَرَأَيْنَا بِالْحُرُوفِ وَالْإِخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ وَتَعْلِيلِهِ وَمَذَاهِبِ
أَهْلِ النَّحْوِ فِي الْقُرْآنِ، وَأَرَوَى النَّاسَ لِحُرُوفِ الْقُرْآنِ وَحَدِيثِ الْفُقَهَاءِ.

(1) غاية النهاية: 2/ 386-388.

(2) كذا في الأصول الخطية، ولعل الصواب: المعزوة.

ذَكَرَ ابْنُ خَلِّكَانَ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ الْعَرَبِيَّةَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ، أَخَذَهَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَخَذَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنبَسَةَ الْفِيلِ بْنِ مَعْدَانَ الْمَهْرِيِّ، وَأَخَذَ عَنْ مَيْمُونِ الْأَقْرَنُ، وَأَخَذَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ جَدُّ يَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيِّ، وَأَخَذَ عَنْ عِيسَى بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِيِّ، وَأَخَذَ عَنْ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، وَأَخَذَ عَنْ سَيْبَوَيْهِ، وَأَخَذَ عَنْ الْأَخْفَشِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ: مَاتَ يَعْقُوبُ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَمِئَتَيْنِ، وَلَهُ ثَمَانٍ وَثَمَانُونَ سَنَةً، وَكَذَلِكَ أَبُوهُ وَجَدُّهُ وَأَبِيهِ كُلُّهُمْ مَاتُوا عَنْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً.

وَلِبَعْضِهِمْ فِيهِ: [الطويل]

أَبُوهُ مِنَ الْقُرَاءِ كَانَ وَجَدُّهُ وَيَعْقُوبُ فِي الْقُرَاءِ كَالْكُوكَبِ الدَّرِّيِّ (1)
تَفَرَّدُ مَحْضُ الصَّوَابِ وَوَجْهُهُ فَمَنْ مِثْلُهُ فِي وَقْتِهِ وَإِلَى الْحَشْرِ (2)

وِثَانِيهِمْ: أَبُو جَعْفَرٍ يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ، الْقَارِئُ الْمَخْزُومِيُّ وَلَاءُ، الْمَدَنِيُّ، وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ الْمَخْزُومِيِّ، أَحَدِ الْقُرَاءِ الْعَشْرَةِ، تَابِعِيٌّ مَشْهُورٌ، كَبِيرُ الْقَدْرِ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ جُنْدُبُ بْنُ فَيْرُوزَ، وَقِيلَ: فَيْرُوزُ.

عَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى مَوْلَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى عَنْهُمْ، وَيُقَالُ: قَرَأَ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

(1) البيتان والترجمة في غاية النهاية: 386-389.

(2) الوقت، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا وبها يسقط الوزن.

قال الذَّهَبِيُّ: وَلَمْ يَصَحَّ، وَسَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَمَرْوَانَ ابْنَ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال الجَزَرِيُّ: رَوَيْنَا عَنْهُ، أَتَى بِهِ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَمَسَحَتْ عَلَى رَأْسِهِ، وَدَعَتْ لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَصَلَّى بِابْنِ عُمَرَ، وَأَقْرَأَ النَّاسَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ وَقْعَةِ الْحَرَّةِ، وَهِيَ سَنَةٌ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ.

قال ابنُ خُلِّكَانَ: قال مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمَالِكِيُّ: أَبُو جَعْفَرٍ يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رَوَى الْقِرَاءَةَ عَنْهُ نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ، وَسَلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعِيسَى بْنُ وَزْدَانَ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَإِسْمَاعِيلُ وَيَعْقُوبُ ابْنَاهُ، وَمَيْمُونَةُ.

قال مالِكُ بْنُ أَنَسٍ: كانَ أَبُو جَعْفَرٍ الْقَارِيُّ رَجُلًا صَالِحًا يُقَرِّئُ النَّاسَ بِالْمَدِينَةِ.

قالَ يَعْقُوبُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ: كانَ إِمَامَ النَّاسِ بِالْمَدِينَةِ أَبُو جَعْفَرٍ.

وقالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: حَدَّثَنِي عَنْ الْأَضْمَعِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، قالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَقْرَأَ لِلْسُّنَّةِ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَكانَ يَقدِّمُ في زَمَانِهِ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ الْحُلَوَانِيِّ، عَنْ قَالُونَ، عَنْ عِيسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَأَقْرَأَهَا الزُّبَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى قَالُونَ بِإِسْنَادِهِ، وَأَقْرَأَهَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنَ مُسْلِمٍ بْنِ جَمَّازٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَأَقْرَأَهَا الدُّورِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَقَدْ أَسْنَدَ الْأُسْتَاذُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَصَّاعُ قِرَاءَةَ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ رِوَايَةِ نَافِعٍ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ أَقْرَأَهَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُتَيْبَةُ بْنُ مِهْرَانَ، وَقَرَأَهَا عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَصَحَّحَتْ عِنْدَنَا مِنْ طَرِيقِهِ.

ثُمَّ قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَطْعَنُ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ، أَوْ يَجْعَلُهَا مِنَ الشَّوَادِ، وَهِيَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ غَيْرِهَا السَّبْعُ فَرَقٌ، كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي كِتَابِنَا "الْمُنْجِدُ".

رُويَ أَنَّهُ كَانَ يَصُومُ صَوْمَ دَاوُدَ، وَكَانَ يَقُولُ: أُرَوِّضُ بِهِ نَفْسِي لِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَرْبَعَ تَسْلِيمَاتٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِالْفَاتِحَةِ وَسُورَةٍ مِنْ طَوَالِ الْمُفْصَلِ، وَيَدْعُو عَقِيبَهَا لِنَفْسِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَلِكُلِّ مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ بِقِرَاءَتِهِ بَعْدَهُ وَقَبْلَهُ.

رُويَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا غُسِّلَ أَبُو جَعْفَرٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ، نَظَرُوا مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى فُؤَادِهِ مِثْلَ وَرَقَةِ الْمُصْحَفِ، قَالَ: فَمَا شَكَّ أَحَدٌ مِمَّنْ حَضَرَ أَنَّهُ نُورُ الْقُرْآنِ.

رُويَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعُمَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَى الْكَعْبَةِ - يَعْنِي فِي الْمَنَامِ - فَقُلْتُ: أَبَا جَعْفَرٍ، فَقَالَ: نَعَمْ، أَقْرَأْتُ إِخْوَانِي السَّلَامَ،

وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَنِي مِنَ الشُّهَدَاءِ الْأَحْيَاءِ الْمَرْزُوقِينَ، وَأَقْرَأَ أَبَا حَازِمٍ السَّلَامَ، وَقُلَّ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو جَعْفَرٍ: الْكَيْسَ الْكَيْسَ فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَتَرَاءَوْنَ مَجْلِسَكَ بِالْعَشِيَّاتِ.

وُجِدَ بِخَطِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْرَائِيلَ الْقَصَّاعِ أَنَّهُ - يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ - رُؤِيَ فِي الْمَنَامِ بَعْدَ وَفَاتِهِ عَلَى صُورَةٍ حَسَنَةٍ، فَقَالَ لِلَّذِي رَأَاهُ: بَشِّرْ أَصْحَابِي وَكُلَّ مَنْ قَرَأَ قِرَاءَتِي، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ غَفَرَ لَهُمْ، وَأَجَابَ فِيهِمْ دَعْوَتِي، وَمُرُّهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَذِهِ الرَّكَعَاتِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ كَيْفَ اسْتَطَاعُوا.

مَاتَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالْمَدِينَةِ، سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِئَةً، وَقِيلَ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَقِيلَ سَنَةَ تِسْعٍ أَوْ ثَمَانٍ أَوْ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. وَأَبْعَدَ الْهُذَلِيُّ فِي "كَامِلِهِ"⁽¹⁾ حَيْثُ قَالَ: سَنَةَ عَشْرِ⁽²⁾.

وِثَالُهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ خَلْفُ بْنُ هِشَامِ بْنِ ثَعْلَبٍ، الْإِمَامُ الْعَلَمُ⁽³⁾، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَزَّارُ الْبَغْدَادِيُّ، أَحَدُ الْقُرَّاءِ الْعَشْرَةِ، وَأَحَدُ الرُّوَاةِ عَنْ سُلَيْمٍ، عَنْ حَمْزَةَ. وَقَدْ ذَكَرْنَا تَفْصِيلَهُ هُنَاكَ فَلَا وَجْهَ لِلْإِعَادَةِ.

(1) يقصد كتاب: "الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها"، لأبي القاسم يوسف بن علي بن جبارة الهذلي (ت. 465هـ)، وهو مطبوع.

(2) وفيات الأعيان: 6/ 274-276، غاية النهاية: 2/ 282-284.

(3) العالم، في رئيس الكتاب ومراد ملا.

وَإِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى هَذَا الْإِمَامِ، فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى مَعْرِفَةِ سَائِرِ الشُّيُوخِ مِنْ أَرْبَابِ التَّصَانِيفِ، وَقَدْ عِيلَ صَبْرُكَ عَلَيْهِ، سَيِّمًا صَاحِبِ التِّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيِّ، وَالسَّخَاوِيِّ، وَالْإِمَامِ الْجُعْبَرِيِّ، وَالْجَزَرِيِّ فَتَقُولُ:

أَمَّا صَاحِبُ التِّيْسِيرِ: فَهُوَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ، أَبُو عَمْرِو الدَّائِي الْأُمَوِيُّ، مَوْلَاهُمْ، الْقُرْطُبِيُّ، الْمَعْرُوفُ فِي زَمَانِهِ بِابْنِ الصَّيْرِفِيِّ، الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ الْحَافِظُ، أَسْتَاذُ الْأُسْتَاذِينَ، وَشَيْخُ مَشَايِخِ الْمُقَرَّرِينَ.

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةً. قَالَ: وَابْتَدَأْتُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَثَمَانِينَ، وَرَحَلْتُ إِلَى الْمَشْرِقِ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ، وَدَخَلْتُ مِصْرَ فِي شَوَّالٍ مِنْهَا، فَمَكَّنْتُ بِهَا سَنَةً، وَحَجَجْتُ، وَدَخَلْتُ الْأَنْدَلُسَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةً، وَخَرَجْتُ إِلَى الثَّغْرِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، فَسَكَنْتُ سَرَقُسْطَةَ سَبْعَةَ أَغْوَامٍ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى قُرْطُبَةَ. قَالَ: وَقَدِمْتُ دَانِيَةَ سَنَةِ سَبْعٍ عَشْرَةَ. وَاسْتَوَظَنْتُهَا، حَتَّى مَاتَ.

أَخَذَ الْقِرَاءَاتِ عَرْضًا عَنْ جَمَاعَةٍ، وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ. وَكَانَ أَحَدَ الْأَئِمَّةِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ وَرِوَايَاتِهِ وَتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ وَطُرُقِهِ وَإِعْرَابِهِ، وَلَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْحَدِيثِ وَطُرُقِهِ، وَأَسْمَاءِ رِجَالِهِ وَنَقْلَتِهِ.

وَكَانَ حَسَنَ الْخَطِّ، جَيِّدَ الضَّبْطِ، مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالذِّكَاةِ وَالتَّفَنُّنِ، دَيِّنًا فَاضِلًا، وَرِعًا سُنِّيًّا، وَكَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ، مَالِكِيَّ الْمَذْهَبِ، لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِهِ وَلَا بَعْدَ عَصْرِهِ بِمُدِّ أَحَدٍ يُضَاهِيهِ فِي حِفْظِهِ وَتَحْقِيقِهِ.

كَانَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا إِلَّا كَتَبْتُهُ، وَلَا كَتَبْتُهُ إِلَّا حَفِظْتُهُ، وَلَا حَفِظْتُهُ
فَنَسِيتُهُ. وَكَانَ يُسْأَلُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْأَثَارِ وَكَلَامِ السَّلَفِ، فَيُورِدُهَا
بِجَمِيعِ مَا فِيهَا، مُسْنَدَةً مِنْ شُيُوخِهِ إِلَى قَائِلِهَا.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَمَنْ نَظَرَ كُتُبَهُ، عَلِمَ مِقْدَارَ الرَّجُلِ، وَمَا وَهَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ،
فَسُبْحَانَ الْفَتَّاحِ الْعَلِيمِ. أَشْهَرُهَا: كِتَابُ "التَّيْسِيرِ"، وَأَحْسَنُهَا: "جَامِعُ الْبَيَانِ
فِي الْقِرَاءَاتِ السَّعِ"، وَأَرْجَوَزَتُهُ: "الْإِقْتِصَادُ"، وَ"الْمُقْنِعُ فِي رَسْمِ
الْمُصْحَفِ"، وَ"الْمُحْكَمُ فِي النِّقْطِ"، وَ"الْمُحْتَوَى فِي الْقِرَاءَاتِ الشَّوَادِ"،
وَ"طَبَقَاتُ الْقُرَّاءِ"، فِي أَرْبَعَةِ أَصْفَارٍ، وَ"الْفِتْنُ وَالْمَلَا حِمٌ"، وَ"شَرْحُ قَصِيدَةِ
الْخَاقَانِيِّ فِي التَّجْوِيدِ". وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ.

وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ حَزْمٍ مُنَافَرَةٌ عَظِيمَةٌ أَفْضَتْ إِلَى الْمُهَاجَةِ
بَيْنَهُمَا، وَاللَّهُ تَعَالَى يَغْفِرُ لَهُمَا.

تُوفِّيَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بِدَانِيَةِ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ مُنْتَصَفَ شَوَّالٍ، سَنَةَ أَرْبَعٍ
وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَمَشَى صَاحِبُ دَانِيَةِ أَمَامَ نَعْشِهِ، وَشَيَّعَهُ خَلْقٌ عَظِيمٌ.
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (1).

وَأَمَّا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ، فَهُوَ الْقَاسِمُ بْنُ فَيْرِهِ - بِكَسْرِ الْفَاءِ، بَعْدَهُ آخِرُ
الْحُرُوفِ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ رَاءٌ مُشَدَّدَةٌ مَضْمُومَةٌ، بَعْدَهَا هَاءٌ، وَمَعْنَاهُ بِلُغَةٍ عَجَمِ
الْأَنْدَلُسِ: الْحَدِيدُ - بِنِ خَلْفِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْقَاسِمِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الشَّاطِبِيُّ

الرَّعَيْنِي الضَّرِيرُ، وَلِيَّ اللَّهِ، الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ الْكِبَارِ،
وَالْمُسْتَهْرِينَ فِي الْأَقْطَارِ.

وُلِدَ فِي آخِرِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ بِشَاطِبَةِ - قَرْيَةٍ بِجَزِيرَةِ الْأَنْدَلُسِ
- قَرَأَ بِبَلَدِهِ الْقِرَاءَاتِ وَأَتَقْنَهَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ النَّفْرِيِّ⁽¹⁾
[الْمُقَرِّي]⁽²⁾، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى بَلَنْسِيَةِ بِالْقُرْبِ مِنْ بَلَدِهِ، فَعَرَضَ بِهَا التَّيْسِيرَ مِنْ
حِفْظِهِ، وَالْقِرَاءَاتِ عَلَى ابْنِ هُذَيْلٍ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ، وَرَوَى عَنْهُ، وَعَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ، أَخَذَ عَنْهُ كِتَابَ سَيَوِيهِ، وَالْكَامِلَ لِلْمُبَرِّدِ،
وَأَدَبَ الْكَاتِبَ، لِابْنِ قُتَيْبَةَ، وَعَنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْفُضَلَاءِ.

ثُمَّ رَحَلَ لِلْحَجِّ، فَسَمِعَ مِنْ أَبِي طَاهِرِ السَّلَفِيِّ بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ وَغَيْرِهِ، وَلَمَّا
دَخَلَ مِصْرَ أَكْرَمَهُ الْقَاضِي الْفَاضِلُ، وَعَرَفَ مِقْدَارَهُ، وَأَنْزَلَهُ بِمَدْرَسَتِهِ
بِالْقَاهِرَةِ، وَجَعَلَهُ شَيْخَهَا، وَعَظَّمَهُ تَعْظِيمًا كَثِيرًا، وَنَظَّمَ قَصِيدَتَهُ اللَّامِيَّةَ،
وَالرَّائِيَّةَ بِهَا، وَجَلَسَ لِلِإِقْرَاءِ، فَقَصَدَهُ الْخَلَائِقُ مِنَ الْأَقْطَارِ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا فَتَحَ الْمَلِكُ النَّاصِرُ صَلَاحُ الدِّينِ يَوْسُفُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، تَوَجَّهَ
فَزَارَهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ. ثُمَّ رَجَعَ، فَأَقَامَ بِالْمَدْرَسَةِ الْفَاضِلِيَّةِ
يُقَرِّئُ حَتَّى تُوُفِّيَ.

(1) النفري، في قونية ورئيس الكتاب، والمنفري، في مراد ملا. وهو محمد بن علي بن محمد بن أبي
العاص النفري الشاطبي المقرئ، كَانَ مُتَقَدِّمًا فِي صِنَاعَتِهِ مَعْرُوفًا بِالضَّبْطِ وَالتَّجْوِيدِ، كَانَ حَيًّا فِي
سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. ينظر: التكملة لكتاب الصلة: 68-69.

(2) زيادة من أنطاليا.

كَانَ رَحِمَهُ اللهُ إِمَامًا فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، نَاصِحًا لِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، مُتَقِنًا
لِأَصُولِ الْعَرَبِيَّةِ، إِمَامًا فِي اللُّغَةِ، رَأْسًا فِي الْأَدَبِ، رُحْلَةً فِي الْحَدِيثِ وَحَافِظًا
لَهُ، يَضْبِطُ نُسَخَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ لَفْظِهِ، أُعْجُوبَةً فِي الذِّكَا، حَازِقًا فِي تَعْبِيرِ
الرُّؤْيَا، كَثِيرَ الْفُنُونِ، مُجِيدًا فِي النِّظْمِ، آيَةً مِنْ آيَاتِ اللهِ تَعَالَى، غَايَةً فِي
الْقِرَاءَاتِ، مَعَ الزُّهْدِ وَالْوِلَايَةِ وَالْعِبَادَةِ وَالْإِنْقِطَاعِ وَالْكَشْفِ، مُتَوَاضِعًا لِلَّهِ
تَعَالَى، قُدُورَةً لِلصَّلَاحِ، ذَا بَصِيرَةٍ صَافِيَةٍ، تَلَوُّحُ مِنْهُ الْكَرَامَاتُ، كَانَ يَعْزِلُ
أَصْحَابَهُ عَلَى أَشْيَاءَ مَا أَطْلَعَ عَلَيْهَا، وَسَمِعَ الْأَذَانَ بِجَامِعِ مِصْرَ مِنْ غَيْرِ
الْمُؤَذِّنِينَ مِرَارًا، وَكَانَ مَحْفُوظَ اللِّسَانِ، يَمْنَعُ جُلُسَاءَهُ مِنْ فُضُولِ الْكَلَامِ، لَا
يَجْلِسُ لِلْإِقْرَاءِ إِلَّا مُتَطَهِّرًا خَاشِعًا، مُوَظِّبًا عَلَى السُّنَّةِ. كَانَ شَافِعِيَّ
الْمَذْهَبِ. بَلَغَنَا أَنَّهُ وُلِدَ أَعْمَى.

وَلَقَدْ حَكَى عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَمَنْ كَانَ يَجْتَمِعُ بِهِ عَجَائِبَ، وَعَظَّمُوهُ تَعْظِيمًا
بَالِغًا، حَتَّى أَنْشَدَ الْحَافِظُ الْعَلَّامَةُ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ مِنْ نَظْمِهِ فِي ذَلِكَ:
[الوافر]

رَأَيْتُ جَمَاعَةً فَضْلَاءَ فَازُوا بِرُؤْيَا شَيْخِ مِصْرَ الشَّاطِئِي
وَكُلُّهُمْ يُعَظَّمُهُ وَيُثْنِي كَتَعْظِيمِ الصَّحَابَةِ لِلنَّبِيِّ

قَالَ الْجَزَرِيُّ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ شُيُوخِنَا الثَّقَاتِ، عَنْ شُيُوخِهِمْ، أَنَّ الشَّاطِئِيَّ
كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِالْفَاضِلِيَّةِ بِغَلَسٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ لِلْإِقْرَاءِ، فَكَانَ النَّاسُ
يَتَسَابَقُونَ السُّرَى إِلَيْهِ لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا قَعَدَ لَا يَزِيدُ عَلَى قَوْلِهِ: مَنْ جَاءَ أَوَّلًا

فَلْيَقْرَأْ، ثُمَّ يَأْخُذْ عَلَى الْأَسْبَقِ فَالْأَسْبَقِ، فَاتَّفَقَ أَنْ قَالَ يَوْمًا: مِنْ جَاءَ ثَانِيًا فَلْيَقْرَأْ، وَبَقِيَ الْأَوَّلُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ - لَا يَذَرِي مَا الذَّنْبُ الَّذِي أَوْجَبَ حِرْمَانَهُ، فَفَطِنَ أَنَّهُ أَجْنَبَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَلِشِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَى النُّوبَةِ نَسِيَ ذَلِكَ، فَبَادَرَ إِلَى حَمَامِ جِوَارِ الْمَدْرَسَةِ، فَاعْتَسَلَ، وَرَجَعَ قَبْلَ فَرَاغِ الثَّانِي، وَالشَّيْخُ قَاعِدٌ أَعْمَى، فَلَمَّا فَرَغَ الثَّانِي قَالَ الشَّيْخُ: مِنْ جَاءَ أَوَّلًا فَلْيَقْرَأْ. وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا وَقَعَ لِشُيُوخِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، بَلْ لَا أَعْلَمُ مِثْلَهُ وَقَعَ فِي الدُّنْيَا.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: رَائِيَّةٌ فِي الرَّسْمِ، فَائِقَةٌ نُظْرَائِهَا. وَأَمَّا قَصِيدَتُهُ اللَّامِيَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَاسِطَةٌ عِقْدِ تَصَانِيفِهِ، وَغُرَّةٌ وَجْهِ تَأْلِيفِهِ، الْقَصِيدُ الَّذِي سَارَ فِي الْأَمْصَارِ، وَطَارَ فِي الْأَقْطَارِ، وَصَارَ إِلَى قَبُولِهِ عُلَمَاءُ الْأَعْصَارِ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: مَنْ وَقَفَ عَلَى قَصِيدَتِهِ عِلِمَ مِقْدَارَ مَا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ، خُصُوصًا اللَّامِيَّةَ الَّتِي عَجَزَ الْبُلْغَاءُ مِنْ بَعْدِهِ عَنْ مُعَارَضَتِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ مِقْدَارَهَا، إِلَّا مَنْ نَظَّمَ عَلَى مَنَوَالِهَا، أَوْ قَابَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا نَظَّمَ عَلَى طَرِيقِهَا.

وَلَقَدْ رُزِقَ هَذَا الْكِتَابُ مِنَ الشُّهُرَةِ وَالْقَبُولِ مَا لَا أَعْلَمُهُ لِكِتَابٍ غَيْرِهِ فِي هَذَا الْفَنِّ، بَلْ أَكَادُ أَنْ أَقُولَ: وَلَا فِي غَيْرِ هَذَا الْفَنِّ، فَإِنِّي لَا أَحْسَبُ أَنَّ بَلَدًا مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ يَخْلُو مِنْهُ، بَلْ لَا أَظُنُّ أَنَّ بَيْتَ طَالِبٍ عِلْمٍ يَخْلُو مِنْ نُسخَةِ مِنْهُ. وَلَقَدْ تَنَافَسَ النَّاسُ فِيهَا، وَرَغِبُوا فِي اقْتِنَاءِ النُّسخِ الصُّحاحِ مِنْهَا إِلَى غَايَةٍ، حَتَّى إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدِي نُسخَةٌ بِاللَّامِيَّةِ وَالرَّائِيَّةِ بِخَطِّ الْحُجَّيجِ - صَاحِبِ السَّخَاوِيِّ - مُجَلَّدَةٌ، فَأُعْطِيتُ بِوزْنِهَا فِضَّةً فَلَمْ أَقْبَلْ، وَلَقَدْ بَالَعَ النَّاسُ فِي

التَّغَالِي فِيهَا، وَأَخَذَ أَقْوَالَهَا مُسَلِّمَةً، وَاعْتَبَارَ أَلْفَاظَهَا مَنْطُوقًا وَمَفْهُومًا حَتَّى خَرَجُوا بِذَلِكَ عَنْ حَدٍّ أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِ مَعْصُومٍ، وَتَجَاوَزَ بَعْضُ الْحَدِّ فَزَعَمَ أَنَّ مَا فِيهَا هُوَ الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ، وَأَنَّ مَا عَدَا ذَلِكَ شَاذٌ لَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهِ.

وَمِنْ أَعْجَبَ مَا اتَّفَقَ لِلشَّاطِطِيَّةِ فِي عَصْرِنَا هَذَا، أَنَّ بِهِ⁽¹⁾ مِنْ بَيْنِهِ وَبَيْنَ الشَّاطِطِيِّ بِاتِّصَالِ التَّلَاوَةِ وَالْقِرَاءَةِ رَجُلَيْنِ مَعَ أَنَّ لِلشَّاطِطِيِّ يَوْمَ تَبْيِضِ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مِثْنِي سَنَةٍ. وَهَذَا لَا أَعْلَمُ أَنَّهُ اتَّفَقَ فِي عَصْرِ مِنَ الْأَعْصَارِ لِلْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، وَإِنْ كَانَ اتَّفَقَ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ وَقْتًا مَا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِشِدَّةِ اعْتِنَاءِ النَّاسِ بِهَا. وَمِنْ الْجَائِزِ أَنْ تَبْقَى الشَّاطِطِيَّةُ بِاتِّصَالِ السَّمَاعِ بِهَذَا السَّنَدِ إِلَى رَأْسِ الثَّمَانِمِئَةِ. كَذَا قَالَهُ الْجَزَرِيُّ.

عَرَضَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ جَمَاعَةٌ، وَأَجَلَ أَصْحَابِهِ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ السَّخَاوِيِّ وَأَمْثَالُهُ. وَسَمِعَ عَلَيْهِ الْقَصِيدَ⁽²⁾ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ الْحَاجِبِ وَغَيْرُهُ، وَبَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي تَصْنِيفِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَخَذَ عَنْهُ إِلَّا قَدْ أَنْجَبَ.

تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الثَّامِنِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، سَنَةَ تِسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ بِالْقَاهِرَةِ. وَدُفِنَ بِالْقَرَاةِ بَيْنَ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةِ، وَقَبْرُهُ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ يُرَارُ.

(1) يدمن، في أنطاليا في مراد ملا.

(2) القصيدة، في رئيس الكتاب و مراد ملا.

قال الجَزَرِيُّ: وقد زُرْتُ قَبْرَهُ مَرَّاتٍ، وَعَرَضَ عَلَيَّ بَعْضُ أَصْحَابِي الشَّاطِئِيَّةَ عِنْدَ قَبْرِهِ، وَرَأَيْتُ بَرَكَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ قَبْرِهِ بِالْإِجَابَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الشَّيْخُ السَّخَاوِيُّ، فَهُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْأَحَدِ بْنِ عَبْدِ الْغَالِبِ بْنِ عَطَاءٍ، ابْنِ الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ عَلَمِ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيُّ السَّخَاوِيُّ، الْمُقَرَّرُ الْمُفَسِّرُ النَّحْوِيُّ اللَّغَوِيُّ الشَّافِعِيُّ، شَيْخُ مَشَايِخِ الْإِقْرَاءِ بِدِمَشْقَ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ أَوْ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسَمِئَةٍ بِسَخَا، مِنْ عَمَلٍ مِصْرَ⁽²⁾. وَسَمِعَ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ مِنَ السَّلَفِيِّ، وَأَبِي الطَّاهِرِ بْنِ عَوْفٍ، وَبِمِصْرَ مِنْ عَسَاكِرَ بْنِ عَلِيٍّ، وَالْبُوصَيْرِيِّ، وَابْنِ يَاسِينَ، وَغَيْرِهِمْ.

قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ بِالْأُيُوتِ الْمِصْرِيَّةِ، عَلَى وَلِيِّ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيِّ، وَبِهِ انْتَفَعَ، وَعَلَى أَبِي الْجُودِ، وَأَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْغَزْنَويِّ، وَعَسَاكِرَ ابْنِ عَلِيٍّ. ثُمَّ رَحَلَ إِلَى دِمَشْقَ فَقَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْكَثِيرَةَ عَلَى أَبِي الْيُمْنِ الْكِنْدِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ النَّحْوَ وَاللُّغَةَ وَالْأَدَبَ، وَسَمِعَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ إِمَامًا عَلَّامَةً مُحَقِّقًا، مُقَرَّرًا مُجَوِّدًا بِصِيرًا بِالْقِرَاءَاتِ وَعِلَلِهَا، إِمَامًا فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْأَدَبِ، أَتَقَنَ هَذِهِ الْعُلُومَ إِتْقَانًا بَلِيغًا، وَلَيْسَ فِي عَصْرِهِ مَنْ يَلْحَقُهُ فِيهَا، وَكَانَ عَالِمًا بِكَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ غَيْرِ ذَلِكَ، مُفْتِيًا أُصُولِيًّا

(1) غاية النهاية: 20/2-23.

(2) ينظر معجم البلدان: 3/196.

مُناظِرًا، وكانَ معَ ذَلِكَ دِينًا خَيْرًا مُتَوَاضِعًا، مُطَرَحَ التَّكَلُّفِ، حُلُوَ
المُحَاضِرَةِ، حَسَنَ النَّادِرَةِ، حَادَّ القَرِيحَةِ، منَ أَذْكِيَاءِ بَنِي آدَمَ، وَافِرَ الحُرْمَةِ،
كَبِيرَ القَدْرِ، مُحَبِّبًا إِلَى النَّاسِ، لَيْسَ لَهُ شُغْلٌ إِلَّا العِلْمُ وَالْإِفَادَةُ.

أَقْرَأَ النَّاسَ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً بِجَامِعِ دِمَشْقَ، عِنْدَ رَأْسِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، ثُمَّ بِتَرْبَةِ أُمِّ الصَّالِحِ، وَلِأَجْلِهِ بُنِيَتْ، وَبِسَبَبِهِ جَعَلَ شَرْطُهَا
عَلَى الشَّيْخِ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ أَهْلِ البَلَدِ بِالقِرَاءَاتِ، فَقَصَدَهُ الطَّلَبَةُ مِنَ الْآفَاقِ،
وَأَزْدَحَمُوا عَلَيْهِ، وَتَنَافَسُوا فِي الْأَخْذِ عَنْهُ.

قَالَ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ": قَرَأَ عَلَيْهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ إِلَى
الْغَايَةِ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْقُرَّاءِ فِي الدُّنْيَا أَكْثَرَ أَصْحَابًا مِنْهُ.

وَعَدَّ الْجَزَرِيُّ مِنْ أَصْحَابِهِ مَا يُنَيَّفُ عَلَى عِشْرِينَ⁽¹⁾.

وَأَلَّفَ مِنَ الْكُتُبِ: شَرْحَ الشَّاطِئِيَّةِ وَسَمَّاهُ: "فَتْحُ الْوَصِيدِ"، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ
شَرَحَهَا، بَلْ هُوَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - سَبَبُ شُهْرَتِهَا فِي الْآفَاقِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الشَّاطِئِيُّ
بِقَوْلِهِ: يُقَيِّضُ اللَّهُ لَهَا فَتًى يَشْرُحُهَا. وَشَرَحَ الرَّائِيَّةَ لِلشَّاطِئِيِّ وَسَمَّاهُ:
"الْوَسِيلَةُ إِلَى شَرْحِ الْعَقِيلَةِ".

وَلَهُ: كِتَابُ "المُفَصَّلُ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ"، فِي النِّحْوِ، وَهُوَ كِتَابُ نَفِيسٍ فِي
أَرْبَعَةِ أَسْفَارٍ. وَلَهُ شَرْحُ آخَرُ عَلَى الْمُفَصَّلِ فِي النِّحْوِ وَسَمَّاهُ: "سِفْرُ السَّعَادَةِ

(1) مئة وعشرين، في أنطاليا.

وَسَفِيرُ الْإِفَادَةِ". و"شَرْحُ الْأَحَاجِي النَّحْوِيَّةِ"، لِلزَّمَخْشَرِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ الْكُتُبِ فِي مَوْضُوعِهِ، وَالتَّزَمَ أَنْ يُعَقِّبَ كُلَّ أَحْجِيَّتَيْنِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ بِلُغَزَيْنِ مِنْ نَظْمِهِ. وَ"كِتَابُ التَّفْسِيرِ"⁽¹⁾، وَصَلَ فِيهِ إِلَى الْكَهْفِ فِي أَرْبَعَةِ أَصْفَارٍ. وَمَنْ وَقَفَ عَلَيْهِ عَلِمَ مِقْدَارَ هَذَا الرَّجُلِ، فَفِيهِ مِنَ النُّكْتِ وَاللَّطَائِفِ وَالذِّقَائِقِ مَا لَمْ يَكُنْ فِي غَيْرِهِ. وَكِتَابُ: "الْقَصَائِدُ السَّبْعَةُ فِي مَدْحِ سَيِّدِ الْخَلْقِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، وَشَرَحَهُ الشَّيْخُ أَبُو شَامَةَ، وَكِتَابُ: "الْمُفَاخَرَةُ بَيْنَ دِمَشْقَ وَالْقَاهِرَةِ". وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ.

قَالَ ابْنُ خَلِّكَانَ: رَأَيْتُهُ رَاكِبًا إِلَى الْجَبَلِ، وَحَوْلَهُ اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ يَقْرَأُونَ عَلَيْهِ فِي أَمَاكِنَ مُخْتَلِفَةٍ دُفْعَةً وَاحِدَةً، وَهُوَ يَرُدُّ عَلَى الْجَمِيعِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَفِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ صِحَّةِ الرَّوَايَةِ عَلَى هَذَا النَّعْتِ، لِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَسْمَعَ مَجْمُوعَ الْكَلِمَاتِ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: بَلْ فِي النَّفْسِ مِمَّا قَالَهُ الذَّهَبِيُّ شَيْءٌ، أَلَمْ يَسْمَعْ وَهُوَ يَرُدُّ عَلَى الْجَمِيعِ، مَعَ أَنَّ السَّخَاوِيَّ لَا نَشْكُ فِي وَلَايَتِهِ، وَقَدْ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّيُوخِ الَّذِينَ أَدْرَكْتُهُمْ عَنْ شُيُوخِهِمْ، أَنَّ بَعْضَ الْجَنِّ كَانَ يَقْرَأُ عَلَيْهِ. هَذَا مَا ذَكَرَهُ الْجَزَرِيُّ.

(1) مطبوع كاملا، بعنوان: تفسير القرآن العظيم.

قال أبو شامة: وفي ثاني عشر جمادى الآخرة سنة ثلاث وأربعين وستمئة توفي شيخنا علم الدين، علامة زمانه، وشيخ أوانه الشيخ السخاوي. وكانت ولادته سنة ثمان أو تسع وخمسين وخمسمئة⁽¹⁾.

وأما الشيخ الجعبري، فهو أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل بن أبي العباس، العلامة الأستاذ أبو محمد الربيعي الجعبري السلفي - بفتحين نسبة إلى طريقة السلف - مُحَقِّقٌ حَازِقٌ، ثِقَةٌ كَبِيرٌ. شَرَحَ الشَّاطِئِيَّةَ وَالرَّائِيَّةَ. وَأَلَّفَ التَّصَانِيفَ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ.

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، أَوْ قَبْلَهَا تَقْرِيبًا، بِرَبْضِ قَلْعَةِ جَعْبَرٍ⁽²⁾، وَقَرَأَ السَّبْعَةَ وَالْعَشْرَةَ عَلَى مَشَايخَ كَثِيرَةٍ، وَاسْتَوَظَنَ بَلَدَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ السَّلَامِ. وَكَانَ فَقِيهَا مُقَرَّرًا مُتَفَنًّا.

لَهُ التَّصَانِيفُ الْمُفِيدَةُ فِي الْقِرَاءَةِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَشَرَحَ الشَّاطِئِيَّةَ وَسَمَّاهُ: كِتَابَ "كَتَرُ الْمَعَانِي"، وَ"شَرَحُ الرَّائِيَّةِ" أَيْضًا، وَأَحْسَنَ فِي هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ، سَيِّمَا "شَرَحُ الشَّاطِئِيَّةِ"، فَإِنَّهُ أَحْسَنَ فِيهِ كُلَّ الْإِحْسَانِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى حَلِّ رُمُوزِهِ إِلَّا مَنْ بَرَعَ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، بَلِ الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ أَيْضًا، وَلَا يَعْرِفُ عُسْرَ ذَلِكَ الْكِتَابِ وَقَدْرَ إِتْقَانِهِ إِلَّا مَنْ خَدَمَهُ حَقَّ الْخِدْمَةِ.

(1) غاية النهاية: 568 / 1-571.

(2) قلعة جعبر: بالفتح ثم السكون، وباء موحدة مفتوحة، على الفرات بين بالس والرقعة قرب صفين.

معجم البلدان: 141-142 / 2.

تُوفِّيَ فِي ثَالِثِ عَشَرَ شَهْرٍ رَمَضَانَ، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الشَّيْخُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ بْنِ أَبِي الْعِزِّ بْنِ رَشِيدٍ، أَبُو يَوْسُفَ الْهَمْدَانِيُّ،
إِمَامٌ كَامِلٌ عَلَّامَةٌ، كَانَ رَأْسًا فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْعَرَبِيَّةِ، صَالِحًا مُتَوَاضِعًا صَوْفِيًّا.
قَرَأَ عَلَى أَبِي الْجُودِ بِمُضَرَ وَسَمِعَ بِدِمَشْقَ أَبَا الْيُمْنِ الْكِنْدِيَّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ،
وَشَرَحَ الشَّاطِطِيَّةَ شَرْحًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَأَعْرَبَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ إِعْرَابًا مُتَوَسِّطًا،
وَشَرَحَ الْمُفَصَّلَ لِلزَّمَخْشَرِيِّ وَأَجَادَ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "تَارِيخِ الْإِسْلَامِ" وَقَالَ: كَانَ سَوْفَهُ كَاسِدًا مَعَ وُجُودِ
السَّخَاوِيِّ.

وَذَكَرَهُ أَبُو شَامَةَ فِي الذَّلِيلِ وَقَالَ: كَانَ مُقَرَّرًا مُجَوِّدًا، وَانْتَفَعَ بِشَيْخِنَا
السَّخَاوِيِّ فِي مَعْرِفَةِ قَصِيدِ الشَّاطِطِيِّ، ثُمَّ تَعَاطَى شَرْحَ الْقَصِيدِ فَخَاضَ بَحْرًا
عَجَزَ عَنْ سِبَاحَتِهِ⁽²⁾، وَجَحَدَ حَقَّ تَعْلِيمِ شَيْخِنَا لَهُ وَإِفَادَتِهِ.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَفِي شَرْحِهِ الْقَصِيدَ مَوَاضِعُ بَعِيدَةٌ عَنِ التَّحْقِيقِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ
بِهَا عَلَى النَّاظِمِ وَلَا عَلَى مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ.

تُوفِّيَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ بِدِمَشْقَ⁽³⁾.

(1) غاية النهاية: 21 / 1.

(2) ساحته، في قونية ورئيس الكتاب.

(3) غاية النهاية: 310 / 2-311.

وَأَمَّا الشَّيْخُ الْجَزَرِيُّ، فَهُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ
يُوسُفَ بْنِ الْجَزَرِيِّ، يُكْنَى أَبُو الْخَيْرِ. وُلِدَ - فِيمَا حَقَّقَهُ مِنْ لَفْظِ وَالِدِهِ - فِي لَيْلَةِ
السَّبْتِ الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ
بِدِمَشْقَ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ، وَصَلَّى بِهِ سَنَةَ خَمْسٍ [وَسِتِّينَ] ⁽¹⁾.

وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَمَاعَةٍ، وَأَفْرَدَ الْقِرَاءَاتِ عَلَى بَعْضِ الشُّيُوخِ، وَجَمَعَ
السَّبْعَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، وَحَجَّ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الدِّيَارِ
الْمِصْرِيَّةِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ، وَجَمَعَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ، وَالِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ
عَشْرَةَ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى دِمَشْقَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَصْحَابِ الدَّمِيَّاطِيِّ
وَالْأَبْرَقُوهِيِّ، وَأَخَذَ الْفَقْهَ عَنِ الْإِسْنَوِيِّ وَغَيْرِهِ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الدِّيَارِ
الْمِصْرِيَّةِ، وَقَرَأَ بِهَا الْأُصُولَ وَالْمَعَانِي وَالْبَيَانَ، وَرَحَلَ إِلَى الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ،
وَسَمِعَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ وَغَيْرِهِمْ.

وَأَذِنَ لَهُ بِالْإِفْتَاءِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ كَثِيرٍ، سَنَةَ أَرْبَعٍ
وَسَبْعِينَ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ ضِيَاءُ الدِّينِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ، وَكَذَلِكَ شَيْخُ
الْإِسْلَامِ الْبُلْقِينِيُّ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ. ثُمَّ جَلَسَ لِلْإِقْرَاءِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ
الْقِرَاءَاتِ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ.

وَوَلِيَ قَضَاءَ الشَّامِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ. ثُمَّ دَخَلَ الرُّومَ لِمَا نَالَهُ
مِنَ الظُّلْمِ مِنْ أَخْذِ أَمْوَالِهِ وَغَيْرِهِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ

(1) زيادة من أنطاليا.

وَسَبْعِمِئَةً، فَنَزَلَ بِمَدِينَةِ بَوْرُصَةَ، دَارِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ الْمُجَاهِدِ بَايَزِيدَ بْنِ عُثْمَانَ،
فَأَكْمَلَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ بِهَا جَمَاعَةً كَثِيرُونَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الدِّيَارِ وَغَيْرِهِمْ.
وَلَمَّا كَانَتْ الْفِتْنَةُ الْعَظِيمَةُ الْمَشْهُورَةُ مِنْ قَبْلِ تَيْمُورْ خَانَ، فِي أَوَّلِ سَنَةِ
خَمْسٍ وَثَمَانِمِئَةٍ، فَأَخَذَهُ الْأَمِيرُ تَيْمُورُ مَعَهُ إِلَى مَا وَرَاءَ النَّهْرِ، وَأَنْزَلَهُ بِمَدِينَةِ
كَشٍّ⁽¹⁾، ثُمَّ إِلَى سَمَرْقَنْدَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ مِنْهُمَا جَمَاعَةً كَثِيرُونَ.

وَلَمَّا تُوَفِّيَ الْأَمِيرُ تَيْمُورُ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ وَثَمَانِمِئَةٍ، خَرَجَ مِنْ بِلَادِ مَا
وَرَاءَ النَّهْرِ، فَوَصَلَ إِلَى خُرَاسَانَ، وَدَخَلَ إِلَى هَرَاةَ، ثُمَّ إِلَى مَدِينَةِ يَزْدَ⁽²⁾، ثُمَّ
إِلَى أَصْبَهَانَ، ثُمَّ إِلَى شِيرَازَ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ مِنْهَا جَمَاعَةً، بَعْضُهُمُ السَّبْعَ
وَبَعْضُهُمُ الْعَشْرَ، وَأَلْزَمَهُ صَاحِبُ شِيرَازَ بَيْرُ مُحَمَّدٍ قَضَاءَ شِيرَازَ وَنَوَاحِيهَا،
فَبَقِيَ فِيهَا كَرْهًا، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، فَخَرَجَ مِنْهَا إِلَى الْبَصْرَةِ، ثُمَّ فَتَحَ
اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْمُجَاوِرَةَ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ. وَحِينَ إِقَامَتِهِ
بِالْمَدِينَةِ قَرَأَ عَلَيْهِ شَيْخُ الْحَرَمِ.

وَأَلَّفَ فِي الْقِرَاءَاتِ: كِتَابَ "نَشْرِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ"، فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَمُخْتَصَرَهُ
"التَّقْرِيبُ". وَ"تَحْبِيرُ التَّيْسِيرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ"، وَ"طَبَقَاتُ الْقُرَاءِ
وَتَارِيخُهُمْ"، كُبْرَى وَصُغْرَى، الَّتِي نَقُلُ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ مِنْ صُغْرَاهَا. وَلَمَّا أَخَذَهُ
الْأَمِيرُ تَيْمُورُ إِلَى مَا وَرَاءَ النَّهْرِ أَلَّفَ هُنَاكَ "شَرْحُ الْمَصَابِيحِ"، فِي ثَلَاثَةِ أَصْفَارٍ.

(1) كَشُّ: بالفتح ثم التشديد: قرية قريبة من جرجان على جبل. ينظر: معجم البلدان: 4/ 462.

(2) يَزْدَ: بفتح أوله، وسكون ثانيه، ودال مهملة، مدينة متوسطة بين نيسابور وشيراز وأصبهان
معدودة في أعمال فارس ثم من كورة إصطخر. معجم البلدان: 5/ 435.

وَأَلَّفَ فِي التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ. وَنَظَّمَ قَدِيمًا: "غَايَةُ الْمَهَرَةِ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى الْعَشْرَةِ". وَنَظَّمَ: "طَيِّبَةُ النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ". وَ"الْجَوْهَرَةُ"، فِي النَّحْوِ. وَ"الْمُقَدِّمَةُ فِيمَا عَلَى قَارِي الْقُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَهُ". وَغَيْرَ ذَلِكَ فِي فُنُونِ شَتَّى. هَذَا مَا حَكَاهُ الْجَزَرِيُّ عَنْ نَفْسِهِ فِي طَبَقَاتِهِ الصُّغْرَى، نَقَلْتُهُ عَنْ خَطِّهِ⁽¹⁾.

وَقَالَ بَعْضُ تَلَامِذَتِهِ بِخَطِّهِ: قَالَ الْفَقِيرُ الْمُغْتَرِفُ مِنْ بَحَارِهِ: تُوفِّيَ شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ ضُحْوَةَ الْجُمُعَةِ، لِخَمْسٍ خَلَوْنَ مِنْ أَوَّلِ الرَّبْعَيْنِ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَثَمَانِمِئَةٍ بِمَدِينَةِ شِيرَازَ، وَدُفِنَ بِدَارِ الْقُرْآنِ الَّتِي أَنْشَأَهَا، وَكَانَتْ جَنَازَتُهُ مَشْهُودَةً، تَبَادَرَ الْأَشْرَافُ وَالْخَوَاصُّ وَالْعَوَامُّ إِلَى حَمْلِهَا وَتَقْبِيلِهَا وَمَسِّهَا تَبَرُّكًا بِهَا، وَمَنْ لَمْ يُمَكِّنْهُ الْوُصُولُ إِلَى ذَلِكَ كَانَ يَتَبَرَّكُ بِمَنْ تَبَرَّكَ بِهَا، وَقَدْ ائْتَدَرَ بِمَوْتِهِ كَثِيرٌ مِنْ مَهَامِّ الْإِسْلَامِ⁽²⁾، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ أَسْلَافِهِ وَأَخْلَافِهِ.

وَكَانَ لِلشَّيْخِ الْمَذْكُورِ ابْنَانِ فَاضِلَانِ:

أَحَدُهُمَا وَهُوَ الْأَكْبَرُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَرِيِّ، أَبُو الْفَتْحِ الشَّافِعِيُّ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وُلِدَ هُوَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ، ثَانِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ بِدِمَشْقَ. حَفِظَ الْقُرْآنَ وَلَهُ ثَمَانِ سِنِينَ، وَاسْتَظْهَرَ الشَّاطِئِيَّةَ وَالرَّائِيَّةَ وَمَنْظُومَتِي الْهِدَايَةِ، وَشَرَعَ فِي الْجَمْعِ بِالْعَشْرِ عَلَيَّ، ثُمَّ

(1) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 2/ 247-251، الشَّقَائِقُ النِّعْمَانِيَّةُ: 26.

(2) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 2/ 247-251.

رَحَلْتُ بِهِ إِلَى الدِّيارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَقَرَأَ الْقِرَاءَاتِ مِنْ شُيوخِهَا، ثُمَّ اشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ وَغَيْرِهِ، فَحَفِظَ عِدَّةَ كُتُبٍ فِي عُلُومٍ مُخْتَلَفَةٍ، كَالْتَنْبِيهِ، لِلإِمَامِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَالْفَيْيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، وَمِنْهَاجِ الْبَيْضاوِيِّ، وَتَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ، وَالْمَنْهَجِ فِي أُصُولِ الدِّينِ⁽¹⁾، لِشَيْخِهِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ الْبُلْقِينِيِّ، وَالْفَيْيَّةِ شَيْخِهِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَرَأَ مَحْفُوظَاتِهِ مَرَّاتٍ عَلَى شُيوخِ عَصْرِهِ وَأَجَازَوْهُ، وَأَذِنَ لَهُ بِالْإِفْتَاءِ وَالتَّدْرِيسِ شَيْخُهُ الإِمَامُ بُرْهَانُ الدِّينِ الْأَنْبَاشِيِّ.

قَالَ الشَّيْخُ: لَمَّا دَخَلْتُ الرُّومَ، بَاشَرَ وَظَائِفُهُ بِدِمَشْقَ، وَدَرَّسَ وَأَقْرَأَ حَتَّى اخْتَرَمَتْهُ يَدُ الْمَنُونِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. وَمَاتَ بِمَرَضِ الطَّاعُونِ، سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ وَثَمَانِمِئَةٍ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَأَنَا بِشِيرَازَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ⁽²⁾.

وِثَانِيهِمَا وَهُوَ الْأَصْغَرُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيُّ، أَبُو الْخَيْرِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وُلِدَ هُوَ فِي جَمَادَى الْأُولَى سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ، بَعْدَ عَوْدِنَا مِنْ مِصْرَ، وَإِتِمَامِ أَخِيهِ الْقِرَاءَاتِ. وَأَجَازَهُ مَشَايِخُ الْعَصْرِ، وَحَضَرَ عَلَى أَكْثَرِهِمْ. ثُمَّ رَحَلْتُ بِهِ وَبِإِخْوَتِهِ إِلَى مِصْرَ، فَسَمِعَ الشَّاطِيبِيَّةَ وَسَائِرَ كُتُبِ

(1) سَمَّاهُ: "مَنْهَجُ الْأَصْلِينَ".

(2) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 2/ 251-252.

الْقِرَاءَاتِ مِنْ مَشَايِخِ مِصْرَ، بِقِرَاءَةِ أَخِيهِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ. وَلَمَّا عُدْنَا إِلَى دِمَشْقَ سَمِعَ الْبُخَارِيَّ.

وَلَمَّا دَخَلْتُ الرُّومَ، حَضَرَ إِلَيَّ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِمِئَةٍ فَصَلَّى بِالْقُرْآنِ، وَحَفِظَ الْمُقَدِّمَةَ وَالْجَوْهَرَةَ، وَأَكْمَلَ عَلَيَّ جَمْعَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَلَاثٍ، ثُمَّ أَعَادَهَا فِي خَتْمَةٍ أُخْرَى، فَخَتَمَهَا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ - وَهُوَ يَوْمُ الْوَقْفَةِ - تَاسِعِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِمِئَةٍ، ثُمَّ لَحِقَنِي إِلَى مَدِينَةِ كَشَّ - فِي أَيَّامِ الْأَمِيرِ تَيْمُورَ - فِي أَوَائِلِ سَنَةِ سَبْعٍ وَثَمَانِمِئَةٍ، ثُمَّ كَانَ فِي صُحْبَتِي إِلَى شِيرَازَ، وَأَكْمَلَ بِهَا أَيْضًا الْقِرَاءَاتِ الْعَشَرَ مِنْ شُهُورِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَاللَّشَّيْخَ وَلَدَ آخِرُ اسْمُهُ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيُّ، أَبُو بَكْرٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وُلِدَ هُوَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، سَابِعَ عَشَرَ شَهْرِ رَمَضَانَ، سَنَةِ ثَمَانِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ بِدِمَشْقَ. أَجَازَهُ مَشَايِخُ عَصْرِهِ بِدِمَشْقَ، خَتَمَ الْقُرْآنَ سَنَةِ تِسْعِينَ، وَصَلَّى بِهِ سَنَةَ إِحْدَى، وَحَفِظَ الشَّاطِئِيَّةَ وَالرَّائِيَّةَ وَقَصِيدَتَيَّ فِي الْعَشْرَةِ، ثُمَّ قَرَأَ بِالْقِرَاءَاتِ الْإِثْنَتَيْنِ عَشْرَةَ بِقِرَاءَةِ أَخِيهِ أَبِي الْفَتْحِ، ثُمَّ قَرَأَ ثَانِيًا الْقِرَاءَاتِ الْعَشَرَ، وَأَجَازَهُ الْمَشَايِخُ، وَقَرَأَ عَلَيَّ كِتَابَيَّ: النَّشْرَ وَالطَّبِيَّةَ، وَسَمِعَهُمَا غَيْرَ مَرَّةٍ.

وَحَفِظَ كُتُبًا، وَكَتَبَ عَنِ الشَّيْخِ الْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ الْبُخَارِيَّ. وَلَمَّا دَخَلْتُ الرُّومَ لَحِقَنِي بِكَثِيرٍ مِنْ كُتُبِي، فَأَقَامَ عِنْدِي يُفِيدُ وَيَسْتَفِيدُ،

(1) غاية النهاية: 252-253.

وَانْتَفَعَ بِهِ أَوْلَادُ الْمَلِكِ الْعَادِلِ بَايَزِيدَ بْنِ عُثْمَانَ؛ الْكَامِلُ مُحَمَّدٌ، وَالسَّعِيدُ مُصْطَفَى، وَالْأَشْرَفُ مُوسَى، وَصَارَ مُتَوَلَّى الْجَامِعِ الْأَكْبَرِ الْبَايَزِيدِيِّ بِمَدِينَةِ بُورْصَةِ. وَنَشَأَ مَعَ دِينَ وَعَفَافٍ، أَسْعَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَبَارَكَ فِيهِ.

ثُمَّ لَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ التَّيْمُورِيَّةُ، فَأَرْسَلَهُ تَيْمُورُ لَنْكَ رَسُولًا إِلَى السُّلْطَانِ النَّاصِرِ فَارِجِ بْنِ بَرْقُوقٍ، فَفَارَقَنِي نَحْوَ عِشْرِينَ سَنَةً هُوَ بِالرُّومِ، وَأَنَا بِالْعَجَمِ مَعَ أَمِيرِ تَيْمُورَ. وَلَمَّا يَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى لِي الْحَجَّ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَثَمَانِمِئَةً، كَتَبْتُ إِلَيْهِ، فَحَضَرَ عِنْدِي، وَاجْتَمَعْنَا بِمِصْرَ نَحْوَ سِتَّةَ عَشَرَ أَيَّامًا، وَتَوَجَّهْتُ إِلَى الْحَجِّ، وَجَاوَزْتُ، وَأَقَامَ هُوَ بِمِصْرَ مِنْ شَوَّالٍ إِلَى شَوَّالِ سَنَةٍ، فَحَجَّ مَعِيَ سَنَةَ ثَمَانٍ، وَرَجَعْنَا جَمِيعًا إِلَى الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَتَوَجَّهَ إِلَى الرُّومِ لِيُحْضِرَ أَهْلَهُ، فَفَارَقْتُهُ بِدِمَشْقَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ تِسْعٍ، وَلَمَّا كَانَ بِمِصْرَ فِي غَيْبَتِي وَأَنَا مُجَاوِرٌ بِمَكَّةَ، شَرَحَ طَبِيبَةُ النَّشْرِ، فَأَحْسَنَ فِيهِمَا شَاءَ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ نُسخَةٌ بِالْحَوَاشِي الَّتِي كُنْتُ كَتَبْتُ عَلَيْهَا. وَمِنْ قَبْلِ ذَلِكَ شَرَحَ مُقَدِّمَةَ التَّجْوِيدِ، وَمُقَدِّمَةَ عِلْمِ الْحَدِيثِ مِنْ نَظْمِي، فِي غَايَةِ الْحُسْنِ.

وَوَلَّاهُ السُّلْطَانُ الْأَشْرَفُ بَرْسَبَايَ وَظَائِفَ أَخِيهِ أَبِي الْفَتْحِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مِنَ الْمَشِيخَةِ وَالْإِقْرَاءِ وَالتَّدْرِيسِ، وَتَوَجَّهَ لِإِحْضَارِ أَهْلِهِ مِنَ الرُّومِ، وَتَوَجَّهْتُ أَنَا لِذَلِكَ إِلَى الْعَجَمِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَجْمَعُ شَمْلَنَا فِي خَيْرٍ، وَذَلِكَ سَنَةُ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَثَمَانِمِئَةً⁽¹⁾.

وَلِلشَّيْخِ غَيْرِ هَؤُلَاءِ ابْنَانِ: أَبُو الْبَقَاءِ إِسْمَاعِيلُ، وَأَبُو الْفَضْلِ إِسْحَاقُ،
وَبَنَاتٌ؛ فَاطِمَةُ، وَعَائِشَةُ، وَسَلْمَى. جَمِيعُ هَؤُلَاءِ مِنَ الْقُرَّاءِ الْمُجَوِّدِينَ
وَالْمُرْتَلِينَ، وَمِنَ الْحُقَاطِ الْمُحَدِّثِينَ⁽¹⁾، طَابَ أَصْلُ هَؤُلَاءِ فَرْعُهُ، وَطَوْبَى
لِفُرُوعِ هَذَا أَصْلُهُ، يَا حَبَّذَا لِبَيْتِ هَؤُلَاءِ أَهْلُهُ، وَفَخْرًا لِّلسَّاكِنِ، مِثْلُ هَذَا الْبَيْتِ
مَحَلُّهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، وَأَسْكَنَّا فِي فِرْدَوْسِ الْجَنَانِ وَإِيَّاهُمْ، إِنَّهُ
قَرِيبٌ مُّجِيبٌ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ.

(1) النقل أيضا من الشقائق النعمانية: 25-28.

الشُّعْبَةُ الثَّانِيَّةُ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

عِلْمُ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ

وهو عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ كَيْفِيَّةِ اتِّصَالِ الْأَحَادِيثِ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ حَيْثُ أَحْوَالُ رُؤَايَةِ ضَبْطًا وَعَدَالَةً، وَمِنْ حَيْثُ كَيْفِيَّةُ السَّنَدِ اتِّصَالًا وَانْقِطَاعًا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ الَّتِي يَعْرِفُهَا نَقَّادُ الْأَحَادِيثِ.

وَمَوْضُوعُهُ: أَلْفَاظُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَيْثُ صِحَّةُ صُدُورِهَا عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعْفُهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَفِي هَذَا الْفَنِّ مَنَفَعَةٌ بَيِّنَةٌ وَغَايَةُ عَظِيمَةٍ، بَلْ هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ الدِّينِ. وَالْكَتُبُ الْمُصَنَّفَةُ فِي هَذَا الْفَنِّ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى؛ مِنْهَا:

كِتَابُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ الْمُتَقِنِ الْمُحَقِّقِ، أَبِي عَمْرِو عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الصَّلَاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْمُلقَّبِ بِتَقِيِّ الدِّينِ، الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ. كَانَ أَحَدَ فَضَلَاءِ عَصْرِهِ فِي التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَالْفِقْهِ وَنَقْلِ اللُّغَةِ، وَكَانَتْ لَهُ مُشَارَكَةٌ فِي فُنُونٍ عَدِيدَةٍ، وَكَانَتْ فَتَاوَاهُ مُسَدَّدَةً، قَرَأَ الْفَقْهَ أَوَّلًا عَلَى وَالِدِهِ الصَّلَاحِ، ثُمَّ نَقَلَهُ وَالِدُهُ إِلَى الْمَوْصِلِ، وَاشْتَغَلَ بِهَا مُدَّةً، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى خُرَاسَانَ، وَحَصَلَ عِلْمُ الْحَدِيثِ هُنَاكَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الشَّامِ، وَتَوَلَّى التَّدْرِيسَ بِالْمَدْرَسَةِ النَّاصِرِيَّةِ بِالْقُدْسِ، وَاشْتَغَلَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَانْتَفَعُوا بِهِ.

ثُمَّ تَوَلَّى تَدْرِيسَ الْمَلِكِ الْأَشْرَفِ بِدِمَشْقَ، وَتَدْرِيسَ الْمَدْرَسَةِ الرَّوَاحِيَّةِ⁽¹⁾، وَتَدْرِيسَ مَدْرَسَةِ سِتِّ الشَّامِ⁽²⁾، فَكَانَ يَقُومُ بِوِظَائِفِ الْجِهَاتِ الثَّلَاثِ، مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ بِشَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا لِعُذْرِ ضَرُورِيٍّ، وَكَانَ مِنَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ عَلَى قَدَمٍ حَسَنِ.

وَصَنَّفَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ كِتَابًا نَافِعًا، وَلَمْ يَزَلْ أَمْرُهُ جَارِيًا عَلَى صَلاَحٍ وَسَدَادٍ، إِلَى أَنْ تُوفِّيَ فِي الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ بِدِمَشْقَ. وَكَانَتْ وَلادَتُهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ بِشَرْخَانَ، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ إِرْبِلَ، قَرِيبَةٌ مِنْ شَهْرَزُورِ⁽³⁾.

وَصَنَّفَ أَيْضًا فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ كِتَابَ الْإِرْشَادِ، ثُمَّ لَخَّصَهُ تَلْخِصًا حَسَنًا. وَهُوَ أَبُو زَكَرِيَّا مُحْيِي الدِّينِ يَحْيَى بْنُ شَرَفِ النَّوَوِيِّ الشَّافِعِيُّ، إِمَامُ أَهْلِ زَمَانِهِ، كَانَ عَالِمًا فَاضِلًا، مُتَوَرِّعًا فَقِيهًا مُحَدِّثًا ثَبَتًا حُجَّةً.

(1) المدرسة الرواحية: شرقي مسجد ابن عروة بالجامع الأموي ولصيقه شمالي جيرون وغربي الدولعية وقبلية الشريفة الحنبلية قال ابن شداد: بانيها زكي الدين أبو القاسم التاجر المعروف بابن رواحة (ت. 622هـ). الدارس في تاريخ المدارس: 1/ 199.

(2) مدرسة ست الشام: المدرسة الشامية البرانية، والمدرسة الشامية الجوانية كلاهما من إنشاء ست الشام بنت نجم الدين أيوب بن شادي بن مروان أخت الملك الناصر صلاح الدين، (ت. 616هـ)، من أكبر المدارس وأعظمها وأكثرها فقهاء وأكثرها أوقافا. الدارس في تاريخ المدارس: 1/ 208-227.

(3) وفيات الأعيان: 3/ 244.

له مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَتَأَلِيفَاتٌ عَجِيبَةٌ مُفِيدَةٌ فِي الْفِقْهِ، مِثْلُ :
 "الرَّوْضَةُ". وَفِي الْحَدِيثِ، مِثْلُ : "الرِّيَاضُ"، وَ"الْأَذْكَارُ". وَفِي شَرْحِهِ، مِثْلُ :
 "شَرْحُ مُسْلِمٍ". وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ.

سَمِعَ مِنَ الْمَشَايِخِ الْكِبَارِ، وَسَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَأَجَازَ رِوَايَةَ شَرْحِ
 مُسْلِمٍ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ. وَكَانَ مِنْ أَهْلِ نَوَى - قَرْيَةٍ مِنْ أَعْمَالِ دِمَشْقَ - وَنَشَأَ
 بِهَا، وَحَفِظَ الْخُتْمَةَ، وَقَدِمَ دِمَشْقَ فِي خَمْسِينَ وَسِتْمِئَةَ، وَلَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً،
 وَتَفَقَّهُ وَبَرَعَ. وَكَانَ خَشِنَ الْعَيْشِ، قَانِعًا بِالْقَوْتِ، تَارِكًا لِلشَّهَوَاتِ، صَاحِبَ
 عِبَادَةٍ وَخَوْفٍ. وَكَانَ قَوَّالًا بِالْحَقِّ، صَغِيرَ الْعِمَامَةِ، كَبِيرَ الشَّأْنِ. وَكَانَ كَثِيرَ
 السَّهْرِ، مُكِبًّا عَلَى الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَسِتْمِئَةَ، وَقَبْرُهُ يُزَارُ بِنَوَى. عَاشَ خَمْسًا
 وَأَرْبَعِينَ سَنَةً.

وَالْتَّصَانِيفُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، لَكِنْ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ كِفَايَةٌ،
 وَاللَّهُ وَلِيُّ الْهَدَايَةِ.

وَمِنْ التَّصَانِيفِ فِي هَذَا الْعِلْمِ كِتَابُ لَابْنِ حَجَرٍ وَقَدْ عَرَفْتُهُ فِيمَا سَبَقَ ⁽¹⁾.

(1) لم يفصل طاش كبري زاده القول في علم الحديث كما فصل في علوم التفسير وعلوم أخرى أقل
 شأنًا من هذا العلم.

الشُّعْبَةُ الثَّالِثَةُ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

عِلْمُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

وَهُوَ عِلْمٌ بِأَحْثُ عَنْ مَعْنَى نَظْمِ الْقُرْآنِ بِحَسَبِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ، وَبِحَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ الْقَوَاعِدُ الْعَرَبِيَّةُ.

وَمَبَادِئُهُ: الْعُلُومُ الْعَرَبِيَّةُ، وَأُصُولُ الْكَلَامِ، وَأُصُولُ الْفِقْهِ، وَالْجَدَلُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الْجَمَّةِ.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: مَعْرِفَةُ مَعَانِي النَّظْمِ.

وَفَائِدَتُهُ: حُصُولُ الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى وَجْهِ الصَّحَّةِ⁽¹⁾.

وَمَوْضُوعُهُ وَمَنْفَعَتُهُ: ظَاهِرَانِ مِنْ تَعْرِيفِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ فِيمَا سَبَقَ طَبَقَاتِ الْقُرَّاءِ، فَلَعَلَّكَ تَرَصَّدُ إِيرَادَ طَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ، لَكِنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ تَقَدَّمَ فِي طَبَقَاتِ الْقُرَّاءِ، دَاخِلُونَ فِي طَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، فَلَا وَجْهَ لِإِعَادَتِهِ هَا هُنَا، وَإِنَّمَا الْمُلَائِمُ الْإِشَارَةُ الْإِجْمَالِيَّةُ إِلَى مَا ذُكِرَ هُنَاكَ، ثُمَّ تَفْصِيلُ الْبَوَاقِي.

(1) ينظر رسالة في العلوم الشرعية والعربية: 49.

أَمَّا الصَّحَابَةُ:

فَالَّذِينَ اشْتَهَرُوا بِالتَّفْسِيرِ مِنْهُمْ: الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ الْمَذْكُورُونَ سَابِقًا، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ. وَهَؤُلَاءِ مَذْكُورُونَ فِيمَا تَقَدَّمَ. وَالَّذِي لَمْ يُذَكَّرْ هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ، الْأَسَدِيُّ الْقُرَشِيُّ، كُنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِكُنْيَةِ جَدِّهِ لِأُمِّهِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَمَّاهُ بِاسْمِهِ. وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ لِلْمُهَاجِرِينَ بِالْمَدِينَةِ أَوَّلَ سَنَةٍ، وَأَذَّنَ أَبُو بَكْرٍ فِي أُذُنِهِ، وَلَدَتْهُ أُمُّهُ أَسْمَاءُ بَقْبَاءَ، وَأَتَتْ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهِ، فَدَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِيهِ وَحَنَكَهُ، وَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ فِي جَوْفِهِ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ. وَكَانَ أَطْلَسَ، لَا شَعْرَ لَهُ فِي وَجْهِهِ وَلَا لِحْيَتِهِ.

كَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ، شَهْمًا ذَا أَنْفَةٍ، شَدِيدَ الْبَأْسِ، قَائِلًا بِالْحَقِّ، وَصُورًا لِلرَّحِمِ، اجْتَمَعَ لَهُ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ لغيرِهِ، أَبُوهُ حَوَارِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ الصَّدِّيقِ، وَجَدُّهُ الصَّدِّيقُ، وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ سِنِينَ.

قَتَلَهُ الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ بِمَكَّةَ وَصَلَبَهُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ. وَكَانَ بُويعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ

وَسِتَيْنَ، وَاجْتَمَعَ عَلَى طَاعَتِهِ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْيَمَنِ وَالْعِرَاقِ وَخُرَاسَانَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، مَا عَدَا الشَّامَ، وَحَجَّ بِالنَّاسِ ثَمَانِي حِجَجٍ. رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ⁽¹⁾.

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ الْأَرْبَعَةَ، أَكْثَرَ مِنْ رُويَ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالرَّوَايَةُ عَنْ الثَّلَاثَةِ نَزَرَةٌ جَدًّا، وَكَانَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ تَقَدُّمَ وَفَاتِهِمْ، كَمَا أَنَّ ذَلِكَ هُوَ السَّبَبُ فِي قِلَّةِ رَوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ لِلْحَدِيثِ، مَعَ قِدَمِ صُحْبَتِهِ، وَحِرْصِهِ عَلَى تَعَلُّمِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ وَأَحْكَامِ الْإِسْلَامِ، وَقُوَّةِ حِفْظِهِ، وَمُلَازَمَتِهِ مَجْلِسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَوَّلِ الْبَعْثِ إِلَى زَمَانِ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَمَّا عَلِيُّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، فَرُويَ عَنْهُ الْكَثِيرُ. وَرُويَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ: «سَلُونِي، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، وَسَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَأَنَا [أَعْلَمُ أَبْلِيلٍ نَزَلَتْ أَوْ بِنَهَارٍ، أَمْ فِي سَهْلٍ، أَمْ فِي جَبَلٍ]»⁽²⁾.

وَرُويَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ، إِلَّا»⁽³⁾ وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَ أَنْزَلْتُ، وَأَيْنَ أَنْزَلْتُ، إِنَّ رَبِّي وَهَبَ لِي قَلْبًا عَقُولًا وَلِسَانًا سَوُولًا»⁽⁴⁾.

(1) جامع الأصول: 571 / 12.

(2) أخرجه ابن سعد في طبقاته: 292 / 2، وابن عبد البر في الاستيعاب: 1107 / 3، والمزي في تهذيب الكمال: 487 / 20.

(3) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(4) أخرجه ابن سعد في طبقاته: 238 / 2، وأبو نعيم في الحلية: 67 / 1، وابن عساكر في تاريخ دمشق: 398 / 42.

وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، مَا مِنْهَا حَرْفٌ إِلَّا وَلَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَهُ مِنْهُ الظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ»⁽¹⁾.

وَأَمَّا ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرُوِيَ عَنْهُ أَكْثَرُ مِمَّا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمَ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَنَالُهُ الْمَطَايَا لَا تَيْتُهُ»⁽²⁾.

وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَهُوَ تَرْجُمانُ الْقُرْآنِ، وَحَبْرُ الْأُمَّةِ، وَرَأْسُ الْمُفَسِّرِينَ. دَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ».

وَقَالَ أَيْضًا: «اللَّهُمَّ آتِهِ الْحِكْمَةَ»⁽³⁾، أَوْ «عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ»⁽⁴⁾.

(1) أخرجه ابن مخلوف الثعالبي في تفسيره: 53 / 1، السيوطي في الإتيان: 233 / 4.

(2) أخرجه مقاتل في تفسيره: 11 / 5، والطبري في جامع البيان: 80 / 1، والزرکشي في البرهان: 157 / 2، والسيوطي في الإتيان: 234 / 4.

(3) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني: 287 / 1، والطبراني في المعجم الكبير: 58 / 12، وابن نعيم في الحلية: 315 / 1.

(4) صحيح البخاري: 27 / 5، رقم: 3756، سنن ابن ماجه: 114 / 1، رقم: 166، سنن الترمذي: 148 / 6، رقم: 3824.

وعن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «انْتَهَيْتُ⁽¹⁾ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ جَبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: كَاتِنٌ حَبْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَاسْتَوْصِ بِهِ خَيْرًا»⁽²⁾.

وعنه أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعَمَ تُرْجَمَانُ الْقُرْآنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ»⁽³⁾.

وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فِي حَقِّ ابْنِ عَبَّاسٍ كَثِيرَةٌ، خَارِجَةٌ مِنْ حَدِّ الْإِحْصَاءِ. وَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ فِي التَّفْسِيرِ مَا لَا يُحْصَى كَثْرَةً، لَكِنْ عَنْهُ فِي ذَلِكَ رَوَايَاتٌ وَطُرُقٌ مُخْتَلِفَةٌ، أَحْسَنُهَا وَأَوْلَاهَا طَرِيقَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْهَاشِمِيِّ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: بِمِصْرَ صَحِيفَةٌ فِي التَّفْسِيرِ، رَوَاهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، لَوْ رَحَلَ رَجُلٌ فِيهَا إِلَى مِصْرَ قَاصِدًا، مَا كَانَ كَثِيرًا⁽⁴⁾.

وَاعْتَمَدَ عَلَى هَذِهِ النُّسخَةِ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ⁽⁵⁾، فِيمَا نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَاسِطَةٌ، وَهِيَ مُجَاهِدٌ، أَوْ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ.

(1) كتب بإزائها في نسخة أنطاليا: لعلها أتيت.

(2) أخرجه الآجري في الشريعة: 2267/5، وابن نعيم في معرفة الصحابة: 1701/3 والحلية:

316/1، وابن عساكر في تاريخ دمشق: 181/73، بلفظ: إنه كائن... فاستوص، وهو الصحيح.

(3) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى: 366/2، وابن أبي شيبة في مصنفه: 383/6، رقم:

32220، وابن نعيم في معرفة الصحابة: 1702/3 والحلية: 316/1.

(4) الإتيقان: 237/4.

(5) لم يرو البخاري شيئا عن علي ابن أبي طلحة في صحيحه. وروى عنه مسلم في باب حكم العزل

حديثين رقم: 1438.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: بَعْدَ أَنْ عُرِفَتِ الْوَاسِطَةُ - وَهِيَ ثِقَّةٌ - فَلَا ضَيْرَ فِي ذَلِكَ⁽¹⁾.

وَمِنْ جَيْدِ الطَّرِيقِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: طَرِيقُ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْهُ⁽²⁾.

وَقَيْسٌ، هُوَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ الْجَدَلِيُّ الْكُوفِيُّ، رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَغَيْرِهِ، وَعَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ. مَاتَ سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِئَةً⁽³⁾.

وَمِنْ جَيْدِ الطَّرِيقِ، طَرِيقُ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى آلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَوْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ هَكَذَا بِالْتَرْدِيدِ، وَهِيَ طَرِيقٌ حَسَنٌ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَابْنُ إِسْحَاقَ، هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، مَوْلَى قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، تَابِعِيٌّ، رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَسَمِعَ جَمَاعَةً مِنَ التَّابِعِينَ، وَحَدَّثَ عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، وَالنَّخَعِيُّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَغَيْرُهُمْ.

كَانَ عَالِمًا بِالسِّيَرِ وَالْمَغَازِي وَأَيَّامِ النَّاسِ وَقَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْحَدِيثِ وَالْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ.

حَدَّثَ بِبَغْدَادَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةً.

وَأَوْهَى طَرِيقَهُ: طَرِيقُ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(1) الإتيان: 237 / 4.

(2) المصدر نفسه: 239 / 4.

(3) جامع الأصول: 798 / 12.

وَالْكَلْبِيُّ، هُوَ أَبُو النَّضْرِ، مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بِشْرِ الْكَلْبِيِّ - نِسْبَةً إِلَى كَلْبِ بْنِ وَبَرَةَ، قَبِيلَةٌ مِنْ قُضَاعَةَ - الْكُوفِيُّ، صَاحِبُ التَّفْسِيرِ وَالْأَنْسَابِ، كَانَ إِمَامًا فِي هَذَيْنِ الْعِلْمَيْنِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَّاحٍ، الَّذِي يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَمْ يَمُتْ، وَأَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الدُّنْيَا.

رَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَكَانَا يَقُولَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَتَّى لَا يُعْرَفُ.

وَشَهِدَ الْكَلْبِيُّ دَيْرَ الْجَمَاجِمِ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، وَشَهِدَ جَدُّهُ بِشْرٌ، وَبَنُوهُ السَّائِبُ، وَعُبَيْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقَعَةَ الْجَمَلِ وَصَفَيْنَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَانَ جَمِيلًا شَرِيفًا، تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً بِالْكُوفَةِ⁽¹⁾.

وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ طَرِيقَ الْكَلْبِيِّ أَوْهَى طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ. فَإِنْ انْضَمَّ إِلَى ذَلِكَ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ السُّدِّيِّ الصَّغِيرِ فَهِيَ سِلْسِلَةُ الْكَذِبِ. وَكَثِيرًا مَا يُخَرَّجُ مِنْهَا الْوَاحِدِيُّ، وَالثَّغَلْبِيُّ⁽²⁾.

وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ السُّدِّيُّ - صَاحِبُ التَّفْسِيرِ - كُوفِيٌّ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَمِعَ التَّفْسِيرَ مِنَ الْكَلْبِيِّ⁽³⁾.

(1) وفيات الأعيان: 4/ 309-311.

(2) الإتيقان في علوم القرآن: 4/ 239.

(3) غاية النهاية: 2/ 261.

وَالوَاحِدِيُّ، عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ
الوَاحِدِيُّ، إِمَامٌ مُصَنِّفٌ، مُفَسِّرٌ، نَحْوِيٌّ، أَسْتَاذُ عَصْرِهِ، وَوَاحِدُ دَهْرِهِ. أَنْفَقَ
شَبَابَهُ فِي التَّحْصِيلِ فَاتَّقَنَ الْأُصُولَ عَلَى الْأَيْمَّةِ، وَطَافَ عَلَى أَعْلَامِ الْأُمَّةِ،
وَسَافَرَ فِي طَلَبِ الْفَوَائِدِ، وَلَا زَمَ مَجَالِسَ الثَّعْلَبِيِّ فِي تَحْصِيلِ التَّفْسِيرِ، وَقَعَدَ
لِلتَّدْرِيسِ وَالْإِفَادَةِ سِنِينَ، وَتَخَرَّجَ بِهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَيْمَّةِ، وَكَانَ نِظَامُ الْمُلْكِ
يُكْرِمُهُ وَيُعَظِّمُهُ، وَكَانَ حَقِيقًا بِالْإِحْتِرَامِ وَالْإِعْظَامِ، لَوْلَا مَا كَانَ فِيهِ مِنَ
الْإِزْرَاءِ بِالْأَيْمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَبَسْطِ اللِّسَانِ فِيهِمْ بِمَا لَا يَلِيقُ.

صَنَّفَ: "الْبَسِيطُ"، وَ"الْوَسِيطُ"، وَ"الْوَجِيزُ" فِي التَّفْسِيرِ. وَصَنَّفَ:
"أَسْبَابُ النُّزُولِ"، وَ"شَرْحُ دِيْوَانِ الْمُتَنَبِّيِّ"، وَ"الْإِعْرَابُ فِي عِلْمِ الْإِعْرَابِ"،
وغير ذلك.

وَقِيلَ فِيهِ: [السريع]

قَدْ جُمِعَ الْعَالَمُ فِي وَاحِدٍ عَالِمِنَا الْمَعْرُوفِ بِالْوَاحِدِيِّ⁽¹⁾

مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

وَأَمَّا الثَّعْلَبِيُّ، فَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْسَابُورِيِّ الثَّعْلَبِيِّ،
صَاحِبُ التَّفْسِيرِ، وَالْعَرَائِسِ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، كَانَ إِمَامًا كَبِيرًا، حَافِظًا
لِللُّغَةِ، بَارِعًا فِي الْعَرَبِيَّةِ.

(1) البيت والترجمة في معجم الأدباء: 4/ 1660، وبغية الوعاة: 2/ 145، والنقل من هذا الأخير.

رَوَى عَنْ أَبِي طَاهِرِ بْنِ خُزَيْمَةَ وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْمَخْلَدِيِّ. أَخَذَ عَنْهُ
الْوَاحِدِيُّ. مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

وَكَذَلِكَ طَرِيقُ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَّا أَنَّ الْكَلْبِيَّ يُفَضِّلُ
عَلَيْهِ، لِمَا فِي مُقَاتِلٍ مِنَ الْمَذَاهِبِ الرَّدِّيَّةِ⁽¹⁾.

وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ الْأَزْدِيُّ بِالْوَلَاءِ، الْخُرَاسَانِيُّ
الْمَرْوَزِيُّ. أَصْلُهُ مِنْ بَلَخَ، وَانْتَقَلَ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَدَخَلَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ بِهَا،
وَكَانَ مَشْهُورًا بِالتَّفْسِيرِ⁽²⁾، وَلَهُ التَّفْسِيرُ الْمَشْهُورُ.

أَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ
السَّبْعِيِّ، وَالضُّحَاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ؛
وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ. وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَجَلَاءِ.

حُكِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى ثَلَاثَةٍ⁽³⁾، عَلَى مُقَاتِلِ
ابْنِ سُلَيْمَانَ فِي التَّفْسِيرِ؛ وَعَلَى زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَمَى فِي الشُّعْرِ، وَعَلَى أَبِي
حَنِيفَةَ فِي الْكَلَامِ.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَمْرِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ وَثَّقَهُ فِي الرَّوَايَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ نَسَبَهُ إِلَى
الْكَذِبِ.

(1) الإتقان في علوم القرآن: 239 / 4.

(2) بالتفاسير، في رئيس الكتاب.

(3) ثلاث، في قونية ورئيس الكتاب، وما أثبتناه هو الصواب.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ: مُقَاتِلٌ مُتَّهَمٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يَتَكَلَّمُ فِي الصِّفَاتِ بِمَا لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ: مُقَاتِلٌ كَانَ دَجَّالًا جَسُورًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: الْكَذَّابُونَ الْمَعْرُوفُونَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ أَرْبَعَةٌ: ابْنُ أَبِي يَحْيَى بِالْمَدِينَةِ، وَالْوَاقِدِيُّ بِبَغْدَادَ، وَمُقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ بِخُرَاسَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَعْرُوفُ بِالْمَصْلُوبِ⁽¹⁾ بِالشَّامِ.

وَذَكَرَهُ وَكِيعٌ يَوْمًا وَقَالَ: كَانَ كَذَّابًا.

وَكَذَا قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ: [مُقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ كَذَّابٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ]⁽²⁾.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: سَكَتُوا عَنْهُ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: لَا شَيْءَ الْبَتَّةَ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَا يُعْجِبُنِي أَنْ أَرُوي عَنْهُ شَيْئًا.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ: مُقَاتِلٌ كَانَ يَأْخُذُ عَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عِلْمَ الْقُرْآنِ الَّذِي يُوَافِقُ كُتُبَهُمْ؛ إِلَّا أَنْ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ لَا يَذْكُرُ مُقَاتِلًا إِلَّا بِخَيْرٍ.

وَسُئِلَ عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فَقَالَ: لَقَدْ ذُكِرَ لَنَا عَنْهُ عِبَادَةٌ.

وَرُويَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ تَرَكَ حَدِيثَهُ.

(1) بمصلوب، في قونية ورئيس الكتاب.

(2) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

وقال إبراهيم الحربي: مات مقاتل قبل الضحاك بن مزاحم⁽¹⁾ بأربع سنين، ولم يسمع منه ولم يلقه، وكذا لم يلق مجاهدًا ولم يسمع منه.

توفي مقاتل سنة خمسين ومئة بالبصرة⁽²⁾.

وطريق الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس منقطع، فإن الضحاك لم يلقه، وإن انضم إلى ذلك رواية بشر بن عمار، عن أبي روق⁽³⁾ عنه، فضعفه ضعف بشر، وقد أخرج منه ابن جرير، وابن أبي حاتم. وإن كان من رواية جوير عن الضحاك فأشدد ضعفًا، لأن جويرًا شديد الضعف متروك، وإنما أخرج عنه ابن مردويه، وأبو الشيخ ابن حبان دون ابن جرير ولا ابن أبي حاتم⁽⁴⁾.

واعلم أن الضحاك هو ابن مزاحم الكوفي صاحب ابن عباس، كثير الرواية من الصالحين، فلما أخذ الحجاج العلماء هرب من الكوفة إلى خراسان، وكان يعلم الصبيان بلا أجر.

قال نزيع: كنا في كتاب الضحاك ثلاثة آلاف غلام، وسبعمئة جارية، وحملته أمه ستين، وولد له أسنان تضحك، ولذلك سمي الضحاك.

حكى أنه مات مقيدًا في السجن، سنة اثنتين، أو خمس ومئة بمرور، أو يبلغ.

(1) أبو القاسم الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني (ت. 105هـ).

(2) وفيات الأعيان: 5/ 255-256.

(3) أبو روق عطية بن الحارث الهمداني الكوفي، ينظر: الأسامي والكنى، للحاكم: 3/ 289.

(4) الإتيان في علوم القرآن: 4/ 239.

وطريقُ العوفيِّ عن ابنِ عَبَّاسٍ، أَخْرَجَ مِنْهَا ابْنُ جَرِيرٍ وابنُ أَبِي حَاتِمٍ
كثيرًا؛ والعوفيُّ ضَعِيفٌ لَيْسَ بِوَاحٍ، وَرُبَّمَا حَسَنَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَأَمَّا أَبِي بَنْ كَعْبٍ فَعَنْهُ نُسْخَةٌ كَبِيرَةٌ، يَرْوِيهَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ الرَّبِيعِ
ابنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْهُ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ وابنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْهَا كَثِيرًا، وَكَذَا الْحَاكِمُ فِي
مُسْتَدْرَكِهِ، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ⁽¹⁾.

وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ الْأَكْبَرُ أَنْصَارِيُّ خَزَرَجِيٍّ، كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْوَحْيَ. وَكَانَ رُبْعَةً مِنَ الرِّجَالِ، أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، كُنَاهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا الْمُنْذِرِ، وَسَأَلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَعْظَمِ آيَةٍ
فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِيَهْنِكَ
الْعِلْمُ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ»⁽²⁾.

وَكَنَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبَا الطُّفَيْلِ؛ وَسَمَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَيِّدَ الْأَنْصَارِ؛ وَسَمَّاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ.

وَهُوَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ: أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ
الْأَنْصَارِيُّ.

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 239-240.

(2) صحيح مسلم: 1/ 556، رقم: 810، والجمع بين الصحيحين للحميدي: 1/ 411، رقم: 657.

وهو أَحَدُ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ كَانُوا يُفْتَوْنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ سِتَّةٌ: عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَأُبَيٌّ، وَزَيْدٌ، وَأَبُو مُوسَى. وَكَانَ أَقْرَأَ الصَّحَابَةِ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: عِشْرِينَ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ، فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَالْعَقَبَةَ⁽¹⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ وَرَدَ عَنْهُ الْيَسِيرُ مِنَ التَّفْسِيرِ غَيْرَ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ.

مِنْهُمْ: أَنَسُ، وَهُوَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ، كُنْيَتُهُ أَبُو حَمْزَةَ الْخَزَرَجِيُّ، خَادِمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُمُّهُ أُمُّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مِلْحَانَ، وَاسْمُهَا مُلَيْكَةُ، وَلَقَبُهَا الرُّمَيْضَاءُ⁽²⁾.

قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، أَوْ تِسْعٍ، أَوْ ثَمَانٍ، فَخَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرًا، أَوْ ثَمَانِيًا، أَوْ سَبْعًا. كَانَ يُسَمَّى خَادِمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَسَمَّى وَيَفْتَخِرُ بِهِ.

(1) معرفة الصحابة لأبي نعيم: 1/ 131، جامع الأصول: 12/ 137.

(2) الرميضاء، في مراد ملا وهو تصحيف.

وَلَمَّا وَرَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، أُهْدِيَ إِلَيْهِ هَدَايَا،
وَكَانَ أَنَسُ يَتِيمًا، فَجَاءَتْ بِهِ أُمُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَتْ:
هَذَا هَدَيْتِي لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلْيَخْذُمَكَ، فَقَبِلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ أَوْ بِالْوَرَسِ وَالصُّفْرَةِ، وَكَانَ يُخَلِّقُ ذِرَاعَيْهِ بِخَلْقٍ
لِلْمَعَةِ كَانَتْ بِهِ. وَكَانَتْ لَهُ ذُؤَابَةٌ، وَكَانَ يَشُدُّ أَسْنَانَهُ بِالذَّهَبِ، وَكَانَ رَامِيًا،
وَكَانَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِي غَزَوَاتٍ.

وَانْتَقَلَ إِلَى الْبَصْرَةِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيُفَقَّهُ النَّاسَ بِهَا، وَهُوَ
آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ، سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ
تِسْعِينَ، أَوْ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ، وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ مِئَةٌ وَثَلَاثُ سِنِينَ، أَوْ مِئَةٌ وَسِتَّتَانِ،
أَوْ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَهُوَ أَصَحُّ.

يُقَالُ: إِنَّهُ وُلِدَ لَهُ مِئَةٌ وَلَدٍ، وَقِيلَ: ثَمَانُونَ، مِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ وَسَبْعُونَ ذَكَرًا،
وَاثْنَتَانِ أُنْثَى، إِحْدَاهُمَا حَفْصَةُ، وَالْأُخْرَى أُمُّ عَمْرٍو.

وَقِيلَ: وُلِدَ لَهُ بِضْعَةٌ وَعِشْرُونَ وَمِئَةٌ⁽¹⁾.

يُقَالُ: رَكَبَ فِي حَيَاتِهِ مِنْ صُلْبِهِ مِئَةٌ فَارِسٍ.

رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

ومنهم: أبو هُرَيْرَةَ، واخْتُلِفَ في اسْمِهِ، واسم أبيه - في الجاهليَّة والإسلام - على تسع عشرة أقوال⁽¹⁾: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَائِدٍ، أو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَنَمٍ، أو عَبْدُ شَمْسٍ، أو عَبْدُ نُهْمٍ، أو عَمْرُو بْنُ عَبْدِ غَنَمٍ، أو عامِرُ بْنُ عَبْدِ شَمْسٍ، أو عَبْدُ يَائِلَ، أو عَبْدُ الْعَزَّى، أو عامِرُ بْنُ عُمَيْرٍ، أو عُمَيْرُ بْنُ عامِرٍ، أو سَعْدُ⁽²⁾ بْنُ الْحَارِثِ، أو سُكَيْنُ بْنُ رُزْنَةَ⁽³⁾، أو سُكَيْنُ، بل أو سَكْنُ بْنُ صَخْرٍ، أو سُكَيْنُ ابْنُ هَانِيٍّ، أو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، أو عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ، أو عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ غَنَمٍ، أو أبو الْأَسْوَدِ، كُنْيَتُهُ واسمُهُ مَعَا في الجاهليَّة.

إِلَّا أَنَّ أَشْهَرَ مَا قِيلَ فِيهِ، أَنَّهُ كَانَ في الجاهليَّة عَبْدَ شَمْسٍ، أو عَبْدَ عَمْرِو؛ وفي الإسلام عَبْدَ اللَّهِ، أو عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وهو دَوْسِيُّ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: أَصَحُّ شَيْءٍ عِنْدَنَا في اسْمِ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ صَخْرٍ، وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ كُنْيَتُهُ، فَهُوَ كَمَنْ لَا اسْمَ لَهُ. وَإِنَّمَا سُمِّيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، لِأَنَّهُ كَانَتْ لَهُ هِرَّةٌ صَغِيرَةٌ يَحْمِلُهَا مَعَهُ.

كَانَ رَجُلًا أَبْيَضَ لَيْثًا، كَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ، وَيَلْبَسُ الْكَتَّانَ الْمُمَشَّقَ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ⁽⁴⁾. أَسْلَمَ عَامَ خَيْبَرَ، وَشَهِدَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(1) كذا في النسخ الخطية.

(2) سعيد، في أنطاليا.

(3) سكين بن دَرَمَةَ، في معرفة الصحابة لأبي نعيم: 4/ 1885.

(4) الصُّفَّةُ: واحدة صفف الدَّارِ، قال الدارقطني: هي ظِلَّةُ كَانَ المسجد في مؤخرها. موضع مظلل في مسجد المدينة كان يأوي إليه فقراء المهاجرين الذين لم يكن لهم منزل يسكنونه. النهاية في غريب الحديث: صفف، معجم البلدان: 3/ 414.

ثُمَّ لَزِمَهُ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَوَاطَبَ عَلَيْهِ رَاغِبًا فِي الْعِلْمِ، رَاضِيًا بِشَبَعِ بَطْنِهِ. وَكَانَ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، لِمَلَازِمَتِهِ⁽¹⁾ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ فَلَا أَخْفَظُهَا، قَالَ: ابْسُطْ رِدَاءَكَ، فَبَسَطْتُهُ، فَبَسَطَ حَدِيثًا كَثِيرًا، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ»⁽²⁾.

ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ السَّمْعَانِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ رَاهَوِيٍّ، قَالَ: الْأَحَادِيثُ الثَّابِتَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحْكَامِ ثَلَاثَةُ آلَافٍ، خَمْسُمِئَةٍ مِنْهَا مَدَارُهَا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: رَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ ثَمَانِمِئَةِ رَجُلٍ مِنْ بَيْنِ صَحَابِيٍّ وَتَابِعِيٍّ؛ فَمِنْهُمْ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَجَابِرٌ، وَأَنَسٌ.

تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، أَوْ بِالْعَقِيقِ، فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ، سَنَةَ تِسْعٍ أَوْ ثَمَانٍ، أَوْ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. حَدَّثَ بِالشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَالْبَحْرَيْنِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: ابْنُ عُمَرَ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، الْقُرَشِيُّ الْعَدَوِيُّ، أَسْلَمَ مَعَ أَبِيهِ بِمَكَّةَ وَهُوَ صَغِيرٌ، وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا، وَاخْتَلَفُوا فِي شُهوْدِهِ أَحَدًا؛ وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَوَّلَ مَشَاهِدِهِ الْخَنْدَقُ، وَشَهِدَ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْمَشَاهِدِ. وَأُمُّهُ وَأُمُّ

(1) بملازمته، في رئيس الكتاب.

(2) صحيح البخاري: 35 / 1، رقم: 119.

(3) معرفة الصحابة لأبي نعيم: 4 / 1885، جامع الأصول: 12 / 591.

أُخْتِهِ حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبُ بِنْتُ مَطْعُونٍ. هَاجَرَ مَعَ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ.

كَانَ آدَمَ، طَوَالًا، لَهُ جُمَّةٌ مَفْرُوقَةٌ تَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ، يَقْصُ شَارِبَهُ حَتَّى يُخْفِيَهُ⁽¹⁾، وَيُسَمِّرُ إِزَارَهُ حَتَّى يَكُونَ مِنْ نِصْفِ السَّاقِ، وَيُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ وَالْعِلْمِ وَالزُّهْدِ، شَدِيدَ التَّحَرِّيِ وَالِاخْتِيَاظِ.

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالَتْ بِهِ الدُّنْيَا وَمَالَ بِهَا، مَا خَلَا عُمَرَ وَابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ.

وَقَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: مَا رَأَيْتُ أَوْرَعَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَا أَعْلَمَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ أُعْطِيَ الْقُوَّةَ فِي الْعِبَادَةِ وَالْبِضَاعِ، حَتَّى رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رُبَّمَا أَفْطَرَ عَلَى الْجِمَاعِ، وَكَانَ إِذَا اشْتَدَّ عُجْبُهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ قَرَّبَهُ لِرَبِّهِ⁽²⁾.

وَقَالَ نَافِعٌ: مَا مَاتَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى أَعْتَقَ أَلْفَ إِنْسَانٍ، وَكَانَ يَمْكُثُ الشَّهْرَ لَا يَذُوقُ فِيهِ مُرْعَةَ لَحْمٍ إِلَّا مُسَافِرًا، أَوْ رَمَضَانَ، وَكَانَ نَقَشَ خَاتَمِهِ "عَبْدُ اللَّهِ لِلَّهِ".

وُلِدَ قَبْلَ الْوَحْيِ بِسَنَةٍ. وَمَاتَ سَنَةً ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ بِمَكَّةَ، بَعْدَ أَنْ قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ، أَوْ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَسَنَتُهُ يَوْمَ تُوُفِّيَ أَرْبَعٌ أَوْ سِتٌّ وَثَمَانُونَ

(1) يخفيه، في قونية ورئيس الكتاب. ولعل الصواب ما أثبتنا يقال: حَفَا شَارِبَهُ حَفْوًا وَأَخْفَاهُ: بِالْغِ فِي أَخْذِهِ وَالزَّقَ حَزَّهُ. اللسان: حفا.

(2) الطبقات الكبرى: 4/166.

سَنَةً، وَرَوَى سَبْعِمِئَةَ حَدِيثٍ، وَغَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، وَبَعْدَهُ أَرْبَعًا. وَرَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ - مِنْ بَنِي سَلَمَةَ - الْأَنْصَارِيُّ. مِنْ مَشَاهِيرِ الصَّحَابَةِ وَالْمُكْثَرِينَ مِنَ الرَّوَايَةِ، شَهِدَ هُوَ وَأَبُوهُ وَخَالَاهُ بَيْعَةُ الْعُقَبَةِ. شَهِدَ بَذْرًا وَمَا بَعْدَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِي عَشْرَةَ غَزْوَةً. وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

رَحَلَ إِلَى مِصْرَ وَالشَّامِ، وَجَاوَرَ بِمَكَّةَ أَشْهُرًا فِي أَخْوَالِهِ بَنِي سَهْمٍ، وَكُفَّ بَصْرُهُ فِي آخِرِ عُمْرِهِ، وَاسْتُشْهِدَ أَبُوهُ بِأَحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دُيُونًا وَتِسْعَ بَنَاتٍ، فَكَانَ يَعُولُهُنَّ. وَهُوَ الَّذِي أَضَافَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَبَحَ دَاجِنَةً⁽²⁾. وَلَهُ مَنَاقِبُ كَثِيرَةٌ شَهِيرَةٌ.

تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً، سَنَةً أَرْبَعٍ، أَوْ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ، أَوْ ثَمَانٍ، أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ وَهُوَ وَالِي الْمَدِينَةِ. وَجَابِرٌ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْ أَهْلِ الْعُقَبَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ⁽³⁾. وَمِنْهُمْ: أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَقَدْ عَرَفْتُهُ فِي الْقُرَاءِ.

(1) معرفة الصحابة لأبي نعيم: 3/ 1707، وفيات الأعيان: 3/ 29-31.

(2) داجنته، في قونية. والدَّاجِنَةُ: جَمْعُ دَاجِنٍ وَهِيَ الشَّاةُ الَّتِي تَعْلِفُهَا النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ. اللسان: دجن.

(3) معرفة الصحابة لأبي نعيم: 2/ 529.

ومنهم: عبد الله بن عمرو بن العاص، ورد عنه أشياء تتعلق بالتفسير، مما يتعلق بالقصاص والأخبار. هو عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي القرشي. أسلم قبل أبيه، وكان أبوه أكبر منه بثلاث عشرة سنة، أو اثنتي عشرة سنة، أو عشرين. وكان عابداً عالماً حافظاً، قرأ الكتب، واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في أن يكتب حديثه فأذن له. يكنى أبا محمد، أو أبا بصير، أو أبا عبد الرحمن. وأمه ريطة بنت مبنه بن الحجاج.

توفي ليالي الحرة سنة ثلاث، أو خمس، أو سبع، أو ثمان وستين، أو ثلاث وسبعين، أو خمس وخمسين؛ قيل: بمكة؛ وقيل: بمصر؛ وقيل: بالطائف. وكان حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ألف مثلي، وكان قرأ الكتب، وكان يصوم النهار، ويقوم الليل. وكان يطفئ السراج ثم يبكي حتى رسعت عيناه⁽¹⁾.

قلت: الرسع: فساد في الأجفان⁽²⁾.

قال يعلى بن عطاء عن أمه: إنها كانت تصنع الكحل لعبد الله بن عمرو. وهو من العبادلة الأربعة الذين استقر عليهم أمر العلم في آخر عهد الصحابة؛ هم: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير.

(1) معرفة الصحابة لأبي نعيم: 3/ 1721.

(2) رسع عينه: فسدت وتغيرت والتصفت أجفانها؛ قال ابن الأثير: وتفتح سبيلها وتكسر وتشد. اللسان: رسع.

وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَلَمْ يُعَدَّ مِنْهُمْ لِتَقَدُّمِ مَوْتِهِ، وَلِكَوْنِهِ مِنْ شُيُوخِ الصَّحَابَةِ.

وَكَانَ تَحْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ مُحَمَّدًا، فَوَلَدَ مُحَمَّدٌ شُعَيْبًا، فَوَلَدَ شُعَيْبٌ عَمْرًا، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ صَحِيفَةِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ أَيُّ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادِلَةَ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ هُمْ مَا ذَكَرْنَاهُ آنَفًا.

وَأَمَّا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، هُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، [وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو] ⁽¹⁾، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ لَيْسَ مِنْهُمْ عِنْدَهُمْ. وَالْحَاصِلُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مِنَ الْعِبَادِلَةِ اتِّفَاقًا بَيْنَ ⁽²⁾ الْفَرِيقَيْنِ.

وَأَمَّا الْمُحَدِّثُونَ: فَيَعُدُّونَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ مَعَهُمَا؛ وَالْفُقَهَاءُ: يَعُدُّونَ مَعَهُمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ دُونَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. فَاحْفَظْ هَذِهِ الْفَائِدَةَ فَإِنَّ فِيهَا نَفْعًا بَيْنًا لَكَ فِي مَوَاضِعَ شَتَّى.

إِذَا عَرَفْتَ طَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ فَلْنَذْكُرْ طَبَقَاتِ التَّابِعِينَ: مِنْهُمْ أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُمْ عُلَمَاءُ مَكَّةَ.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) من، في قونية.

فَمِنْ الْمُبَرِّزِينَ مِنْهُمْ:

مُجَاهِدٌ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ: عَرَضْتُ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً.

قَالَ الثَّوْرِيُّ: إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ.

وَاعْتَمَدَ عَلَى تَفْسِيرِهِ الشَّافِعِيُّ وَابْنُ خَالٍ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَقَدْ عَرَفْتَ تَرْجَمَةَ مُجَاهِدٍ فِي الْقُرَاءِ.

وَمِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ. وَقَدْ عَرَفْتَهُ أَيْضًا.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: خُذُوا التَّفْسِيرَ عَنْ أَرْبَعَةٍ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالضَّحَّاكَ.

قَالَ قَتَادَةُ: أَعْلَمُ التَّابِعِينَ أَرْبَعَةٌ، أَعْلَمُهُمْ بِالْمَنَاسِكِ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالتَّفْسِيرِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالسِّيَرِ عِكْرِمَةُ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الْحَسَنُ.

وَمِنْهُمْ: عِكْرِمَةُ، وَقَدْ عَرَفْتَهُ أَيْضًا. هُوَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنْ عِكْرِمَةَ.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: كُلُّ شَيْءٍ أَحَدْتُكُمْ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَقَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَجْعَلُ فِي رِجْلِي الْكَبَلِ، وَيُعَلِّمُنِي الْقُرْآنَ وَالسُّنَنَ.

وَمِنْهُمْ: طَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ

وغير هؤلاء.

ومن التَّابِعِينَ أَصْحَابُ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَهُمْ عُلَمَاءُ الْكُوفَةِ. وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهُمْ فِي الْقُرَّاءِ.

وَمِنَ التَّابِعِينَ أَصْحَابُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. وَقَدْ ذَكَرَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَسَتَعْرِفُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فِي طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ.

وَمِنَ التَّابِعِينَ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ، وَعَطَاءُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْخُرَاسَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ، وَعَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ، وَقَتَادَةُ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَمُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ، وَأَبُو مَالِكٍ، وَالرَّبِيعُ ابْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَالسُّدِّيُّ فِي آخَرِينَ. وَقَدْ عَرَفْتَ بَعْضًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ.

وَأَمَّا الَّذِينَ لَمْ نَذْكُرْهُمْ فَهُمْ:

عَطَاءُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْخُرَاسَانِيُّ، أَبُو عُثْمَانَ، أَصْلُهُ مِنْ بَلَخَ. وَكَانَ يُخَيِّى اللَّيْلَ كُلَّهُ. وَكَانَ يَقُولُ: أَوْثَقُ عَمَلِي فِي نَفْسِي نَشْرِي الْعِلْمَ.

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ، أَبُو حَمْزَةَ، أَوْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، فَهُوَ تَابِعِيٌّ. وَوُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقِيلَ: رَأَاهُ. نَزَلَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ الْكُوفَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

رَوَى عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ. رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُنَكْدِرِ، وَيَزِيدُ ابْنُ الْهَادِ، وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، وَخَلَقُوا.

قال عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ مِنَ الْقَرَظِيِّ، كَانَ يَقْصُ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَقَطَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ سَقْفٌ، فَمَاتُوا سَنَةَ ثَمَانٍ وَمِئَةٍ، أَوْ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةٍ، أَوْ عِشْرِينَ وَمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَأَمَّا أَبُو الْعَالِيَةِ، فَهُوَ رُفَيْعُ بْنُ مِهْرَانَ، أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَاحِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ. أَسْلَمَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسِتِّينَ، وَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَصَلَّى خَلْفَ عُمَرَ. رَوَى عَنْ عُمَرَ، وَأَبِي، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَنْهُ عَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَغَيْرُهُ.

قَالَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. أَذْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. تُوفِّيَ سَنَةَ تِسْعِينَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ: لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَ الصَّحَابَةِ أَعْلَمَ بِالْقُرْآنِ مِنْهُ، وَبَعْدَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَبَعْدَهُ السُّدِّيُّ، وَبَعْدَهُ الثَّوْرِيُّ⁽²⁾.

وَكَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ مَزَّاحًا، وَسُئِلَ عَنْ قَتْلِ الذَّرِّ⁽³⁾، فَجَمَعَ مِنْهُنَّ شَيْئًا كَثِيرًا، وَقَالَ: مَسَاكِينُ مَا أَكْسِهْنَهُنَّ، ثُمَّ قَتَلَهُنَّ وَضَحِكَ⁽⁴⁾.

(1) غاية النهاية: 233 / 2.

(2) المصدر نفسه: 284-285 / 1.

(3) الذَّرُّ: النَّمْلُ الْأَحْمَرُ الصَّغِيرُ، وَاحِدَتُهَا ذَرَّةٌ. اللسان: ذرر.

(4) المعارف: 454 / 1.

وَأَمَّا عَطِيَّةُ الْعَوْفِيِّ، فَهُوَ عَطِيَّةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَنَادَةَ الْعَوْفِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ
الْجَدَلِيِّ الْكُوفِيِّ. رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا.

قَالَ مُطَيَّنٌ: تُوفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَمِئَةً⁽¹⁾.

وَأَمَّا قَتَادَةُ، فَهُوَ ابْنُ دِعَامَةَ، يُكْنَى أَبَا الْخَطَّابِ السَّدُوسِيُّ الْأَعْمَى
الْحَافِظُ.

قَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِئِيُّ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَحْفَظِ أَهْلِ زَمَانِهِ،
فَلْيَنْظُرْ إِلَى قَتَادَةَ، مَا أَدْرَكْنَا الَّذِي هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: مَا سَمِعْتُ أُذْنَايَ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا وَعَاهُ قَلْبِي.

وَقَالَ: لَا يَقْبَلُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ، فَمَنْ أَحْسَنَ الْعَمَلِ قَبْلَ اللَّهِ قَوْلُهُ.

رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، وَأَنْسٍ، وَخَلْقٍ سِوَاهُمَا، وَعَنْهُ أَيُّوبُ،
وَشُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ وَغَيْرُهُمْ.

مَاتَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِئَةً.

وَأَمَّا مِرَّةُ الْهَمْدَانِيِّ [...] ⁽²⁾.

(1) تاريخ الإسلام: 3 / 281.

(2) بياض في الأصل. مِرَّةُ بْنُ شَرَّاحِيلَ، الْهَمْدَانِيُّ، الطَّبِيبُ، وَيُقَالُ: مِرَّةُ الْخَيْرِ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْكُوفِيُّ،
رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ مِرَّةَ، وَأَبُو إِسْحَاقَ. التاريخ الكبير: 5 / 8.

وَأَمَّا أَبُو مَالِكٍ [...] ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ. لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ وَجَابِرًا أَوْ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ. وَهَرَبَ مِنَ الْحَجَّاجِ، فَأَتَى مَرْوً، فَسَكَنَ قَرْيَةً مِنْهَا، ثُمَّ طَلِبَ بِخُرَاسَانَ حِينَ ظَهَرَتْ دَوْلَةُ بَنِي الْعَبَّاسِ فَتَغَيَّبَ، فَخَلَصَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ - وَهُوَ مُسْتَخْفٍ فَسَمِعَ مِنْهُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا.

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: مَا يَسُرُّنِي بِهَا كَذَا وَكَذَا لِشَيْءٍ سَمَّاهُ.

مَاتَ فِي خِلَافَةِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَاسْتُخْلِفَ هُوَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِئَةً. وَمُدَّةُ خِلَافَتِهِ اثْنَانِ ⁽²⁾ وَعِشْرُونَ سَنَةً ⁽³⁾.

وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ الْمَدَنِيُّ، فَرَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَابْنِ الْمُنَكْدِرِ، وَعَنْ قُتَيْبَةَ وَهَشَامٍ وَغَيْرُهُمَا. وَالنُّقَادُ ضَعَّفُوهُ.

مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَمِئَةً ⁽⁴⁾.

(1) بياض في الأصل. لعله سعد بن طارق بن أشيم أبو مالك الأشجعي الكوفي، سمع أباه وكثير بن مدرك، سمع منه عبد الواحد بن زياد ومروان الفزاري ويزيد بن هارون وسفيان وشعبة. التاريخ الكبير: 58/4 التاريخ الكبير: 5/8.

(2) كذا في النسخ الخطية والصحيح: اثنان.

(3) المعارف: 267-266/1.

(4) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: 628/1.

وَأَمَّا السُّدِّيُّ [...] ⁽¹⁾.

ثُمَّ بَعْدَ هَذِهِ الطَّبَقَةِ، أُلْفَتْ كُتُبُ التَّفَاسِيرِ الَّتِي تَجْمَعُ أَقْوَالَ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ؛ كَتَفْسِيرِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ،
وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ، وَآدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ، وَإِسْحَاقَ ابْنِ رَاهُوَيْهٍ،
وَرَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ، وَعَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، وَآخَرِينَ.

أَمَّا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ مَيْمُونِ الْهَلَالِيِّ، مَوْلَاهُم أَبُو مُحَمَّدٍ
الْكُوفِيُّ، ثُمَّ الْمَكِّيُّ الْأَعْوَرُ، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ.

وُلِدَ بِالْكُوفَةِ لِلنَّصَفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ وَمِئَةٍ. كَانَ إِمَامًا عَالِمًا، ثَبَتًا
حُجَّةً، زَاهِدًا وَرِعًا، مُجْمِعًا عَلَى صِحَّةِ حَدِيثِهِ وَرِوَايَتِهِ.

سَمِعَ الزُّهْرِيَّ وَخَلَقًا. وَرَوَى عَنْهُ الْأَعْمَشُ وَالثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ وَالشَّافِعِيُّ
وَأَحْمَدُ وَخَلَقُ كَثِيرٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَوْلَا مَالِكٌ وَسُفْيَانُ لَذَهَبَ عِلْمُ الْحِجَازِ.

مَاتَ بِمَكَّةَ أَوَّلَ يَوْمِ رَجَبِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةٍ، وَدُفِنَ بِالْحَجَوْنِ.
وَكَانَ حَجَّ سَبْعِينَ حَجَّةً. وَقِيلَ: ثَمَانِينَ حَجَّةً ⁽²⁾.

(1) بياض في الأصل. إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدِّيُّ - بضم السين المهملة
وتشديد الدال المهملة - أبو محمد الحجازي الكوفي الأعور. ينظر: تاريخ ابن معين: 3/338،
تاريخ البخاري: 1/373، تاريخ الإسلام: 3/371.

(2) جامع الأصول: 12/467، وفيات الأعيان: 2/391.

وَأَمَّا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ الْكُوفِيُّ، فَهُوَ مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ، وَقِيلَ: أَصْلُهُ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى نَيْسَابُورَ.

سَمِعَ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، وَالْأَوْزَاعِيَّ، وَالثَّوْرِيَّ، وَغَيْرَهُمْ. وَرَوَى عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ سِوَاهُمْ.

قَدِمَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ بِهَا، وَهُوَ مِنْ مَشَايِخِ الْحَدِيثِ الثَّقَاتِ، الْمَعْمُولِ بِحَدِيثِهِمْ، الْمَرْجُوعِ إِلَى قَوْلِهِمْ. كَانَ يُفْتِي بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَكَانَ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا كَثِيرًا.

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً وَمَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً يَوْمَ عَاشُورَاءَ⁽¹⁾.
وَأَمَّا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ وَزْدٍ، يُكْنَى أَبَا بَسْطَامٍ، مَوْلَى الْأَشْأَقِرِّ⁽²⁾ عَتَّاقِهِ، وَكَانَ أَسَنَ مِنَ الثَّوْرِيِّ بِعَشْرِ سِنِينَ.

وَتُوفِّيَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِئَةً، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً.
وَكَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَنَا فِي الشَّعْرِ أَسْلَمُ مِنِّي فِي الْحَدِيثِ، وَلَوْ أَرَدْتُ اللَّهُ مَا خَرَجْتُ إِلَيْكُمْ، وَلَوْ أَرَدْتُمْ اللَّهُ مَا جِئْتُمُونِي، وَلَكِنَّا نَحِبُّ الْمَدْحَ، وَنَكْرَهُ الذَّمَّ⁽³⁾.

(1) جامع الأصول: 12 / 971.

(2) الْأَشْأَقِرُّ: رَهْطُ كَعْبِ الْأَشْأَقِرِّيِّ الشَّاعِرِ. وَالْأَشْقَرُ: هُوَ أَسْعَدُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ فَهْمٍ، وَمِنْ مَوَالِيهِمْ: مِقَاتِلُ صَاحِبُ التَّفْسِيرِ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْفَقِيه. الْإِشْتِقَاقُ: 501.

(3) المعارف: 1 / 501، وفيات الأعيان: 2 / 270.

وَأَمَّا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ السُّلَمِيُّ، مَوْلَاهُمْ، الْوَاسِطِيُّ، رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ،
وَعنه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَغَيْرُهُمَا.

قَدِمَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ بِهَا، ثُمَّ عَادَ إِلَى وَاسِطٍ، وَمَاتَ بِهَا.

وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَمِئَةً.

قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ أَرِ أَحَدًا أَحْفَظَ مِنْ ابْنِ هَارُونَ، وَكَانَ عَالِمًا
بِالْحَدِيثِ، حَافِظًا ثِقَةً، زَاهِدًا عَابِدًا.

مَاتَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ⁽²⁾، يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ. رَوَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ،
وَمَعْمَرٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَعنه أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَالزُّهْرِيُّ. وَصَنَّفَ الْكُتُبَ.

مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ، وَلَهُ خَمْسُ وَثَمَانُونَ سَنَةً.

وَأَمَّا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، فَهُوَ آدَمُ الْعَسْقَلَانِيُّ، مِنْ أَهْلِ مَرَوْ الرُّوذِ⁽³⁾، طَلَبَ
الْحَدِيثَ بِبَغْدَادَ، وَسَمِعَ شُعْبَةَ سَمَاعًا كَثِيرًا، ثُمَّ انْتَقَلَ فَنَزَلَ عَسْقَلَانَ، وَمَاتَ
بِهَا سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَكَانَ وَرَّاقًا، وَكَانَ قَصِيرًا⁽⁴⁾.

(1) جامع الأصول: 1013 / 12.

(2) سَتَكَرَّرَ التَّرْجُمَةُ بِاللَّفْظِ نَفْسَهُ فِي الصَّفْحَةِ الْمُوَالِيَةِ.

(3) مَرَوْ الرُّوذِ: المَرَوْ: الْحَجَارَةُ الْبَيْضُ تَقْتَدِحُ بِهَا النَّارُ، وَالرُّوذِ، بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةُ: هُوَ بِالْفَارْسِيَةِ
النَّهْرُ، فَكَأَنَّهُ مَرَوْ النَّهْرِ، وَهِيَ عَلَى نَهْرٍ عَظِيمٍ فَلِهَذَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ. معجم البلدان: 112 / 5.

(4) المعارف: 524 / 1.

وَأَمَّا إِسْحَاقُ ابْنُ رَاهَوِيَّةَ، فَهُوَ أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ،
الْمَعْرُوفُ بِابْنِ رَاهَوِيَّةَ. أَحَدُ أَرْكَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلِمٌ مِنْ أَعْلَامِ الدِّينِ،
وَمِمَّنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَالْإِتْقَانِ وَالْحِفْظِ، وَالصَّدَقِ وَالْوَرَعِ.

طَافَ خُرَاسَانَ وَالْعِرَاقَ وَالْحِجَازَ وَالْيَمَنَ وَالشَّامَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ. ثُمَّ
اسْتَوَطَنَ نَيْسَابُورَ إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ
أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. وَفَضَائِلُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى.

سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعًا، وَخَلَقَا كَثِيرًا مِنَ الْأَئِمَّةِ. رَوَى عَنْهُ
الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ [...] ⁽²⁾.

وَأَمَّا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ [...] ⁽³⁾.

(1) جامع الأصول: 12 / 173.

(2) بياض في الأصل. روح بن عبادة بن العلاء، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَيْسِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَ ابْنُ الْمُنْثَى: مَاتَ
سَنَةَ خَمْسٍ وَمِائَتَيْنِ، سَمِعَ شُعْبَةَ وَمَالِكًا وَابْنَ أَبِي عُرُوبَةَ وَالْأَوْزَاعِيَّ وَابْنَ جَرِيحٍ وَغَيْرَهُمْ، سَمِعَ مِنْهُ
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو خَيْثَمَةَ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّةَ وَغَيْرَهُمْ. التاريخ الكبير: 3 / 309،
تاريخ بغداد: 9 / 385، الكمال في تهذيب الرجال: 4 / 496.

(3) بياض في الأصل. أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ الْكُشِيُّ (ت. 249هـ)، رَوَى عَنْ: عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ،
وَأَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ، وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ، وَأَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ الْحَفَرِيِّ،
وغيرهم، رَوَى عَنْهُ: مُسْلِمٌ فَأَكْثَرُ. وَالتِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُمَا. الكمال في أسماء الرجال: 6 / 376، تهذيب
الكمال: 18 / 524.

وأما أبو بكر بن أبي شيبة [...] (1).

ثم بعد هؤلاء الطبقة طبقة أخرى، منهم: عبد الرزاق، والمفضل، وعلي بن أبي طلحة وغيرهم.

ثم ابن جرير الطبري، وكتابه أجل التفاسير وأعظمها.

ثم ابن أبي حاتم، وابن ماجه، والحاكم، وابن مردويه، وأبو الشيخ بن حيّان، وابن المنذر في آخرين.

أما عبد الرزاق بن همام، يكنى أبا بكر أحد الأعلام. روى عن ابن جريج، ومعمّر، وغيرهما. وعنه أحمد وإسحاق والزهرّي. وصنّف الكتب.

مات سنة إحدى عشرة ومئتين، وله خمس وثمانون سنة.

وأما المفضل، فهو المفضل بن محمد الأصبهاني، أبو القاسم الراغب، صاحب المصنفات. كان في أوائل المئة الخامسة (2).

له: "مفردات القرآن"، و"أفانين البلاغة"، و"المحاضرات".

قال السيوطي: وقفت على هذه الثلاثة.

(1) بياض في الأصل. أحمد بن محمد بن شبيب بن زياد البغدادي البزاز، أبو بكر بن أبي شيبة (ت. 317هـ). سمع: عبد الله بن هشام الطوسي، وأبا حفص الفلاس، ومحمد بن عمرو بن حنان. وعنه: أبو عمر بن حيويه، وأبو حفص بن شاهين، وأبو بكر بن شاذان. ينظر: تاريخ بغداد: 6/ 172، غنية الملتبس ايضاح الملتبس: 458-459، تاريخ الإسلام: 7/ 318.

(2) توفي الراغب سنة 502هـ فيصعب أن يعيش في أوائل المئة الخامسة، إلا إذا كان من المعمرين.

قُلْتُ: وَقَفْتُ لَهُ أَيْضًا عَلَى كِتَابِ "تَفْصِيلِ النَّشَاطَيْنِ"، وَهُوَ كِتَابٌ لَطِيفٌ لَا يُمَكِّنُ أَحْسَنُ مِنْهُ فِي بَابِهِ، وَجَامِعٌ لِلْفَوَائِدِ الشَّرِيفَةِ. وَكِتَابُ "الدَّرِيعَةُ فِي مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ"، وَ"كِتَابُ الْأَخْلَاقِ". وَالْكُلُّ بِالْغَيْهِ نِهَائِيَّةُ الْحُسْنِ، بَحِثٌ لَا يُمَكِّنُ لِمَادِحِهَا قَضَاءُ حَقِّهَا.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: وَقَدْ كَانَ فِي ظَنِّي أَنَّ الرَّاعِبَ مُعْتَزَلِيًّا، حَتَّى رَأَيْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ بَذَرَ الدِّينِ الزَّرْكَشِيِّ، عَلَى ظَهْرِ نُسخَةٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ الصُّغْرَى لِابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ مَا نَصَّهُ: ذَكَرَ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ فِي تَأْسِيسِ التَّقْدِيسِ فِي الْأُصُولِ: أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ الرَّاعِبَ مِنَ أَيْمَةِ السُّنَّةِ، وَقَرَنَهُ بِالْغَزَالِيِّ، قَالَ: وَهِيَ فَائِدَةٌ حَسَنَةٌ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَظُنُّونَ أَنَّهُ مُعْتَزَلِيٌّ⁽¹⁾.

قُلْتُ: سَيِّمًا وَالْمُزَكِّي الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ.

وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ طَلْحَةَ [...] ⁽²⁾.

وَأَمَّا ابْنُ جَرِيرٍ: فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ، الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ الْأَمْلِيُّ⁽³⁾ الْبَغْدَادِيُّ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ، وَصَاحِبُ التَّفْسِيرِ وَالتَّارِيخِ وَالتَّصَانِيفِ.

(1) بغية الوعاة: 297.

(2) بياض في الأصل. علي بن طلحة بن محمد أبو الحسن البصري ثم البغدادي، مقرئ مشهور، ثقة، قرأ على أبي القاسم عبد الله بن اليسع وعبد العزيز بن عصام ومحمد بن أحمد بن محمد المؤدب، وإبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقى، وغيرهم، روى عنه أبو بكر الخطيب. غاية النهاية: 546/1.

(3) نسبة إلى آمل بضم الميم واللام: اسم أكبر مدينة بطبرستان. معجم البلدان: 57/1.

وُلِدَ بِأَمْلٍ طَبْرِسْتَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَرَحَلَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ وَلَهُ عِشْرُونَ سَنَةً. قَرَأَ عَلَى كَثِيرِينَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

قَالَ الْخَطِيبُ: كَانَ أَحَدَ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ، يُحْكَمُ بِقَوْلِهِ، وَيُرْجَعُ إِلَى رَأْيِهِ، لِمَعْرِفَتِهِ وَفَضْلِهِ، وَكَانَ قَدْ جَمَعَ [مِنَ الْعُلُومِ] ⁽¹⁾ مَا لَمْ يُشَارِكُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَكَانَ حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ، عَارِفًا بِالْقِرَاءَاتِ، بَصِيرًا بِالْمَعَانِي، فَقِيهًا فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ، عَالِمًا بِالسُّنَنِ وَطُرُقِهَا، صَحِيحًا وَسَقِيمًا، نَاسِخًا وَمَنْسُوخًا، عَارِفًا بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، عَارِفًا بِأَيَّامِ النَّاسِ وَأَخْبَارِهِمْ.

وَلَهُ كِتَابٌ "تَهْذِيبُ الْأَثَارِ"، لَمْ أَرِ مِثْلَهُ فِي مَعْنَاهُ، لَكِنْ لَمْ يُتِمَّهُ. وَلَهُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ وَفُرُوعِهِ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ، وَاخْتِيَارٌ مِنْ أَقَاوِيلِ الْفُقَهَاءِ، وَتَفَرَّدَ بِمَسَائِلَ حُفِظَتْ عَنْهُ.

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَّغَانِيُّ صَاحِبُ ابْنِ جَرِيرٍ: إِنَّ قَوْمًا مِنْ تَلَامِذَةِ ابْنِ جَرِيرٍ، حَسَبُوا لَهُ [جَمِيعَ مَا كَتَبَهُ] ⁽²⁾ مِنْذُ بَلَغَ الْحُلُمَ إِلَى أَنْ مَاتَ، ثُمَّ قَسَمُوا عَلَى تِلْكَ الْمُدَّةِ أَوْ رَاقٍ مُصَنَّفَاتِهِ، فَصَارَ لِكُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعُ عَشْرَةَ وَرَقَةً.

وَقَالَ أَبُو حَامِدٍ الْأَسْفَرَايْنِيُّ إِمَامُ الشَّافِعِيَّةِ: لَوْ سَافَرَ رَجُلٌ إِلَى الصِّينِ حَتَّى يُحْصَلَ تَفْسِيرَ ابْنِ جَرِيرٍ لَمْ يَكُنْ كَثِيرًا.

تُوفِّيَ سَنَةَ عَشْرِ وَثَلَاثِمِئَةٍ ⁽³⁾.

(1) سقط من قونية.

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) غاية النهاية: 2 / 107.

وَالْبَاقِي مَعْرُوفُونَ.

ثُمَّ انْتَصَبَتْ طَبَقَةٌ بَعْدَهُمْ إِلَى تَصْنِيفِ تَفَاسِيرِ مَشْحُونَةِ الْفَوَائِدِ، مَحْذُوفَةٍ
الْأَسَانِيدِ، وَبَرَّزُوا فِيهِ وَبَرَّعُوا، مِثْلَ أَبِي إِسْحَاقَ الزَّجَّاجِ، وَأَبِي عَلِيٍّ
الْفَارِسِيِّ. وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ النَّقَّاشُ، وَأَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ، فَكَثِيرًا مَا اسْتَدْرَكَ
النَّاسُ عَلَيْهِمَا، وَعَلَى سَنَنِهِمَا مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ،
وَكُلُّ مُتَقِنٍ مَأْجُورٍ، جَزَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ.

أَمَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ: فَهُوَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ.

قَالَ الْخَطِيبُ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالدِّينِ، حَسَنَ الْإِعْتِقَادِ، جَمِيلَ
الْمَذْهَبِ. كَانَ يَخْرِطُ الزُّجَاجَ، ثُمَّ خَدَمَ الْعِلْمَ، وَصَارَ مِنَ الْفُضَلَاءِ. وَقَدْ مَرَّ
تَفْصِيلُهُ.

وَأَمَّا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، فَقَدْ عَرَفْتَهُ مُسْتَوْفَى.

وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ النَّقَّاشُ، فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ
هَارُونَ، أَبُو بَكْرٍ الْمُوصِلِيُّ النَّقَّاشُ، نَزِيلُ بَغْدَادَ، الْإِمَامُ الْمُعَلَّمُ، مُؤَلِّفُ
كِتَابِ "شِفَاءِ الصُّدُورِ"، فِي التَّفْسِيرِ، مُقَرَّرٌ مُفَسَّرٌ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ، أَوْ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ، طَافَ الْأَمْصَارَ، وَتَحَوَّلَ فِي
الْبُلْدَانِ، وَكَتَبَ الْحَدِيثَ، وَقَيَّدَ السُّنَنَ، وَصَنَّفَ الْمُصَنَّفَاتِ فِي الْقِرَاءَاتِ
وَالتَّفْسِيرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

من ذلك: "الإشارة في غريب القرآن"، و"الموضح في القرآن ومعانيه"، و"دلائل النبوة"، والمُعْجَم في أسماء القراء، الأكبر، والأوسط، والأصغر. وكتاب السبعة بعليها، الأكبر، والأوسط، والأصغر.

وطالت أيامه، فأنفرد بالإمامة في صناعته، مع ظهور نسكه وورعه، وصديق لهجته، وبراعة فهمه، وحسن اطلاعه، واتساع معرفته.

قال الخطيب: كان عالماً بالحروف، حافظاً للتفسير، سافر الكثير شرقاً وغرباً، وكتب بمصر والشام والجزيرة والجبال وخراسان وما وراء النهر. وفي حديثه مناكير بأسانيد مشهورة.

روى عن سماع الشيخ البرقاني؛ ذكر تفسير النقاش، فقال: ليس فيه حديث صحيح، فسأله، فقال: كل حديث منكر.

وقد ذكر الدارقطني ما يقتضي تضعيفه.

وبالغ الذهبى فقال: وهو مع علمه وجلالته ليس بثقة.

وخيار من أثنى عليه الداني فقبله وزكاه.

قال الجزري: وناهيك بالداني فإنه قال: النقاش جاز القبول، مقبول الشهادة.

سمعت عبد العزيز بن جعفر يقول: كان النقاش يقصد في قراءة ابن كثير وابن عامر لعلوا إسناده فيهما. وكان له بيت ملئ كتباً⁽¹⁾.

(1) وكان له بيت ملأ كتب، في أنطاليا ورئيس الكتاب.

وكان أبو الحسن الدارقطني يستملي له، ويُنْتَقِي للناس من حديثه. وقد حَدَّثَ عنه مُجَاهِدٌ في حياته.

وأما ما وَقَعَ في التَّجْرِيدِ مِنْ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْحَلَوَانِيِّ عَنِ الْأَخْفَشِ فَوَهُمٌ.

وأما قول أبي أحمد السَّامِرِيِّ: سَمِعْتُ ابْنَ شَبَوَذَ يَقُولُ: خَرَجْتُ مِنْ دِمَشْقَ، وَقَدْ فَرَعْتُ مِنَ الْأَخْفَشِ، فَإِذَا بِقَافِلَةٍ مُقْبِلَةٍ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ النَّقَّاشُ بِيَدِهِ رَغِيفٌ، فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ الْأَخْفَشُ؟ قُلْتُ: تُوفِّي، فَانْصَرَفَ النَّقَّاشُ، ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْأَخْفَشِ؛ فَإِنَّ السَّامِرِيَّ ضَعِيفٌ.

وقال أبو الحسن ابنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ: حَضَرْتُ النَّقَّاشَ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فِي ثَالِثِ شَوَّالٍ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ، أَوْ خَمْسِينَ وَثَلَاثِمِئَةً، فَجَعَلَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ، ثُمَّ نَادَى بِعُلُوِّ صَوْتِهِ: ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾⁽¹⁾، يُرَدِّدُهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ خَرَجَتْ نَفْسُهُ⁽²⁾.

وأما أبو جعفر النَّحَّاسُ، فَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يُونُسَ الْمُرَادِيِّ النَّحَّاسُ، النَّحْوِيُّ الْمِصْرِيُّ. كَانَ مِنَ الْفُضَلَاءِ.

وله تصانيفٌ مُفِيدَةٌ، مِنْهَا: "تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ"، وَكِتَابُ "إِعْرَابِ الْقُرْآنِ"، وَكِتَابُ "النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوحِ"، وَ"كِتَابُ التُّفَاحَةِ"، وَ"الْكَافِي"، كِلَاهُمَا فِي النَّحْوِ، وَ"تَفْسِيرُ أَبْيَاتِ سَيَبَوَيْهِ"، وَلَمْ يُسَبِّقْ إِلَى مِثْلِهِ. وَكِتَابُ

(1) سورة الصافات، الآية: 61.

(2) غاية النهاية: 2/ 119-120.

"أَدَبُ الْكُتَّابِ"⁽¹⁾، و"كِتَابُ الْمَعَانِي"، و"شَرْحُ الْمُعَلَّقَاتِ التَّسْعِ"؛ بِتَأْخِيرِ السَّيْنِ؛ و"طَبَقَاتُ الشُّعْرَاءِ". وَغَيْرُ ذَلِكَ.

رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ، وَأَخَذَ النَّحْوُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ ابْنِ سُلَيْمَانَ الْأَخْفَشِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ الزَّجَّاجِ، وَابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، وَنَفْطَوَيْهِ، وَأَعْيَانِ أَدْبَاءِ الْعِرَاقِ. وَقَدْ كَانَ رَحَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ مِصْرَ.

وكَانَتْ فِيهِ خَسَاسَةٌ، وَيُقْتَرُّ⁽²⁾ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا وُهِبَ عِمَامَةٌ قَطَعَهَا ثَلَاثَ عَمَائِمَ بُخْلًا وَشُحًّا، وَكَانَ يَلِي شِرَاءَ حَوَائِجِهِ بِنَفْسِهِ، وَيَتَحَامَلُ فِيهَا عَلَى أَهْلِ مَعْرِفَتِهِ. وَمَعَ هَذَا فَكَانَ لِلنَّاسِ رَغْبَةٌ كَثِيرَةٌ فِي الْأَخْذِ عَنْهُ، فَفَنَعَ وَأَفَادَ، وَأَخَذَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

وَتُوفِّيَ بِمِصْرَ يَوْمَ السَّبْتِ، لِخَمْسِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ ثَمَانٍ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةً. وَسَبَبُ وَفَاتِهِ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى دُرْجِ الْمِقْيَاسِ عَلَى شَاطِئِ النَّيْلِ - وَهُوَ فِي أَيَّامِ زِيَادَتِهِ - وَهُوَ يُقَطِّعُ بِالْعَرُوضِ شَيْئًا مِنَ الشُّعْرِ. فَقَالَ بَعْضُ الْعَوَامِّ: هَذَا يَسْحَرُ النَّيْلَ حَتَّى لَا يَزِيدَ فَتَغْلُو الْأَسْعَارُ، فَدَفَعَهُ بِرَجْلِهِ فِي النَّيْلِ، فَلَمْ يُوقِفْ لَهُ عَلَى خَبَرٍ.

وَالنَّحَّاسُ: نِسْبَةٌ إِلَى مَنْ يَعْمَلُ الْأَوَانِي الصُّفْرِيَّةَ⁽³⁾.

(1) طبع بعنوان: عمدة الكتاب.

(2) كتب بإزائها في طرة نسخة أنطاليا: لعلها: تقتير، وهي كذلك في مصدر الترجمة وفيات الأعيان: 100/1.

(3) وفيات الأعيان: 100-99/1.

وَأَمَّا مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَمُوشُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُخْتَارٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَيْسِيُّ
النَّحْوِيُّ [المُقَرِّئُ]⁽¹⁾، صَاحِبُ الْإِعْرَابِ.

وُلِدَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ. وَأَصْلُهُ مِنَ الْقَيْرَوَانِ،
وَسَكَنَ قُرْطُبَةَ. وَسَمِعَ بِمَكَّةَ وَمِصْرَ مِنْ أَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ ابْنِ غَلْبُونٍ،
وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ.

وَكَانَ مِنْ أَهْلِ التَّبَحُّرِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ وَالْعَرَبِيَّةِ، حَسَنَ الْفَهْمِ وَالْخُلُقِ،
جَيِّدَ الدِّينِ وَالْعَقْلِ، كَثِيرَ التَّأْلِيفِ، مُجَوِّدًا لِلْقُرْآنِ.

أَقْرَأَ بِجَامِعِ قُرْطُبَةَ وَخَطَبَ بِهِ، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمْعٌ، وَعَظَّمَ اسْمُهُ، وَاشْتَهَرَ
بِالصَّلَاحِ وَإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ.

وَكَانَ رَجُلٌ يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ إِذَا خَطَبَ يُخْصِي سَقَطَاتِهِ، وَكَانَ مَكِّيٌّ يَتَوَقَّفُ
كَثِيرًا فِي الْخُطْبَةِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِ، اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِ. وَأُقْعِدَ الرَّجُلُ، وَمَا دَخَلَ
الْجَامِعَ بَعْدُ.

صَنَّفَ: "إِعْرَابُ الْقُرْآنِ"، و"الْمَوْجَزُ فِي الْقِرَاءَاتِ"، و"التَّبَصُّرَةُ" فِيهَا،
و"الْهُدَايَةُ" فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ، وَكِتَابُ "الْوَقْفُ فِي كَلَّا وَبَلَى فِي
الْقُرْآنِ"⁽²⁾، وَأَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ فِي الْقِرَاءَاتِ.

(1) سقط من قونية.

(2) في الوقف والتفسير على كلاً، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية.

ماتَ في المُحرَّمِ سنةَ سَبْعٍ وثلاثينَ وأربعمئةً⁽¹⁾.

وأما أبو العباس المَهْدَوِيُّ، فهو أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، الإمامُ أبو العباس المَهْدَوِيُّ، نِسْبَةً إِلَى الْمَهْدِيَّةِ بِالْمَغْرِبِ، أَسَاطِذُ مَشْهُورٌ.

رَحَلَ وَقَرَأَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَعَلَى جَدِّهِ لِأُمِّهِ مَهْدِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبِي الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَنْطَرِيِّ بِمَكَّةَ.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيُّ، أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرَّانِيِّ⁽²⁾.

وَأَلَّفَ التَّالِيفَ؛ مِنْهَا: "التَّفْسِيرُ" الْمَشْهُورُ، وَ"الْهُدَايَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّعَّةِ".

وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّاطِبِيُّ فِي بَابِ الْإِسْتِعَاذَةِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ جَمَاعَةً.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: تُوفِّيَ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽³⁾.

هَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ، طَرِيقَةُ السَّلَفِ فِي إِيرَادِ التَّفْسِيرِ عَلَى النَّقْلِ، كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، مَعَ الْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، وَالطَّرِيقِ الْمُتَقَنَةِ.

(1) بغية الوعاة: 298 / 2.

(2) نسبة إلى بران: بتشديد الراء، وآخره نون: من قرى بخارى ويقال لها فوران، قرب بخارى. معجم البلدان: 367 / 1.

(3) غاية النهاية: 92 / 1.

ثم أَلَفَ في التَّفْسِيرِ طَائِفَةً من الْمُتَأَخِّرِينَ، فَاخْتَصَرُوا الْأَسَانِيدَ، وَنَقَلُوا الْأَقْوَالَ بَتَرَاءٍ، فَدَخَلَ مِنْهَا هَذَا الدَّخِيلُ، وَالتَّبَسَّ الصَّحِيحُ بِالْعَلِيلِ. ثُمَّ صَارَ كُلُّ مَنْ يَسْنَحُ لَهُ قَوْلٌ يورِدُهُ، وَمَنْ خَطَرَ بِإِلَهٍ شَيْءٌ يَعْتَمِدُهُ. ثُمَّ يَنْقُلُ ذَلِكَ خَلْفَ عَنْ سَلَفٍ، ظَانًّا أَنْ لَهُ أَصْلًا، غَيْرَ مُلْتَفِتٍ إِلَى تَحْرِيرِ مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَمَنْ هُمُ الْقُدْوَةُ فِي هَذَا الْبَابِ⁽¹⁾.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: رَأَيْتُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾⁽²⁾ نَحْوَ عَشْرَةِ أَقْوَالٍ، مَعَ أَنَّ الْوَارِدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ، لَيْسَ غَيْرَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، حَتَّى قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: لَا أَعْلَمُ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ.

ثُمَّ صَنَّفَ بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ بَرَعُوا فِي شَيْءٍ مِنَ الْعُلُومِ، وَمَلَأَ كِتَابَهُ بِمَا غَلَبَ عَلَى طَبْعِهِ مِنَ الْفَنِّ، وَاقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى مَا تَمَهَّرَ هُوَ فِيهِ، كَأَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ لِأَجْلِ هَذَا الْعِلْمِ لَا غَيْرٍ، مَعَ أَنَّ فِيهِ تَبْيَانَ كُلِّ شَيْءٍ.

فَالنَّحْوِيُّ، تَرَاهُ لَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا الْإِعْرَابُ، وَتَكْثِيرُ الْأَوْجُهِ الْمُحْتَمَلَةِ فِيهِ وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً، وَيَنْقُلُ قَوَاعِدَ النَّحْوِ وَمَسَائِلَهُ وَفُرُوعَهُ وَخِلَافِيَّاتِهِ؛ كَالزَّجَّاجِ وَالْوَاحِدِيِّ فِي الْبَسِيطِ، وَأَبُو⁽³⁾ حَيَّانَ فِي الْبَحْرِ وَالنَّهْرِ. وَقَدْ عَرَفْتَ تَرْجَمَةَ هَؤُلَاءِ.

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 242.

(2) سُورَةُ الْفَاتِحَةِ، آيَةُ: 7.

(3) كَذَا فِي الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ، وَالصَّوَابُ: وَأَبِي.

وَالْأَخْبَارِيُّ، لَيْسَ لَهُ شُغْلٌ إِلَّا الْقَصَصُ وَاسْتِيفَاؤُهَا، وَالْأَخْبَارُ عَمَّنْ سَلَفَ، سِوَاءٍ كَانَتْ صَحِيحَةً، أَوْ بَاطِلَةً⁽¹⁾، وَمِنْهُمْ الثَّعْلَبِيُّ، وَقَدْ مَرَّ.

وَالْفَقِيه، يَكَادُ يَسْرُدُ فِيهِ الْفَقْهَ جَمِيعًا، وَرُبَّمَا اسْتَطَرَّدَ إِلَى إِقَامَةِ أُدْلَةِ الْفُرُوعِ الْفِقْهِيَّةِ الَّتِي لَا تَعْلُقُ لَهَا بِآيَةٍ أَصْلًا، وَالْجَوَابُ عَنْ أُدْلَةِ الْمُخَالِفِينَ⁽²⁾؛ كَالْقُرْطُبِيِّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يَوْسُفَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ الْقُرْطُبِيُّ الْمَالِكِيُّ، إِمَامٌ عَالِمٌ فَقِيهٌ، مُفَسِّرٌ نَحْوِيٌّ، مُقَرِّئٌ زَاهِدٌ.

وُلِدَ بَعْدَ الْخَمْسِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ.

قَرَأَ الْقَصِيدَتَيْنِ اللَّامِيَّةَ وَالرَّائِيَّةَ عَلَى الْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ، وَقَرَأَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُضَلَاءِ، وَجَلَسَ لِلْإِقْرَاءِ بِالْفَاضِلِيَّةِ بَعْدَ مَوْتِ الشَّاطِبِيِّ. وَقَرَأَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ، ثُمَّ حَجَّ وَجَاوَرَ مَرَاتٍ بِالْمَدِينَةِ، وَتَزَهَّدَ، وَكَانَ لَهُ قَبُولٌ تَامٌّ بَيْنَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ، وَفِيهِ مُرُوءَةٌ وَافِرَةٌ، وَقَضَاءٌ لِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ.

تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ فِي مُسْتَهَلٍّ صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِئَةٍ⁽³⁾.

وَصَاحِبُ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ - خُصُوصًا الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ - قَدْ مَلَأَ تَفْسِيرَهُ بِأَقْوَالِ الْحُكَمَاءِ وَالْفَلَاسِفَةِ وَشِبْهِهَا، وَخَرَجَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ، حَتَّى يَقْضِيَ النَّظِيرُ الْعَجَبَ مِنْ عَدَمِ مُطَابَقَةِ الْمُرَادِ لِلآيَةِ.

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 243.

(2) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: 4 / 243.

(3) غَايَةُ النِّهَايَةِ: 2 / 219-220.

قال أبو حيان في البحر: جَمَعَ الإمامُ فخرُ الدينِ الرَّازيُّ في تَفْسِيرِهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً طَوِيلَةً، لا حَاجَةَ بِهَا في عِلْمِ التَّفْسِيرِ. ولذلك قال بعضُ العُلَمَاءِ: فيه كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا التَّفْسِيرَ.

والمُبْتَدِعُ، ليس له قَصْدٌ إِلَّا تَحْرِيفُ الآيَاتِ، وَتَسْوِيطُهَا عَلَى مَذْهَبِهِ الْفَاسِدِ، بحيثُ إِنَّهُ متى لَاحَ له شَارِدَةٌ من بَعِيدٍ اقْتَنَصَهَا، أو وَجَدَ مَوْضِعًا له فيه أَذْنَى مَجَالٍ سَارَعَ إِلَيْهِ.

كما نُقِلَ عن البُلْقِينِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَخْرَجْتُ مِنَ الْكَشَافِ اعْتِرَافًا بِالْمُنَاقِشِ، مِنْهَا: أَنَّهُ قَالَ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾⁽¹⁾، وَأَيُّ فَوْزٍ أَعْظَمُ من دُخُولِ الْجَنَّةِ. أَشَارَ بِهِ إِلَى عَدَمِ الرُّؤْيَةِ⁽²⁾.

وَالْمُلْحِدُ، فلا تَسْأَلْ عن كُفْرِهِ وَإِلْحَادِهِ في آيَاتِ اللَّهِ، وَافْتِرَائِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا لَمْ يَقُلْهُ، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ في: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾⁽³⁾، مَا عَلَى الْعِبَادِ أَضَرُّ مِنْ رَبِّهِمْ. وَيُنْسَبُ هَذَا الْقَوْلُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَطِيَّةَ الْحَارِثِيِّ الْمَكِّيِّ الْوَاعِظِ، صَاحِبِ كِتَابِ "قَوْتُ الْقُلُوبِ". إِلَّا أَنَّ شَأْنَ هَذَا الرَّجُلِ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِأَمْثَالِ هَذَا الْكَلَامِ، وَلَعَلَّ في النُّقْلِ خَلَلًا، أَوْ صَدَرَ أَثْنَاءَ غَلَبَةِ السُّكْرِ، وَأَمْثَالُ هَذَا عِنْدَ السُّكْرِ مَغْفُوءٌ عَنْهُ.

(1) سورة آل عمران، الآية: 185.

(2) الإتيان في علوم القرآن: 243 / 4.

(3) سورة الأعراف، الآية: 155.

وَقَوْلٍ ⁽¹⁾ الْغَيْرِ فِي شَجَرَةٍ ⁽²⁾ مُوسَى مَا قَالَ.

وَقَوْلِ الرَّافِضَةِ فِي: ﴿يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ ⁽³⁾، مَا قَالُوا.

وَأَمْثَالُ هَؤُلَاءِ هُمُ الْمُرَادُّ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَنْثُرُونَهُ نَثْرَ الدَّقْلِ» ⁽⁴⁾، يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلٍ ⁽⁵⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ الْقَبِيلِ، الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقُرْآنِ بِلا سَنَدٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَلَا نَقْلٍ عَنِ السَّلَفِ، وَلَا رِعَايَةِ الْأُصُولِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْقَوَاعِدِ الدِّينِيَّةِ؛ كَالْتَفْسِيرِ الَّذِي أَلْفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ الْكَرْمَانِيُّ فِي مُجَلَّدَيْنِ، سَمَّاهُ: "الْعَجَائِبُ وَالْغَرَائِبُ"، ضَمَّنَهُ أَقْوَالًا هِيَ عَجَائِبُ عِنْدَ الْعَوَامِّ، وَغَرَائِبُ عِنْدَ عُمَمَا عَهْدٍ عَنِ السَّلَفِ، بَلْ هِيَ أَقْوَالٌ مُنْكَرَةٌ لَا يَحِلُّ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهَا، وَلَا ذِكْرُهَا إِلَّا لِلتَّحْذِيرِ مِنْهَا.

مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي ﴿حَمَّ عَسَقٍ﴾ ⁽⁶⁾، أَنَّ الْحَاءَ: حَرْبٌ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَالْمِيمُ: وِلَايَةُ الْمُرَوَّانِيَّةِ، وَالْعَيْنُ: وِلَايَةُ الْعَبَّاسِيَّةِ، وَالسِّينُ: وِلَايَةُ السُّفْيَانِيَّةِ، وَالْقَافُ: قُدْرَةُ مَهْدِيٍّ.

(1) وقول، في أنطاليا، ويقول، في مراد ملا.

(2) كذا في النسخ الخطية، وفي الإتيقان: 244 / 2: سحرة موسى.

(3) سورة البقرة، الآية: 67.

(4) الدَّقْلُ من التمر معروف، وهو أردأ أنواعه، واحدته دَقْلَةٌ. اللسان: دقل.

(5) مسند أبي داود الطيالسي: 1 / 208، رقم: 257، التاريخ الكبير للبخاري: 4 / 301، رقم: 2907،

سنن الترمذي: 1 / 593، رقم: 602، جامع الأصول: 5 / 351، والنقل من الإتيقان في علوم القرآن: 4 / 243.

(6) سورة الشورى، الآية: 1-2.

حَكَاهُ أَبُو مُسْلِمٍ قَالَ: أَرَدْتُ بِذَلِكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ فِيمَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ حَمَقِي⁽¹⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الرَّوَافِضِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾⁽²⁾، أَنَّهُمَا عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾⁽³⁾، يَعْنِي الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ⁽⁴⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلٌ مِنْ قَالَ فِي (آلِم) مَعْنَى أَلِفٍ: أَلِفَ اللَّهِ مُحَمَّدًا فَبَعَثَهُ نَبِيًّا، وَمَعْنَى لَامٍ: لَامَةُ الْجَاهِلُونَ وَأَنْكَرُوهُ، وَمَعْنَى مِيمٍ: مِيمَ الْجَاهِلُونَ الْمُنْكَرُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُوَ الْبِرْسَامُ⁽⁵⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلٌ مِنْ قَالَ فِي: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾⁽⁶⁾، إِنَّهُ قَصَصُ الْقُرْآنِ. وَاسْتَدَلَّ بِقِرَاءَةِ أَبِي الْجَوَازِءِ ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ﴾، وَهُوَ بَعِيدٌ مُخَالِفٌ لِلْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةِ.

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 231.

(2) سُورَةُ الرَّحْمَنِ، الْآيَةُ: 19.

(3) السُّورَةُ نَفْسُهَا، الْآيَةُ: 22.

(4) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 212.

(5) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: 4 / 231.

(6) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: 179.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ فُورَكَ فِي تَفْسِيرِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾⁽¹⁾، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ لَهُ صَدِيقٌ وَصَفَهُ بِأَنَّهُ "قَلْبُهُ"، أَي يَسْكُنَ هَذَا الصَّدِيقُ إِلَى هَذِهِ الْمُشَاهَدَةِ إِذَا رَأَاهَا عِيَانًا.

قَالَ الْكَرْمَانِيُّ: وَهَذَا بَعِيدٌ جِدًّا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾⁽²⁾، إِنَّهُ الْحُبُّ وَالْعِشْقُ. وَقَدْ حَكَاهُ الْكَوَاشِي فِي تَفْسِيرِهِ⁽³⁾.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي: ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾⁽⁴⁾، إِنَّهُ الذِّكْرُ إِذَا قَامَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي مُعَاذٍ النَّحْوِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ﴾⁽⁵⁾، يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ، ﴿نَارًا﴾ أَي: نورًا؛ وَهُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ﴿فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ﴾⁽⁶⁾، أَي تَقْتَبِسُونَ الدِّينَ⁽⁷⁾.

(1) سورة البقرة، الآية: 260.

(2) سورة البقرة، الآية: 286.

(3) له تفسير مطول: سماه: "تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر"، وله آخر مختصر سماه: "التلخيص في تفسير القرآن العزيز". والكواشي أحمد بن يوسف بن الحسن الموصلية (ت. 680هـ)، نسبة إلى كَوَاشٍ بالفتح قلعة حصينة شرقي الموصل وستأتي ترجمته. هدية العارفين: 98/1، تاج العروس: 370/17.

(4) سورة الفلق، الآية: 3.

(5) سورة يس، الآية: 80.

(6) سورة يس، الآية: 80.

(7) الإتيقان في علوم القرآن: 231-232/4.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ﴾⁽¹⁾،
مَعْنَاهُ: مَنْ ذَلِكَ، أَيِ مِنَ الذُّلِّ، وَذِي: إِشَارَةً إِلَى النَّفْسِ، وَيَشْفَى: مِنَ الشُّفَاءِ
جَوَابُ مَنْ، وَعُ: أَمْرٌ مِنَ الْوَعْيِ.

وَسُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ سِرَاجُ الدِّينِ الْبُلْقِينِيُّ، عَنْ رَجُلٍ فَسَّرَ بِهَذَا قَوْلَهُ
تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ﴾، فَأَفْتَى بِأَنَّهُ مُلْحَدٌ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾⁽²⁾. قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ أَنْ يَوْضَعَ الْكَلَامُ عَلَى غَيْرِ مَوْضِعِهِ⁽³⁾.
وَأَمَّا كَلَامُ الصُّوفِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ فَلَيْسَ بِتَفْسِيرٍ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي فَتَاوِيهِ: وَجَدْتُ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الْوَاحِدِيِّ
الْمُفَسِّرِ أَنَّهُ قَالَ: صَنَّفَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ "حَقَائِقُ التَّفْسِيرِ"، فَإِنْ كَانَ
قَدْ اعْتَقَدَ أَنَّ ذَلِكَ تَفْسِيرٌ فَقَدْ كَفَرَ⁽⁴⁾.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَأَنَا أَقُولُ: الظَّنُّ بِمَنْ يُوَثَّقُ بِهِ مِنْهُمْ، إِذَا قَالَ شَيْئًا مِنْ
ذَلِكَ، أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ تَفْسِيرًا، وَلَا ذَهَبَ بِهِ مَذْهَبَ الشَّرْحِ لِلْكَلِمَةِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ
كَذَلِكَ، كَانُوا [قَدْ]⁽⁵⁾ سَلَكَوا مَسْلَكَ الْبَاطِنِيَّةِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْهُمْ لِنَظِيرِ مَا وَرَدَ

(1) سورة البقرة، الآية: 255.

(2) سورة فصلت، الآية: 40.

(3) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 224.

(4) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ: 4 / 223.

(5) سَقَطَ مِنْ قَوْنِيَّةٍ.

به القرآن، فَإِنَّ النَّظِيرَ يُدْرَكُ بِالنَّظِيرِ، ومع ذلك فَيَا لَيْتَهُمْ لَمْ يَتَسَاهَلُوا بِمِثْلِ ذلك، لما فيه من الإيهام والإلباس.

وَقَالَ النَّسْفِيُّ فِي عَقَائِدِهِ: النُّصُوصُ تُحْمَلُ عَلَى ظَوَاهِرِهَا، وَالْعُدُولُ عَنْهَا إِلَى مَعَانٍ يَدَّعِيهَا أَهْلُ الْبَاطِنِ الْحَادُّ.

وَقَالَ التَّفْتَازَانِيُّ فِي "شَرْحِ الْعَقَائِدِ النَّسْفِيَّةِ": سُمِّيَتِ الْمَلَا حِدَةُ بَاطِنِيَّةً، لِادِّعَائِهِمْ أَنَّ النُّصُوصَ لَيْسَتْ عَلَى ظَوَاهِرِهَا، بَلْ لَهَا مَعَانٍ بَاطِنَةٌ لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْمُعَلِّمُ، وَقَصْدُهُمْ بِذَلِكَ نَفْيُ الشَّرِيعَةِ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَقَالَ: وَأَمَّا مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ، مِنْ أَنَّ النُّصُوصَ عَلَى ظَوَاهِرِهَا، وَمَعَ ذَلِكَ فِيهَا إِشَارَاتٌ خَفِيَّةٌ إِلَى دَقَائِقَ تَنْكَشِفُ عَلَى أَرْبَابِ السُّلُوكِ، يُمَكِّنُ التَّطَبُّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الظَّوَاهِرِ الْمُرَادَةِ، فَهُوَ مِنْ كَمَالِ الْعِرْفَانِ، وَمَحْضِ الْإِيمَانِ⁽¹⁾.

قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي بَعْضِ رَسَائِلِهِ: «إِنَّ لِلْقُرْآنِ ظَهْرًا وَبَطْنًا، وَلِكُلِّ حَدٍّ وَمَطْلَعٌ»⁽²⁾، فَمَنْ اقْتَصَرَ مِنْهُ عَلَى ظَوَاهِرِهِ فَهُوَ لَاءٍ حَشَوِيَّةٌ، وَمَنْ اقْتَصَرَ مِنْهُ عَلَى الْبَاطِنِ فَهُوَ لَاءٍ بَاطِنِيَّةٌ، وَكُلٌّ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ نَظَرُوا الْعَالَمَ بِالْعَيْنِ الْعَوْرَاءِ، وَلَمْ يَعْرِفُوا أَنَّ لِكُلِّ ظَاهِرٍ بَاطِنًا، وَلِكُلِّ عَالَمٍ جِسْمَانِيٌّ عَالَمًا مِثَالِيًّا،

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 224.

(2) الْمُصَنَّفُ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ: 3/ 358، فَضَائِلُ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ: 97، مُسْنَدُ الْبَزَارِ: 5/ 441، مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى: 7/ 314، وَالنَّقْلُ مِنَ الْإِحْيَاءِ: 1/ 289.

وَالْإِنْسَانُ مُرَكَّبٌ مِنْهُمَا، فَإِنَّهُ بِبَدَنِهِ الْكَثِيفِ مِنَ الْعَالَمِ الْجِسْمَانِيِّ، وَبِرُوحِهِ
اللطيفِ مِنَ الْعَالَمِ الرُّوحَانِيِّ.

وَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لِتَكْمِيلِ الْإِنْسَانِ فِي النَّشْأَتَيْنِ، لَمْ يُخَلِّ شَيْئًا مِنْهُمَا عَنِ
الْبَيَانِ، فَالِاقْتِصَارُ عَلَى أَحَدِهِمَا نُقْصَانٌ، وَإِنَّمَا الْكَمَالُ حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَيْهِمَا مَعًا
مَهْمَا أُمِكنَ، وَإِلَّا فَلَا يَتَبَغَى أَنْ يَخْتَلَّ أَحَدُ الْجَانِبَيْنِ لِتَصْحِيحِ الطَّرَفِ الْآخَرِ.

هذا حاصلُ كلامِ الغزاليِّ مع توضيحٍ له من قبلنا.

ثُمَّ ضَرَبَ لِذَلِكَ مِثَالًا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَاخْلَعْ
نَعْلَيْكَ﴾⁽¹⁾، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِالنَّعْلَيْنِ فِي عَالَمِ الْأَجْسَامِ مَا هُوَ الْمَعْرُوفُ، وَفِي
عَالَمِ الْأَرْوَاحِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ، وَبَيْنَ الْعَالَمَيْنِ مُوَازَنَةٌ وَمُنَاسَبَةٌ، لَا يَطْلُعُ عَلَيْهَا
إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَخَوَاصُّ الْأَوْلِيَاءِ. فَحِينَئِذٍ كَمَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى
خَلْعَ النَّعْلَيْنِ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ، كَذَلِكَ أَرَادَ مِنْهُ تَرْكَ
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فِي الْبَاطِنِ، مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ إِرَادَةٍ أَحَدِهِمَا بِالْآخَرِ.

قَالَ ابْنُ سَبْعٍ فِي "شِفَاءِ الصُّدُورِ": وَرَدَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَفْقَهُ
الرَّجُلُ كُلَّ الْفِقْهِ حَتَّى يَجْعَلَ لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا⁽²⁾.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَنْ أَرَادَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فَلْيُثَوِّرْ⁽³⁾ الْقُرْآنَ.

(1) سورة طه، الآية: 12.

(2) النقل من الإتقان في علوم القرآن: 227 / 4.

(3) ثَوَّرَ الْقُرْآنَ: بَحَثَ عَنْ مَعَانِيهِ وَعَنْ عِلْمِهِ. اللسان: ثور.

قَالَ: وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ لَا يَحْصُلُ بِمُجَرَّدِ تَفْسِيرِ الظَّاهِرِ.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لِكُلِّ آيَةٍ سِتُّونَ أَلْفَ فَهَمٍ.

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِي فَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ مَجَالًا رَحْبًا، وَمُتَّسَعًا بِالْغَا، لِأَنَّ الْمَنْقُولَ مِنَ التَّفْسِيرِ الظَّاهِرِ يَنْتَهِي الْإِذْرَاكُ فِيهِ بِالنَّقْلِ وَالسَّمَاعِ، وَلَا بُدَّ مِنَ النَّقْلِ وَالسَّمَاعِ فِيهِ لِيُتَّقَى بِهِ مَوَاضِعُ الْغَلَطِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَّسِعُ الْفَهْمُ وَالِاسْتِنْبَاطُ. وَلَا يَجُوزُ التَّهَاطُّنُ فِي حِفْظِ التَّفْسِيرِ الظَّاهِرِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْهُ أَوَّلًا، إِذْ لَا يُطْمَعُ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْبَاطِنِ قَبْلَ إِحْكَامِ الظَّاهِرِ، وَمَنْ ادَّعَى فَهْمَ أَسْرَارِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يُحْكَمْ التَّفْسِيرَ الظَّاهِرَ، فَهُوَ كَمَنْ ادَّعَى الْبُلُوغَ إِلَى صَدْرِ الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُجَاوِزَ الْبَابَ⁽¹⁾.

وَقَالَ الشَّيْخُ تَاجُ الدِّينِ ابْنُ عَطَاءٍ اللَّهِ فِي كِتَابِ "لَطَائِفُ الْمَنِ": إِعْلَمْ أَنَّ تَفْسِيرَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ لِكَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ بِالْمَعَانِي الْغَرِيبَةِ، لَيْسَ إِحَالَةً لِلظَّاهِرِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَلَكِنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ مَفْهُومٌ مِنْهُ مَا جُلِبَتْ الْآيَةُ لَهُ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ فِي عُرْفِ اللِّسَانِ، وَثُمَّ أَفْهَامٌ بَاطِنَةٌ تُفْهَمُ عِنْدَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ مِمَّنْ⁽²⁾ فَتَحَ اللَّهُ قَلْبَهُ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ».

فَلَا يَصُدُّكَ عَنْ تَلْقَى هَذِهِ الْمَعَانِي مِنْهُمْ أَنَّ يَقُولَ لَكَ ذُو جَدَلٍ وَمُعَارَضَةٍ: هَذَا إِحَالَةٌ لِكَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِإِحَالَةٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ إِحَالَةً لَوْ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4 / 227.

(2) فَمَنْ فِي أَنْطَالِيَا وَرَيْسُ الْكِتَابِ.

قالوا: لا مَعْنَى لِلآيَةِ إِلَّا هَذَا، وَهُمْ لَمْ يَقُولُوا ذَلِكَ، بَلْ يُقَرُّونَ الظَّوَاهِرَ عَلَى ظَوَاهِرِهَا، مُرَادًا بِهَا مَوْضُوعَاتُهَا، وَيَفْهَمُونَ عَنْ اللَّهِ مَا أَفْهَمَهُمْ⁽¹⁾.

قَالَ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾⁽²⁾، الْآيَةِ. وَلَعَلَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرَادَ مِنَ الْآيَةِ الْأَخِيرَةِ - [يَعْنِي الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ]⁽³⁾ مَعَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ، وَسَبَقَ الْكَلَامُ لِأَجْلِهِ⁽⁴⁾ - الْإِشَارَةَ إِلَى تَفْصِيلِ⁽⁵⁾ خَلْقِ الْإِنْسَانِ، وَمَا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي وَالصِّفَاتِ عَلَى طَرِيقَةِ التَّمَثِيلِ، فَمَثَلُ الْبَدَنِ بِالْأَرْضِ، وَالنَّفْسِ بِالسَّمَاءِ، [وَالْعَقْلُ بِالْمَاءِ]⁽⁶⁾، وَمَا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ الْفَضَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ وَالنَّظَرِيَّةِ، الْمُحَصَّلَةِ بِوَاسِطَةِ اسْتِعْمَالِ الْعَقْلِ الْحَوَاسِّ، وَازْدِوَاجِ الْقُوَى النَّفْسَانِيَّةِ وَالْبَدَنِيَّةِ بِالثَّمَرَاتِ الْمُتَوَلَّدَةِ مِنْ اَزْدِوَاجِ الْقُوَى السَّمَاويَّةِ الْفَاعِلَةِ، وَالْأَرْضِيَّةِ الْمُتَفَعِّلَةِ بِقُدْرَةِ الْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ، فَإِنَّ لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرًا وَبَطْنًا، وَلِكُلِّ حَدٍّ مَطْلَعًا. انْتَهَى كَلَامُهُ⁽⁷⁾.

أَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ: الْإِيمَانُ بِالْقُرْآنِ، هُوَ التَّصَدِيقُ بِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، قَدْ أُنْزِلَهُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَاسِطَةِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّهُ دَالٌّ عَلَى صِفَةِ أَرْزَلِيَّةٍ لَهُ تَعَالَى، وَأَنَّ مَا دَلَّ هُوَ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 226.

(2) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: 22.

(3) سَقَطَتْ مِنْ أَنْطَالِيَا.

(4) وَسَبَقَ فِيهِ الْكَلَامُ، فِي أَنْطَالِيَا.

(5) تَفْصِيلٌ، فِي مَرَادٍ مَلَا.

(6) زِيَادَةٌ مِنْ أَنْطَالِيَا.

(7) أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ: 1/ 56.

الْقَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ - مما هو مُرادُ الله تعالى - حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ، ثُمَّ تِلْكَ الدَّلَالَةُ عَلَى مُرَادِهِ تَعَالَى، بِوَاسِطَةِ الْقَوَانِينِ الْأَدَبِيَّةِ، الْمُوَافِقَةِ لِلْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، مُرَادُ الْبَيِّنَةِ.

وَمِنْ جُمْلَةِ مَا عَلِمَ مِنَ الشَّرَائِعِ النَّبَوِيَّةِ أَنَّ مُرَادَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ لَا يَنْحَصِرُ فِي هَذَا الْقَدْرِ، لِمَا قَدْ ثَبَتَ فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرًا وَبَطْنًا، وَذَلِكَ الْمُرَادُ الْآخِرُ لَمَّا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ، بَلْ مَنْ أُعْطِيَ فَهَمًّا وَعِلْمًا مِنْ لَدُنْهُ تَعَالَى، يَكُونُ الضَّابِطُ فِي صِحَّتِهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ ظَاهِرَ الْمَعَانِي الْمُتَفَهِّمَةِ عَنِ الْأَلْفَاظِ بِالْقَوَانِينِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَنْ لَا يُخَالَفَ الْقَوَاعِدَ الشَّرْعِيَّةَ، وَلَا يُبَايِنَ إِعْجَازَ الْقُرْآنِ، وَلَا يُنَاقِضَ النُّصُوصَ الْوَاقِعَةَ فِيهَا، فَإِنْ وُجِدَ فِيهِ هَذِهِ الشَّرَائِطُ فَلَا يُطْعَنُ فِيهِ، وَإِلَّا فَهُوَ بِمَعْزِلٍ عَنِ الْقَبُولِ.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: مِنْ حَقِّ مُفَسِّرِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الْبَاهِرِ، وَكَلَامِهِ الْمُعْجَزِ، أَنْ يَتَعَاهَدَ بَقَاءَ النَّظْمِ عَلَى حُسْنِهِ، وَالْبَلَاغَةِ عَلَى كَمَالِهَا، وَمَا وَقَعَ بِهِ التَّحْدِي سَلِيمًا مِنَ الْقَادِحِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الَّذِينَ تَأَيَّدَتْ فِطْرَتُهُمْ النَّقِيَّةُ بِالْمُشَاهَدَاتِ الْكَشْفِيَّةِ، فَهُمْ الْقُدُوةُ فِي هَذِهِ الْمَسَالِكِ، وَلَا يُمْنَعُونَ أَصْلًا عَنِ التَّوَعُّلِ فِي ذَلِكَ. جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ أَهْلِ الْمُشَاهَدَةِ وَالْعِرْفَانِ، وَشَرَّفَنَا وَإِيَّاكُمْ بِكَرَامَةِ الْإِخْلَاصِ وَالْإِيقَانِ، إِنَّهُ الْكَرِيمُ الْمَنَّانُ، وَهُوَ الْمُؤَفِّقُ وَالْمُسْتَعَانُ.

(1) الإتيان في علوم القرآن: 215 / 4.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَجِبُ عَلَى الْمُفَسِّرِ أَنْ يَتَحَرَّى فِي التَّفْسِيرِ مُطَابَقَةَ الْمُفَسِّرِ، وَأَنْ يَتَحَرَّزَ فِي ذَلِكَ مِنْ نَقْصٍ عَمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي إِضْاحِ الْمَعْنَى، أَوْ زِيَادَةٍ لَا تَلِيقُ بِالْغَرَضِ، وَمِنْ كَوْنِ الْمُفَسِّرِ فِيهِ زَيْغٌ عَنِ الْمَعْنَى، وَعُدُولٌ عَنْ طَرِيقِهِ. وَعَلَيْهِ بِمُرَاعَاةِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ وَالْمَجَازِيَّ، وَمُرَاعَاةِ التَّأْلِيفِ، وَالْغَرَضِ الَّذِي سَبَقَ لَهُ الْكَلَامُ، وَأَنْ يُوَافِيَ بَيْنَ الْمُفْرَدَاتِ.

وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْبُدْءُ بِالْعُلُومِ اللَّفْظِيَّةِ، فَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا أَوَّلًا مِنْ جِهَةِ الْمُفْرَدَاتِ، فَيَحَقِّقُ اللُّغَاتِ أَوَّلًا، ثُمَّ التَّصْرِيفَ، ثُمَّ الْإِشْتِقَاقَ، ثُمَّ يَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا بِحَسَبِ التَّرْكِيبِ، فَيَبْدَأُ بِالْإِعْرَابِ، ثُمَّ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَعَانِي، ثُمَّ الْبَيَانِ، ثُمَّ الْبَدِيعِ، ثُمَّ تَبْيِينِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ، ثُمَّ إيرادِ الْقَصَصِ وَالْأَخْبَارِ، قَدَرِ مَا يُعْلَمُ بِهِ سَبَبُ النُّزُولِ، وَيَعْتَمِدُ فِي ذَلِكَ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، دُونَ قَصَصِ الْقُصَّاصِ وَالْأَخْبَارِ، ثُمَّ يَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، فَيَبْدَأُ أَوَّلًا بِاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، ثُمَّ بَيَانِ الْحَقَائِقِ، ثُمَّ بَيَانِ الْإِشَارَاتِ⁽¹⁾.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَحَرَّزَ الْمُفَسِّرُ عَنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْحِكَايَةِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، بِأَنْ يَقُولَ: "حَكَى اللَّهُ" وَأَمْثَالَهُ، لِأَنَّ الْحِكَايَةَ الْإِتْيَانُ بِمِثْلِ الشَّيْءِ، وَلَيْسَ لِكَلَامِهِ تَعَالَى مِثْلٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ مَعْنَى الْإِخْبَارِ.

وَيَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ يَتَحَرَّزَ عَنْ إِطْلَاقِ الزَّائِدِ عَلَى بَعْضِ الْحُرُوفِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ الزَّائِدَ عَلَى أَنَّهُ لَا مَعْنَى لَهُ، وَكِتَابُ اللَّهِ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ يُبَدِّلُونَ لَفْظَ

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 227-228.

الزائد بالتأكيد والصلة والمقحم. وجوزّه الأكثرون نظراً إلى أنّه نزل بلسان قوم، ومُتعارفهم إطلاق الزائد.

قلت: والحق أن إطلاق الزائد بمعنى ما لا معنى له غير جائز أصلاً، وأمّا بالمعنى الآخر - وإن جاز - لكن لإيهامه المعنى المذكور، يكون إطلاقه سوء أدب يجب التحرز عنه في تفسير كلامه تعالى، فالأحوط تركه إلى ما يصح إطلاقه.

وينبغي أن يتحرز أيضاً عن إطلاق لفظ التكرار في مثل قوله تعالى: ﴿لَا تَبْقَى وَلَا تَذَرُ﴾⁽¹⁾، وقوله تعالى: ﴿صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾⁽²⁾، وأشباه ذلك. إذ التكرار بحسب اللفظ وإن وقع لكن التكرار بحسب المعنى غير واقع؛ لأنّ في مجموع المترادفين معنى لا يحصل عند الأفراد، ففي إطلاق التكرار إيهام ادعاء التكرار المعنوي، فالأحوط تركه أيضاً.

وعليه أن يتبع مجازي⁽³⁾ الاستعمالات في الألفاظ التي يُظنُّ بها الترادف ما أمكن، لثبوت المجاز، ووجود معنى للتركيب⁽⁴⁾ غير معنى الأفراد⁽⁵⁾.

(1) سورة المدثر، الآية: 28.

(2) سورة البقرة، الآية: 157.

(3) مجازي، في قونية وأنطاليا.

(4) التركيب، في قونية ورئيس الكتاب.

(5) الإتقان في علوم القرآن: 228-229/4.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ كَمَا بَيَّنَّوْا فِي التَّفْسِيرِ شَرَائِطَ، بَيَّنَّوْا فِي الْمُفَسِّرِ أَيْضًا شَرَائِطَ، لَا يَحِلُّ التَّعَاطِي لِمَنْ عَرِيَ عَنْهَا، أَوْ هُوَ فِيهَا رَاجِلٌ، وَهِيَ أَنْ يَعْرِفَ خَمْسَةَ عَشَرَ عِلْمًا عَلَى وَجْهِ الْإِتْقَانِ وَالْكَمَالِ:

ـ أَحَدُهَا: اللُّغَةُ؛ إِذْ بِهَا يُعْرَفُ شَرْحُ مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ وَمَذَلُولَاتُهَا الْوَضْعِيَّةُ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِلُغَاتِ الْقُرْآنِ. وَنُقِلَ أَيْضًا ذَلِكَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ. وَلَا يَكْتَفِي بِمَعْرِفَةِ الْيَسِيرِ مِنْهَا، إِذْ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا، وَهُوَ ذَاهِلٌ عَنِ أَحَدِ الْمَعْنِيَيْنِ أَوِ الْمَعَانِي، وَالْمُرَادُ الْمَعْنَى الْآخَرُ.

ـ الثَّانِي: النَّحْوُ، إِذْ تَخْتَلِفُ الْمَعَانِي وَتَتَبَدَّلُ بِاخْتِلَافِ الْإِعْرَابِ، كَمَا رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: تَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَقْرَأُ الْآيَةَ فَيَعْتَنِي بِوَجْهِهَا فَيَهْلِكُ فِيهَا.

ـ الثَّالِثُ: التَّصْرِيفُ، إِذْ بِهِ مَعْرِفَةُ الْأَبْنِيَّةِ وَالصِّيغِ، كَمَا نُقِلَ عَنِ ابْنِ فَارِسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَمَ مِنْ كَلِمَةٍ يُجْهَلُ مَعْنَاهَا فَتَضَيِّحُ بِمَصَادِرِهَا.

وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: مَنْ بَدَعَ التَّفَاسِيرِ قَوْلٌ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾⁽¹⁾، جَمَعَ أُمَّ، وَإِنَّ النَّاسَ يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

بأُمَمَاتِهِمْ دُونَ آبَائِهِمْ. قَالَ: وَهَذَا غَلَطٌ أَوْجَبَهُ جَهْلُهُ بِالتَّضْرِيفِ، فَإِنَّ أُمَّاً لَا تُجْمَعُ عَلَى إِمَامٍ.

- الرَّابِعُ: الْإِشْتِقَاقُ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ يَخْتَلِفُ مَعْنَاهَا بِإِشْتِقَاقِهَا مِنْ مَادَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ؛ كَالْمَسِيحِ هَلْ هُوَ مِنَ السَّيَاحَةِ، أَوِ الْمَسْحِ⁽¹⁾.

- الْخَامِسُ وَالسَّادِسُ وَالسَّابِعُ: الْمَعَانِي وَالْبَيَانُ وَالْبَدِيعُ؛ إِذْ بِالْأَوَّلِ تُعْرَفُ خَوَاصُّ التَّرَاكِبِ مِنْ جِهَةِ إِفَادَتِهَا الْمَعْنَى، وَبِالثَّانِي خَوَاصُّهَا مِنْ حَيْثُ اخْتِلَافُهَا بِحَسَبِ الزِّيَادَةِ فِي الْوُضُوحِ وَالنُّقْصَانِ فِيهِ، وَبِالثَّالِثِ وَجُوهُ تَحْسِينِ الْكَلَامِ. وَهَذِهِ الْعُلُومُ الثَّلَاثَةُ هِيَ عُلُومُ الْبَلَاغَةِ. الْأَوَّلَانِ ذَاتِيَّانِ، وَالثَّلَاثُ عَرَضِيَّتِي. وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ أَرْكَانِ الْمُفَسِّرِ، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُرَاعَاةِ مَا يَقْتَضِيهِ الْإِعْجَازُ، وَإِنَّمَا يُدْرِكُ بِهِذِهِ الْعُلُومِ؛ إِلَّا أَنْ مَلَكَ الْأَمْرَ فِيهِ إِمَّا السَّلِيقَةُ؛ كَالْأَعْرَابِ الْخُلَّصِ، وَمَنْ يَخْذُو حَذْوَهُمْ، أَوِ الذَّوْقُ الَّذِي هُوَ آلَةٌ فِي اكْتِسَابِ الْبَلَاغَةِ، وَلَا يُمَكِّنُ تَحْصِيلُهَا بِدُونِهِ.

قَالَ السَّكَّاكِيُّ فِي حَقِّ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ: فَالْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ تَعَاطَى التَّفْسِيرَ وَهُوَ فِيهِمَا رَاجِلٌ.

- الثَّامِنُ: عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ، إِذْ بِهِ يُعْرَفُ كَيْفِيَّةُ النُّطْقِ بِالْقُرْآنِ، وَيُرْجَّحُ بَعْضُ الْوُجُوهِ الْمُحْتَمَلَةِ عَلَى بَعْضٍ.

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 214-215.

- التَّاسِعُ: أَصُولُ الدِّينِ، لَأَنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ لَا يَجُوزُ ظَاهِرُهَا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، فَالْأُصُولِيُّ يُؤَوِّلُ ذَلِكَ، وَيَحْمِلُهُ عَلَى مَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، فَمَعْرِفَةُ مَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَمَا يَجِبُ، وَمَا يَجُوزُ، لَا يُمَكِّنُ إِلَّا بِهِ.

- الْعَاشِرُ: أَصُولُ الْفِقْهِ، إِذْ بِهِ يُعْرَفُ وَجْهُ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى الْأَحْكَامِ وَالْإِسْتِنْبَاطِ.

- الْحَادِي عَشَرَ: أَسْبَابُ النُّزُولِ وَالْقَصَصِ، إِذْ بِسَبَبِ⁽¹⁾ النُّزُولِ يُعْرَفُ بِهِ مَعْنَى الْآيَةِ بِحَسَبِ مَا أُنْزِلَتْ فِيهِ.

- الثَّانِي عَشَرَ: النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، لِيُعْلَمَ الْمُحْكَمُ مِنْ غَيْرِهِ.

- الثَّلَاثَ عَشَرَ: الْفِقْهُ.

- الرَّابِعَ عَشَرَ: الْأَحَادِيثُ الْمُبَيَّنَةُ لِتَفْسِيرِ الْمُجْمَلِ وَالْمُبْهَمِ.

- الْخَامِسَ عَشَرَ: عِلْمُ الْمَوْهَبَةِ، وَهُوَ عِلْمٌ يُوْرِثُهُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَنْ عَمِلَ بِمَا

عَلِمَ⁽²⁾، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِحَدِيثٍ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ، وَرَّثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»⁽³⁾.

(1) سبب، في أنطاليا ومراد ملا.

(2) الإتقان في علوم القرآن: 4/ 214-215.

(3) أخرجه ابن نعيم في الحلية: 6/ 163، بلفظ: «فتح الله ما لم يعلم»، والغزالي في الإحياء في عدة مواضع أولها: 1/ 73، وابن عساكر في تاريخ دمشق: 37/ 231.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ هِيَ الْعُلُومُ الَّتِي لَا مَنَدُوحَةَ لِلْمُفَسِّرِ عَنْهَا، وَإِلَّا
فَعِلْمُ التَّفْسِيرِ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ التَّبَحُّرِ فِي كُلِّ الْعُلُومِ.

وَأَمَّا الْعُلُومُ الْمُسْتَنْبَطَةُ مِنَ الْقُرْآنِ فَبَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ، وَسَتَعْرِفُ نُبْذًا مِنْهَا
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَإِنْ أُخْطِرَتْ بِالْبَالِ أَنَّ الْعُلُومَ الْوَهَبِيَّةَ لَيْسَتْ فِي قُدْرَةِ ⁽¹⁾ الْبَشَرِ، بَلْ ذَلِكَ
أَمْرٌ حَاصِلٌ بِفَضْلِهِ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ كَسْبٍ مِنَ الْعِبَادِ.

فَنَقُولُ: مَعْنَى الْعُلُومِ الْوَهَبِيَّةِ أَنْ يَحْصُلَ فِي الْإِنْسَانِ حَالَةٌ كَشْفِيَّةٌ، تَنْكَشِفُ
مَعَهَا الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ بِلَا تَعَمُّلٍ وَاكْتِسَابٍ، بَلْ بِمَحْضِ لُطْفِ الْمَلِكِ
الْوَهَّابِ. لَكِنَّ تَحْصِيلَ تِلْكَ الْحَالَةِ دَاخِلَةٌ تَحْتَ الْقُدْرَةِ، وَحَاصِلَةٌ بِالْمُبَاشَرَةِ،
وَسَتَعْرِفُ فِي الطَّرَفِ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الرِّسَالَةِ الْأَسْبَابَ الْمَوْصِلَةَ إِلَيْهَا.

وَإِجْمَالُهَا: أَنْ لَا يَكُونَ فِي الْقَلْبِ بِدْعَةٌ وَكِبَرٌ وَهَوًى وَحُبُّ الدُّنْيَا،
وَالْإِصْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ، وَأَنْ لَا يَتَحَقَّقَ بِالْإِيمَانِ، أَوْ يَتَحَقَّقَ بِهِ عَلَى ضَعْفٍ،
وَأَنْ لَا يَعْتَمِدَ فِي بَابِ التَّفْسِيرِ عَلَى قَوْلِ مُفَسِّرٍ لَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ، أَوْ رَاجِعٍ إِلَى
عَقْلِهِ الْقَاصِرِ، وَهَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا حُجُبٌ عَنْ حُصُولِ ⁽²⁾ الْكَشْفِ، وَمَوَانِعُ
عَنْهَا، بَعْضُهَا أَكْثَرُ مِنْ بَعْضٍ ⁽³⁾.

(1) قوة، في الأزهرية

(2) أصول، في الأزهرية.

(3) الإتيان في علوم القرآن: 206 / 4.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ التَّفْسِيرَ الَّذِي هُوَ عُلُومُ الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ:

- الْأَوَّلُ: عِلْمٌ لَمْ يُطْلَعْ اللَّهُ عَلَيْهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، وَهُوَ مَا اسْتَأْثَرَ بِهِ مِنْ عُلُومِ
أَسْرَارِ كِتَابِهِ، مِنْ مَعْرِفَةِ كُنْهِ ذَاتِهِ، وَمَعْرِفَةِ حَقَائِقِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَتَفَاصِيلِ
عُلُومِ غُيُوبِهِ، الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ. وَهَذَا لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ الْكَلَامُ فِيهِ بِوَجْهِ
مِنَ الْوُجُوهِ إِجْمَاعًا.

- وَالثَّانِي: مَا أَطْلَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَبِيَّهُ مِنْ أَسْرَارِ الْكِتَابِ وَاخْتَصَّهُ بِهِ. وَهَذَا لَا
يَجُوزُ الْكَلَامُ فِيهِ إِلَّا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ لِمَنْ أُذِنَ لَهُ مِنْ وَارِثِي عِلْمِهِ
وَحَالِهِ. قِيلَ: وَأَوَائِلُ السُّورِ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ. وَقِيلَ: مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ.

- الثَّالِثُ: عُلُومٌ عَلَّمَهَا اللَّهُ نَبِيَّهُ، مِمَّا أَوْدَعَ كِتَابَهُ مِنَ الْمَعَانِي الْجَلِيلَةِ
وَالْخَفِيَّةِ، وَأَمَرَهُ بِتَعْلِيمِهَا. وَهَذَا يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

مِنْهُ مَا لَا يَجُوزُ الْكَلَامُ فِيهِ إِلَّا بِطَرِيقِ السَّمْعِ؛ كَأَسْبَابِ النُّزُولِ، وَالنَّاسِخِ
وَالْمَنْسُوخِ، وَالْقِرَاءَاتِ وَاللُّغَاتِ، وَقَصَصِ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ، وَأَخْبَارِ مَا هُوَ
كَائِنٌ مِنَ الْحَوَادِثِ، وَأُمُورِ الْحَشْرِ وَالْمَعَادِ.

وَمِنْهُ مَا يُؤْخَذُ بِطَرِيقِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ وَالِاسْتِنْبَاطِ وَالِاسْتِخْرَاجِ مِنْ
الْأَلْفَافِ، وَهُوَ قِسْمَانِ:

قِسْمٌ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِهِ، وَهُوَ تَأْوِيلُ الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ فِي الصِّفَاتِ.

وَقَسَمُ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ، وَهُوَ اسْتِنْبَاطُ الْأَحْكَامِ الْأَصْلِيَّةِ وَالْفُرْعَانِيَّةِ وَالْإِعْرَابِيَّةِ، لِأَنَّ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَقْسِيَّةِ، وَكَذَلِكَ فُنُونُ الْبَلَاغَةِ، وَضُرُوبُ الْمَوَاعِظِ وَالْحِكَمِ وَالْإِشَارَاتِ لَا يَمْتَنِعُ اسْتِنْبَاطُهَا مِنْهُ، وَاسْتِخْرَاجُهَا لِمَنْ لَهُ أَهْلِيَّةُ ذَلِكَ⁽¹⁾.

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَاعْلَمْ أَنَّ مَا عَدَا هَذِهِ الْأُمُورَ هُوَ التَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ، الَّذِي نُهِيَ عَنْهُ، وَفِيهِ خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ:

- أَحَدُهَا: التَّفْسِيرُ مِنْ غَيْرِ حُصُولِ الْعُلُومِ الَّتِي يَجُوزُ مَعَهَا التَّفْسِيرُ.

- الثَّانِي: تَفْسِيرُ الْمُتَشَابِهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

- الثَّالِثُ: التَّفْسِيرُ الْمُقَرَّرُ لِلْمَذْهَبِ الْفَاسِدِ، بَأَنْ يُجْعَلَ الْمَذْهَبُ أَصْلًا، وَالتَّفْسِيرُ تَابِعًا لَهُ، فَيُرَدُّ إِلَيْهِ بِأَيِّ طَرِيقٍ أَمَكَنَ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا.

- الرَّابِعُ: التَّفْسِيرُ بِأَنْ مُرَادَ اللَّهِ كَذَا عَلَى الْقَطْعِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ.

- الْخَامِسُ: التَّفْسِيرُ بِالِاسْتِحْسَانِ وَالْهَوَى⁽²⁾.

إِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ الْفَوَائِدَ الَّتِي يَرْتَأِحُ إِلَيْهَا كُلُّ رَائِدٍ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ فِي التَّفْسِيرِ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: وَجِيزٌ وَوَسِيطٌ وَبَسِيطٌ.

فَمِنْ الْكُتُبِ الْوَجِيزَةِ فِيهِ:

"زَادُ الْمَسِيرِ"، لِابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَقَدْ عَرَفْتَ تَرْجَمَتَهُ عِنْدَ ذِكْرِ التَّوَارِيخِ.
و"الْوَجِيزُ"، لِلْوَاحِدِيِّ، وَقَدْ عَرَفْتَهُ أَيْضًا عَنْ قَرِيبٍ. وَ"تَفْسِيرُ الْوَاضِحِ"،

(1) الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ: 4/ 219-220.

(2) الإِتْقَانُ: 4/ 219-220.

للإمام الرّازي، وستعرفه عن قريب، و"تفسير الجلالين"؛ إذ عمل نصفه الثاني جلال الدين المحلي، وكمّله جلال الدين السيوطي. و"النهر"، لأبي حيّان. وقد عرفته.

ومن الكتب المتوسطة:

"الوسيط"، للواحدي، و"تفسير الماتريدي". وهو أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي إمام الهدى.

له: "كتاب التوحيد"، و"كتاب المقالات"، وكتاب "ردّ أوائل الأدلة للكعبي". وكتاب "بيان وهم المعتزلة"، وكتاب "تأويلات القرآن".

مات بسمرقند سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة، وتخرج بأبي نصر العياضي⁽¹⁾.

وله: كتاب "ردّ تهذيب الجدل للكعبي". و"ردّ كتاب وعيد العشاق"⁽²⁾ للكعبي. و"ردّ الأصول الخمسة لأبي محمد الباهلي". وكتاب "ردّ الإمامة لبعض الروافض". وكتاب "الردّ على القرامطة"، وكتاب "الردّ على فروع القرامطة"، و"كتاب مأخذ الشرائع"، في أصول الفقه، و"كتاب الجدل" في أصول الفقه. وغير ذلك.

(1) أحمد بن العباس بن الحسين بن جبلة بن غالب بن جابر بن نوفل بن عياض بن يحيى بن قيس ابن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي الفقيه السمرقندي أبو نصر العياضي (ت.). ترجمته في الجواهر المضية: 70/1، الطبقات السنية: 108، سلم الوصول: 155/1.

(2) كذا في النسخ الخطية والصواب: الفساق.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ الْمُتَوَسِّطَةِ:

تَفْسِيرُ "التَّيْسِيرِ"، لِنجَمِ الدِّينِ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ النَّسْفِيِّ. وقد عَرَفْتُهُ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ.

وَتَفْسِيرُ "الْكَشَافِ"، لِلزَّمَخْشَرِيِّ، وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ جَارُ اللَّهِ مَحْمُودُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الزَّمَخْشَرِيِّ، الْخُوَارَزْمِيُّ، الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ، الْمَشْهُورُ بِفَخْرِ خُوَارَزْمٍ، إِمَامُ الدُّنْيَا فِي عِلْمِ الْإِعْرَابِ وَاللُّغَةِ وَالْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وَالزُّهْدِ وَحُسْنِ السَّيَرَةِ فِي السَّرِّ وَالْإِعْلَانِ، كَانَ وَاسِعَ الْعِلْمِ، كَثِيرَ الْفَضْلِ، غَايَةً فِي الذِّكَاةِ وَجُودَةِ الْقَرِيحَةِ، مُتَفَنًّا فِي كُلِّ عِلْمٍ، مُعْتَزِلِيًّا قَوِيًّا فِي مَذْهَبِهِ، مُفْتَخِرًا بِهِ، وَكَانَ يَقُولُ لِلْخَادِمِ إِذَا أَتَى بَابَ أَحَدٍ لِلزِّيَارَةِ: قُلْ ⁽¹⁾ أَبُو الْقَاسِمِ الْمُعْتَزِلِيُّ بِالْبَابِ.

[وَقَالَ الْعَلَّامَةُ أَكْمَلَ الدِّينِ فِي شَرْحِ الْكَشَافِ: إِنَّهُ قَدْ تَابَ مِنْ مَذْهَبِ الْإِعْتَزَالِ] ⁽²⁾. وَكَانَ حَنْفِيًّا.

وُلِدَ فِي رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ بِزَمَخْشَرٍ، وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ قَرْيِ خُوَارَزْمٍ، وَوَرَدَ بَغْدَادَ غَيْرَ مَرَّةٍ. وَأَخَذَ الْأَدَبَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُظَفَّرِ النَّيْسَابُورِيِّ، وَأَبِي نَصْرِ الْأَضْبَهَانِيِّ. وَسَمِعَ مِنْ أَبِي سَعْدِ الشَّقَّانِيِّ ⁽³⁾، وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي مَنْصُورِ الْجَوَالِيقِيِّ الْحَارِثِيِّ،

(1) قل بالباب، في مراد ملا.

(2) زيادة من مراد ملا وعاطف أفندي.

(3) تَمِيمُ بْنُ نَصْرِ التَّمِيمِيِّ الْأَدِيبُ أَبُو سَعْدِ الشَّقَّانِيُّ. ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ

نيسابور: 180.

وَجَمَاعَةٍ. وَجَاوَرَ بِمَكَّةَ، وَتَلَقَّبَ بِجَارِ اللَّهِ، وَفَخِرَ خَوَارِزْمَ أَيْضًا. وَكَتَبَ إِلَيْهِ
الْحَافِظُ السَّلَفِيُّ لِيَسْتَجِيزَهُ.

وله من التصانيف: "الكشاف عن حقائق التنزيل الناطق عن دقائق
التأويل"، في التفسير، ولم يُصنّف قبله مثله. و"الفائق في غريب الحديث"،
و"أساس البلاغة"، في اللغة، و"ربيع الأبرار"، في المحاضرات، و"المفصل
في النحو"، و"المقامات"، و"المستقصى في الأمثال"، و"أطواق الذهب"،
و"صميم العربية"، و"شرح أبيات الكتاب"، و"الأنموذج"، في النحو،
و"الرائض في الفرائض"، و"شرح بعض مشكلات المفصل"، و"الكلم
النوايع"، و"القسطاس في العروض"، و"الأحاجي النحوية"، و"مقدمة
الأدب"، و"متشابه الأسماء"، في علم الحديث، و"كتاب فصوص الأخبار"،
و"الزيادات على الفصوص"، و"المختصر من موافقة الصحابة"، و"كتاب
أسماء الأودية والجبال"، و"كتاب المفرد والمؤلف"، في النحو.

ورسائله كثيرة منها: "النصائح الصغار"، و"النصائح الكبار"، و"تسليّة
الضرير". وغير ذلك.

وكان أعرج، والتحقّق أنّ إحدى رجليه كانت مقطوعة، وفي سبب
قطعها اختلافات، منها أنّه سقط من السطح حين كان صغيراً، فانكسرت
رجله وأنتنت فقطعوها. ومنها أنّه سافر ببلاد خوارزم، وقد أصابه ثلج كثير،

وَبَرْدٌ شَدِيدٌ، فَسَقَطَتْ مِنْهُ رِجْلُهُ، وَكَانَ يَمْشِي فِي جَاوِنِ خَشَبٍ⁽¹⁾. وَمِنْهَا أَنَّهُ أَصَابَهُ خُرَاجٌ فِي رِجْلِهِ فَقَطَعَهَا، وَصَنَعَ عِوَضَهَا رِجْلًا مِنْ خَشَبٍ. وَمِنْهَا أَنَّهُ سَقَطَ عَنْ دَابَّةٍ فَاثْكَسَرَ رِجْلُهُ، وَأَفْضَى إِلَى أَمْرٍ أُوجِبَ قَطْعُهَا.

وَحُكِّيَ أَنَّهُ قَالَ: أَمْسَكْتُ عُصْفُورًا فِي صَبَايَ، وَرَبَطْتُهُ بِخَيْطٍ فِي رِجْلِهِ، وَأَفْلَتَ مِنْ يَدَيَّ فَدَخَلَ فِي خَرْقٍ جِدَارٍ، فَجَذَبْتُهُ، فَانْقَطَعَتْ رِجْلُهُ، [فَتَأَلَّمْتُ وَالِدَتِي لِذَلِكَ]⁽²⁾ وَقَالَتْ⁽³⁾: قَطَعَ اللَّهُ رِجْلَ الْأَبْعَدِ⁽⁴⁾ كَمَا قَطَعْتَ رِجْلَهُ، فَأَذْرَكْنِي دُعَاءَ الْوَالِدَةِ.

وَكَانَ إِذَا مَشَى أَلْقَى عَلَيْهَا ثِيَابَهُ الطَّوَالَ، فَيَظُنُّ مَنْ يَرَاهُ أَنَّهُ أُعْرِجُ. يُقَالُ: إِنَّهُ اتَّخَذَ مَحْضَرًا فِيهِ شَهَادَةُ خَلْقٍ كَثِيرٍ مِمَّنْ اطَّلَعُوا عَلَى ذَلِكَ، خَوْفًا مِنْ أَنْ يَظُنَّ [مَنْ لَمْ يَعْلَمْ صُورَةَ الْحَالِ]⁽⁵⁾ أَنَّهَا قُطِعَتْ لِرَبِيبَةٍ.

قِيلَ: كَانَ أَبُوهُ إِمَامًا بِقَرْيَةٍ زَمَخْشَرٍ، وَقَالَ: أَعْلَمُهُ الْخِيَاطَةُ لِأَنَّهُ صَارَ زَمِنًا مُبْتَلًى، فَقَالَ لِأَبِيهِ: احْمِلْنِي إِلَى الْبَلَدِ وَاتْرُكْنِي بِهَا، فَحَمَلَهُ إِلَى الْبَلَدِ، وَرَزَقَهُ اللَّهُ خَطًّا حَسَنًا، فَكَفَاهُ اللَّهُ رِزْقَهُ. وَدَخَلَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ الضَّرِيرِ الْأَدِيبِ، فَأَخَذَ مِنْهُ عِلْمَهُ، ثُمَّ جَاءَ الشَّيْخُ أَبُو مُضَرَّ الْخُوارزمي النَّحْوِيُّ،

(1) أورد صاحب تكملة المعاجم العربية 2/ 353 نص صاحب الوفيات من ترجمة الزمخشري وقال بعبقه: إن استعماله حرف الجر "في" يحملني على الظن أن المقصود (رجل من خشب) وليس (عكازا).

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) فقالت والدتي، في قونية ورئيس الكتاب.

(4) رجلك الأبعد، في مراد ملا.

(5) زيادة من أنطاليا.

فَأَخَذَ عَنْهُ عِلْمَ الْإِعْرَابِ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ مَرِئْتُهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ مِنْهَا
هَذَانِ الْبَيْتَانِ: [الطويل]

وَقَائِلَةٌ مَا هَذِهِ الدُّرُرُ الَّتِي تُسَاقِطُهَا عَيْنَاكَ سِمْطَيْنِ سِمْطَيْنِ⁽¹⁾
فَقُلْتُ هُوَ الدُّرُّ الَّذِي قَدْ حَسَا بِهِ أَبُو مُضَرٍّ أُذُنِي تَسَاقُطُ مِنْ عَيْنِي⁽²⁾

ثُمَّ تَرَقَّتْ بِهِ هِمَّتُهُ الْعَالِيَةُ فِي الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، إِلَى أَنْ بَلَغَ دَرَجَةً مَا رَأَى مِثْلَ
نَفْسِهِ. ثُمَّ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ صَارَ الْإِمَامُ رُكْنُ الدِّينِ مَحْمُودُ الْأُصُولِيِّ،
وَالْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ مِنْ تَلَامِذَتِهِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، فَكَانَا يَقْرَأَانِ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَأْخُذُ
مِنْهُمَا عِلْمَ الْأُصُولِ، وَيَأْخُذُ عِلْمَ الْفِقْهِ مِنَ الشَّيْخِ السَّيِّدِ الْخِطَّاطِيِّ خَتْنِ
عَيْنِ الْأَيْمَةِ، فَجَمَعَ اللَّهُ لَهُ مَنَاقِبَ الْعُلُومِ كُلِّهَا.

وَكَانَ فِي الْحَادِي وَالْأَرْبَعِينَ مِنْ عُمُرِهِ يُنَادِمُ الْوُزَرَءَ وَالْمُلُوكَ وَيَمْدَحُهُمْ،
وَيَتَنَعَّمُ فِي الدُّنْيَا إِلَى أَنْ أَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى رُؤْيَا، فَكَانَتْ سَبَبَ انْقِطَاعِهِ عَنْهُمْ⁽³⁾،
وَإِقْبَالِهِ عَلَى أَمْرِ دِينِهِ، وَأُورِدَ هَذِهِ الرُّؤْيَا فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بـ "النَّصَائِحُ
الْكِبَارُ"، وَهِيَ خَمْسُونَ مَقَامَةً، أَنْشَأَهَا فِي مُعَاتَبَةِ النَّفْسِ لَمَّا رَأَى تِلْكَ الرُّؤْيَا
فِي مَرَضَةٍ نَاهِكَةٍ مَرَضَهَا فِي مُسْتَهْلَ شَهْرِ اللَّهِ الْأَصَمِّ رَجَبٍ، مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْ

(1) البيتان في نزهة الألباء في طبقات الأدباء: 290، ومعجم الأدباء: 6/ 2686.

(2) هي الدرر التي حشا بها، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية ونور عثمانية، هي الدر التي كان قد حشا، في أنطاليا.

(3) منهم، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

عَشْرَةَ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَهِيَ الْحَادِيَةُ وَالْأَرْبَعُونَ مِنْ عُمْرِهِ، وَكَانَتْ سَبَبَ إِنْابَتِهِ وَتَوْبَتِهِ، وَسَمَّاها عامِ الْمُنْذِرَةِ.

وَكَانَ مِنَ الْوَرَعِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ وَتَدْرِيسِ الْعِلْمِ فِي الرُّتْبَةِ الْعُلْيَا. وَوَقَفَ⁽¹⁾ بِعَرَفَاتٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَحَطَّ رَحْلَهُ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ خَمْسَ سِنِينَ. وَتَصَانِيفُهُ بَيْنَ زَمَزَمَ وَالْمَقَامِ. وَلَهُ نَظْمٌ وَنَثْرٌ.

وَتُوفِّيَ بِقَصَبَةِ جُرْجَانِيَّةٍ خُوارَزْمَ، لَيْلَةَ عَرَفَةِ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنْ مَكَّةَ شَرَّفَهَا اللَّهُ تَعَالَى⁽²⁾.

وَلَهُ فِي مَدْحِ الْكَشَّافِ: [البسيط]

إِنَّ التَّفَاسِيرَ فِي الدُّنْيَا بِلَا عَدَدٍ وَلَيْسَ فِيهَا لَعَمْرِي مِثْلُ كَشَّافِي⁽³⁾
إِنْ كُنْتَ تَبْغِي الْهُدَى فَالزَّمْ قِرَاءَتَهُ فَالْجَهْلُ كَالدَّاءِ وَالْكَشَّافُ كَالشَّافِي

وَمِنْ لَطَائِفِ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ الطَّبِيِّ"، وَ"حَاشِيَةُ الْكَشَّافِ لِلطَّبِيِّ" أَيْضًا؛ وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الطَّبِيُّ الْأَصْلُ، بِكَسْرِ الطَّاءِ، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ، الْعَلَّامَةُ فِي الْمَعْقُولِ، وَالْعَرَبِيَّةِ وَالْمَعَانِي وَالْبَيَانِ.

(1) ووقفه، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية ونور عثمانية.

(2) وفيات الأعيان: 5/ 168-173، بغية الوعاة: 2/ 280.

(3) البيتان في: معجم الأدباء: 6/ 2689، بغية الوعاة: 2/ 280.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: كَانَ آيَةً فِي اسْتِخْرَاجِ الدَّقَائِقِ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ، مُقْبِلًا عَلَى نَشْرِ الْعِلْمِ، مُتَوَاضِعًا، حَسَنَ الْمُعْتَقَدِ، شَدِيدَ الرَّدِّ عَلَى الْفَلَاسِفَةِ وَالْمُبْتَدِعَةِ، مُظْهِرًا فَضَائِحَهُمْ، مَعَ اسْتِيْلَائِهِمْ حِينَئِذٍ، شَدِيدَ الْحُبِّ لِلَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ، كَثِيرَ الْحَيَاءِ، مُلَازِمًا لِإِشْغَالِ الطَّلَبَةِ فِي الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِغَيْرِ طَمَعٍ، بَلْ يَجِدُّ لَهُمْ وَيُعِينُهُمْ، وَيُعِيرُ الْكُتُبَ النَّفِيسَةَ لِأَهْلِ بَلَدِهِ وَغَيْرِهِمْ، مَنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لَا يَعْرِفُ، مُحِبًّا لِمَنْ عُرِفَ مِنْهُ تَعْظِيمُ الشَّرِيعَةِ.

وَكَانَ ذَا ثُرْوَةٍ مِنَ الْإِرْثِ وَالتَّجَارَةِ، فَلَمْ يَزَلْ يُنْفِقُهُ فِي وُجُوهِ الْخَيْرَاتِ حَتَّى صَارَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ فَقِيرًا.

صَنَّفَ: "شَرْحُ الْكُشَافِ"، وَ"التَّفْسِيرُ"، وَ"التَّبْيَانُ فِي الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ"، وَشَرَحَهُ، وَ"شَرْحُ الْمَشْكَاهِ".

وَكَانَ يَشْتَغِلُ فِي التَّفْسِيرِ مِنْ بُكْرَةِ النَّهَارِ إِلَى الظُّهْرِ، وَمِنْ ثَمَّةَ⁽¹⁾ إِلَى الْعَصْرِ فِي الْحَدِيثِ، إِلَى يَوْمٍ مَاتَ، فَإِنَّهُ فَرَّغَ مِنْ وَظِيفَةِ التَّفْسِيرِ، وَتَوَجَّهَ إِلَى مَجْلِسِ الْحَدِيثِ، فَصَلَّى النَّافِلَةَ، وَجَلَسَ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ لِلْفَرِيضَةِ، فَقَضَى نَحْبَهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقِبْلَةِ، وَذَلِكَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَالِثَ عَشَرَ شَعْبَانَ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ.

(1) وَمِنْ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ، فِي أَنْطَالِيَا.

قال السُّيُوطِيُّ: ذَكَرَ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْكَشَّافِ، أَنَّهُ أَخَذَ عَنْ أَبِي حَفْصٍ
السُّهْرَوَرْدِيِّ، وَأَنَّهُ قُبِّلَ الشُّرُوعُ فِي هَذَا الشَّرْحِ، رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ، وَقَدْ نَاوَلَهُ قِدْحًا مِنَ اللَّبَنِ، فَشَرِبَ مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽¹⁾.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ الْمُتَوَسِّطَةِ:

"تَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ"، وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ، الْفَقِيهُ
الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ الْمَصَابِيحِ⁽²⁾، وَ"شَرْحُ السُّنَّةِ"، وَ"كِتَابُ
التَّهْذِيبِ"، فِي الْفِقْهِ. وَ"مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ فِي التَّفْسِيرِ". وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ التَّصَانِيفِ
الْحَسَنَةِ.

كَانَ إِمَامًا فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَكَانَ مُتَوَرِّعًا ثَبَتًا⁽³⁾ حُجَّةً، صَحِيحَ الْعَقِيدَةِ
فِي الدِّينِ.

مَاتَ بَعْدَ الْمِئَةِ الْخَامِسَةِ فِي سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِئَةٍ.

وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْمَجَامِيعِ أَنَّهُ لُقِّبَ بِمُحْيِي السُّنَّةِ. وَسَبَبُ ذَلِكَ، أَنَّهُ لَمَّا
صَنَّفَ "شَرْحُ السُّنَّةِ"، رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ لَهُ:
أَحْيَيْتَ سُنَّتِي بِشَرْحِ أَحَادِيثِي، فَلُقِّبَ مِنْ ذَاكَ الْيَوْمِ بِمُحْيِي السُّنَّةِ.

(1) بغية الوعاة: 1/ 522-523.

(2) يقصد كتاب "مصباح السنة".

(3) ثقة، في مراد ملا.

وَالْبَغَوِيُّ، بَفَتْحِ الْبَاءِ، وَفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، نِسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ بَغشورَ مِنْ مُدُنِ خُرَاسَانَ، نُسِبُوا إِلَيْهَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَفِي ذَلِكَ تَغْيِيرٌ وَإِبْدَالٌ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ. وَقِيلَ: بَغشورُ اسْمُ الْوِلَايَةِ، وَاسْمُ الْمَدِينَةِ بَغ⁽¹⁾.

ومن التفسير:

تَفْسِيرُ الْكَوَاشِيِّ، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ حَسَنِ بْنِ رَافِعٍ، الْإِمَامُ الْمُؤَفَّقُ الدِّينِ الْكَوَاشِيُّ الْمُؤَصِّلِيُّ، الْمُفَسِّرُ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: بَرَعَ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالْقِرَاءَاتِ وَالتَّفْسِيرِ، وَقَرَأَ عَلَى وَالِدِهِ وَالسَّخَاوِيِّ، وَكَانَ عَدِيمَ النَّظِيرِ زُهْدًا وَصَلَاحًا وَتَبَتُّلًا وَصِدْقًا، يَزُورُهُ السُّلْطَانُ فَمَنْ دُونَهُ فَلَا يَعْأُ بِهِمْ، وَلَا يَقُومُ لَهُمْ، وَلَا يَقْبَلُ لَهُمْ شَيْئًا، وَلَهُ كَشْفٌ وَكَرَامَاتٌ، وَأَضْرَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بَعْشَرَ سِنِينَ. وَكَانَتْ وَلادَتُهُ سَنَةً تِسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةً.

وله: التفسير الكبير والصغير، جَوَدَ فِيهِ الْإِعْرَابُ، وَحَرَّرَ أَنْوَاعَ الْوُقُوفِ. وَأَرْسَلَ مِنْهُ نُسخَةً إِلَى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَالْقُدْسِ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: وَعَلَيْهِ اعْتَمَدَ الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ الْمَحَلِّيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، وَاعْتَمَدَتْ عَلَيْهِ أَيْضًا فِي تَكْمِلَتِهِ مَعَ الْوَجِيزِ، وَتَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، وَابْنِ كَثِيرٍ. مَاتَ الْكَوَاشِيُّ بِالْمَوْصِلِ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةً⁽²⁾.

(1) وفيات الأعيان: 2/ 136-137، جامع الأصول: 12/ 232.

(2) بغية الوعاة: 1/ 401.

ومن كُتُبِ التَّفاسير:

"تَفْسِيرُ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيِّ"، هو الإمامُ الْقَاضِي نَاصِرُ الدِّينِ أَبُو الْخَيْرِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيرَازِيِّ الْبَيْضَاوِيِّ. من قَرِيَةِ يُقَالُ لَهَا: الْبَيْضَاءُ من عَمَلِ شِيرَاز.

قَالَ الْإِسْنَوِيُّ فِي "طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ": كَانَ عَالِمًا بِعُلُومٍ كَثِيرَةٍ، صَالِحًا خَيْرًا. صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْمَشْهُورَةَ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ؛ مِنْهَا: "مُخْتَصَرُ الْكَشَافِ"، وَمُخْتَصَرُ الْوَسِيطِ فِي الْفِقْهِ الْمُسَمَّى بِالْغَايَةِ⁽¹⁾، وَالْمِنْهَاجِ⁽²⁾، فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، وَالطَّوَالِعِ⁽³⁾، فِي عِلْمِ الْكَلَامِ. وَتَوَلَّى قَضَاءَ الْقُضَاةِ بِإِقْلِيمِهِ.

وَتُوُفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ.

وَقَالَ الصَّلَاحُ الصَّفَدِيُّ: مَاتَ بِتَبْرِيزَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ.

وَقَالَ الْقَاضِي تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فِي "الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى": كَانَ إِمَامًا مُبَرِّزًا، نَظَارًا صَالِحًا مُتَعَبِّدًا زَاهِدًا، صَنَّفَ الطَّوَالِعَ، وَالْمِصْبَاحَ⁽⁴⁾، فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَشَرَحَ الْمَصَابِيحَ⁽⁵⁾، فِي الْحَدِيثِ.

(1) كتاب الغاية القصوى في دراية الفتوى، وهو مطبوع.

(2) كتاب منهاج الوصول إلى علم الأصول، وهو مطبوع.

(3) كتاب طوابع الأنوار من مطالع الأنظار، وهو مطبوع.

(4) كتاب مصباح الأرواح، وهو مطبوع.

(5) كتاب تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، وهو مطبوع.

وَوَلِيَّ قَضَاءِ الْقَضَاءِ بِشِيرَازَ، وَدَخَلَ تَبْرِيزَ، وَنَظَرَ بِهَا. وَصَادَفَ دُخُولَهُ
إِلَيْهَا مَجْلِسَ دَرْسٍ قَدْ عُقِدَ بِهَا لِبَعْضِ الْفُضَلَاءِ، فَجَلَسَ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ،
بَحِثَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ، فَذَكَرَ الْمُدَرِّسُ نُكْتَةً، زَعَمَ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْحَاضِرِينَ
لَا يَقْدِرُ عَلَى جَوَابِهَا، وَطَلَبَ مِنَ الْقَوْمِ حَلَّهَا وَالْجَوَابَ عَنْهَا، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا
فَالْحَلَّ فَقَطْ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا فَأَعَادَتَهَا. فَلَمَّا انْتَهَى مِنْ ذِكْرِهَا، شَرَعَ الْبَيْضَاوِيُّ
فِي الْجَوَابِ، فَقَالَ لَا أَسْمَعُ حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّكَ فَهِمْتَهَا، فَخَيْرُهُ بَيْنَ إِعَادَتِهَا
بِلَفْظِهَا أَوْ مَعْنَاهَا، فَهَيْتَ الْمُدَرِّسُ فَقَالَ: أَعِدْهَا بِلَفْظِهَا، فَأَعَادَهَا، ثُمَّ حَلَّهَا،
وَبَيَّنَ أَنَّ فِي تَرْتِيبِهَا خِلَافًا، ثُمَّ أَجَابَ عَنْهَا، وَقَابَلَهَا فِي الْحَالِ بِمِثْلِهَا، وَدَعَا
الْمُدَرِّسَ إِلَى حَلِّهَا، فَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَأَقَامَهُ الْوَزِيرُ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَأَذْنَاهُ إِلَى
جَانِبِهِ، وَسَأَلَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ الْبَيْضَاوِيُّ، وَأَنَّهُ جَاءَ فِي طَلَبِ الْقَضَاءِ
بِشِيرَازَ، فَأَكْرَمَهُ، وَخَلَعَ عَلَيْهِ فِي يَوْمِهِ، وَرَدَّه، وَقَضَى حَاجَتَهُ.

وَقَالَ الصَّلَاحُ الصَّفَدِيُّ فِي تَارِيخِهِ: قَالَ لِي الْحَافِظُ نَجْمُ الدِّينِ سَعِيدُ
الدَّهْلِيِّ: تُوُفِّيَ الْقَاضِي نَاصِرُ الدِّينِ الْبَيْضَاوِيُّ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ
بِتَبْرِيزَ، وَدُفِنَ بِهَا. وَهُوَ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْمَشْهُورَةِ الْبَدِيعَةِ، مِنْهَا:
الْمِنْهَاجُ، فِي الْأُصُولِ. وَشَرْحُهُ أَيْضًا. وَ"شَرْحُ مُخْتَصَرِ ابْنِ الْحَاجِبِ"، فِي
الْأُصُولِ. وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ فِي النَّحْوِ، لِابْنِ الْحَاجِبِ. وَشَرْحُ الْمُتَحَبِّ فِي
الْأُصُولِ، لِلْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ. وَ"شَرْحُ الْمَطَالِعِ" فِي الْمَنْطِقِ⁽¹⁾.

(1) نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار: 1/ 21-22.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ فَرْحِ الْأَنْصَارِيِّ
الْخَزَرَجِيِّ الْقُرْطُبِيِّ" ⁽¹⁾.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ سِرَاجِ الدِّينِ الْهِنْدِيِّ"، وَاسْتَعْرِفُهُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

تَفْسِيرُ "مَدَارِكُ التَّنْزِيلِ"، لِحَافِظِ الدِّينِ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
مَحْمُودِ النَّسْفِيِّ. صَاحِبِ كِتَابِ الْكَنَزِ ⁽²⁾ فِي الْفِقْهِ، وَالْمَنَارِ ⁽³⁾ فِي الْأُصُولِ.
وَاسْتَعْرِفُهُ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ الْمَبْسُوطَةِ:

"الْبَسِيطُ" لِلْوَاحِدِيِّ. وَقَدْ مَرَّ.

و"تَفْسِيرُ الرَّائِغِ الْأَضْبَهَانِيِّ"، وَقَدْ عَرَفْتُهُ.

وَتَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانَ الْمُسَمَّى بِالْبَحْرِ. وَقَدْ عَرَفْتُهُ.

(1) إمام متفنن متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة تدل على كثرة اطلاعه، ووفور فضله،
(ت. 671هـ) ترجمته في: تاريخ الإسلام: 229/15، الوافي بالوفيات: 2/ 122 - 123، وغاية
النهاية: 2/ 80.

(2) كنز الدقائق، وهو مطبوع.

(3) كتاب منار الأنوار في أصول الفقه، وهو مطبوع.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"إِغْرَابُ الْقُرْآنِ"⁽¹⁾، لِلصَّفَاقِسِيِّ. وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، الْقَيْسِيُّ، الْمَالِكِيُّ، الْعَلَّامَةُ، بَرْهَانُ الدِّينِ أَبُو إِسْحَاقَ الصَّفَاقِسِيُّ النَّخَوِيُّ، صَاحِبُ "إِغْرَابِ الْقُرْآنِ".

وُلِدَ فِي حُدُودِ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ. وَسَمِعَ بِجَايَةٍ مِنْ شَيْخِهَا نَاصِرِ الدِّينِ، ثُمَّ حَجَّ وَأَخَذَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِالقَاهِرَةِ، وَقَدِمَ دِمَشْقَ، فَسَمِعَ مِنَ الْمِزِّيِّ، وَزَيْنَبِ بِنْتِ الْكَمَالِ، وَخَلَقِي، وَمَهَرَ فِي الْفَضَائِلِ.

مَاتَ فِي ثَامِنَ عَشَرَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽²⁾.

و"تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةٍ"، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطِيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّمَشَقِيُّ، مُقَرَّرٌ مُفَسِّرٌ، إِمَامٌ ثِقَةٌ.

قَالَ الدَّانِيُّ: وَكَانَ ثِقَةً ضَابِطًا خَيْرًا فَاضِلًا.

وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْكَتَّانِيُّ: كَانَ يَحْفَظُ - فِيمَا يُقَالُ⁽³⁾ - خَمْسِينَ أَلْفَ بَيْتٍ لِلِاسْتِشْهَادِ عَلَى مَعَانِي الْقُرْآنِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ إِمَامَ مَسْجِدِ بَابِ الْجَابِيَةِ⁽⁴⁾.

(1) تفسير إعراب القرآن، في قونية. وهو المُجيد في إعراب القرآن المُجيد، وهو مطبوع.

(2) بغية الوعاة: 425 / 1.

(3) نُقِلَ، في قونية.

(4) الجابية: بكسر الباء بعدها ياء مخففة، قرية من أعمال دمشق. معجم البلدان: 91 / 2.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: هُوَ الْمَسْجِدُ الَّذِي دَاخِلَ الْبَابِ، وَيُعْرَفُ الْيَوْمَ بِمَسْجِدِ عَطِيَّةَ.

تُوفِّيَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ الْخَرْقِيِّ"، وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ عُمَرُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَرْقِيِّ، الْفَقِيهُ الْحَنْبَلِيُّ. كَانَ مِنْ أَعْيَانِ الْفُقَهَاءِ الْحَنْبَلَةِ، وَصَنَّفَ فِي مَذْهَبِهِمْ كُتُبًا كَثِيرَةً، مِنْهَا: "الْمُخْتَصَرُ" الْمَشْهُورُ فِي أَيْدِي الْمُبْتَدِئِينَ مِنْ أَصْحَابِهِمْ. وَتُوفِّيَ بِدِمَشْقَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ.

وَكَانَ وَالِدُهُ أَيْضًا مِنَ الْأَعْيَانِ. رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ، وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ.

وَالْخَرْقِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى بَائِعِ الْخَرْقِ وَالثَّيَابِ⁽²⁾.

قُلْتُ: لَمْ أَرِ تَفْسِيرًا لِلْخَرْقِيِّ أَصْلًا، وَلَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَحَدٍ، وَلَكِنْ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ الْإِتْقَانِ، لِلْسُّيُوطِيِّ: تَفْسِيرَ الْخَرْقِيِّ، وَلِهَذَا ذَكَرْتُهُ، إِلَّا أَنَّ الْغَالِبَ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ تَصْحِيفٌ مِنَ الْحَوْفِيِّ، وَلِهَذَا ذَكَرْتُهُ عَقِيبَهُ، وَهَذَا التَّصْحِيفُ بَعِيدٌ مِنَ الْمُصَنَّفِ، وَالْغَالِبُ أَنَّهُ مِنَ النَّاسِخِ⁽³⁾.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ الْحَوْفِيِّ"، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ يَوْسُفَ الْحَوْفِيِّ.

(1) غاية النهاية: 433 / 1.

(2) وفيات الأعيان: 441 / 3.

(3) لم نقف على تفسير الخرقى في كتاب الإِتْقَانِ المطبوع، وَذُكِرَ فِي طَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ لِلدَّوَوْدِيِّ: 284 / 1.

كَانَ نَحْوِيًّا قَارِئًا. صَنَّفَ "الْبُرْهَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ"، و"عُلُومُ الْقُرْآنِ"⁽¹⁾،
و"المَوْضُحُ فِي النَّحْوِ".

وَمَاتَ مُسْتَهْلٌ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽²⁾.
وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ الْقَشِيرِيِّ"، وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ هَوَازِنَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَشِيرِيُّ، الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ. كَانَ عَلَّامَةً فِي الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ
وَالْحَدِيثِ وَالْأُصُولِ وَالْأَدَبِ وَالشُّعْرِ وَالكِتَابَةِ وَعِلْمِ التَّصَوُّفِ. جَمَعَ بَيْنَ
الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ.

أَصْلُهُ مِنْ نَاحِيَةِ أُسْتَوَا⁽³⁾ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ قَدِمُوا خُرَاسَانَ، تُوفِّيَ أَبُوهُ وَهُوَ
صَغِيرٌ، وَقَرَأَ الْأَدَبَ فِي صِبَاهُ، وَذَهَبَ إِلَى نَيْسَابُورَ لِيَتَعَلَّمَ طَرَفًا مِنَ الْحِسَابِ،
لِيَحْمِيَ قَرْيَةً كَانَتْ لَهُ مِنَ الْخَرَاكِ، وَحَضَرَ بَنْيَسَابُورَ مَجْلِسَ الشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ
الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ النِّيسَابُورِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِالذَّقَاقِ. كَانَ إِمَامًا وَقْتَهُ، فَلَمَّا سَمِعَ
كَلَامَهُ أَعْجَبَهُ، وَوَقَعَ فِي قَلْبِهِ، فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ الْعَزْمِ، وَسَلَكَ طَرِيقَ الْإِرَادَةِ،
[فَقَبِلَهُ الذَّقَاقُ، وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ]⁽⁴⁾، وَتَقَرَّرَ فِيهِ النَّجَابَةُ، فَجَذَبَهُ بِهِمَّتِهِ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ
بِالِاشْتِغَالِ بِالْعِلْمِ، فَخَرَجَ إِلَى دَرَسِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الطُّوسِيِّ،

(1) إعراب القرآن، في طبقات المفسرين للداودي: 1/ 284.

(2) بغية الوعاة: 2/ 140.

(3) أُسْتَوَا: بالضم ثم السكون، وضم التاء المثناة، وواو، وألف، كورة من نواحي نيسابور، معناه
بلسانهم المضحاة والمشرقة. معجم البلدان: 1/ 175.

(4) زيادة من أنطاليا.

وَشَرَعَ فِي الْفِقْهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ تَعْلِيْقِهِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ إِلَى الْأُسْتَاذِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ فُورَكَ⁽¹⁾، فَقَرَأَ عَلَيْهِ حَتَّى أَتَقَنَّ عِلْمَ الْأُصُولِ، ثُمَّ تَرَدَّدَ إِلَى الْأُسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ الْأَسْفَرَايْنِيِّ، فَقَالَ الْأُسْتَاذُ: لَا بُدَّ فِي هَذَا الْعِلْمِ مِنَ الْكِتَابَةِ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ جَمِيعَ مَا سَمِعَهُ مِنْهُ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، فَعَجِبَ مِنْهُ، وَعَرَفَ مَحَلَّهُ فَأَكْرَمَهُ.

ثُمَّ نَظَرَ فِي كُتُبِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِيِّ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَحْضُرُ مَجْلِسَ أَبِي عَلِيٍّ الدَّقَاقِ، وَزَوْجَهُ ابْنَتَهُ. وَبَعْدَ وَفَاةِ أَبِي عَلِيٍّ، سَلَكَ مَسَلَّكَ الْمُجَاهِدَةِ وَالتَّجْرِيدِ، وَصَنَّفَ التَّفْسِيرَ الْكَبِيرَ وَسَمَّاهُ: "التَّيْسِيرُ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ"، وَهُوَ مِنْ أَجْوَدِ التَّفَاسِيرِ. وَصَنَّفَ "الرَّسَالَةَ فِي رِجَالِ الطَّرِيقَةِ"، وَخَرَجَ إِلَى الْحَجِّ فِي رُفْقَةٍ فِيهَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوَيْنِيُّ - وَالِدُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ - وَأَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمَشَاهِيرِ، فَسَمِعَ مَعَهُمُ الْحَدِيثَ بِبَغْدَادَ وَالْحِجَازِ.

وَكَانَ لَهُ فِي الْفُرُوسِيَّةِ وَاسْتِعْمَالِ السَّلَاحِ يَدٌ بَيَاضٌ.

وَأَمَّا مَجَالِسُ الْوَعْظِ فَهُوَ كَمَا قِيلَ: لَوْ قَرَعَ الصَّخْرَ بِصَوْتِ⁽²⁾ تَحْذِيرِهِ لَذَابَ، وَلَوْ رُبِطَ إِبْلِيسُ فِي مَجْلِسِهِ لَتَابَ.

وَكَانَ حَسَنَ الْمَوْعِظَةِ، مَلِيحَ الْإِشَارَةِ. وَكَانَ يَعْرِفُ الْأُصُولَ عَلَى مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ، وَالْفُرُوعَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ.

(1) كَذَا فِي النُّسخِ الْخَطِيَّةِ. وَهُوَ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ. يَنْظُرُ: تَبَيَّنَ كَذِبَ الْمُفْتَرِي: 232.

(2) بَسُوطٌ، فِي رَأْسِ الْكِتَابِ وَأَنْطَالِيَا وَعَاطِفٌ أَفَنْدِي.

وُلِدَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ. وَتُوفِّيَ سَادِسَ عَشَرَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، بِمَدِينَةِ نَيْسَابُورَ. وَتُوفِّيَ شَيْخُهُ أَبُو عَلِيٍّ الدَّقَاقُ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ. وَالْقُشَيْرِيُّ نَسَبَهُ إِلَى قَبِيلَةٍ مِنْ قُشَيْرِ ابْنِ كَعْبٍ⁽¹⁾.

وَمِنْ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ ابْنِ عَقِيلٍ"، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلِ الْعَقِيلِيِّ الطَّالِبِيِّ الْهَاشِمِيِّ الْأَصْلِ، الْمِصْرِيُّ الْمَوْلِدِ، الشَّافِعِيُّ الْإِمَامُ، الْعَلَّامَةُ بِهَاءِ الدِّينِ، شَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ بِالْDIAR الْمِصْرِيَّةِ. قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ عَلَى الصَّائِغِ⁽²⁾، وَأَتَقَنَ الْعُلُومَ، وَانْفَرَدَ بِالرِّئَاسَةِ، وَبَرَعَ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولَيْنِ⁽³⁾ وَالتَّفْسِيرِ.

وَلَهُ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ: كِتَابُ "الْجَامِعُ النَّفِيسُ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ"، كَتَبَ مِنْهُ سِتُّ مُجَلَّدَاتٍ إِلَى آخِرِ الْإِسْطِطَابَةِ، ثُمَّ لَخَّصَهُ فِي إِمْلَاءٍ سَمَّاهُ: "تَيْسِيرُ الْإِسْتِعْدَادِ إِلَى رُتْبَةِ الْاجْتِهَادِ"، وَكِتَابُ "الذَّخِيرَةُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ"، كَتَبَ مِنْهُ مُجَلَّدَيْنِ عَلَى نَحْوِ حِزْبٍ وَنِصْفٍ، ثُمَّ لَخَّصَهُ وَسَمَّاهُ: "الْإِمْلَاءُ الْوَجِيزُ عَلَى الْكِتَابِ الْعَزِيزِ". وَلَهُ: كِتَابُ مُطَوَّلٍ عَلَى مَسْأَلَةِ رَفَعِ

(1) وفيات الأعيان: 3/ 205-208.

(2) أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أحمد أبو عبد الله المقرئ الهمداني، المعروف بالصائغ

(414هـ)، تاريخ الإسلام: 9/ 230.

(3) الأصول، في رئيس الكتاب.

الْيَدَيْنِ، ثُمَّ لَخَّصَهُ فِي كُرَّاسٍ وَاحِدٍ. وَهُ: كِتَابُ "الْمُسَاعِدُ عَلَى تَسْهِيلِ
الْفَوَائِدِ". وَهُ: "إِمْلَاءٌ عَلَى شَرْحِ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ". وَهُ: "رِسَالَةٌ عَلَى قَوْلِ:
أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى".

وَوَلِي الْقَضَاءِ مُدَّةً مَدِيدَةً.

قَالَ الْجَزَرِيُّ: وَلَمَّا حَاجَبْنَا سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَسَبْعِمِئَةٍ، اجْتَمَعْنَا بِمَكَّةَ،
ثُمَّ بِالْمَدِينَةِ. وَتُوُفِّيَ فِي مَرْجِعِهِ مِنَ الْحَجِّ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ ابْنِ رَزِينٍ"⁽²⁾.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ الْمَاوَرَدِيِّ". وَقَدْ عَرَفْتُهُ.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ سُلَيْمِ الرَّازِيِّ"⁽³⁾.

(1) غاية النهاية: 428 / 1.

(2) تقي الدين ابن رزين، أبو عبد الله محمد بن الحسين الحموي ثم المصري الشافعي (ت. 680هـ). ترجمته في: جمال القراء: 35 / 1، تاريخ الإسلام: 399 / 15، الوافي بالوفيات: 15 / 3، طبقات الشافعية الكبرى: 46 / 8.

(3) أبو الفتح سُلَيْمُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ سَلِيمِ الرَّازِي الْفَقِيهَ الشَّافِعِي الْأَدِيبَ؛ كَانَ مُشَاراً إِلَيْهِ فِي الْفَضْلِ وَالْعِبَادَةِ، وَصَنَفَ الْكُتُبَ الْكَثِيرَةَ، (ت. 447هـ). ترجمته في: إنباه الرواة: 69 / 2، وفیات الأعيان: 397 / 2، طبقات الشافعية الكبرى: 388 / 4.

وَمِنْ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ"، وهو أَبُو الْمَعَالِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوِينِيُّ، الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ، الْمُلَقَّبُ ضِيَاءَ الدِّينِ، الْمَعْرُوفُ بِإِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، أَعْلَمُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ عَلَى الْإِطْلَاقِ، الْمُجْمَعُ عَلَى إِمَامَتِهِ وَتَفَنُّهِ فِي الْعُلُومِ، مِنَ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ وَالْأَدَبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَرَزَقَ مِنَ التَّوَسُّعِ فِي الْعِبَادَةِ مَا لَمْ يُعْهَدْ مِنْ غَيْرِهِ. وَكَانَ يَذْكُرُ دُرُوسًا يَقَعُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي عِدَّةِ أَوْرَاقٍ، وَلَا يَتَلَعَّثُ فِي كَلِمَةٍ مِنْهَا. وَتَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَكَانَ يُعْجَبُ بِطَبْعِهِ وَتَحْصِيلِهِ وَجَوْدَةِ قَرِيحَتِهِ، وَمَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ مِنْ مَخَايِلِ الْإِقْبَالِ⁽¹⁾. وَزَادَ عَلَى مُصَنَّفَاتِ وَالِدِهِ فِي التَّدْقِيقِ وَالتَّحْقِيقِ، وَقَعَدَ مَكَانَ وَالِدِهِ لِلتَّدْرِيسِ، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى بَغْدَادَ، وَلَقِيَ بِهَا جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ، ثُمَّ جَاوَرَ بِمَكَّةَ أَرْبَعَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ يُدَرِّسُ وَيُفْتِي وَيَجْمَعُ طُرُقَ الْمَذْهَبِ، وَلِهَذَا قِيلَ لَهُ: إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ.

ثُمَّ بَنَى لَهُ الْوَزِيرُ نِظَامُ الْمَلِكِ الْمَدْرَسَةَ النَّظَامِيَّةَ بِنَيْسَابُورَ، وَتَوَلَّى الْخُطَابَةَ بِهَا، وَكَانَ يَجْلِسُ لِلْوُعْظِ وَالْمُنَاطَرَةِ، وَسَلَّمْ لَهُ الْمِحْرَابَ وَالْمِنْبَرَ وَالتَّدْرِيسَ

(1) يظهر في هذا النقل بعض الاضطراب بسبب حذف المصنف لعبارة موضحه لمعنى الكلام حقها الإثبات، وهي قول ابن خلكان: إن الجويني أتى على جميع مصنفات والده، وتصرف فيها، وزاد عليها في التحقيق والتدقيق.

والتذكير يوم الجمعة. وظهرت تصانيفه، وصارت كلها مفيدة ومقبولة، وحضر دروسه الأكابر من الأئمة، وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة.

وكان إذا شرع في علوم الصوفية وشرح الأحوال أبكى الحاضرين. ولم يزل على طريقة حميدة، وسيرة مرضية من أول عمره إلى آخره.

حكى أن والده رباه وأمه بكسب يده، ولم يزل يوصي أمه أن لا ترضع ولده غيرها، فاتفق أن أرضعته امرأة من جيرانهم، وأمه غير واقفة، فلما رآه أبوه، مسح بطنه، وأدخل أصبعه فيه، حتى قاء جميع ما شربه، وهو يقول: يسهل علي أن يموت ولا يفسد طبعه.

ويحكى أنه إذا لحقته⁽¹⁾ فترة عن المناظرة كان يقول: هذا من بقايا تلك الرضعة.

ولد في ثامن عشر المحرم سنة تسع عشرة وأربع مئة. وتوفي ليلة الأربعاء وقت العشاء الآخرة، الخامس والعشرين من ربيع الآخر، سنة ثمان وسبعين وأربع مئة. وكانت تلامذته يومئذ قريبا من أربع مئة، فكسروا محابرهم وأقلامهم، وأقاموا على ذلك عاما كاملا. قيل: أغلقت الأسواق يوم موته، وكسر منبره في الجامع، وقعد الناس لعزائه⁽²⁾.

(1) لحقه، في رئيس الكتاب وأنطاليا وعاطف أفندي.

(2) وفيات الأعيان: 3 / 167-169.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ ابْنِ بَرَّجَانَ"، وهو عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، اللَّخْمِيُّ
الْإِسْبِيلِيُّ⁽¹⁾، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ بَرَّجَانَ، وهو مُخَفَّفٌ مِنْ ابْنِ أَبِي الرَّجَالِ.

ذَكَرَهُ فِي الْبُلْغَةِ فَقَالَ: إِمَامٌ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ⁽²⁾.

وَقَالَ غَيْرُهُ: أَخَذَ اللُّغَةَ وَالْعَرَبِيَّةَ عَنْ ابْنِ مُلْكُونَ، وَلَا زَمَهُ كَثِيرًا. وَكَانَ مِنْ
أَحْفَظِ أَهْلِ زَمَانِهِ لِلُّغَةِ، مُسَلِّمًا لَهُ ذَلِكَ، صَدُوقًا ثِقَةً.

وَلَهُ رَدُّ عَلَى ابْنِ سِيدِهِ⁽³⁾.

مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِمِئَةً⁽⁴⁾.

قَالَ الْخَلَّكَانِيُّ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْمَعَالِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ
مُحَمَّدِ الْقُرَشِيِّ، الْمُلَقَّبِ مُحْيِي الدِّينِ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ زَكِيِّ الدِّينِ
الدَّمَشْقِيِّ، الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ: إِنَّ أَبَا الْمَعَالِيِّ الْمَذْكُورَ أَنْشَدَ قَصِيدَةً بَائِيَّةً عِنْدَ
فَتْحِ السُّلْطَانِ صَلَاحِ الدِّينِ مَدِينَةَ حَلَبَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِئَةً، مِنْ
جُمْلَتِهَا هَذَا الْبَيْتُ: [البسيط]

(1) ذكر طاش كبري زاده هنا ابن برجان الحفيد المتوفى سنة: 627هـ وصاحب التفسير هو عبد السلام بن عبد الرحمن بن أبي الرجال (ت. 536هـ). ينظر: الوافي بالوفيات: 18/ 259-260.

(2) البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: 185.

(3) المستملح من كتاب التكملة: 276.

(4) كذا في جميع النسخ، والصحيح أن وفاة ابن برجان: 536هـ.

وَفَتَحَكَ الْقُلْعَةَ الشَّهْبَاءَ فِي صَفَرٍ مُبَشِّرٍ بِفُتُوحِ الْقُدْسِ فِي رَجَبٍ⁽¹⁾
فَكَانَ كَمَا قَالَ، فَإِنَّ الْقُدْسَ فُتِحَتْ لِثَلَاثِ بَقِيْنَ مِنْ رَجَبٍ، سَنَةً ثَلَاثَ
وِثْمَانِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ.

قِيلَ لَهُ: مَنْ أَتَى لَكَ هَذَا؟ قَالَ: أَخَذْتُهُ مِنْ تَفْسِيرِ ابْنِ بَرَّجَانَ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿الْم (1) غُلِبَتِ الرُّومُ (2) فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ
سَيَغْلِبُونَ (3) فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾⁽²⁾، وَلَهُ حِسَابٌ طَوِيلٌ.

قَالَ الْخَلَّكَانِيُّ: وَلَمْ أَزَلْ أَتَطَلَّبُ تَفْسِيرَ ابْنِ بَرَّجَانَ حَتَّى وَجَدْتُهُ، فَرَأَيْتُ
فِي هَامِشِ الْكِتَابِ حِسَابًا طَوِيلًا⁽³⁾.

وَلَهُ وَلَا مِثَالَهُ طَرِيقٌ مَخْصُوصٌ لِاسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ
ذِكْرِهِ.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ ابْنِ بَرِّزَةَ"⁽⁴⁾.

(1) البيت والخبر في وفيات الأعيان: 331 / 2.

(2) سورة الروم، الآية: 1-3.

(3) وفيات الأعيان: 331 / 2.

(4) أبو محمد عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي، التميمي، التونسي، المعروف بابن برززة - وأهل تونس يضبطونها بالضم - الصوفي، المفسر، الفقيه المالكي، (ت. 662هـ). ترجمته في: نيل الابتهاج بتطرز الديباج: 268، وسمى تفسيره: البيان والتحصيل المطلاع على علوم التنزيل، الجامع بين مقاصد الزمخشري وابن عطية في تفسيرهما، المكمل بزيادات عن غيرهما، ويظهر أن المصنف لم يقف على هذا التفسير.

ومن التفاسير:

"تفسير ابن المنير"، هو أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم بن مختار بن أبي بكر الجذامي الإسكندري المالكي، القاضي ناصر الدين أبو العباس ابن المنير.

كان إماماً في النحو والأدب والأصول والتفسير، وله يدٌ طولى في علم البيان والإنشاء. سمع من أبيه وابن رواج⁽¹⁾، ومنه أبو حيان وغيره. وخطب بالإسكندرية، ودرس بالجامع الجيوشي⁽²⁾ وغيره، وناب في الحكم بها. ثم اشتغل بالقضاء، ثم صرف وعودر، ثم أعيد إليه. وسئل عنه ابن دقيق العيد فقال: ما يقف في البحث على حد.

وفيه يقول العلامة ابن الحاجب من أبيات: [الوافر]

لقد سئمت حياتي البحث لولا مباحث ساكن الإسكندرية⁽³⁾

صنف التفسير، و"الانتصاف من صاحب الكشاف"، و"مناسبات تراجم البخاري". وغير ذلك.

(1) هو عبد الوهاب بن ظافر بن علي بن فتوح الإسكندراني المالكي (ت. 648هـ).

(2) مسجد الجيوشي على قمة جبل المقطم، بناه أمير الجيوش بدر الجمالي سنة 478 هـ ويسمى «مسجد أمير الأمراء». مرشد الزوار إلى قبور الأبرار: 155 / 2.

(3) البيت والترجمة في بغية الوعاة: 384 / 1.

وَأَرَادَ أَنْ يُصَنَّفَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْإِحْيَاءِ، فَخَاصَمَتْهُ أُمُّهُ، وَقَالَتْ لَهُ: فَرَعْتَ
 مِنْ مُضَارَبَةِ الْأَحْيَاءِ، وَشَرَعْتَ فِي مُضَارَبَةِ الْأَمْوَاتِ، فَتَرَكَهُ.

مَوْلَدُهُ ثَالِثَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ عِشْرِينَ وَسِتِّمِئَةٍ. وَمَاتَ - قِيلَ مَسْمُومًا - يَوْمَ
 الْخَمِيسِ، مُسْتَهْلَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"مُقَدِّمَةُ التَّفْسِيرِ"، لِابْنِ النَّقِيبِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ نَجْدَةَ بْنِ حَمْدَانَ، قَاضِي الْقَضَاةِ، شَمْسُ الدِّينِ
 ابْنُ النَّقِيبِ، الْحَاكِمُ بِحِمَصَ، ثُمَّ طَرَابُلُسَ، ثُمَّ حَلَبَ، ثُمَّ مُدَرِّسُ الشَّامِيَّةِ
 الْبَرَّانِيَّةِ، وَصَاحِبُ النَّوَوِيِّ، وَأَعْظَمُ بَتْلَكَ الصُّحْبَةِ رُتْبَةً عَلَيْهِ.

وَلَهُ الدِّيَانَةُ وَالْعِفَّةُ وَالْوَرَعُ الَّذِي طَرَدَ بِهِ الشَّيْطَانَ، وَأَرْغَمَ أَنْفَهُ، وَكَانَ مِنْ
 أَسَاطِينِ الْمَذْهَبِ، وَجَمْرَةَ نَارٍ ذَكَاءٍ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَتَلَهَّبُ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ لِي النَّوَوِيُّ: يَا قَاضِي شَمْسُ الدِّينِ،
 لَا بُدَّ أَنْ تَلِيَ تَدْرِيسَ الشَّامِيَّةِ.

تَوَلَّى الْقَضَاءَ، ثُمَّ الشَّامِيَّةَ، سَمِعَ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ الْحَمَوِيِّ،
 وَأَبِي الْحَسَنِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ، وَأَبِي حَامِدِ ابْنِ الصَّابُونِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ شَيْبَانَ،
 وَزَيْنَبَ بِنْتَ مَكِّي، وَغَيْرِهِمْ.

مَوْلَدُهُ تَقْرِيْبًا فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَسِتِّمِئَةٍ. وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ مَا يَمُوتُ إِلَّا
 لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَتُوْفِّي لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَوَأَقَى ثَانِي عَشَرَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ
 وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ بِالْمَدْرَسَةِ الشَّامِيَّةِ⁽¹⁾.

وَمِنَ التَّفَاسِيْرِ:

"أَمَالِي الرَّافِعِيِّ عَلَى الْفَاتِحَةِ"، وَهُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ
 الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَزْوِينِي، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ، أَبُو الْقَاسِمِ الرَّافِعِيِّ. صَاحِبُ:
 الشَّرْحِ الْكَبِيرِ الْمُسَمَّى بِـ "الْعَزِيزِ". وَلَهُ: "الْفَتْحُ الْعَزِيزُ فِي شَرْحِ الْوَجِيزِ"⁽²⁾،
 وَ"الشَّرْحُ الصَّغِيرُ"، وَ"الْمُحَرَّرُ"، وَ"شَرْحُ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ"، وَ"الْأَمَالِي الشَّارِحَةُ
 عَلَى مُفْرَدَاتِ الْفَاتِحَةِ". وَهُوَ ثَلَاثُونَ مَجْلِسًا، أَمْلَاهَا أَحَادِيثَ بِأَسَانِيدِهِ عَنْ
 أَشْيَاخِهِ عَلَى سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَتَكَلَّمَ عَلَيْهَا. وَلَهُ كِتَابُ "الْإِيجَازُ فِي أَخْطَارِ
 الْحِجَازِ"، ذَكَرَ فِيهِ مَبَاحِثَ وَفَوَائِدَ خَطَرَتْ لَهُ فِي سَفَرِهِ إِلَى الْحَجِّ. وَالصَّوَابُ:
 خَطَرَاتُ أَوْ خَوَاطِرُ الْحِجَازِ، وَلَعَلَّ الْخَطَأَ مِنَ النَّاقِلِ. وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَكَفَاهُ بِـ الْفَتْحِ الْعَزِيزِ شَرْفًا، فَلَقَدْ عَلَا بِهِ عَنَانُ السَّمَاءِ مِقْدَارًا وَمَا اكْتَفَى.

كَانَ مُتَضَلِّلًا مِنْ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ تَفْسِيرًا وَحَدِيثًا وَأُصُولًا، مُتَرَفِّعًا عَلَى أَبْنَاءِ
 جَنْسِهِ فِي زَمَانِهِ نَقْلًا وَبَحْثًا وَإِرْشَادًا وَتَحْصِيلًا. وَأَمَّا الْفِقْهُ فَهُوَ فِيهِ عُمْدَةٌ

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 9 / 308-309.

(2) حذف طاش كبري زاده من ترجمة الرافي في طبقات الشافعية الكبرى: 8 / 281 فوق فيما وقع
 فيه من خطأ وأصل الكلام في المصدر المذكور: "وقد تورع بعضهم عن إطلاق لفظ العزيز مجردًا
 على غير كتاب الله فقال الفتح العزيز في شرح الوجيز".

الْمُحَقِّقِينَ، وَأُسْتَاذُ الْمُصَنِّفِينَ. وَكَانَ وَرِعًا زَاهِدًا، تَقِيًّا نَقِيًّا، طَاهِرَ الذَّلِيلِ، مُرَاقِبًا لِلَّهِ، لَهُ السَّيْرَةُ الْمَرْضِيَّةُ، وَالطَّرِيقَةُ الزَّكِيَّةُ، وَالكَرَامَاتُ الْبَاهِرَةُ.

وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَمَاعَةٍ؛ مِنْهُمْ أَبُوهُ. وَرَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَظِيمِ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: أَظُنُّ أَنِّي لَمْ أَرِ فِي بِلَادِ الْعَجَمِ مِثْلَهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ: الرَّافِعِيُّ مِنَ الصَّالِحِينَ الْمُتَمَكِّنِينَ، كَانَتْ لَهُ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسْفَرَايِينِيُّ: هُوَ شَيْخُنَا إِمَامُ الدِّينِ، وَنَاصِرُ السُّنَّةِ، كَانَ أَوْحَدَ عَصْرِهِ فِي الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ أَصُولًا وَفُرُوعًا، مُجْتَهِدًا زَمَانِهِ فِي الْمَذْهَبِ، فَرِيدَ وَقْتِهِ فِي التَّفْسِيرِ، كَانَ لَهُ مَجْلِسُ بَقَرَوِينَ لِلتَّفْسِيرِ، وَلِتَسْمِيعِ الْحَدِيثِ.

تُوفِّيَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِئَةً.

يُرَوَّى أَنَّ جَلَالَ الدِّينِ خُوَارَزْمِ شَاهَ غَزَا فِي هَذِهِ السَّنَةِ، حَتَّى جَمَدَ الدَّمُ عَلَى يَدِهِ، فَلَمَّا مَرَّ بِقَرَوِينَ، خَرَجَ إِلَيْهِ الرَّافِعِيُّ، فَأَحَبَّ الرَّافِعِيُّ أَنْ يُقْبَلَ يَدَ السُّلْطَانِ لِمَا ذُكِرَ مِنْ صَنِيعِهِ، فَقَبَّلَ السُّلْطَانُ يَدَهُ، ثُمَّ سَارَ الرَّافِعِيُّ قَلِيلًا، فَعَثَرَتْ بِهِ الدَّابَّةُ فَوَقَعَ، فَتَأَذَّتْ يَدُهُ الَّتِي قَبَّلَهَا السُّلْطَانُ، فَقَالَ الشَّيْخُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، حَصَلَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْعَظَمَةِ بِمَا فَعَلَ السُّلْطَانُ، فَعَوِقْتُ بِهِ الْعُقُوبَةَ.

يُرَوَّى أَنَّهُ طَالَعَ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي فَأَضَاءَتْ لَهُ شَجَرَةٌ فِي بَيْتِهِ⁽¹⁾.

ومن التَّفاسِيرِ:

"الْغَرَائِبُ وَالْعَجَائِبُ"، لِلْكَرْمَانِيِّ. وَسَتَعْرِفُهُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ.

ومن التَّفاسِيرِ:

قَوَاعِدُ لَابْنِ تَيْمِيَّةَ⁽²⁾، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الْخَضِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ تَيْمِيَّةَ، الْحَرَّانِيُّ، الْمُلقَّبُ فَخْرُ الدِّينِ، الْخَطِيبُ الْوَاعِظُ الْفَقِيهُ الْحَنْبَلِيُّ، كَانَ فَاضِلاً، تَفَقَّهَ بِبَلَدِهِ عَلَى جَمَاعَةٍ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ، وَصَنَّفَ فِي مَذْهَبِهِ مُخْتَصِراً⁽³⁾.

وَلَهُ خُطْبٌ مَشْهُورَةٌ فِي غَايَةِ الْجَوْدَةِ، وَلَهُ نَظْمٌ حَسَنٌ. وَلَهُ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَلَمْ يَزَلْ أَمْرُهُ جَارِياً عَلَى صِلَاحٍ وَسَدَادٍ.

مَوْلَدُهُ فِي حَرَّانَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ. وَتُوفِّيَ بِهَا سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِئَةٍ⁽⁴⁾.

ومن التَّفاسِيرِ:

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 8 / 281-284.

(2) لم نقف عليها ضمن مؤلفاته.

(3) يقصد كتابه: "تَخْلِيصُ الْمَطْلَبِ فِي تَلْخِيصِ الْمَذْهَبِ"، هدية العارفين: 2 / 111.

(4) وفيات الأعيان: 4 / 386-387.

"التفسير الكبير"، للإمام فخر الدين الرازي، وهو مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ التِّمِّيِّ الْبَكْرِيِّ، الإمام فخر الدين الرازي ابن خطيب الرِّيِّ. إمام المتكلمين، ذو الباع الواسع في تعليق العلوم، والاجتماع بالشاسع من حقائق المنطوق والمفهوم، بحر ليس للبحر ما عنده من الجواهر، وخبز سما على السماء وأين للسماء مثل ما له من الزواهر؟! وروضة علم تستقل الرياض نفسها أن تحاكي ما لديه من الأزاهر.

انتظمت بقدره العظيم عقود الملة الإسلامية، وابتسمت بدره النظيم ثغور الثغور المحمدية، وخاض من العلوم في بحر عميقة، وراض النفس في دفع أهل البدع وسلوك الطريقة. وله شعار آوى الأشعري من سُنَّتِهِ⁽¹⁾ إلى ركن شديد، واعتزل المعتزلي علماً أنه ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد.

وأما الشرعيات - تفسيراً وفقهاً وأصولاً وغيرها - فكان بحرًا لا يجارى، وبدراً إلا أن هداه يشرق نهاراً.

وُلِدَ الإمام سنة ثلاث، أو أربع وأربعين وخمسمئة، واشتغل على والده الشيخ ضياء الدين عمر، وكان من تلامذة محيي السنة أبي محمد البغوي، وقرأ الحكمة على المجد الحلي بمراغة، وتفقه على الكمال السمناني.

ويقال: إنه حفظ "الشامل" في علم الكلام لإمام الحرمين، وذكر الإمام في رسالة "تحصيل الحق في تفصيل الفرق"، أن أستاذه في أصول الدين،

(1) من سننه، في طبقات الشافعية الكبرى: 82 / 8.

والِدُهُ الْإِمَامُ السَّعِيدُ ضِيَاءُ الدِّينِ عُمَرُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّازِي، وَهُوَ تَلْمِيزُ إِمَامِ
الْأُئِمَّةِ أَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ نَاصِرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ تَلْمِيزُ صَدْرِ الْأُئِمَّةِ إِمَامِ
الْحَرَمَيْنِ أَبِي الْمَعَالِيِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ تَلْمِيزُ الْإِمَامِ أَبِي إِسْحَاقَ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَسْفَرَايِينِيِّ، وَهُوَ تَلْمِيزُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَاهِلِيِّ، وَهُوَ تَلْمِيزُ
شَيْخِ السُّنَّةِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِلَالِ بْنِ أَبِي
بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَهُوَ كَانَ (1) أَوَّلًا تَلْمِيزَ أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ
الْمُعْتَزَلِيِّ، ثُمَّ هَدَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَارْجَعَ عَنْ مَذْهَبِهِ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ
الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وَكَانَ أَوَّلَ أَمْرِهِ فَقِيرًا، ثُمَّ فُتِحَتْ عَلَيْهِ الْأَرْزَاقُ، وَانْتَشَرَ اسْمُهُ وَبَعْدَ صِيتِهِ
فِي الْآفَاقِ، وَقُصِدَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ. وَكَانَتْ لَهُ يَدٌ طُولَى فِي الْوَعْظِ بِاللِّسَانِ
الْعَرَبِيِّ وَالْفَارِسِيِّ، وَيَلْحَقُهُ فِيهِ حَالٌ (2)، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالتَّصَوُّفِ، وَلَهُ
يَدٌ فِيهِ، وَتَفْسِيرُهُ يُنْبِئُ عَنْ ذَلِكَ.

وَعَبَّرَ إِلَى خَوَارِزْمَ فَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُعْتَزَلَةِ مُنَاطَرَاتٌ أَدَّتْ إِلَى خُرُوجِهِ مِنْهَا.
ثُمَّ جَرَى بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ نَحْوُ مَا جَرَى بِخَوَارِزْمَ، فَعَادَ إِلَى الرَّيِّ، وَاتَّصَلَ
بِالسُّلْطَانِ شِهَابِ الدِّينِ الْغُورِيِّ، وَحَظِيَ عِنْدَهُ، ثُمَّ بِالسُّلْطَانِ الْكَبِيرِ علاء الدِّينِ

(1) وهو أولاً، في أنطاليا وعاطف أفندي.

(2) كتب بإزائها في الطرة في نسخة أنطاليا: ويلحقه فيه الوجد حال الوعظ.

خوارزم شاه مُحَمَّد بن تَكش⁽¹⁾، وَنَالَ عِنْدَهُ أَسْنَى الْمَرَاتِبِ، وَكَانَ السُّلْطَانُ يَأْتِي إِلَيْهِ. وَكَانَ إِذَا رَكِبَ يَمْشِي حَوْلَهُ نَحْوُ ثَلَاثِمِئَةِ نَفْسٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ شَدِيدَ الْحِرْصِ فِي الْعُلُومِ، وَأَصْحَابُهُ أَكْثَرُ الْخَلْقِ تَعْظِيمًا لَهُ، وَتَأْدُّبًا مَعَهُ، لَهُ عِنْدَهُمُ الْمَهَابَةُ الْوَافِرَةُ، وَاشْتَهَرَتْ تَصَانِيفُهُ فِي الْآفَاقِ، وَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى الْإِسْتِغَالِ بِهَا، وَرَفَضُوا كُتُبَ الْمُتَقَدِّمِينَ.

وَكَانَ يُلَقَّبُ بِهَرَاةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ. وَكَانَ كَثِيرَ الْإِزْرَاءِ بِالْكَرَامِيَّةِ، فَوَضَعُوا عَلَيْهِ مِنْ سَقَاهُ سُمًّا فَمَاتَ مِنْهُ.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ:

"التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ"، فِي اثْنَيْ عَشَرَ مُجَلَّدًا، وَجَعَلَ تَفْسِيرَ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ فِي مُجَلَّدٍ. وَ"الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ"، وَ"نِهَايَةُ الْعُقُولِ"، وَ"الْأَرْبَعِينَ"، وَ"الْمُحَصَّلُ"⁽²⁾، وَ"التَّبَيُّانُ فِي الْمَعَانِي"، وَ"الْبُرْهَانُ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الزَّيْغِ وَالطُّغْيَانِ"، وَ"الْمَبَاحِثُ الْعِمَادِيَّةُ"⁽³⁾، وَ"الْمَحْصُولُ"، وَ"عُيُونُ الْمَسَائِلِ"، وَ"إِرْشَادُ النُّظَّارِ"⁽⁴⁾، وَ"أَجْوِبَةُ الْمَسَائِلِ الْبُخَارِيَّةِ"، وَ"الْمَعَالِمُ"، وَ"تَحْصِيلُ الْحَقِّ"، وَ"الزُّبْدَةُ"، وَ"شَرْحُ الْإِشَارَاتِ"، وَ"شَرْحُ عُيُونِ الْحِكْمَةِ"، وَ"شَرْحُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى"، وَ"شَرْحُ مُفَصَّلِ الزَّمْخَشَرِيِّ"، فِي النَّحْوِ، وَلَمْ يُتِمَّهُ، وَ"شَرْحُ وَجِيزِ

(1) محمد تكش، في قونية ومراد ملا.

(2) كتاب محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين. وهو مطبوع.

(3) المباحث العمدية في المطالب المعادية، في معجم الأدباء: 2589 / 6.

(4) إرشاد النظار إلى لطائف الأسرار. معجم الأدباء: 2589 / 6.

الغزالي"، في الفقه، و"شُرْحُ سِقْطِ الزَّندِ"، لِلْمَعَرِّي. وله طَرِيقَةٌ فِي الْخِلَافِ،
وَمُصَنَّفٌ فِي مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ⁽¹⁾.

وَأَمَّا كِتَابُ "السِّرِّ الْمَكْتُومِ فِي مُخَاطَبَةِ النُّجُومِ"، فَلَمْ يَصِحَّ أَنَّهُ لَهُ. وَقِيلَ:
إِنَّهُ مُخْتَلَقٌ عَلَيْهِ.

وَكَتَبَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ "الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ": وَتَمَّ
ذَلِكَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِئَةٍ.

وَكَتَبَ عَلَى آخِرِ الْكِتَابِ الثَّانِي مِنْهَا: وَقَدْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ بِجُرْجَانِيَّةٍ
خَوَارَزْمٍ، فِي النِّصْفِ الْأَخِيرِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِئَةٍ هِجْرِيَّةً.

وَكَتَبَ عَلَى آخِرِ الثَّلَاثِ مِنْهَا: وَقَدْ تَمَّ هَذَا الْبَابُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، لَيْلَةَ
الْإِثْنَيْنِ السَّادِسِ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ⁽²⁾، سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِئَةٍ، فِي جُرْجَانِيَّةٍ خَوَارَزْمٍ،
فِي الدَّارِ الْمَمْلُوكَةِ فِي سَكَّةِ مَاخُويَانِ⁽³⁾. وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ الرَّحِيمَ أَنْ يَخْتِمَ
عَاقِبَتِي بِالرَّحْمَةِ وَالرَّاحَةِ وَالرَّيْحَانِ، إِنَّهُ الْمَلِكُ الْمَنَّانُ، الرَّحِيمُ الدَّيَّانُ.

وَكَتَبَ عَلَى آخِرِ الْكِتَابِ الرَّابِعِ: وَقَدْ تَمَّ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ مِنْ جُمَادَى
الْأُولَى، سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِئَةٍ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 81-87.

(2) الأول، في مراد ملا.

(3) ماخوبان، في مراد ملا.

وَكَتَبَ عَلَى آخِرِ الْخَامِسِ مِنْهَا: تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّمِئَةٍ.

وَكَتَبَ عَلَى آخِرِ السَّادِسِ مِنْهَا: تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، الثَّانِي عَشَرَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَى، سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّمِئَةٍ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَمُسْتَحَقٌّ، وَالصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، خُصُوصًا عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

حَكَى الْأَدِيبُ شَرَفُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْنٍ⁽¹⁾، أَنَّهُ حَضَرَ دَرْسَهُ مَرَّةً وَهُوَ شَابٌّ، وَقَدْ وَقَعَ ثُلُجٌ كَثِيرٌ، فَسَقَطَتْ بِالْقُرْبِ مِنْهُ حَمَامَةٌ، وَقَدْ طَرَدَهَا بَعْضُ الْجَوَارِحِ، فَلَمَّا وَقَعَتْ رَجَعَ عَنْهَا الْجَارِحُ، فَلَمْ تَقْدِرِ الْحَمَامَةُ عَلَى الطَّيْرَانِ مِنَ الْخَوْفِ وَالْبَرْدِ، فَلَمَّا قَامَ الْإِمَامُ مِنَ الدَّرْسِ، وَقَفَ عَلَيْهَا، وَرَقَّ لَهَا، وَأَخَذَهَا. قُلْتُ: وَجَدْتُ فِي بَعْضِ الرِّسَائِلِ تَصْنِيفَ بَعْضٍ مِنَ الْمَشَايخِ الثَّقَاتِ، وَالرِّسَالَةَ بِخَطِّهِ أَيْضًا، أَنَّ الْحَمَامَةَ هَرَبَتْ، وَرَمَتْ بِنَفْسِهَا إِلَى مَجْلِسِ الْإِمَامِ، وَدَخَلَتْ فِي كُمِّهِ.

قَالَ ابْنُ عُثَيْنٍ: فَقُلْتُ فِي الْحَالِ: [الكامل]

(1) أبو المحاسن شرف الدين محمد بن نصر الله بن مكارم الأنصاري الشاعر المشهور، (ت. 630هـ). ينظر: معجم الأدباء: 6/ 2661، وفيات الأعيان: 5/ 14، الوافي بالوفيات: 5/ 122، سير أعلام النبلاء: 22/ 363.

[يا ابنَ الكِرَامِ الْمُطْعِمِينَ إِذَا شَتَوْا
 الْعَاصِمِينَ إِذَا النُّفُوسُ تَطَايَرَتْ
 وَافَتْ إِلَيْكَ وَقَدْ تَدَانَى حَتْفُهَا
 وَلَوْ أَنَّهَا تُحْبَى بِمَالٍ لَأَنْشَنَتْ
 جَاءَتْ سُلَيْمَانَ الزَّمَانِ بِشَكْوِهَا
 مَنْ نَبَأَ الْوَرَقَاءَ أَنَّ مَحَلَّكُمْ
 فَطَرَبَ لَهَا الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ، وَأَمَرَ لَهُ بِالْجُلُوسِ قَرِيبًا مِنْهُ، وَأَمَرَ لَهُ
 بِجَائِزَةٍ سَنِيَّةٍ، وَبَقِيَ مُحْسِنًا إِلَيْهِ.]⁽¹⁾
 بَيْنَ الصَّوَارِمِ وَالْوَشِيجِ الرَّاعِفِ
 فَحَبَوْتَهَا بِبَقَائِهَا الْمُسْتَأْنَفِ
 مِنْ رَاحَتِكَ بِنَائِلِ مُتَضَاعِفِ]⁽²⁾
 وَالْمَوْتُ يَلْمَعُ مِنْ جَنَاحِي خَاطِفِ
 حَرَمٌ وَأَنْتَ مَلَجَأٌ لِلْخَائِفِ
 فَطَرَبَ لَهَا الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ، وَأَمَرَ لَهُ بِالْجُلُوسِ قَرِيبًا مِنْهُ، وَأَمَرَ لَهُ
 بِجَائِزَةٍ سَنِيَّةٍ، وَبَقِيَ مُحْسِنًا إِلَيْهِ.

قِيلَ: إِنَّ ابْنَ عُنَيْنٍ قَالَ: وَصَلَ إِلَيَّ مِنْ جِهَةِ الْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ نَحْوُ عَشْرَةِ
 آلَافٍ دِينَارٍ⁽³⁾.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ فِي طَبَقَاتِهِ الْكُبْرَى: اَعْلَمُ أَنَّ شَيْخَنَا الذَّهَبِيَّ ذَكَرَ الْإِمَامَ فِي
 كِتَابِ الْمِيزَانِ فِي الضُّعْفَاءِ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا مَعْنَى لَهُ مِنْ وُجُوهِ، أَعْلَاهَا أَنَّهُ ثِقَةٌ
 حَبْرٌ مِنْ أَخْبَارِ الْأُمَّةِ، وَأَدْنَاهَا أَنَّهُ لَا رِوَايَةَ لَهُ. وَذِكْرُهُ فِي الرِّوَاةِ مُجَرَّدُ فُضُولٍ
 وَتَعْصِبٍ، وَتَحَامُلٍ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ الْجُلُودُ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ: لَهُ "كِتَابُ أَسْرَارِ النُّجُومِ"، سِحْرٌ صَرِيحٌ.

(1) حماسة، في قونية. والقصة والأبيات في: وفيات الأعيان: 251 / 4، وتاريخ الإسلام: 137 / 13،
 وطبقات الشافعية: 87 / 8.

(2) زيادة من مراد ملا.

(3) دنانير، في قونية ورئيس الكتاب وأنطاليا.

قَالَ ابْنُ السُّبُكِيِّ: وَقَدْ عَرَّفْنَاكَ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ مُخْتَلَقٌ عَلَيْهِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ نِسْبَتِهِ إِلَيْهِ، لَيْسَ هُوَ بِسِحْرِ، فَلْيَتَأَمَّلْ مَنْ يُحْسِنُ السَّحْرَ. وَيَكْفِيكَ شَاهِدًا عَلَى تَعَصُّبِ شَيْخِنَا عَلَيْهِ، ذِكْرُهُ إِيَّاهُ بِالْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي حَرْفِ الْفَاءِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ شُهْرَتَهُ بَابِنِ الْخَطِيبِ وَالْإِمَامِ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدٌ، فَإِذَا نَظَرْتَ⁽¹⁾ أَثَرَهَا الطَّارِحُ رِذَاءَ الْعَصْبِيَّةِ عَنْ كِتْفَيْهِ، الْجَانِحُ إِلَى جَعْلِ الْحَقِّ بِمَرَأَى عَيْنَيْهِ، إِلَى رَجُلٍ عَمَدَ إِلَى إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَدْخَلَهُ فِي جَمَاعَةٍ لَيْسَ هُوَ مِنْهُمْ - أَغْنِي رُوَاةَ الْحَدِيثِ - فَإِنَّ الْإِمَامَ لَا رِوَايَةَ لَهُ، وَدَعَاهُ بِاسْمٍ لَا يُعْرَفُ بِهِ، وَلَوْ تَأَمَّلَهَا الْمُسْكِينُ حَقَّ التَّأَمُّلِ، وَأَوْتِي رُشْدَهُ، لَأَوْجَبَتْ لَهُ حُبًّا عَظِيمًا فِي هَذَا الْإِمَامِ، وَلَكِنَّهَا الْحَامِلُ لَهُ عَلَى هَذِهِ الْعَظِيمَةِ، وَالْمُرْدِيَّةِ لَهُ فِي هَذِهِ الْمُصِيبَةِ الْعَمِيمَةِ. نَسْأَلُ اللَّهَ السَّتَرَ وَالسَّلَامَةَ.

ذَكَرَ أَنَّ الْإِمَامَ وَعَظَ يَوْمًا بِحَضْرَةِ السُّلْطَانِ شِهَابِ الدِّينِ الْغُورِيِّ، وَحَصَلَتْ لَهُ حَالٌ، فَاسْتَعَاثَ: يَا سُلْطَانَ الْعَالَمِ، لَا سُلْطَانُكَ يَبْقَى، وَلَا تَلْبِيسُ الرَّازِيِّ يَبْقَى، وَأَنَّ مَرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ⁽²⁾.

قَالَ الْمَوْلَى الشَّهِيرُ بِمُصَنَّفِكَ فِي كِتَابِهِ "التُّحْفَةُ الْمَحْمُودِيَّةُ": إِنَّ الْمَوْلَى فَخْرَ الدِّينِ الرَّازِيَّ أَرْسَلَ رُقْعَةً إِلَى السُّلْطَانِ مُحَمَّدٍ خُوَارَزَمِ شَاهٍ فِي حَاجَةٍ عَرَضَهَا عَلَيْهِ فِي شَأْنِ بَعْضِ الصُّلَحَاءِ، وَكَتَبَ فِيهَا: رَفَعْتُ قِصَّتِي إِلَى اللَّهِ

(1) تأملت، في قونية.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 8/ 88-89.

[قَبْلَ أَنْ أَرْفَعَ إِلَيْكَ، وَطَلَبْتُ مِنْهُ حَاجَتِي عَلَى يَدَيْكَ] ⁽¹⁾، فَإِنْ أُعْطِيَتْهَا فَاللَّهُ هُوَ الْمُعْطِي، وَأَنْتَ الْمَشْكُورُ، وَإِنْ مَنَعْتَهَا، فَاللَّهُ هُوَ ⁽²⁾ الْمَانِعُ، وَأَنْتَ الْمَعْذُورُ، وَالسَّلَامُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنُ الْوَاسِطِيُّ: سَمِعْتُ الْإِمَامَ بِهْرَةَ يُنْشِدُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَقِيبَ عَتَابِهِ أَهْلَ الْبَلَدَةِ: [البسيط]

الْمَرْءُ مَا دَامَ حَيًّا يُسْتَهَانُ بِهِ وَيَعْظُمُ الرُّزْءُ فِيهِ حِينَ يُفْتَقَدُ ⁽³⁾
 قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: قَالَ الْإِمَامُ فِي تَفْسِيرِهِ - وَأُظْنُهُ فِي سُورَةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَالَّذِي جَرَّبْتُهُ مِنْ طَوْلِ عُمْرِي أَنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا عَوَّلَ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ، صَارَ ذَلِكَ سَبَبًا لِلْبَلَاءِ وَالْمِحْنَةِ، وَالشَّدَّةِ وَالرَّزِيَّةِ، وَإِذَا عَوَّلَ عَلَى اللَّهِ وَلَمْ يَزَجْغْ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ حَصَلَ ذَلِكَ الْمَطْلُوبُ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ. فَهَذِهِ التَّجَرِبَةُ قَدْ اسْتَمَرَّتْ لِي مِنْ أَوَّلِ عُمْرِي إِلَى هَذَا الْوَقْتِ الَّتِي بَلَغْتُ فِيهِ إِلَى السَّابِعِ وَالْخَمْسِينَ، فَعِنْدَ هَذَا اسْتَقَرَّ قَلْبِي عَلَى أَنَّهُ لَا مَضْلَحَةَ لِلْإِنْسَانِ فِي التَّعْوِيلِ عَلَى شَيْءٍ سِوَى فَضْلِ اللَّهِ وَإِحْسَانِهِ. انْتَهَى ⁽⁴⁾.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَمَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ حَقًّا، وَمَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ وَجَدَ الْأَمْرَ كَذَلِكَ. وَإِنْ فَرَضَ أَحَدٌ عَوَّلَ فِي أَمْرِهِ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ، وَحَصَلَ لَهُ ذَلِكَ، فاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَخْلُو

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) فهو، في أنطاليا.

(3) البيت في معجم الأدباء: 6/ 2590، وطبقات الشافعية الكبرى: 8/ 90.

(4) طبقات الشافعية الكبرى: 8/ 89-92.

عن أَحَدِ رَجُلَيْنِ، إِمَّا رَجُلٍ مَمْكُورٍ بِهِ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - وَإِمَّا رَجُلٍ يَطْلُبُ شَرًّا، وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ خَيْرٌ لِنَفْسِهِ، وَيَظْهَرُ لَهُ ذَلِكَ بِعَاقِبَةِ ذَلِكَ الْأَمْرِ، فَمَا أَسْرَعَ انْقِلَابُهُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ إِلَى أَسْوَأِ الْأَحْوَالِ، وَمَنْ شَاءَ اعْتَبَرَ ذَلِكَ فَلْيُحَاسِبْ نَفْسَهُ. وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ دَالَّةٌ عَلَى مُرَاقَبَتِهِ طَوْلَ وَقْتِهِ، وَمُحَاسَبَتِهِ لِنَفْسِهِ، فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَبَّحَ مَنْ يَسُبُّهُ، أَوْ يَذْكُرُهُ بِسَوْءٍ حَسَدًا وَبَغْيًا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ.

إِلَى هُنَا كَلَامُ ابْنِ السُّبْكِيِّ⁽¹⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِمَامَ كَانَ مِنْ زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ، ثُمَّ التَّحَقَّقَ بِالصُّوفِيَّةِ، فَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْمُشَاهَدَةِ، وَصَنَّفَ التَّفْسِيرَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَمَنْ تَأَمَّلَ فِي مَبَاحِثِهِ، وَتَصَفَّحَ لَطَائِفَهُ، يَجِدُ فِي أَثْنَائِهِ كَلِمَاتٍ أَهْلِ التَّصَوُّفِ مِنَ الْأُمُورِ الذَّوْقِيَّةِ.

قُلْتُ: وَسَمِعْتُ رَجُلًا ثِقَةً صَالِحًا عَالِمًا، وَعَابِدًا زَاهِدًا، وَعَارِفًا صَادِقًا، أَنَّهُ حَكَى أَنَّ الْإِمَامَ لَمَّا دَخَلَ هَرَاةَ، أَتَاهُ مَنْ بِهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ، وَالسَّلَاطِينِ وَالْأَمْرَاءِ، وَسَأَلَ يَوْمًا: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْ زِيَارَتِنَا؟ قَالَ أَصْحَابُهُ: نَعَمْ، بَقِيَ رَجُلٌ صَالِحٌ مُنْقَطِعٌ فِي زَاوِيَةٍ، قَالَ الْإِمَامُ: أَنَا رَجُلٌ وَاجِبُ التَّعْظِيمِ، وَأَنَا إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ، فَلِمَ لَمْ يَزُرْنِي؟ فَقَالُوا لِذَلِكَ الرَّجُلِ كَلَامَ الْإِمَامِ، فَمَا تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ أَصْلًا، وَوَقَعَ بَيْنَهُمَا الْخِلَافُ. فَصَنَعَ أَهْلُ الْبَلَدَةِ طَعَامًا فَدَعَوْهُمَا، فَأَجَابَا الدَّعْوَةَ، وَاجْتَمَعَا فِي حَدِيقَةٍ، فَسَأَلَ الْإِمَامُ عَنْ

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 8/ 81-96، والنقل أيضا في مواضع من وفيات الأعيان: 4/ 248-252.

سَبَبِ تَخْلُفِهِ عَنْ إِتْيَانِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ فَقِيرٌ لَا شَرَفَ فِي زِيَارَتِي، وَلَا نَقْصَ فِي تَخْلُفِي عَنْهَا. قَالَ الْإِمَامُ: هَذَا جَوَابُ أَهْلِ الْأَدَبِ - يَعْنِي الصُّوفِيَّةَ - فَقُلْ لِي حَقِيقَةُ الْحَالِ، فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: لَأَيِّ شَيْءٍ وَجَبَتْ زِيَارَتُكَ؟ قَالَ: أَنَا إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ، وَوَجِبَ التَّعْظِيمُ، قَالَ: إِنَّ افْتِخَارَكَ بِالْعِلْمِ، وَرَأْسُ الْعُلُومِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَيْفَ عَرَفْتُهُ تَعَالَى؟ قَالَ: بِمَثَلِ بُرْهَانٍ⁽¹⁾. قَالَ الرَّجُلُ: الْبُرْهَانُ لِإِزَالَةِ الشَّكِّ، وَاللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ فِي قَلْبِي نُورًا لَا يَدْخُلُ مَعَهُ الشَّكُّ، فَضَلًّا عَنْ الْحَاجَةِ إِلَى الْبُرْهَانِ. فَأَثَرُ هَذَا الْكَلَامِ فِي قَلْبِ الْإِمَامِ، فَتَابَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ عَلَى يَدِهِ، وَدَخَلَ الْخُلُوءَ، وَفُتِحَ لَهُ مَا فُتِحَ، وَبَعْدَ مَا خَرَجَ مِنْهَا⁽²⁾، صَنَّفَ "التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ".

وَقَالَ النَّاقِلُ لِهَذِهِ الْحِكَايَةِ: وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخَ أَبُو الْجَنَّابِ الشَّيْخُ نَجْمُ الدِّينِ الْكُبْرِي - قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ - تُؤَفِّي الْإِمَامُ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ - بِهَرَاةَ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ يَوْمَ عِيدِ الْفِطْرِ سَنَةً سِتٍّ وَسِتِّمِئَةٍ.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ الْوَاقِعَةِ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الذَّوْقِ مِنَ الصُّوفِيَّةِ:

"تَفْسِيرُ الشَّيْخِ نَجْمِ⁽³⁾ دَايَةِ"⁽⁴⁾.

(1) براهين، في قونية رئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) عنها، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) تفسير بشير لنجم داية، في قونية ورئيس الكتاب ومراد ملا. يعرف هذا التفسير بالتأويلات النجمية. التفسير والمفسرون: 290/2.

(4) نجم الدين، أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن شاهادر الأسدي الرازي المعروف بدايه، (ت. 654هـ)، المصدر نفسه: 290/2.

و"الْحَقَائِقُ"، لأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ - هو بِضَمِّ السَّيْنِ وَفَتْحِ اللَّامِ -
 واسمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ النَّيْسَابُورِيُّ،
 شَيْخُ الصُّوفِيَّةِ، وصاحبُ تَارِيخِهِمْ وَطَبَقَاتِهِمْ وَتَفْسِيرِهِمْ.

مَوْلَدُهُ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ. تُوفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

له تَرْجَمَةٌ فِي الْمِيزَانِ، قال الذَّهَبِيُّ فِيهَا: قال الْخَطِيبُ: قال لي مُحَمَّدُ بْنُ
 يَوْسُفَ الْقَطَّانُ: كان يَضَعُ الْأَحَادِيثَ لِلصُّوفِيَّةِ⁽¹⁾. انْتَهَى. كذا فِي شَرْحِ شِفَاءِ
 الْقَاضِي عِيَّاضٍ، لِلشَّيْخِ بُرْهَانَ الدِّينِ الْحَلَبِيِّ الْمُسَمَّى: بـ "الْمُعْتَقَى فِي ضَبْطِ
 أَلْفَاظِ الشِّفَاءِ".

وَمِنْ التَّفَاسِيرِ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْعِرْفَانِ:

"تَفْسِيرُ الْفَاتِحَةِ"، لِصَدْرِ الدِّينِ الْقُونَوِيِّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، الشَّيْخُ
 الزَّاهِدُ، صَدْرُ الدِّينِ الْقُونَوِيِّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ فِي التَّصَوُّفِ، وَتَزَوَّجَ أُمَّهُ
 الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ ابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَرَبَّاهُ، وَاهْتَمَّ بِهِ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ
 وَعُلُومِ التَّصَوُّفِ، فَصَارَ مَجْمَعًا لِلْبَحْرَيْنِ، وَمُلْتَقَى لِلْبَدْرَيْنِ، وَقَصَدَهُ
 الْأَفَاضِلُ مِنَ الْأَفَاقِ، حَتَّى إِنَّ الْعَلَّامَةَ قُطْبَ الدِّينِ الشِّيرَازِيَّ أَتَاهُ وَهُوَ
 بِقُونِيَّةَ، وَقَرَأَ عِنْدَهُ، وَصَاحَبَهُ فِي الْعُلُومِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ. ذَكَرَهُ الْعَلَّامَةُ فِي
 كِتَابِهِ "دُرَّةُ النَّاجِ"، فِي الْقِسْمِ الْعَمَلِيِّ مِنْهُ.

وَلِصَدْرِ الدِّينِ الْقُنُوزِيِّ مَكَاتِبَاتٌ وَمُرَاسِلَاتٌ مَعَ خَوَاجَةِ نَصِيرِ الدِّينِ
الطُّوسِيِّ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْحَكْمِيَّةِ، وَدَارَ الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا مِرَارًا، حَتَّى
اعْتَرَفَ النَّصِيرُ الطُّوسِيُّ بِالْعَجْزِ وَالْقُصُورِ.

وَلِصَدْرِ الدِّينِ الْمَذْكُورِ - قُدَّسَ سِرُّهُ - مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي عِلْمِ التَّصَوُّفِ، وَلَهُ:
"تَفْسِيرُ الْفَاتِحَةِ"، وَ"شَرْحُ الْأَحَادِيثِ الْأَرْبَعِيَّةِ"، لَكِنْ لَمْ يُتِمَّهُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.
تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةً.

وَمِنَ التَّفَاسِيرِ:

"تَفْسِيرُ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ"، لِمَوْلَانَا شَمْسِ الدِّينِ الْفَنَارِيِّ. مَزَجَ فِيهِ بَيْنَ
الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَعُلُومِ التَّصَوُّفِ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الْمُصَنَّفَاتِ، وَأَوَّلَاهَا
بِالِاهْتِمَامِ وَالِاعْتِنَاءِ بِشَأْنِهِ.

وَالْفَنَارِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الرُّومِيِّ، الْعَلَّامَةُ شَمْسُ الدِّينِ
الْفَنَارِيُّ⁽¹⁾، بَفَتْحِ الْفَاءِ وَالنُّونِ وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: نِسْبَةُ إِلَى صَنْعَةِ الْفَنَارِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ
مُحْيِي الدِّينِ الْكَافِيَجِيِّ، لَكِنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ، بَلْ هُوَ نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ تُسَمَّى فَنَارَ.
قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: كَانَ عَارِفًا بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْمَعَانِي وَالْقِرَاءَاتِ، كَثِيرَ الْمُشَارَكَةِ
فِي الْفُنُونِ. وُلِدَ فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِئَةً.

(1) ابن الفناري، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

وَأَخَذَ عَنِ الْعَلَّامَةِ علاء الدين الأسود، شارح المغني في الأصول،
وشارح الوقاية في الفقه، وأخذ ببلايه عن الجمال محمد بن محمد بن
محمد الأقسرائي، ولازم الاشتغال، ورَحَلَ إلى مصر، وأخذ عن الشيخ
أكمل الدين وغيره.

ثم رَجَعَ إلى الروم فولي قضاء بُورصة، وارتفع قدره عند ابن عثمان
جداً، وحلَّ عنده المحلَّ الأعلى، وصار في معنى الوزير، واشتهر ذكره،
وشاع فضله. وكان حسن السمِّ، كثير الفضل والأفضال، غير أنه يُعابُ
بِنَحْلَةِ ابن العربي، وبإقراء الفُصوص.

ولَمَّا دَخَلَ القاهرة، لم يتظاهر بشيء من ذلك، وكان بعض من اعتنى به
أوصاه أن لا يتكلَّم في شيء من ذلك، واجتمع به فضلاء العصر، وذاكروه
وباحثوه، وشهدوا له بالفضيلة، ثم رَجَعَ.

وكان قد أثرى إلى الغاية، حتَّى يُقال: إِنَّ عِنْدَهُ مِنَ النِّقْدِ خَاصَّةً مِثَّةً
وَخَمْسِينَ أَلْفَ دِينَارٍ. وَحَجَّ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ.

فَلَمَّا رَجَعَ طَلَبَهُ الْمُؤَيَّدُ، فَدَخَلَ القاهرة، واجتمع بِفُضلائِها، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى
الْقُدْسِ فزاره. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بِلادِهِ، ثُمَّ حَجَّ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ عَلَى طَرِيقِ
أَنْطَاكِيَّةَ، وَرَجَعَ، فَمَاتَ بِبِلادِهِ فِي شَهْرِ رَجَبٍ، وَكَانَ قَدْ أَصَابَهُ رَمَدٌ، وَأَشْرَفَ
عَلَى الْعَمَى، بَلْ يُقَالُ: إِنَّهُ عَمِيَ، ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بَصَرَهُ، فَحَجَّ فِي هَذِهِ الْحَجَّةِ
الْأَخِيرَةِ شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ.

وله مُصَنَّفٌ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ سَمَّاهُ: "فُصُولُ الْبَدَائِعِ فِي أَصُولِ الشَّرَائِعِ"، وَجَمَعَ فِيهِ الْمَنَارَ⁽¹⁾ وَالْبَزْدَوِيَّ⁽²⁾ وَمَحْصُولَ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ، وَمُخْتَصَرَ ابْنِ الْحَاجِبِ. وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَأَقَامَ فِي عَمَلِهِ ثَلَاثِينَ سَنَةً.

وله: "تَفْسِيرُ الْفَاتِحَةِ"، وَرِسَالَةٌ أَتَى فِيهَا مَسَائِلَ مِنْ مِئَةِ فُنُونٍ، وَسَمَّاهَا: "أَنْمُودَجُ الْعُلُومِ". قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ شَاهٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَرِسَالَةٌ أُخْرَى مَنْظُومَةٌ، أَتَى فِيهَا عِشْرِينَ قِطْعَةً، كُلُّ مِنْهَا فِي عِلْمٍ وَاحِدٍ، وَبَدَّلَ أَسْمَاءَ الْعُلُومِ، وَامْتَحَنَ بِهَا عُلَمَاءَ عَصْرِهِ، فَعَجَزُوا عَنْ حَلِّهَا، فَضَلَّاهُ عَنْ الْجَوَابِ عَنْهَا، وَأَجَابَ عَنْهَا ابْنُهُ مُحَمَّدٌ شَاهٍ. وَ"شَرْحُ الرِّسَالَةِ" أَيْضًا. وَصَنَّفَ "شَرْحُ الرِّسَالَةِ الْأَثِيرِيَّةِ" فِي الْمِيزَانِ. وَصَنَّفَهَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مِنْ أَقْصَرِ الْأَيَّامِ، افْتَتَحَهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَخَتَمَهَا مَعَ أَذَانِ مَغْرِبِهِ.

وله الرِّسَائِلُ وَالْحَوَاشِي كَثِيرَةٌ لَكِنْ بَقِيَتْ فِي الْمُسَوَّدَةِ، وَمَنَعَ الدَّرْسُ وَالْفَتْوَى وَالْقَضَاءُ عَنْ تَدْوِينِهَا. يُقَالُ: إِنَّهُ أَقْرَأَ "شَرْحُ الْعَصْدِ" نَحْوَ عِشْرِينَ مَرَّةً.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: كَتَبَ لِي بِخَطِّهِ بِالْإِجَازَةِ لَمَّا قَدِمَ الْقَاهِرَةَ.

مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَمَانِمِئَةٍ⁽³⁾.

(1) منار الأنوار في أصول الفقه، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت. 710 هـ).

(2) أصول فخر الإسلام البزدوي، (ت. 482 هـ).

(3) الشقائق النعمانية: 17-19.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: لَازَمَهُ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحْيِي الدِّينِ الْكَافِيحِي، وَكَانَ يُبَالِغُ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ جَدًّا.

وَكَانَ لِلْفَنَارِيِّ وَلَدَانِ: أَحَدُهُمَا اسْمُهُ يَوْسُفُ بَالِي، وَيُحْكِي: أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْفُضَلَاءِ، لَكِنْ لَمْ نَرِ تَصْنِيفَهُ. وَالْآخَرُ: مُحَمَّدٌ شَاه.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: مُحَمَّدٌ شَاهُ بْنُ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ الْفَنَارِيِّ الْحَنْفِيِّ الرَّومِيِّ، كَانَ ذَكِيًّا، وَحَجَّ فِي بَضْعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَمَانِمِئَةً، وَدَخَلَ الْقَاهِرَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بِلَادِ ابْنِ قَرْمَانَ، فَمَاتَ بِهَا.

أَمَّا مُحْيِي الدِّينِ الْكَافِيحِي، فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودِ الرَّومِيِّ الْبَرْغَمِيِّ.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ، أَسْتَاذُ الْأُسْتَاذِينَ، مُحْيِي الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكَافِيحِي الْحَنْفِيُّ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِمِئَةً، وَاشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ أَوَّلَ مَا بَلَغَ، وَرَحَلَ إِلَى بِلَادِ الْعَجَمِ وَالتَّتَرِ، وَلَقِيَ الْعُلَمَاءَ الْأَجَلَاءَ، فَأَخَذَ عَنِ الشَّمْسِ الْفَنَارِيِّ، وَالْبُرْهَانِ حَيْدَرٍ، وَالشَّيْخِ وَاجِدٍ، وَابْنِ فَرَشْتَه⁽¹⁾ شَارِحِ الْمَجْمَعِ، وَحَافِظِ الدِّينِ الْبَزَازِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

(1) عبد اللطيف بن عبد العزيز ابن الملك الحنفي (ت. 801هـ)، الضوء اللامع: 4/ 329.

وَدَخَلَ الْقَاهِرَةَ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْفُضْلَاءُ وَالْأَعْيَانُ، وَوَلِيَ مَشِيخَةَ الشَّيْخُونِيَّةِ
لَمَّا رَغِبَ عَنْهَا ابْنُ الْهُمَامِ⁽¹⁾.

وَكَانَ إِمَامًا كَبِيرًا فِي الْمَعْقُولَاتِ كُلِّهَا؛ الْكَلَامِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَالنَّحْوِ
والتَّصْرِيفِ وَالْإِعْرَابِ وَالْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَالْجَدَلِ وَالْمَنْطِقِ وَالْفَلَسَفَةِ
وَالْهَيْئَةِ، بَحِثٌ لَا يَشُقُّ أَحَدٌ غُبَارَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ، وَلَهُ الْيَدُ الْحَسَنَةُ
فِي الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ وَالنَّظَرِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَلَّفَ فِيهِ. وَأَمَّا تَصَانِيفُهُ فِي
الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ فَلَا تُحْصَى، بِحَيْثُ إِنِّي سَأَلْتُهُ أَنْ يُسَمِّيَ لِي جَمِيعَهَا لِأَكْتُبَهَا
فِي تَرْجَمَتِهِ فَقَالَ: لَا أَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ: وَلِي مُؤَلَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ أَنْسَيْتُهَا، فَلَا أَعْرِفُ الْآنَ أَسْمَاءَهَا، وَأَكْثَرُهَا
مُخْتَصَرَاتٌ، وَأَجَلُّهَا وَأَنْفَعُهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ: "شَرْحُ قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ"،
و"شَرْحُ كَلِمَتِي الشَّهَادَةِ"، وَلَهُ "مُخْتَصَرٌ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ"، وَمُخْتَصَرٌ فِي
عُلُومِ التَّفْسِيرِ مُسَمًّى: بـ "التَّيْسِيرُ"، قَدَرُ ثَلَاثِ كِرَارِيسَ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ
اخْتَرَعَ هَذَا الْعِلْمَ وَلَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّيْخَ لَمْ يَقِفْ عَلَى الْبُرْهَانِ،
لِلزَّرْكَشِيِّ، وَلَا عَلَى مَوَاقِعِ الْعُلُومِ، لِلْجَلَالِ الْبُلْقِينِيِّ.

وَكَانَ صَحِيحَ الْعَقِيدَةِ فِي الدِّيَانَاتِ، حَسَنَ الْإِعْتِقَادِ فِي الصُّوفِيَّةِ، مُجِبًّا لِأَهْلِ
الْحَدِيثِ، كَارِهًا لِأَهْلِ الْبِدْعِ، كَثِيرَ التَّعَبُّدِ عَلَى كِبَرِ سِنِّهِ، كَثِيرَ الصَّدَقَةِ وَالْبَذْلِ، لَا
يُبْقِي عَلَى شَيْءٍ، سَلِيمَ الْفِطْرَةِ، صَافِي الْقَلْبِ، كَثِيرَ الْإِحْتِمَالِ لِأَعْدَائِهِ، صَبُورًا

(1) محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، السيواسي ثم الإسكندري (ت. 861هـ).

على الأذى، واسع العلم جدًا. لازمته أربع عشرة سنة، فما جئته من مرة إلا وسمعت منه من التحقيقات والعجائب ما لم أسمعهُ قبل ذلك.

قال لي يومًا: ما إعراب "زيد قائم"؟ فقلت: قد صرنا في مقام الصغار نسأل عن هذا، فقال لي: في "زيد قائم" مئة وثلاثة عشر بحثًا، فقلت: لا أقوم من هذا المجلس حتى أستفيدها، فأخرج لي تذكرتها⁽¹⁾، فكتبتها منه. توفي الشيخ شهيدًا بالإسهال ليلة الجمعة رابع جمادى الأولى، سنة تسع وسبعين وثمانمئة⁽²⁾.

(1) تذكرته، في بغية الوعاة: 118/1.

(2) المصدر نفسه: 117/1-118.

الشَّعْبَةُ الرَّابِعَةُ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

عِلْمُ دِرَايَةِ الْحَدِيثِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْمَعْنَى الْمَفْهُومِ مِنْ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ، وَعَنِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنْهَا، مُبْتَنِيًا عَلَى قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، وَضَوَابِطِ الشَّرِيعَةِ، وَمُطَابَقًا لِأَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَمَوْضُوعُهُ: أَحَادِيثُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَيْثُ دَلَّاتُهَا عَلَى الْمَعْنَى الْمَفْهُومِ أَوْ الْمُرَادِ.

وَوَغَايَتُهُ: التَّحَلِّيُّ بِالْآدَابِ النَّبَوِيَّةِ، وَالتَّحَلِّيُّ عَمَّا يَكْرَهُهُ وَيَنْهَاهُ.

وَمَنْفَعَتُهُ: أَعْظَمُ الْمَنَافِعِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْمُتَأَمِّلِ.

وَمَبَادِئُهُ: الْعُلُومُ الْعَرَبِيَّةُ كُلُّهَا، وَمَعْرِفَةُ الْقَصَصِ وَالْأَخْبَارِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعْرِفَةُ الْأَصْلِينَ وَالْفُقَهَ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ قُصَارَى نَظَرِ أُنْبَاءِ هَذَا الزَّمَانِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، النَّظَرُ فِي: "مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ" لِلصَّاعَانِي، فَإِنْ تَرَفَّعَتْ إِلَى "مَصَابِيحُ" الْبَغَوِيِّ وَظَنَّتْ⁽¹⁾ أَنَّهَا تَصِلُ إِلَى دَرَجَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِجَهْلِهِمْ بِالْحَدِيثِ، بَلْ لَوْ

(1) ظننت، في قونية ورئيس الكتاب.

حَفِظَهُمَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ، وَضَمَّ إِلَيْهِمَا مِنَ الْمُتُونِ مِثْلَيْهِمَا، لَمْ يَكُنْ مُحَدِّثًا حَتَّى يَلْجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ.

وَإِنَّمَا الَّذِي يَعُدُّهُ أَهْلُ هَذَا الزَّمَانِ بِالْغَا إِلَى النِّهَايَةِ، وَيُنَادُونَهُ مُحَدِّثَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبُخَارِيَّ الْعَصْرِ، مَنْ اشْتَغَلَ بِـ "جَامِعِ الْأُصُولِ" لِابْنِ الْأَثِيرِ، مَعَ حِفْظِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، كـ "مُخْتَصَرِ ابْنِ الصَّلَاحِ"، أَوْ "التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ" لِلنَّوَوِيِّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ رُتَبَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَإِنَّمَا الْمُحَدِّثُ مَنْ عَرَفَ الْأَسَانِيدَ وَالْعِلَلَ، وَأَسْمَاءَ الرِّجَالِ، وَالْعَالِي وَالنَّازِلَ، وَحَفِظَ مَعَ ذَلِكَ جُمْلَةً مُسْتَكْثَرَةً مِنَ الْمُتُونِ، وَسَمِعَ الْكُتُبَ السَّتَّةَ، وَ"مُسْنَدُ" أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَ"سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ"، وَ"مُعْجَمُ الطَّبْرَانِيِّ"، وَضَمَّ إِلَى هَذَا الْقَدْرِ أَلْفَ جُزْءٍ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْحَدِيثِيَّةِ. هَذَا أَقَلُّ دَرَجَاتِهِ.

فَإِذَا سَمِعَ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَكَتَبَ الطَّبَاقَ⁽¹⁾، وَدَارَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَتَكَلَّمَ فِي الْعِلَلِ وَالْوَفَيَاتِ وَالْأَسَانِيدِ، كَانَ فِي أَوَّلِ دَرَجَاتِ الْمُحَدِّثِينَ. ثُمَّ يَزِيدُ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مَا يَشَاءُ. هَذَا مَا ذَكَرَهُ تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ⁽²⁾.

وَالْكُتُبُ الْمُصَنَّفَةُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَأَوْفَرُ مِنْ أَنْ

(1) كِتَابَةُ الطَّبَاقِ: الطَّبَاقُ جَمْعُ طَبَقَةٍ، وَهِيَ وَثِيقَةُ إِثْبَاتِ السَّمَاعِ لِكُلِّ مَنْ سَمِعَ وَحَضَرَ، وَمَقْدَارُ مَا سَمِعَ كُلِّ وَاحِدٍ، أَوْ مَقْدَارُ مَا فَاتَهُ، وَيُعْهَدُ الشَّيْخُ الْمُسْمَعُ بِكِتَابَةِ الطَّبَقَةِ إِلَى مَنْ يَثِقُ بِهِمْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الطَّلَبَةِ، لِأَنَّ كِتَابَةَ الطَّبَاقِ تَحْتَاجُ إِلَى نَبَاهَةٍ وَتَقَدُّمٍ. وَكَانُوا يَثْنُونَ عَلَى طَالِبِ الْحَدِيثِ إِذَا نَبَغَ بِقَوْلِهِمْ: "وَكُتِبَ الطَّبَاقُ". الْمَدْخَلُ إِلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: 245.

(2) مَعِيدُ النِّعَمِ وَمَبِيدُ النِّقَمِ: 66 - 67.

تُسْتَقْصَى، إِلَّا أَنَّ السَّلَفَ وَالْخَلَفَ، قَدْ أَطْبَقُوا قَاطِبَةً عَلَى أَنَّ أَصَحَّ الْكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: "صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ"، ثُمَّ "صَحِيحُ مُسْلِمٍ"، ثُمَّ "الْمَوْطَأُ".

ثُمَّ بَقِيَّةُ الْكُتُبِ السَّنَّةِ؛ وَهِيَ: "سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ"، وَ"سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ"، وَ"سُنَنُ النَّسَائِيِّ"، وَ"سُنَنُ ابْنِ مَاجَهَ"، وَ"سُنَنُ الدَّارَقُطْنِيِّ".

وَالْمُسْنَدَاتُ الْمَشْهُورَةُ، كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْبَزَّازِ، وَنَحْوَهَا. وَلَنَذْكُرَ هَاهُنَا أَصْحَابَ الْكُتُبِ السَّنَةِ، وَمَنْ يَحْدُو حَدْوَهُمْ، عَلَى وَجْهِ الْإِخْتِصَارِ، لِنَتَشَرَّفَ بِذِكْرِهِمْ، وَنَفِيضَ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِهِمْ، لِأَنَّهُمْ قُدْوَةُ الدِّينِ، وَشُيُوخُ الْإِسْلَامِ، وَحُفَاطُ السَّنَةِ، وَخَزَنَةُ الْأَحَادِيثِ، يُتَبَرَّكُ بِأَسْمَائِهِمْ، وَيُظَنُّ اسْتِجَابَةُ الدُّعَاءِ عِنْدَ ذِكْرِ أَوْصَائِهِمْ، إِذْ عِنْدَ ذِكْرِ الصَّالِحِينَ تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ.

ذَكَرَ الْإِمَامُ [الْفَاضِلُ] ⁽¹⁾ الْعَالِمُ صَدْرُ الشَّرِيعَةِ فِي كِتَابِهِ "تَعْدِيلُ الْعُلُومِ"، فِي قِسْمِ تَعْدِيلِ الْكَلَامِ: أَنَّ الْمَشَايخَ أَيْمَةَ الْحَدِيثِ مَشْهُورُونَ بِطُولِ الْأَعْمَارِ، وَأَنَّ الْفَلَاسِفَةَ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِالشَّرِيعَةِ، مَشْهُورُونَ بِقَصَرِ الْأَعْمَارِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ طَوْلَ الْعُمُرِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ، مَظِنَّةُ الْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ، وَأَنَّ الشَّيْبَةَ فِي الْإِسْلَامِ، مِثْنَةٌ ⁽²⁾ السَّعَادَاتِ.

(1) زيادة من قونية.

(2) الْمِثْنَةُ: العلامة، وكل شيء دل على شيء فهو مِثْنَةٌ له. اللسان: مأن.

ذَكَرَ ابْنُ السُّبُكِيِّ فِي طَبَقَاتِهِ الْكُبْرَى: «أَنَّ أَبَا سَهْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الصَّلَاحِ يَقُولُ: سَمِعْتُ شُيُوخَنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ يَقُولُونَ: دَلِيلُ طُولِ عُمَرِ الرَّجُلِ اشْتِغَالُهُ بِأَحَادِيثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»⁽¹⁾. وَتُصَدِّقُهُ التَّجَرُّبَةُ، فَإِنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ، إِذَا تَبَتَّعَتْ أَعْمَارَهُمْ تَجِدُهَا فِي غَايَةِ الطُّولِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ رَئِيسَ هَؤُلَاءِ الطَّائِفَةِ وَقَدَوْتَهُمْ، بَعْدَ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْجُعْفِيِّ الْبُخَارِيُّ. وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ الْجُعْفِيُّ، لِأَنَّ الْمُغِيرَةَ أَبَا جَدِّهِ، كَانَ مَجُوسِيًّا، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدِ يَمَانِ الْبُخَارِيِّ، وَهُوَ الْجُعْفِيُّ وَالْيَ بُخَارَى، فَنُسِبَ إِلَيْهِ، حَيْثُ أَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ.

وَجُعْفِيُّ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْيَمَنِ، هُوَ جُعْفِيُّ بْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ كَذَلِكَ.

وُلِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَلَاثَ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ خَلَتْ مِنْ شَوَّالٍ، سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةٍ، وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الْفِطْرِ، سَنَةِ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَدُفِنَ بِخَرْتَنَكِ⁽²⁾ عَلَى فَرَسَخَيْنِ مِنْ سَمَرْقَنْدَ، وَعُمُرُهُ اثْنَتَانِ وَسِتُّونَ سَنَةً إِلَّا ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَلَمْ يُعْقَبْ وَلَدًا ذَكَرًا⁽³⁾.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 4 / 44.

(2) خَرْتَنَكُ: قرية بينها وبين سمرقند ثلاثة فراسخ، بها قبر الإمام البخاري، ينسب إليها أبو منصور غالب بن جبرائيل الخرتنكي. معجم البلدان: 2 / 356.

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير: 1 / 185.

وَكَانَ شَيْخًا نَحِيفَ الْجِسْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ. وَالْبُخَارِيُّ
الْإِمَامُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، رَحَلَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَى جَمِيعِ مُحَدِّثِي الْأَمْصَارِ.
وَكَتَبَ بِخُرَاسَانَ، وَالْجِبَالِ، وَالْعِرَاقِ، وَالْحِجَازِ، وَالشَّامِ، وَمِصْرَ.

وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنِ الْمَشَايِخِ الْحُفَاطِ؛ مِنْهُمْ: مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَلْخِيُّ، وَعَبْدُ
اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْعَبْسِيُّ، وَأَبُو عَاصِمٍ الشَّيْبَانِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، وَغَيْرُ هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَثَمَةِ.
وَأَخَذَ عَنْهُ الْحَدِيثَ خَلَقٌ كَثِيرٌ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ حَدَّثَ بِهَا.

قَالَ الْفَرَبْرِيُّ⁽¹⁾: - قُلْتُ: هُوَ بَفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا وَفَتْحِ الرَّاءِ الْأُولَى،
وَإِسْكَانِ الْمُوَحَّدَةِ بَيْنَ الرَّائِنِ، مَنْسُوبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى بُخَارَى - سَمِعَ
كِتَابَ الْبُخَارِيِّ عَلَيْهِ تِسْعُونَ أَلْفَ رَجُلٍ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ يَرَوِي عَنْهُ غَيْرِي.
قَالَ: وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ بِفَرَبْرٍ⁽²⁾.

وَرَدَ الْبُخَارِيُّ عَلَى الْمَشَايِخِ وَلَهُ أَحَدَ عَشَرَ سَنَةً، وَطَلَبَ الْعِلْمَ وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ.

(1) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن بشر الفربري، رواية صحيح البخاري عنه، (ت. 320 هـ). وفيات الأعيان: 4 / 290.

(2) فَرَبْرٌ: بليدة بين جيحون و بخارى، وكان يعرف برباط طاهر بن علي. معجم البلدان: 4 / 245.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: «خَرَجْتُ كِتَابَ "الصَّحِيحِ" مِنْ زُهَاءِ سِتْمِئَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، وَمَا وَضَعْتُ فِيهِ حَدِيثًا إِلَّا بَعْدَمَا اسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى، وَاغْتَسَلْتُ، وَصَلَّيْتُ رُكْعَتَيْنِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ: «أَحْفَظُ مِئَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَمِئَتَيْ أَلْفِ حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ»⁽²⁾، وَصَنَّفَتْهُ فِي سِتَّةَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَا أَدْخَلْتُ فِيهِ حَدِيثًا إِلَّا بَعْدَمَا تَيَقَّنْتُ بِصِحَّتِهِ، وَجَعَلْتُهُ حُجَّةً فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَجُمْلَةُ مَا فِي كِتَابِهِ "الصَّحِيحِ" سَبْعَةُ آلَافٍ وَمِئَتَانِ وَخَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ حَدِيثًا، بِالْأَحَادِيثِ الْمُكَرَّرَةِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا بِإِسْقَاطِ الْمُكَرَّرَةِ، أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدِيثٍ.

وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ أَيْضًا أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدِيثٍ بَعْدَ حَذْفِ الْمُكَرَّرَةِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: «أَصَحُّ الْأَسَانِيدِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَصَحُّ أَسَانِيدِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»⁽³⁾.

وَكَانَ الْبُخَارِيُّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، لَازِمًا لِلْوَرَعِ وَالزَّهَادَةِ. رَأَى أَبُوهُ مَالِكَ بْنِ أَنَسٍ، وَعَبَدَ اللَّهَ بْنَ الْمُبَارَكِ، وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ.

(1) جامع الأصول: 1 / 186، والخلاصة في معرفة الحديث: 36.

(2) التاريخ الكبير للبخاري: 1 / 69.

(3) معرفة علوم الحديث للحاكم: 53.

وَقَدِمَ الْبُخَارِيُّ بَغْدَادَ، فَسَمِعَ بِهِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَاجْتَمَعُوا، وَعَمَدُوا إِلَى مِئَةِ حَدِيثٍ، فَقَلَّبُوا مُتُونَهَا وَأَسَانِيدَهَا، وَجَعَلُوا مَتْنَهُ هَذَا الْإِسْنَادَ لِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَإِسْنَادَ هَذَا الْمَتْنِ لِمَتْنٍ آخَرَ، وَدَفَعُوهَا إِلَى عَشْرَةِ أَنْفُسٍ، لِكُلِّ رَجُلٍ عَشْرَةُ أَحَادِيثَ، وَأَمَرُوهُمْ إِذَا حَضَرُوا الْمَجْلِسَ أَنْ يُلْقَوْهَا عَلَى الْبُخَارِيِّ، فَحَضَرَ الْمَجْلِسَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَلَمَّا اطْمَأَنَّ الْمَجْلِسُ بِأَهْلِهِ، انْتَدَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْعَشْرَةِ، فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ آخَرَ، فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ، ثُمَّ وَثَّمْ، إِلَى أَنْ فَرَغَ مِنَ الْعَشْرَةِ، ثُمَّ انْتَدَبَ رَجُلٌ آخَرُ، فَجَرَى مَعَهُ مِثْلَ مَا جَرَى مَعَ الْأَوَّلِ، إِلَى أَنْ تَمَّتِ الْعَشْرَةُ الرَّجَالُ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا أَعْرِفُهُ. فَأَمَّا الْعُلَمَاءُ فَعَرَفُوا بِإِنْكَارِهِ أَنَّهُ عَارِفٌ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَلَمْ يُدْرِكُوا ذَلِكَ مِنْهُ. ثُمَّ التَفَتَ الْبُخَارِيُّ إِلَى الْأَوَّلِ مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَمَّا حَدِيثُكَ الْأَوَّلُ فَهُوَ كَذَا، وَالثَّانِي كَذَا، عَلَى النَّسَقِ، إِلَى آخِرِ الْعَشْرَةِ، فَرَدَّ كُلَّ مَتْنٍ إِلَى إِسْنَادِهِ، وَكُلَّ إِسْنَادٍ إِلَى مَتْنِهِ، ثُمَّ فَعَلَ بِالْبَاقِي مِثْلَ ذَلِكَ. فَأَقَرَّ لَهُ النَّاسُ بِالْحِفْظِ، وَأَذَعَنُوا لَهُ بِالْفَضْلِ⁽¹⁾.

قَالَ أَبُو مُضْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدِينِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَفْقَهُ عِنْدَنَا وَأَبْصَرُ مِنْ ابْنِ حَنْبَلٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: جَاوَزْتَ الْحَدَّ، فَقَالَ

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1 / 186.

مُضْعَبٌ: لَوْ أَدْرَكْتَ مَالِكًا، وَنَظَرْتَ إِلَى وَجْهِهِ وَوَجْهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، لَقُلْتَ: كِلَاهُمَا وَاحِدٌ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ⁽¹⁾.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَا أَخْرَجَتْ بُخَارَى مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ.

وَقَالَ: انْتَهَى الْحِفْظُ إِلَى أَرْبَعَةٍ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ، وَذَكَرَ مِنْهُمْ الْبُخَارِيُّ⁽²⁾.

وَقَالَ رَجَاءُ بْنُ مُرْجَى⁽³⁾: فَضَّلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ عَلَى الْعُلَمَاءِ كَفَضَلَ الرَّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، كُلُّ ذَلِكَ! قَالَ: هُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَمْشِي عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ⁽⁴⁾.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: مَا رَأَيْتُ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَعْلَمَ بِالْحَدِيثِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ⁽⁵⁾.

وَسَبَبُ مُفَارَقَتِهِ بُخَارَى، عَلَى مَا رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ مُنِيرٍ، قَالَ: بَعَثَ الْأَمِيرُ خَالِدُ بْنُ أَحْمَدَ الذُّهْلِيُّ وَالْيَاقُوتِيُّ إِلَى بُخَارَى إِلَى الْبُخَارِيِّ، أَنْ أَحْمِلَ إِلَيَّ كِتَابَ "الْجَامِعِ" وَ"التَّارِيخِ"، لِأَسْمَعَ مِنْكَ، فَقَالَ لِرَسُولِهِ: أَنَا لَا أُذِلُّ الْعِلْمَ، وَلَا أَحْمِلُهُ إِلَى أَبْوَابِ النَّاسِ، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ حَاجَةٌ، فَاحْضُرْنِي فِي

(1) تاريخ بغداد: 2/ 322.

(2) التاريخ الكبير: 1/ 69.

(3) رجاء بن مرجى بن رافع أبو محمد المروزي السمرقندي، الحافظ الثقة الثبت الإمام في علم الحديث، (ت. 249هـ). تاريخ الإسلام: 5/ 1141، والوافي بالوفيات: 14/ 70.

(4) فتح الباري: 1/ 484.

(5) التذكرة الحمدونية: 9/ 314، وسير أعلام النبلاء: 12/ 431.

مَسْجِدِي، أَوْ فِي دَارِي، وَإِنْ لَمْ يُعْجِبْكَ هَذَا مِنِّي، فَأَنْتَ سُلْطَانٌ، فَاْمُنْعَنِي مِنَ الْمَجْلِسِ، لِيَكُونَ لِي عُذْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنِّي لَا أَكْتُمُ الْعِلْمَ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»⁽¹⁾.

وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّ خَالِدًا سَأَلَهُ أَنْ يَحْضُرَ مَنْزِلَهُ، فَيَقْرَأَ "الْجَامِعُ" وَ"التَّارِيخُ" عَلَى أَوْلَادِهِ، فَاْمْتَنَعَ عَنْ ذَلِكَ، فَرَأَسَلَهُ أَنْ يَعْقِدَ مَجْلِسًا يَخُصُّ أَوْلَادَهُ، فَاْمْتَنَعَ عَنْ ذَلِكَ أَيْضًا، وَقَالَ: لَا يَسْعُنِي أَنْ أَخُصَّ بِالسَّمَاعِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، فَاسْتَعَانَ خَالِدُ بَعْلَمَاءِ بُخَارَى عَلَيْهِ حَتَّى تَكَلَّمُوا فِي مَذْهَبِهِ، وَنَفَاهُ عَنِ الْبَلَدِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ الْبُخَارِيُّ، فَاسْتُجِيبَ، وَوَقَعُوا بَعْدَ زَمَانٍ يَسِيرٍ فِي الْبَلَايَا.

قَالَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ السَّمَرْقَنْدِيُّ: جَاءَ الْبُخَارِيُّ إِلَى أَقْرَبَائِهِ بِخَرْتَنَكَ، فَسَمِعَتْهُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، وَقَدْ فَرَّغَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، يَدْعُو وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ قَدْ ضَاقتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ، فَمَا تَمَّ الشَّهْرُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَقَبْرُهُ بِخَرْتَنَكَ ظَاهِرٌ يُزَارُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ⁽²⁾.

وَكَانَ اسْمُ تِلْكَ الْقَرْيَةِ غَيْرَ هَذَا الْإِسْمِ، وَسُمِّيَتْ خَرْتَنَكَ يَوْمَ مَاتَ الْبُخَارِيُّ، فَإِنَّ أَهْلَ سَمَرْقَنْدَ أَطْبَقُوا عَلَى أَنْ يَشْهَدُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَعَزَّتْ

(1) سنن ابن ماجه: 1/ 97، رقم: 264، وسنن أبي داود: 5/ 500، رقم: 3659، والخبر في تاريخ بغداد: 2/ 340، وفي مسالك الأبصار في ممالك الأنصار: 5/ 421.

(2) تاريخ بغداد: 2/ 340.

الْحُمْرُ فِي الْكِرَاءِ، فَلِهَذَا سُمِّيَتْ بِهِ، لِأَنَّ خَرَّ: هُوَ الْحِمَارُ بِلُغَةِ الْفُرسِ، وَتَنَكَّ: مَعْنَاهُ الْغَالِي.

رُوي أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيَّ أَمَرَ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَبِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، فَكَتَبُوا لَهُ بِمَاءِ الذَّهَبِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ.

قِيلَ: إِنَّ الْأَصْلَ الَّذِي سَمِعَهُ⁽¹⁾ بِهِمَذَانَ كَانَ فِي تِسْعِ مُجَلَّدَاتٍ؛ فَلَقَدْ عَظَّمَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ أَبُو حَفْصٍ النَّسْفِيُّ: فَلَمَّا قَضَى الْبُخَارِيُّ نَحْبَهُ، سَالَ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ شَيْءٌ لَا يُوصَفُ، إِلَى أَنْ أَدْرَجْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ، وَقَدْ سَطَعَ مِنْ قَبْرِهِ رِيحٌ طَيِّبَةٌ، تَعَجَّبَ أَهْلُ الْبَلَدِ مِنْ ذَلِكَ، وَظَهَرَتْ عَلَيْهِ الْأَنْوَارُ، وَكَانُوا يَأْخُذُونَ التُّرَابَ، حَتَّى خَفِنَا عَلَى الْقَبْرِ، فَنَصَبْنَا عَلَى الْقَبْرِ خَشَبًا مُسْنَدًا⁽²⁾.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيُّ: كُنْتُ نَائِمًا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا زَيْدٍ، إِلَى مَتَى تَدْرُسُ كِتَابَ الشَّافِعِيِّ، وَلَا تَدْرُسُ كِتَابِي؟ فَقُلْتُ: وَمَا كِتَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: جَامِعُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ⁽³⁾.

(1) سَمِعْتُهُ، فِي قَوْنِيَّةٍ وَمَرَادٌ مَلَا.

(2) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ: 6 / 140.

(3) الْمَخْتَصَرُ النَّصِيحُ فِي تَهْذِيبِ الْكِتَابِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ: 1 / 32.

وَقَالَ النَّجْمُ بْنُ فُضَيْلٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ، وَمُحَمَّدَ ابْنَ إِسْمَاعِيلَ خَلْفَهُ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَا خُطْوَةً يَخْطُو مُحَمَّدٌ، وَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَى خُطْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَّبِعُ أَثَرَهُ⁽¹⁾.

وَقَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ آدَمَ الطَّوَاوَيْسِيُّ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ، وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَهُوَ وَقِفٌ فِي مَوْضِعٍ ذَكَرَهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: مَا وَقُوفُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَنْتَظِرُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ، بَلَّغْنَا مَوْتَهُ، فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ مَاتَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ الَّتِي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا⁽²⁾.

وَمَنَاقِبُ الْبُخَارِيِّ لَا تُخَصَّى.

وَأَمَّا مَنَاقِبُ كِتَابِهِ، فَهُوَ أَصَحُّ الْكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ مَنَقِبَةٌ عَظِيمَةٌ لِهَذَا الْكِتَابِ، وَأَنَّ مَنْ خَتَمَهُ عَلَى أَيِّ نِيَّةٍ كَانَتْ، حَصَلَ مَا نَوَاهُ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ، وَأَنَّهُ إِذَا قُرِئَ فِي بَيْتٍ فِي أَيَّامِ الطَّاعُونَ، حَفِظَ اللَّهُ أَهَالِيَهُ مِنَ الطَّاعُونَ.

وَأَيْضًا سَمِعْتُ مِنْ مَشَايِخِ الْحَدِيثِ، أَنَّ الدُّعَاءَ يُسْتَجَابُ عِنْدَ ذِكْرِ أَسَامِي أَصْحَابِ بَدْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال: 1 / 226.

(2) تاريخ بغداد: 2 / 340.

وَيَلِيهِ فِي الرَّتَبَةِ: "كِتَابُ مُسْلِمٍ"، وَهُوَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ وَرْدِ بْنِ كُوشَاذِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، أَحَدُ الْأَيْمَةِ الْحُفَاطِ، وَأَعْلَامِ الْمُحَدِّثِينَ، صَاحِبُ الصَّحِيحِ، إِمَامُ خُرَاسَانَ فِي الْحَدِيثِ بَعْدَ الْبُخَارِيِّ.

وَإِذَا ذُكِرَ الصَّحِيحَانِ مُطْلَقًا، فَهُوَ: "صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ" وَ"صَحِيحُ مُسْلِمٍ".

كَانَ تَامَ الْقَامَةِ، أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، وَلَدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَتَيْنِ، وَقِيلَ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَمِئَتَيْنِ. [وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وَلَدَ فِي سِتٍّ وَمِئَتَيْنِ] ⁽¹⁾، وَتُوفِّيَ عَشِيَّةَ يَوْمِ الْأَحَدِ لَيْسَتْ، أَوْ لِحَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ رَجَبٍ، سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ بِنَيْسَابُورَ.

رَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ وَالْحِجَازِ وَالشَّامِ وَمِصْرَ، وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيِّ، وَقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ وَعُلَمَائِهِ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ غَيْرَ مَرَّةٍ وَحَدَّثَ بِهَا.

رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُفْيَانَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ خَزِيمَةَ. وَكَانَ آخِرُ قُدُومِهِ بَغْدَادَ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ ⁽²⁾.

وَقَالَ مُسْلِمٌ: صَنَّفْتُ الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ، مِنْ ثَلَاثِمِئَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ ⁽³⁾.

وَقِيلَ: مِنْ مِئَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ.

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1 / 187.

(3) الأنساب: 10 / 427.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنِ مَنْدَه: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيَّ يَقُولُ: مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمٍ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ⁽¹⁾.

وَقَالَ الْخَطِيبُ أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ: «إِنَّمَا قَفَا مُسْلِمٌ طَرِيقَ الْبُخَارِيِّ، وَنَظَرَ فِي عِلْمِهِ، وَحَذَا حَذْوَهُ، وَلَمَّا وَرَدَ الْبُخَارِيُّ نَيْسَابُورَ فِي آخِرِ مَرَّةٍ، لَازَمَهُ مُسْلِمٌ، وَأَدَامَ الْإِخْتِلَافَ إِلَيْهِ»⁽²⁾.

وَكَانَ مُسْلِمٌ يَخْتَلِفُ أَيْضًا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَحَدِ الْحُفَاطِ الْمَشْهُورِينَ، وَلَمَّا وَقَعَتْ وَخْشَةٌ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَبَيْنَ الْبُخَارِيِّ فِي مَسْأَلَةِ خَلْقِ اللَّفْظِ، تَغَيَّرَ مُحَمَّدٌ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَعَلَى مَنْ صَاحَبَهُ، فَتَرَكَ مُسْلِمٌ صُحْبَةَ مُحَمَّدٍ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ زِيَارَةِ الْبُخَارِيِّ.

وَيَلِيهِمَا أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَزْدِيِّ السَّجِسْتَانِيُّ، [أَحَدُ مَنْ]⁽³⁾ رَحَلَ وَطَوَّفَ وَجَمَعَ، وَسَمِعَ الْخَلْقَ بِخُرَاسَانَ وَالْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَغَيْرِهَا. سَكَنَ الْبَصْرَةَ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ غَيْرَ مَرَّةٍ. وَصَنَّفَ وَكَتَبَ عَنِ الْعِرَاقِيِّينَ وَالْخُرَاسَانِيِّينَ وَالشَّامِيِّينَ وَالْمِصْرِيِّينَ وَالْجَزِيرِيِّينَ.

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1 / 188.

(2) تاريخ بغداد: 15 / 121.

(3) زيادة من أنطاليا.

وُلِدَ سَنَةً اثْنَتَيْنِ وَمِئَتَيْنِ، وَتُوُفِّيَ بِالْبَصْرَةِ لِأَرْبَعِ عَشْرَةِ بَقِيَتْ مِنْ شَوَّالٍ،
سَنَةً خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَقَدِمَ بَغْدَادَ مِرَارًا، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا آخِرَ مَرَّاتِهِ⁽¹⁾
سَنَةً إِحْدَى وَسَبْعِينَ.

وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ مِنْ أَيْمَّةِ
الْحَدِيثِ مِمَّنْ لَا يُحْصَى كَثْرَةُ.

وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْخَلَّالُ، وَغَيْرُهُمْ.

وَسَكَنَ الْبَصْرَةَ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ، وَرَوَى كِتَابَهُ الْمُصَنَّفَ فِي السُّنَنِ بِهَا، وَنَقَلَهُ
أَهْلُهَا عَنْهُ، وَعَرَضَهُ عَلَى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَاسْتَجَادَهُ وَاسْتَحْسَنَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَتَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسِمِئَةِ أَلْفِ
حَدِيثٍ، انْتَخَبْتُ مِنْهَا مَا ضَمَّنْتُهُ هَذَا الْكِتَابَ، جَمَعْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ آلَافِ
حَدِيثٍ وَثَمَانِمِئَةِ حَدِيثٍ، ذَكَرْتُ الصَّحِيحَ وَمَا يُشَبِّهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَيَكْفِي
الْإِنْسَانَ لِدِينِهِ مِنْهُ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ:

- أَحَدُهَا قَوْلُهُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ».

- وَالثَّانِي قَوْلُهُ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»⁽²⁾.

(1) مرار، في قونية والأزهرية ونور عثمانية 1.

(2) الموطأ: 2 / 903، رقم: 3، ومسند أحمد: 3 / 259 رقم: 1737.

- وَالثَّالِثُ قَوْلُهُ: «لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَرْضَى لِأَخِيهِ مَا يَرْضَاهُ»⁽¹⁾

لِنَفْسِهِ»⁽²⁾.

- وَالرَّابِعُ قَوْلُهُ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ»⁽³⁾.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ: أَبُو دَاوُدَ الْإِمَامُ الْمُقَدَّمُ فِي زَمَانِهِ، رَجُلٌ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ بِتَخْرِيجِ الْعُلُومِ وَبَصَرِهِ بِمَوَاضِعِهِ أَحَدٌ فِي زَمَانِهِ، رَجُلٌ وَرِعٌ مُقَدَّمٌ⁽⁴⁾.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ: كَانَ أَبُو دَاوُدَ أَحَدَ حُفَاطِ الْإِسْلَامِ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عِلْمِهِ وَعِلَلِهِ وَسَنَدِهِ، فِي أَعْلَى دَرَجَةٍ مِنَ النُّسُكِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَاحِ وَالْوَرَعِ، مِنْ فُرْسَانِ الْحَدِيثِ⁽⁵⁾.

وكَانَ لِأَبِي دَاوُدَ كُفٍّ وَاسِعٌ، وَكُفٌّ ضَيِّقٌ، فَقِيلَ لَهُ: مَا هَذَا يَرْحُمُكَ اللَّهُ، قَالَ: الْوَاسِعُ لِلْكِتَابِ، وَالْآخِرُ لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ⁽⁶⁾.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: "كِتَابُ السُّنَنِ" لِأَبِي دَاوُدَ، كِتَابٌ شَرِيفٌ، لَمْ يُصَنَّفْ فِي عِلْمِ الدِّينِ كِتَابٌ مِثْلُهُ⁽⁷⁾.

(1) يرضى، في قونية.

(2) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1 / 189 - 190، وتهذيب الكمال: 6 / 328، ومعالم السنن: 4 / 366.

(3) صحيح مسلم: 3 / 1219 رقم: 1599، وسنن أبي داود: 3 / 243، رقم: 3329.

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 11 / 364، وتاريخ الإسلام: 6 / 550.

(5) تهذيب الأسماء واللغات: 2 / 225، وسير أعلام النبلاء: 13 / 211.

(6) مرآة الزمان في تواريخ الأعيان: 16 / 124.

(7) معالم السنن: 1 / 66.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَا ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي حَدِيثًا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى تَرْكِهِ⁽¹⁾.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ: لَمَّا صَنَّفَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا الْكِتَابَ، أُلِينَ لِأَبِي دَاوُدَ الْحَدِيثُ، كَمَا أُلِينَ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَدِيثُ⁽²⁾.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كِتَابُ أَبِي دَاوُدَ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ، إِلَّا الْمُصْحَفُ الَّذِي فِيهِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ هَذَا الْكِتَابُ، لَمْ يَحْتَجْ مَعَهُمَا إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ بَتَّةً⁽³⁾.

وَكَانَ وَلَدُهُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ، مِنْ أَكَابِرِ الْحُفَاطِ بِبَغْدَادَ، عَالِمًا مُتَّفَقًا عَلَيْهِ، إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ. وَشَارَكَ أَبَاهُ فِي شُيُوخِهِ بِمِصْرَ وَالشَّامِ، وَسَمِعَ بِبَغْدَادَ وَخُرَاسَانَ وَأَصْبَهَانَ وَشِيرَازَ وَسِجِسْتَانَ. وَتُوفِّيَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَثَلَاثِمِئَةً⁽⁴⁾، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَيَلِيهِمْ أَبُو عِيسَى، مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى التِّرْمِذِيُّ، تُوفِّيَ بِهَا لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ الثَّلَاثَ عَشَرَ مِنْ رَجَبٍ، سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَهُوَ أَحَدُ الْعُلَمَاءِ الْحُفَاطِ الْأَعْلَامِ، وَلَهُ فِي الْفِقْهِ يَدٌ صَالِحَةٌ.

أَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ، وَلَقِيَ الصَّدْرَ الْأَوَّلَ مِنَ الْمَشَايِخِ، مِثْلَ: قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَمَحْمُودِ بْنِ غِيلَانَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، وَأَحْمَدَ

(1) معالم السنن: 1 / 6.

(2) سنن أبي داود: المقدمة 18، ومعالم السنن: 1 / 7.

(3) المصدر نفسه: مقدمة 52، والمصدر نفسه: 1 / 8.

(4) وفيات الأعيان: 2 / 405.

ابن مَنِيع، ومُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، ومُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
الْبُخَارِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْ خَلْقٍ كَثِيرٍ لَا يُخْصَوْنَ كَثْرَةً.

وَأَخَذَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ الْمَرْوَزِيُّ.

لَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَهَذَا كِتَابُهُ "الصَّحِيحُ" أَحْسَنُ الْكُتُبِ
وَأَكْثَرُهَا فَايِدَةً، وَأَحْسَنُهَا تَرْتِيبًا، وَأَقْلَمُهَا تَكَرُّارًا، وَفِيهِ مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهِ مِنْ ذِكْرِ
الْمَذَاهِبِ، وَوُجُوهِ الْإِسْتِدْلَالِ، وَتَبْيِينِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، مِنَ الصَّحِيحِ
وَالْحَسَنِ وَالْغَرِيبِ، وَفِيهِ جَرْحٌ وَتَعْدِيلٌ. وَفِي آخِرِهِ كِتَابُ الْعِلَلِ، وَقَدْ جَمَعَ
فِيهِ فَوَائِدَ حَسَنَةً، لَا يَخْفَى قَدْرُهَا عَلَى مَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا⁽¹⁾.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: صَنَّفْتُ هَذَا الْكِتَابَ، فَعَرَضْتُهُ عَلَى عُلَمَاءِ الْحِجَازِ فَرَضُوا
بِهِ، وَعَرَضْتُهُ عَلَى عُلَمَاءِ الْعِرَاقِ فَرَضُوا بِهِ، وَعَرَضْتُهُ عَلَى عُلَمَاءِ خُرَاسَانَ
فَرَضُوا بِهِ. وَمَنْ كَانَ فِي بَيْتِهِ هَذَا الْكِتَابُ، فَكَأَنَّمَا فِي بَيْتِهِ نَبِيٌّ يَتَكَلَّمُ⁽²⁾.

وَالْتِّرْمِذِيُّ نِسْبَةً إِلَى تِرْمِذَ بِكْسِرِ التَّاءِ، [فَوْقَهَا نُقْطَتَانِ]⁽³⁾ وَبِالذَّالِ
الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ مَدِينَةٌ مَشْهُورَةٌ مِنْ قُرَى جِيحُونَ⁽⁴⁾، عَلَى شَاطِئِهِ الشَّرْقِيِّ.

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1 / 193.

(2) المصدر نفسه: 1 / 194.

(3) ما بين معقوفين سقط من الأزهريّة ونور عثمانية 1.

(4) جيحون: اسم وادي خراسان على وسط مدينة يقال لها جيهان، فنسبها الناس إليها وقالوا

جيحون على عادتهم في قلب الألفاظ. معجم البلدان: 2 / 196.

وَيَلِيهِمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ، مَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةَ ثَلَاثٍ
وِثْلَاثِمِئَةٍ، وَدُفِنَ بِهَا. وَهُوَ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْحُفَاطِ الْعُلَمَاءِ الْفُقَهَاءِ. لَقِيَ الْمَشَايِخَ
الْكِبَارَ، وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، وَمَحْمُودِ بْنِ
غِيْلَانَ، وَأَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ مِنَ الْمَشَايِخِ الْحُفَاطِ.
وَأَخَذَ عَنْهُ الْحَدِيثَ خَلْقٌ كَثِيرٌ؛ مِنْهُمْ: أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ
الطَّحَاوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّنِّيُّ الْحَافِظُ.
وَلَهُ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْعِلَلِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَالَ مَأْمُونُ الْمِصْرِيُّ الْحَافِظُ⁽¹⁾: «خَرَجْنَا مَعَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى
طَرَسُوسَ⁽²⁾، فَاجْتَمَعَ جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَايِخِ الْإِسْلَامِ، وَاجْتَمَعَ مِنَ الْحُفَاطِ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَغَيْرُهُمَا، فَتَشَاوَرُوا مَنْ يَنْتَقِي لَهُمْ
عَلَى الشُّيُوخِ، فَأَجْمَعُوا عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ، وَكَتَبُوا كُلُّهُمْ بِإِتِّحَابِهِ.
وَقَالَ الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ: أَمَّا كَلَامُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَقْهِ الْحَدِيثِ،
فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَى كِتَابِ "السُّنَنِ" لَهُ، تَحَيَّرَ فِي حُسْنِ
كَلَامِهِ»⁽³⁾.

(1) الحسين بن محمد بن داود، الحافظ مأمون المصري أبو القاسم القيسي، حدث عن المزي،
توفي سنة: 323 هـ. المختصر من علم الشافعي ومن معنى قوله: 118.

(2) طَرَسُوس: كلمة أعجمية رومية، وهي مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم. معجم
البلدان: 4 / 28.

(3) معرفة علوم الحديث لابن البيع: 82.

وَقَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ الْحَافِظَ غَيْرَ مَرَّةٍ، يَقُولُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُقَدَّمٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يُذَكَّرُ بِهَذَا الْعِلْمِ فِي زَمَانِهِ، كَانَ شَافِعِيَّ الْمَذْهَبِ، وَكَانَ وَرِعًا مُتَحَرِّيًا⁽¹⁾.

النَّسَائِيُّ بِفَتْحِ التَّوْنِ، وَتَخْفِيفِ السَّيْنِ الْمُهِمَلَةِ، وَبِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ، مَنْسُوبٌ إِلَى مَدِينَةِ نَسَا⁽²⁾ مِنْ خُرَاسَانَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِمَامَ النَّوَوِيَّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، عَدَّ الْكُتُبَ الْأُصُولَ خَمْسَةً، وَهِيَ هَذِهِ الْخَمْسَةُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا، إِلَّا أَنَّ الْجُمْهُورَ جَعَلَهَا سِتًّا، وَقَدْ عَدَّ مِنْهَا مُوْطَأَ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجَعَلُوهُ بَعْدَ التِّرْمِذِيِّ، وَقَبْلَ النَّسَائِيِّ، وَالْحَقُّ أَنَّهُ بَعْدَ مُسْلِمٍ فِي الرُّتْبَةِ. وَسَنَذْكُرُ الْإِمَامَ مَالِكَاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمُجْتَهِدِينَ، لِأَنَّهُ بِذَلِكَ أَشْهُرُ⁽³⁾.

وَعَدَّ بَعْضُهُمْ بَدَلَ الْمُوْطَأِ، كِتَابَ ابْنِ مَاجَهَ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجَهَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيُّ الْحَافِظُ، صَاحِبُ السُّنَنِ. سَمِعَ أَصْحَابَ مَالِكٍ وَاللَّيْثَ، وَعَنْهُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، وَخَلَقَ سِوَاهُ.

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَمِائَتَيْنِ، وَمَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ أَرْبَعٌ وَسِتُّونَ سَنَةً.

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1/ 196.

(2) نسا: مدينة بخراسان، وقيل أيضا: نسا مدينة بفارس، ونسا مدينة بكرمان، ونسا مدينة بهمدان. معجم البلدان: 5/ 281-282.

(3) اشتهر، في قونية.

وَاعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ يَقَعُ فِي أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ: الْأَئِمَّةُ السَّبْعَةُ، فَيَزَادُ عَلَى هَؤُلَاءِ: رَزِينٌ، وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ رَزِينُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعَبْدَرِيُّ الْحَافِظُ صَاحِبُ كِتَابِ "التَّجْرِيدُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ". مَاتَ بَعْدَ الْعِشْرِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَإِنَّمَا أَلْحَقُوا جَامِعَهُ بِالْكَتُبِ السِّتَّةِ، لِأَنَّ جَامِعَهُ جَامِعٌ لِلْسِتَّةِ.

وَقَدْ يَقَعُ فِي أَلْسِنَتِهِمْ: الْأَئِمَّةُ الثَّمَانِيَّةُ، فَيَزَادُ عَلَيْهِمُ الْحُمَيْدِيُّ، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ فُتُوحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْدَلُسِيُّ الْحُمَيْدِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ "الْجَمْعُ بَيْنَ صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ". وَهُوَ إِمَامٌ كَبِيرٌ عَالِمٌ مَشْهُورٌ، سَمِعَ بِبَلَدِهِ، وَسَمِعَ بِمِصْرَ أَصْحَابِ ابْنِ الْمُهَنْدِسِ⁽¹⁾، وَسَمِعَ بِمَكَّةَ أَصْحَابَ ابْنِ خَوَّاصٍ وَغَيْرَهُمْ، وَسَمِعَ بِالشَّامِ أَصْحَابَ ابْنِ جُمَيْعٍ، وَغَيْرَهُمْ، وَرَدَ بَغْدَادَ فَسَمِعَ أَصْحَابَ الدَّارِقُطَنِيِّ وَغَيْرَهُمْ. وَصَنَّفَ تَارِيخًا⁽²⁾ لِأَهْلِ الْأَنْدَلُسِ.

قَالَ الْأَمِيرُ ابْنُ مَأْكُولًا: لَمْ أَرْ مِثْلَهُ فِي نَزَاهَتِهِ وَعِفَّتِهِ وَوَرَعِهِ.

مَاتَ بِبَغْدَادَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَكَانَ مَوْلَدُهُ قَبْلَ الْعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽³⁾.

وَرُبَّمَا يُقَالُ: الْأَئِمَّةُ التَّسْعَةُ، فَيَزَادُ عَلَيْهِمُ أَحَدُ هَذَيْنِ الْإِمَامَيْنِ: أَحَدُهُمَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقَانِيُّ، وَالْآخَرُ الْإِمَامُ أَبُو مَسْعُودٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(1) أحمد بن محمد بن إسماعيل أبو بكر ابن المهندس، محدث مصر في وقته، كان ثقةً تقيًا (ت385هـ). تاريخ الإسلام: 568/8.

(2) هو كتاب: "جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس".

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 893 / 12.

ابن عبيد الدمشقي، فإنَّ كلاً من هذين الإمامين قد جمع بين صحيحَي البخاري ومُسلم، فيقال لأحدهما "جامع البرقاني"، وللآخر "جامع الدمشقي".

وربَّما يُقال: الأئمة العشرة، فيزادُ عليهم كلاهما. وتلك عشرة كاملة.

واعلم أنَّ البرقاني، هو أبو بكر أحمد بن محمد الخوارزمي المعروف بالبرقاني. سمع ببليده من أبي العباس ابن حمدان النيسابوري وغيره، ثمَّ خرج إلى جرجان فسمع أبا بكر الإسماعيلي، ثمَّ إلى بغداد، فاستوطنها، وحدث بها. وكان ثقة ورعا، متقناً فهماً متثبتاً.

قال الخطيب أبو بكر البغدادِي: لم أر في شيوخنا أثبت منه. كان حافظاً للقرآن عارفاً بالفقه، له حفظٌ من علم العربيَّة، وله تصانيفٌ في علم الحديث. وُلد سنة ست وثلاثين وثلاثمئة، ومات في رجب سنة خمس وعشرين وأربعمئة، وله من العمر تسع وثمانون سنة. ودُفن في مقبرة جامع المنصور. البرقاني بكسر الباء الموحدة وفتحها وبالقاف والنون⁽¹⁾.

وأما الدمشقي⁽²⁾، فهو [الإمام أبو مسعود إبراهيم بن محمد]⁽³⁾.

إذا عرفت هذا، فاعلم أنَّ أصحاب الحديث اختاروا سبعة أخرى من

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 12 / 166.

(2) أبو مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي الحافظ، المجود، البارع (ت. 401هـ). تاريخ بغداد: 6 / 172-173، وسير أعلام النبلاء: 17 / 70.

(3) زيادة من أنطاليا.

الْحُفَاطِ، وَجَعَلُوهُمْ فِي سَاقَةِ⁽¹⁾ السِّتَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَأَطَبَّقُوا عَلَى أَنَّهُمْ أَحْسَنُوا
التَّصْنِيفَ، وَأَنَّ مُصَنِّفَاتِهِمْ وَقَعَتْ عَظِيمَةَ النِّفَعِ مِنْهُمْ:

أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ الْحَافِظُ، الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ الْمَشْهُورُ.
كَانَ فَرِيدَ عَصَرِهِ، وَقَرِيعَ دَهْرِهِ، وَإِمَامَ وَقْتِهِ. انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمُ الْحَدِيثِ،
وَالْمَعْرِفَةُ بِعِلَلِهِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَمَعْرِفَةُ الرُّوَاةِ، مَعَ الصَّدَقِ وَالْأَمَانَةِ،
وَالثِّقَةِ وَالْعَدَالَةِ، وَصِحَّةِ الْإِعْتِقَادِ، وَسَلَامَةِ الْمَذْهَبِ، وَالْقِيَامِ بِعُلُومٍ أُخَرَ
سِوَى الْحَدِيثِ؛ مِنْهَا عِلْمُ الْقُرْآنِ، وَمَعْرِفَةُ مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ. دَرَسَ فَقْهَ
الشَّافِعِيِّ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْإِصْطَخَرِيِّ⁽²⁾، وَكَتَبَ عَنْهُ الْحَدِيثَ أَيْضًا، وَمِنْهَا
مَعْرِفَةُ الْأَدَبِ وَالشُّعْرِ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: كَانَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ، سَمِعَ خَلْقًا
كَثِيرًا، وَرَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو بَكْرِ الْبَرْقَانِيُّ، وَالْجَوْهَرِيُّ،
وَالْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِبَغْدَادَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِثَمَانٍ
خَلُونَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ⁽³⁾.

وَدَارُ قُطْنٍ: مَحَلَّةٌ كَانَتْ بِبَغْدَادَ قَدِيمًا.

(1) ساقه الجيش: مؤخره، ومنه ساقه الحاج. اللسان/ سوق.

(2) الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى أبو سعيد الإصطخري، توفي سنة: 328 هـ. تاريخ بغداد: 8 / 206.

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 12 / 714.

وَمِنْهُمْ: الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُويَهْ بْنِ نَعِيمِ بْنِ الْحَكَمِ الْمَعْرُوفُ بِالْحَاكِمِ] ⁽¹⁾، النَّيْسَابُورِيُّ. مَاتَ بِهَا فِي صَفَرِ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَوُلِدَ بِهَا فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ. وَمِنْهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ، حَافِظُ مِصْرَ. وُلِدَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِمِصْرَ فِي صَفَرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ. وَمِنْهُمْ: أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، صَاحِبُ "الْحَلِيَّةِ". هُوَ مِنْ مَشَايِخِ الْحَدِيثِ الثَّقَاتِ الْمَعْمُولِ بِحَدِيثِهِمْ، الْمَرْجُوعِ إِلَى قَوْلِهِمْ، كَبِيرُ الْقَدْرِ. وُلِدَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ فِي صَفَرِ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ بِأَصْبَهَانَ، وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ سِتُّ وَتِسْعُونَ سَنَةً.

وَمِنْهُمْ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ النَّخْوِيُّ النَّمَرِيُّ، حَافِظُ الْمَغْرِبِ، كَانَ ثِقَةً فِي الْحَدِيثِ، مَرْجُوعًا إِلَى رِوَايَتِهِ، كَثِيرَ الْحِفْظِ وَالضَّبْطِ. وُلِدَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَتُوفِّيَ بِشَاطِئَةِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، كَانَ أَوْحَدَ دَهْرِهِ فِي الْحَدِيثِ وَالتَّصَانِيفِ وَمَعْرِفَةِ الْفِقْهِ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. وُلِدَ الْبَيْهَقِيُّ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِنَيْسَابُورَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ أَرْبَعٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً.

(1) ما بين معقوفين سقط من الأزهريّة ونور عثمانية 1.

وَمِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ. وُلِدَ فِي جُمَادَى
الْآخِرَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةً، وَمَاتَ بِبَغْدَادَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثِ
وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الصَّحِيحَ إِذَا أُطْلِقَ يُرَادُ بِهِ "الْجَامِعُ الصَّحِيحُ" لِلْبُخَارِيِّ، وَإِذَا
أُطْلِقَ الصَّحِيحَانِ، يُرَادُ بِهِمَا صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَإِذَا أُطْلِقَ الصَّحَاحُ،
يُرَادُ الصَّحَاحُ السَّتَّةُ، وَيُقَيَّدُ مَا دُونَ هَذِهِ، كَ "صَحِيحُ ابْنِ خُزَيْمَةَ"، وَ "صَحِيحُ
ابْنِ حِبَّانَ"، وَ "صَحِيحُ أَبِي عَوَانَةَ"، وَ "صَحِيحُ مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ".
أَمَّا ابْنُ خُزَيْمَةَ، فَهُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ النَّيْسَابُورِيُّ
الْفَقِيهُ الْحَافِظُ، شَيْخُ خُرَاسَانَ، إِمَامُ الْأَئِمَّةِ.

تُوفِّيَ فِي سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ وَثَلَاثِمِئَةٍ عَنْ نَحْوِ مِنْ تِسْعِينَ سَنَةً.
وَأَمَّا ابْنُ حِبَّانَ، فَهُوَ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حِبَّانَ التَّمِيمِيُّ الْبُسْتِيُّ الْحَافِظُ،
صَاحِبُ التَّصَانِيفِ. تُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ.
وَأَمَّا أَبُو عَوَانَةَ⁽¹⁾، فَهُوَ الْحَافِظُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ، وَكَانَ أَكْبَرَ
مِنْ أَخِيهِ. صَنَّفَ: "الْمُسْنَدُ"، وَ "التَّفْسِيرُ". مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ.
وَأَمَّا الْحَاكِمُ فَقَدْ مَرَّ أَنْفًا.

وَإِذَا أُطْلِقَ السُّنَنُ، يُرَادُ بِهِ سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ
مَاجَهَ الْقَزْوِينِيِّ، وَقَدْ عَرَفْتَ هَؤُلَاءِ.

(1) كذا في النسخ الخطية، والصواب أن أبا عوانة هو يعقوب بن إسحاق المهرجاني (ت. 316هـ).

وَأَمَّا السُّنَنُ غَيْرُ هَؤُلَاءِ يُذَكَّرُ مُقَيَّدًا، كَ "السُّنَنُ" لِلدَّارَقُطَنِيِّ، وَ "السُّنَنُ
الْكَبِيرُ" لِلْبَيْهَقِيِّ، وَقَدْ عَرَفْتُهُمَا.

وَإِذَا أُطْلِقَ الْمَسَانِيدُ، يُرَادُ بِهَا: "مُسْنَدُ" الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَسَتَعْرِفُهُ فِي
الْفُقَهَاءِ، وَ "مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى الْمُوصِلِيِّ"، وَ "مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ"، وَ "مُسْنَدُ الْبَزَّارِ".
وَإِذَا أُطْلِقَ الْمَعَاجِمُ، يُرَادُ بِهَا "الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ" لِلطَّبْرَانِيِّ، وَ "الْمُعْجَمُ
الْأَوْسَطُ" لَهُ، وَ "الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ" لَهُ أَيْضًا.

أَمَّا أَبُو يَعْلَى، فَهُوَ مُحَدِّثُ الْمُوصِلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى الْمُوصِلِيِّ
الْحَافِظُ، صَاحِبُ السُّنَنِ.

تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَلَهُ سَبْعٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً.

وَأَمَّا الدَّارِمِيُّ، فَهُوَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ
الْحَافِظُ، عَالِمٌ سَمَرَقَنْدَ، صَاحِبُ الْمُسْنَدِ.

تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ.

وَأَمَّا الْبَزَّارُ، فَهُوَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو الْبَصْرِيُّ الْبَزَّارُ، حَافِظُ الْوَقْتِ،
صَاحِبُ "الْمُسْنَدِ الْكَبِيرِ".

مَاتَ بِالرَّمْلَةِ⁽¹⁾ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

(1) الرملة: مدينة عظيمة بفلسطين، والرملة: محلة خربت نحو شاطئ دجلة مقابل الكرخ ببغداد، والرملة
أيضا: قرية لبني عامر من بني عبد القيس بالبحرين، والرملة: محلة بسرخس. معجم البلدان: 3 / 69.

وَأَمَّا الطَّبْرَانِيُّ، فَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ الْحَافِظُ،
مُسْنِدُ الدُّنْيَا، [مَوْلَدُهُ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ بِطَبْرِيَّةِ الشَّامِ، وَسَكَنَ⁽¹⁾ بِأَصْفَهَانَ.
[إِلَى أَنْ⁽²⁾ تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتِّينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَلَهُ مِئَةُ سَنَةٍ وَشَهْرَانِ.

إِذَا عَرَفْتَ هَؤُلَاءِ الشُّيُوخَ الْمُحَدِّثِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ، فَلنَرْجِعْ إِلَى الْمُحَدِّثِينَ
مِنْهُمْ، وَ«لَيْسَ الرَّيُّ عَنِ التَّشَافِّ»⁽³⁾. مِنْهُمْ:

أَبُو سُلَيْمَانَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ الْبُسْتِيُّ، الْإِمَامُ الْمُشَارُّ إِلَيْهِ فِي
عَصْرِهِ، وَالْعَلَّامَةُ فَرِيدُ دَهْرِهِ، فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالْأَدَبِ وَمَعْرِفَةِ الْعَرَبِ.
لَهُ التَّصَانِيفُ الْمَشْهُورَةُ، وَالتَّأْلِيفَاتُ الْعَجِيبَةُ مِثْلُ: "مَعَالِمُ السُّنَنِ"،
و"أَعْلَامُ السُّنَنِ"، وَ"غَرِيبُ الْحَدِيثِ"، وَغَيْرَ ذَلِكَ⁽⁴⁾.

وَمِنْهُمْ: أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ ابْنِ الْجَوَازِيِّ الْحَنْبَلِيُّ، الْوَاعِظُ
بِبَغْدَادَ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْمَشْهُورَةِ.
وُلِدَ سَنَةَ عَشْرِ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَمَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ. وَقَدْ مَرَّ
نُبْذُ مِنْ مَنَاقِبِهِ فِي ذِكْرِ التَّوَارِيخِ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ شَرَفِ النَّوَوِيِّ، إِمَامُ أَهْلِ زَمَانِهِ. كَانَ عَالِمًا
فَاضِلًا مُتَوَرِّعًا فَقِيهًا مُحَدِّثًا ثَبَتًا حُجَّةً.

(1) ما بين معقوفين سقط من الأزهرية ونور عثمانية 1.

(2) ما بين معقوفين سقط من الأزهرية ونور عثمانية 1.

(3) يضرب مثلا للقناعة ببعض الحاجة. جمهرة الأمثال: 2/ 158، وفي مجمع الأمثال: 2/ 226.

(4) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 12/ 319.

لَهُ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَتَأْلِيفَاتٌ عَجِيبَةٌ مُفِيدَةٌ فِي الْفِقْهِ، مِثْلُ: "الرَّوْضَةُ"، وَفِي الْحَدِيثِ، مِثْلُ: "رِيَاضُ الصَّالِحِينَ"، وَ"الْأَذْكَارُ فِي دَعَوَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ"، وَفِي شَرْحِهِ، مِثْلُ: "شَرْحُ مُسْلِمٍ"، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ.

سَمِعَ مِنَ الْمَشَايِخِ الْكِبَارِ، وَمِنْهُ خَلَقَ كَثِيرٌ. وَأَجَازَ رِوَايَةَ شَرْحِ مُسْلِمٍ وَالْأَذْكَارِ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

وَكَانَ مِنْ أَهْلِ نَوَى - قَرْيَةٍ مِنْ أَعْمَالِ دِمَشْقَ - وَنَشَأَ بِهَا، وَحَفِظَ الْخْتَمَةَ⁽¹⁾، وَقَدِمَ دِمَشْقَ فِي خَمْسِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، وَلَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَتَفَقَّهَ وَبَرَعَ. وَكَانَ حَشِنَ الْعَيْشِ، قَانِعًا بِالْقُوَّةِ، تَارِكًا لِلشَّهَوَاتِ، صَاحِبَ عِبَادَةٍ وَخَوْفٍ. وَكَانَ قَوَّالًا بِالْحَقِّ، صَغِيرَ الْعِمَامَةِ، كَبِيرَ الشَّأْنِ. وَكَانَ كَثِيرَ السَّهَرِ، مُكِبًّا عَلَى الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ. مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، وَقَبْرُهُ يُزَارُ بِنَوَى. عَاشَ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً.

وَمِنْهُمْ: أَبُو السَّعَادَاتِ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيُّ، الْمَشْهُورُ بِابْنِ الْأَثِيرِ، صَاحِبُ كِتَابِ: "جَامِعُ الْأُصُولِ"، وَ"مَنَاقِبُ الْأَخْيَارِ"، وَ"النِّهَايَةُ".

كَانَ عَالِمًا مُحَدِّثًا لُغَوِيًّا، رَوَى عَنْ خَلْقٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْكِبَارِ. كَانَ بِالْجَزِيرَةِ، وَانْتَقَلَ إِلَى الْمَوْصِلِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَلَمْ يَزَلْ بِهَا إِلَى أَنْ

(1) يعني ختم القرآن الكريم حفظا.

قَدِمَ بَغْدَادَ حَاجًّا. وَعَادَ إِلَى الْمَوْصِلِ، وَمَاتَ بِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ سَلَخَ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّمِئَةٍ. وَقَدْ مَرَّ نُبْدًا مِنْ مَنَاقِبِهِ وَمَنَاقِبِ أَخَوَيْهِ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودِ الْبَغَوِيِّ، الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ "الْمَصَابِيحِ"، وَ"شَرْحُ السُّنَّةِ"، وَ"كِتَابُ التَّهْذِيبِ" فِي الْفِقْهِ، وَ"مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ" فِي التَّفْسِيرِ. لَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ الْحَسَنَةِ. كَانَ إِمَامًا فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَكَانَ مُتَوَرِّعًا، ثَبَتًا حُجَّةً، صَحِيحَ الْعَقِيدَةِ فِي الدِّينِ.

مَاتَ بَعْدَ الْمِئَةِ الْخَامِسَةِ فِي سَنَةِ سِتٍّ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِئَةٍ. وَقَدْ مَرَّ نُبْدًا مِنْ مَنَاقِبِهِ. وَمِنْهُمْ: تَقِيُّ الدِّينِ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُوسَى بْنِ أَبِي نَصْرِ الْكُرْدِيُّ الشَّهْرُزُورِيُّ، الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الصَّلَاحِ. وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ. وَهُوَ أَحَدُ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ عِلْمًا وَدِينًا.

سَمِعَ الْحَدِيثَ بِلَادٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ خَلَاتُقُ. وَكَانَ إِمَامًا كَبِيرًا، فَقِيهًا مُحَدِّثًا زَاهِدًا وَرِعًا مُفِيدًا مُعَلِّمًا. اسْتَوَظَنَ دِمَشْقَ، وَتَوَلَّى عِدَّةَ مَدَارِسَ بِهَا. كَانَ مَاهِرًا فِي الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالفِقْهِ، وَمُشَارِكًا فِي فُنُونِ عَدِيدَةٍ. وَذُكِرَ أَنَّ ابْنَ الصَّلَاحِ قَالَ: مَا فَعَلْتُ صَغِيرَةً فِي عُمْرِي قَطُّ. وَهَذَا فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ عَظِيمٌ.

تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، وَازْدَحَمَ الْخَلْقُ عَلَى صَلَاتِهِ، فَصَلَّى أَوَّلًا بِالْجَامِعِ، وَصَلَّى أَيْضًا ثَانِيًا، فَدَفَنُوهُ بِقُرْبِ مَقَابِرِ الصُّوفِيَّةِ. وَقَبْرُهُ عَلَى الطَّرِيقِ فِي

طَرَفَهَا الْغَرْبِيُّ ظَاهِرٌ يُزَارُ، وَيَتَبَرَّكُ بِهِ. قِيلَ: وَالِدُّعَاءُ عِنْدَهُ مُسْتَجَابٌ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الصَّاعَانِيُّ، صَاحِبُ "الْمَشَارِقِ"⁽²⁾، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ.

وَمِنْهُمْ: شَمْسُ الدِّينِ الْكَرْمَانِيُّ، شَارِحُ الْبُخَارِيِّ، وَكَذَا الْعَيْنِيُّ شَارِحُهُ، وَكَذَا ابْنُ حَجَرٍ شَارِحُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَقَدْ مَرَّ هُوَ لَاءً.

أَمَّا الْكَرْمَانِيُّ، فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدِ الْكَرْمَانِيِّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، شَمْسُ الدِّينِ، صَاحِبُ "شَرْحِ الْبُخَارِيِّ"، الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْأَصْلَيْنِ وَالْمَعَانِي وَالْعَرَبِيَّةِ.

وُلِدَ يَوْمَ الْخَمِيسِ سَادِسَ عَشَرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ، سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِئَةٍ، وَتُوُفِّيَ بُكْرَةَ يَوْمِ الْخَمِيسِ سَادِسَ عَشَرَ الْمُحَرَّمِ، سَنَةَ سِتِّ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽³⁾.

وَقَدْ مَرَّ نُبْذٌ مِنْ مَنَاقِبِهِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي.

وَمِنْهُمْ: الشَّيْخُ أَكْمَلُ الدِّينِ، شَارِحُ "الْمَشَارِقِ"⁽⁴⁾ وَتَعَرَّفُهُ، وَالشَّيْخُ ابْنُ الْمَلِكِ، شَارِحُ "الْمَشَارِقِ"⁽⁵⁾، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 8 / 327.

(2) "مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ النَّبَوِيَّةِ فِي صِحَاحِ الْأَخْبَارِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ".

(3) بغية الوعاة: 1 / 279، وطبقات المفسرين للداودي: 2 / 286.

(4) عنوان الشرح هو: "تحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار" لأكمل الدين محمد بن محمود البابرقي الحنفي (ت. 786هـ). كشف الظنون: 2 / 1688.

(5) سَمَّى شَرْحَهُ: "مَبَارِقُ الْأَزْهَارِ فِي شَرْحِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ" لعبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا الكرمانى المعروف بابنِ الْمَلِكِ (ت. 801هـ). الكتاب مطبوع:

وَمِنْهُمْ: التَّورِبَشْتِيُّ⁽¹⁾، شَارِحُ "الْمَصَابِيحُ". هُوَ رَجُلٌ مُحَدِّثٌ فَقِيهٌ مِنْ أَهْلِ شِيرَازَ، شَرَحَ "مَصَابِيحُ الْبَغَوِيِّ" شَرْحًا حَسَنًا. وَرَوَى صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُعَزِّمِ إِمَامِ الْجَامِعِ الْعَتِيقِ، عَنِ الْحَافِظِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْخَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّفَّارُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ الْكُشْمِيهَنِيُّ، أَخْبَرَنَا الْفَرَبَرِيُّ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَأُظُنُّ هَذَا الشَّيْخَ مَاتَ فِي حُدُودِ السَّتِينِ وَسِتِّمَةِ، وَوَاقِعَةُ التَّارِ أَوْجَبَتْ عَدَمَ الْمَعْرِفَةِ بِحَالِهِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ الْقَاضِي عِيَاضُ، صَنَّفَ "كِتَابُ الشَّفَا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى" صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ كِتَابٌ نَفِيسٌ، لَمْ يُؤَلَّفْ مِثْلُهُ فِي بَابِهِ. بَلْ هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ. وَهُوَ عَالِمُ الْمَغْرِبِ، الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ عِيَاضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيَاضِ السَّبْتِيِّ الْيَحْضَبِيِّ. كَانَ ثِقَةً وَرِعًا، زَاهِدًا عَابِدًا، مُتَّصِلًا فِي الدِّينِ، قَوِيَّ الْعَقِيدَةِ، بَعِيدًا عَنِ الْبِدْعِ.

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَلَهُ ثَمَانٍ وَسِتُّونَ سَنَةً.

وَسَمِعْتُ مِنَ الْمَشَايِخِ أَنَّ الْإِسْتِغَالَ بِكِتَابِهِ "الشَّفَاءُ" فِي أَيَّامِ الْوَبَاءِ نَافِعٌ مُفِيدٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(1) فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف شهاب الدين التَّورِبَشْتِيُّ (ت. 661هـ)، نسبة إلى توربشت: بِضَمِّ التَّاءِ الْمُثَنَّى مِنْ فَوْقِ بَعْدِهَا وَآوِ سَاكِنَةٍ ثُمَّ رَاءَ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ بَاءَ مُوَحَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ شَيْنَ مُعْجَمَةٍ سَاكِنَةٍ ثُمَّ تَاءَ مُثَنَّى مِنْ فَوْقِ. ترجمته في: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 349 / 8.

(2) المصدر نفسه: 349 / 8.

وَاعْلَمُ أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، تَبَصُّرَةٌ لَكَ، لَتَعْرِفَ - لَا أَقَلَّ - مِنْ هَذَا الْعِلْمِ
 أَسَامِي الْأَيْمَةِ وَالْكِتَابِ، فَإِنَّ عُلَمَاءَ عَصْرِنَا، وَمُحَدِّثِي زَمَانِنَا، لَا يَعْرِفُونَ مِنْ
 هَذَا الْعِلْمِ إِلَّا الْإِسْمَ، وَلَا يَعْرِفُونَ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَّا الرَّسْمَ، وَكَانَ عَصْرُ
 مَشَايخِ الْحَدِيثِ خُلَاصَةً الْأَعْصَارِ، وَدَهْرُهُمْ سُلَالَةَ الدُّهُورِ، وَزِينَةُ الْأَزْمَانِ
 وَالْأَذْوَارِ، ثُمَّ انْتَقَصَ هَذَا الْعِلْمُ قَلِيلًا قَلِيلًا، وَصَارَ رِجَالُهُ فِي الْمَعْرِفَةِ عَلِيلًا.
 وَلَا تَزَالُ الْعُلُومُ تَنْمُو وَتَزِيدُ إِلَى أَنْ تَصِلَ إِلَى مُنْتَهَاهَا، وَتَبْلُغَ إِلَى مَرَاتِبِ هِيَ
 أَقْصَاهَا، ثُمَّ تَعُودَ كَمَا بَدَأَ. وَسَتُبْصِرُ صِدْقَ هَذَا الْمَقَالِ غَدًا. وَإِلَيْهِ أَشَارَ
 الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ، عَلَى قَائِلِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا
 وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ»⁽¹⁾.

أَلَا تَرَى أَنَّ غَايَةَ عِلْمِ الْحَدِيثِ، انْتَهَتْ إِلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَمَنْ كَانَ
 تَلَوَهُمَا، ثُمَّ تَنَزَّلَ وَتَقَاصَرَ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، وَسَيَزِدَادُ تَقَاصُرًا، وَالْهِمَمُ فُتُورًا،
 إِنْ دَامَ اشْتِغَالُ النَّاسِ قُصُورًا. وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ مَا يَشَاءُ، وَيَفْعَلُ مَا قَضَاهُ،
 وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ، وَهُوَ الْحَمِيدُ الْمَجِيدُ.

(1) صحيح مسلم: 1/ 130 رقم: 145، بزيادة: فطوبى للغرباء.

الشُّعْبَةُ الْخَامِسَةُ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

عِلْمُ أَصُولِ الدِّينِ الْمُسَمَّى بِعِلْمِ الْكَلَامِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُقْتَدَرُ مَعَهُ عَلَى إِبْطَاتِ الْعَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ، بِإِيرَادِ الْحُجَجِ عَلَيْهَا، وَدَفْعِ الشُّبْهِ عَنْهَا.

وَمَوْضُوعُهُ: ذَاتُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَصِفَاتُهُ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ.

وَقِيلَ: مَوْضُوعُهُ: الْمَوْجُودُ مِنْ حَيْثُ هُوَ مَوْجُودٌ. وَإِنَّمَا يَمْتَّازُ عَنِ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ الْبَاحِثِ عَنْ أَحْوَالِ الْمَوْجُودِ الْمُطْلَقِ، بِاعْتِبَارِ الْغَايَةِ، لِأَنَّ الْبَحْثَ فِي الْكَلَامِ عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرْعِ، وَفِي الْإِلَهِيِّ عَلَى مُقْتَضَى الْعُقُولِ.

وَعِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ، مَوْضُوعُ الْكَلَامِ: الْمَعْلُومُ مِنْ حَيْثُ يَتَعَلَّقُ بِهِ إِبْطَاتُ الْعَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ تَعَلُّقًا قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا. وَأَرَادُوا بِالدِّينِيَّةِ: الْمُنْسُوبَةَ إِلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُسَلَّمَ الْمُدَّعَى مِنْهُ ثُمَّ يُقَامَ عَلَيْهِ الْبُرْهَانُ الْعَقْلِيُّ، وَهَذَا التَّسْلِيمُ هُوَ مَعْنَى التَّدِينِ اللَّائِقِ بِحَالِ الْمُكَلِّفِينَ، حَتَّى لَوْ لَمْ يُؤْخَذْ مِنْهُ، لَا يُعَدُّ كَلَامًا وَلَا عِلْمًا دِينِيًّا وَإِنْ وَافَقَهُ فِي الْحَقِيقَةِ، لِفَوَاتِ أَمْرِ التَّدِينِ، بَلْ يُعَدُّ مِنَ الْعُلُومِ الْحِكْمِيَّةِ.

وَبِالْجُمْلَةِ يُشْتَرَطُ فِي الْكَلَامِ، أَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ فِيهِ تَأْيِيدَ الشَّرْعِ بِالْعَقْلِ، وَأَنْ تَكُونَ الْعَقِيدَةُ مِمَّا وَرَدَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَوْ فَاتَ أَحَدُ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ لَا يُسَمَّى كَلَامًا أَصْلًا.

وَلَمَّا لَمْ يَلْزَمْ مِنْ قَصْدِ مُوَافَقَةِ الشَّرْعِ، الْمُوَافَقَةُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، عَدَّ بَعْضُهُمْ
كَلَامَ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ مِنَ الْكَلَامِ، وَإِنْ لَمْ يُوَافِقِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ.

فَظَهَرَ مِنْ هَذَا التَّفْصِيلِ، أَنَّ الْكَلَامَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ عَلَى
طَرِيقَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَنَّ هُنَاكَ كَلَامًا مُمَوَّهًا يُشْبِهُ الْكَلَامَ وَلَيْسَ بِذَلِكَ،
كَكَلَامِ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ وَأَمْثَالِهِ، فَذَلِكَ عِلْمٌ شَرْعِيٌّ بِاعْتِبَارِ مَسَائِلِهِ، وَغَيْرُ
شَرْعِيٌّ بِاعْتِبَارِ دَلَائِلِهِ.

وَمَنْفَعَةُ عِلْمِ الْكَلَامِ: الْفَوْزُ بِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ، وَالسِّيَادَةِ السَّرْمَدِيَّةِ.

وَمَبَادِئُهُ، الْعُلُومُ الشَّرْعِيَّةُ بِأَسْرِهَا، وَكَذَا الصَّنَاعَاتُ الْمُنْطِقِيَّةُ. وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ
الْمُنْطِقَ دَاخِلًا فِيهِ، لِئَلَّا يَحْتَاجَ ⁽¹⁾ أَعْلَى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَى عِلْمٍ غَيْرِ شَرْعِيٍّ، وَلَا
حَجَرَ فِيهِ، لِأَنَّ أَمْرَ التَّدْوِينِ اسْتِحْسَانِيٌّ، وَلِكُلِّ أَحَدٍ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا اسْتَحْسَنَهُ طَبْعُهُ.

وَمَنْ قَالَ: الْمُنْطِقُ عِلْمٌ غَيْرُ شَرْعِيٍّ، إِنْ أَرَادَ بِذَلِكَ مَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ، فَهَذَا
مِنْ عَدَمِ الْوُقُوفِ عَلَى الْمَسَائِلِ الْمُنْطِقِيَّةِ، وَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ غَيْرُ مَأْخُوذٍ مِنَ الشَّرْعِ
صُورَةً، فَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِذْ كَمْ مِنْ أَقْسَاسٍ بُرْهَانِيَّةٍ وَارِدَةٍ فِي الشَّرْعِ. وَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ
مِمَّا وَضَعَتْهُ الْفَلَسِيفَةُ مَادَّةً، فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ نَقْصٌ بَعْدُ، إِنْ لَمْ يُخَالِفِ الشَّرْعَ،
مَثَلًا عِلْمُ الْحِسَابِ الَّذِي وَضَعَتْهُ الْفَلَسِيفَةُ، لَهُ مَدْخَلٌ عَظِيمٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ
الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَمْ يَقْدَحْ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ.

(1) يخرج، في أنطاليا.

ثُمَّ إِنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ إِبْثَابُ مَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ بِالْعَقْلِ فَقَطْ، إِذَا تَوَقَّفَ الشَّرْعُ عَلَى تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ، أَوْ بِالْعَقْلِ وَالشَّرْعِ مَعًا، إِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ. وَأَمَّا إِبْثَابُ مَا لَمْ يَرِدْ فِي الشَّرْعِ أَصْلًا، فَإِمَّا أَنْ يُخَالِفَ الشَّرْعَ، فَإِيرَادُهُ فِي كُتُبِ الْكَلَامِ لَيْسَ إِلَّا لِرَدِّهِ، وَإِمَّا أَنْ لَا يُخَالِفُهُ، فَإِيرَادُهُ فِي كُتُبِ الْكَلَامِ إِنْ وَقَعَ فَاسْتِطْرَادِيٌّ، أَوْ رَدٌ لِتَتِمِيمِ الصَّنَاعَةِ إِنْ وَقَعَ مِنْ مَبَادِيئِهِ، وَإِلَّا فَلَا يُورَدُ فِيهِ أَصْلًا. ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ رَئِيسَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا حَنْفِيٌّ، وَالْآخَرُ شَافِعِيٌّ.

أَمَّا الْحَنْفِيُّ، فَهُوَ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَآثِرِي، إِمَامُ الْهُدَى، لَهُ "كِتَابُ التَّوْحِيدِ"، وَ"كِتَابُ الْمَقَالَاتِ"، وَ"كِتَابُ تَأْوِيلَاتِ الْقُرْآنِ". وَلَهُ كُتُبٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَالرَّوَافِضِ، وَلَهُ: كِتَابُ "مَآخِذِ الشَّرَائِعِ"، فِي أُصُولِ الْفِقْهِ. وَ"كِتَابُ الْجَدَلِ"، فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

مَاتَ بِسَمَرْقَنْدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَتَخَرَّجَ بِأَبِي نَصْرِ الْعِيَاضِيِّ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الْآخَرُ الشَّافِعِيُّ، فَهُوَ شَيْخُ السُّنَّةِ، وَرَئِيسُ الْجَمَاعَةِ، إِمَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَنَاصِرُ سُنَّةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَالذَّابُّ عَنِ الدِّينِ، وَالسَّاعِي فِي حِفْظِ عَقَائِدِ الْمُسْلِمِينَ، أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ الْبَصْرِيُّ، إِمَامٌ حَبْرٌ، وَتَقِيٌّ بَرٌّ، يُنْقِي الصُّدُورَ مِنَ الشُّبُهَةِ، كَمَا يُنْقِي الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَالْمُرْتَقِي

(1) تاج التراجم لابن قُطُوبُغَا: 250.

بِأَنْوَارِ الْيَقِينِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي وَرْطَاتِ مَا التَّبَسَّ. حَمَى جَنَابَ الشَّرْعِ
الشَّرِيفِ مِنَ الْحَدِيثِ الْمُفْتَرَى، الَّذِي قَامَ فِي نُصْرَةِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فَنَصَرَهَا
نُصْرًا مُؤَزَّرًا.

وُلِدَ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ، وَتَبَعَ أَوَّلًا مَذْهَبَ الْجُبَّائِيِّ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى
الْإِعْتِرَالِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، حَتَّى صَارَ لِلْمُعْتَزَلَةِ إِمَامًا. فَلَمَّا أَرَادَهُ اللَّهُ لِنَصْرِ دِينِهِ،
رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ:
انْصُرِ الْمَذَاهِبَ الْمَرْوِيَّةَ عَنِّي فَإِنَّهَا الْحَقُّ، وَاعْتَذَرَ فِي الثَّالِثَةِ بِأَنِّي كَيْفَ أَدْعُ
مَذْهَبًا تَصَوَّرْتُ مَسَائِلَهُ، وَعَرَفْتُ دَلَائِلَهُ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْلَا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ يَمُدُّكَ بِمَدَدٍ مِنْ عِنْدِهِ لَمَا أَمَرْتُكَ بِهِ.
ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، وَقَالَ: فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ⁽¹⁾.

وَأَخَذَ فِي نُصْرَةِ الْأَحَادِيثِ فِي الرُّوْيَةِ وَالشَّفَاعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَأَمَدَّهُ اللَّهُ
تَعَالَى بِمَدَدٍ مِنْ عِنْدِهِ، وَكَانَ يَفْتَحُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَبَاحِثِ وَالْبَرَاهِينِ، مَا لَمْ
يَسْمَعُهُ مِنْ شَيْخٍ قَطُّ، وَلَا اعْتَرَفَ بِهِ خَصْمٌ، وَلَا رَأَاهُ فِي كِتَابٍ. فَغَابَ عَنِ
النَّاسِ فِي بَيْتِهِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْجَامِعِ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَقَالَ:
مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّمَا تَغَيَّبْتُ عَنْكُمْ هَذِهِ الْمُدَّةَ، لِأَنِّي نَظَرْتُ، فَتَكَافَأْتُ عِنْدِي
الْأَدِلَّةُ، وَلَمْ يَتَرَجَّحْ عِنْدِي شَيْءٌ عَلَى شَيْءٍ، فَاسْتَهْدَيْتُ اللَّهَ تَعَالَى، فَهَدَانِي
إِلَى اعْتِقَادِ مَا أَوْدَعْتُهُ فِي كُتُبِي هَذِهِ، وَانْخَلَعْتُ مِنْ جَمِيعِ مَا كُنْتُ أَعْتَقِدُهُ

كَمَا انْخَلَعْتُ مِنْ ثَوْبِي هَذَا، وَانْخَلَعَ مِنْ ثَوْبٍ كَانَ عَلَيْهِ وَرَمَى بِهِ. وَدَفَعَ
الْكِتَابَ الَّتِي أَلْفَهَا عَلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى النَّاسِ⁽¹⁾.

وَكَانَتْ الْمُعْتَزِلَةُ قَبْلَ ذَلِكَ قَدْ رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَحَجَرَهُمُ الْأَشْعَرِيُّ،
حَتَّى دَخَلُوا فِي أَقْمَاعِ السَّمْسِمِ⁽²⁾.

وَالصَّحِيحُ أَنَّ وَفَاةَ الشَّيْخِ الْأَشْعَرِيِّ، بَيْنَ الْعِشْرِينَ وَالثَّلَاثِينَ، وَالْأَقْرَبُ
أَنَّهَا سَنَةٌ أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ، وَيُقَالُ سَنَةٌ نَيْفٌ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةً.

وَاعْلَمْ أَنَّ السَّلَفَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُجْتَهِدِينَ، قَدْ يُنْقَلُ عَنْهُمْ النِّكَيرُ فِي حَقِّ
عِلْمِ الْكَلَامِ، حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنْ فُقَهَاءِ عَصْرِنَا، أَنْكَرُوا عَلَى الْمُشْتَغِلِينَ بِعِلْمِ
الْكَلَامِ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ، مُتَمَسِّكًا بِمَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ عَنِ الْعُلَمَاءِ الْأَخْيَارِ، حَتَّى
انْزَعَجَ مِنْهُ⁽³⁾ الْمُحَصِّلُونَ، وَشَوَّشُوا اعْتِقَادَهُمْ فِي حَقِّ عِلْمِ الْكَلَامِ، فَوَجَبَ
عَلَيْنَا الْكَلَامُ فِي الْكَلَامِ، لِيَتَمَيَّزَ كَلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ كَلَامِ الْعَوَامِّ، وَبَيَانِ مَا
وَقَعَ فِي الْفَتَاوَى مِنَ الْأَحْكَامِ، وَدَفْعِ مَا سَبَقَتْ إِلَيْهِ الْأَفْهَامُ مِنَ الْأَوْهَامِ، وَبِاللَّهِ
التَّوْفِيقُ وَالْإِعْلَامُ.

فَلْنُنْقُلْ أَوَّلًا مَا وَرَدَ عَنِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنَ النُّقُولِ، ثُمَّ نُورِدُ مَا قِيلَ أَوْ نَقُولُ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 3/ 348.

(2) تاريخ بغداد: 13/ 260.

(3) عنه، في قونية.

قال قاضي خان⁽¹⁾ في "فتاواه"⁽²⁾، في كتاب الحظر والإباحة: «تَعْلَمُ الْكَلَامَ وَالنَّظَرَ فِيهِ، وَالْمُنَاطَرَةَ بِهِ وَرَاءَ قَدْرِ الْحَاجَةِ مِنْهِي عَنْهُ، لِمَا رُوِيَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي الْكَلَامِ، فَنَهَاهُ أَبُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ حَمَّادٌ: رَأَيْتَكَ وَأَنْتَ تَتَكَلَّمُ، فَمَا بِأَلْكَ تَنْهَانِي، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ كُنَّا نَتَكَلَّمُ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا كَانَ الطَّيْرَ عَلَى رَأْسِهِ مَخَافَةَ أَنْ يَزِلَّ صَاحِبُهُ، وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَتَكَلَّمُونَ وَكُلُّ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَزِلَّ صَاحِبُهُ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزِلَّ صَاحِبُهُ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَكْفُرَ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَكْفُرَ صَاحِبُهُ، فَقَدْ كَفَرَ قَبْلَ أَنْ يَكْفُرَ صَاحِبُهُ»⁽³⁾.

رَوَى يَحْيَى بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا أُعْطِيتُ جَدَلًا فِي الْكَلَامِ، فَمَضَى دَهْرٌ فِيهِ أَتَرَدَّدُ، وَبِهِ أُخَاصِمُ، وَعَنْهُ أُنَاضِلُ، وَكَانَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الْخُصُومَاتِ بِالْبَصْرَةِ، فَدَخَلْتُهَا نَيْفًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أُقِيمُ سَنَةً وَأَقَلُّ وَأَكْثَرُ، وَكُنْتُ قَدْ نَارَعْتُ طَبَقَاتِ الْخَوَارِجِ مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَطَبَقَاتِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَسَائِرِ طَبَقَاتِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَكُنْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ أَغْلِبُهُمْ وَأَقْهَرُهُمْ. وَلَمْ يَكُنْ فِي طَبَقَاتِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ أَحَدٌ جَدَلًا مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، لِأَنَّ ظَاهِرَ كَلَامِهِمْ مُمَوَّهٌ تَقْبَلُهُ الْقُلُوبُ، وَكُنْتُ أُزِيلُ تَمْوِيهِهُمْ بِمَبْدِئِ الْكَلَامِ. وَأَمَّا الرِّوَافِضُ وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ الْحَقَّ، فَكَانُوا بِالْكُوفَةِ أَكْثَرُ، وَكُنْتُ

(1) الحسن بن منصور بن محمود، البخاري، الحنفی قاضي خان الأوزجندی، صاحب التصانيف (ت. 592هـ). سير أعلام النبلاء: 231 / 21.

(2) "فتاوى قاضي خان" للحسن بن منصور بن محمود قاضي خان، طبعة كلكتا سنة: 1835م.

(3) فتاوى قاضي خان: 4 / 409.

قَهَرْتُهُمْ بِحَمْدِ اللَّهِ أَيضًا. وَكُنْتُ أَعِدُّ الْكَلَامَ أَفْضَلَ الْعُلُومِ وَأَرْفَعَهَا، فَرَاَجَعْتُ
نَفْسِي بَعْدَ مَا مَضَى فِيهِ عُمْرٌ، وَتَدَبَّرْتُ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ، لَمْ يَكُنْ يَفُوتُهُمْ شَيْءٌ مِمَّا
نُذِرُكُمْ⁽¹⁾ نَحْنُ، وَكَانُوا عَلَيْهِ أَقْدَرُ، وَبِهِ أَعْرَفُ، وَأَعْلَمَ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ، ثُمَّ لَمْ
يَتَهَيَّئُوا⁽²⁾ فِيهِ مُنَازَعِينَ وَلَا مُجَادِلِينَ، وَلَمْ يَخُوضُوا فِيهِ، بَلْ أَمْسَكُوا عَنْ
ذَلِكَ، وَنُهِوا أَشَدَّ النَّهْيِ، وَرَأَيْتُ خَوْضَهُمْ فِي الشَّرَائِعِ وَأَبْوَابِ الْفِقْهِ
وَكَلَامِهِمْ فِيهَا، وَعَلَيْهَا تَجَالَسُوا، وَإِلَيْهَا دَعَوْا، وَكَانُوا يَطْلُبُونَ الْكَلَامَ
وَالْمُنَازَعَةَ فِيهَا، وَيَتَنَاظَرُونَ عَلَيْهَا، وَعَلَى ذَلِكَ مَضَى الصَّدْرُ الْأَوَّلُ مِنَ
التَّابِعِينَ وَتَبَعِهِمْ، فَلَمَّا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أُمُورِهِمْ ذَلِكَ، تَرَكْنَا الْمُنَازَعَةَ وَالْخَوْضَ
فِي الْكَلَامِ، وَرَجَعْنَا إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَشَرَعْنَا فِيمَا شَرَعُوا، وَجَالَسْنَا
أَهْلَ الْمَعْرِفَةِ بِذَلِكَ. مَعَ أَنِّي رَأَيْتُ مَنْ يَتَحَلَّلُ الْكَلَامَ وَيُجَادِلُ فِيهِ قَوْمًا لَيْسَ
سِيمَاهُمْ سِيمَاءُ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَلَا مِنْهَا جُهُمْ مِنْهَا جِ الصَّالِحِينَ، رَأَيْتُهُمْ قَاسِيَةً
قُلُوبَهُمْ، غَلِيظَةً أَفِيدَتُهُمْ، لَا يُبَالُونَ مُخَالَفَةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالسَّلَفِ
الصَّالِحِ، فَهَجَرْتُهُمْ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ⁽³⁾.

كَذَا ذَكَرَ الْإِمَامُ ظَهِيرُ الدِّينِ الْمَرْغِينَانِيُّ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ، ذَكَرَهُ
فِي "كَشَفُ" الْبَزْدَوِيِّ.

(1) نذكره، في قونية.

(2) يتهايوا، في مراد ملا وأنطاليا.

(3) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: 1 / 9-10.

وَأَمَّا إِنْكَارُ الْإِمَامِ أَبِي يُوسُفَ، فَقَدْ ذُكِرَ فِي "فَتَاوَى قَاضِي خَانَ"، فِي
فَصْلِ الْإِقْتِدَاءِ. وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ: لَا يَنْبَغِي لِلْقَوْمِ أَنْ يُؤْمَهُمْ صَاحِبُ
خُصُومَةٍ فِي الدِّينِ، وَإِنْ صَلَّى خَلْفَهُ رَجُلٌ ⁽¹⁾ جَازَ ⁽²⁾.

قَالَ الْفَقِيهُ أَبُو جَعْفَرٍ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُ أَبِي يُوسُفَ، الَّذِينَ يُنَاطِرُونَ
فِي دَقَائِقِ عِلْمِ الْكَلَامِ.

وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ طَلَبَ الدِّينَ بِالْخُصُومَاتِ فَقَدْ تَزَنَّدَقَ،
وَمَنْ طَلَبَ الْمَالَ بِالْكَيمِيَاءِ فَقَدْ أَفْلَسَ، وَمَنْ طَلَبَ غَرِيبَ الْحَدِيثِ فَقَدْ
كُذِّبَ ⁽³⁾.

ذُكِرَ فِي "الْخُلَاصَةُ" وَ"مَجْمَعُ الْفَتَاوَى"، أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ كَلَامَ الْفَلَاسِفَةِ،
وَكَلَامَ الْخُصُومَةِ.

فَأَمَّا الْمُنَاطَرَةُ عَلَى وَجْهِ الْإِظْهَارِ لِلْحَقِّ، عَلَى مَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ:
﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ⁽⁴⁾ فَلَا كَرَاهَةَ فِيهَا، بَلْ هِيَ الْمَأْمُورُ بِهَا.
وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ فِي "التَّائَارُخَانِيَّةُ" ⁽⁵⁾ فِي كَرَاهِيَةِ جَمَاعَةِ الْإِسْتِغَالِ بِعِلْمِ
الْكَلَامِ. قَالَ: وَتَأْوِيلُهُ عِنْدَنَا أَنَّهُ كَرِهَ الْمُنَاطَرَةَ وَالْمُجَادَلَةَ، لِأَنَّهَا تُؤَدِّي إِلَى

(1) رجل خلفه، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) فتاوى قاضي خان: 4 / 112.

(3) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: 113.

(4) سورة النحل الآية: 125.

(5) وهو كتاب الفتاوى التَّائَارُخَانِيَّةُ وعنوانه "زاد المسافر في الفروع" لعالم بن علاء الحنفي (ت.

286هـ). وهو من كتب الفتاوى المعتمدة عند الحنفية. كشف الظنون: 1 / 268 - 2 / 947.

إِثَارَةُ الْفِتَنِ وَالْبِدَعِ وَتَشْوِيشِ الْعَقَائِدِ، أَوْ يَكُونُ الْمُنَاطَرُ فِيهِ قَلِيلَ الْفَهْمِ، أَوْ طَلَبًا⁽¹⁾ لِلْغَلْبَةِ لَا لِلْحَقِّ. وَأَمَّا مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَوْحِيدُهُ، وَمَعْرِفَةُ النُّبُوَّةِ، وَالَّذِي يُنْظَرُ فِيهِ مِنَ الْعَقَائِدِ، فَلَا يُمْنَعُ عَنْهَا، وَكَانَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ⁽²⁾.

وَقَالَ فِي قَاضِي خَانَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى هَارُونَ وَعِنْدَهُ اثْنَانِ يَتَنَاظَرَانِ فِي الْكَلَامِ، فَقَالَ هَارُونَ لِأَبِي يُوسُفَ: اخْكُمَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أَبُو يُوسُفَ: إِنِّي لَا أَخُوْضُ فِيْمَا لَا يَعْنِي، فَقَالَ الْخَلِيفَةُ: أَحْسَنْتَ، وَأَمَرَ لَهُ بِمِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَأَمَرَ أَنْ يُكْتَبَ فِي الدِّيْوَانِ اسْمُهُ، أَنَّ أَبَا يُوسُفَ أَخَذَ مِئَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ بَتَرِكٍ مَا لَا يَعْنِي. ذَكَرَهُ فِي "خُلَاصَةِ النِّوَازِلِ".

وَقَالَ فِي "غِيَاثِ الْمُفْتِي" ⁽³⁾: رَأَيْتُ بِخَطِّ شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحَلَوَانِيَّ⁽⁴⁾، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، أَنَّهُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ الْمُتَكَلِّمِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِحَقِّ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَلَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ. فَعَرَضْتُ هَذِهِ الرَّوَايَةَ عَلَى أَسْتَاذِي، قَالَ: تَأْوِيلُهُ أَنْ لَا يَكُونُ غَرَضُهُ إِظْهَارَ الْحَقِّ. قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا قَالَهُ أَسْتَاذُنَا، مَا رَأَيْتُ فِي تَلْخِيصِ⁽⁵⁾ الْإِمَامِ الزَّاهِدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارِ،

(1) طالباً، في أنطاليا.

(2) نصاب الاحتساب للسناي: 257.

(3) "غياث المفتي وملاذ المستفتي" لافتخار الدين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين البخاري الحنفي صاحب الخلاصة توفي بسرخس سنة: 542هـ. ترجمته في: كتاب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار: 2 / 272. والفوائد البهية في تراجم الحنفية: 84.

(4) عبد العزيز بن أحمد بن نصر البخاري الحلواني، أو الحلواني؛ نسبة لبيع الحلواء، فقيه حنفي، توفي سنة: 448هـ. الأنساب للسمعاني: 2 / 248، والجواهر المضية: 1 / 318.

(5) "تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد"، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الصَّفَّارِ (ت. 534هـ).

كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ يَكْرَهُ الْجِدَالَ عَلَى سَبِيلِ الْبَحْثِ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْحَقِّ، حَتَّى رَوَى عَنْ أَبِي يُوسُفَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ، إِذْ دَخَلَ جَمَاعَةٌ فِي أَيْدِيهِمْ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: إِنَّ أَحَدَ هَذَيْنِ يَقُولُ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَهَذَا يُنَازِعُهُ وَيَقُولُ: إِنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تُصَلُّوا خَلْفَهُمَا، فَقُلْتُ: أَمَّا الْأَوَّلُ فَنَعَمْ، فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ بِقَدَمِ الْقُرْآنِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَمَا بَالُهُ لَا يُصَلِّي⁽¹⁾ خَلْفَهُ؟ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهُمَا تَنَازَعَا فِي الدِّينِ، وَالْمُنَازَعَةُ فِي الدِّينِ بِدْعَةٌ.

وَأَمَّا الْإِمَامُ مَالِكٌ، فَقَدْ قَالَ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ. قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أَرَادَ بِأَهْلِ الْأَهْوَاءِ أَهْلَ الْكَلَامِ، عَلَى أَيِّ مَذْهَبٍ كَانُوا»⁽²⁾.

وَأَمَّا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي عِلْمِ الْكَلَامِ مِنَ الْأَهْوَاءِ، لَفَرُّوا مِنْهُ فِرَارَهُمْ مِنَ الْأَسَدِ»⁽³⁾.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: «سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَوْمَ نَظَرَ حَفْصًا الْقِرْدَ»⁽⁴⁾. وَكَانَ مِنْ مُتَكَلِّمِي الْمُعْتَزِلَةِ - يَقُولُ: لِأَنَّ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى عَبْدٌ بِكُلِّ ذَنْبٍ، مَا خَلَا الشِّرْكَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ»⁽⁵⁾.

(1) نصلي، في أنطاليا.

(2) إحياء علوم الدين: 1 / 95.

(3) قواعد العقائد للغزالي: 85.

(4) كذا في النسخ الخطية، والمشهور: حفص الفرد، كما في حلية الأولياء: 9 / 112، والفهرست: 1 / 644، وتاريخ بغداد: 15 / 612، وغيرها من المصادر. وهو أبو عمرو حفص الفرد كان من أهل مصر، لم تذكر المصادر تاريخ وفاته. وقد كان الإمام الشافعي يسميه: "المنفرد".

(5) قواعد العقائد للغزالي: 83.

وَقَالَ أَيُّضًا مُغَضِّبًا لَمَّا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ: سَلْ عَنْ هَذَا حَفْصًا الْقِرْدَ وَأَصْحَابَهُ أَخْزَاهُمُ اللَّهُ.

قِيلَ: لَمَّا مَرَضَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، دَخَلَ عَلَيْهِ حَفْصُ الْقِرْدِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنَا، قَالَ: أَنْتَ حَفْصُ الْقِرْدِ، لَا حَفِظَكَ اللَّهُ وَلَا رَعَاكَ، حَتَّى تَتُوبَ مِمَّا أَنْتَ فِيهِ.

وَقَالَ أَيُّضًا: حُكْمِي فِي أَهْلِ الْكَلَامِ، أَنْ يُضْرَبُوا بِالْجَرِيدِ، وَيُطَافَ بِهِمْ فِي الْعَشَائِرِ وَالْقَبَائِلِ، وَيُقَالَ: هَذَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ السُّنَّةَ، وَأَخَذَ فِي الْكَلَامِ.

وَقَالَ أَيُّضًا: إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: الْإِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى أَوْ غَيْرُهُ، فَاشْهَدْ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَلَا دِينَ لَهُ.

وَقَالَ أَيُّضًا: قَدْ أَطْلَعْتُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ عَلَى شَيْءٍ مَا ظَنَنْتُهُ قَطُّ، وَلَآنَ يُبْتَلَى الْعَبْدُ بِكُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مَا عَدَا الشُّرْكَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ فِي الْكَلَامِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الْإِمَامُ أَحْمَدُ فَقَدْ قَالَ: «لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ الْكَلَامِ أَبَدًا، وَلَا تَرَى أَحَدًا يَنْظُرُ فِي الْكَلَامِ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ مَرَضٌ. وَبَالَغَ فِي ذَمِّهِ، حَتَّى هَجَرَ الْحَارِثَ الْمُحَاسِبِيَّ، مَعَ زُهْدِهِ وَوَرَعِهِ، لِتَصْنِيفِهِ كِتَابًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ، وَقَالَ لَهُ: وَيَحَكَ، أَلَسْتَ تَحْكِي بِدَعَتِهِمْ أَوَّلًا وَتَرُدُّ عَلَيْهِمْ، أَلَسْتَ تَحْمِلُ النَّاسَ بِتَصْنِيفِكَ عَلَى مَطَالِبِ كَلَامِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالتَّفَكُّرِ فِيهِ، فَيَدْعُوهُمْ ذَلِكَ إِلَى الرَّأْيِ وَالْبَحْثِ. وَقَالَ أَحْمَدُ أَيُّضًا: عُلَمَاءُ الْكَلَامِ زَنَادِقَةٌ»⁽²⁾.

(1) إحياء علوم الدين: 1/ 95.

(2) المصدر نفسه: 1/ 95، وقواعد العقائد: 86- 87.

إِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ النُّقُولَ الْمَرْوِيَّةَ عَنِ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ، رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْحَقَّ فِي هَذَا الْمَقَامِ يَتَوَقَّفُ عَلَى تَعْيِينِ مَبَاحِثِ عِلْمِ الْكَلَامِ، وَمَعْرِفَةِ مَا يَدُورُ عَلَيْهَا مِنَ الْأَحْكَامِ. وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ عِلْمَ الْكَلَامِ بَاحِثٌ عَنْ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَالنُّبُوَّةِ وَالْمَعَادِ عَلَى قَانُونِ الْإِسْلَامِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ أَصْلُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَرَأْسُهَا، وَمَبْنَى الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ وَأَسَاسُهَا، بَلْ هِيَ تَفْصِيلُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ عَلَى وَجْهِ الْإِيقَانِ وَالْإِتْقَانِ، بَلْ هَذِهِ هِيَ الْمُرَادَةُ بِالْإِيمَانِ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ سَأَلَ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي صَدْرِ الرَّسَالَةِ، وَرَوَيْنَاهُ عَنْ صَدْرِ الرَّسَالَةِ.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَعْرِفَةَ⁽¹⁾ هَذِهِ الْمَبَاحِثِ عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَالِ، فَرَضٌ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَعَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ، أَوْ فَرَضٌ عَيْنٍ عَلَى الْإِخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْحَنْفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ، فَإِنَّهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ، وَفَرَضٌ عَيْنٍ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، فَلَا يَجْتَرِئُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَنَعِهِ وَتَحْرِيمِهِ فَضْلًا عَنِ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ وَالْفُضَلَاءِ الْمُتَوَرِّعِينَ، وَإِنَّمَا تَتَدَاخَلُهُ الْحُرْمَةُ أَوْ الْكَرَاهَةُ لِأَحَدِ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

- إِمَّا مِنْ جِهَةِ إِدْخَالِ مَسَائِلَ لَا تَوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، كَخَلْطِ مَبَاحِثِ الْفَلَسَفَةِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

(1) معرفة ما يتوقف على، في أنطاليا.

- وَإِمَّا مِنْ جِهَةٍ إِبْثَاتٍ مَسَائِلِهِ، لَا عَلَى وَجْهِ يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، بَلْ يَجْرِي عَلَى وَفْقِ الْعَصِيَّةِ وَالْهَوَى، كَكَلَامِ الْمُعْتَزَلَةِ وَالْمُرْجِيَّةِ وَالرَّوَافِضِ وَأَمْثَالِهِمْ.

- وَإِمَّا مِنْ جِهَةٍ أَنَّ عِلْمَ الْكَلَامِ لَهُ قُوَّةٌ قَاهِرَةٌ، وَقُدْرَةٌ بَاهِرَةٌ، فِي دَفْعِ الْخُصُومِ، وَقَمْعِ الْأَعْدَاءِ، فَلَعَلَّهُ يُدَاخِلُ صَاحِبَهُ الْعُجْبُ وَالْهَوَى مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ، وَلِهَذَا يُشْتَرَطُ أَنْ لَا يُعَلِّمَ الْعَالِمُ عِلْمَ الْكَلَامِ إِلَّا بَعْدَ تَرْكِيبَةِ أَخْلَاقِ الْمُتَعَلِّمِ، وَإِخْلَائِهِ عَنِ الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ، وَإِشْرَابِ قَلْبِهِ عَقَائِدَ وَارِدَةً فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تَقْلِيدًا، ثُمَّ يُبْتِهَا بِبَرَاهِينٍ وَارِدَةٍ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ.

فَهَذِهِ آفَاتُ ثَلَاثٍ، الْأُولَى مِنْهَا خَاصٌّ بِعِلْمِ الْكَلَامِ، وَالثَّالِثُ عَامٌّ لَهُ وَلِغَيْرِهِ. نَجَانَا اللَّهُ تَعَالَى وَإِيَّاكُمْ عَنِ الْآفَاتِ الْقَادِحَةِ فِي الْعَقْلِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَتَجَاوَزَ عَنَّا وَعَنْكُمْ الْخَطَأَ وَالْخَطْلَ، إِنَّهُ الْكَرِيمُ الْمَنَّانُ، وَالرَّحِيمُ الْمُسْتَعَانُ.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْكَلَامَ الْمُؤُوفَ⁽¹⁾ بِالْآفَةِ الْأُولَى لَا يَكُونُ كَلَامًا أَصْلًا، لِمَا عَرَفْتَ فِي تَعْرِيفِ عِلْمِ الْكَلَامِ أَنَّ الْعَقَائِدَ لَا بُدَّ وَأَنْ تُؤْخَذَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَتَسْمِيَتُهُ كَلَامًا نَزَاعٌ لَفْظِيٌّ، فَلَا مَغْمَزَ فِي كَلَامِنَا بِتَحْرِيمِهِ، وَالْمَنْعِ عَنْهُ.

وَأَمَّا الْكَلَامُ الْمُؤُوفُ بِالْآفَةِ الثَّانِيَةِ، وَإِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي الْكَلَامِ، لَكِنَّهُ كَلَامٌ مُمَوَّهٌ مَذْمُومٌ كَمَا عَرَفْتَ فِيمَا سَبَقَ، فَالطَّعْنُ فِيهِ وَالْإِنْكَارُ عَلَيْهِ لَا يَضُرُّ كَلَامَنَا قَطْعًا.

(1) شيء مؤوف: أصابته آفة. اللسان: أوف.

وَأَمَّا الْكَلَامُ الْمَوْفُوفُ بِالْآفَةِ الثَّالِثَةِ، وَإِنْ كَانَ مَذْمُومًا، لَكِنْ لَا يَخْتَصُّ بِالْكَلَامِ، فَذَمُّهُ بِهَا مِنْ بَيْنِ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ لَا يَعْرِى عَنِ الْعُدُولِ عَنِ الْإِنْصَافِ. وَأَيْضًا هَذَا الذَّمُّ إِنْ كَانَ فَإِنَّمَا يَكُونُ فِي الْبَاحِثِ عَنْهُ لَا فِي الْعِلْمِ نَفْسِهِ، إِذْ كَمِ مِنْ عَالِمٍ بِالْكَلَامِ عَارٍ عَنِ الْهَوَى وَالْعَصَبِيَّةِ، وَكَمِ مِنْ عَالِمٍ بِغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ مُتَّصِفٌ بِهِمَا؛ فَأَخَذُ الْكَلَامَ بِذَلِكَ أَخَذُ الْجَارِ بِذَنْبِ الْجَارِ، وَكَأَنَّ لِسَانَ حَالِ الْكَلَامِ يَقُولُ فِي مُقَابَلَةِ هَذَا الْمَلَامِ: [الكامل]

غَيْرِي جَنَى وَأَنَا الْمُعَاقَبُ فِيكُمْ فَكَأَنَّنِي سَبَّابَةُ الْمُتَنَدِّمِ⁽¹⁾
هَذَا وَلَعَلَّ مَا وَقَعَ مِنَ الْإِنْكَارِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَبْرَارِ، كَانَ عَلَى الْآفَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ لَا عَلَى عِلْمِ الْكَلَامِ نَفْسِهِ، وَكَيْفَ لَا وَعُلَمَاءُ الْكَلَامِ قَدْ شَرَطُوا فِي الْكَلَامِ الْخُلُوءَ عَنْهُمَا.

وَأَمَّا الْآفَةُ الثَّالِثَةُ، فَلَا اخْتِصَاصَ لَهَا بِالْكَلَامِ أَصْلًا، فَقَدْ اتَّضَحَ لَدَيْكَ أَنَّ نَهْيَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ابْنَهُ عَنِ الْكَلَامِ، كَانَ لِأَجْلِ الْآفَةِ الثَّانِيَةِ، لِأَنَّهُ جَعَلَ سَبَبَ الْحُرْمَةِ الْجِدَالِ وَاتِّبَاعِ الْهَوَى، وَكَذَا مَا حَكَاهُ عَنْ نَفْسِهِ مِنَ الْمُنَازَعَةِ، فَإِنَّمَا وَقَعَتْ لَهُ مَعَ أَهْلِ الْإِعْتَزَالِ وَالْإِرْجَاءِ وَأَمْثَالِهِمَا، فَالْمَذْمُومُ كَلَامُ أَهْلِ الْعَصَبِيَّةِ وَالْهَوَى.

وَأَمَّا كَفُّ نَفْسِهِ زَجْرًا عَنِ الْجِدَالِ مَعَهُمْ، مَعَ أَنَّ الْجِدَالَ بِالنِّسْبَةِ هِيَ أَحْسَنُ مَأْمُورٌ بِهِ فِي الشَّرْعِ فَلَا فُضَاءَ إِلَيْهِ إِلَّا شَتِغَالَ بِهِ وَرَاءَ قَدْرِ الْحَاجَةِ، وَذَلِكَ

(1) البيت لمحمد بن سعيد ابن شرف القيرواني (ت. 460هـ) في خريدة القصر وجريدة العصر: 165.

مَنْهِي عَنْهُ، لِأَنَّ قَدْرَ الْحَاجَةِ مِنْهُ تَأْيِيدُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَلَيْسَ وَرَاءَهُ إِلَّا الْمَبَاحِثُ الْفَلَسَفِيَّةُ، لِأَنَّ عِلْمَ الْكَلَامِ يُتَاخَمُ عِلْمَ الْحِكْمَةِ وَيُجَاوِزُهُ، فَرُبَّمَا يَتَجَاوَزُ الطَّالِبُ بِالْإِفْرَاطِ فِيهِ إِلَى الْمَبَاحِثِ الْحِكْمِيَّةِ، وَهَذِهِ مَنْهِي عَنْهَا، لَكِنْ إِنْ بُحِثَ عَنْهَا عَلَى وَجْهِ التَّسْلِيمِ وَالْقَبُولِ.

وَأَمَّا الْبَحْثُ عَنْهَا لِكَوْنِهَا مَبَادِي عِلْمِ الْكَلَامِ، أَوْ لِأَجْلِ رَدِّهَا، فَذَلِكَ غَيْرُ مَنْهِي عَنْهُ، كَمَا عَرَفْتَ فِيمَا سَبَقَ.

وَأَيْضًا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ: مَعَ أَنِّي رَأَيْتُ مَنْ تَنَحَّلَ بِالْكَلامِ، وَتَجَادَلَ فِيهِ [قَوْمًا] ⁽¹⁾ لَيْسَ سِيَمَاؤُهُمْ سِيَمَاءُ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَلَا مِنْهَاجُهُمْ مِنْهَاجَ الصَّالِحِينَ، رَأَيْتُهُمْ قَاسِيَةً قُلُوبُهُمْ، غَلِيظَةً أَفْئِدَتُهُمْ، لَا يُبَالُونَ مُخَالَفَةَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَدُلُّ دَلَالَةً صَرِيحَةً عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِالْكَلامِ كَلَامَ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ الشَّائِعِ فِي زَمَانِهِ، وَأَمَّا الْكَلَامُ الَّذِي ظَهَرَ فِي الْعَصْرِ الْأَخِيرِ ⁽²⁾ بِالْمَسَاعِي الْجَمِيلَةِ مِنْ جِهَةِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ فَكُلُّ الْغَرَضِ فِيهِ مُوَافَقَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاقْتِدَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَكَيْفَ يَسُوغُ الْقَوْلُ بِحُرْمَتِهِ أَوْ كَرَاهَتِهِ وَالْحَالَةُ هَذِهِ. عَلَى أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ نَفْسَهُ تَكَلَّمَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ، [وَأَلَّفَ فِيهِ] ⁽³⁾ مِثْلَ كِتَابِ "الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ" ⁽⁴⁾، وَكِتَابِ "الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلَّمُ"، إِذْ صَرَّحَ فِيهِمَا بِأَكْثَرِ مَبَاحِثِ عِلْمِ

(1) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

(2) الثاني، في أنطاليا.

(3) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

(4) "الفقه الأكبر" في الكلام، لأبي حنيفة نعمان بن ثابت (ت. 150هـ) الكتاب مطبوع الطبعة الأولى سنة: 1419هـ-1999م.

الْكَلَامِ، وَمَا قِيلَ: إِنَّهُمَا لَيْسَا لَهُ بَلْ لِأَبِي حَنِيفَةَ الْبُخَارِيِّ؛ فَمِنْ اخْتِرَاعَاتِ الْمُعْتَرِلَةِ، زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْعَلَّامَةُ حَافِظُ الدِّينِ الْبَزَّازِيُّ⁽¹⁾ فِي كِتَابِهِ فِي: "مَنَاقِبِ أَبِي حَنِيفَةَ": أَنِّي رَأَيْتُ بِخَطِّ الْعَلَّامَةِ مَوْلَانَا شَمْسِ الدِّينِ الْكَرْدَرِيِّ⁽²⁾ الْبَرَاتِقِينِي الْعِمَادِي هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ، وَكَتَبَ فِيهِمَا أَنَّهُمَا لِأَبِي حَنِيفَةَ. وَقَدْ تَوَاطَأَ أَيْضًا عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْمَشَايخِ، مِثْلَ: فَخْرِ الْإِسْلَامِ الْبَزْدَوِيِّ، ذَكَرَهُمَا فِي: "أُصُولِهِ"، وَمِثْلَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُخَارِيِّ ذَكَرَهُمَا فِي: "شَرْحُ أُصُولِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ".

ثُمَّ قَالَ حَافِظُ الدِّينِ الْبَزَّازِيُّ: وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْإِمَامَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ كِإِبْرَاهِيمَ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، لِأَنَّ كُلَّ مِلَّةٍ تَدَّعِي أَنَّ الْخَلِيلَ كَانَ عَلَى ذَلِكَ الدِّينِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾⁽³⁾، كَذَلِكَ مَا كَانَ الْإِمَامُ مُعْتَرِلِيًّا، وَلَا قَدَرِيًّا، وَإِنَّمَا كَانَ سُنيًّا حَنِيفِيًّا، وَمُتَّبِعُوهُ كَانُوا حُنَفَاءَ⁽⁴⁾. هَذَا كَلَامُهُ.

(1) محمد بن محمد حافظ الدين البزازي، توفي في أواسط شهر رمضان سنة: 827 هـ. تاج التراجم لابن قطلوبغا: 354.

(2) محمد بن عبد الستار بن محمد شمس الدين الكردي البراتقيني، أحد علماء زمانه وفقهاء عصره، (ت. 642 هـ). تاريخ الإسلام: 14 / 424. والجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 236.

(3) سورة آل عمران الآية: 67.

(4) حَنَفِيًّا وَحَنِيفِيًّا، فِي أَنْطَالِيَا.

وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ: مَنْ طَلَبَ الدِّينَ بِالْخُصُومَاتِ فَقَدْ تَزَنَّدَقَ،
فَقَدْ أَرَادَ بِهِ الْآفَةُ الْأُولَى، كَمَا صَرَّحَ ⁽¹⁾ بِذَلِكَ فِي "الْخُلَاصَةِ" وَ"مَجْمَعُ
الْفَتَاوَى"، حَيْثُ قَالَ: أَرَادَ بِهِ كَلَامَ الْفَلَاسِفَةِ، وَأَيْضًا مَا صَدَرَ عَنْهُ فِي مَجْلِسِ
هَارُونَ، إِمَّا كَلَامَ الْفَلَاسِفَةِ، أَوْ كَلَامَ أَهْلِ الْإِعْتَزَالِ، لَا كَلَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ، لِمَا سَتَعْرِفُهُ مِنْ أَنَّ أَهْلَ عَصْرِهِ كَانُوا عَلَى مَذْهَبِ الْإِعْتَزَالِ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَ فِي "غِيَاثُ الْمُفْتِي"، مِنْ أَنَّ الْمُتَكَلَّمَ بِحَقِّ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، فَقَدْ
أَوَّلُوهُ بِأَنَّهُ لَا يَكُونُ غَرَضُهُ إِظْهَارَ الْحَقِّ.

وَحَاصِلُهُ أَنَّ الْكَلَامَ وَإِنْ سَلِمَ عَنِ الْآفَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، لَكِنَّهُ إِذَا لَمْ يَسْلَمْ عَنِ
الْآفَةِ الثَّالِثَةِ، يَكُونُ مُبْتَدِعًا أَيْضًا.

وَكَذَا مَا رَوَى أَبُو يُوسُفَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّ الْمُنَازَعَةَ فِي الدِّينِ بِدْعَةٌ وَإِنْ
تَكَلَّمَ بِحَقِّ، فَقَدْ أَرَادَ الْحُكْمَ بِالْبِدْعَةِ لِمَنْ لَهُ الْآفَةُ الثَّالِثَةُ. وَكَذَا حَالُ مَا رُوِيَ
عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ.

وَأَمَّا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، فَقَدْ أَرَادَ أَيْضًا كَلَامَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي
ضَمَنِ كَلَامِهِ، وَيُؤَيِّدُهُ ذِكْرُ إِنْكَارِهِ حَفْصًا الْقِرْدَ وَهُوَ مِنْ أَيْمَةِ الْمُعْتَزَلَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: لِأَنَّ يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِعِلْمِ
الْكَلَامِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ الْآفَةَ الْأُولَى، لِأَنَّ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ إِذَا كَانَ خَيْرًا مِنْهُ
يَكُونُ الْكَلَامُ شِرْكًا، وَكَلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ لَيْسَ فِيهِ شِرْكٌ، بَلْ هُوَ لِدَفْعِ الشَّرِكِ

(1) فسر، في الأزهريّة ونور عثمانية.

وَقَمْعِهِ، فَلَا يَكُونُ مُرَادُهُ إِلَّا كَلَامًا لَا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، لَا كَلَامَ أَهْلِ
السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَكَذَا الْحَالُ فِيمَا رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَالْكَلَامُ مَوْضُوعٌ لِإثْبَاتِ الْوَاجِبِ لِلَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَالنُّبُوَّةِ
وَالْمَعَادِ عَلَى قَانُونِ الْإِسْلَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَبَاحِثِ الْعَقْلِيَّةِ، وَالْقَوَانِينِ
الْمُنْطَقِيَّةِ، الَّتِي هِيَ مَبَادِيءُ لِذَلِكَ.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْمَبَاحِثَ الْمَذْكُورَةَ لِتَقْوِيَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَا لِمُخَالَفَتِهِمَا،
فَلَا حُرْمَةَ أَوْ كَرَاهَةً فِيهِمَا، بَلْ هِيَ فَرَضٌ، لِأَنَّ بَعْضَ الْمَبَاحِثِ الْمَذْكُورَةِ
فَرَضٌ عَيْنٍ، كَالْإِيْمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.
وَبَعْضُ آخَرُ مِنْهَا فَرَضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ؛ كَالْمَبَاحِثِ الْآخَرِ. وَأَيْضًا فِيهِ حِرَاسَةُ
الْعَقِيدَةِ عَلَى الْعَوَامِّ، وَحِفْظُهَا عَنْ تَشْوِيشَاتِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَهَذِهِ مِنْ فُرُوضِ
الْكِفَايَاتِ؛ كَالْقِيَامِ بِحِرَاسَةِ الْأَمْوَالِ وَسَائِرِ الْحُقُوقِ؛ كَالْقَضَاءِ وَالْوِلَايَةِ
وغيرِهِمَا. وَلَيْسَ فِي مُجَرَّدِ الطَّبَاعِ كِفَايَةٌ تَحُلُّ شُبَهَ الْبِدْعَةِ، مَا لَمْ تَتَعَلَّمْ،
فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّدْرِيسُ فِيهِ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ، لَكِنْ لَيْسَ مِنَ الصَّوَابِ
تَدْرِيسُهُ عَلَى الْعَوَامِّ كَتَدْرِيسِ الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ، فَإِنَّ الْكَلَامَ مِثْلَ الدَّوَاءِ، وَالْفِقْهِ
والتَّفْسِيرِ مِثْلَ الْغِذَاءِ، وَضَرَرَ الْغِذَاءِ لَا يُحْذَرُ، وَضَرَرَ الدَّوَاءِ مَحْذُورٌ.

وَإِذَا عَرَفْتَ حَالَ عِلْمِ الْكَلَامِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْمَذْمُومُ عِنْدَ الْأَثَمَةِ غَيْرُهُ،
وَذَلِكَ إِمَّا الْفَلَسَفَةَ الَّتِي اشْتَبَهَتْ بِالْكَلَامِ، أَوْ كَلَامَ أَهْلِ الْإِعْتِرَالِ، أَوْ كَلَامَ
مَنْ يُدَاخِلُ صَاحِبَهُ الْعُجْبُ وَالْهَوَى.

وَالْأَوَّلُ: حَرَامٌ إِنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَبِدْعَةٌ إِنْ لَمْ يُخَالِفْهُمَا وَلَمْ يُوَافِقْهُمَا أَيْضًا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ مَبَادِي لِعِلْمِ الْكَلَامِ.

وَالثَّانِي: بِدْعَةٌ وَحَرَامٌ لِمُخَالَفَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَالثَّالِثُ: - أَغْنَى الْكَلَامَ الْمُقَارَنَ بِالْجِدَالِ، الْبَاعِثَ عَنِ الْعَصْبِيَّةِ وَالْهَوَى - حَرَامٌ أَيْضًا، إِلَّا الْجِدَالَ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ، كَمَا عَرَفْتَ.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ إِنكَارَ السَّلَفِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَى كَلَامِ الْأَشَاعِرَةِ، وَالْمَاتَرِيذِيَّةِ، بَلْ عَلَى كَلَامِ الْفَلَاسِفَةِ وَأَهْلِ الْإِعْتَزَالِ، وَعَلَى كَلَامِ أَهْلِ الْجِدَالِ بِالْبَاطِلِ، إِذِ الْكَلَامُ الشَّائِعُ فِي زَمَانِ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ هُوَ كَلَامُ أَهْلِ الْإِعْتَزَالِ وَالْإِرْجَاءِ وَأَمْثَالِهِمَا.

وَأَمَّا كَلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَقَدْ حَدَثَ بَعْدَ انْقِرَاضِهِمْ بِزَمَانٍ كَثِيرٍ. وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضَوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، كَانُوا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقِيدَةٍ وَاحِدَةٍ، لِأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا زَمَانَ الْوَحْيِ، وَشَرَفَ صُحْبَةِ صَاحِبِهِ، وَأَزَالَ نُورَ الصُّحْبَةِ عَنْهُمْ ظُلَمَ الشُّكُوكِ وَالْأَوْهَامِ، وَهَكَذَا إِلَى زَمَنِ انْقِرَاضِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَلَمَّا مَضَى الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِمْ فِي الْمَضَائِقِ، تَرَأَسَ النَّاسُ كُلُّهُمْ - لَائِقًا وَغَيْرَ لَائِقٍ - وَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

وَلَمَّا صَارَ حُدُودُ الْمِئَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَانْقَضَى الصَّدْرُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّحَابَةِ، ظَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ الْجِدَالُ وَالْمِرَاءُ وَالْعَصْبِيَّةُ وَالْهَوَى، وَظَهَرَ تَشْوِيشُ عَقَائِدِ الْمُسْلِمِينَ،

وَحَرَّمَ نِظَامُ الدِّينِ، وَتَشَعَّبَتْ مَسَالِكُ الْإِسْلَامِ، وَاشْتَبَهَ الصَّحَّةُ بِالسَّقَامِ، حَتَّى إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "ظَهَرَ فِي زَمَانِنَا رِجَالٌ يَزْنُونَ وَيَسْرِقُونَ وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، ثُمَّ يَحْتَجُّونَ عَلَيْنَا، وَيَقُولُونَ: كَانَ ذَلِكَ فِي عِلْمِ اللَّهِ، فَغَضِبَ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ كَانَ ذَلِكَ فِي عِلْمِ اللَّهِ، وَلَمْ يَكُنْ عِلْمُهُ يَحْمِلُهُمْ إِلَى الْمَعَاصِي" (1). وَأَيْضًا، أَتَى عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَمَعْبُدُ الْجُهَنِيُّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، وَقَالَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، هَؤُلَاءِ الْمُلُوكُ يَسْفِكُونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَأْخُذُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا تَجْرِي أَعْمَالُنَا عَلَى قَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى (2).

وَقَالَتْ جَمَاعَةٌ أُخْرَى: ظَهَرَتْ (3) أَيْضًا [فِي زَمَانِنَا] (4) طَائِفَةٌ يُكْفَرُونَ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى يَقُولُونَ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ كَبِيرَةٌ. وَسَأَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ الْحَسَنَ عَنْ حَالِ هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ، فَقَبَّلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْحَسَنُ، قَالَ وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ: إِنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٍ، وَأَثْبَتَ مَنْزِلَةً بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَأَصْرَّ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى طَرَدَهُ الْحَسَنُ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَاعْتَزَلَ عَنْهُ، وَجَلَسَ إِلَيْهِ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، فَسَمُّوا الْمُعْتَزَلَةَ.

يُقَالُ إِنَّ الَّذِي سَمَّاهُمْ بِهَذَا قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ، وَهُوَ أَبُو الْخَطَّابِ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ الْبَصْرِيُّ الْأَكْمَهِيُّ، كَانَ تَابِعِيًّا وَعَالِمًا كَبِيرًا. وَكَانَ يَدُورُ

(1) مفاتيح الغيب: 2 / 290.

(2) المعارف لابن قتيبة: 1 / 441، والضعفاء الكبير للعقيلي: 3 / 403.

(3) ظهر، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(4) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

الْبَصْرَةَ أَعْلَاهَا وَأَسْفَلَهَا بِغَيْرِ قَائِدٍ، فَدَخَلَ مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ، فَإِذَا بِعَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ وَنَفَرٍ مَعَهُ، فَأَمَّهُمْ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهَا حَلَقَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهَا لَيْسَتْ هِيَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَؤُلَاءِ الْمُعْتَزَلَةُ، ثُمَّ قَامَ عَنْهُمْ. فَمُذُ يَوْمٍ سُمُّوا الْمُعْتَزَلَةَ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتِّينَ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِئَةً، وَقِيلَ سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَمِئَةً⁽¹⁾.

وَهَكَذَا كَانَ الْخِلَافُ يَتَدَرَّجُ وَيَقْوَى شَيْئًا فَشَيْئًا، إِلَى آخِرِ أَيَّامِ الصَّحَابَةِ، حَتَّى ظَهَرَ مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ، وَغِيلَانُ الدَّمَشَقِيِّ، وَوَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ، وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، وَيُونُسُ الْأَسْوَارِيُّ، وَخَالَفُوا فِي الْقَدَرِ، وَإِسْنَادِ جَمِيعِ الْأُمُورِ إِلَى تَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَلُمَّ جَرًّا. إِلَى أَنْ ظَهَرَتْ قَوَاعِدُ الْإِعْتَزَالِ، وَنَشَأَتْ مَذَاهِبُ الضَّلَالِ، حَتَّى تَفَرَّقَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً.

وَهَكَذَا تَشَعَّبَتِ الْمَذَاهِبُ، وَظَهَرَتِ الْأَهْوَاءُ، سِيَّمَا مَذْهَبُ الْإِعْتَزَالِ، لِأَنَّهُ مَذْهَبٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الظَّوَاهِرِ وَالْأَوْهَامِ، فَتَمِيلُ إِلَيْهِ طِبَاعُ الْعَوَامِّ، وَمَا بَقِيَ مِنْ سَلَمٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ إِلَّا شِرْذِمَةٌ قَلِيلَةٌ مِنْ خَوَاصِّ الْعُلَمَاءِ، وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ، مِمَّنْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ عَنِ الزَّيْغِ وَالطُّغْيَانِ، وَأُولَئِكَ مِنْ حِزْبِ طَائِفَةٍ لَا يَزَالُونَ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَأَوَّلُ مَا ظَهَرَ مَذْهَبُ الْإِعْتَزَالِ وَشَاعَ، إِنَّمَا ظَهَرَ مِنْ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ، أَخَذَ الْإِعْتَزَالَ عَنِ الْإِمَامِ. قِيلَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مَذْهَبَ أَبِي هَاشِمٍ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْإِعْتَزَالَ وَاخْتَرَعَهُ كَانَ الْإِمَامُ

أَبُو هَاشِمٍ الْمَذْكُورُ، وَأَخُوهُ الْإِمَامُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ⁽¹⁾.

قَالَ بُرْهَانُ الدِّينِ الْحَلَبِيُّ⁽²⁾: فِي "شَرْحِ شِفَاءِ الْقَاضِي عِيَّاض"⁽³⁾: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ، وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، كَانَ أَوَّلَ الْمُرْجِيَّةِ، وَلَهُ فِيهِ تَصْنِيفٌ. لَكِنْ ظَهَرَ وَاشْتَهَرَ مِنْ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ أَبِي حُذَيْفَةَ الْمُعْتَزَلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْغَزَّالِ، مَوْلَى بَنِي ضَبَّةَ، أَوْ بَنِي مَخْزُومٍ.

وَلَمْ يَكُنْ غَزَّالًا، بَلْ كَانَ [يُلَقَّبُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ]⁽⁴⁾ يَلْزِمُ الْغَزَّالِينَ، لِيَعْرِفَ الْمُتَعَفِّقَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، فَيَجْعَلَ صَدَقَتَهُ لَهُنَّ. وَكَانَ أَلْفَغَ بِالرَّاءِ، قَبِيحَ اللَّثَغَةِ، وَكَانَ يَجْعَلُهَا غَيْنًا. إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُسْقِطُ الرَّاءَ عَنْ كَلَامِهِ مَعَ طُولِ خُطْبِهِ وَكَثْرَتِهَا، حَتَّى لَمْ يَشْعُرْ بِهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَذَلِكَ مِنْ غَايَةِ فَصَاحَتِهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى الْكَلَامِ⁽⁵⁾، حَتَّى قِيلَ فِيهِ: [الْبَسِيطُ]

نَعَمْ تَجَنَّبَ لَا يَوْمَ الْعَطَاءِ كَمَا تَجَنَّبَ ابْنُ عَطَاءٍ لَفْظَةَ الرَّاءِ⁽⁶⁾

(1) تأويلات أهل السنة: 1 / 130.

(2) إبراهيم بن محمد بن خليل برهان الدين الحلبي، الطرابلسي، المعروف بِسِبْطِ ابْنِ الْعَجَمِيِّ (ت. 841هـ). البدر الطالع: 1 / 28، وفهرس الفهارس: 1 / 158.

(3) عنوان الكتاب هو: "المقتفى في ضبط ألفاظ الشفا"، فرغ من تعليقه في شوال سنة: 797هـ بحلب وهو في مجلد. كشف الظنون: 2 / 1054.

(4) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

(5) الكامل في اللغة والأدب للمبرد: 3 / 143.

(6) البيت في وفيات الأعيان: 6 / 9، نسب لأبي محمد الخازن من قصيدة طويلة مدح بها صاحب أبا القاسم إسماعيل ابن عباد.

وَأَكْثَرَ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى الشُّعْرَاءُ فِي أَشْعَارِهِمْ⁽¹⁾.

ثُمَّ إِنَّ وَاصِلًا جَالَسَ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، بَعْدَ الْإِمَامِ أَبِي هَاشِمٍ الْمَذْكُورِ،
يَأْخُذُ مِنْهُ الْفَقْهَ.

ثُمَّ تَرَكَ مَجْلِسَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَجَلَسَ إِلَيْهِ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، وَانْتَحَلُوا
بِنِحْلَةٍ أُخْرَى، فَسُمُّوا الْمُعْتَزِلَةَ كَمَا مَرَّ.

وُلِدَ وَاصِلٌ سَنَةَ ثَمَانِينَ [بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ]⁽²⁾. وَتُوُفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى
وَثَلَاثِينَ وَمِئَةٍ. وَهُوَ وَمَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ كَانَا مَبْدَأَ مَذْهَبِ الْإِعْتَزَالِ.

وَأَمَّا الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، فَهُوَ مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِينَ وَكِبَرَائِهِمْ. وَهُوَ الْحَسَنُ
ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ يَسَارٍ، وَأَبُوهُ يَسَارٌ كَانَ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ. وَاسْمُ
أُمِّهِ خَيْرَةُ، وَهِيَ مَوْلَاةٌ لِأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قِيلَ: وُلِدَ الْحَسَنُ عَلَى الرَّقِّ⁽³⁾، وَكَانَتْ أُمُّهُ خَيْرَةُ رَبَّمَا غَابَتْ فَيَبْكِي
الْحَسَنُ، فَتُعْطِيهِ أُمُّ سَلَمَةَ تَذِيهًا تُعَلِّلُهُ بِهِ إِلَى أَنْ تَجِيءَ أُمُّهُ، فَدَرَّ عَلَيْهِ تَذِيهًا،
فَشَرِبَهُ، فَيَرُونَ أَنَّ تِلْكَ الْحِكْمَةَ وَالْفَصَاحَةَ مِنْ بَرَكَاتِ ذَلِكَ اللَّبَنِ، وَمِنْ دُخُولِ
تَذِيٍّ مُبَارَكٍ مَسَّ بِشَرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَهُ، وَكَانَ يُشَبَّهُ بِرُؤْبَةِ ابْنِ
الْعَجَّاجِ فِي عَرَبِيَّتِهِ، وَفَصَاحَةِ لَهْجَتِهِ.

(1) وفيات الأعيان: 6/7.

(2) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

(3) على الرِّقِّ يعني على الاسترقاق والعبودية.

قِيلَ: وَكَانَ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ فَرَجَعَ عَنْهُ، ثُمَّ أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ.
جَمَعَ الْعِلْمَ إِلَى الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ وَالْعِبَادَةِ.

وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ حَتَّى سَقَطَ عَنْ دَائِيَّتِهِ، فَحَدَّثَ بِأَنْفِهِ مَا حَدَّثَ⁽¹⁾.
وَقِيلَ: مَا رَأَيْتُ أَعْرَضَ زَنْدًا⁽²⁾ مِنَ الْحَسَنِ، كَانَ عَرَضُهُ شَبْرًا.

وُلِدَ لِسِتَيْنِ بَقِيَّتًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتُوفِّيَ
بِالْبَصْرَةِ مُسْتَهْلًا رَجَبِ سَنَةِ عَشْرِ وَمِئَةٍ، وَمَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ بَعْدَهُ بِمِئَةٍ
يَوْمٍ، وَلَمْ يَشْهَدْ ابْنُ سِيرِينَ جَنَازَتَهُ لِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُمَا⁽³⁾.

وَكَانَ وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ مِنْ تَلَامِيذِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَبَبُ اعْتِرَالِهِ عَنْ مَجْلِسِهِ.
وَمِنْ جُمْلَةِ تَلَامِيذِهِ مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ، وَصَارَ هُوَ رَئِيسَ أَهْلِ الْإِعْتِرَالِ بَعْدَ
الْحَسَنِ، وَصَارَ إِمَامَ الْمُعْتَرِلَةِ بَعْدَ وَاصِلٍ.

وَمِنْهُمْ أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ الْمُتَكَلِّمُ الْمُعْتَرِلِيُّ الزَّاهِدُ الْمَشْهُورُ، وَكَانَ
أَدَمَ مَرْبُوعًا، بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ. أَخَذَ عِلْمَ الْأُصُولِ أَوَّلًا عَنْ أَبِي هَاشِمِ ابْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، ثُمَّ آخِرًا عَنْ وَاصِلٍ. وَأَخَذَ الْفِقْهَ وَالْحَدِيثَ عَنِ الْحَسَنِ.

كَانَ عَمْرُو بْنُ أَعْلَمِ النَّاسِ بِأَمْرِ الدِّينِ، إِلَّا أَنَّ النَّاسَ لَا يَرْضَوْنَ بِاجْتِهَادِهِ
لِاعْتِرَالِهِ. وَكَانَ إِمَامًا مُجْتَهِدًا، صَلَّى الْفَجْرَ بِوُضُوءِ الْعِشَاءِ أَرْبَعِينَ عَامًا،
وَحَجَّ أَرْبَعِينَ سَنَةً مَاشِيًا، وَكَانَ يُحْيِي لَيْلَهُ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ.

(1) وفيات الأعيان: 2 / 70.

(2) الزند: موصل طرف الذراع في الكف وهما زندان: الكوع والكرسوغ. اللسان/ زند.

(3) المعارف: 1 / 441، وفيات الأعيان: 2 / 70.

وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً.

وَلَهُ: "كِتَابُ التَّفْسِيرِ" عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَكِتَابُ "الرَّدُّ عَلَى

الْقَدَرِيَّةِ"، وَكَلَامٌ كَثِيرٌ فِي الْعَدْلِ وَالتَّوْحِيدِ⁽¹⁾.

وَمِنْ أَيْمَةِ الْمُعْتَزَلَةِ، أَبُو مَرْوَانَ غِيلَانُ بْنُ مُسْلِمٍ الدَّمَشَقِيُّ، مِنْ أَصْحَابِ
الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي الْفِقْهِ، وَلَهُ أَتْبَاعٌ يُقَالُ لَهُمْ: الْغِيلَانِيَّةُ. كَانَ قَبْطِيًّا قَدَرِيًّا،
لَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ فِي الْقَدَرِ قَبْلَهُ وَدَعَا إِلَيْهِ إِلَّا مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ.

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقَدَرِ مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ ثُمَّ غِيلَانُ بَعْدَهُ.
وَأَخَذَ غِيلَانُ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فَصَلَبَهُ بَبَابِ دِمَشْقَ. يُقَالُ: إِنَّ ذَلِكَ بِدَعْوَةِ
عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ لَاءٍ مِنْ مَشَاهِيرِ أَيْمَةِ الْمُعْتَزَلَةِ⁽²⁾.

وَهَكَذَا أَخَذَ مَذْهَبَ الْإِعْتَزَالِ خَلْفُ عَنْ سَلَفٍ، إِلَى أَنْ حَدَّثَ أَبُو عَلِيٍّ
الْجُبَّائِيُّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلَامٍ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَمْرَانَ بْنِ أَبَانَ.
وَجَمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ.

وَأَبُو عَلِيٍّ الْجُبَّائِيُّ أَحَدُ أَيْمَةِ الْمُعْتَزَلَةِ، أَخَذَ عِلْمَ الْكَلَامِ عَنْ أَبِي يُوسُفَ
يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّحَّامِ الْبَصْرِيِّ، رَئِيسِ الْمُعْتَزَلَةِ فِي عَصْرِهِ بِالْبَصْرَةِ.

وُلِدَ الْجُبَّائِيُّ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَتُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِمِئَةٍ⁽³⁾.

(1) وفيات الأعيان: 3 / 460.

(2) المعارف لابن قتيبة: 1 / 484.

(3) وفيات الأعيان: 2 / 267.

وَأَخَذَ عِلْمَ الْكَلَامِ عَنِ الْجُبَّائِيِّ، شَيْخُ السُّنَّةِ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ
الْبَصْرِيُّ مُقْتَدِي طَرِيقَةِ⁽¹⁾ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، إِمَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَنَاصِرُ
سُنَّةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَالذَّابُّ عَنِ الدِّينِ الْمَتِينِ، وَالسَّاعِي فِي حِفْظِ عَقَائِدِ
الْمُسْلِمِينَ. وَقَدْ مَرَّ نُبْذٌ مِنْ مَنَاقِبِهِ فِيمَا سَبَقَ.

وَدَامَ هَذَا الْإِمَامُ عَلَى مَذْهَبِ الْإِعْتِزَالِ مُدَّةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ
تَعَالَى نَصْرَ دِينِهِ، أَلْهَمَهُ طَرِيقَ الْحَقِّ فِي رُؤْيَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كَمَا عَرَفَتْ
تَفْصِيلُهُ، فَقَامَ بِنُصْرَةِ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي حُدُودِ الثَّلَاثِمِئَةِ مِنْ
الْهَجْرَةِ، حَتَّى إِنَّهُ تَنَاطَرَ⁽²⁾ مَعَ الْجُبَّائِيِّ يَوْمًا، وَسَأَلَهُ عَنْ ثَلَاثَةِ إِخْوَةٍ مَاتُوا،
الْأَكْبَرُ مِنْهُمْ مُؤْمِنٌ بَرٌّ تَقِيٌّ، وَالْأَوْسَطُ كَافِرٌ فَاسِقٌ شَقِيٌّ، وَالْأَصْغَرُ مَاتَ عَلَى
الصَّغَرِ، وَلَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ.

فَقَالَ الْجُبَّائِيُّ: أَمَّا الزَّاهِدُ فِي الدَّرَجَاتِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فِي الدَّرَكَاتِ، بِنَاءً
عَلَى أَنَّ ثَوَابَ الْمُطِيعِ وَعِقَابَ الْعَاصِي وَاجِبَانِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَهُمْ، وَأَمَّا
الصَّغِيرُ فَمِنْ أَهْلِ السَّلَامَةِ، لَا يُثَابُ، وَلَا يُعَاقَبُ.

فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: إِنْ طَلَبَ الصَّغِيرُ دَرَجَاتِ أَخِيهِ الْأَكْبَرِ فِي الْجَنَّةِ [هَلْ
يُؤْذَنُ لَهُ؟] ⁽³⁾.

قَالَ الْجُبَّائِيُّ: لَا، لِأَنَّهُ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: الدَّرَجَاتُ ثَمَرَةُ الطَّاعَاتِ.

(1) طريق، في قونية.

(2) ناظر، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(3) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: فَإِنْ قَالَ الصَّغِيرُ: لَيْسَ مِنِّي النِّقْصُ وَالتَّقْصِيرُ، فَإِنَّكَ إِنْ أَبْقَيْتَنِي إِلَى أَنْ أَكْبَرَ لَأَطْعُتَكَ وَدَخَلْتُ الْجَنَّةَ.

قَالَ الْجُبَّائِيُّ: يَقُولُ الْبَارِي تَعَالَى: قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ مِنْكَ أَنَّكَ لَوْ بَقِيتَ لَعَصَيْتَ، وَدَخَلْتَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ، فِي دَرَكَاتِ الْجَحِيمِ، فَكَانَ الْأَصْلَحُ لَكَ أَنْ تَمُوتَ صَغِيرًا.

فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: إِنْ قَالَ الْعَاصِي الْمُقِيمُ فِي الْعَذَابِ الْأَلِيمِ، مُنَادِيًا مِنْ بَيْنِ دَرَكَاتِ النَّارِ وَأَطْبَاقِ الْجَحِيمِ: يَا إِلَهَ الْعَالَمِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، لِمَ رَاعَيْتَ مَصْلَحَةَ أَخِي دُونِي، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْأَصْلَحَ لِي أَنْ أَمُوتَ صَغِيرًا، وَلَا أَصِيرَ فِي السَّعِيرِ أَسِيرًا، فَمَاذَا يَقُولُ الرَّبُّ؟ فَبُهِتَ الْجُبَّائِيُّ فِي الْحَالِ، وَانْقَطَعَ عَنِ الْجِدَالِ⁽¹⁾.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا التَّفْصِيلَ، فَاعْلَمْ أَنَّ مَبْدَأَ سُيُوعِ الْكَلَامِ، كَانَ بِأَيْدِي الْمُعْتَزِلَةِ وَالْقَدَرِيَّةِ، فِي حُدُودِ الْمِئَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي التَّوَارِيخِ الصَّحَاحِ، أَنَّ إِحْيَاءَ طَرِيقَةِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، كَانَ فِي حُدُودِ الثَّلَاثِمِئَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، لِأَنَّ ظُهُورَ الْإِعْتِرَالِ، كَانَ مِنْ جِهَةِ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ. وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِئَةٍ، وَوِلَادَتُهُ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ، فَيَصِيرُ زَمَانُ طَلَبِهِ الْعِلْمِ، وَقُدْرَتُهُ عَلَى الْاجْتِهَادِ، فِي حُدُودِ الْمِئَةِ تَقْرِيبًا.

(1) الخبر في وفيات الأعيان: 4/ 267.

وَزَهَرَ أَيْضًا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِالسَّعْيِ الْجَمِيلِ، وَالْإِقْدَامِ
الْمَشْكُورِ، مِنْ جِهَةِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، فِي حُدُودِ الثَّلَاثِمِئَةِ، إِذْ كَانَتْ
وِلَادَتُهُ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ، وَدَامَ عَلَى الْإِعْتَزَالِ أَرْبَعِينَ سَنَةً. فَيَكُونُ عِلْمُ
الْكَلَامِ بِأَيْدِي الْمُعْتَزِلَةِ مِئَتَيْنِ سَنَةً، مَا بَيْنَ الْمِئَةِ وَالْثَّلَاثِمِئَةِ.

وَقَدْ صَحَّ فِي كُتُبِ التَّوَارِيخِ الْمُعْتَمَدِ عَلَيْهَا، أَنَّ وِلَادَةَ أَبِي حَنِيفَةَ سَنَةَ
ثَمَانِينَ، وَوَفَاتَهُ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةٍ، فَتَكُونُ مُدَّةُ عُمُرِهِ فِي زَمَنِ سُيُوعِ الْإِعْتَزَالِ.
وَكَذَا مُدَّةُ عُمُرِ أَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدٍ، لِأَنَّ أَبَا يُوسُفَ، وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ
وَمِئَةٍ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَمِئَةٍ. وَمُحَمَّدًا وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ
وَمِئَةٍ، وَمَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِئَةٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

وَكَذَا مَوْلِدُ الْإِمَامِ مَالِكٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ، أَوْ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ، أَوْ سَنَةَ تِسْعِينَ،
وَتُوفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ، وَلَهُ أَرْبَعٌ وَثَمَانُونَ، أَوْ تِسْعُونَ سَنَةً.

وَكَذَا مَوْلِدُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةٍ، وَقِيلَ: وُلِدَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي
تُوفِّيَ فِيهِ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ، وَتُوفِّيَ آخِرَ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَتَيْنِ.
وَكَذَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ
إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

فَظَهَرَ مِنْ هَذَا التَّفْصِيلِ، أَنَّ وَاحِدًا مِنْهُمْ لَمْ يَبْلُغْ زَمَنَ ظُهُورِ الْكَلَامِ بِأَيْدِي
أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بَلْ مَضَتْ مُدَّتُهُمْ زَمَنَ ظُهُورِ الْإِعْتَزَالِ. وَلَعَلَّ اللَّهَ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْرُ وُجُودِهِمْ فِي زَمَنِ أَرْبَابِ الْأَهْوَاءِ، لِيَنْدَفَعَ⁽¹⁾ بِنُورِهِمْ ظُلْمُ الْبِدْعِ عَنِ الدِّينِ، وَيَمْتَّازَ بِحُسْنِ شَعَائِرِهِمْ أَرْكَانُ الشَّرْعِ وَأَسَاسُ الْيَقِينِ، سَيِّمَا وَقَعَ بِشَرِّ بْنِ غِيَاثِ الْمَرِيسِيِّ⁽²⁾، وَهُوَ الَّذِي جَدَّدَ الْقَوْلَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَكَانَ يَقُولُ بِالْإِرْجَاءِ مِنْ تَلَامِذَةِ أَبِي يُوسُفَ.

وَكَانَ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ⁽³⁾، الَّذِي هُوَ مِنْ مَشَايِخِ الشَّافِعِيِّ بِمَكَّةَ، كَانَ مِنْ تَلَامِذَةِ غِيلَانَ بْنِ مُسْلِمٍ الَّذِي هُوَ رَئِيسُ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ كَمَا مَرَّ.

وَأَيْضًا كَانَ حَفْصُ الْقَرْدُ، الَّذِي هُوَ مِنْ ضُلَّالِ أَهْلِ الْإِعْتِزَالِ، مُنَاطِرًا لَهُ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ، وَلَا سَيِّمَا قَدْ جَرَى عَلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَاقِعَةٌ عَظِيمَةٌ، فِي سَنَةِ الدَّاهِيَةِ الدَّهْيَاءِ، وَالْمُصِيبَةِ الْعَمِيَاءِ، مِنْ جِهَةِ الْأُمَّةِ النَّكْرَاءِ.

وَكَانَ ذَلِكَ بِسَبَبِ إِقَاءِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي دُوَادٍ⁽⁴⁾ لِلْمَأْمُونِ الْقَوْلَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَحَسَنَهُ عِنْدَهُ، وَأَرَاهُ إِيَّاهُ حَقًّا، حَتَّى تَبِعَهُ الْمَأْمُونُ، وَأَقَامُوا فِتْنَةً عَظِيمَةً سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ، فَأَجَابَهُ طَائِفَةٌ خَوْفًا مِنَ السَّيْفِ؛ مِنْهُمْ يَحْيَى

(1) يدفع في قونية وأنطاليا ورئيس الكتاب.

(2) بشر بن غياث بن أبي كريمة المريسي العدوي، الفقيه، المتكلم، المعتزلي كان أبوه يهوديا. (ت. 218هـ). سير أعلام النبلاء: 10 / 199.

(3) مسلم بن خالد أبو خالد الزنجي المكي، الفقيه، مولى بني مخزوم (ت. 180هـ). تاريخ الإسلام: 4 / 742.

(4) أحمد بن أبي دؤاد بن حريز أبو عبد الله الإيادي قاضي القضاة (ت. 240هـ). المصدر نفسه: 5 / 233.

ابنُ مَعِينٍ⁽¹⁾، وَامْتَنَعَ آخَرُونَ؛ مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْخَزَاعِيِّ⁽²⁾ حَتَّى قَتَلُوهُ،
وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَتَّى ضَرَبُوهُ بِالسِّيَاطِ.

وَسَتَعْرِفُ تَفْصِيلَ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَلَوْ رَأَتْ هَذِهِ الْأَئِمَّةُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ، أَوْ سَمِعُوا مَقَالَتهُ، لَأَنْزَلُوهُ
مَنْزِلَةً أَحَبَّ أَتْبَائِهِمْ، وَجَعَلُوا اتِّبَاعَ طَرِيقَتِهِ أَسَاسَ إِيْمَانِهِمْ، فَضْلًا عَنِ
الْإِنْكَارِ، وَالْعُدُولِ عَنْ فَضِيلَةِ الْإِقْرَارِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى حَقِّيَّةِ⁽³⁾ مَذْهَبِهِ ارْتِضَاءُ مَنْ يَخْلُفُ بَعْدَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ
وَالْفُضَلَاءِ. أَسَاطِينُ الْحِكْمَةِ وَرُؤَسَاءُ الْكَلَامِ، بَلِ الْمَشَايخُ الْعَارِفُونَ مِنْ
أَهْلِ التَّصْفِيَةِ وَالذَّوْقِ. وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ مِنْ مَبْدَأِ ظُهُورِ
الْأَشْعَرِيِّ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، وَهُوَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعُونَ وَتِسْعُمِئَةً مِنَ الْهَجْرَةِ، إِنْكَارُ
شَيْءٍ مِنْ مَذْهَبِهِ وَلَوْ فِي شَيْءٍ قَلِيلٍ. وَلَا شَكَّ أَنَّ اتِّفَاقَ الْأُمَّةِ - وَالْمُدَّةُ هَذِهِ -
عَلَى الضَّلَالِ، مِنْ قَبِيلِ الْمُمْتَنِعِ وَالْمُحَالِ.

وَإِنَّمَا الْعَجَبُ مِنْ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ، حَيْثُ رَأَى الْإِنْكَارَ عَنِ السَّلَفِ الْأَبْرَارِ،
وَجَعَلَ الْإِنْكَارَ لَازِمًا لِعِلْمِ الْكَلَامِ، وَلَمْ يَعْرِفْ تَفَاوُتَ الْأَحْكَامِ بِتَفَاوُتِ

(1) يحيى بن معين بن عون بن زياد المري، الإمام الحافظ الممتن، (ت. 233هـ)، روى عنه أحمد ابن حنبل. تاريخ الإسلام: 16 / 263.

(2) أحمد بن نصر بن مالك بن الهيثم الخزاعي، قتل في خلافة الواثق سنة: 231هـ. المصدر نفسه: 6 / 397.

(3) حقيقة، في الأزهرية.

الْأَحْوَالِ وَالْأَعْوَامِ، حَتَّى إِنْ بَعْضًا مِنْهُمْ حَكَمُوا بِأَنَّ الْعُلَمَاءَ إِذَا أُطْلِقُوا لَمْ يَدْخُلْ فِيهِمْ عُلَمَاءُ الْكَلَامِ. وَهَذَا الْقَائِلُ إِنْ أَرَادَ أَنَّ الْمُتَبَادِرَ مِنَ الْإِطْلَاقِ فِي الْعُرْفِ هُوَ الْفُقَهَاءُ لَا غَيْرُ فَذَلِكَ، وَإِلَّا فَإِنْ أَرَادَ بِأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِعُلَمَاءَ عَلَى التَّحْقِيقِ، فَقَدْ عَدَلَ عَنْ سَوَاءِ الطَّرِيقِ.

وَكَيْفَ لَا يُعَدُّ الْبَاحِثُ عَنِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَحْوَالِ النُّبُوَّةِ وَالْمَعَادِ، عَلَى قَانُونِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَهُمْ يَعُدُّونَ الْبَاحِثَ عَنْ أَحْوَالِ الْمُكَلَّفِينَ مِنْهُمْ، مَعَ أَنَّ التَّفَاوُتَ بَيْنَهُمَا مِنْ أَتَى إِلَى أَتَى، سِيَّمَا وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ السُّبْكِيِّ عَنْ وَالِدِهِ: «مِنْ أَنَّ الصَّوَابَ دُخُولُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الْعُلَمَاءِ، إِذَا كَانُوا مُتَكَلِّمِينَ عَلَى قَوَانِينِ الشَّرْعِ، وَأَيْضًا حَكَمَ بِدُخُولِ الصُّوفِيِّ فِي الْعُلَمَاءِ، إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، وَقَالَ: وَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ السَّيِّدُ عِنْدَنَا»⁽¹⁾.

فَإِنْ قُلْتُ: السُّبْكِيُّ شَافِعِيٌّ، قُلْتُ: هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ لَيْسَتْ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْخِلَافِيَّاتِ.

وَإِذَا انْتَهَى الْكَلَامُ إِلَى هَذَا الْمَقَامِ، فَلَا عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ مِمَّا جَرَى مِنَ الْمِحْنَةِ بِسَبَبِ مَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مُصِيبَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الدِّينِ، يَكُونُ ذِكْرُهَا عِظَةً عَظِيمَةً لِلْمُعْتَبِرِينَ، وَمُوجِبًا لِازْدِيَادِ صَبْرِ الْمُحَنِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَبَاعِثًا لِشُكْرِهِمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِبْتِلَاءِ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 1 / 117.

كَانَ الْقَاضِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دُوَادٍ، مِمَّنْ نَشَأَ فِي الْعِلْمِ، وَتَضَلَّعَ بِعِلْمِ
الْكَلَامِ، وَصَحِبَ فِيهِ هَيَّاجُ بْنُ الْعَلَاءِ السَّلْمِيِّ، صَاحِبَ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ،
أَحَدَ رُؤَسَاءِ الْمُعْتَزِلَةِ. وَكَانَ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ رَجُلًا فَصِيحًا.

قَالَ أَبُو الْعَيْنَاءِ: مَا رَأَيْتُ رَئِيسًا قَطُّ أَفْصَحَ وَلَا أَنْطَقَ مِنْهُ. كَانَ كَرِيمًا
مَمْدُوحًا، وَكَانَ مُعَظَّمًا عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَأْمُونِ، يَقْبَلُ شَفَاعَاتِهِ، وَيُضْغِي
إِلَى كَلَامِهِ وَأَخْبَارِهِ، فَدَسَّ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ لِلْمَأْمُونِ الْقَوْلَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ،
وَحَسَنَهُ عِنْدَهُ، وَصَيَّرَهُ يَعْتَقِدُهُ حَقًّا مُبِينًا، إِلَى أَنْ أَجْمَعَ رَأْيُهُ فِي سَنَةِ ثَمَانِ
عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ عَلَى الدُّعَاءِ إِلَيْهِ، وَقَدْ كَانَ ابْتَدَأَ بِالْكَلَامِ فِيهَا فِي سَنَةِ اثْنَتَيْ
عَشْرَةَ، وَلَكِنْ لَمْ يُصَمِّمْ. فَكَتَبَ إِلَى نَائِبِهِ عَلَى بَغْدَادَ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ
الْخَزَاعِيِّ، ابْنَ عَمِّ طَاهِرِ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي امْتِحَانِ الْعُلَمَاءِ، كِتَابًا يَقُولُ فِيهِ: وَقَدْ
عَرَفَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ الْجُمْهُورَ الْأَعْظَمَ، وَالسَّوَادَ الْأَكْبَرَ، مِنْ حَشْوِ
الرَّعِيَّةِ، وَسَفِلَةِ الْعَامَّةِ، مِمَّنْ لَا نَظَرَ لَهُ وَلَا رُؤْيَا، وَلَا اسْتِضَاءَةَ بِنُورِ الْعِلْمِ
وَبُرْهَانِهِ، أَهْلُ جَهَالَةٍ بِاللَّهِ وَعَمَى عَنْهُ، وَضَلَالَةٍ عَنْ حَقِيقَةِ دِينِهِ، وَقَصَّرُوا⁽¹⁾
أَنْ يَقْدُرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَيَعْرِفُوهُ كُنْهَ مَعْرِفَتِهِ، وَيُفَرِّقُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ،
وَذَلِكَ أَنَّهُمْ سَاوَوْا بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، وَبَيْنَ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَطْبَقُوا
عَلَى أَنَّهُ قَدِيمٌ لَمْ يَخْلُقْهُ اللَّهُ وَلَمْ يَخْتَرِعْهُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا
عَرَبِيًّا﴾⁽²⁾، فَكُلُّ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ فَقَدْ خَلَقَهُ، كَمَا قَالَ: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ

(1) وقصدوا، في رئيس الكتاب ومراد ملا.

(2) سورة الزخرف الآية: 3.

وَالنُّورِ ﴿١﴾ وَقَالَ: ﴿نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ﴾ (٢). فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَصَصَ لِأُمُورٍ أَحَدُثَهَا بَعْدَهَا. وَقَالَ: ﴿أُحْكِمْتَ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ (٣)، وَاللَّهُ مُحْكِمٌ كِتَابِهِ وَمُفَصِّلُهُ، فَهُوَ خَالِقُهُ وَمُبْتَدِعُهُ.

ثُمَّ انْتَسَبُوا إِلَى السُّنَّةِ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ الْحَقِّ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ مَنْ سِوَاهُمْ أَهْلُ الْبَاطِلِ وَالْكَفْرِ، فَاسْتَطَالُوا بِذَلِكَ، وَأَغْرَوْا بِهِ الْجُهَالَ، حَتَّى مَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ السَّمْتِ الْكَاذِبِ، وَالتَّخَشُّعِ لِغَيْرِ اللَّهِ إِلَى مُوَافَقَتِهِمْ، فَزَعَوْا الْحَقَّ إِلَى بَاطِلِهِمْ، وَاتَّخَذُوا دُونَ اللَّهِ وَلِيَجَةً إِلَى ضَلَالِهِمْ.

إِلَى أَنْ قَالَ: فَرَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ أَوْلِيكَ شَرُّ الْأُمَّةِ، الْمَنْقُوصُونَ حَظًّا (٤)، أَوْعِيَةُ الْجَهَالَةِ، وَأَعْلَامُ الْكَذِبِ، وَلِسَانُ إِبْلِيسَ النَّاطِقِ فِي أَوْلِيَائِهِ، الصَّائِلِ عَلَى أَعْدَائِهِ مِنْ أَهْلِ دِينِ اللَّهِ. وَأَحَقُّ أَنْ يُتَّهَمَ فِي صِدْقِهِ، وَتُطْرَحَ شَهَادَتُهُ، وَلَا يُوثَقَ بِهِ، مَنْ عَمِيَ عَنْ رُشْدِهِ وَحَظَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ، وَكَانَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ أَعْمَى وَأَضَلَّ سَبِيلًا.

وَلَعَمْرُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسِ مَنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَوَحْيِهِ، وَتَخَرَّصَ الْبَاطِلَ وَلَمْ يَعْرِفِ اللَّهَ حَقِيقَةَ مَعْرِفَتِهِ. فَاجْمَعْ مَنْ بِحَضْرَتِكَ مِنَ الْقُضَاةِ، فَاقْرَأْ عَلَيْهِمْ كِتَابَنَا، وَامْتَحِنْهُمْ فِيمَا يَقُولُونَ، [وَاكْشِفْهُمْ عَمَّا

(1) سورة الأنعام الآية: 1.

(2) سورة طه الآية: 99.

(3) سورة هود الآية: 1.

(4) المبعوضون حظا، في رأس الكتاب وأنطاليا. المبعوضون ضنكا، في عاطف أفندي.

يَعْتَقِدُونَ فِي خَلْقِ اللَّهِ وَإِحْدَاثِهِ، وَأَعْلَمَهُمْ أَنِّي غَيْرُ مُسْتَعِينٍ فِي عَمَلٍ وَلَا وَائِقٍ⁽¹⁾ بِمَنْ لَا يُوَثِّقُ بَدِينِهِ. فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ وَوَافَقُوا، فَكُتِبَ إِلَيْنَا ذَلِكَ.

وَكُتِبَ الْمَأْمُونُ إِلَيْهِ أَيْضًا فِي إِشْخَاصِ سَبْعَةِ أَنْفُسٍ؛ وَهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبُ الْوَأْقِدِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، وَأَبُو مُسْلِمٍ مُسْتَمْلِي يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ. فَأُشْخِصُوا إِلَيْهِ، وَامْتَحَنَهُمْ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، فَأَجَابُوهُ، فَرَدَّهُمْ مِنَ الرَّقَّةِ⁽²⁾ إِلَى بَغْدَادَ.

وَسَبَبُ طَلَبِهِمْ أَنَّهُمْ تَوَقَّفُوا أَوَّلًا، ثُمَّ أَجَابُوهُ تَقِيَّةً، وَكُتِبَ إِلَى إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنْ يُحْضِرَ الْفُقَهَاءَ وَمَشَايِخَ الْحَدِيثِ، وَيُخْبِرَهُمْ بِمَا أَجَابَ هَؤُلَاءِ السَّبْعَةَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَأَجَابَهُ طَائِفَةٌ، وَامْتَنَعَ آخَرُونَ، فَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ يَقُولُونَ: أَجَبْنَا خَوْفًا مِنَ السَّيْفِ.

ثُمَّ كُتِبَ الْمَأْمُونُ أُخْرَى، وَأَمَرَ بِإِحْضَارِ مَنْ امْتَنَعَ، فَأُحْضِرَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَبِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ، وَأَبُو حَسَّانَ الزِّيَادِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي مُقَاتِلٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ غَانِمٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، وَسَجَادَةُ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْعَجْلِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُمَرِيُّ، وَأَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ وَغَيْرُهُمْ، فَعُرِضَ عَلَيْهِمْ

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطانيا.

(2) الرَّقَّةُ: مدينة مشهورة على الفرات. معجم البلدان: 3 / 59.

كِتَابُ الْمَأْمُونِ، وَلَمْ يُجِيبُوا وَلَمْ يُنْكِرُوا، وَلَمَّا أَلْحُوا عَلَيْهِمْ قَالُوا: كَلَامُ اللَّهِ، وَلَا نَزِيدُ عَلَى هَذَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْقُرْآنُ مَجْعُولٌ وَمُحَدَّثٌ. وَقَالَ إِسْحَاقُ: وَالْمَجْعُولُ مَخْلُوقٌ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَالْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، قَالَ: لَا أَقُولُ مَخْلُوقٌ.

ثُمَّ وَجَّهَ بِجَوَابَاتِهِمْ إِلَى الْمَأْمُونِ، فَوَرَدَ عَلَيْهِ كِتَابُ الْمَأْمُونِ: بَلَّغْنَا مَا أَجَابَ بِهِ مُتَصَنِّعُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَمُلْتَمِسُوا الرَّئِاسَةَ، فِيمَا لَيْسُوا لَهُ بِأَهْلٍ، فَمَنْ لَمْ يُجِبْ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ، فَاْمْنَعُهُ مِنَ الْفَتَوَى وَالرَّوَايَةِ، وَيَقُولُ فِي الْكِتَابِ: وَأَمَّا بَشْرُ وَابْنُ الْمَهْدِيِّ إِنْ أَجَابَا وَتَابَا، فَأَشْهَرَا أَمْرَهُمَا، وَإِلَّا فَاضْرِبْ عَنْقَهُمَا، وَمَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ شُرْكِهِ مِمَّنْ عَدَاهُمَا، فَاحْمِلْهُمْ مُوثِقِينَ إِلَى عَسْكَرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَسْأَلَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَرْجِعُوا، احْمِلْهُمْ عَلَى السَّيْفِ.

قَالَ: فَأَجَابُوا كُلُّهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ، إِلَّا أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَسَجَادَةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ نُوحٍ، وَالْقَوَارِيرِيَّ، فَقَيَّدُوا، ثُمَّ سَأَلَهُمْ إِسْحَاقُ مِنَ الْغَدِ، فَأَجَابَ سَجَادَةُ، ثُمَّ عَاوَدَهُمْ ثَلَاثًا، فَأَجَابَ الْقَوَارِيرِيَّ، وَوَجَّهَ بِأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ نُوحٍ إِلَى طَرَسُوسَ، فَبَلَّغَهُمْ وَفَاةُ الْمَأْمُونِ.

وَمَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ فِي الطَّرِيقِ، وَسَلِمَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، إِلَّا أَنَّ الْمَأْمُونِ قَدْ كَتَبَ وَصِيَّةَ ضَمَنَهَا تَحْرِيطُ الْخَلِيفَةِ بَعْدَهُ عَلَى حَمْلِ الْخَلْقِ عَلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ. ثُمَّ تُوُفِّيَ فِي رَجَبٍ، وَدُفِنَ بِطَرَسُوسَ، وَاسْتَقَلَّ الْمُعْتَصِمُ بِالْخِلَافَةِ، فَكَانَ مِنْ سَعَادَةِ الْمَأْمُونِ مَوْتُهُ قَبْلَ أَنْ يَحْضُرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِلَى بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَكُنْ ضَرْبُهُ عَلَى يَدَيْهِ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: تَبَيَّنَتْ الْإِجَابَةُ فِي دَعْوَتَيْنِ، دَعْوَتِي أَنْ لَا يَجْمَعَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَأْمُونِ، وَكَانَ كَذَلِكَ، وَدَعْوَتِي أَنْ لَا أَرَى الْمُتَوَكَّلَ فَكَانَ كَذَلِكَ. وَلَمَّا أُحْضِرَ أَحْمَدُ دَارَ الْخِلَافَةِ لِيُحَدِّثَ وَلَدَ الْمُتَوَكَّلِ، قَعَدَ الْمُتَوَكَّلُ فِي خَوْخَةِ⁽¹⁾ حَتَّى نَظَرَ إِلَى أَحْمَدَ، وَلَمْ يَرَهُ أَحْمَدُ⁽²⁾.

قِيلَ: أَوَّلُ مَنْ امْتَحِنَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ عُثْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَافِظُ، وَلَمَّا امْتَنَعَ قِيلَ لَهُ: قَدْ قَطَعْنَا عَطَاءَكَ، وَكَانَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ، فَقَالَ: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾⁽³⁾. وَكَانَتْ عِنْدَهُ عَائِلَةٌ كَبِيرَةٌ، فَدَقَّ عَلَيْهِ الْبَابَ دَاقٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لَا يُعْرِفُ، وَقَالَ: خُذْ هَذِهِ الْأَلْفَ، وَلَكَ عِنْدِي أَلْفٌ كُلِّ شَهْرٍ يَا أَبَا عُثْمَانَ، ثَبَّتَكَ اللَّهُ كَمَا ثَبَّتَ الدِّينَ.

قَالَ أَحْمَدُ: فَلَمَّا كَانَ رَمَضَانُ سَنَةِ تِسْعَ عَشْرَةَ، حَبَسَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي دَارِهِ، ثُمَّ نَقَلَنِي بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى حَبْسِ الْعَامَّةِ، فَمَكَّنْتُ فِيهِ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ شَهْرًا، ثُمَّ حُمِلْتُ إِلَى دَارِ إِسْحَاقَ، فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ، وَاللَّهِ لَا يَقْتُلُكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِالسَّيْفِ، وَلَكِنْ آلَى إِنْ لَمْ تُجِبْهُ، أَنْ يَضْرِبَكَ ضَرْبًا بَعْدَ ضَرْبٍ، وَأَنْ يَقْتُلَكَ فِي مَوْضِعٍ لَا تَرَى فِيهِ شَمْسٌ وَلَا قَمَرٌ.

قَالَ: فَسَكَتُ، ثُمَّ صِرْنَا إِلَى الْمَوْضِعِ الْمَعْرُوفِ بِبَابِ الْبُسْتَانِ، وَحُمِلْتُ عَلَى دَابَّةٍ، فَكِدْتُ أَخِرُّ عَلَى وَجْهِي غَيْرَ مَرَّةٍ، لِثِقَلِ الْقِيُودِ عَلَيَّ، فَأَدْخِلْتُ

(1) الخوخة: كوة في البيت تؤدي إليه الضوء. اللسان/ خوخ.

(2) الخبر في طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 37-44.

(3) سورة الذاريات الآية: 22.

حُجْرَةً، وَأَدْخَلْتُ إِلَى بَيْتٍ، وَأُقْفِلَ الْبَابُ عَلَيَّ، وَذَلِكَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ سِرَاجٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَمَسَّحَ لِلصَّلَاةِ، فَمَدَدْتُ يَدَيَّ، فَإِذَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتُ مَوْضِعَهُ، فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَخْرَجْتُ تَكْتِي⁽¹⁾ مِنْ سَرَاوِيلِي، وَشَدَدْتُ بِهَا الْأَقْيَادَ أَحْمِلُهَا وَعَظَفْتُ سَرَاوِيلِي، فَجَاءَ رَسُولُ الْمُعْتَصِمِ فَأَخَذَ بِيَدِي، وَأَدْخَلَنِي عَلَيْهِ وَالتَّكَّةُ فِي يَدِي، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَابْنُ أَبِي دُوَادٍ حَاضِرٌ مَعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ.

قَالَ لِي - يَغْنِي الْمُعْتَصِمَ -: أَذْنُهُ أَذْنُهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُدْنِينِي حَتَّى قَرُبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: اجْلِسْ، فَجَلَسْتُ، ثُمَّ دَعَانِي إِلَى الْبِدْعَةِ، وَطَالَ الْكَلَامُ بَيْنَنَا.

وَبِالْجُمْلَةِ دَعَا الْمُعْتَصِمُ أَحْمَدَ مَرَّتَيْنِ فِي مَجْلِسَيْنِ، وَهُوَ يَدْعُوهُ إِلَى الْبِدْعَةِ، وَأَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْبَى عَلَيْهِ أَشَدَّ الْإِبَاءِ، وَالْكَلَامُ فِيهِ يَطُولُ.

قَالَ أَحْمَدُ: وَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الثَّلَاثَةُ، طَلَبْتُ مِنْ بَعْضِ الْمُوَكَّلِينَ بِي خَيْطًا، فَشَدَدْتُ بِهِ الْأَقْيَادَ، وَرَدَدْتُ التَّكَّةَ إِلَى سَرَاوِيلِي، فَقُلْتُ: خَلِيقُ أَنْ يَحْدُثَ غَدَا مِنْ أَمْرِي شَيْءٌ، فَأَتَوْا، فَأَدْخَلْتُ فِي الْغَدِ دَارًا غَاصَّةً بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِلَى أُخْرَى، ثُمَّ إِلَى أُخْرَى، فَإِذَا هُنَاكَ قَوْمٌ مَعَهُمُ السُّيُوفُ، وَقَوْمٌ مَعَهُمُ السَّيَاطُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، فَجَعَلُوا يُنَاطِرُونِي، وَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ هَذَا، وَأَرَدُ عَلَيْهِ، ثُمَّ، وَثُمَّ، وَجَعَلَ صَوْتِي يَغْلُو أَصْوَاتَهُمْ. ثُمَّ أَمَرَ الْمُعْتَصِمُ فَسُحِبْتُ، ثُمَّ خَلَعْتُ، فَوَجَدُوا فِي كُمِّي شَيْئًا فِيهِ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْتُهُمْ

(1) التَّكَّةُ وَالْجَمْعُ تَكَكٌ: وَهِيَ رِبَاطُ السَّرَاوِيلِ.

به، فَأَرَادَ الْقَوْمُ خَرَقَ قَمِيصِي، فَمَنَعَ الْمُعْتَصِمُ، فَنَزَعُوهُ لِذَلِكَ الشَّعْرِ، ثُمَّ جِيءَ بِالْعُقَابَيْنِ⁽¹⁾ وَالسَّيَاطِ.

قِيلَ: فَلَمَّا رَأَى الْمُعْتَصِمُ ثُبُوتَهُ وَصَلَابَتَهُ فِي أَمْرِهِ، لَانَ فِي أَمْرِهِ، حَتَّى أَغْرَاهُ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ، وَقَالَ: إِنْ تَرَكْتَهُ قِيلَ: إِنَّكَ تَرَكْتَ مَذْهَبَ الْمَأْمُونِ، وَسَخِطْتَ قَوْلَهُ، فَهَاجَهُ ذَلِكَ عَلَى ضَرْبِهِ، فَضْرِبَهُ بِالسَّيَاطِ سَوْطَيْنِ، ثُمَّ يَتَنَحَّى، وَيَتَقَدَّمُ الْآخَرُ، وَيَضْرِبُهُ سَوْطَيْنِ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ أَحْمَدُ: شَدَّ قَطَعَ اللَّهُ يَدَكَ وَهَكَذَا، حَتَّى ضَرَبُوا تِسْعَةَ عَشَرَ سَوْطًا، فَقَامَ الْمُعْتَصِمُ، فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ، عَلَامَ تَقْتُلُ نَفْسَكَ؟ إِنِّي وَاللَّهِ عَلَيْكَ لَشَفِيقٌ، وَجَعَلَ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ: أَتُرِيدُ أَنْ تَغْلِبَ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ؟ وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ: مَنْ صَنَعَ مِنْ أَصْحَابِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مَا تَصْنَعُ؟!

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْتُلْهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، دَمُهُ فِي عُنُقِي، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ أَحْمَدُ: أَعْطُونِي شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَجَعَ الْمُعْتَصِمُ وَجَلَسَ، وَقَالَ لِلْجَلَّادِ: تَقَدَّمْ وَأَوْجِعْ، قَطَعَ اللَّهُ يَدَكَ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: وَيَحَاكَ يَا أَحْمَدُ أَجْبَنِي، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطُونِي شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَرَجَعَ، وَقَالَ لِلْجَلَّادِينَ: تَقَدَّمُوا، فَجَعَلَ الْجَلَّادُ يَتَقَدَّمُ وَيَضْرِبُهُ سَوْطَيْنِ وَيَتَنَحَّى، وَفِي خِلَالِ ذَلِكَ يَقُولُ الْمُعْتَصِمُ: شَدَّ قَطَعَ اللَّهُ يَدَكَ.

قَالَ ابْنُهُ صَالِحٌ: قَالَ أَبِي: فَذَهَبَ عَقْلِي فَأَفَقْتُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا الْأَقْيَادُ قَدْ أُطْلِقَتْ عَنِّي، وَأَتَوْنِي بِسَوِيْقٍ، فَقِيلَ لِي: اشْرَبْ وَتَقَيًّا، فَقُلْتُ: لَا أَفْطِرُ، ثُمَّ

(1) العقابان: خشبتان يشد الرجل بينهما أثناء ضربه. اللسان/ عقب.

جِيءَ بِي إِلَى دَارِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَحَضَرْتُ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَتَقَدَّمَ ابْنُ سَمَاعَةَ وَصَلَّى، فَلَمَّا انْفَتَلَ⁽¹⁾ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ: صَلَّيْتُ وَالِدَهُ يَسِيلُ فِي ثَوْبِكَ؟! فَقُلْتُ: قَدْ صَلَّى عُمَرُ وَجُرْحُهُ يَتْعَبُ⁽²⁾ دَمًا.

قَالَ ابْنُهُ صَالِحٌ: ثُمَّ خُلِّيَ عَنْ أَبِي، فَصَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَكَانَ مُكْنَاهُ فِي السَّجْنِ وَضَرْبُهُ إِلَى أَنْ خُلِّيَ عَنْهُ ثَمَانِيَّةً وَعِشْرِينَ شَهْرًا.

رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا ضُرِبَ سَوْطًا قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا ضُرِبَ الثَّانِي قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَلَمَّا ضُرِبَ الثَّلَاثَ قَالَ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَلَمَّا ضُرِبَ الرَّابِعَ قَالَ: قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا، فَضَرْبُهُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ سَوْطًا، وَكَانَتْ تِكَّةُ أَحْمَدَ حَاشِيَةِ ثَوْبٍ فَانْقَطَعَتْ، فَرَمَى بِطَرْفِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَحَرَكَ شَفْتَيْهِ، فَمَا كَانَ بِأَسْرَعَ مِنْ ثُبُوتِ السَّرَاوِيلِ عَلَى حَالَتِهِ لَمْ يَتَزَحَّزَحْ.

قَالَ الرَّاوي: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، فَسَأَلْتُهُ: مَا الَّذِي قُلْتَ حِينَ حَرَّكَتَ شَفْتَيْكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي مَلَأْتَ بِهِ الْعَرْشَ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي عَلَى الصَّوَابِ فَلَا تَهْتِكْ لِي سِتْرًا. وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: قُلْتُ: إِلَهِي وَسَيِّدِي، وَقَفْتَنِي هَذَا الْمَوْقِفَ فَلَا تَهْتِكْنِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ.

وَرُوِيَ أَنَّهُ كَانَ كُلَّمَا ضُرِبَ سَوْطًا أَبْرَأَ ذِمَّةَ الْمُعْتَصِمِ، فَسُئِلَ فَقَالَ: كَرِهْتُ أَنْ آتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالَ: هَذَا غَرِيمُ ابْنِ عَمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ

(1) انفتل عن حاجته: انصرف عنها. اللسان/ قتل.

(2) ثعب الماء والدَّم ونحوهما يَتْعَبُ ثَعْبًا: فجره. اللسان/ ثعب.

رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَهَذَا مُخْتَصَرٌ مِنْ حَالِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ فِي الْمِحْنَةِ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الْأُسْتَاذُ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْخَزَاعِي، ذُو الْجَنَانِ وَاللِّسَانِ وَالثَّبَاتِ عِنْدَ
اضْطِرَابِ الْمُهَنْدِ وَالسَّنَانِ، كَانَ شَيْخًا جَلِيلًا قَوَّالًا بِالْحَقِّ، أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ،
نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكَانَ مِنْ أَوْلَادِ الْأَمْراءِ، وَكَانَتْ مِحْنَتُهُ عَلَى يَدِ الْوَائِقِ.

قَالَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: كَلَامُ اللَّهِ، وَأَصَرَ عَلَى ذَلِكَ غَيْرَ مُتَلَعِّمٍ،
فَقَالَ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ: هُوَ حَلَالُ الدَّمِ، فَقَالَ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
شَيْخٌ مُخْتَلٌ، لَعَلَّ بِهِ عَاهَةٌ وَتَغَيَّرَ عَقْلٌ، يُؤَخِّرُ أَمْرَهُ، وَيُسْتَتَابُ، فَقَالَ الْوَائِقُ: مَا
أَرَاهُ إِلَّا مُؤَذِّنًا لِكُفْرِهِ، قَائِمًا بِمَا يَعْتَقِدُهُ مِنْهُ، ثُمَّ دَعَا بِالصَّمْصَامَةِ⁽²⁾، وَقَالَ: إِذَا
قُمْتُ إِلَيْهِ فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ مَعِي، فَإِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ إِلَى هَذَا الْكَافِرِ الَّذِي
يَعْبُدُ رَبًّا لَا نَعْبُدُهُ، وَلَا نَعْرِفُهُ بِالصِّفَةِ الَّتِي وَصَفَهُ بِهَا. ثُمَّ أَمَرَ بِالنُّطْعِ⁽³⁾، وَأَجْلَسَ
عَلَيْهِ وَهُوَ مُقَيَّدٌ، وَأَمَرَ بِشَدِّ رَأْسِهِ بِحَبْلِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْدُدُوهُ، وَمَشَى إِلَيْهِ
فَضْرَبَ عُنُقَهُ، وَأَمَرَ بِحَمْلِ رَأْسِهِ إِلَى بَغْدَادَ، فَنُصِبَ بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ أَيَّامًا،
وَفِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ أَيَّامًا، وَتَبَعَ رُؤُوسَ أَصْحَابِهِ فَسُجِنُوا.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَبِيُّ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّائِغَ يَقُولُ:
رَأَيْتُ رَأْسَ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بَعْدَ ضَرْبِ عُنُقِهِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

(1) نقل قصة محنة ابن حنبل كاملة مع تصرف في سردها من طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 2/ 37-57.

(2) الصمصامة: سيف صارم لا ينثني، وقيل: اسم للسيف القاطع. اللسان/ صمم.

(3) النُّطْعُ: من الأدم معروف، وهو جلد يسط عند قطع الرأس.

رُويَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ سَعِيدٍ يَقُولُ: لَمْ يَصْبِرْ فِي الْمِحْنَةِ إِلَّا أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنْ أَهْلِ مَرَوْ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْخَزَاعِيِّ الْمَضْرُوبُ عُنُقُهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ بْنِ مَيْمُونٍ الْمَضْرُوبُ، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، قَدْ مَاتَ فِي السَّجْنِ مُقَيَّدًا.

وَهَذِهِ نُسْخَةُ الرُّقْعَةِ الْمُعَلَّقَةِ فِي أُذُنِ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكٍ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. هَذَا رَأْسُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكٍ، دَعَاهُ عَبْدُ اللَّهِ الْإِمَامُ هَارُونُ، وَهُوَ الْوَائِقُ بِاللَّهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَنَفْيِ التَّشْبِيهِ، فَأَبَى إِلَّا الْمُعَانَدَةَ، فَعَجَّلَهُ اللَّهُ إِلَى نَارِهِ. وَكَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ. وَمَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ فِي فِتْنَةِ الْمَأْمُونِ، وَالْمُعْتَصِمُ ضَرَبَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَالْوَائِقُ قَتَلَ أَحْمَدَ بْنَ نَصْرِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَذَلِكَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ.

وَلَمَّا جَلَسَ الْمُتَوَكَّلُ، دَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَكِّيُّ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا رُئِيَ أَعْجَبَ مِنْ أَمْرِ الْوَائِقِ، قَتَلَ أَحْمَدَ بْنَ نَصْرِ، وَكَانَ لِسَانُهُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ إِلَى أَنْ دُفِنَ. قَالَ: فَوَجَدَ الْمُتَوَكَّلُ مِنْ ذَلِكَ، وَسَاءَ مَا سَمِعَهُ فِي أَخِيهِ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتُ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ، فِي قَلْبِي مِنْ قَتْلِ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَحْرَقَنِي اللَّهُ بِالنَّارِ إِنْ قَتَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْوَائِقُ إِلَّا كَافِرًا. وَقَالَ هَرِثَمَةُ⁽¹⁾:

(1) هَرِثَمَةُ بْنُ نَصْرِ الْجَبَلِيُّ أَوْ الْجَبَلِيُّ، كَانَ وَالِيَا أَمِيرًا جَلِيلًا، وَلِي إِمْرَةً مِصْرَ، تَوَفِيَ سَنَةَ: 234هـ.

قَطَعَنِي اللَّهُ إِرْبًا إِرْبًا إِنْ قَتَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْوَائِقُ إِلَّا كَافِرًا. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دُوَادٍ: ضَرَبَنِي اللَّهُ بِالْفَالِجِ إِنْ قَتَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْوَائِقُ إِلَّا كَافِرًا.

قَالَ الْمُتَوَكَّلُ: أَمَّا ابْنُ الزِّيَّاتِ فَأَنَا أَحْرَقْتُهُ بِالنَّارِ، وَأَمَّا هَرِثْمَةُ فَاجْتَارَ بِقَبِيلَةِ خَزَاعَةَ، فَعَرَفَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ خَزَاعَةَ، هَذَا الَّذِي قَتَلَ أَحْمَدَ بْنَ نَصْرِ، فَقَطَعُوهُ إِرْبًا إِرْبًا، وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دُوَادٍ فَقَدْ سَجَنَهُ اللَّهُ فِي جِلْدِهِ.

وَقَدْ طَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَطَارَ شَرُّهَا، وَاسْتَمَرَ مِنْ سَنَةِ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ إِلَى سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ، فَرَفَعَهَا الْمُتَوَكَّلُ، وَنَهَى عَنِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى الْآفَاقِ، وَتَوَفَّرَ دُعَاءُ الْخَلْقِ لَهُ، وَبَالَغُوا فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَالتَّعْظِيمِ لَهُ، حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ: الْخُلَفَاءُ ثَلَاثَةٌ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَوْمَ الرَّدَّةِ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي رَدِّ الْمَظَالِمِ، وَالْمُتَوَكَّلُ فِي إِحْيَاءِ السُّنَّةِ.

وَمِنْ جُمْلَةِ أَسْبَابِ رَفْعِ الْفِتْنَةِ، أَنَّ الْوَائِقَ أَتَى بِشَيْخٍ مُقَيَّدٍ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ: يَا شَيْخُ، مَا تَقُولُ فِي خَلْقِ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: هَذَا الَّذِي تَقُولُ، شَيْءٌ عَلِمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَوْ جَهِلُوهُ؟ فَقَالَ: بَلْ عَلِمُوهُ، فَقَالَ: فَهَلْ دَعَوْا إِلَيْهِ النَّاسُ كَمَا دَعَوْتَهُمْ أَنْتَ أَوْ سَكْتُوا؟ قَالَ: بَلْ سَكْتُوا، قَالَ: فَهَلْ وَسِعَكَ مَا وَسِعَهُمْ مِنَ السُّكُوتِ؟ فَسَكَتَ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ، وَأَعْجَبَ الْوَائِقُ كَلَامَهُ، وَأَمَرَ بِإِطْلَاقِ سَبِيلِهِ. وَقَامَ الْوَائِقُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَهُوَ يَقُولُ: فَهَلْ وَسِعَكَ مَا وَسِعَهُمْ، يُكْرَرُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ.

وَلَكِنْ كَانَ رَفْعُ الْفِتْنَةِ بِالْكُلِّيَّةِ فِي يَدِ الْمُتَوَكِّلِ كَمَا أَنَّ ابْتِدَاءَهَا فِي يَدِ الْمَأْمُونِ⁽¹⁾.

يُقَالُ: إِنَّ الْمَأْمُونِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ الرَّشِيدِ، كَانَ مُعْتَنِيًا بِالْفَلَسَفَةِ وَعُلُومِ الْأَوَائِلِ، وَمَهَرَ فِيهَا، فَجَرَّهُ ذَلِكَ إِلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَإِلَّا فَهُوَ بَارِعٌ فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ وَأَيَّامِ النَّاسِ، وَكَانَ ذَا حَزْمٍ وَعَزْمٍ وَعِلْمٍ وَحِلْمٍ، وَدَهَاءٍ وَذَكَاءٍ، وَهَيْبَةٍ وَفِطْنَةٍ، وَسَمَاحَةٍ وَفَصَاحَةٍ، وَدِينٍ وَشَرَعٍ مَتِينٍ.

قِيلَ: خَتَمَ فِي رَمَضَانَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ خَتْمَةً، وَحَدَّثَ يَوْمًا فِي الْمَنْبَرِ نَحْوَ ثَلَاثِينَ حَدِيثًا بِسَنَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لِيَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ: يَا يَحْيَى، إِنَّمَا الْمَجَالِسُ لِأَصْحَابِ الْخُلُقَانِ⁽²⁾ وَالْمَحَايِرِ.

وَكَانَ كَثِيرَ الْعَفْوِ وَالصَّفْحِ. وَكَانَ يَقُولُ: لَوْ عَرَفَ النَّاسُ حُبِّي لِلْعَفْوِ، لَتَقَرَّبُوا إِلَيَّ بِالْجَرَائِمِ، وَأَخَافُ أَنْ لَا أُوجَرَ فِيهِ، يَعْنِي أَنَّ الْعَفْوَ كَانَ طَبْعًا لَهُ.

وَلَسْنَا نَسْتَوْعِبُ تَرْجَمَةَ الْمَأْمُونِ فِي هَذِهِ الْأَوْرَاقِ، مَعَ أَنَّ كِتَابَنَا غَيْرُ مَوْضُوعٍ لَهُ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ دَخِيلًا فِي عِلْمِ الْأَوَائِلِ، فَجَرَّهُ نَقْصُهُ فِيهِ إِلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَجَرَّهُ قَلَّةُ مَعْرِفَتِهِ بِالْفِقْهِ إِلَى إِبَاحَةِ مُتَعَةِ النِّسَاءِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ عَنِ الْأَوَّلِ، وَرَجَعَ عَنِ الثَّانِي، بِإِرْشَادِ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى حَدِيثِ يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِي ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ أَبِيهِمَا مُحَمَّدٍ، عَنْ

(1) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 2 / 51-55.

(2) الْخُلُقَانُ جَمْعُ خُلُقٍ، يُقَالُ: ثُوبٌ خُلُقٌ وَمِلْحَقَةٌ خُلُقَةٌ. يَعْنِي الطَّلَبَةُ الْغُرَبَاءَ الْمُحْتَاجُونَ.

عَلَيَّ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ»⁽¹⁾. فَلَمَّا صَحَّحَ لَهُ الْحَدِيثَ رَجَعَ إِلَى الْحَقِّ.

وَمَاتَ الْمَأْمُونُ غَازِيًا إِلَى أَرْضِ الرُّومِ فِي سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ.

وَاسْتَقَلَّ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَهُ أَخُوهُ الْمُعْتَصِمُ بِاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الرَّشِيدِ، وَكَانَ مَلِكًا شَجَاعًا بَطَلًا مَهِيئًا، وَهُوَ الَّذِي فَتَحَ عَمُورِيَّةَ، وَقَدْ كَانَ الْمُنْجَمُونَ قَضَوْا بِأَنَّهُ لَا يَفْتَحُ، وَانْتَصَرَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، وَأَنْشَدَ فِيهِ أَبُو تَمَّامٍ قَصِيدَةً أَوَّلُهَا:

[البسيط]

السَّيْفُ أَصْدَقُ أَنْبَاءٍ مِنَ الْكُتُبِ	فِي حَدِّهِ الْحَدُّ بَيْنَ الْجِدِّ وَاللَّعِبِ ⁽²⁾
يَبِضُّ الصَّفَائِحَ لَا سُودَ الصَّحَائِفِ فِي	مُتُونِهِنَّ جَلَاءُ الشَّكِّ وَالرَّيْبِ
وَالْعِلْمُ فِي شُهْبِ الْأَرْمَاحِ لَا مِيعَةَ	بَيْنَ الْخَمِيسَيْنِ لَا فِي السَّبْعَةِ الشُّهُبِ
أَيْنَ الرِّوَايَةِ أَمْ أَيْنَ النُّجُومِ وَمَا	صَاغُوهُ مِنْ زُخْرَفٍ فِيهَا وَمِنْ كَذِبِ
تَسْعُونَ أَلْفًا كَأَسَادِ الشَّرَى نَضِجَتْ	جُلُودُهَا قَبْلَ نَضِجِ التِّينِ وَالْعِنَبِ

وَكَانَ الْمُعْتَصِمُ شَجَاعًا مَهِيئًا، ذَا أَمْوَالٍ وَخِيُولٍ وَكَثْرَةِ الْعَسَاكِرِ، حَتَّى ضَاقَتْ عَنْهَا بَغْدَادُ، فَبَنَى سُرَّ مَنْ رَأَى، وَانْتَقَلَ إِلَيْهَا بِالْعَسَاكِرِ، وَكَانَ عَدَدُ غِلْمَانِهِ الْأَتْرَاكِ فَقَطْ يَبْلُغُ سَبْعَةَ عَشَرَ أَلْفًا. مَاتَ فِي سَنَةِ سَبْعِ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ.

(1) صحيح البخاري: 5 / 135 رقم: 4216، وصحيح مسلم: 2 / 1027 رقم: 1407.

(2) الأبيات في الديوان بشرح الخطيب التبريزي: 1 / 40 و 69.

وَوَلِيَّ بَعْدُ ابْنُهُ الْوَائِقُ بِاللَّهِ أَبُو جَعْفَرٍ هَارُونُ بْنُ الْمُعْتَصِمِ بْنِ الرَّشِيدِ، وَكَانَ
مَلِيحَ الشَّعْرِ، وَشَدَّدَ فِي الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَكَيْفَ لَا يُشَدِّدُ الْمِسْكِينُ إِذْ رَأَى
قَاضِيًا كَأَحْمَدَ بْنِ أَبِي دُوَادٍ يُصِرُّ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى بَذَلَ فِيهِ دِينَهُ وَإِسْلَامَهُ.

فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ، وَإِنَّمَا يُتْلَفُ السَّلَاطِينُ فَسَقَةُ الْفُقَهَاءِ، فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ
مَا بَيْنَ صَالِحٍ وَطَالِحٍ، فَالْصَّالِحُ غَالِبًا لَا يَتَرَدَّدُ إِلَى أَبْوَابِ الْمُلُوكِ، وَالطَّالِحُ يَتَرَدَّدُ
إِلَيْهِمْ، وَيَجْرِي مَعَهُمْ عَلَى أَهْوَائِهِمْ، وَيَهْوُونَ عَلَيْهِمُ الْعِظَائِمَ، وَهُوَ عَلَى النَّاسِ
شَرٌّ مِنْ أَلْفِ شَيْطَانٍ. كَمَا أَنَّ صَالِحَ الْفُقَهَاءِ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ.
وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ الْمَسَاكِينَ بَاعُوا الدِّينَ بِالدُّنْيَا، وَبَدَّلُوا الْإِسْلَامَ بِالْهَوَى، وَمِثْلُ
هَؤُلَاءِ كَثِيرٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ. فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ أَمْثَلِهِمْ،
وَإِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَتَبَرُّ مِنْ أَحْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ.

وَأَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ تَعْرِيفَ عِلْمِ الْكَلَامِ، وَالْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِلْمِ الْحِكْمَةِ،
وَأَنَّهُ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ، وَالْقَائِلُونَ بِحُرْمَتِهِ أَوْ كَرَاهَتِهِ أَرَادُوا غَيْرَ هَذَا الْفَنِّ
الَّذِي قَدْ اشْتَهَرَ بِالْكَلَامِ فِي زَمَانِهِمْ، وَعَرَفْتَ مَا وَقَعَ فِي خَلْقِ الْقُرْآنِ وَقَدَمِهِ مِنْ
الْفِتَنِ وَالْمَحَنِ، فَلَا عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ هَا هُنَا نُبْذًا مِنَ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي هَذَا الْفَنِّ.
مِنْهَا: "قَوَاعِدُ الْعَقَائِدِ"، وَ"التَّجْرِيدُ"، كِلَاهُمَا لِحَوَاجَةِ نَصِيرِ الدِّينِ
الطُّوسِيِّ⁽¹⁾، وَقَدْ عَرَفْتُهُ.

(1) محمد بن محمد بن حسن الشيخ نصير الدين، أبو عبد الله الطوسي الفيلسوف (ت. 672هـ).
تاريخ الإسلام: 15 / 252، سمي كتابه "تجريد العقائد" وفي كشف الظنون: 1 / 346 سماه:
"تجريد الكلام". والكتاب مطبوع.

وَعَلَى التَّجْرِيدِ شُرُوحٌ مِنْهَا: "شَرْحُ شَمْسِ الدِّينِ الْأَصْفَهَانِيِّ"⁽¹⁾،
وَسَتَعْرِفُ تَرْجَمَتَهُ، وَعَلَيْهِ حَوَاشٍ لِابْنِ الْمُطَهَّرِ الْحَلِيِّ⁽²⁾، ثُمَّ لِلْفَاضِلِ
الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ⁽³⁾. وَمِنْ شُرُوحِهِ: "شَرْحُ أَكْمَلِ الدِّينِ"، وَقَدْ مَرَّ
ذِكْرُهُمْ. وَمِنْ شُرُوحِهِ: "شَرْحُ مَوْلَانَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَوْشَجِيِّ
السَّمَرْقَنْدِيِّ"⁽⁴⁾. وَعَلَيْهِ حَوَاشٍ لِمَوْلَانَا جَلَالِ الدِّينِ الدَّوَّانِيِّ⁽⁵⁾، وَلِلْسَيِّدِ
صَدْرِ الدِّينِ الشِّيرَازِيِّ، ثُمَّ دَارَ الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا مِرَارًا، وَرَتَّبُوا حَوَاشِي
[أَطْوَارًا]⁽⁶⁾ يَعْرِفُهَا أَهْلُهَا.

وَمِنْهَا: "الطَّوَالِعُ"⁽⁷⁾ لِلْبَيْضَاوِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

(1) سماه في كشف الظنون: 1/ 346 : "تشييد القواعد في شرح تجريد العقائد" وطبع بعنوان: "تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد".

(2) الحسن أو (الحسين) بن يوسف بن المطهر الحلي المعتزلي جمال الدين الشيعي، صاحب المؤلفات الغزيرة، (ت. 726هـ). الدرر الكامنة: 2/ 188، لعله يقصد شرحه المسمى: "كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد"، وهو مطبوع.

(3) علي بن محمد بن علي الحنفي الشريف الجرجاني، تصانيفه مفيدة، توفي بشيراز سنة: 816هـ. بغية الوعاة: 2/ 196. طبعت حاشيته مع الشرح المذكور.

(4) علي بن محمد القَوْشَجِي علاء الدين السمرقندي، الحنفي (ت. 879هـ). البدر الطالع: 1/ 495. طبع شرحه بعنوان: "شرح تجريد العقائد" واشتهر بالشرح الجديد.

(5) محمد بن أسعد الملقب بجلال الدين الدواني عالم العجم بأرض فارس، صاحب المصنفات (ت. 918هـ). الضوء اللامع: 10/ 104. ورد في كشف الظنون: 1/ 349، أنها اشتهرت بـ "الحاشية القديمة الجلالية"، وله حاشية أخرى رَدَّ فيها على اعتراضات صدر الدين الشيرازي تعرف بـ "الحاشية الجديدة الجلالية".

(6) سقطت من مراد ملا.

(7) "طوالع الأنوار من مطالع الأنظار" لعبد الله بن عمر البيضاوي (ت. 685هـ). الكتاب مطبوع.

وَعَلَيْهِ شُرُوحُ أَفْضَلُهَا وَأَحْسَنُهَا: "شَرْحُ شَمْسِ الدِّينِ الْأَصْبَهَانِيِّ" ⁽¹⁾ وَهُوَ
مَحْمُودُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ أَبُو الثَّنَاءِ،
وُلِدَ بِأَصْبَهَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةً، وَبَعَ فِي فُنُونِ الْعَقْلِيَّاتِ، وَقَدِمَ
دِمَشْقَ، وَدَرَّسَ بِالرَّوَاحِيَةِ ⁽²⁾، ثُمَّ قَدِمَ مِصْرَ، وَدَرَّسَ بِالْمُعْزِيَّةِ ⁽³⁾، وَأَقَامَ بِهَا
إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ.

وَلَهُ التَّصَانِيفُ الْكَثِيرَةُ؛ مِنْهَا: "شَرْحُ مُخْتَصَرِ ابْنِ الْحَاجِبِ"، وَ"شَرْحُ
الطَّوَالِيعِ"، وَ"شَرْحُ الْمَطَالِيعِ"، وَ"نَاطِرَةُ الْعَيْنِ"، وَغَيْرُهَا، وَشَرَعَ فِي تَفْسِيرِ
كَبِيرٍ لَمْ يَتِمَّهُ.

قَالَ ابْنُ السَّبْكِ فِي طَبَقَاتِهِ الْكُبْرَى: أَوْقَفَنِي عَلَى بَعْضِهِ ⁽⁴⁾.

وَلَهُ: "شَرْحُ الْبَدِيعِ" ⁽⁵⁾ لِلْسَّاعَاتِيِّ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ.

تُوفِّيَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ بِطَاعُونِ مِصْرَ ⁽⁶⁾.

(1) عنوان شرحه: "مطالع الأنظار على متن طوابع الأنوار" لشمس الدين الأصبهاني (ت. 749هـ).
وهو مطبوع.

(2) المدرسة الرواحية شرقي مسجد ابن عروة بالجامع الأموي، بانيها زكي الدين أبو القاسم التاجر
المعروف بابن رواحة. الدارس في تاريخ المدارس: 1 / 199.

(3) المدرسة المعزية: بناها الملك المعز أيبك التركماني، برجة الخروب بالفسطاط في القاهرة.
صبح الأعشى: 3 / 498.

(4) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 384.

(5) لم يذكر له هذا المؤلف ابن السبكي في طبقاته الكبرى، وذكره له الصفدي في أعيان العصر
وأعوان النصر: 5 / 403. والكتاب المشروح هو: "بَدِيعُ النِّظَامِ الْجَامِعِ بَيْنَ كِتَابَيْ الْبَزْدَوِيِّ
وَالْأَحْكَامِ" فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، لمظفر الدين ابن الساعاتي.

(6) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 383-384.

وَمِنْهَا: "الْمُحْصَلُ" و "الْأَرْبَعِينَ"، كِلَاهُمَا لِلْإِمَامِ الرَّازِي، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَمِنْهَا: "لُبَابُ الْأَرْبَعِينَ": لِلْأَرْمَوِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَمِنْهَا: "نِهَايَةُ الْعُقُولِ" لِلْإِمَامِ الرَّازِيِّ أَيْضًا.

وَمِنْهَا: "الصَّحَائِفُ"⁽¹⁾ لِلْسَّمَرْقَنْدِيِّ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

وَمِنْهَا: "أَبْكَارُ الْأَفْكَارِ" لِلْأَمِدِيِّ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ

سَالِمِ التَّغْلَيْي، الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ السَّيْفُ الْأَمِدِيُّ الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ "أَبْكَارِ

الْأَفْكَارِ" فِي عِلْمِ الْكَلَامِ، وَصَاحِبُ "إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ" فِي أَصُولِ الْفِقْهِ.

وُلِدَ بِأَمِدٍ⁽²⁾ بَعْدَ سَنَةِ خَمْسِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، قَرَأَ عَلَى مَشَايِخِ بَلَدِهِ الْفِقْهَ عَلَى

مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَقَرَأَ بِهَا الْقِرَاءَاتِ، وَحَفِظَ كِتَابًا فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ بْنِ

حَنْبَلٍ، وَرَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَأَقَامَ فِي الطَّلَبِ بِبَغْدَادَ مُدَّةً، وَصَحِبَ أَبَا الْفَتْحِ

ابْنَ الْمُنِيِّ الْحَنْبَلِيَّ⁽³⁾، وَأَخَذَ عَنْهُ عِلْمَ الْجَدَلِ وَالْمُنَظَرَةِ، وَأَخَذَ عِلْمَ الْأَوَائِلِ

مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْ نَصَارَى الْكَرْخِ وَيَهُودِهَا وَتَظَاهَرَ بِذَلِكَ، فَجَفَّاهُ الْفُقَهَاءُ،

وَتَحَامَوْهُ، وَوَقَعُوا فِي عَقِيدَتِهِ، وَفَرَّ مِنَ الْعِرَاقِ.

(1) يقصد: "الصَّحَائِفُ الْإِلَهِيَّةُ" لشمس الدين السمرقندي الماتريدي (ت. بعد 690هـ)، وهو كتاب في أصول الدين وعلم الكلام، وهو مطبوع.

(2) أمِد: بكسر الميم وهي من أعظم مدن ديار بكر وأجلها قدرا وأشهرها ذكرا، فتحت في سنة عشرين من الهجرة. معجم البلدان: 1/ 56.

(3) سيف الدين أبو المظفر محمد بن مقبل بن فتيان النهرواني ابن المني الحنبلي المفتي المسند (ت. 649). سير أعلام النبلاء: 23/ 235، والوافي بالوفيات: 6/ 142.

وَدَخَلَ مِصْرَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتَسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَنَظَرَ بِمِصْرَ وَحَاضَرَ، وَأَظْهَرَ
بِهَا تَصَانِيفَهُ فِي عُلُومِ الْأَوَائِلِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ تِلْكَ التَّصَانِيفَ وَتَضَنُّيْفَهُ فِي
أُصُولِ الدِّينِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ. ثُمَّ وَقَعَ التَّعَصُّبُ عَلَيْهِ، فَخَرَجَ مِنَ الْقَاهِرَةِ
مُسْتَخْفِيًا، وَقَدِمَ إِلَى حَمَاةٍ، ثُمَّ اسْتَوَطَنَ دِمَشْقَ، وَتَوَلَّى بِهَا التَّدْرِيسَ. ثُمَّ أَتَاهُمْ
بِأَنْ رَاسَلَ صَاحِبَ أَمَدَ عَلَى أَنْ يَتَوَلَّى قَضَاءَ أَمَدَ، فَرَفَعَتْ يَدُهُ عَنِ الْمَدْرَسَةِ
وَتَعَطَّلَ، وَأَقَامَ بِمَنْزِلِهِ شُهُورًا قَلِيلَةً. وَمَاتَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِئَةٍ،
يُقَالُ إِنَّهُ حَفِظَ الْوَسِيطَ⁽¹⁾، وَحَمَلَ عَنْهُ الْأَذْكِيَاءُ الْعِلْمَ، أُصُولًا وَكَلَامًا وَخِلَافًا،
وَتَصَانِيفُهُ مَرْغُوبٌ فِيهَا، فَمِنْ ذَلِكَ، كِتَابُ "الْبَاهِرُ فِي عِلْمِ الْأَوَائِلِ وَالْأَوَاخِرِ"،
خَمْسُ مُجَلَّدَاتٍ كِبَارٍ، وَكِتَابُ "أَبْكَارُ الْأَفْكَارِ" فِي أُصُولِ الدِّينِ، أَرْبَعُ
مُجَلَّدَاتٍ، وَكِتَابُ "الْحَقَائِقُ فِي عُلُومِ الْأَوَائِلِ"، ثَلَاثُ مُجَلَّدَاتٍ، وَ"كِتَابُ
الْمَاخِذِ عَلَى الْإِمَامِ الرَّازِيِّ" فِي شَرْحِ الْإِشَارَاتِ، مُجَلَّدٌ⁽²⁾. وَلَهُ "الْمُنْتَهَى"⁽³⁾،
و"مَنَائِحُ الْقَرَائِحِ"، وَ"شَرْحُ جَدَلِ الشَّرِيفِ". وَلَهُ طَرِيقَةٌ فِي الْخِلَافِ، وَتَعْلِيقَةٌ
حَسَنَةٌ. وَكَانَ يَعْرِفُ فِي الْخِلَافِ طَرِيقَةَ الشَّرِيفِ وَطَرِيقَةَ أَسْعَدَ الْمِيهَنِيِّ⁽⁴⁾.
وَكَانَ تَفَنَّنَ فِي عِلْمِ النَّظَرِ، وَتَصَانِيفُهُ فَوْقَ الْعِشْرِينَ، كُلُّهَا حَسَنَةٌ مُنْقَحَةٌ.

(1) يقصد كتاب "النوسيط في الفروع"، لأبي حامد الغزالي

(2) تاريخ بغداد: 50 / 14، وإخبار العلماء بأخبار الحكماء: 184.

(3) عنوان الكتاب هو: "منتهى السؤل في علم الأصول".

(4) أبو الفتح أسعد بن أبي نصر الميهني الشافعي الإمام العلامة، صاحب التعليق توفي سنة: 527هـ.

المنتظم: 13 / 10، ووفيات الأعيان: 1 / 207، وسير أعلام النبلاء: 633 / 19.

والميهني نسبة إلى ميهنة من قرى خابران وهي ناحية بين أبيورد وسرخس. الأنساب: 537 / 12،

ومعجم البلدان: 247 / 5.

وَيُحْكِي أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ عَزَّ الدِّينِ بَنَ عَبْدَ السَّلَامِ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يُلْقِي الدَّرْسَ أَحْسَنَ مِنَ الْأَمِدِيِّ، كَأَنَّهُ يَخْطُبُ».

وَقَالَ: مَا عَلِمْنَا قَوَاعِدَ الْبَحْثِ إِلَّا مِنْ سَيْفِ الدِّينِ الْأَمِدِيِّ.

وَقَالَ: لَوْ وَرَدَ عَلَى الْإِسْلَامِ مُتَزَنِدُقٌ يُشَكِّكُ، مَا تَعَيَّنَ لِمُنَاطَرَتِهِ غَيْرُ الْأَمِدِيِّ لِاجْتِمَاعِ أَهْلِيَّةِ ذَلِكَ فِيهِ»⁽¹⁾.

وَيُحْكِي أَنَّ الْأَمِدِيَّ رَأَى فِي مَنَامِهِ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيَّ فِي تَابُوتٍ، وَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَبْلَهُ، فَلَمَّا انْتَبَهَ، أَرَادَ أَنْ يَحْفَظَ شَيْئًا مِنْ كَلَامِهِ، فَحَفِظَ "الْمُسْتَصْفَى" فِي أَيَّامِ يَسِيرَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: "الْمَوَاقِفُ"، وَ"جَوَاهِرُ الْكَلَامِ"، وَ"الْعَقَائِدُ الْعُضْدِيَّةُ"، جَمِيعُهَا لِمَوْلَانَا عَضِدِ الْمِلَّةِ وَالِدَيْنِ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَلِلْمَوَاقِفِ شُرُوحٌ مِنْهَا: "شَرْحُ الْأَبْهَرِيِّ"، وَ"شَرْحُ الْكَرْمَانِيِّ"، وَأَحْسَنُ شُرُوحِهِ وَأَنْفَعُهَا: "شَرْحُ الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ" قُدَّسَ سِرُّهُ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُمْ.

وَلِلْجَوَاهِرِ أَيْضًا شُرُوحٌ لَكِنْ لَمْ أَذَرِ مَنْ صَنَفَهَا. وَكَذَا عَلَى الْعَقَائِدِ الْعُضْدِيَّةِ، شَرْحٌ لِمَوْلَانَا جَلَالِ الدِّينِ الدَّوَّانِيِّ⁽³⁾، قُدَّسَ سِرُّهُ.

(1) الغاية في اختصار النهاية: 15 / 1.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 307 / 8.

(3) ملا محمد جلال الدين الدَّوَّانِي، قاضي شیراز ومفتيها، كان حيا سنة: 894 هـ. الضوء اللامع

لأهل القرن التاسع: 104 / 10.

وَمِنْهَا: "الْمَقَاصِدُ" وَ"شَرْحُهُ" كِلَاهُمَا لِمَوْلَانَا سَعْدِ الدِّينِ التَّفَّازَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ. وَلَهُ كِتَابُ "تَهْذِيبِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلَامِ"، وَهُوَ مَعَ وَجَازَتِهِ مُشْتَمِلٌ عَلَى مُهِمَّاتِ هَذَا الْفَنِّ.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "تَهَافُتِ الْفَلَاسِفَةِ"، لِلْإِمَامِ الْهُمَامِ، وَقُدُورَةِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ، النُّورِ اللَّامِعِ بَيْنَ الْأَنَامِ، حُجَّةِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَزَالِيِّ الطُّوسِيِّ. وَسَتَعْرِفُ مَنَاقِبَهُ الشَّرِيفَةَ فِي الْمَحَلِّ اللَّائِقِ بِهِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.

رَدَّ الْإِمَامُ الْمَذْكُورُ فِي كِتَابِ التَّهَافُتِ مَطَالِبَ الْحُكَمَاءِ وَجَهْلَهُمْ وَبَدَعَهُمْ فِي سَبْعِ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً، وَأَكْفَرَهُمْ فِي ثَلَاثِ مَسَائِلَ:

إِحْدَاهَا [قَوْلُهُمْ]⁽¹⁾: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ الْجُزْئِيَّاتِ. وَثَانِيَتُهَا: إِنْكَارُ حَشْرِ الْأَجْسَادِ. وَثَالِثَتُهَا: قِدَمُ الْعَالَمِ.

ثُمَّ إِنَّ السُّلْطَانَ الْأَعْظَمَ، وَالْخَاقَانَ الْأَكْرَمَ، شَرَفَ آلِ عُثْمَانَ مِنْ سَلَاطِينِ الرُّومِ، السُّلْطَانَ مُحَمَّدَ بْنَ مُرَادِ خَانَ، رَوَّحَ اللهُ رُوحَهُ وَرُوحَ أَسْلَافِهِ، وَأَدَامَ عُمُرَ أَعْقَابِهِ وَأَخْلَافِهِ، وَلَا زَالَ كَافَّةُ الْأَنَامِ تَأْوِي إِلَى ظِلَالِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامِ، أَمَرَ الْمَوْلَى عَلِيِّ الطُّوسِيِّ وَمَوْلَانَا مُصْلِحَ الدِّينِ مُصْطَفَى، الشَّهِيرَ بِخَوَاجَه زَادِهِ، أَنْ يَكْتُبَا مُحَاكَمَةً بَيْنَ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ وَالْحُكَمَاءِ، فَكَتَبَا كِتَابَيْنِ، وَكَتَبَ مَوْلَانَا مُصْلِحُ الدِّينِ فِي أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَالطُّوسِيُّ فِي سِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَمَعَ ذَلِكَ رَجَّحَ عُلَمَاءُ ذَلِكَ الزَّمَانِ كِتَابَ مَوْلَانَا مُصْلِحِ الدِّينِ عَلَى الْآخَرِ، فَأَعْطَى

(1) زيادة من أنطاليا.

السُّلْطَانُ الْمَذْكُورُ لِكُلِّ مِنْهُمَا عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَخَصَّ مَوْلَانَا مُصْلِحَ الدِّينِ بِبَغْلَةٍ نَفِيسَةٍ عَالِيَةٍ [غَالِيَةٍ]⁽¹⁾، يُقَالُ إِنَّ هَذِهِ الْبَغْلَةَ كَانَتْ مِنْ جُمْلَةِ أَسْبَابِ تَرْكِ عَلِيِّ الطُّوسِيِّ بِلَادِ الرُّومِ.

يُحْكِي أَنَّ مَوْلَانَا جَلَالَ الدِّينِ الدَّوَانِيَّ عِنْدَمَا رَأَى كِتَابَ مَوْلَانَا مُصْلِحِ الدِّينِ، دَعَا لَهُ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ فِي خَاطِرِهِ أَنْ يَكْتُبَ فِي هَذَا الْبَابِ كِتَابًا، قَالَ: وَلَوْ كَتَبْتُهُ قَبْلَهُ لَكُنْتُ ضُحْكَةً لِلنَّاطِرِينَ.

وَمِنْهَا: "تَعْدِيلُ الْكَلَامِ"، لِلْمَوْلَى الْعَالِمِ الرَّبَّانِيِّ، وَالْحَبِيرِ الصَّمَدَانِيِّ، الْمَوْلَى صَدْرِ الشَّرِيعَةِ، أَكْرَمَهُ اللَّهُ فِي الدَّرَجَاتِ الرَّفِيعَةِ. وَهُوَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَتَبَ كِتَابًا سَمَّاهُ: "تَعْدِيلُ الْعُلُومِ"، بَدَأَ فِيهِ بِالْمَنْطِقِ، ثُمَّ بِالْكَلَامِ، ثُمَّ أَقْسَامِ الْحِكْمَةِ عَلَى التَّمَامِ. وَلَعَمْرِي لَقَدْ أَتَى فِيهِ بِمَبَاحِثَ عَجَزَ عَنْ حَلِّهَا الْأَوَائِلُ وَالْأَوَاخِرُ، تَحْقِيقًا لِمَا قِيلَ:

كَمْ تَرَكَ الْأَوَّلُ لِلْآخِرِ⁽²⁾.

وَقَدْ كَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَخْرًا زَاخِرًا لَا يُدْرِكُ لَهُ قَرَارٌ، وَطَوْدًا شَامِيحًا لَا يُرْتَقَى إِلَى قُتْبِهِ وَلَا يُصَارُ، وَلَقَدْ كَانَ آيَةً كُبْرَى فِي الْفَضْلِ وَالتَّدْقِيقِ، وَعُرْوَةً وَثْقَى فِي الْإِتْقَانِ وَالتَّحْقِيقِ.

(1) سقطت من أنطاليا.

(2) أقول: هذا عجز بيت لأبي تمام وصدره: "يَقُولُ مَنْ تَقْرَعُ أَسْمَاعُهُ"، وهو مثل مشهور. زهر الأكم في الأمثال الحكم: 3 / 77.

رَوَّحَ اللَّهُ رُوحَهُ، وَزَادَ فِي غُرْفِ الْجَنَانِ فُتُوحَهُ. وَسَتَعْرِفُ تَرْجَمَتَهُ فِي عِلْمِ
الْفِقْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا الشُّرُوحُ وَالْحَوَاشِي فِي هَذَا الْعِلْمِ سِوَى مَا ذُكِرَ، فَخَارِجَةٌ عَنِ الْعَدِّ
وَالْإِحْصَاءِ، لَكِنْ فِيمَا ذُكِرَ كِفَايَةٌ لِذِي لُبٍّ، وَبَلَاغٌ لِكُلِّ طَالِبٍ، وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ
وَالْمُرْشِدُ.

الشُّعْبَةُ السَّادِسَةُ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

عِلْمُ أَصُولِ الْفِقْهِ

وَهُوَ عِلْمٌ يُتَعَرَّفُ مِنْهُ اسْتِنْبَاطُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْفَرْعِيَّةِ عَنْ أَدِلَّتِهَا
الْإِجْمَالِيَّةِ الْيَقِينِيَّةِ.

وَمَوْضُوعُهُ: الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ الْكُلِّيَّةُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا كَيْفَ تُسْتَنْبَطُ عَنْهَا
الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ.

وَمَبَادِئُهُ: مَاخُودَةٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ وَبَعْضٍ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: تَحْصِيلُ مَلَكَهَ اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْفَرْعِيَّةِ مِنْ
أَدِلَّتِهَا الْأَرْبَعَةِ التَّفْصِيلِيَّةِ، أَغْنَى الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْإِجْمَاعَ وَالْقِيَاسَ.

وَفَائِدَتُهُ: اسْتِنْبَاطُ تِلْكَ الْأَحْكَامِ عَلَى وَجْهِ الصَّحَّةِ.

وَمِنْ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ الْمُصَنَّفَةِ فِي هَذَا الْعِلْمِ:

كِتَابُ لِلْإِمَامِ⁽¹⁾ الْجَصَّاصِ، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ،
الْمَعْرُوفُ بِالْجَصَّاصِ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَسَكَنَ بَغْدَادَ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْحَنْفِيَّةِ،
وَسُئِلَ بِالْقَضَاءِ فَاِمْتَنَعَ. وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ، وَتَخَرَّجَ بِهِ، وَكَانَ

(1) الإمام، في رئيس الكتاب.

عَلَى طَرِيقِهِ مِنَ الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ. وَخَرَجَ إِلَى نَيْسَابُورَ، ثُمَّ عَادَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ قَانِعٍ.

وَلَهُ: كِتَابُ "أَحْكَامِ الْقُرْآنِ"، وَ"شَرْحُ مُخْتَصَرِ الْكَرْخِيِّ"، وَ"شَرْحُ مُخْتَصَرِ الطَّحَاوِيِّ"، وَ"شَرْحُ الْجَامِعِ الْكَبِيرِ" لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ"شَرْحُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى". وَصَنَّفَ كِتَابًا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ⁽¹⁾، وَكِتَابَ "جَوَابَاتُ الْمَسَائِلِ".

تُوفِّيَ يَوْمَ الْأَحَدِ سَابِعِ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ سَبْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ بِبَغْدَادَ⁽²⁾.

وَقَدْ وَهَمَ مَنْ جَعَلَ الْجَصَّاصَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيِّ بَلْ هُمَا وَاحِدٌ.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْأَسْرَارُ"⁽³⁾، وَكِتَابُ "تَقْوِيمُ الْأَدِلَّةِ"، وَكِتَابُ "الْأَمَدُ الْأَقْصَى"، كُلُّهَا لِأَبِي زَيْدٍ الدَّبُّوسِيِّ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَيْسَى أَبُو زَيْدٍ الدَّبُّوسِيُّ.

وَدَبُّوسَةُ بَفَتْحِ الْمُهِمْلَةِ: وَضَمُّ الْمُوَحَّدَةِ: قَرْيَةٌ بَيْنَ بُخَارَى وَسَمَرْقَنْدَ.

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ عِلْمَ الْخِلَافِ، وَصَنَّفَ الْكُتُبَ الْمَذْكُورَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي النَّظَرِ وَاسْتِخْرَاجِ الْحُجَجِ. وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ الْحَنْفِيَّةِ، وَنَظَرَ مَرَّةً رَجُلًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَضْحَكُ وَيَتَسِمُّ، فَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِنَفْسِهِ: [السريع]

(1) عنوان الكتاب: "الفصول في الأصول"، وهو مطبوع.

(2) تاج التراجم: 96.

(3) عنوانه كاملاً هو: "الأسرار في الأصول والفروع". كشف الظنون: 1 / 84. والكتاب مطبوع.

مَا لِي إِذَا أَلْزَمْتُهُ حُجَّةً قَابَلَنِي بِالضَّحْكِ وَالْقَهْقَهَةِ⁽¹⁾
 إِنْ كَانَ ضَحْكَ الْمَرْءِ مِنْ فَقْهِهِ فَالِدُبُّ فِي الصَّحْرَاءِ مَا أَفْقَهَهُ
 وَيُرَوَّى: بِالضَّحْكِ وَالتَّبَسُّمِ
 فَالِدُبُّ فِي الصَّحْرَاءِ مَا أَفْقَهَهُ

تُوفِّيَ بِبُخَارَى سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: "أُصُولُ فَخْرِ الْإِسْلَامِ": لِلْبَزْدَوِيِّ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ
 ابْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَيْسَى بْنِ مُجَاهِدٍ أَبُو الْحَسَنِ، فَخْرُ الْإِسْلَامِ
 الْبَزْدَوِيُّ⁽³⁾، الْفَقِيهُ بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ، صَاحِبُ الطَّرِيقَةِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ.
 وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْخَمِيسِ خَامِسِ رَجَبِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَدُفِنَ
 بِسَمَرْقَنْدَ.

لَهُ: كِتَابُ "الْمَبْسُوطِ"، أَحَدَ عَشَرَ مُجَلَّدًا. وَ"شَرْحُ الْجَامِعِ الْكَبِيرِ"،
 وَ"شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ". وَكِتَابُهُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ مَشْهُورٌ.

(1) نسب له البيتان برواية واحدة في وفيات الأعيان: 3 / 48، وبالروايتين معا في تاج التراجم: 192.

(2) ترجمته في وفيات الأعيان: 3 / 48.

(3) الْبَزْدَوِيُّ أَوْ الْبَزْدِي: نسبة إلى بزدة ويقال: بزدوه، قلعة حصينة قرب نسف على طريق بخارى.

الأنساب: 2 / 201، ومعجم البلدان: 1 / 409.

قَالَ قَاسِمُ بْنُ قُطْلُوبُغَا فِي "طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ": قَدْ خَرَّجْتُ أَحَادِيثَهُ، وَلَمْ أُسَبِّحْ إِلَيْهِ⁽¹⁾.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَكَانَ مَوْلَدُهُ فِي حُدُودِ الْأَزْبَعِمَةِ. رَوَى عَنْهُ أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْخَطِيبُ⁽²⁾.

وَعَلَى أَصُولِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ شُرُوحٌ كَثِيرَةٌ، أَحْسَنُهَا وَأَشْهَرُهَا شَرْحُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُخَارِيِّ الْمُسَمَّى: بِـ "الْكَشْفِ"⁽³⁾، وَهُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبُخَارِيُّ⁽⁴⁾، لَهُ: "شَرْحُ الْبَزْدَوِيِّ"، وَشَرْحُ الْأَخْصِيكَثِيِّ⁽⁵⁾ الْمُسَمَّى: "بِالتَّحْقِيقِ"، وَ"شَرْحُ الْهَدَايَةِ" إِلَى النِّكَاحِ.

وَعَلَى أَصُولِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ شَرْحٌ آخَرٌ، الْمُسَمَّى بِـ "التَّقْرِيرِ" لِلشَّيْخِ أَكْمَلِ الدِّينِ وَسَتَعْرِفُهُ.

وَلِلْإِمَامِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ الْبَزْدَوِيِّ أَخٌ مَشْهُورٌ بِأَبِي الْيُسْرِ، لِيُسْرٍ تَصَانِيفُهُ، كَمَا أَنَّ فَخْرَ الْإِسْلَامِ مَشْهُورٌ بِأَبِي الْعُسْرِ، لِعُسْرِ تَصَانِيفِهِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَبُو الْيُسْرِ الْبَزْدَوِيُّ.

(1) تاج التراجم لابن قطلوبغا: 205-206.

(2) تاريخ الإسلام: 512 / 10.

(3) عنوان الكتاب هو: "كشف الأسرار شرح أصول البزدوي". الكتاب مطبوع.

(4) عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري الحنفي علاء الدين، فقيه أصولي (ت. 730 هـ).

الجواهر المضيئة: 317 / 1، وتاج التراجم: 188.

(5) ستأتي أخباره قريباً.

قَالَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسْفِيُّ فِي كِتَابِ "الْقَنْدُ"⁽¹⁾: كَانَ أَبُو الْيُسْرِ شَيْخَ أَصْحَابِنَا بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ، وَكَانَ إِمَامَ الْأَئِمَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَالْمَوْفُودِ إِلَيْهِ مِنَ الْأَفَاقِ. مَلَأَ الشَّرْقَ وَالْغَرْبَ بِتَصَانِيفِهِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ. تُوُفِّيَ بِبُخَارَى فِي رَجَبِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

قَالَ السَّمْعَانِيُّ: وَلَدَ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: "أُصُولُ شَمْسِ الْأَئِمَّةِ السَّرَخْسِيِّ"⁽³⁾ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سَهْلٍ أَبُو بَكْرٍ السَّرَخْسِيُّ، شَمْسُ الْأَئِمَّةِ، صَاحِبُ "الْمَبْسُوطِ". تَخَرَّجَ بَعْدَ الْعَزِيزِ الْحَلَوَانِيِّ⁽⁴⁾ وَالْحَصِيرِيِّ⁽⁵⁾ وَغَيْرِهِ.

مَاتَ فِي حُدُودِ الْخَمْسِمِئَةِ.

كَانَ عَالِمًا أُصُولِيًّا مُنَاطِرًا، وَقَدْ شَاعَ أَنَّهُ أَمَلَى "الْمَبْسُوطِ" مِنْ غَيْرِ مُرَاجَعَةٍ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَهُ فِيهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: "انْتَهَى رُبْعُ الْبُيُوعِ، مِنَ الْمُبْتَهَلِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْخُضُوعِ، وَإِسْبَالِ الدُّمُوعِ، الْمُنْقَطِعِ عَنِ

(1) عنوان الكتاب: "الْقَنْدُ فِي ذِكْرِ عُلَمَاءِ سَمَرْقَنْدٍ" والكتاب مطبوع. والقند: عصارة قصب السكر إذا جمد. اللسان/ قند.

(2) تاريخ الإسلام: 10 / 746.

(3) يُسَمَّى: "تَمْهِيدُ الْفُصُولِ فِي الْأُصُولِ".

(4) عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحَلَوَانِي أو الحَلَوَائِي البخاري شمس الأئمة (ت. 456هـ).

(5) محمد بن إبراهيم بن أنوش أبو بكر الحَصِيرِي البخاري، فقيه حنفي (ت. 500هـ).

الْأَهْلِ وَالْكِتَابِ الْمَجْمُوعِ". إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَمَاكِنَ يَتَرَجَّعُ بِنَحْوِ هَذَا مِنْ السَّجْعِ، وَعِدَّتُهُ عَشْرَةُ أَجْزَاءٍ ضَخْمَةٍ.

وَلَهُ كِتَابٌ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ جُزْءًا ضَخْمًا، وَ"شَرْحُ السَّيْرِ الْكَبِيرِ" فِي جُزْءَيْنِ ضَخْمَيْنِ، أَمْلَاهُمَا وَهُوَ فِي الْجُبِّ مَحْبُوسٌ بِسَبَبِ كَلِمَةٍ نَصَحَ بِهَا الْأَمْرَاءُ. وَكَانَ تَلَامِيذُهُ عَلَى أَعْلَى الْجُبِّ يَكْتُبُونَ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى بَابِ الشُّرُوطِ، حَصَلَ الْفَرْجُ، فَأُطْلِقَ، فَخَرَجَ إِلَى فَرَاغَةَ⁽¹⁾، فَأَكْرَمَهُ الْأَمِيرُ حَسَنٌ، فَوَصَلَ إِلَيْهِ الطَّلَبَةُ، فَأَكْمَلَهُ. وَشَرَحَ "مُخْتَصَرُ الطَّحَاوِيِّ"، وَكُتِبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ.

وَقِيلَ لَهُ يَوْمًا: حَفِظَ الشَّافِعِيُّ ثَلَاثِمِئَةَ كُرَّاسٍ، فَقَالَ: حَفِظَ زَكَاةَ مَا أَحْفَظُ، فَحَسَبَ مَا حَفِظَهُ، فَكَانَ اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ كُرَّاسٍ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: "إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ" لِلْأَمِدِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ. وَهَذَا مُجَلَّدٌ ضَخْمٌ أَكْثَرَ فِيهِ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ، وَمَا يُبْتَنَى هِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْمَبَاحِثِ الْعَقْلِيَّةِ.

وَمِنْهَا: "مُنْتَهَى السُّؤْلِ وَالْأَمَلِ فِي عِلْمِي الْأُصُولِ وَالْجَدَلِ"، وَ"مُخْتَصَرٌ"⁽³⁾، هَذَا كِلَاهُمَا لِابْنِ الْحَاجِبِ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

(1) فرغانة: مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر متاخمة لبلاد تركستان وهي اليوم في أوزبكستان.

معجم البلدان: 4 / 253.

(2) تاج التراجم: 234 - 235.

(3) يُعرف أيضا بـ "مختصر المنتهى"، و"مختصر ابن الحاجب".

وَعَلَى هَذَا الْمُخْتَصَرِ شُرُوحٌ فَوْقَ عَشْرَةٍ، مِثْلُ: شَرْحِ الْعَلَامَةِ الشِّيرَازِيِّ⁽¹⁾، وَشَرْحِ السَّيِّدِ رُكْنِ الدِّينِ الْمَوْصِلِيِّ⁽²⁾، وَشَرْحِ الشَّيْخِ جَمَالِ الدِّينِ الْحَلِّيِّ⁽³⁾، وَشَرْحِ الْمَوْلَى زَيْنِ الدِّينِ الْخَنْجِيِّ⁽⁴⁾، وَشَرْحِ الْمَوْلَى الْعَلَامَةِ شَمْسِ الدِّينِ الْأَصْبَهَانِيِّ⁽⁵⁾، وَشَرْحِ الْفَاضِلِ بَدْرِ الدِّينِ التُّسْتَرِيِّ، وَشَرْحِ الْمَوْلَى شَمْسِ الدِّينِ الْخَطِيبِيِّ⁽⁶⁾، وَشَرْحِ مَوْلَانَا عَضِدِ الْمِلَّةِ وَالِدِينَ⁽⁷⁾. وَقَدْ ذَكَرْنَا أَسْمَاءَ هَؤُلَاءِ عَلَى تَرْتِيبِ وُجُودِ شُرُوحِهِمْ.

وَقَدْ اعْتَنَى الْعُلَمَاءُ مِنْ بَيْنِهَا بِشَرْحِ مَوْلَانَا عَضِدِ الْمِلَّةِ وَالِدِينَ، لِحُسْنِ اخْتِصَارِهِ، مَعَ اسْتِمَالِهِ عَلَى تَدْقِيقَاتٍ وَتَحْقِيقَاتٍ لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِهَا، وَلِهَذَا كَتَبُوا عَلَى ذَلِكَ حَوَاشِي شَرِيفَةً، مِثْلُ: "حَاشِيَةُ سَيْفِ الدِّينِ الْأَبْهَرِيِّ"، وَ"حَاشِيَةُ شَمْسِ الدِّينِ الْكَرْمَانِيِّ"، وَهُمَا مِنْ تَلَامِذَةِ هَذَا الشَّارِحِ، كَتَبَا عَلَى مُصَنَّفَاتِهِ الشُّرُوحَ وَالْحَوَاشِي. وَمِثْلُ: "حَاشِيَةُ الْمَوْلَى سَعْدِ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيِّ"، وَ"حَاشِيَةُ الْفَاضِلِ مَوْلَانَا السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ"، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُ هَؤُلَاءِ.

(1) محمود بن مسعود قطب الدين الشيرازي (ت. 710 هـ).

(2) ركن الدين أبو محمد الحسن بن محمد بن شرف شاه الحسيني الأستراباذي، توفي سنة 715 هـ.

(3) المسمى: "غاية الوصول وإيضاح السُّبُل في شرح مختصر منتهى السؤل والأمل" لجمال الدين أبي منصور الحسن بن سديد الدين بن يوسف بن المطهر الحلِّي (ت. 726 هـ).

(4) سماه بعنوان: "الأسرار"، وأهداه لشمس الدين الوزير.

(5) المسمى: "بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب" طبع محققا في ثلاثة أجزاء كبار.

(6) محمد بن مظفر الخطيبي الخلخالي شمس الدين، مات في حدود سنة 745 هـ. بغية الروعة 1/ 246.

(7) عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت. 756 هـ). فرغ من تأليف شرحه في 26 شعبان

سنة: 734 هـ.

وَمِنْهَا: "الْقَوَاعِدُ"⁽¹⁾، وَ"الْبَدَائِعُ"، كِلَاهُمَا لِابْنِ السَّاعَاتِي.

وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ تَغْلِبَ⁽²⁾ بْنِ أَبِي الضَّيَاءِ مُظَفَّرِ الدِّينِ؛ ابْنُ السَّاعَاتِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ الْأَصْلُ، الْبَغْلَبَكِيُّ، سَكَنَ بَغْدَادَ وَنَشَأَ بِهَا. وَأَبُوهُ هُوَ الَّذِي عَمِلَ السَّاعَاتِ الْمَشْهُورَةَ عَلَى بَابِ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ بِبَغْدَادَ. وَكَانَ مُظَفَّرُ الدِّينِ أَحْمَدُ إِمَامًا فَاضِلًا، صَاحِبَ تَصَانِيفَ مُفِيدَةٍ، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ، وَكَتَبَ الْخَطَّ الْمَنْسُوبَ.

وَصَنَّفَ كِتَابَ "مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ" فِي الْفِقْهِ، جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ مُخْتَصَرِ الْقُدُورِيِّ، وَمَنْظُومَةِ النَّسْفِيِّ، مَعَ زَوَائِدَ لَطِيفَةٍ، وَأَحْسَنَ وَأَبْدَعَ فِي تَرْتِيبِهِ وَاخْتِصَارِهِ، ثُمَّ شَرَحَهُ فِي مُجَلَّدَيْنِ. وَلَهُ كِتَابُ "الْبَدِيعُ" فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ أُصُولِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ عَلِيِّ الْبَزْدَوِيِّ، وَإِحْكَامِ الْأَحْكَامِ لِلْأَمِيدِيِّ⁽³⁾، أَخَذَ مِنَ الْأَوَّلِ الشَّوَاهِدَ الْجُزْئِيَّةَ، وَمِنَ الثَّانِي الْقَوَاعِدَ الْكُلِّيَّةَ.

وَذَكَرَ فِي "تَارِيخِ الْبَدْرِيِّ"⁽⁴⁾ أَنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ فِي أَيَّامِ الْمَلِكِ الْمَنْصُورِ، وَقِيلَ: تُوفِّيَ بَعْدَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ.

(1) ذُكِرَ فِي كِتَابِ صَبْحِ الْأَعَشَى: 548 / 1 بهذا العنوان، والراجح عندنا أنه هو كتاب "البدائع" أو "بَدِيعِ النَّظَامِ الْجَامِعِ بَيْنَ أُصُولِ الْبَزْدَوِيِّ وَالْإِحْكَامِ".

(2) (ابن تغلب بن الساعاتي) في أعيان العصر وأعوان النصر: 3 / 382.

(3) تنظر أخباره في: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 80-81، وتاج التراجم: 95.

(4) يقصد كتاب "تَارِيخِ الْبَدْرِ فِي أَوْصَافِ أَهْلِ الْعَصْرِ"، لبدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني (ت. 855هـ).

وَمِنْهَا: "الْمَنَارُ" لِحَافِظِ الدِّينِ النَّسْفِيِّ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ [مُحَمَّدٍ] ⁽¹⁾، أَبُو الْبَرَكَاتِ حَافِظُ الدِّينِ النَّسْفِيِّ. لَهُ: كِتَابُ "الْمُسْتَصْفَى" فِي شَرْحِ الْمَنْظُومَةِ، وَكِتَابُ "الْمَنَافِعُ فِي شَرْحِ النَّافِعِ"، وَكِتَابُ "الْكَاثِبِ فِي شَرْحِ الْوَافِي" كِلَاهُمَا لَهُ، وَكِتَابُ "كَزُّ الدَّقَائِقِ"، وَهَذِهِ كُلُّهَا فِي الْفِقْهِ، وَكِتَابُ "الْمَنَارُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ"، وَكِتَابُ "الْعُمْدَةُ فِي أَصُولِ الدِّينِ"، وَكِتَابُ "شَرْحُ الْهَدَايَةِ".

كَانَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ عَشْرِ وَسَبْعِمِائَةٍ، تَفَقَّهَ عَلَى شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْكُرْدِيِّ، وَرَوَى الزِّيَادَاتِ عَنِ الْعَتَّابِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ السَّغْنَاقِي ⁽²⁾. وَشَرَحَ "الْمَنَارُ"، وَسَمَّاهُ "الْكَشْفُ"، وَشَرَحَ "الْعُمْدَةَ"، وَسَمَّاهُ "الْإِعْتِمَادُ"، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَا يُعْرَفُ لَهُ شَرْحٌ عَلَى "الْهَدَايَةِ" ⁽³⁾.

وَمِنْ شُرُوحِ "الْمَنَارِ": "جَامِعُ الْأَسْرَارِ" ⁽⁴⁾. وَهُوَ شَرْحٌ نَفِيسٌ فِي الْغَايَةِ، إِلَّا أَنَّا لَمْ نَعْرِفْ مُصَنِّفَهُ، غَيْرَ أَنِّي رَأَيْتُ فِي ذِيلِ بَعْضِ نُسَخِ هَذَا الشَّرْحِ: أَنَّ اسْمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجِيلِيُّ، وَأَنَّهُ مِنْ تَلَامِذَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُخَارِيِّ صَاحِبِ "الْكَشْفِ فِي شَرْحِ أَصُولِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ"، وَمِنْ تَلَامِذَةِ حَافِظِ الدِّينِ

(1) [محمود] في الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 294.

(2) انفرد الزبيدي في تاج العروس بضم السين (السَّغْنَاقِي)، والصواب ما أثبتناه.

(3) تاج التراجع: 175.

(4) "جَامِعُ الْأَسْرَارِ فِي شَرْحِ الْمَنَارِ لِلْإِمَامِ النَّسْفِيِّ"، لمحمد بن محمد قوام الدين الكاكي (ت. 749)، وهو مطبوع.

النَّسْفِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُمَا.

وَمِنْ شُرُوحِ "الْمَنَارِ": "إِفَاضَةُ الْأَنْوَارِ فِي إِضَاءَةِ أَصُولِ الْمَنَارِ" لِسَعْدِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ الدَّهْلَوِيِّ⁽¹⁾.

وَمِنْ شُرُوحِهِ: "شَرْحُ أَكْمَلِ الدِّينِ"⁽²⁾، و"شَرْحُ ابْنِ الْمَلِكِ"⁽³⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَمِنْهَا: "الْمُغْنِي"، لِلْخَبَّازِيِّ، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ، الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ الْخَبَّازِيُّ. لَهُ حَوَاشٍ عَلَى "الْهِدَايَةِ"، وَكِتَابُ "الْمُغْنِي" فِي أَصُولِ الْفِقْهِ. كَانَ فَقِيهًا عَالِمًا. مَاتَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ فِي عَشْرِ السَّبْعِينَ⁽⁴⁾.

وَمِنْ شُرُوحِ "الْمُغْنِي"، "شَرْحُ مَنْصُورِ الْقَانِي"، وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَنْصُورُ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ الْخَوَارَزْمِيِّ الْقَانِي، شَرَحَ "الْمُغْنِي" لِلْخَبَّازِيِّ شَرْحًا مُفِيدًا فِي الْغَايَةِ فِي بَابِهِ. قِيلَ: إِنَّهُ نَظَّمَ أَرْجُوزَةً فِي مَنَاسِكِ الْحَجِّ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: هُوَ مِنَ الْأَعْلَامِ. تُوفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽⁵⁾.

(1) سعد الدين محمود أبو الفضائل الدهلوي توفي سنة: 891هـ.

(2) عنوانه: "النُّقُودُ وَالرُّدُودُ" لأَكْمَلِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَابِرْتِي الْحَنْفِي، المتوفى سنة 786هـ.

(3) ذكر في كشف الظنون، هو: المولى عبد اللطيف بن عبد العزيز ابنُ الْمَلِكِ توفي تقريباً سنة: 885هـ.

(4) تاج التراجم لابن فُطْلُوبُغَا: 220.

(5) المصدر نفسه: 306 وسماه: (الْقَانِي)، والجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 3/ 506. وذكر

صاحب الفوائد البهية: 215-216، أن وفاته عام: 775هـ.

قُلْتُ: هَكَذَا وَقَعَ فِي النُّسخَةِ الَّتِي عِنْدِي، لَكِنَّهُ غَلَطَ ظَاهِرٌ⁽¹⁾، لِأَنَّ تَارِيخَ
وفاةِ الْخَبَّازِيِّ قَبْلَ تَمَامِ السُّتْمَةِ، فَكَيْفَ يَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ شَارِحُ كِتَابِهِ.

وَمِنْ شُرُوحِهِ: "شَرْحُ سِرَاجِ الْهِنْدِيِّ" وَهُوَ أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ إِسْحَاقَ
ابْنِ أَحْمَدَ الْغَزْنَويُّ، سِرَاجُ الدِّينِ الْهِنْدِيُّ، قَاضِي الْحَنَفِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ.
يُقَالُ: اسْمُ أَبِيهِ إِسْمَاعِيلُ، وَالصَّحِيحُ إِسْحَاقُ.

تَفَقَّهَ بِيَلَادِهِ عَلَى الْوَجْهِ الرَّازِيِّ، وَالسَّرَاجِ الثَّقَفِيِّ، وَالزَّيْنِ الْبَدَوَانِيِّ،
وغيرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْهِنْدِ.

وَحَجَّ فَسَمِعَ مِنَ الشَّيْخِ خَضِرٍ، شَيْخِ رِبَاطِ السُّدْرَةِ⁽²⁾ "عَوَارِفُ
الْمَعَارِفِ"، وَحَدَّثَ بِهِ عَنْهُ عَنِ الْقُطْبِ الْقُسْطَلَانِيِّ عَنْ مُؤَلِّفِهِ.

وَقَدِمَ الْقَاهِرَةَ قَدِيمًا سَنَةَ أَرْبَعِينَ، وَسَمِعَ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الْجَوْهَرِيِّ
وغيرِهِ. وَظَهَرَتْ فَضَائِلُهُ، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ الْعَسْكَرِ، بَعْدَ أَنْ نَابَ عَنِ الْجَمَالِ
لِلتُّرْكَمَانِيِّ، ثُمَّ عُزِّلَ. كَانَ عَالِمًا فَاضِلًا، لَهُ وَجَاهَةٌ فِي كُلِّ دَوْلَةٍ.

وَلَهُ: "شَرْحُ الْمُغْنِيِّ"، وَ"شَرْحُ الْهِدَايَةِ"، عَلَى طَرِيقَةِ الْجَدَلِ، وَسَمَّاهُ
"بِالتَّوْشِيحِ"، وَ"شَرْحُ بَدِيعِ ابْنِ السَّاعَاتِيِّ"، وَ"شَرْحُ تَائِيَّةِ ابْنِ الْفَارِضِ".

(1) إن تغليط طاشكبري زاده لابن قُطْلُوبُغَا لا محل له، وذلك أن ابن قُطْلُوبُغَا إنما ذكر وفاة منصور
بن أحمد البلخي (ت. 485هـ) من المتقدمين وليس شارح المغني للخبازي. تاريخ الإسلام: 33/
164، وتاج التراجم: 306.

(2) رباط السُدْرَةِ: يوجد بمكة المكرمة بالقرب من رباط المراغي كانا متصلين.

وَصَنَّفَ: "الشَّامِلُ" فِي الْفِقْهِ، وَ"شَرْحُ الْمُغْنِيِّ لِلْخَبَّازِيِّ"، وَلَهُ كِتَابٌ: "الْعِزَّةُ الْمُنِيفَةُ فِي شَرْحِ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ"، وَكِتَابٌ: "فِقْهُ الْخِلَافِ"، وَ"شَرْحُ الزِّيَادَاتِ"، وَالْجَامِعِينَ⁽¹⁾، وَلَمْ يُكْمِلْهُمَا، وَلَهُ "كِتَابٌ فِي التَّصَوُّفِ" وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَكَانَ وَاسِعَ الْعِلْمِ، كَثِيرَ الْإِقْدَامِ وَالْمَهَابَةِ. وَكَانَ يَتَعَصَّبُ لِلصُّوفِيَةِ الْمُوَحِّدَةِ، وَعَزَّرَ ابْنَ أَبِي حَجَلَةَ لِكَلَامِهِ فِي ابْنِ الْفَارِضِ.

مَاتَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا الْبَهَاءُ السُّبْكِيُّ، وَهِيَ لَيْلَةُ السَّابِعِ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ، مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَسَبْعِمِئَةً.

وَكَانَتْ وَلَايَتُهُ نَحْوَ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَكَانَ يَكْتُبُ بِخَطِّهِ: مَوْلِدِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْمُنْتَخَبُ" لِلْأَخْسِيكَنْيِّ، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ حُسَامُ الدِّينِ الْأَخْسِيكَنْيِّ. وَأَخْسِيكَنْتُ، صَحَّ بِالسَّيْنِ الْمُهِمْلَةِ بَعْدَ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَآخِرُهَا الثَّاءُ الْمُثَلَّثَةُ، قَرِئَةٌ فِيمَا وَرَاءَ النَّهْرِ⁽³⁾.

صَاحِبُ الْمُخْتَصَرِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

مَاتَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ⁽⁴⁾.

(1) يعني: شرح الجامعين.

(2) تاج التراجم: 223-224، وإنباء الغمر بأبناء العمر: 1 / 27-28-29.

(3) الأنساب: 1 / 132، ومعجم البلدان: 1 / 121. وهي توجد حالياً في أوزبكستان.

(4) تاج التراجم لابن قطلوبغا: 245.

وَعَلَيْهِ شُرُوحٌ؛ مِنْهَا: شَرْحُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُخَارِيِّ الْمُسَمَّى: "بِالتَّحْقِيقِ"، وَهُوَ صَاحِبُ "الْكَشْفِ" فِي شَرْحِ أَصُولِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.
وَلِلْمُتَخَبِّ شَرْحٌ آخَرٌ لِلْأَتَقَانِيِّ⁽¹⁾، الْمُسَمَّى: "بِالتَّبَيِّنِ"، وَاسْتَعْرِفَهُ عِنْدَ ذِكْرِ "شَرْحِ الْهَدَايَةِ".

وَمِنْهَا: "التَّحْصِيلُ" لِلْأَرْمَوِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَمِنْهَا: "الْمَحْصُولُ" لِلْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ الرَّازِيِّ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي الْمُفَسِّرِينَ.
وَمِنْهَا: "التَّنْقِيحُ" وَشَرْحُهُ "التَّوْضِيحُ"⁽²⁾ لِلْمَوْلَى الْفَاضِلِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ، وَهُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، صَدْرُ الدِّينِ الْمَحْبُوبِيِّ، عَالِمٌ مُحَقِّقٌ، وَحَبْرٌ مُدَقِّقٌ.

لَهُ تَصَانِيفٌ مُفِيدَةٌ مِنْهَا: "التَّنْقِيحُ"، وَشَرْحُهُ "التَّوْضِيحُ" فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، وَ"شَرْحُ الْوِقَايَةِ"، وَ"مُخْتَصَرُ الْوِقَايَةِ" فِي الْفِقْهِ⁽³⁾، وَ"الْوِشَاحُ" فِي الْمَعَانِي، وَ"تَعْدِيلُ الْعُلُومِ" فِي أَقْسَامِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ كُلِّهَا. ثُمَّ شَرَحَ هَذَا الْكِتَابَ بِجَمِيعِ أَقْسَامِهِ، وَلَقَدْ أَبْدَعَ فِيهَا، بِحَيْثُ أُوْرِدَ تَحْقِيقَاتٌ عَجَزَ عَنْهَا الْأَوَائِلُ، سَيِّمًا الْمَنْطِقَ وَالْكَلامَ، وَيَشْهَدُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مَنْ طَالَعَ ذَلِكَ الْكِتَابَ.

(1) أمير كاتب بن أمير عمر ابن العميد أمير غازي أبو حنيفة، قوام الدين الفارابي الأتقاني نسبة لأتقان وهي قصبة من قصبات فاراب توجد حاليا في كزاخستان توفي سنة: 758هـ. المصدر نفسه: 138.

(2) عنوانه: "التَّوْضِيحُ فِي حَلِّ غَوَامِضِ التَّنْقِيحِ".

(3) تاج التراجم لابن قطلوبغا: 203.

يُحْكِي أَنَّ الْعَلَّامَةَ قُطِبَ الدِّينِ الرَّازِيَّ، أَرَادَ أَنْ يَجْتَمَعَ مَعَ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ وَيَتَبَايَحَ مَعَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَوَّلًا مِنْ تَلَامِيذِهِ مَوْلَانَا مُبَارَكُ شَاه؛ وَكَانَ مُبَارَكُ شَاه مِنْ غِلْمَانِ الرَّازِيَّ، وَرَبَّاهُ صَغِيرًا، وَعَلَّمَهُ كَبِيرًا، وَتَبَّاهُ، فَصَارَ مَشْهُورًا فِي الْأَفَاقِ؛ لِيَتَعَرَّفَ كَيْفِيَّةَ الْحَالِ، فَحَضَرَ مُبَارَكُ شَاه دَرَسَ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ بِهَرَاة⁽¹⁾، وَالْعَلَّامَةُ بِالرِّي⁽²⁾، فَوَجَدَهُ يُدَرِّسُ كِتَابَ الْإِشَارَاتِ لِابْنِ سِينَا، وَلَا يُتَابِعُ فِيهِ الْمُصَنِّفَ وَلَا وَاحِدًا مِنْ شَارِحِيهِ الْإِمَامِ وَالطُّوسِيَّ، فَكَتَبَ مُبَارَكُ شَاهَ إِلَى مَوْلَاهُ الْعَلَّامَةِ، أَنَّ الرَّجُلَ نَارٌ وَقَادَةٌ، وَالْإِقْدَامَ رُبَّمَا يُورِثُ الْمَلَامَ، فَعَمِلَ الْعَلَّامَةُ بِرَأْيِهِ، وَقَبِلَ نُصَحَهُ، وَلَمْ يَتَجَاسَرَ عَلَى مَا قَصَدَهُ.

وَمِنْهَا: "التَّلْوِيحُ فِي شَرْحِ التَّنْقِيحِ" لِمَوْلَانَا سَعْدِ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَمِنْهَا: "فُصُولُ الْبَدَائِعِ فِي أَصُولِ الشَّرَائِعِ" لِلْمَوْلَى الْعَالِمِ الْعَامِلِ، وَالْفَاضِلِ الْكَامِلِ، مَوْلَانَا شَمْسِ الدِّينِ الْفَنَارِيِّ، قُدَّسَ سِرُّهُ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ. وَمِنْهَا: "مِنْهَاجُ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ"، لِلْقَاضِي الْبَيْضَاوِيِّ، وَهُوَ كِتَابٌ نَفِيسٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، لَكِنْ يَنْتَفِعُ بِهِ الْحَنْفِيَّةُ أَيْضًا، وَعَلَيْهِ شُرُوحٌ أَحْسَنُهَا "شَرْحُ السَّيِّدِ الْعَبْرِيِّ"⁽³⁾.

(1) هَرَاةُ: مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان، وموطن العلماء، دخلها التتر وخربوها سنة: 618هـ وهي حاليا في أفغانستان. معجم البلدان: 5/ 396.

(2) الري: مدينة مشهورة من أمهات البلاد. وهي حاليا في إيران. معجم البلدان: 3/ 116.

(3) برهان الدين عبيد الله بن محمد الفرغاني العبدي (ت. 743هـ)، أهدى شرحه إلى الوزير شمس الدين صاحب الديوان والقاضي زكريا بن محمد الأنصاري. كشف الظنون: 2/ 1879.

وَمِنْهَا: "مَرْقَاةُ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ"، وَشَرْحُهُ الْمُسَمَّى بِـ
 "الْمِرْأَةِ"، كِلَاهُمَا لِمَوْلَانَا مُحَمَّدِ بْنِ فَرَامُزَرِ بْنِ خَوَاجَةِ عَلِيِّ الشَّهِيرِ بِمَوْلَانَا
 خُسْرُو، وَقَدْ كَانَ قَاضِيًا لِعَسْكَرِ السُّلْطَانِ مُحَمَّدِ بْنِ مُرَادِ خَانَ، ثُمَّ تَقَلَّدَ
 مَنْصِبَ الْفَتْوَى سِنِينَ كَثِيرَةً، وَدَامَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ
 وَثَمَانِينَ وَثَمَانِمِئَةٍ، قُبِيلَ وَفَاةِ السُّلْطَانِ مُحَمَّدِ خَانَ بِسَنَةٍ.

وَفِي تِلْكَ السَّنَةِ تُوفِّيَ الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ الْأَزْنَقِيُّ، وَمَوْلَانَا مَسْعُودُ خَلِيفَةُ
 الْمُتَوَفَّى بِأَدْرَنَةِ⁽¹⁾، وَكَانَ كِلَاهُمَا مِنَ الْعُلَمَاءِ السَّادَاتِ، وَمَشَايِخِ الصُّوفِيَّةِ
 أَرْبَابِ السَّعَادَاتِ، أَوْلِيَا الْخَوَارِقِ وَالْكَرَامَاتِ.

وَكَانَ مَوْلَانَا خُسْرُو رَحِمَهُ اللَّهُ عَالِمًا عَامِلًا، مُحِقًّا مُحَقَّقًا، وَكَانَ لَهُ ثَرَوَةٌ
 وَمَمَالِكُ كَثِيرَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ لَا يَخْدُمُ فِي بَيْتٍ مُطَالَعَتِهِ إِلَّا نَفْسُهُ الشَّرِيفَةُ، وَقَدْ
 كَانَ عَهْدَ ذَلِكَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى. وَكَانَ لَهُ خَطٌّ مَلِيحٌ فِي الْغَايَةِ، وَقَدْ التَّزَمَ أَنْ
 يَكْتُبَ كُلَّ يَوْمٍ وَرَقَتَيْنِ مِنْ تَصَانِيفِهِ وَغَيْرِهَا. وَرَأَيْتُ بِخَطِّهِ الشَّرِيفِ كُتُبًا كَثِيرَةً.

وَلَهُ: "الْمَرْقَاةُ"، وَشَرْحُهُ "الْمِرْأَةُ" فِي الْأُصُولِ، وَ"الدَّرَرُ"⁽²⁾، وَشَرْحُهُ
 "الْعُرَرُ"⁽³⁾ فِي الْفِقْهِ، وَ"حَوَاشِي تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ"، وَ"حَوَاشِي التَّلْوِيحِ"
 شَرْحُ التَّنْفِيحِ، وَ"حَوَاشِي شَرْحِ مَوْلَانَا عَزُودِ الدِّينِ لِمُخْتَصَرِ ابْنِ

(1) أدرنة أو أدنة: مدينة في الجنوب الشرقي للأناضول على الجهة اليمنى من شاطئ نهر سيحان.
 هامش نيل الأمل في ذيل الدول: 8 / 18.

(2) يقصد: "دُرَرُ الْحُكَّامِ".

(3) يقصد: "عُرَرُ الْأَحْكَامِ" في فروع الحنفية.

الْحَاجِبِ"، وَ"حَوَاشِي الشَّرْحِ الْمُطَوَّلِ لِتَلْخِيصِ الْمَعَانِي"، لِمَوْلَانَا سَعْدِ
 الْمِلَّةِ وَالِدَيْنِ التَّفْتَازَانِيَّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْحَوَاشِي وَالرَّسَائِلِ. وَمِنْ رَسَائِلِهِ:
 "رِسَالَةُ الْوَلَاءِ".

وَوَقَعَ لَهُ مَعَ بَعْضِ مِنْ مُعَاصِرِيهِ الْمُنَاطَرَاتُ الْكَثِيرَةُ فِي مَسْأَلَةِ الْوَلَاءِ.
 وَاعْلَمْ أَنَّ الْكُتُبَ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ كَثِيرَةٌ، لَكِنْ مَنْ ظَفَرَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ، فَازَ
 بِالْمَرَامِ، وَلَا نَطَوَّلُ بِذِكْرِهَا الْكَلَامَ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ وَالْإِعْلَامِ.

الشُّعْبَةُ السَّابِعَةُ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ

عِلْمُ الْفِقْهِ

وَهُوَ عِلْمٌ بَا حِثُّ عَنِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْفَرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، مِنْ حَيْثُ اسْتِنْبَاطُهَا مِنَ الْأَدِلَّةِ التَّفْصِيلِيَّةِ.

وَمَبَادِئُهُ: مَسَائِلُ أَصُولِ الْفِقْهِ، وَلَهُ اسْتِمْدَادٌ مِنْ سَائِرِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ. وَفَائِدَتُهُ: حُصُولُ الْعَمَلِ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: تَحْصِيلُ مَلَكََةِ الْإِقْتِدَارِ عَلَى الْأَعْمَالِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَلَمَّا كَانَتِ الْغَايَةُ وَالْغَرَضُ فِي الْعُلُومِ الْعَمَلِيَّةِ تَحْصِيلَ الظَّنِّ دُونَ الْيَقِينِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ أَوَّلًا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ⁽¹⁾، وَأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ قَطْعِيَّ الثُّبُوتِ، لَكِنَّ أَكْثَرَهُ ظَنِّي الدَّلَالَةِ، فَصَارَ مَحَلًّا لِلِاجْتِهَادِ، جَازَ الْأَخْذُ فِيهَا بِمَذْهَبٍ⁽²⁾ أَيْ مُجْتَهِدٍ أَرَادَ.

وَالْمَذَاهِبُ الْمَشْهُورَةُ الَّتِي تَلَقَّتْهَا الْعُقُولُ بِالصَّحَّةِ هِيَ الْمَذَاهِبُ الْأَرْبَعَةُ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثُمَّ الْأَحَقُّ وَالْأَوَّلَى مِنْ بَيْنِهَا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ نُعْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَنَّهُ الْمُتَمَيِّزُ مِنْ بَيْنِهِمْ بِالْإِتْقَانِ وَالْإِحْكَامِ، وَجُودَةِ الْقَرِيحَةِ، وَقُوَّةِ الرَّأْيِ فِي عِلْمِ

(1) أقوى الأدلة الكتاب والسنة، في رئيس الكتاب وأنطاليا وعاطف أفندي.

(2) فيها أولا بمذهب، في رئيس الكتاب وأنطاليا وعاطف أفندي.

الْأَحْكَامِ، وَكَثْرَةُ الْمَعْرِفَةِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَصِحَّةُ الرَّأْيِ وَالرَّوِيَّةِ، وَزِيَادَةُ الْمِنَّةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

لَكِنْ يَنْبَغِي لِمَنْ يُقَلِّدُ مَذْهَبًا مُعَيَّنًا فِي الْفُرُوعِ، أَنْ يَحْكُمَ بِأَنَّ مَذْهَبَهُ صَوَابٌ يَحْتَمِلُ الْخَطَأَ، وَمَذْهَبَ الْمُخَالَفِ خَطَأً يَحْتَمِلُ الصَّوَابَ، وَذَاكَ مِنْ لَوَازِمِ الظَّنِّ بِخِلَافِ الْإِعْتِقَادِيَّاتِ الَّتِي يُطْلَبُ فِيهَا الْيَقِينُ، لِكَوْنِ دَلَائِلِهَا عَقْلِيَّةً يَقِينَةً، حَيْثُ يُحْكَمُ فِيهَا بِأَنَّ مَذْهَبَهُ حَقٌّ جَزْمًا، وَمَذْهَبَ الْمُخَالَفِ خَطَأً قَطْعًا، لِأَنَّهُ مِنْ لَوَازِمِ الْقَطْعِيَّةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّا نَذْكُرُ هَاهُنَا أَحْوَالَ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ، وَالْأَئِمَّةِ الْمَشْهُورِينَ فِي كُلِّ مِنَ الْمَذَاهِبِ، ثُمَّ نُشِيرُ إِلَى جِهَةِ رُجْحَانِ مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى.

وَاعْلَمْ أَنَّ أَوَّلَ الْأَئِمَّةِ وَأَوَّلَاهُمْ وَأَفْضَلَهُمْ وَأَعْلَاهُمْ، إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَسَيِّدُ التَّابِعِينَ، وَسِرَاجُ الْأُمَّةِ، وَفَخْرُ الْأَئِمَّةِ، أَبُو حَنِيفَةَ نِعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْكَلَامُ فِي مَنَاقِبِهِ مِمَّا لَا يُمَكِّنُ الْإِسْتِقْصَاءَ فِيهَا، سِيَّمَا فِي هَذِهِ الْوُرَيْقَاتِ إِذْ قَدْ كَسَرَ عَلَيْهَا الْأَئِمَّةُ عِدَّةَ مُجَلَّدَاتٍ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُؤَدُّوا عَشْرَ أَعْشَارِ مَنَاقِبِهِ وَإِنْ أَطْنَبُوا فِي فُصُولِهِ وَأَبْوَابِهِ، وَهَذَا نَحْنُ نَذْكُرُ هَاهُنَا عَشْرَةَ مَطَالِبَ مُتَضَمِّنَةً لِمُهِّمَاتِ تِلْكَ الْمَطَالِبِ.

المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فِي تَقْدُمِهِ عَلَى غَيْرِهِ

قَالَ بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ: «وَإِنَّمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَ الْإِمَامِ مَالِكٍ، لِأَنَّهُ الْمُقَدَّمُ زَمَانًا وَقَدْرًا، وَمَعْرِفَةً وَعِلْمًا»⁽¹⁾. وَنَحْنُ نَقُولُ: إِنَّ الْمُقَدَّمُ زَمَانًا، هُوَ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى التَّحْقِيقِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا رُوِيَ أَنَّ الْإِمَامَ سُئِلَ عَنْ عُلَمَاءِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنْ أَفْلَحَ مِنْهُمْ وَاحِدٌ، فَالْأَزْرَقُ الْأَشْقَرُ»⁽²⁾، عَنَى بِهِ الْإِمَامَ مَالِكًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأَمَّا فِي الْمَعْرِفَةِ، فَهُوَ ذُو الْإِتْقَانِ وَالتَّدْقِيقِ، كَمَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلِهَذَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ.

أَمَّا تَقْدُّمُهُ سِنًّا فَلِأَنَّ الْإِمَامَ أَبَا حَنِيفَةَ وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ، كَذَا ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ وَالسَّمْعَانِيُّ عَنْ أَبِي يُوسُفَ.

وَذَكَرَ السَّمْعَانِيُّ أَيْضًا، عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ زِيَادٍ. أَنَّهُ وُلِدَ عَامَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ وَأَثْبَتُ، وَأَنَّ الْإِمَامَ مَالِكًا وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ، وَمَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً.

وَأَمَّا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، فَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ وُلِدَ يَوْمَ مَاتَ أَبُو حَنِيفَةَ.

وَأَمَّا تَقْدُّمُهُ فِي الشَّرَفِ، فَلِمَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، هُوَ سِرَاجُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾. وَزِيدَ فِي رِوَايَةٍ أَنَّ اسْمَهُ النُّعْمَانُ.

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1/ 179.

(2) الموطأ: 1/ 272 برواية: «إن ينبج منهم فالغلام الأشقر الأزرق».

(3) أورده الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: 3/ 244، وابن الجوزي في الموضوعات: 2/ 49.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «يَكُونُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَيُكْنَى بِأَبِي حَنِيفَةَ، يُحْيِي دِينَ اللَّهِ وَسُنَّتِي»⁽¹⁾.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي لَهِيْعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِي كُلِّ قَرْنٍ مِنْ أُمَّتِي سَابِقُونَ وَأَبُو حَنِيفَةَ سَابِقُ زَمَانِهِ»⁽²⁾.

وَفِي الرِّوَايَاتِ اخْتِلَافَاتٌ، إِلَّا أَنَّهُ اتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ عَلَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَصَفَ الْإِمَامَ قَبْلَ وَجُودِهِ بِثَلَاثَةِ أَوْصَافٍ: بِسِرَاجِ الْأُمَّةِ، وَمُحْيِي الشَّرْعِ، وَالسَّابِقِ، وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ كَافٍ فِي تَرْجِيحِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ. وَمِنْ جِهَاتٍ شَرَفِهِ، أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ تَابِعِيٌّ غَيْرُهُ.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ أَنَّ الْإِمَامَ مَالِكًا مِنْ تَابِعِ التَّابِعِينَ، وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ فَقَدْ اتَّفَقَ الْمُحَدِّثُونَ عَلَى أَنَّ أَرْبَعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا عَلَى عَهْدِ الْإِمَامِ فِي الْحَيَاةِ، وَإِنْ تَنَازَعُوا فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ.

مِنْهُمْ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَهُوَ آخِرُ كُلِّ مَنْ مَاتَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالْبَصْرَةِ، تُوفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى أَوْ ثَلَاثٍ وَتَسْعِينَ⁽³⁾، وَلَهُ ثَلَاثٌ أَوْ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ، فَيَكُونُ الْإِمَامُ يَوْمَ وَفَاتِهِ ابْنُ ثَلَاثٍ أَوْ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَقَدْ دَخَلَ الْبَصْرَةَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً، وَمَكَثَ فِي كُلِّ دَخْلَةٍ سَنَةً، أَوْ سَنَتَيْنِ، لِمُنَاطَرَةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ.

(1) الموضوعات لابن الجوزي: 2 / 49.

(2) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 1 / 8 من طريق عبد الله بن عمرو.

(3) المعارف لابن قتيبة: 1 / 341.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ شَهْرَدَارُ بْنُ شِيرُوَيْهِ⁽¹⁾، وَبُرْهَانُ الْإِسْلَامِ الْغَزْنَويُّ بِأَسَانِيدِهِمُ الصَّحِيحَةِ، أَنَّ الْإِمَامَ رَوَى عَنْ أَنَسٍ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو إِبْرَاهِيمَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَبُو أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ خَالِدٍ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالْكُوفَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ، مَاتَ بِهَا سَنَةَ سِتٍّ، أَوْ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ⁽²⁾، فَيَكُونُ سَنُ الْإِمَامِ عَلَى الْأَكْثَرِ يَوْمَ مَاتَ هَذَا سَبْعًا أَوْ سِتًّا، وَعَلَى قَوْلِ الْأَقْلَ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَعَلَى كِلَا الْقَوْلَيْنِ يَتَحَقَّقُ سَنُ السَّمَاعِ.

أَمَّا عَلَى قَوْلِ الْأَقْلَ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا عَلَى قَوْلِ الْأَكْثَرِ، فَلِأَنَّ سَنَ السَّمَاعِ إِذَا فَرَّقَ الصَّبِيُّ بَيْنَ الْبُغْلِ وَالْحِمَارِ، وَعِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ: سَنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: «عَقَلْتُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ»⁽³⁾.

فَإِذَنْ لَا يُنْكَرُ سَمَاعُ الْإِمَامِ مِنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، سَيِّمًا وَقَدْ ذَكَرَ شَهْرَدَارُ الدَّيْلَمِيُّ أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ.

وَمِنْ غَرَائِبِ هَذَا الْبَابِ مَا رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، قَالَ:

(1) شَهْرَدَارُ بْنُ شِيرُوَيْهِ بْنِ شَهْرَدَارِ بْنِ شِيرُوَيْهِ أَبُو مَنْصُورِ بْنِ أَبِي شَجَاعِ الدَّيْلَمِيِّ الْهَمْدَانِي الْحَافِظَ (ت. 558هـ). التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: 297، وتاريخ الإسلام: 37 / 12، وطبقات الشافعية الكبرى: 110 / 7.

(2) المعارف لابن قتيبة: 341 / 1.

(3) صحيح البخاري: 1 / 26 رقم: 77.

رَأَيْتُ صَبِيًّا ابْنَ أَرْبَعِ سِنِينَ، حُمِلَ إِلَى الْمَأْمُونِ، وَقَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَنَظَرَ فِي الرَّأْيِ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا جَاعَ بَكَى.

وَعَنِ الْقَاضِي أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: «حَفِظْتُ الْقُرْآنَ وَلِي خَمْسُ سِنِينَ، وَحُمِلْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ابْنِ الْمُقَرِّي لِأَسْمَعَ مِنْهُ وَلِي أَرْبَعُ سِنِينَ. فَقَالَ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ: لَا تَسْمَعُوا لَهُ فِيمَا قَرَأَ فَإِنَّهُ صَغِيرٌ، فَقَالَ لِي ابْنُ الْمُقَرِّي: اقْرَأْ سُورَةَ الْكَافِرُونَ، فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ: اقْرَأْ سُورَةَ التَّكْوِيرِ فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ لِي غَيْرُهُ: اقْرَأْ الْمُرْسَلَاتِ، فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ ابْنُ الْمُقَرِّي: اسْمَعُوا لَهُ وَالْعَهْدَةُ عَلَيَّ»⁽¹⁾.

قَالَ مَوْلَانَا أَحْمَدُ الْكُورَانِيُّ⁽²⁾ فِي شَرْحِهِ الْمَوْسُومِ بِكِتَابِ "الْكُوثرِ الْجَارِي إِلَى رِیَاضِ الْبُخَارِيِّ"، بَعْدَ مَا نَقَلَ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ: «قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: اسْتَدَلَّ الْجُمْهُورُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ أَقْلَ زَمَانٍ يَجُوزُ فِيهِ تَحْمُلُ الْحَدِيثِ خَمْسٌ. ثُمَّ قَالَ: وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَنْفِي الْأَقْلَ مِنْهُ، وَالْمَنَاطُ قُدْرَةُ الصَّغِيرِ عَلَى الضَّبْطِ، وَهِيَ تَتَفَاوَتْ بِحَسَبِ الْفِطْرَةِ، ثُمَّ حَكَى الصَّبِيَّ الَّذِي قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي مَجْلِسِ الْمَأْمُونِ»⁽³⁾.

وَنَظِيرُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ، مَا رَوَى مَوْلَانَا حُسَيْنُ الزُّبَيْدِيِّ فِي كِتَابِ "الْفَوَائِحِ فِي شَرْحِ أَبْيَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ"، عَنْ جَمْعٍ

(1) مقدمة معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح: 250

(2) أحمد بن إسماعيل بن عثمان الكوراني، شهاب الدين، كردي الأصل، المفسر (ت. 893هـ). الضوء اللامع: 1/ 241.

(3) الكوثر الجاري إلى رياض البخاري: 1/ 177.

كثير مقبُولي الرواية، أَنَّهُمْ رَأَوْا بِمَدِينَةِ يَزْدَ⁽¹⁾ - مِنْ بِلَادِ الْعَجَمِ - طِفْلاً وَهُوَ فِي الْمَهْدِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَالْأَشْعَارَ وَأَنْوَاعَ الْكَلِمَاتِ، وَيُخْبِرُ عَنِ الْأُمُورِ الْخَفِيَّةِ، وَكَانَ رَأْسُهُ أَكْبَرَ مِثْلِ رُؤُوسِ الْكِبَارِ، وَمَاتَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ وَلَادَتِهِ.

قَالَ مَوْلَانَا حُسَيْنٌ: وَمِنْ جُمْلَةِ مَنْ رَأَوْهُ وَالِدِي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِنْ غَرَائِبِ الْإِتْفَاقِيَّاتِ، أَنِّي عَقِيبَ مَا طَالَعْتُ فِي "شَرْحِ الْبُخَارِيِّ"⁽²⁾ لِمَوْلَانَا الْكُورَانِيِّ، نَظَرْتُ فِي كِتَابِ "الْفَوَائِحِ" الْمَذْكُورِ، وَصَادَفْتُ مَا فِيهِ مِنَ الْحِكَايَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَتَعَجَّبْتُ مِنْ اتِّفَاقِ وَقُوفِي عَلَى هَاتَيْنِ الْحِكَايَتَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ.

رَجَعْنَا إِلَى الْمَقْصُودِ، وَهُوَ ذِكْرُ مَنْ رَأَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ، أَوْ رَوَى عَنْهُ.

وَمِنْهُمْ: سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، كَانَ اسْمُهُ حَزَنًا، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْلًا، مَاتَ بِالْمَدِينَةِ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَاتَ بِهَا سَنَةً إِحْدَى وَتِسْعِينَ أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِهَا. وَالْإِمَامُ أَذْرَكَ زَمَانَهُ وَإِنْ لَمْ يَرَهُ.

(1) يَزْدُ: مدينة متوسطة بين نيسابور وشيراز وأصبهان معدودة في أعمال فارس ثم من كورة إصطخر. معجم البلدان: 5 / 435.

(2) يسمى الشرح: "الْكُوْنُزُ الْجَارِي إِلَى رِيَاضِ أَحَادِيثِ الْبُخَارِيِّ"، لأحمد بن إسماعيل الكُورَانِيِّ

وَمِنْهُمْ: أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. مَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةَ اثْنَيْنِ وَمِئَةٍ⁽¹⁾، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي جَمِيعِ الْأَرْضِ، وَالْإِمَامُ أَدْرَكَ زَمَانَهُ لَا مَحَالَةَ.

وَقَالَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ: إِنَّهُ لَمْ يَرَهُ. وَأَصْحَابُ الْمَنَاقِبِ ذَكَرُوا بِأَسَانِيدِهِمْ أَنَّهُ رَأَاهُ. وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الْإِمَّكَانَ ثَابِتٌ، وَالنَّاقِلَ عَدْلٌ، وَالْمُثْبِتَ أَوْلَى مِنَ النَّافِي. هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مَنْ غَلَبَ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ الْإِمَامَ لَقِيَهُ، وَتَحَقَّقَ أَنَّهُ أَدْرَكَ زَمَانَهُ. وَهَاهُنَا رِجَالٌ أُخِرُ شَكُّ الْقَوْمِ فِي أَنَّ الْإِمَامَ أَدْرَكَ زَمَانَهُمْ.

وَمِنْهُمْ: مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، لِأَنَّ مَعْقِلًا مَاتَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ، أَوْ سَبْعِينَ، وَوِلَادَةُ الْإِمَامِ سَنَةَ ثَمَانِينَ، اللَّهُمَّ إِلَّا عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ: وُلِدَ الْإِمَامُ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَمَعْقِلًا مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ.

وَمِنْهُمْ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ، وَوُلِدَ الْإِمَامُ سَنَةَ ثَمَانِينَ، اللَّهُمَّ إِلَّا عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ: وُلِدَ الْإِمَامُ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى خِلَافِهِ.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ. قِيلَ: لَقِيَهُ وَرَوَى عَنْهُ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ إِشْكَالًا، إِذْ قَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ التَّارِيخِ عَلَى أَنَّهُ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ قَبْلَ وِلَادَةِ الْإِمَامِ بِسَبْعِ سِنِينَ.

وَمِنْهُمْ: عَائِشَةُ بِنْتُ عَجْرَدٍ، لَقِيَهَا، وَرَوَى عَنْهَا.

وَالْحَاصِلُ، أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْمُحَدِّثِينَ أَنْكَرُوا مُلَاقَاتَهُ مَعَ الصَّحَابَةِ، وَجَمَاعَةً مِنَ أَصْحَابِهِ أَثْبَتُوا بِالْأَسَانِيدِ الْحَسَنِ، وَهُمْ بِأَحْوَالِهِ أَعْرَفُ مِنْهُمْ، وَالْمُثَبِّتُ الْعَدْلُ الْعَالِمُ أُولَى مِنَ النَّافِي، حَتَّى جَمَعَ أَصْحَابُهُ مُسْنَدَاتِهِ فَبَلَغَتْ خَمْسِينَ، وَهَذَا سَبَبٌ صَالِحٌ لِتَقْدِيمِ مَذْهَبِهِ عَلَى سَائِرِ الْمَذَاهِبِ.

وَقَدْ ثَبَتَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّفْصِيلِ أَنَّ الْإِمَامَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الْأَحَادِيثِ السَّالِفَةِ أَنَّهُ سَيِّدُ زَمَانِهِ، فَيَنْتُجُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ سَيِّدُ التَّابِعِينَ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ الْإِمَامُ بِقَوْلِهِ: «مَا جَاءَنَا عَنِ الصَّحَابَةِ، فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، وَمَا جَاءَنَا عَنِ التَّابِعِينَ، فَهُمْ رِجَالٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ»⁽¹⁾.

وَمِنْ جِهَاتٍ شَرَفِهِ ثَنَاءُ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِ، وَسَتَعْرِفُ تَفْصِيلَهُ.

وَمِنْ فَضَائِلِهِ، مَا رَوَى الْإِمَامُ أَبُو حَفْصٍ الْكَبِيرُ، أَنَّهُ عَدَّ مَشَايخَ الشَّافِعِيِّ فَبَلَغَ ثَمَانِينَ، وَعَدَّ مَشَايخَ الْإِمَامِ فَبَلَغَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ شَيْخٍ.

قَالَ فِي "الْإِنْتِصَارِ"⁽²⁾: هَذَا مِنْ أَدْنَى فَضَائِلِهِ، وَلَا يَخْتَلِجُ فِي صَدْرِكَ⁽³⁾ أَنَّ مَشَايخَ الْبُخَارِيِّ رُبَّمَا تَبْلُغُ عَشْرَةَ آلَافٍ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْهُ، لِأَنَّ مَشَايخَ الْحَدِيثِ لَيْسَ كَمَشَايِخِ الْفِقْهِ، فَإِنَّ الْأَوَّلِينَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونُوا عَالِمِينَ دُونَ الْآخَرِينَ، وَلِهَذَا قَلَّ الْفُقَهَاءُ، وَكَثُرَ رُوَاةُ الْحَدِيثِ.

(1) إحياء علوم الدين: 1 / 79، وتاريخ الإسلام: 3 / 990.

(2) يقصد كتاب: "الْإِنْتِصَارُ وَالتَّرْجِيحُ لِلْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ"، لجمال الدين يوسف بن فرغل سبط ابن الجوزي (ت. 654هـ).

(3) خاطرك، في قونية.

وَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ مَذْهَبَهُ أَشْرَفُ الْمَذَاهِبِ، فَاعْلَمْ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ مِنْ
 أَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»⁽¹⁾. وَقَوْلُهُ: «قَدَّمُوا قُرَيْشًا،
 وَلَا تَتَقَدَّمُوا عَلَيْهَا»⁽²⁾، دَلِيلٌ عَلَى تَقَدُّمِ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ عَلَى غَيْرِهِ، لِأَنَّا لَمْ
 نَجِدْ مِنْ قُرَيْشٍ إِمَامًا سِوَاهُ، وَلِأَنَّهُ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِأَنَّهُ
 كَانَ أَعْلَمَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، لِأَنَّهُ نَشَأَ بِمَكَّةَ، وَتَخَرَّجَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى إِمَامِ دَارِ
 الْهَجْرَةِ مَالِكٍ، فَمَدْفُوعٌ.

أَمَّا أَوَّلًا، فَلِأَنَّهُ إِنْ أَرَادَ بِالْإِمَامَةِ إِمَامَةَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ لَا يَخْتَصُّ بِقُرَيْشٍ،
 لِأَنَّ غَيْرَ قُرَيْشٍ تَقَدَّمَ فِي الصَّلَاةِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي
 عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَيْضًا، مَعَ وُجُودِ عُلَمَاءِ قُرَيْشٍ، وَكَذَلِكَ أَجْمَعُوا
 عَلَى أَنَّ الْأَعْلَمَ مُقَدَّمٌ فِي الصَّلَاةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قُرَشِيًّا.

وَإِمَّا أَنْ يُرَادَ إِمَامَةُ الْعِلْمِ، فَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ النَّسَبُ، لِمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ مُعَلِّمًا، وَقَدْ كَانَ أَكْثَرُ مَنْ يُؤْخَذُ عَنْهُ الْعِلْمُ
 فِي الْأَمْصَارِ مِنَ الْمَوَالِي، كَأَبِي مُوسَى وَحُذَيْفَةَ بِالْعِرَاقِ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ
 وَالزُّهْرِيُّ بِالْحِجَازِ، وَمُعَاذُ وَأَبِي أُمَامَةَ بِالشَّامِ. وَلَا يَخْفَى حَالُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ
 وَقُرْبُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَالُ صُهَيْبٍ وَسَلْمَانَ. وَكَذَلِكَ مَنْ
 بَعْدَ الصَّحَابَةِ، كَشُرَيْحٍ كَيْفَ اسْتَفْضَاهُ الْخُلَفَاءُ الثَّلَاثَةُ، وَلَمْ يَنْعَقِدِ الْإِجْمَاعُ

(1) السنن الكبرى: 5 / 405 رقم: 5909، ومصنف ابن أبي شيبة: 6 / 402 رقم: 32388.

(2) الأم للشافعي: 1 / 188، ومسند البزار: 2 / 112. برواية (وَلَا تَقَدَّمُوهَا).

بِدُونِ رَأْيِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَلَوْ أَرَدْتُ ذِكْرَ الْمَوَالِي مِنَ الْفُقَهَاءِ فِي كُلِّ عَصْرِ
- مَعَ وُجُودِ عُلَمَاءِ قُرَيْشٍ - لَمَا حَصِرَ.

رُويَ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلَنِي هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عُلَمَاءِ
الْأَمْصَارِ، قُلْتُ: لِلْمَدِينَةِ نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَلِمَكَّةَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ
الْمَوْلَى، وَلِلْيَمَنِ طَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ الْمَوْلَى، وَلِلشَّامِ مَكْحُولُ الْمَوْلَى،
وَلِلْجَزِيرَةِ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ الْمَوْلَى، وَلِلْبَصْرَةِ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ الْمَوْلَى،
وَلِلْكُوفَةِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ الْعَرَبِيُّ. قَالَ هِشَامُ: لَوْلَا قَوْلُكَ: عَرَبِيٌّ، لَكَادَتْ
نَفْسِي تَخْرُجُ»⁽¹⁾. وَلَا جُلْ هَذَا يُقَالُ لِلْعُلَمَاءِ: الْمَوَالِي، وَمَوْلَانَا.

وَأَيْضًا لَمَّا احْتَجَّ الصَّدِيقُ فِي أَمْرِ الْخِلَافَةِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«الْإِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»، تَعَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ الْخِلَافَةَ الْكُبْرَى، لَا إِمَامَةَ الْعِلْمِ وَالصَّلَاةِ.
وَقَوْلُهُمْ: ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَلِكَ شَرَفُ النَّسَبِ، وَذَا
لَا يَسْتَلْزِمُ شَرَفَ الْمَذْهَبِ.

وَقَوْلُهُمْ: كَانَ عَالِمًا بِاللِّسَانِ، مُسَلِّمٌ، لَكِنَّ الْإِخْتِصَاصَ بِهِ مَمْنُوعٌ، فَإِنَّ
مَالِكًا نَشَأَ بِالْمَدِينَةِ. وَالْإِمَامُ جَاوَرَ بِالْحَرَمَيْنِ مُدَّةً كَثِيرَةً حِينَ فَرَّ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ.
وَقَدْ ذَكَرَ الرَّازِيُّ أَنَّ شِعْرَ الْإِمَامِ كَانَ أَلْطَفَ وَأَفْصَحَ مِنْ شِعْرِ الشَّافِعِيِّ،
وَجُودَةُ الشُّعْرِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِكَمَالِ الْبَلَاغَةِ. ثُمَّ إِنَّ الْإِعْتِبَارَ لِلتَّقْوَى لَا لِلنَّسَبِ،

(1) مناقب الإمام الأعظم لابن البرّاز: 1 / 57.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾⁽¹⁾. فَاَنْظُرْ إِلَى لُقْمَانَ الْحَكِيمِ، كَانَ عَبْدًا غَلِيظَ الْمَشَافِرِ، وَآتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ، أَيِ الْفِقْهَةِ، أَوْ جِنْسِ الْحِكْمَةِ؛ وَفُقَرَاءُ الصَّحَابَةِ وَزُهَّادُهُمْ كَانُوا مُقَدِّمِينَ عَلَى أَكْثَرِ الْأَشْرَافِ.

وَقَوْلُهُمْ: الْبَاهِلِيُّ لَيْسَ بِكُفٍّ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْعَرَبُ لَيْسَ بِكُفٍّ لِقُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ بَعْضُهُمْ أَكْفَاءُ بَعْضٍ، فَلَا يَضُرُّنَا، لِأَنَّ الْكَفَاءَةَ مُعْتَبَرَةٌ لِتَرْتِيبِ الْمَقَاصِدِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالنِّكَاحِ، وَلَا مَدْخَلَ لَهَا فِي شَرَفِ الْمَذْهَبِ؛ وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِي رَدِّ اسْتِلْزَامِ شَرَفِ النَّسَبِ شَرَفِ الْمَذْهَبِ، وَأَيْضًا مَا اخْتَرْنَاهُ لَيْسَ مَذْهَبَ الشُّعُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ قَوْمٌ يَعَادُونَ الْعَرَبَ، وَيُصَغِّرُونَ شَأْنَهُمْ، وَلَا يَرَوْنَ لَهُمْ فَضْلًا عَلَى غَيْرِهِمْ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَا بُغْضَ لَهُمْ، وَلَا نُكْرَ فَضْلَهُمْ عَلَى سَائِرِ الطَّوَائِفِ، بَلْ نَقُولُ: إِنَّ شَرَفَ النَّسَبِ لَا يَفْضُلُ شَرَفَ التَّقْوَى وَالْمَذْهَبِ كَمَا عَرَفْتَ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي نَسَبِهِ وَحِرْفَتِهِ

قَالَ الْجَزَرِيُّ فِي "جَامِعِ الْأُصُولِ": «إِنَّهُ نُعْمَانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ زُوْطَانَ بْنِ مَاهٍ مِنْ أَهْلِ كَابِلٍ أَوْ أَهْلِ بَابِلٍ»⁽²⁾.

وَذَكَرَ صَاحِبُ "الْكَافِي": أَنَّهُ نُعْمَانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ طَاوُسَ بْنِ هُرْمُزَ مَلِكِ بَنِي شَيْبَانَ. وَعَلَى هَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَرَبِيًّا، فَإِنَّ بَغْدَادَ تُسَمَّى بِبَابِلَ فِي الْقَدِيمِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ فِي: عِرَاقِيَّاتِ الْأَبِيوَرْدِيِّ.

(1) سورة الحجرات الآية: 13.

(2) جامع الأصول: 12 / 952.

وَذَكَرَ أَبُو مُطِيعِ الْبَلْخِيُّ أَنَّهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ نِعْمَانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ زُوْطَا
ابْنِ يَحْيَى بْنِ رَاشِدِ الْأَنْصَارِيِّ.

وَقِيلَ: مِنْ أَبْنَاءِ أَفْرِيدُونِ مِنْ نَسْلِ مُلُوكِ الْعَجَمِ.

وَذَكَرَ الْغَزْنَويُّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ الْعِجْلِيِّ بِإِسْنَادِهِ، أَنَّهُ كُوفِيٌّ تَيْمِيٌّ،
مِنْ رَهْطِ حَمْزَةَ بْنِ الزِّيَّاتِ الْمُقَرِّيِّ، وَكَانَ بَرَّازًا يَبِيعُ الْخَزَّ.

قِيلَ: كَانَ ثَابِتٌ مِنْ قَرْيَةٍ نَسَا مِنْ خُرَاسَانَ. وَقِيلَ مِنْ مَدِينَةِ الرِّجَالِ تَرْمِذَ.
وَقِيلَ مِنْ أَنْبَارٍ⁽¹⁾. وَقِيلَ مِنْ كَابُلٍ⁽²⁾.

وُلِدَ ثَابِتٌ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ زُوْطَا مَمْلُوكًا، بَاعَهُ مَوْلَاهُ مِنْ تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ.
وَعَنِ ابْنِهِ حَمَّادٍ، أَنَّ جَدَّهُ ثَابِتَ بْنَ النُّعْمَانِ بْنِ الْمَرْزُبَانَ، مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ
مِنَ الْأَحْرَارِ، مَا وَقَعَ عَلَيْنَا رِقٌّ قَطُّ.

ذَهَبَ ثَابِتٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَدَعَا بِالْبَرَكَةِ لَهُ وَلِذُرِّيَّتِهِ
مِنْ بَعْدِهِ. قَالَ حَمَّادٌ: فَنَحْنُ نَرْجُو مِنْ تِلْكَ الْبَرَكَةِ.

(1) الأنبار: مدينة قرب بلخ وهي قصبة ناحية جوزجان، وقيل: مدينة على الفرات في غربي بغداد.
معجم البلدان: 1/ 257.

(2) هذه الأخبار في الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2/ 451.

وَالنُّعْمَانُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ أَبُو ثَابِتٍ، هُوَ الَّذِي أَهْدَى إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
الْفَالُودَجَ⁽¹⁾ يَوْمَ النَّيروزِ. [وَقِيلَ: كَانَ يَوْمَ] ⁽²⁾ الْمَهْرَجَانِ، فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ: نَوْرُزُونَا أَوْ مَهْرَجُونَا كُلُّ يَوْمٍ⁽³⁾.

قِيلَ: وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَ نِسْبَةِ الْإِمَامِ إِلَى بِلَادٍ مُتَعَدِّدَةٍ، يُمَكِّنُ أَنْ يُوَلَّدَ بِوَاحِدَةٍ
مِنْهَا، وَيَتَوَطَّنَ بِأُخْرَى، وَتَكُونَ نَشَأَتُهُ وَتَأَهُّلُهُ بِأُخْرَى، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ
يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ وَطَنٌ.

قِيلَ: مَنْ أَقَامَ بِبَلَدَةٍ أَرْبَعَ سِنِينَ يُنْسَبُ إِلَيْهَا.

وَقِيلَ: «مَنْ تَأَهَّلَ بِبَلَدَةٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»⁽⁴⁾.

وَسَمِعْتُ مَنْ أَثَقُ بِهِ يَرْوِي عَنْ بَعْضِ الْكُتُبِ، أَنَّ ثَابِتًا تُوَفِّيَ، وَتَزَوَّجَ أُمُّ
الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ الْإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ، وَكَانَ أَبُو حَنِيفَةَ صَغِيرًا، وَتَرَبَّى فِي
حِجْرِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، وَأَخَذَ عُلُومَهُ مِنْهُ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ إِنْ ثَبَتَتْ فَمَنْقَبَةٌ
عَظِيمَةٌ لِأَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(1) الفالودج: لباب القمح بلعاب النحل. اللسان/لب.

(2) زيادة من أنطاليا. والمهرجان لفظ فارسي وهو عندهم عيد الاعتدال الخريفي، والنيروز عندهم
أول يوم من أيام السنة الشمسية 21 مارس. معجم المصطلحات والألقاب التاريخية: 412،
والمعجم الوسيط: 2/ 890.

(3) تاريخ بغداد: 15/ 444.

(4) نصب الراية لأحاديث الهداية للزَّيْلَعِيِّ: 3/ 271.

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: فِي ثَنَاءِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ عَلَيْهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

رَوَى هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَفْقَهَ مِنْهُ، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَفَقَّهَ فَعَلَيْهِ بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ، وَأَنَّ النَّاسَ عِيَالٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْفِقْهِ⁽¹⁾. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: مَا رَأَيْتُ، مَا عَلِمْتُ؛ لِأَنَّهُ وُلِدَ فِي السَّنَةِ بَلْ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ الْإِمَامُ.

وَفِي رِوَايَةِ الصَّيْمَرِيِّ: عِيَالٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْقِيَاسِ وَالِاسْتِحْسَانِ⁽²⁾. قَالَ الْوَاقِدِيُّ: كَانَ مَالِكٌ كَثِيرًا مَا يَقُولُ قَوْلَهُ وَإِنْ كَانَ لَا يُظْهَرُهُ⁽³⁾. وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ: كَانَ مَالِكٌ رُبَّمَا اعْتَبَرَ بِقَوْلِهِ فِي الْمَسَائِلِ. وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ قَالَ: رَأَيْتُ مَالِكًا قَابِضًا عَلَى يَدِ الْإِمَامِ وَهُمَا يَمْشِيَانِ، فَلَمَّا بَلَغَا الْمَسْجِدَ قَدَّمَ الْإِمَامَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ هَذَا مَوْضِعُ الْأَمَانِ، فَأَمَّنِّي مِنْ عَذَابِكَ، وَنَجَّنِي مِنَ النَّارِ⁽⁴⁾.

وَعَنِ الشَّافِعِيِّ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَبَحَّرَ فِي الْمَغَازِي، فَهُوَ عِيَالٌ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَفِي الْفِقْهِ عِيَالٌ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ، وَفِي النَّحْوِ عِيَالٌ عَلَى الْكِسَائِيِّ، وَفِي التَّفْسِيرِ عِيَالٌ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ، وَفِي الشُّعْرِ عِيَالٌ عَلَى زُهَيْرٍ⁽⁵⁾.

(1) تاريخ بغداد: 73 / 15.

(2) أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصَّيْمَرِيِّ: 26.

(3) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 458 / 1.

(4) المصدر نفسه.

(5) مناقب الشافعي للبيهقي: 522 / 1.

وَعَنْهُ: مَنْ لَمْ يَنْظُرْ فِي كُتُبِهِ لَمْ يَتَبَحَّرْ فِي الْفِقْهِ.

وَعَنْهُ: قَوْلُهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُدْفَعَ بِالْهُوَيْنَى.

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: وَضَعَ أَبُو حَنِيفَةَ سِتِّينَ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ فِي الْإِسْلَامِ.

وَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَتِيقٍ، أَنَّهُ وَضَعَ خَمْسَمِئَةَ أَلْفِ مَسْأَلَةٍ.

وَذَكَرَ الْخَطِيبُ الْخُوَارَزْمِيُّ: أَنَّهُ وَضَعَ ثَلَاثِمِئَةَ أَلْفِ مَسْأَلَةٍ، ثَمَانِيَةَ

وَثَلَاثِينَ أَلْفًا فِي الْعِبَادَةِ، وَالْبَاقِي فِي الْمُعَامَلَةِ، لَوْلَا هَذَا لَبَقِيَ النَّاسُ فِي

الضَّلَالَةِ⁽¹⁾.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 472.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: فِي مَذْهَبِهِ فِي أَصُولِ الدِّينِ

قَالَ عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ: أَقَمْتُ عِنْدَ مَالِكٍ مُدَّةً، فَلَمَّا أَرَدْتُ الرُّجُوعَ، قُلْتُ: لَعَلَّ بَعْضَ الْحُسَّادِ ذَكَرُوا جَدِّي عِنْدَكَ عَلَى خِلَافِ مَا كَانَ عَلَيْهِ، فَأَذْكُرُ لَكَ مَذْهَبَهُ، فَإِنْ رَضِيتَ فَذَاكَ، وَإِلَّا فَعِظْنِي.

قُلْتُ: كَانَ لَا يُخْرِجُ أَحَدًا مِنَ الْإِيمَانِ بِذَنْبٍ، قَالَ: أَصَابَ. قُلْتُ: وَإِنْ أَصَابَ الْفَوَاحِشَ، قَالَ: أَصَابَ. قُلْتُ: وَكَانَ لَا يُكْفِّرُ قَاتِلَ النَّفْسِ، قَالَ: أَصَابَ. فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ أَخْطَأَ.

قَالَ: بَلَّغْنِي أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِيْمَانِي مِثْلُ إِيْمَانِ جِبْرِيلَ. قُلْتُ: بَلَّغَكَ الْبَاطِلُ، كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ جِبْرِيلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا بَعَثَهُ إِلَى مَنْ قَبْلَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْإِيْمَانِ، إِيْمَانٌ وَاحِدٌ لَا إِيْمَانَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، وَلَا إِيْمَانٌ هَذَا وَإِقْرَارٌ هَذَا، غَيْرَ إِيْمَانٍ هَذَا وَإِقْرَارٍ ذَا، فَتَبَسَّمَ كَالرَّاضِي بِهِ، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

قُلْتُ: وَكَانَ يُنْكِرُ الشَّكَّ فِي الْإِيْمَانِ، قَالَ: وَمَا الشَّكُّ فِيهِ، قُلْتُ: عِنْدَنَا أَقْوَامٌ لَا يَقُولُونَ أَنَا مُؤْمِنٌ حَتَّى يَسْتَشْنُونَ إِيْمَانَهُ⁽¹⁾، أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: لَا أَذْرِي أَنَا مُؤْمِنٌ أَمْ لَا، فَأَنْكَرَهُ، وَقَالَ: مَنْ يَقُولُ هَذَا⁽²⁾.

(1) أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَسْتَشْنِي إِيْمَانَهُ، فِي أَنْطَالِيَا.

(2) فَأَنْكَرَ مَنْ يَقُولُ هَذَا، فِي أَنْطَالِيَا.

وَرُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي مُقَاتِلٍ أَنَّ "كِتَابَ الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ" كَانَ لِأَبِي حَنِيفَةَ،
وَأَنَّهُ كَانَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، إِذْ قَدْ صَرَّحَ الْإِمَامُ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ
بِأَكْثَرِ قَوَاعِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ. وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّ يَكُونَ بَرِيئًا عَنْ مَذْهَبِ الْإِعْتِزَالِ⁽¹⁾.

وَصَرَّحَ صَدْرُ الْأَيْمَةِ أَخْطَبُ الْخُطَبَاءِ الْخَوَارِزْمِيُّ الْمُعْتَزَلِيُّ فِي مَنَاقِبِهِ، أَنَّ
ذَلِكَ الْكِتَابَ لَهُ.

وَزَعَمَ الْمُعْتَزِلَةُ أَنَّهُ كَانَ عَلَى رَأْيِهِمْ، وَلَيْسَ هَذَا بِأَوَّلِ مُكَابَرَتِهِمْ.

وَلَمَّا سُئِلَ الْإِمَامُ عَنِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ⁽²⁾، قَالَ: «أَنْ تُفَضَّلَ الشَّيْخَيْنِ،
وَتُحِبَّ الْخَتَيْنِ⁽³⁾، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَمْسَحَ عَلَى
الْخُفَّيْنِ، وَتُحَلَّلَ نَبِيذَ التَّمْرِ لِلتَّقْوَى عَلَى الطَّاعَةِ لَا لِلشُّكْرِ، وَأَلَّا تُكْفَرَ أَحَدًا
بِذَنْبٍ، وَأَنْ لَا تَتَكَلَّمَ فِي اللَّهِ - يَعْنِي فِي صِفَاتِهِ - بِشَيْءٍ»⁽⁴⁾. وَهَذَا أَيْضًا دَلِيلٌ
عَلَى أَنَّهُ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَإِنَّ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَهُمْ تَوْقِيفِيَّةٌ.

وَكَانَ لَا يَقُولُ فِي الصَّحَابَةِ إِلَّا خَيْرًا، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ أَمْسَكُوا عَنْ
تَفْصِيلِ بَعْضِهِمْ عَلَى الْبَعْضِ، إِلَّا أَنَّ الْجُمْهُورَ عَلَى خِلَافِهِ؛ فَمَذْهَبُ الْأَكْثَرِ:

(1) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 1 / 472.

(2) جزء من هذا الخبر في بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: 7 / 1.

(3) أي الصهرين، وهما: سيدنا عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب، والمراد بالشيخين، أبو بكر
الصديق وعمر بن الخطاب، رضي الله عنهم أجمعين.

(4) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث للبيهقي: 162.

الصَّدِيقُ أَفْضَلُ، وَالْخَطَّابِيَّةُ: الْفَارُوقُ أَفْضَلُ، وَالرَّائِدِيَّةُ⁽¹⁾: الْعَبَّاسُ أَفْضَلُ،
وَالرَّافِضَةُ: عَلِيٌّ أَفْضَلُ. وَأَهْلُ السُّنَّةِ اتَّفَقُوا عَلَى تَقَدُّمِ الشَّيْخَيْنِ، ثُمَّ عُثْمَانَ،
ثُمَّ عَلِيٍّ عِنْدَ الْأَكْثَرِ، وَهُوَ الْأَصَحُّ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ، وَعِنْدَ الْأَقْلِ: عَلِيٌّ ثُمَّ
عُثْمَانُ، وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ.

وَاتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ تَمَامَ الْعَشْرَةِ الْمُبَشَّرَةِ بِالْجَنَّةِ،
ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ، ثُمَّ أَهْلُ أُحُدٍ، ثُمَّ أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَمِمَّنْ لَهُ مَزِيَّةُ أَهْلِ الْعَقَبَتَيْنِ
مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَذَا السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ صَلَّوْا إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ، ثُمَّ
اخْتَلَفُوا أَنَّ هَذَا التَّفْضِيلَ ظَنِّيٌّ أَوْ قَطْعِيٌّ، قَالَ الْأَشْعَرِيُّ بِالْأَوَّلِ، وَالْبَاقِلَانِيُّ
بِالثَّانِي، وَفِي أَنَّهُ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ فَقَطْ، أَوْ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ مَعًا.

رُويَ أَنَّ الْإِمَامَ جَالِسَ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ إِمَامَ أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَالَ: مِمَّنْ؟
قَالَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، مِنَ الَّذِينَ لَا يُكَذِّبُونَ الْقَدَرَ، وَلَا يُكْفَرُونَ بِالذَّنْبِ، وَلَا
يَتَنَاوَلُونَ السَّلَفَ، فَعَقَدَ عَطَاءُ بِيَدِهِ ثَلَاثِينَ، وَقَالَ: هَكَذَا أَدْرَكْنَا السَّلَفَ.

وَقَدْ مَرَّتْ مُنَاطَرَةُ الْإِمَامِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ بِالْبَصْرَةِ، وَوَصِيَّتُهُ لِابْنِهِ حَمَادٍ
فِي ذَلِكَ.

(1) الراوندية: نسب هذه الفرقة النوبختي إلى أبي هريرة الراوندي من الشيعة، ذهب إلى أن الإمامة
للعباس بن عبد المطلب. فرق الشيعة: 47.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: فِي أَجْوِبَتِهِ اللَّطِيفَةِ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ، قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لِلْإِمَامِ: مَا تَقُولُ فِيمَنْ لَا يَرْجُو الْجَنَّةَ وَلَا يَخَافُ النَّارَ وَلَا يَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى، وَيَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَيُصَلِّي بِلا رُكُوعٍ وَلَا سُجُودٍ، وَيَشْهَدُ بِمَا لَمْ يَرَهُ، وَيُبْغِضُ الْحَقَّ، وَيُحِبُّ الْفِتْنَةَ؟ قَالَ أَصْحَابُهُ: أَمْرُ هَذَا الرَّجُلِ مُشْكِلٌ، قَالَ الْإِمَامُ: هَذَا رَجُلٌ يَرْجُو اللَّهَ تَعَالَى لَا الْجَنَّةَ، وَيَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى لَا النَّارَ، وَلَا يَخَافُ الظُّلْمَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي عَدْلِهِ، وَيَأْكُلُ السَّمَكَ وَالْجَرَادَ، وَيُصَلِّي الْجَنَازَةَ، وَيَشْهَدُ بِالتَّوْحِيدِ، وَيُبْغِضُ الْمَوْتَ وَهُوَ حَقٌّ، وَيُحِبُّ الْمَالَ وَالْوَلَدَ وَهُمَا فِتْنَةٌ، فَقَامَ السَّائِلُ، وَقَبَّلَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ لِلْعِلْمِ وَعَاءٌ»⁽¹⁾.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ حُسَامُ الدِّينِ السَّغْنَاقِيُّ: «إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْهِ وَقَالَ: بَوَاوِ أُمِّ بَوَاوَيْنِ، قَالَ الْإِمَامُ: بَوَاوَيْنِ، قَالَ الرَّجُلُ: بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى فِيكَ كَمَا بُورِكَ فِي لَا وَلَا، فَلَمْ يَعْلَمْ الْحَاضِرُونَ مَا قَالَا، قَالَ الْإِمَامُ: سَأَلَنِي عَنِ التَّشْهَدِ بَوَاوَيْنِ أُمِّ بَوَاوِ، فَقُلْتُ: بِهِمَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ كَمَا بُورِكَ فِي لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ»⁽²⁾.

قُلْتُ: وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ أَنَّ السَّائِلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ذَكَرَ الْمَرْغِينَانِيُّ: أَنَّ الْإِمَامَ اجْتَمَعَ مَعَ شَيْطَانِ الطَّاقِ⁽³⁾ فِي الْحَمَّامِ، فَقَالَ لِلْإِمَامِ: أَسْتَادُكُمْ مَاتَ فَاسْتَرْحْنَا مِنْهُ، وَكَانَ قَرِيبَ الْعَهْدِ بِمَوْتِهِ، قَالَ الْإِمَامُ:

(1) الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان لابن نجيم: 366.

(2) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2/ 475.

(3) محمد بن علي بن النعمان بن أبي طريفة البجلي، الملقب بشيطان الطاق، توفي حدود سنة:

180 هـ. أول من لقبه بذلك أبو حنيفة، وله مناظرات معه. تاريخ الإسلام: 4/ 652.

أُسْتَاذُنَا يَمُوتُ، وَأُسْتَاذُكُمْ مِنَ الْمُنْظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ، فَتَحَيَّرَ
الرَّافِضِيُّ، وَكَشَفَ عَوْرَتَهُ، فَأَغْمَضَ الْإِمَامُ بَصَرَهُ، فَقَالَ الشَّيْطَانُ: مُنْذُ كَمْ
أَعْمَى اللَّهُ بَصْرَكَ يَا نُعْمَانُ؟ قَالَ: مُنْذُ هَتَكَ اللَّهُ سِتْرَكَ، فَبَادَرَ الْإِمَامُ إِلَى
الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَامِ، وَأَنْشَأَ الْإِمَامُ: [الطويل]

أَقُولُ وَفِي قَوْلِي بَلَاغٌ وَحِكْمَةٌ وَمَا قُلْتُ قَوْلًا جِئْتُ فِيهِ بِمُنْكَرٍ
أَلَا يَا عِبَادَ اللَّهِ خَافُوا إِلَهُكُمْ وَلَا تَدْخُلُوا الْحَمَامَ إِلَّا بِمُتَزَّرٍ

عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْخَطِيبِ صَدْرِ الْأَيْمَةِ الْخَوَارِزْمِيِّ الْعَسْكَرِيِّ، قَالَ
الْإِمَامُ: كُنَّا لَا نَنْصَرِفُ مِنْ عِنْدِ حَمَادٍ إِلَّا بِفَائِدَةٍ، فَقَالَ لَنَا يَوْمًا: إِذَا وَرَدَتْ
عَلَيْكُمْ مَسْأَلَةٌ مُعْضِلَةٌ، فَاجْعَلْهَا سُؤَالَ عَلَى صَاحِبِهَا، فَوَعَيْتُهُ، فَقَالَ لِي يَوْمًا
رَبِيعُ الْحَاجِبُ فِي دَارِ الْمَنْصُورِ وَكَانَ يُعَادِينِي: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَأْمُرُنَا بِقَتْلِ
الرَّجُلِ، فَهَلْ يَحِلُّ لَنَا ذَلِكَ وَلَا نَذْرِي مَا سَبَبُهُ؟ قُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ: إِنَّ أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ يَأْمُرُ بِالْحَقِّ أَوْ بِالْبَاطِلِ؟ قَالَ: بِالْحَقِّ، قُلْتُ: أَنْفِذِ الْحَقَّ⁽¹⁾ حَيْثُ
كَانَ، وَكَانَ أَرَادَ الرَّبِيعُ أَنْ يُوثِقَنِي⁽²⁾ فَرَبَطْتُهُ⁽³⁾.

عَنْ أَبِي يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ: أَنَّ الْإِمَامَ كَانَ مَعَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى [فِي الطَّرِيقِ،
فَمَرًّا عَلَى نِسْوَانٍ يُغْنَيْنِ، فَلَمَّا سَكَتْنِ قَالَ الْإِمَامُ: أَحْسَنْتُنَّ، قَالَ ابْنُ أَبِي

(1) انْقَدَ لِلْحَقِّ، فِي أَنْطَالِيَا.

(2) يُوْبِقْنِي، فِي أَنْطَالِيَا.

(3) الْخَبْرُ مَعَ الْبَيْتَيْنِ فِي الْجَوَاهِرِ الْمُضْيَةِ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ: 477 / 2.

لَيْلَى: ⁽¹⁾ [أَسْقَطْتُكَ مِنْ بَعْدُ عَنِ الشَّهَادَةِ، قَالَ الْإِمَامُ: لِمَ؟ قَالَ: قُلْتُ لِمَنْ يُغْنِي: أَحْسَنْتَ، قَالَ: مَتَى قُلْتُ؟ قَالَ: حِينَ سَكْتَنَ، قَالَ: أَرَدْتُ بِذَلِكَ أَحْسَنْتَنَ بِالسُّكُوتِ ⁽²⁾].

وكان ابنُ أبي لَيْلَى إِذَا وَقَعَتْ عَوِيصَةُ دَسَّ إِلَى الْإِمَامِ مَنْ يَسْأَلُهُ، وَكَانَ الْإِمَامُ يَعْلَمُ بِهِ وَيُنْشِدُ: [الكامل]

وَإِذَا تَكُونُ كَرِيهَةً أَدْعَى لَهَا وَإِذَا يُحَاسُّ الْحَيْسُ يُدْعَى جُنْدُبُ ⁽³⁾

حُكَي: أَنَّ وَاحِدًا مِنْ أَشْرَافِ الْبَصْرَةِ، خَطَبَ ابْنَتِي صَدِيقِهِ لِابْنَتِهِ، الْكُبْرَى لِلْأَكْبَرِ، وَالصُّغْرَى لِلْأَصْغَرِ، وَوَقَعَ الْغَلَطُ لَيْلَةَ الزَّفَافِ، فَزَفَّتْ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا مِنْكُوحَةُ الْآخِرِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ الْأَمْرُ بَعْدَ خَرَابِ الْبَصْرَةِ، تَحَيَّرَ أَبُوهُمَا، وَاتَّخَذَ ضِيَافَةً، فَجَمَعَ الْعُلَمَاءَ، وَفِيهِمُ الْإِمَامُ وَالْكَسَائِيُّ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ، عَرَضَ الْإِبْنَانُ الْقِصَّةَ، فَاجْتَرَأَ الْكَسَائِيُّ، وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ، وَقَالَ: حَكَمَ عَلَيَّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فِي مِثْلِهِ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّجُلَيْنِ الْعَقْرَ وَالصَّبْرَ، إِلَى أَنْ تَظْهَرَ بَرَاءَةُ رَجِمِ مَوْطُوعَتِهِ، فَاشْمَأَزَّا مِنْ هَذَا الْجَوَابِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِنْتِظَارِ، وَأَنَّ يَطَّأُ كُلُّ مِنْهُمَا مَوْطُوعَةَ أَخِيهِ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: غَيْرُ هَذَا أَرْفَقُ بِالْفَرِيقَيْنِ، وَهُوَ أَنْ يُطْلَقَ كُلُّ مِنْهُمَا مِنْكُوحَتَهُ، وَيَتَزَوَّجَ بِمَوْطُوعَتِهِ، فَرَضِيَا بِهِ، وَفَرِحَا عَلَيْهِ،

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) الخبر باختصار في الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1/ 478.

(3) البيت من شواهد سيبويه: 1/ 161، وفي مجمع الأمثال: 2/ 413، واختلف في قائله والأشهر أنه لضمرة بن جابر الدارمي.

وَدَعَا الْحَاضِرُونَ لِأَبِي حَنِيفَةَ بِالْبَرَكََةِ فِي عِلْمِهِ، ثُمَّ اشْتَغَلُوا بِالطَّعَامِ. قَالَ
الإِمَامُ: هَذِهِ أَطْعِمَةُ الْوَلِيمَةِ الْأُولَى، فَأَيْنَ أَطْعِمَةُ الْوَلِيمَةِ الثَّانِيَةِ، فَضَحِكَ
الْحَاضِرُونَ، وَاسْتَحْسَنُوا كَلَامَهُ وَعِلْمَهُ.

رُوي أَنَّ الْأَعْمَشَ وَامْرَأَتَهُ تَخَاصَمَا لَيْلَةً، فَحَلَفَ الْأَعْمَشُ بِالطَّلَاقِ إِنْ لَمْ
تُكَلِّمْنِي اللَّيْلَةَ، وَالْمَرْأَةُ سَكَتَتْ وَرَضِيَتْ بِالطَّلَاقِ، وَنَدِمَ الْأَعْمَشُ، فَذَهَبَ
لَيْلًا إِلَى الإِمَامِ، وَكَلَّمَهُ بِالْحَاجَةِ، فَقَالَ الإِمَامُ: الْفَرْجُ قَرِيبٌ، فَأَمَرَ مُؤَدِّنَ
الْأَعْمَشِ أَنْ يُؤَدِّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَرْأَةُ الْأَذَانَ، قَالَتْ:
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرَاخِنِي مِنْكَ، فَقَالَ الْأَعْمَشُ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ حَيْثُ وَقَانَا
مِنَ الْحَنِيفَةِ⁽¹⁾.

قِيلَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبُ الْمَغَازِي يُعَادِي الإِمَامَ، فَقَالَ ابْنُ
إِسْحَاقَ عِنْدَ الْخَلِيفَةِ الْمَنْصُورِ: إِنَّ هَذَا يُخَالِفُ جَدَّكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَلَا يُجَوِّزُ
الِاسْتِثْنَاءَ الْمُتَفَصِّلَ، قَالَ الْخَلِيفَةُ: أَهَكَذَا، قَالَ الإِمَامُ: نَعَمْ، لَكِنْ هُوَ لَا
بَايَعُوكَ تَقِيَّةً، وَيُرِيدُونَ لِأَنْفُسِهِمُ الْإِسْتِثْنَاءَ مَتَى شَاءُوا، فَغَضِبَ الْخَلِيفَةُ،
وَأَمَرَ بِحَبْسِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

رُوي أَنَّ دَهْرِيًّا مِنَ الرُّومِ، نَاطَرَ مَعَ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ، فَأَفْحَمَهُمْ إِلَّا حَمَادًا، وَلَمْ
يَأْتِ أَحَدٌ بِمَا فِيهِ مَقْنَعٌ، وَالْإِمَامُ إِذْ ذَاكَ كَانَ صَبِيًّا، فَخَافَ حَمَادٌ لِأَجْلِ أَنَّهُ لَوْ أَلْزَمَهُ
أَيْضًا يَهُونُ أَمْرُ الْإِسْلَامِ، فَرَأَى تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ، أَنَّ خَنْزِيرًا أَكَلَ عُشْبَ شَجَرَةِ

(1) أورد القصة بتصريف من الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 480.

وَقُرُوعَهَا، وَمَا بَقِيَ إِلَّا أَصْلُهَا، فَخَرَجَ مِنَ الشَّجَرَةِ شِبْلُ أَسَدٍ فَقَتَلَ الْخَنْزِيرَ. وَلَمَّا ذَهَبَ الْإِمَامُ إِلَى حَمَادٍ وَقَتَ الصُّبْحِ، وَجَدَهُ مُغْتَمًّا فِي الْغَايَةِ لِأَجْلِ الدَّهْرِيِّ اللَّعِينِ، وَلِأَمْرِ هَذِهِ الرُّؤْيَا، فَسَأَلَهُ الْإِمَامُ عَنْ سَبَبِ هَذَا الْإِغْتِمَامِ، فَبَيَّنَهُ لَهُ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْخَنْزِيرُ هُوَ الدَّهْرِيُّ الْخَبِيثُ، وَالشَّجَرَةُ الْعِلْمُ، وَقُرُوعُهَا غَيْرُكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَصْلُهَا أَنْتَ، وَالْأَسَدُ أَنَا، وَأَنَا أَفْهَرُهُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَذَهَبَ الْإِمَامُ مَعَ أَسْتَاذِهِ إِلَى الْجَامِعِ، وَصَعِدَ الدَّهْرِيُّ الْمِنْبَرَ، وَطَلَبَ الْخَصْمَ، فَحَضَرَ الْإِمَامُ وَهُوَ صَبِيٌّ، فَاسْتَحْقَرَهُ الدَّهْرِيُّ، قَالَ الْإِمَامُ: دَعْ هَذَا، وَهَاتِ كَلَامَكَ، فَتَعَجَّبَ الدَّهْرِيُّ مِنْ جُرْأَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ شَيْءٌ لَا أَوَّلَ لَهُ وَلَا آخِرَ لَهُ؟ قَالَ الْإِمَامُ: هَلْ تَعْرِفُ الْعَدَدَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا قَبْلَ الْوَاحِدِ؟ قَالَ: هُوَ الْأَوَّلُ لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ، فَقَالَ: إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الْوَاحِدِ الْمَجَازِيُّ اللَّفْظِيُّ شَيْءٌ، فَكَيْفَ يَكُونُ قَبْلَ الْوَاحِدِ الْحَقِيقِيِّ؟ قَالَ الدَّهْرِيُّ: فِي أَيِّ جِهَةٍ وَجْهُهُ وَكُلُّ شَيْءٍ لَا يَخْلُو عَنِ الْجِهَاتِ؟ قَالَ الْإِمَامُ: إِذَا أَوْقَدْتَ السَّرَاجَ فَإِلَى أَيِّ وَجْهِ نُورُهُ؟ قَالَ: يَسْتَوِي لِنُورِهِ الْجِهَاتُ، قَالَ: إِذَا كَانَ حَالُ النُّورِ الْمَجَازِيِّ الْمُسْتَعَارِ هَذَا، فَكَيْفَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْبَاقِي الدَّائِمُ؟! قَالَ الدَّهْرِيُّ: فِي أَيِّ مَكَانٍ هُوَ وَكُلُّ مَوْجُودٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَكَانٍ؟ فَاتَى الْإِمَامُ بِاللَّبَنِ، وَقَالَ: هَلْ فِيهِ سَمْنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فِي أَيِّ مَكَانٍ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا يَخْتَصُّ بِمَكَانٍ مِنْهُ، قَالَ: إِذَا كَانَ حَالُ الْمَوْجُودِ الزَّائِلِ كَذَا، فَكَيْفَ حَالُ الْبَاقِي الدَّائِمِ خَالِقِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ؟! قَالَ الدَّهْرِيُّ: بِمَاذَا يَشْتَغِلُ هُوَ؟ قَالَ: سَأَلْتَ هَذِهِ

الْأَسْوَلَةَ وَأَنْتَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَأَنَا أَجَبْتُ عَنْهَا، وَالْآنَ انْزِلْ عَلَى الْأَرْضِ، فَأَنَا
أَصْعَدُ الْمِنْبَرِ، فَنَزَلَ وَصَعِدَ الْإِمَامُ، وَقَالَ: إِذَا كَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ مُشَبَّهٌ مِثْلَكَ
أَنْزَلَهُ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ مُوَحَّدٌ مِثْلِي رَفَعَهُ، ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾⁽¹⁾،
فَبُهِتَ الدَّهْرِيُّ وَقَتْلُوهُ⁽²⁾. هَذَا حَالُ الْإِمَامِ فِي صِغَرِهِ، فَكَيْفَ فِي كِبَرِهِ.

وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ: نَسِيَ رَجُلٌ مَكَانَ مَالِهِ الَّذِي دَفَنَهُ، وَجَاءَ إِلَى الْإِمَامِ،
فَقَالَ: صَلِّ طَوْلَ اللَّيْلِ تَتَذَكَّرُ، فَمَا صَلَّيْتُ رُبْعَ اللَّيْلِ حَتَّى تَذَكَّرَ.

وَقِيلَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟ قَالَ: لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يُصَلِّيَ طَوْلَ
اللَّيْلِ، فَيُلْقِيهِ فِي خَاطِرِهِ. وَقَالَ: لَكِنْ لِمَ لَمْ تُصَلِّ بِقِيَّةِ اللَّيْلِ شُكْرًا لَهُ تَعَالَى
عَلَى ذَلِكَ⁽³⁾.

وَعَنْهُ: دَفَنَ رَجُلٌ مَالَهُ فِي الْمَفَازَةِ وَقَدْ سُرِقَ، وَكَانَ الرَّجُلُ بَخِيلًا، وَكَادَ
يَمُوتُ غَمًّا، فَاتَى الْإِمَامُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ، فَوَجَدَ فِيهِ قَوْمًا يَسْتَخْرِجُونَ الْكَمَاءَ،
فَقَالَ: هَلْ تَخْلَفَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟ فَقَالُوا: فَتَى يُسَمَّى زُرْزُرًا، فَجَاءَ إِلَيْهِ وَقَالَ:
الَّذِي رَأَى حِينَ أَخَذْتَ الْمَالَ يَشْهَدُ عَلَيْكَ، فَهَلُمَّ بِالْبَقِيَّةِ، وَمَا أَنْفَقْتَهُ يَهْبُكُ
صَاحِبُ الْمَالِ، فَأَعْطَاهُ، وَعَنَى بِقَوْلِهِ: الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيْكَ، اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنَّهُ
شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ.

(1) سورة الرحمن الآية: 29.

(2) ورد الخبر برواية أخرى عند ابن نجيم في الأشباه والنظائر: 367.

(3) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 39.

وكان الإمام جالساً، فمرَّ به رجلٌ، فقال: هذا الرجلُ غريبٌ ومُعَلَّمٌ، وفي كُمِّه حلاوةٌ، فسئِلَ الرجلُ، فكانَ كما قال، فقيلَ له: من أينَ علِمْتَ؟ قال: رأيتهُ يلتفتُ يميناً وشمالاً، فعلمتُ أنَّه غريبٌ، ورأيتهُ ينظرُ إلى الصَّبيانِ، فعلمتُ أنَّه مُعَلَّمٌ، ورأيْتُ الذُّبابَ يدخلُ في كُمِّه، فعلمتُ أنَّ فيه حلاوةً.

مرَّضَ أبو يوسفَ، وقيلَ: إِنَّه قضى نَحْبَهُ. قال الإمامُ: لا، قيلَ: من أينَ تقولُ؟ قال: إِنَّه خَدَمَ العِلْمَ، فما لَمْ يَجِنِ ثِمَارَهُ لَا يَمُوتُ، وكانَ كما قال. حتَّى رويَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ يَوْمَ مَاتَ سَبْعُمِئَةٍ رِكَابٍ ذَهَبِيَّةٍ⁽¹⁾.

المَطْلَبُ السَّادِسُ: فِي كَرَمِ أَخْلَاقِهِ وَشَمَائِلِهِ وَوَرَعِهِ

سئِلَ يزيدُ بنُ هارونَ: متى يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفْتِيَ؟ قال: إِذَا كَانَ مِثْلَ الإمامِ. قيلَ له: أَوْ تقولُ هذا؟ قال: مَا رَأَيْتُ أَفْقَهَ مِنْهُ وَلَا أَوْرَعَ، رأيتهُ يَوْمًا بِفَنَاءِ دَارِ غَرِيمٍ لَهُ، قائِماً فِي الشَّمْسِ، فَأَنْكَرْتُ، فَقَالَ: لِي عَلَى مَالِكِهِ مَالٌ، أَخَافُ إِنْ جَلَسْتُ فِي ظِلِّهِ أَنْ يَكُونَ قَرْضًا جَرَّ نَفْعًا⁽²⁾.

رويَ أَنَّ الإمامَ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةُ، كَانَ يَسْتَغْفِرُ وَيَقُولُ: مَا هَذَا إِلَّا لِذَنْبٍ أَحْدَثْتُهُ، وَرُبَّمَا قَامَ وَصَلَّى، فَتَنَكَّشِفُ الْمَسْأَلَةُ، وَيَقُولُ: رَجَوْتُ أَنَّهُ تَبَعَلَيَّ، فَبَلَغَ ذَلِكَ فَضِيلَ بْنِ عِيَاضٍ الزَّاهِدِ، فَبَكَى بُكَاءً شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: ذَلِكَ لِقَلَّةِ ذَنْبِهِ، وَأَمَّا غَيْرُهُ فَلَا يَتَنَبَّهُ لِهَذَا.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 487.

(2) المصدر نفسه: 1 / 488.

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَمَّادِ بْنِ الْإِمَامِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْإِمَامُ حَسَنَ الْفِرَاسَةِ، وَقَالَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ تَلَامِيذِهِ كَلَامًا، وَكَانَ كَمَا قَالَ لَهُمْ. قَالَ لِدَاوُدَ الطَّائِي: إِنَّكَ تَتَخَلَّى لِلْعِبَادَةِ، وَكَانَ كَمَا قَالَ. وَقَالَ لِأَبِي يُوسُفَ: إِنَّكَ تَمِيلُ إِلَى الدُّنْيَا، وَكَانَ كَذَلِكَ.

رُوي أَنَّهُ قَالَ: لَا يَكْتَنِي أَحَدٌ بَعْدِي بِكُنْيَتِي إِلَّا وَفِيهِ جُنُونٌ، قَالُوا: فَرَأَيْنَا عِدَّةً اكْتَنَوْا بِهَا وَفِي قُلُوبِهِمْ ضَعْفٌ.

عَنِ النَّضْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ الْإِمَامَ نُهِيَ عَنِ الْإِفْتَاءِ، وَكَانَ ابْنُهُ يَسْأَلُ فَلَا يُجِيبُهُ، فَقَالَ حَمَّادٌ: أَنْتَ بِمَكَانٍ لَا يَرَاكَ أَحَدٌ، قَالَ: أَخَافُ أَنْ يَسْأَلَنِي السُّلْطَانُ هَلْ أَفْتَيْتَ؟ وَأَقُولُ لَهُ: لَا⁽¹⁾.

رُوي أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ، فَلَمْ يُفِتْ عَشْرَ سِنِينَ حَتَّى ظَنَّ أَنَّهُ احْتِيجَ إِلَيْهِ، وَعَلِمَ مَا جَهَلَهُ غَيْرُهُ.

قِيلَ: أَنْكَرَ مِنْ بَعْضِ شُرَكَائِهِ شَيْئًا مِنْ وُجُوهِ التَّجَارَةِ، فَتَصَدَّقَ مِنْ رِبْحِهَا ثَلَاثِينَ أَلْفًا، وَقِيلَ تَسْعِينَ أَلْفًا.

وَقَعَتْ فِي الْكُوفَةِ غَارَةٌ، فَسَأَلَ عَنْ عُمْرِ الْغَنَمِ، فَقِيلَ: سَبْعُ سِنِينَ، فَلَمْ يَأْكُلِ اللَّحْمَ هَذِهِ الْمُدَّةَ⁽²⁾.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 489.

(2) المصدر نفسه.

رَوَى يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، كَانَ لَهُ جَارٌ يُغْنِي إِذَا جَنَّ اللَّيْلُ وَهُوَ سَكْرَانٌ:

[الوافر]

أَضَاعُونِي وَأَيَّ فَتَى أَضَاعُوا لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسِدَادٍ ثَغْرِ⁽¹⁾

فَأَخَذَهُ الْحَرَسُ يَوْمًا وَحَبَسَهُ، فَقَالَ الْإِمَامُ: فَقَدْنَا صَوْتَ جَارِنَا. وَقِيلَ:

حُبْسَ. فَذَهَبَ إِلَى أَمِيرِ الْبَلَدَةِ، فَلَمَّا رَأَهُ وَثَبَ مِنْ مَكَانِهِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟

فَقَصَّ عَلَيْهِ الْأَمْرَ، فَقَالَ: هَلَّا أَرْسَلْتَ لِي رَسُولًا فَأُطْلِقَ كُلَّ مَنْ فِي الْحَبْسِ.

وَقَالَ: أَطَلَقْتُكُمْ لِحُرْمَةِ شَيْخِي، فَاشْكُرُوا لَهُ، فَأَخَذَ الْإِمَامُ بِيَدِ الْفَتَى، وَقَالَ:

هَلْ ضَيَّعْنَاكَ؟ قَالَ: لَا يَا سَيِّدِي، فَأَعْطَاهُ كَيْسًا، وَقَالَ: اسْتَعِنْ بِهَا عَلَى نُقْصَانِ

أَيَّامِ الْحَبْسِ، فَتَابَ الْفَتَى مِنْ عَمَلِهِ، وَلَا زَمَ مَجْلِسَهُ، وَصَارَ مِنَ الْفُقَهَاءِ⁽²⁾،

[وَكَانَ لَا يَنَامُ اللَّيْلَ، وَسَمَّوْهُ الْوَتِدَ لِكَثْرَةِ صَلَاتِهِ]⁽³⁾.

رُوي أَنَّهُ صَلَّى الصُّبْحَ بِوُضوءٍ الْعِشَاءِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَمَّا تُوفِّيَ، قَالَتْ

بِنْتُ جَارِهِ أَوْ ابْنُ جَارِهِ: أَيْنَ الدَّعَامَةُ؟ قَالَ أَبُوهُ أَوْ أَبُوهَا: كَانَ ذَلِكَ دِعَامَةً

الشَّعْرِ، أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كَانَ لَهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ سِتُّونَ خَتْمَةً، خَتْمَةً بِاللَّيْلِ، وَخَتْمَةً بِالنَّهَارِ، وَكَانَ

يَخْتِمُ فِي رَمَضَانَ، مَعَ يَوْمِ الْفِطْرِ، اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ خَتْمَةً، وَخَتَمَ فِي الْمَوْضِعِ

(1) البيت للعرجي الأموي في ديوان شعره: 34.

(2) الخبر بتصرف في تاريخ بغداد: 487 / 15.

(3) زيادة من أنطاليا.

الَّذِي فَارَقَ فِيهِ الدُّنْيَا سَبْعَةَ آلَافٍ خَتْمَةٍ. وَكَانَ يُسْمَعُ بُكَاءُهُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يَرْحَمَهُ جِيرَانُهُ⁽¹⁾.

وَكَانَ مِسْعَرٌ⁽²⁾ مُعَادِيًا لَهُ، وَلَمَّا رَأَى عِبَادَتَهُ، وَإِحْيَاءَهُ اللَّيَالِي تَابَ، وَقَالَ: اجْعَلْنِي فِي حِلٍّ، فَقَالَ لَهُ: أَمَّا الْمُغْتَابُ مِنْ أُولِي الْجَهْلِ فَهُوَ فِي حِلٍّ، وَأَمَّا وَقِيعَةُ الْعُلَمَاءِ فَشَيْنُ الْأَبَدِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ. فَكَانَا مُتَاَخِيْنِ بَعْدَ ذَلِكَ⁽³⁾.

وَلَمَّا هَرَبَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ إِلَى ظُهُورِ الْهَاشِمِيَّةِ، فَحَجَّ خَمْسًا وَخَمْسِينَ حَجَّةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِكَمِّيَّةِ عُمْرَتِهِ. وَكَانَ يُبْضِعُ الْأُمْتِعَةَ، وَيَشْتَرِي بِأَرْبَاحِهَا حَوَائِجَ الْمُحَدِّثِينَ، ثُمَّ يَدْفَعُ الْبَاقِيَ إِلَيْهِمْ وَيَقُولُ لَهُمْ: اْحْمَدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِنَّهُ أَرْبَاحُ بَضَائِعِكُمْ، يُجْرِيهِ اللَّهُ تَعَالَى لَكُمْ عَلَى يَدَيَّ⁽⁴⁾. وَكَانَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى عِيَالِهِ تَصَدَّقَ بِمِثْلِهَا، وَكَذَلِكَ إِذَا اكْتَسَى ثَوْبًا، أَوْ أَكَلَ طَعَامًا. وَقَالَ: مَا مَلَكَتُ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، إِلَّا أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَإِذَا زَادَ عَلَيْهَا أَخْرَجْتُهَا، وَإِنَّمَا أَبْقَيْتُهَا، لِقَوْلِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَرْبَعَةُ آلَافٍ وَمَا دُونَهَا نَفَقَةٌ»⁽⁵⁾، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَلْتَجِيَ إِلَى هَؤُلَاءِ، مَا تَرَكْتُ مِنْهَا دِرْهَمًا وَاحِدًا.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 493.

(2) مسعر بن كدام من بني عبد مناف بن هلال بن عامر بن صعصعة أبو سلمة الهلالي العامري الكوفي (ت. 155هـ). الثقات لابن حبان: 7 / 507. والجامع في الجرح والتعديل: 1 / 120.

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 495.

(4) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 59.

(5) الخبر في أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 3 / 80.

وَكَانَ يَتَصَدَّقُ عَنْ وَالِدَيْهِ كُلَّ جُمُعَةٍ عَشْرِينَ دِينَارًا، سِوَى مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ فِي عَامَّةِ السَّنَةِ. وَكَانَ يَذْهَبُ بِأُمِّهِ إِلَى مَجْلِسِ عَمْرِو بْنِ ذَرٍّ لِتُصَلِّيَ التَّرَاوِيحَ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ.

وَقَالَ: «مَا صَلَّيْتُ صَلَاةً مُنْذُ مَاتَ حَمَادٌ، إِلَّا اسْتَغْفَرْتُ لَهُ وَلِوَالِدَيْ، وَلِمَنْ تَعَلَّمَ مِنِّي، أَوْ تَعَلَّمْتُ مِنْهُ»⁽¹⁾.

وَقَالَ: «مَا مَدَدْتُ رِجْلِي نَحْوَ دَارِ حَمَادٍ، تَعْظِيمًا لَهُ. وَكَانَ بَيْنَهُمَا سَبْعُ سِكَكٍ»⁽²⁾.

رُويَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدَّبَاحِيَّ⁽³⁾، كَانَ يَقَعُ فِي الْإِمَامِ، فَاحْتَرَقَتْ دَارُهُ، وَلَمْ يَجِدِ الْبَابَ، وَاحْتَرَقَ مَعَهُ.

قَالَ حَافِظُ الدِّينِ الْبَزَّازِيُّ: سَمِعْتُ مِنْ ثِقَةٍ عَالِمٍ، أَنَّ عَلَاءَ الدِّينِ التَّنُوخِيَّ⁽⁴⁾ بِمَدِينَةِ قَيْرِيمَ، مُصَنَّفُ "شَرْحِ الْمَصَابِيحِ"، وَ"التَّفْسِيرُ اللَّطِيفُ"، كَانَ يُدَرِّسُ مَسْأَلَةَ ابْتِلَاعِ الصَّائِمِ مَا فِي أَسْنَانِهِ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمَّا قَرَّرَ أَنَّ الْفَاصِلَ مِقْدَارُ الْحِمَّصَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ مِنَ الطَّعَامِ، قَالَ: كَانَتْ أَسْنَانُ

(1) تاريخ بغداد: 15 / 444.

(2) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 497.

(3) الدباحي، في مراد ملا. ولم نقف على ترجمته.

(4) علي بن المُنَجَّى (أو منجا) بن عثمان بن أسعد التَّنُوخِيَّ أبو الحسن قاضي القضاة (ت. 750هـ). تاريخ بغداد: 15 / 356، البداية والنهاية: 14 / 200، أعيان العصر وأعيان النصر: 3 / 567، وشذرات الذهب: 8 / 285.

الإمام كذا، كلاماً لا يُرضى، فلم تمرّ إلا أيام قلائل حتى سقطت أسنانه
المُحَكَّمَةُ.

المطلب السابع: في هربه من القضاء

وذكر المرغيناني أنّ المنصور العباسي دعا الإمام والثوري وشريكاً
ومسعرًا إلى القضاء، فقال الإمام: أمّا أنا فأحتال، والثوري يهرب، ومسعر
يتجنن، وأمّا شريك فلا آمن عليه أن يقع فيه⁽¹⁾.

وكان الجندي يذهب بهم، قال له سفيان: أريد [البراز، فتواري
بالحائط، فإذا سفينة مملوءة بالشوك، قال للملاح: خلف هذا الحائط رجل
يريد]⁽²⁾ أن يذبحني - أراد القضاء - فستروه تحت الشوك، وأمّا مسعر فقال
للخليفة: كيف دوابك وغلمانك؟ فتركوه وقالوا: إنه مجنون.

وفي رواية: قال: مُسَنَّة⁽³⁾ الكوفة خربت، قال: يا شيخ، ما أنت وذكر
المُسَنَّة؟ قال: بنو أُمَيَّة خربوا السور، قال: أخرجوه فإنه مختل العقل.

وأمّا الإمام فقال: إنني رجل بزاز، وأهل الكوفة لا يرضون بي. وفي
رواية: أهل الكوفة قريش والأنصار والعرب، وأنا من الموالى، وأنت إن

(1) ذم القضاء وتقلد الأحكام: 89.

(2) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(3) المُسَنَّة: ضفيرة بُنِي للسيل لترد الماء.

وَلَيْتَنِي يَرُمُونِي بِالْأَجْرِ، فَتَرَكَهُ الْخَلِيفَةُ.

وَأَمَّا شَرِيكُ فَقَالَ: غَالِبُ حَالِي النَّسيَانُ، قَالَ: نُطْعِمُكَ اللَّبَّانَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْكَ النَّسيَانُ. قَالَ: بِي خِفَّةٌ، قَالَ: أَطْعِمُكَ كُلَّ يَوْمٍ فَالْوَدَجَ السُّكَّرَ بِدُهْنِ اللُّوزِ. قَالَ: لَا أَبَالِي فِي الْحُكْمِ عَلَى قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ. قَالَ: احْكُمْ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِي. فَتَقَلَّدَ، وَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ يَوْمًا مَوْلَى الْخَلِيفَةِ مَعَ خَصْمٍ لَهُ، فَأَرَادَ التَّقَدُّمَ عَلَى خَصْمِهِ، فَزَبَرَهُ الْقَاضِي، فَقَالَ لَهُ الْمَوْلَى: إِنَّكَ شَيْخٌ أَحْمَقُ، قَالَ شَرِيكُ: قُلْتُ ذَلِكَ لِمَوْلَاكَ فَلَمْ يَقْبَلْ، فَعَزَلُوهُ.

رُوي أَنَّهُ قَالَ شَرِيكُ: إِنِّي لَا أَبْصِرُ نَقْشَ خَاتَمِي، قَالَ: يُعِينُكَ عَلَى النَّظَرِ إِنْسَانٌ، قَالَ: تَغَيَّرَ دِمَاعِي، قَالَ: كُلِ الْعَسَلَ بِدُهْنِ اللُّوزِ، قَالَ: أَمِيلُ إِلَى النِّسَاءِ، قَالَ: نَبْطُطُ الْجَوَائِزَ تَشْتَرِي بِهَا الْإِمَاءَ.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مِغُولٍ، قَالَ: أَحْضَرَ الْمَنْصُورُ الْإِمَامَ إِلَى بَغْدَادَ، وَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتَوَلَّى الْقَضَاءَ، وَيُخْرِجَ الْقُضَاةَ إِلَى الْكَوْنِ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ، فَأَبَى، فَحَلَفَ الْمَنْصُورُ بِحَبْسِهِ، وَضَرَبَ كُلَّ يَوْمٍ عَشْرَةَ أَسْوَاطٍ، حَتَّى ضَرَبَ مِئَةً وَعَشْرَةَ أَسْوَاطٍ، فَلَمَّا تَتَابَعَ عَلَيْهِ الضَّرْبُ، بَكَى وَأَكْثَرَ الْبُكَاءَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى انْتَقَلَ إِلَى جِوَارِ اللَّهِ تَعَالَى، مَحْبُوسًا مَبْطُونًا، مَجْهُودًا، فَأُخْرِجَتْ جَنَازَتُهُ، وَكَثُرَ الْبُكَاءُ عَلَيْهِ، وَدُفِنَ بِمَقَابِرِ الْخِيزُرَانِ.

قِيلَ: فَلَمَّا أَبَى دَسُوا إِلَيْهِ السُّمَّ فَقَتَلُوهُ.

مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةٍ، وَكَانَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً، وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى
وَحَمْسِينَ وَمِئَةٍ، فِي رَجَبٍ، أَوْ شَعْبَانَ، أَوْ نِصْفِ شَوَّالٍ، وَلَمْ يُعَقَّبْ إِلَّا حَمَادًا،
وَصَلَّى عَلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ⁽¹⁾، وَأَخْرَجَ مِنْ بَابِ خُرَاسَانَ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ،
فَلَمْ يُقَدَّرْ عَلَى دَفْنِهِ إِلَّا بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الزَّحَامِ. وَحُرِّزَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ [فَكَانَ]⁽²⁾
مِقْدَارَ خَمْسِينَ أَلْفًا، وَجَاءَ الْمَنْصُورُ فَصَلَّى عَلَى قَبْرِهِ، وَمَكَثَ النَّاسُ يُصَلُّونَ
عَلَى قَبْرِهِ إِلَى عِشْرِينَ يَوْمًا⁽³⁾.

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِمَامَ تُوفِّيَ فِي السَّجْنِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي أَنَّهُ مَاتَ
بِالضَّرْبِ، أَوْ بِالسُّمِّ. وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَهُمَا، أَنَّهُ سُقِيَ السُّمَّ، ثُمَّ ضُرِبَ مَضْلُوبًا
حَتَّى يَتَفَرَّقَ السُّمُّ. وَاخْتَلَفَ فِي كَيْفِيَّةِ السُّمِّ، قَالَ بَعْضُهُمْ: دَسَّوْا إِلَيْهِ السُّمَّ
وَلَمْ يَعْرِفْهُ. وَقِيلَ: أَكْرَهَ عَلَى شُرْبِهِ، فَاْمْتَنَعَ، وَقَالَ: أَعْلَمُ مَا فِيهِ، وَلَا أُعِينُ
عَلَى نَفْسِي، فَطَرِحَ، وَصُبَّ فِي فَمِهِ.

رُوي أَنَّهُ لَمَّا أَحَسَّ بِالْمَوْتِ، سَجَدَ، فَمَاتَ وَهُوَ سَاجِدٌ⁽⁴⁾.

قِيلَ: لَمَّا أَحَسَّ الْإِمَامُ بِالسُّمِّ قَامَ، قَالَ الْمَنْصُورُ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى حَيْثُ
وَجَّهْتَنِي، فَمَضَى بِهِ إِلَى السَّجْنِ، فَمَاتَ فِيهِ.

(1) الحسن بن عُمَارَةَ بن مضر بن البجلي أبو محمد الفقيه، مولا هم الكوفي، أحد الأعلام، قاضي
بغداد (ت. 153هـ). تاريخ بغداد: 8 / 322، وتاريخ الإسلام: 36 / 4.

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 1 / 502 - 504.

(4) المصدر نفسه: 2 / 503.

وَأَعْلَمَ أَنَّهُ جَرَى لِلْإِمَامِ، مِثْلُ مَا جَرَى لَهُ مَعَ الْمَنْصُورِ، مَعَ ابْنِ هُبَيْرَةَ، مَرَّةً أُخْرَى فِي أَيَّامِ الْمَرْوَانِيَّةِ، وَأَرَادَ أَنْ يُؤَلِّقَهُ قَضَاءَ الْكُوفَةِ، فَأَبَى، وَحَبَسَهُ، وَضَرَبَ سِیَاطًا عَلَى رَأْسِهِ، حَتَّى انْتَفَخَ⁽¹⁾ رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ، فَلَمْ يَقْبَلْ، فَقَالَ: صَرَبُهُ فِي الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ مَقَامِعِ الْحَدِيدِ فِي الْآخِرَةِ⁽²⁾. ثُمَّ قَالَ: أَشَاوِرُ أَصْحَابِي، فَأَخْرَجَهُ مِنَ السَّجْنِ، فَهَرَبَ إِلَى مَكَّةَ، وَأَقَامَ هُنَاكَ إِلَى الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ، فَجَاءَ زَمَنَ الْخَلِيفَةِ الْمَنْصُورِ، فَأَكْرَمَهُ وَأَعْطَاهُ جَائِزَةً فَلَمْ يَقْبَلْ.

قِيلَ: رَأَى ابْنُ هُبَيْرَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا تَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى، تَضْرِبُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي بِلَا جُرْمٍ وَتُهَدِّدُهُ.

يُقَالُ: قَالَ الْإِمَامُ لِابْنِ هُبَيْرَةَ حِينَ أَمَرَهُ بِالضَّرْبِ: اذْكُرْ مَقَامَكَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ أَذَلُّ مِنْ مَقَامِي هَذَا بَيْنَ يَدَيْكَ، وَلَا تُهَدِّدْنِي، فَإِنِّي أَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَسْأَلُكَ عَنِّي، حَيْثُ لَا يَقْبَلُ مِنْكَ الْجَوَابَ إِلَّا بِالْحَقِّ⁽³⁾.

الْمَطْلَبُ الثَّامِنُ: فِي اتِّصَافِهِ بِعِلْمِ الْبَاطِنِ

عَنْ شَقِيقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ الْإِمَامُ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّكَ رُزِقْتَ مِنَ الْعِبَادَةِ شَيْئًا صَالِحًا، فَلْيَكُنِ الْعِلْمُ مِنْ بَابِكَ، فَإِنَّهُ رَأْسُ الْعِبَادَةِ، وَقَوَامُ الْأَمْرِ⁽⁴⁾.

(1) انفتح؛ في الأزهرية.

(2) آثار البلاد وأخبار العباد: 252.

(3) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 67.

(4) الخبر في البداية والنهاية: 10 / 137.

عَنْ حَازِمٍ قَالَ: كَلَّمْتُ الْإِمَامَ فِي الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْيَقِينِ وَالتَّوَكُّلِ، فَفَسَّرَ لِي كُلَّ بَابٍ عَلَى حِدَةٍ، وَمَيَّزَ لِي كُلَّ فَنٍّ مِنْهَا⁽¹⁾.

قَالَ شَرِيكَ النَّخَعِيِّ: كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ طَوِيلَ الصَّمْتِ، دَائِمَ الْفِكْرِ، قَلِيلَ الْمُحَادَثَةِ لِلنَّاسِ. وَهَذَا مِنْ أَوْضَحِ الْأَمَارَاتِ عَلَى الْعِلْمِ الْبَاطِنِ، وَالِاشْتِغَالِ بِمُهِمَّاتِ الدِّينِ، فَمَنْ أُوتِيَ الصَّمْتَ وَالزُّهْدَ، فَقَدْ أُوتِيَ الْعِلْمَ كُلَّهُ⁽²⁾.

ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيُّ فِي آخِرِ "خِزَانَةِ الْمُفْتِينَ"، أَنَّ الْإِمَامَ لَمَّا حَجَّ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، أُعْطِيَ لِسَدَنَةِ الْكُعْبَةِ مَالًا عَظِيمًا حَتَّى أَخْلَوْا لَهُ الْبَيْتَ، فَدَخَلَ وَشَرَعَ لِلصَّلَاةِ، وَافْتَتَحَ الْقِرَاءَةَ - كَمَا هُوَ دَأْبُهُ - عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى، حَتَّى قَرَأَ نِصْفَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ رَكَعَ، وَقَامَ فِي الثَّانِيَةِ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، حَتَّى خَتَمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قَالَ: إِلَهِي عَرَفْتُكَ حَقَّ مَعْرِفَتِكَ، لَكِنْ مَا قُمْتُ بِكَمَالِ الطَّاعَةِ، فَهَبْ نُقْصَانَ الْخِدْمَةِ بِكَمَالِ الْمَعْرِفَةِ، فَنُودِي مِنْ زَوَايَا الْبَيْتِ: عَرَفْتَ فَأَحْسَنْتَ الْمَعْرِفَةَ، وَخَدَمْتَ فَأَخْلَصْتَ الْخِدْمَةَ، غَفَرْنَا لَكَ، وَلِمَنْ أَتَبَعَكَ، وَلِمَنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

رُويَ أَنَّ مِسْعَرًا كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِدُعَائِي لِأَبِي حَنِيفَةَ.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 519.

(2) إحياء علوم الدين: 1 / 28.

المَطْلَبُ التَّاسِعُ: فِي الْمَنَامَاتِ فِي حَقِّهِ

عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَتَبَرَّكُ بِقَبْرِ الْإِمَامِ، وَيَجِيءُ إِلَى قَبْرِهِ زَائِرًا كُلَّ يَوْمٍ، فَإِذَا عَرَضَتْ لَهُ حَاجَةٌ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ قَبْرِهِ، وَسَأَلَ اللَّهَ حَاجَتَهُ، فَتُقْضَى.

رُوي أَنَّ الْإِمَامَ رَأَى فِي الْمَنَامِ، كَأَنَّهُ يَنْبُشُ قَبْرَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يَجْمَعُ عِظَامَهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَهَالَهُ ذَلِكَ، وَارْتَحَلَ إِلَى ابْنِ سِيرِينَ، فَقَصَّ الرُّوْيَا، فَقَالَ: لَسْتُ صَاحِبَ هَذِهِ الرُّوْيَا، وَإِنَّمَا صَاحِبُهَا أَبُو حَنِيفَةَ، فَقَالَ: أَنَا هُوَ، قَالَ: اكشِفْ عَنْ ظَهْرِكَ، فَإِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَالٌ، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقِّهِ: «يَخْرُجُ فَيَأْتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَالٌ، يُحْيِي اللَّهُ تَعَالَى دِينَهُ عَلَى يَدَيْهِ»⁽¹⁾.

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى - وَكَانَ يُعَدُّ مِنَ الْأَبْدَالِ - قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَجْعَلْ جَوْفَكَ وَعَاءً لِلْعِلْمِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعَذِّبَكَ. قُلْتُ: فَمَا فَعَلَ بِأَبِي يُوسُفَ؟ قَالَ: فَوْقِي. قُلْتُ: فَمَا فَعَلَ بِأَبِي حَنِيفَةَ؟ قَالَ: أَعْلَى عِلِّيِّينَ، وَفِي رِوَايَةٍ: فَوْقَ أَبِي يُوسُفَ⁽²⁾.

ذَكَرَ أَبُو النَّجِيبِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ، كَأَنَّ ثَلَاثَةَ نُجُومٍ سَقَطَتْ عَلَى الْأَرْضِ، فَمَاتَ الْإِمَامُ، ثُمَّ مِسْعَرٌ، ثُمَّ سُفْيَانٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ، فَقَالَ: مَا تُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ الْعُلَمَاءُ نُجُومَ الْأَرْضِ.

(1) مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه: 36، ولسان الميزان: 1 / 193. عن أنس مرفوعا.

(2) تاريخ بغداد: 561 / 2، والأنساب للسمعاني: 203 / 8.

المَطْلَبُ العَاشِرُ: فِي تَلَامِذَتِهِ الْأَعْلَامِ

جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَبِي حَنِيفَةَ مَا لَمْ يُجْمَعْ لِإِمَامٍ مِنَ الْأَصْحَابِ، الَّذِينَ هُمْ
لُبُّ الْأَلْبَابِ.

مِنْهُمْ: أَبُو يُوسُفَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَزُفَرٌ، وَحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، وَوَكِيعٌ،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَبِشْرُ بْنُ غِيَاثِ الْمَرِيسِيِّ، وَعَافِيَةُ بْنُ يَزِيدَ، وَدَاوُدُ الطَّائِي،
وَيُوسُفُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ، وَمَالِكُ بْنُ مَغُولِ الْبَجَلِيِّ، وَنُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ.

وَفِي مِثْلِهِ قَالَ الْفَرَزْدَقُ: [الطويل]

أُولَئِكَ آبَائِي فَجِئَنِي بِمِثْلِهِمْ إِذَا جَمَعْتَنَا يَا جَرِيرُ الْمَجَامِعِ⁽¹⁾
وَحَقَّ لِلْإِمَامِ أَنْ يَقُولَ: [الطويل]

[أُولَئِكَ أَبْنَائِي فَجِئَنِي بِمِثْلِهِمْ]⁽²⁾ إِذَا جَمَعْتَنَا يَا عَيْنِدُ الْمَنَاقِبِ

ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو الْمَعَالِي الْأَسْفَرَايِينِيُّ، عَنْ نَجِيجِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ
كَرَّامَةَ قَالَ، قَالَ رَجُلٌ: أَخْطَأَ أَبُو حَنِيفَةَ. قَالَ ابْنُ كَرَّامَةَ: كَيْفَ تَقُولُ هَذَا
وَعِنْدَهُ مِثْلُ أَبِي يُوسُفَ وَزُفَرٍ فِي قِيَاسِهِمَا، وَمِثْلُ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَائِدَةَ،
وَحَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، وَحَبَّانَ وَمَنْدِيلٍ فِي حِفْظِهِمُ الْحَدِيثَ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مَعْنٍ
فِي مَعْرِفَتِهِ بِالْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَدَاوُدَ الطَّائِي وَفُضَيْلَ بْنِ عِيَّاضٍ فِي زُهْدِهِمْ؟!

(1) البيت في الديوان: 360

(2) ما بين معقوفين سقط من قونية ورئيس الكتاب والأزهرية.

لَمْ يَكُنْ يُخْطِئُ، وَإِنْ أَخْطَأَ رَدُّهُ إِلَى الْحَقِّ (1).

قِيلَ: اِخْتَلَفَ إِلَيْهِ الطَّبَقَةُ الْعُلْيَا، ثُمَّ أَبُو يُوسُفَ، وَأَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، وَالْقَاسِمُ ابْنُ مَعْنٍ، وَزُفَرُ بْنُ الْهَذِيلِ، وَأَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ، وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبَانَ، وَالْحَسَنُ بْنُ زِيَادِ اللَّؤْلُؤِيِّ، وَيُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، وَدَاوُدُ الطَّائِيّ الزَّاهِدُ، وَنُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ الْجَامِعُ، وَيَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ حَمْزَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَغَيْرُهُمْ.

قِيلَ: اِخْتَلَفَ إِلَى الْإِمَامِ كَثِيرٌ مِنَ الْحُكَّامِ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو بَرَزَةَ، وَأَبُو جَابِرٍ، وَأَبُو حُصَيْنٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ.

وَتَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، وَابْنُ شُبْرُمَةَ، وَالثَّوْرِيُّ، وَشَرِيكٌ، وَلَمْ يَضُرَّ الْإِمَامَ مُخَالَفَتُهُمْ، وَلَا لَحِقَ مِنْهُمْ الشَّيْنُ، وَجَعَلَ أَمْرُهُ وَشَأْنُهُ يَزْدَادُ قُوَّةً، وَيَكْثُرُ أَصْحَابُهُ وَيَزِيدُونَ شَوْكَةً، فَمَالَ إِلَيْهِمْ وَجُوهُ النَّاسِ، وَوَضَحَ الْحَقُّ بِلَا التَّبَاسِ.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ:

الْإِمَامُ مَالِكُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ؛ هُوَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَامِرٍ الْأَصْبَحِيُّ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ أَوْ أَرْبَعٍ أَوْ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ، أَوْ تِسْعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ. وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ تِسْعٍ، أَوْ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً، وَلَهُ أَرْبَعٌ وَثَمَانُونَ سَنَةً.

(1) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 158 - 159.

قَالَ الْوَاقِدِيُّ: مَاتَ وَلَهُ تِسْعُونَ سَنَةً. وَهُوَ إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ، وَعَالِمُ الْمَدِينَةِ.
 رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى
 النَّاسِ زَمَانٌ يَضْرِبُونَ فِيهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ، لَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»⁽¹⁾.
 قَالَ سُفْيَانُ وَالزُّهْرِيُّ: الْمُرَادُ بِعَالِمِ الْمَدِينَةِ هُوَ الْإِمَامُ مَالِكٌ.

قِيلَ: هُوَ مِنْ بَنِي أَصْبَحَ - قَبِيلَةٌ بِالْيَمَنِ - حُمِلَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ثَلَاثَ سِنِينَ،
 وَهَرِمُ ابْنُ حَيَّانَ سَتَيْنِ، وَالضَّحَّاكُ أَرْبَعَ سِنِينَ، حَتَّى إِنَّهُ وُلِدَ وَأَسْنَانُهُ نَابِتَةٌ،
 فَسُمِّيَ الضَّحَّاكَ.

وَمَاتَ مَالِكٌ بِالْمَدِينَةِ فِي أَيَّامِ الرَّشِيدِ، وَقَبْرُهُ بِالْمَدِينَةِ عَلَى شَطِّ بَقِيعِ الْغَرْدَقِ.
 وَكَانَ شَدِيدَ الْبَيَاضِ إِلَى الشُّقْرَةِ، طَوِيلًا، عَظِيمَ الْهَامَةِ، أَصْلَعَ، يَلْبَسُ
 الثِّيَابَ الْعَدَنِيَّةَ الْحَيَادَ، وَيَكْرَهُ حَلَقَ الشَّارِبِ، وَيَعُدُّهُ مِنَ الْمُثَلَّةِ⁽²⁾.

قِيلَ: وَكَانَ قَبِيحًا، قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: لَا تَقْبَلُكَ حِرْفَةٌ إِلَّا الْعِلْمُ، فَاشْتَغَلَ بِهِ فَبَلَغَ
 مَا بَلَغَ.

قِيلَ: كَفَاهُ فَخْرًا أَنَّ الشَّافِعِيَّ مِنْ أَصْحَابِهِ.

أَخَذَ الْعِلْمَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَنَافِعٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ،
 وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَرَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَخَلَقَ كَثِيرًا.

(1) سنن الترمذي: 4/ 344 رقم: 2680، وقال عنه: هذا حديث حسن. والسنن الكبرى: 4/ 263
 رقم: 4277.

(2) وفيات الأعيان: 4/ 138.

وَأَخَذَ عَنْهُ الْعِلْمَ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ، هُمْ أئِمَّةُ الْبِلَادِ؛ مِنْهُمْ: الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ، وَأَبُو هَاشِمٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ - وَهَؤُلَاءِ نُظَرَاؤُهُ مِنْ أَصْحَابِهِ - وَمَعْنُ بْنُ عِيسَى، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، وَغَيْرُ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ لَا يُحْصَى عَدَدُهُ؛ وَهَؤُلَاءِ مَشَايخُ الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ.

قَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَعَانِيُّ، أَتَيْنَا مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكُنَّا نَسْتَرِيدُهُ مِنْ حَدِيثِهِ، فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: مَا تَصْنَعُونَ بِرَبِيعَةَ وَهُوَ نَائِمٌ فِي ذَلِكَ الطَّاقِ⁽¹⁾؟ فَأَتَيْنَا رَبِيعَةَ، فَنَبَّهْنَاهُ: وَقُلْنَا لَهُ: أَنْتَ رَبِيعَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: الَّذِي يُحَدِّثُ عَنْكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: كَيْفَ حَظِّي بِكَ مَالِكُ وَلَمْ تَحْظَ أَنْتَ بِنَفْسِكَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ مِثْقَالَ مِنْ دَوْلَةٍ⁽²⁾ خَيْرٌ مِنْ حِمْلٍ عِلْمٍ⁽³⁾.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ إِمَامٌ فِي الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ بِإِمَامٍ فِي السُّنَّةِ، وَالْأَوْزَاعِيُّ إِمَامٌ فِي السُّنَّةِ، وَلَيْسَ بِإِمَامٍ فِي الْحَدِيثِ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِمَامٌ فِيهِمَا جَمِيعًا⁽⁴⁾.

(1) الطاق: ما عُطِفَ من الأبنية، والجمع الطاقات. اللسان/ طوق.

(2) الدَّوْلَةُ: الفعل والانتقال من حال إلى حال، والدَّوْلَةُ اسم الشيء الذي يُتَدَاوَلُ. اللسان/ دول.

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1/ 181.

(4) تاريخ دمشق: 35/ 183.

وَكَانَ مَالِكٌ مُبَالِغًا فِي تَعْظِيمِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، حَتَّى كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ، يَتَوَضَّأُ، وَيَلْبَسُ ثِيَابَهُ وَعِمَامَتَهُ، وَيُسَرِّحُ لِحْيَتَهُ، وَيَسْتَعْمِلُ الطِّيبَ، وَيَجْلِسُ عَلَى صَدْرِ مَجْلِسِهِ، وَيَتِمَكَّنُ فِي جُلُوسِهِ بِوَقَارٍ وَهَيِّةٍ، وَكَانَ يُطْرِقُ، وَلَا يَغْبَثُ شَيْئًا مِنْ لِحْيَتِهِ وَثَوْبِهِ، وَلَا يَتَنَخَّمُ. فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، قَالَ: تَعْظِيمًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي رِوَايَةٍ مَعْنِ بْنِ عِيسَى: اغْتَسَلَ وَتَبَخَّرَ وَتَطَيَّبَ، فَإِنْ رَفَعَ أَحَدٌ صَوْتَهُ فِي مَجْلِسِهِ، زَبَرَهُ وَقَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾⁽¹⁾، فَمَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ عِنْدَ حَدِيثِهِ، فَكَأَنَّمَا رَفَعَ صَوْتَهُ عِنْدَهُ⁽²⁾.

وَمَرَّ يَوْمًا عَلَى أَبِي حَازِمٍ وَهُوَ جَالِسٌ، فَجَازَهُ، وَقَالَ: «لَمْ أَجِدْ مَوْضِعًا أَجْلِسُ فِيهِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَخْذَ الْحَدِيثَ وَأَنَا قَائِمٌ»⁽³⁾.

وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِهِ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾⁽⁴⁾. الْآيَةُ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَا فِي الْقَوْمِ أَصَحُّ حَدِيثًا مِنْ مَالِكٍ⁽⁵⁾.

(1) سورة الحجرات الآية: 2.

(2) أدب الإملاء والاستملاء: 27.

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 1 / 182.

(4) سورة آل عمران الآية: 174.

(5) سنن الترمذي: 6 / 246.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِذَا ذُكِرَ الْعُلَمَاءُ، فَمَالِكُ النَّجْمِ، وَمَا أَحَدُ أَمْنٍ عَلَيَّ مِنْ مَالِكٍ.

وَقَالَ: إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكٍ، فَشُدَّ بِيَدَيْكَ ⁽¹⁾ بِهِ ⁽²⁾.

وَقَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِذَا جَاءَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ قَالَ: أَرَانِي عَلَى ثِقَةٍ مِنْ دِينِي، أَمَّا أَنْتَ فَشَاكٌ، اذْهَبْ إِلَى شَاكٍ مِثْلِكَ فَخَاصِمُهُ ⁽³⁾.

وَقَالَ مَالِكٌ: إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْإِنْسَانِ خَيْرٌ فِي نَفْسِهِ، لَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ فِيهِ خَيْرٌ ⁽⁴⁾.

وَقَالَ: لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَضَعُهُ اللَّهُ فِي الْقَلْبِ ⁽⁵⁾.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَأَيْتُ كَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ قَاعِدٌ، وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، وَمَالِكٌ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِسْكٌ، فَهُوَ يَأْخُذُ مِنْهُ قَبْضَةً قَبْضَةً، وَيَدْفَعُهَا إِلَى مَالِكٍ، وَمَالِكٌ يَذُرُّهَا عَلَى النَّاسِ، قَالَ مُطَرِّفٌ: فَأَوَّلْتُ ذَلِكَ الْعِلْمَ، وَاتَّبَاعَ السُّنَّةِ ⁽⁶⁾.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَتْ لِي عَمَّتِي وَنَحْنُ بِمَكَّةَ: رَأَيْتُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ عَجِيبًا، فَقُلْتُ لَهَا: وَمَا هُوَ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُ كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ: مَاتَ اللَّيْلَةَ أَعْلَمُ أَهْلِ الْأَرْضِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَحَسِبْنَا ذَلِكَ، فَإِذَا هُوَ يَوْمَ مَاتَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

(1) يديك، في قونية.

(2) آداب الشافعي ومناقبه: 150. وفيه: فشده به يديك.

(3) سير أعلام النبلاء: 8/ 99.

(4) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 6/ 321.

(5) الكامل في ضعفاء الرجال: 1/ 100.

(6) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 6/ 317.

قِيلَ: بَعَثَ هَارُونُ إِلَى مَالِكٍ يَسْتَحْضِرُهُ مَجْلِسَهُ، لِيَسْمَعَ مِنْهُ ابْنَاهُ الْأَمِينُ وَالْمَأْمُونُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، يَنْبَغِي أَنْ تَخْتَلِفَ إِلَيْنَا حَتَّى يَسْمَعَ صَبِيَانُنَا مِنْكَ الْمُوْطَأً، قَالَ: قُلْتُ: أَعَزَّ اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ مِنْكُمْ خَرَجَ، فَإِنْ أَنْتُمْ أَعَزَّزْتُمُوهُ يُعَزُّ، وَإِنْ أَنْتُمْ أَذَلَّزْتُمُوهُ ذَلَّ، وَالْعِلْمُ يُؤْتَى وَلَا يَأْتِي، فَقَالَ: صَدَقْتَ. أَخْرَجَا إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى تَسْمَعََا مَعَ النَّاسِ، قَالَ مَالِكٌ: بِشَرِيطَةٍ أَلَّا يَتَخَطَّيَا رِقَابَ النَّاسِ، وَيَجْلِسَا حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِمُ الْمَجْلِسُ، فَحَضَرَاهُ بِهَذَا الشَّرْطِ⁽¹⁾.

قِيلَ: لَمَّا حَجَّ هَارُونُ الرَّشِيدُ، وَصَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَرْسَلَ إِلَى مَالِكٍ أَنْ أَحْمِلَ إِلَيْنَا كِتَابَكَ، فَقَالَ: الْعِلْمُ يُؤْتَى وَلَا يَأْتِي، فَقَالَ الرَّشِيدُ: وَاللَّهِ لَا نَسْمَعُ إِلَّا فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ مَالِكٌ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الْعَالِمَ إِذَا خَصَّ الْعِلْمَ دُونَ الْعَامَّةِ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ الْخَاصُّ وَلَا الْعَامُّ»⁽²⁾. فَنَادَى فِي النَّاسِ، وَأَقْبَلَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ تَوَاضَعَ لِلْعِلْمِ يَرْفَعُهُ اللَّهُ»⁽³⁾. فَتَزَلَّ وَجَلَسَ مَعَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَرَأَ الْكِتَابَ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْكِتَابُ الْمُوْطَأً، فَإِنَّ هَارُونَ قَدْ تَوَاطَأَ لَهُ، فَحَمَلَ إِلَيْهِ هَارُونُ بَغْلًا وَدَابَّةً

(1) تاريخ دمشق لابن عساكر: 74 / 219.

(2) أورده علاء الدين الهندي في كنز العمال: 10 / 242 وعزاه إلى الديلمي عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) لم نقف على من أخرجه بهذا اللفظ في كتب السنة، وورد في منازل الأئمة الأربعة: أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد: 190.

وَحِمَارًا وَخَمْسِمِئَةَ دِينَارٍ، فَقَبِلَ الْمَالَ، وَرَدَّ الْبَهَائِمَ، ثُمَّ قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَرْكَبَ فِي مَدِينَةِ نَبِيِّ اللَّهِ مَلْحُودٌ فِي تُرَابِهَا، وَلَمْ يَرْ مَالِكٌ رَاكِبًا بِالْمَدِينَةِ قَطُّ.

رُويَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، أَنَّهُ رَأَى عَلَى بَابِ مَالِكٍ كُرَاعًا⁽¹⁾ مِنْ أَفْرَاسٍ خُرَاسَانَ وَبِغَالٍ مِصْرَ مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَحْسَنَهُ، فَقَالَ: هُوَ هَدِيَّةٌ مِنِّي إِلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، قُلْتُ: دَعْ لِنَفْسِكَ مِنْهَا دَابَّةً تَرْكُبُهَا، فَقَالَ: أَنَا أَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَنْ أَطَأَ تُرْبَةً فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَافِرِ دَابَّةٍ⁽²⁾.

رُويَ أَنَّ الرَّشِيدَ سَأَلَ مَالِكًا هَلْ لَكَ دَارٌ؟ فَقَالَ: لَا، فَأَعْطَاهُ ثَلَاثَةَ آلَافٍ دِينَارٍ، وَقَالَ: اشْتَرِ بِهَا دَارًا، فَأَخَذَهَا وَلَمْ يُنْفِقْهَا، فَلَمَّا أَرَادَ الرَّشِيدُ الشُّحُوصَ إِلَى الْعِرَاقِ، قَالَ لِمَالِكٍ: يَنْبَغِي أَنْ تَخْرُجَ مَعِي، فَإِنِّي عَزَمْتُ أَنْ أَحْمِلَ النَّاسَ عَلَى الْمُوْطِئِ، كَمَا حَمَلَ عُثْمَانُ النَّاسَ عَلَى الْقُرْآنِ، فَقَالَ: أَمَّا حَمْلُ النَّاسِ عَلَى الْمُوْطِئِ، فَلَيْسَ إِلَيَّ ذَلِكَ سَبِيلٌ، لِأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، افْتَرَقُوا بَعْدَهُ فِي الْأَمْصَارِ فَحَدَّثُوا، فَعِنْدَ كُلِّ أَهْلِ مِصْرٍ عِلْمٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اِخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ»⁽³⁾. وَأَمَّا الْخُرُوجُ مَعَكَ، فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيَخْرُجُونَ بَعْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ لِأَجْلِ الدُّنْيَا، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»⁽⁴⁾.

(1) الكراع: اسم يجمع الخيل، وقيل: هو اسم يجمع الخيل والسلاح. اللسان/ كرع. والمعنى المراد هنا، كثرة دواب العلماء التي تقف بباب الإمام مالك.

(2) إحياء علوم الدين: 1/ 27.

(3) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: 1/ 64.

(4) أخرجه أبي داود الطيالسي في مسنده: 4/ 222 رقم: 2599.

وَقَالَ: «الْمَدِينَةُ تَنْفِي خَبَثَهَا»⁽¹⁾. وَهَذِهِ دَنَائِيرُكُمْ كَمَا هِيَ، إِنْ شِئْتُمْ فَخُذُوهَا، وَإِنْ شِئْتُمْ فَدَعُوهَا؛ يَعْنِي أَنَّكَ إِنَّمَا تُكَلِّفُنِي مُفَارَقَةَ الْمَدِينَةِ، لِمَا اضْطَنَعْتُهٗ إِلَيَّ، فَلَا أُؤَثِّرُ الدُّنْيَا عَلَى مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَرَحَلَ الرَّشِيدُ إِلَى مَكَّةَ⁽²⁾.

فَأَرْسَلَ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ [أَنْ] ⁽³⁾ اَحْمِلْ إِلَيَّ عِلْمَكَ، فَحَمَلَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمَ الْعِرَاقَ، كَانَ الرَّشِيدُ يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ مَالِكًا، تَوَاطَأْنَا لَهُ فَانْتَفَعْنَا بِعِلْمِهِ، وَرَحِمَ اللَّهُ سُفْيَانَ، تَوَاطَأْنَا فَلَمْ نَنْتَفِعْ بِعِلْمِهِ.

قِيلَ: كَانَ مَالِكٌ كُلَّمَا جَلَسَ مَجْلِسًا، لَا يَنْطِقُ بِشَيْءٍ حَتَّى يَقُولَ: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾⁽⁴⁾.

وَيُرْوَى أَنَّ سُفْيَانَ⁽⁵⁾ كُلَّمَا نَسِيَ شَيْئًا يَقُولُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فَيَذْكُرُهُ.

وَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَفِي بِتَعْدَادِ فَضَائِلِ هَذَا الطَّوْدِ الْأَشْمِّ، وَالْبَحْرِ الزَّخَّارِ، بُطُونُ الْكُتُبِ وَمَضَامِينُ الْأَسْفَارِ، فَضْلًا عَنْ هَذِهِ الْأَوْرَاقِ وَالسُّطُورِ، فَاکْتَفَيْنَا بِهَذَا الْقَدْرِ الْمَسْطُورِ.

(1) صحيح البخاري: 9/ 79 رقم: 7209.

(2) إحياء علوم الدين: 1/ 27.

(3) زيادة من قونية.

(4) سورة البقرة الآية: 32.

(5) سنيد، في قونية وأنطاليا.

وَمِنَ الْأَيْمَةِ الْمُجْتَهِدِينَ:

الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ بْنِ
السَّائِبِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ الْقُرَشِيِّ
الْمُطَّلِبِيِّ.

لَقِيَ شَافِعُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مُتَرَعِّعٌ، [وَأَسْلَمَ أَبُوهُ
السَّائِبُ يَوْمَ بَذْرِ⁽¹⁾]، كَانَ السَّائِبُ صَاحِبَ رَايَةِ بَنِي هَاشِمٍ يَوْمَ بَذْرِ فَأَسْرَ،
وَفَدَى نَفْسَهُ، ثُمَّ أَسْلَمَ.

وُلِدَ الشَّافِعِيُّ بِغَزَّةَ، أَوْ بِعَسْقَلَانَ، أَوْ بِالْيَمَنِ، سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةٍ، وَهِيَ
السَّنَةُ الَّتِي تُوفِّيَ فِيهَا أَبُو حَنِيفَةَ. وَقِيلَ: بَلْ وُلِدَ يَوْمَ وَفَاتِهِ، وَحُمِلَ إِلَى مَكَّةَ
وَهُوَ ابْنُ سَتَيْنِ⁽²⁾.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ: «إِنَّ أُمَّ الشَّافِعِيِّ لَمَّا حَمَلَتْ بِهِ، رَأَتْ كَأَنَّ
الْمُشْتَرِيَ خَرَجَ مِنْ بَطْنِهَا وَانْقَضَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ مِنْهُ شَظِيَّةٌ⁽³⁾. فَقَالَ
الْمُعَبَّرُ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ عَالِمٌ عَظِيمٌ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لِي: يَا
غُلَامُ، مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنْ رَهْطِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: اذْنُ مِنِّي، فَذَنُوتُ

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 868 / 12.

(3) ترتيب المدارك وتقريب المسالك: 190 / 3.

(4) ورد الخبر بتصريف في تاريخ بغداد: 392 / 2.

مِنْهُ، فَأَخَذَ مِنْ رِيقِهِ، فَفَتَحْتُ فَمِي، فَأَمَرَ مِنْ رِيقِهِ عَلَى لِسَانِي وَفَمِي وَشَفَتَيَّ، وَقَالَ: امْشِ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ. [قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَمَا أَذْكَرُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنِّي عَيِّتُ عَنْ جَوَابٍ، أَوْ لَحَنْتُ فِي خِطَابٍ] (1).

وَقَالَ أَيْضًا: رَأَيْتُ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمَكَّةَ فِي زَمَانِ الصَّبَا فِي الْمَنَامِ، ذَا هَيْبَةٍ يَوْمُ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ يُعَلِّمُهُمْ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ: عَلَّمَنِي، فَأَخْرَجَ مِزَانًا مِنْ كُمِّهِ، فَأَعْطَانِي، وَقَالَ: هَذَا لَكَ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَعَرَضْتُ الرُّوْيَا عَلَى الْمُعَبَّرِ، فَقَالَ: إِنَّكَ تَصِيرُ إِمَامًا فِي الْعِلْمِ، وَتَكُونُ عَلَى السُّنَّةِ، لِأَنَّ إِمَامَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ الْأَئِمَّةِ كُلِّهِمْ، وَأَمَّا الْمِيزَانُ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ حَقِيقَةَ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ (2).

وَذَكَرُوا أَنَّ الشَّافِعِيَّ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ فَقِيرًا، وَلَمَّا سَلَّمُوهُ إِلَى الْمُعَلِّمِ، مَا كَانُوا يَجِدُونَ أَجْرَةَ الْمُعَلِّمِ، فَكَانَ الْمُعَلِّمُ يُقْصِرُ فِي التَّعْلِيمِ، إِلَّا أَنَّ الْمُعَلِّمَ كُلَّمَا عَلَّمَ صَبِيًّا شَيْئًا، كَانَ الشَّافِعِيُّ يَتَلَقَّفُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ الْمُعَلِّمُ مِنْ مَكَانِهِ، أَخَذَ الشَّافِعِيُّ يُعَلِّمُ الصَّبِيَّانَ تِلْكَ الْأَشْيَاءَ، فَنَظَرَ الْمُعَلِّمُ، فَرَأَى الشَّافِعِيَّ يَكْفِيهِ أَمْرَ الصَّبِيَّانِ أَكْثَرَ مِنَ الْأُجْرَةِ الَّتِي كَانَ يَطْمَعُ بِهَا مِنْهُ، فَتَرَكَ طَلَبَ الْأُجْرَةِ، وَاسْتَمَرَّتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ، حَتَّى تَعْلَمَ الْقُرْآنَ لِتِسْعِ سِنِينَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَمَّا خَتَمْتُ الْقُرْآنَ، دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَكُنْتُ أَجَالِسُ الْعُلَمَاءَ، وَأَحْفَظُ الْحَدِيثَ أَوْ الْمَسْأَلَةَ، وَكَانَ مَنْزِلُنَا بِمَكَّةَ فِي شُعْبِ الْخَيْفِ،

(1) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا. مناقب الشافعي للبيهقي: 1/ 98.

(2) مناقب الشافعي للبيهقي: 1/ 99.

وَكُنْتُ فَقِيرًا بِحَيْثُ مَا كُنْتُ أَمْلِكُ مَا أَشْتَرِي بِهِ الْقَرَّاطِيسَ، فَكُنْتُ أَخْذُ الْعِظَمَ وَأَكْتُبُ فِيهِ⁽¹⁾.

وَكَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ تَفَقَّهُ عَلَى مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، وَفِي أَثْنَاءِ الْأَمْرِ، وَصَلَ إِلَيْهِ الْخَبَرُ بِأَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَسَيِّدُهُمْ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَيْهِ. فَاسْتَعَرْتُ الْمُوْطَأَ مِنْ رَجُلٍ بِمَكَّةَ، وَحَفِظْتُهُ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَى وَالِي مَكَّةَ، فَأَخَذْتُ كِتَابَهُ إِلَى وَالِي الْمَدِينَةِ، وَإِلَى مَالِكَ بْنِ أَنَسٍ، وَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَبَلَغْتُ الْكِتَابَ. فَقَالَ وَالِي الْمَدِينَةِ: يَا فَتَى، إِنْ كَلَّفْتَنِي الْمَشْيَ مِنْ جَوْفِ الْمَدِينَةِ إِلَى جَوْفِ مَكَّةَ رَاجِلًا حَافِيًا كَانَ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنَ الْمَشْيِ إِلَى بَابِ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: إِنْ رَأَى الْأَمِيرُ أَنْ يَحْضُرَهُ، فَقَالَ: هَيْهَاتَ، وَلَيْتَنَا إِذَا رَكَبْنَا إِلَيْهِ، وَوَقَفْنَا عَلَى بَابِهِ كَثِيرًا، فَتَحَ لَنَا الْبَابَ، قَالَ: ثُمَّ رَكِبَ⁽²⁾، وَذَهَبْنَا مَعَهُ إِلَى دَارِ مَالِكٍ، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ، وَقَرَعَ الْبَابَ، فَخَرَجَتْ إِلَيْنَا جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَ لَهَا الْأَمِيرُ: قُولِي لِمَوْلَاكَ إِنِّي بِالْبَابِ، فَدَخَلَتِ الْجَارِيَةُ وَأَبْطَأَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ فَقَالَتْ: إِنَّ مَوْلَايَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ لَكَ مَسْأَلَةٌ، فَادْفَعَهَا فِي رُقْعَةٍ، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْكَ الْجَوَابُ، وَإِنْ كَانَ الْمَجِيءُ لِمِهِمْ آخَرَ، فَقَدْ عَرَفْتَ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَانْصَرِفْ، فَقَالَ: إِنَّ مَعِيَ كِتَابَ وَالِي مَكَّةَ فِي مُهِمٍّ فَدَخَلْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَفِي يَدَيَّ كُرْسِيٌّ، فَوَضَعْتُهُ، فَإِذَا مَالِكُ شَيْخٌ طَوَالٌ، وَقَدْ خَرَجَ وَعَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، وَهُوَ

(1) مناقب الشافعي للبيهقي: 19 - 20.

(2) ركبنا، في قونية.

مُتَطَلِّسٌ⁽¹⁾، فَدَفَعَ الْوَالِي الْكِتَابَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ رَجُلٌ شَرِيفٌ مِنْ أَمْرِهِ، وَحَالُهُ كَذَا وَكَذَا، فَرَمَى الْكِتَابَ مِنْ يَدِهِ، وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، صَارَ عَلَّمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِحَيْثُ يُطْلَبُ بِالرَّسَائِلِ، قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنِّي رَجُلٌ مُطْلَبِيٍّ، مِنْ حَالَتِي وَقِصَّتِي كَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا سَمِعَ كَلَامِي، نَظَرَ إِلَيَّ سَاعَةً - وَكَانَ لِمَالِكٍ فِرَاسَةٌ - فَقَالَ لِي: مَا اسْمُكَ؟ قُلْتُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، اتَّقِ اللَّهَ، وَاجْتَنِبِ الْمَعَاصِي، فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَكَ شَأْنٌ مِنَ الشَّأْنِ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، وَكَرَامَةً. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَلْقَى عَلَى قَلْبِكَ نُورًا، فَلَا تُطْفِئْهُ بِالْمَعْصِيَةِ. ثُمَّ قَالَ: إِذَا كَانَ غَدًا تَجِيءُ بِمَنْ يَقْرَأُ لَكَ الْمُوْطَّأَ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَقْرَأُهُ مِنَ الْحِفْظِ. وَرَجَعْتُ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، وَابْتَدَأْتُ بِالْقِرَاءَةِ، فَكُلَّمَا أَرَدْتُ قَطْعَ الْقِرَاءَةِ خَوْفًا مِنْ مَلَالِهِ، أَعْجَبَهُ حُسْنُ قِرَاءَتِي، فَيَقُولُ: يَا فَتَى زِدْ، حَتَّى قَرَأْتُهُ فِي أَيَّامٍ يَسِيرَةٍ، ثُمَّ أَقَمْتُ بِالْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ تُوفِّيَ مَالِكٌ⁽²⁾.

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا حَكَى قَوْلًا لِمَالِكٍ قَالَ: هَذَا قَوْلُ أَسْتَاذِنَا مَالِكٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ رَجُلٍ كَانَ الشَّافِعِيُّ، فَإِنِّي سَمِعْتُكَ تُكْثِرُ الدُّعَاءَ لَهُ، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، كَانَ الشَّافِعِيُّ كَالشَّمْسِ لِلنَّهَارِ، وَكَالْعَافِيَةِ لِلنَّاسِ، فَانْظُرْ، هَلْ لِهَذَيْنِ مِنْ خَلْفٍ، أَوْ عَنْهُمَا مِنْ عِوَضٍ⁽³⁾.

(1) رجل أطلس الثياب: وَسِخُهَا، والأطلس من الرجال: الدنس الثياب. اللسان/ طلس.

(2) مناقب الشافعي للبيهقي: 102 - 103.

(3) تاريخ بغداد: 404 / 2.

وَقَالَ أَخُوهُ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: جَاءَ الشَّافِعِيُّ يَوْمًا إِلَى أَبِي يَعُودُهُ، وَكَانَ عَلِيًّا، قَالَ: فَوَثَبَ أَبِي إِلَيْهِ، وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ أَجْلَسَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ يَسْأَلُهُ سَاعَةً، فَلَمَّا قَامَ الشَّافِعِيُّ وَرَكِبَ، أَخَذَ أَبِي بِرِكَابِهِ، وَمَشَى مَعَهُ، فَبَلَغَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ذَلِكَ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبِي: وَأَنْتَ يَا أَبَا زَكْرِيَّا، لَوْ مَشَيْتَ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ، لَأَنْتَفَعْتَ بِهِ، وَمَنْ أَرَادَ الْفِقْهَ، فَلْيُشَمِّ ذَنْبَ هَذِهِ الْبَغْلَةِ⁽¹⁾.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْظَمَ مَنَّةً عَلَى الْإِسْلَامِ فِي زَمَنِ الشَّافِعِيِّ مِنَ الشَّافِعِيِّ»⁽²⁾، وَإِنِّي لَأَدْعُو لَهُ فِي أَذْبَارِ⁽³⁾ صَلَوَاتِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمُحَمَّدٍ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ.

وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ: مَا قَرَأْتُ عَلَى الشَّافِعِيِّ مِنَ الْكُتُبِ شَيْئًا، إِلَّا وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ شَاهِدٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: «مَا طَلَبَ أَحَدٌ الْعِلْمَ بِالتَّعَمُّقِ وَعِزَّ النَّفْسِ فَأَفْلَحَ، وَلَكِنْ مَنْ طَلَبَهُ بِضَيْقِ الْيَدِ وَذِلَّةِ النَّفْسِ وَخِدْمَةِ الْعَالِمِ أَفْلَحَ»⁽⁴⁾.

(1) مناقب الشافعي للبيهقي: 253 / 2.

(2) المصدر نفسه: المقدمة 25.

(3) آثار، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية.

(4) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 119 / 9.

وَقَالَ: «مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا قَطُّ، إِلَّا أَحْبَبْتُ أَنْ يُوَفَّقَ وَيُسَدَّدَ وَيُعَانَ، وَيَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ مِنَ اللَّهِ وَحِفْظٌ، وَمَا نَاظَرْتُ أَحَدًا، إِلَّا وَلَمْ أَبَالِ، بَيْنَ اللَّهِ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِي أَوْ لِسَانِهِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: لَأَنْ يُتَلَى الْمَرْءُ بِكُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ - مَا عَدَا الشُّرْكَ - خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ فِي الْكَلَامِ، فَإِنِّي وَاللَّهِ أَطْلَعْتُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ عَلَى شَيْءٍ مَا ظَنَنْتُهُ قَطُّ.

وَقَالَ: مَا ارْتَدَى أَحَدٌ بِالْكَلامِ فَأَفْلَحَ⁽²⁾.

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ أُخْتِ الشَّافِعِيَّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: «رُبَّمَا قَدَّمْنَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، ثَلَاثِينَ مَرَّةً أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ الْمِصْبَاحِ إِلَى بَيْنَ يَدَيِ الشَّافِعِيَّ. وَكَانَ يَسْتَلْقِي وَيَتَذَكَّرُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا جَارِيَّةُ، هَلُمِّي الْمِصْبَاحَ، فَتَقْدِّمُهُ، وَيَكْتُبُ مَا يَكْتُبُ، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعِيهِ. فَقِيلَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ: مَا أَرَادَ بِرَدِّ الْمِصْبَاحِ؟ قَالَ: الظُّلْمَةُ أَجْلَى لِلْقَلْبِ»⁽³⁾.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «اسْتَعِينُوا عَلَى الْكَلَامِ بِالصَّمْتِ، وَعَلَى الْإِسْتِنْبَاطِ بِالْفِكْرِ»⁽⁴⁾.

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 9 / 118.

(2) المصدر نفسه: 9 / 111.

(3) المصدر نفسه: 9 / 104.

(4) إحياء علوم الدين: 4 / 425.

وَقَالَ: «مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ سِرًّا فَقَدْ نَصَحَهُ وَزَانَهُ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَانِيَةً فَقَدْ فَضَحَهُ وَخَانَهُ»⁽¹⁾.

وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: «قَدِمَ الشَّافِعِيُّ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى مَكَّةَ، بِعَشْرَةِ آلَافٍ دِينَارٍ فِي مَنَدِيلٍ، فَضَرَبَ خِבَاءَهُ خَارِجًا مِنْ مَكَّةَ، وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ، فَمَا بَرَحَتْ حَتَّى ذَهَبَتْ كُلُّهَا، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ»⁽²⁾.

وَقَالَ الْمُزَنِّي: «مَا رَأَيْتُ أَكْرَمَ مِنَ الشَّافِعِيِّ، خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ عِيدٍ مِنَ الْمَسْجِدِ وَأَنَا أَذْكَرُهُ فِي مَسْأَلَةٍ، حَتَّى أَتَيْتُ بَابَ دَارِهِ، فَأَتَاهُ غُلَامٌ بِكَيْسٍ، فَقَالَ لَهُ: مَوْلَايَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: خُذْ هَذَا الْكَيْسَ، فَأَخَذَهُ مِنْهُ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: وَلَدَتِ امْرَأَتِي السَّاعَةَ، وَلَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْكَيْسَ، وَصَعِدَ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ»⁽³⁾.

وَفَضَائِلُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى.

وَبِالْجُمْلَةِ، هُوَ إِمَامُ الدُّنْيَا، وَعَالِمُ الْأَرْضِ شَرْقًا وَغَرْبًا، جَمَعَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْعُلُومِ وَالْمَفَاخِرِ مَا لَمْ يُجْمَعْ لِإِمَامٍ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، وَانْتَشَرَ لَهُ مِنَ الذِّكْرِ مَا لَمْ يَنْتَشِرْ لِأَحَدٍ سِوَاهُ.

سَمِعَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَمُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، وَخَلْقًا كَثِيرًا.

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 140 / 9.

(2) المصدر نفسه: 130 / 9.

(3) المصدر نفسه: 132 / 9.

حَدَّثَ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو ثَوْرٍ إِبرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو إِبرَاهِيمَ الْمُزَنِيُّ، وَالرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ. وَخَلَقَ كَثِيرٌ غَيْرُهُمْ.

قَدِمَ بَغْدَادَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً، وَأَقَامَ بِهَا سَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ قَدِمَهَا سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً، فَأَقَامَ بِهَا أَشْهُرًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مِصْرَ، وَمَاتَ بِهَا عِنْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَدُفِنَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ آخِرَ يَوْمٍ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَمِئَتَيْنِ، وَلَهُ أَرْبَعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً⁽¹⁾.

قَالَ الرَّبِيعُ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ قَبْلَ مَوْتِ الشَّافِعِيِّ بِأَيَّامٍ، أَنَّ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَاتَ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا بِجَنَازَتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، سَأَلْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْهُ، فَقَالَ: هَذَا مَوْتُ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا، فَمَا كَانَ يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ الشَّافِعِيُّ»⁽²⁾.

وَقَالَ الْمُزَنِيُّ: دَخَلْتُ عَلَى الشَّافِعِيِّ فِي عِلَّتِهِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ مِنَ الدُّنْيَا رَاحِلًا، وَلِلْإِخْوَانِ مُفَارِقًا، وَلِلْكَأْسِ الْمَنِيَّةِ شَارِبًا، وَلِلْسُوءِ أَعْمَالِي مُلَاقِيًا، وَعَلَى اللَّهِ وَارِدًا، فَلَا أَذْرِي رُوحِي تَصِيرُ إِلَى الْجَنَّةِ فَأَهْنئُهَا، أَوْ إِلَى النَّارِ فَأُعْزِّيُهَا، ثُمَّ بَكَى وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

[الطويل]

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 868 / 12.

(2) المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) للنووي: 8 / 1.

وَلَمَّا قَسَا قَلْبِي وَضَاقَتْ مَذَاهِبِي جَعَلْتُ الرَّجَا مِنِّي لِعَفْوِكَ سُلَّمًا⁽¹⁾
تَعَاظَمَنِي ذَنْبِي فَلَمَّا قَرَنْتُهُ بِعَفْوِكَ رَبِّي كَانَ عَفْوُكَ أَعْظَمًا
فَمَا زِلْتُ ذَا عَفْوٍ عَنِ الذَّنْبِ لَمْ تَزَلْ تَجُودُ وَتَعْفُو مِنَّةً وَتَكْرُمًا
فَلَوْلَاكَ لَمْ يَصْمُدْ لِإِبْلِيسَ عَابِدٌ وَكَيْفَ وَقَدْ أَغْوَى صَفِيكَ آدَمًا

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: رَأَيْتُ الشَّافِعِيَّ فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَخِي، مَا
فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي وَتَوَجَّعَنِي وَزَوَّجَنِي، وَقَالَ لِي: هَذَا بِمَا لَمْ تُزَهِّبْ بِمَا
أَرْضَيْتُكَ، وَلَمْ تَتَكَبَّرْ فِيمَا أُعْطَيْتُكَ⁽²⁾.

اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ قَاطِبَةً، مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ
وغير ذلك، عَلَى أَمَانَتِهِ وَعَدَالَتِهِ، وَزُهْدِهِ وَوَرَعِهِ، وَتَقْوَاهُ وَجُودِهِ، وَحُسْنِ
سِيرَتِهِ، وَعُلُوِّ دَرَجَتِهِ وَقَدْرِهِ، فَالْمُطَنِّبُ فِي وَصْفِهِ مُقْصَرٌّ، وَالْمُسْهَبُ فِي
مَدْحِهِ مُقْتَصَرٌّ، سَيِّمَا وَقَدْ كُسِرَ عَلَيْهَا الْمُجَلَّدَاتُ الْكِبَارُ، وَلَمْ يَبْلُغُوا سَاحِلَ
هَذَا الْبَحْرِ الزَّخَارِ، فَكَيْفَ يُسْتَقْصَى فِي هَذِهِ الْوَرِيقَاتِ الصَّغَارِ⁽³⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَيْمَةَ الشَّافِعِيَّةَ، اسْتَدَلُّوا عَلَى رُجْحَانِ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ عَلَى
سَائِرِ الْمَذَاهِبِ، بِأَحَادِيثَ مُطْلَقَةٍ وَمُقَيَّدَةٍ.

أَمَّا الْأَحَادِيثُ الْمُطْلَقَةُ، فَهِيَ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي فَضْلِ قُرَيْشٍ، مِنْهَا
حَدِيثُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ

(1) الأبيات مع الخبر في الديوان: 135.

(2) تاريخ دمشق: 435 / 51.

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 868 / 12.

قُوَّةَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ»⁽¹⁾.

قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: مَا عَنِ بَذَلِكَ؟ قَالَ: نُبِلَ الرَّأْيِ.

وَمِنْهَا: «هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ»⁽²⁾.

وَمِنْهَا: «إِذَا اجْتَمَعَتْ جَمَاعَاتٌ فِي بَعْضِهَا قُرَيْشٌ، فَالْحَقُّ مَعَ قُرَيْشٍ، وَهِيَ مَعَ الْحَقِّ»⁽³⁾.

وَمِنْهَا: «أَمَانَ أَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْخِلَافِ الْمُوَالَاةُ لِقُرَيْشٍ»⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ»⁽⁵⁾.

وَمِنْهَا مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ اثْنَانِ»⁽⁶⁾.

وَقَدْ أوردوا - غَيْرَ ذَلِكَ - أَحَادِيثَ تَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ قُرَيْشٍ مُطْلَقًا، لَا فِي حَقِّ الْعِلْمِ، بَلْ أَعَمَّ مِنْ ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ لَمْ أَذْكُرْهَا، وَالَّذِي يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى فَضِيلَةِ الْعِلْمِ فِي الْجُمْلَةِ فِي حَقِّ قُرَيْشٍ مُطْلَقًا هُوَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ.

(1) مصنف ابن أبي شيبة: 402 / 6 رقم: 32385.

(2) صحيح البخاري: 179 / 4 رقم: 3500.

(3) أورده السبكي في طبقات الشافعية الكبرى: 1 / 192.

(4) المعجم الأوسط: 1 / 225 رقم: 743، والمستدرک على الصحيحين: 4 / 85 رقم: 6959.

(5) مسند أبي داود الطيالسي: 2 / 240 رقم: 968، ومصنف ابن أبي شيبة: 6 / 402 رقم: 32388.

(6) صحيح البخاري: 4 / 179 رقم: 3501. وصحيح مسلم: 3 / 1452 رقم: 1820.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الدَّالَّةُ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّافِعِيِّ بِخُصُوصِهِ، فَهِيَ مَا رُويَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَسُبُّوا قُرَيْشًا فَإِنَّ عَالِمَهَا يَمْلَأُ الْأَرْضَ عِلْمًا»⁽¹⁾.

وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَوُثُّوا قُرَيْشًا وَاتَّمُوا بِهَا، وَلَا تَقَدِّمُوا عَلَى قُرَيْشٍ وَقَدِّمُوهَا، وَلَا تَعْلَمُوا قُرَيْشًا وَتَعْلَمُوا مِنْهَا، فَإِنَّ أَمَانَةَ الْأَمِينِ مِنْ قُرَيْشٍ تَعْدِلُ أَمَانَةَ الْأَمِينِينَ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَإِنَّ عِلْمَ عَالِمِ قُرَيْشٍ لَيَسَعُ طَبَاقَ الْأَرْضِ»⁽²⁾.

وَهَذَا الْحَدِيثُ قَالَهُ عَلِيُّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، يَوْمَ حُرُورَاءَ⁽³⁾، لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، لَمَّا أَرْسَلَهُ إِلَى الْخَوَارِجِ، وَقَالَ: قُلْ لَهُمْ: عَلَى مَا تَتَّهِمُونَنِي؟ وَأَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «يَبْعَثُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»⁽⁴⁾.

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «فِي رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ رَجُلًا مِنْ أَهْلِي يُبَيِّنُ لَهُمْ أَمْرَ دِينِهِمْ»⁽⁵⁾. ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

(1) مسند أبي داود الطيالسي: 1/ 244 رقم: 307.

(2) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: 2/ 54.

(3) حروراء: هي قرية بظاهر الكوفة، وقيل: الحرورية من الخوارج منسوبة إليها، وبها كان أول تحكيمهم واجتماعهم حين خالفوا عليه. معجم البلدان: 2/ 245.

(4) سنن أبي داود: 4/ 109 رقم: 4291. والمعجم الأوسط: 6/ 323 رقم: 6527.

(5) حلية الأولياء: 9/ 97، ومناقب الشافعي للبيهقي: 1/ 55.

وَقَالَ عَقِبَهُ: نَظَرْتُ فِي سَنَةِ مِئَةٍ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ مِنْ آلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَنَظَرْتُ فِي رَأْسِ الْمِئَةِ الثَّانِيَةِ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ مِنْ آلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، وَهَذَا ثَابِتٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ سَقَى اللَّهُ عَهْدَهُ⁽¹⁾.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: فَعَلَى هَذَا عَالِمُ الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ ابْنُ سُرَيْجٍ، وَقِيلَ: الْأَشْعَرِيُّ، لَكِنْ رَجَّحُوا كَوْنَ عَالِمِ الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ ابْنِ سُرَيْجٍ لَوْجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ، كَانَ قِيَامُهُ لِلذَّبِّ عَنْ أَصُولِ الْعَقَائِدِ دُونَ فُرُوعِهَا، وَابْنُ سُرَيْجٍ كَانَ قِيَامُهُ لِلذَّبِّ عَنْ فُرُوعِ الْمَذْهَبِ الْوَاقِعِ عَنْ عَالِمِ الْمِئَةِ الثَّانِيَةِ، فَالْمُنَاسَبَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَالِمِ الْمِئَةِ الثَّانِيَةِ، اقْتَضَتْ تَعْيِينَ⁽²⁾ ابْنِ سُرَيْجٍ.

الثَّانِي: أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ تَأَخَّرَتْ وَفَاتُهُ عَنْ رَأْسِ الْقَرْنِ إِلَى بَعْدِ⁽³⁾ الْعِشْرِينَ، وَوَفَاةُ ابْنِ سُرَيْجٍ فِي رَأْسِ الْقَرْنِ.

وَقَدْ صَحَّ أَنَّ الْحَدِيثَ ذَكَرَ فِي مَجْلِسِ أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ سُرَيْجٍ، فَقَامَ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَقَالَ: أَبْشُرْ أَيُّهَا الْقَاضِي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ عَلَى رَأْسِ الْمِئَةِ الْأُولَى عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَعَلَى الثَّانِيَةِ الشَّافِعِيَّ، وَبَعَثَكَ عَلَى رَأْسِ الثَّالِثَةِ، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ: [الكامل]

(1) كلام الإمام أحمد عن الحديث في حلية الأولياء: 97/9.

(2) تَعْيِينَ، فِي أَنْطَالِيَا.

(3) رَأْسَ، فِي قُونِيَّةَ.

اثنانِ قَدْ مَضَيَا فَبُورِكَ فِيهِمَا عُمَرُ الْخَلِيفَةُ ثُمَّ حَلَفَ السُّودَدِ⁽¹⁾
الشَّافِعِيُّ الْأَلَمَعِيُّ مُحَمَّدٌ إِزْتُ النُّبُوَّةُ وَابْنُ عَمِّ مُحَمَّدٍ
أَرْجُو أَبَا الْعَبَّاسِ أَنَّكَ ثَالِثُ مِنْ بَعْدِهِمْ سُقِيًا لِتَرْبَةِ أَحْمَدٍ
قَالَ: فَصَاحَ ابْنُ سُرَيْجٍ، وَبَكَى وَقَالَ: لَقَدْ نَعَى إِلَيَّ نَفْسِي. وَرُويَ أَنَّهُ مَاتَ
فِي تِلْكَ السَّنَةِ.

وَأَمَّا الْمِئَةُ الرَّابِعَةُ، فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ الشَّيْخُ أَبُو⁽²⁾ حَامِدٍ الْأَسْفَرَايِينِيُّ⁽³⁾.

وَقِيلَ: بَلِ الْأُسْتَاذُ سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الصُّغْلُوكِيِّ⁽⁴⁾.

قَالَ ابْنُ السُّبُكِيِّ: وَالْخَامِسُ الْغَزَالِيُّ، وَالسَّادِسُ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ
الرَّازِيُّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ⁽⁵⁾، إِلَّا أَنَّ وَفَاتَهُ تَأَخَّرَتْ إِلَى بَعْدِ
الْعِشْرِينَ وَالسَّتِّمَةِ، كَمَا تَأَخَّرَتْ وَفَاةُ الْأَشْعَرِيِّ. وَمِنْ الْعَجِيبِ وَقُوعُ
الِاخْتِلَافِ فِي الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ بَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ وَابْنِ سُرَيْجٍ، وَفِي الْمِئَةِ السَّادِسَةِ
بَيْنَ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ وَالرَّافِعِيِّ، مَعَ وَقُوعِ وَفَاةِ ابْنِ سُرَيْجٍ سَنَةً سِتًّا وَثَلَاثِمِئَةً،
وَتَأَخَّرِ وَفَاةُ الْأَشْعَرِيِّ إِلَى بَعْدِ الْعِشْرِينَ، وَوُقُوعِ وَفَاةِ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ سَنَةً

(1) الأبيات مع الخبر في معرفة السنن والآثار: 1/ 209، وتاريخ بغداد: 5/ 471.

(2) (أبا حامد) في كل النسخ الخطية.

(3) أحمد بن محمد بن أحمد أبو حامد الأسفراييني الفقيه الشافعي (ت. 406هـ). تاريخ بغداد: 6/ 20.

(4) أبو الطيب سهل بن أبي سهل محمد بن سليمان بن محمد العجلِي الصُّغْلُوكِيُّ الفقيه الشافعي

(ت. 404هـ). سير أعلام النبلاء: 17/ 207. وطبقات الشافعية الكبرى: 10/ 191.

(5) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل، العلامة الإمام أبو القاسم الرافعي القزويني

(ت. 623هـ). تاريخ الإسلام: 13/ 742، وفوات الوفيات: 2/ 377.

سِتِّ وَسِتِّمِيَّةٍ، وَتَأْخِرُ وَفَاةَ الرَّافِعِيِّ إِلَى بَعْدَ الْعَشْرِينَ. وَفِي الْمِئَةِ السَّابِعَةِ
الشَّيْخُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، بَلَا مُدَافَعَةٍ فِيهِ أَصْلًا⁽¹⁾.

ثُمَّ قَالُوا: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءَ الْمَذْكُورِينَ كُلَّهُمْ شَافِعِيَّةٌ، وَمِنْ هَا هُنَا تَبَيَّنَ
أَنَّهُ الْإِمَامُ الْمُبْعُوثُ، الَّذِي اسْتَقَرَّ أَمْرُ النَّاسِ عَلَى قَوْلِهِ، وَبُعِثَ بَعْدَهُ فِي رَأْسِ
كُلِّ مِئَةٍ مَنْ يُقَرَّرُ مَذْهَبُهُ⁽²⁾.

فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا ثَبَتَ أَنَّهُ مُصِيبٌ فِي اجْتِهَادِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْبَى أَنْ يَبْعَثَ
لِتَجْدِيدِ دِينِهِ نَاقِصًا فِي عِلْمِهِ، وَمُخْطِئًا فِي اجْتِهَادِهِ، وَالْمَذْهَبُ أَنَّ الْمُصِيبَ
بَيْنَ الْمُجْتَهِدِينَ وَاحِدٌ فَقَطْ. هَذَا مَا ذَكَرُوهُ.

وَلَكِنْ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ أَمْرَ التَّفْضِيلِ يَدُورُ عَلَى أَنْوَاعٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: فَضِيلَةُ الْأَفْرَادِ، كَقَوْلِكَ: زُهَّادُ الْعُلَمَاءِ أَفْضَلُ مِنْ عَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ.

وِثَانِيهَا: كَثَرَةُ الْأَفْرَادِ الْفَاضِلَةِ، فَيُرَادُ فَضِيلَةُ الْجِنْسِ، كَقَوْلِكَ: الرَّجُلُ خَيْرٌ
مِنَ الْمَرْأَةِ، إِذْ لَيْسَ كُلُّ رَجُلٍ، حَتَّى الْفُسَّاقِ، خَيْرًا مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ، حَتَّى رَابِعَةِ
الْعَدَوِيَّةِ، قُدَّسَ سِرُّهَا.

وِثَالِثُهَا: قُوَّةُ جِهَةِ الْفَضِيلَةِ، كَقَوْلِكَ: عَوَامُّ الْبَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ عَوَامِّ
الْمَلَائِكَةِ، فَإِنَّ الْأَفْرَادَ الْفَاضِلَةَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَكْثَرَ فِي الْبَشَرِ، لَكِنْ جِهَةُ
الْفَضِيلَةِ أَقْوَى فِيهِمْ كَمَا حُقِّقَ فِي مَوْضِعِهِ، فَيُرَادُ فَضِيلَةُ الْجِنْسِ أَيْضًا.

(1) الخبر بتصرف في طبقات الشافعية الكبرى: 1/ 202.

(2) المصدر نفسه: 1/ 200.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، فَاعْلَمْ أَنَّ فَضِيلَةَ الْقُرَشِيِّ عَلَى غَيْرِهِ، لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ النَّوعِ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ، إِذْ لَيْسَ كُلُّ قُرَشِيٍّ أَفْضَلَ مِنْ عَدَاةٍ، بَلْ إِمَّا مِنْ قَبِيلِ النَّوعِ الثَّانِي أَوْ الثَّالِثِ، وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ لَا يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّافِعِيِّ بِخُصُوصِهِ، وَلَوْ سُلِّمَ بِدَلَالَةِ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ السَّالِفَةِ عَلَى فَضِيلَتِهِ بِخُصُوصِهِ عَلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، لَكِنْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ قُرَشِيٌّ لَا مُطْلَقًا، وَلَوْ سُلِّمَ أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَتِهِ فِي الْعِلْمِ وَهُوَ كَذَلِكَ، كَمَا يُفْهَمُ مِنْ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ السَّالِفَةِ، لَكِنْ يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَتِهِ عَلَى مُعَاَصِرِيهِ وَعَلَى مَنْ بَعْدَهُ، لَا عَلَى السَّلَفِ وَلَا عَلَى مَنْ عَدَاةٍ مُطْلَقًا، بِحَيْثُ يَدْخُلُ السَّلَفُ فِيهِمْ، لِأَنَّ الْعُرْفَ شَاهِدٌ عَلَى أَنَّ الْفَضِيلَةَ فِي أَمْثَالِ هَذَا الْكَلَامِ لَا يَتَنَاوَلُ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ، عَلَى أَنَّهُ يَلْزَمُ حِينَئِذٍ فَضِيلَتُهُ عَلَى الصَّحَابَةِ أَيْضًا، وَأَنَّهُ بَاطِلٌ جَزْمًا.

وَأَمَّا حَدِيثُ: «الْإِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»، فَقَدْ يُرَادُ بِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - الْإِمَامَةُ الْكُبْرَى دُونَ إِمَامَةِ الْعِلْمِ، أَوْ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنْهُمَا، وَإِلَّا لَنَازَعَتِ الْأَنْصَارُ الصَّدِيقَ وَقْتَ اخْتِجَاجِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَيْهِمْ، وَأَيْضًا لَوْ كَانَ الْمُرَادُ إِمَامَةَ الْعِلْمِ، لَاخْتَصَّ الْفَتَوَى بِقُرَيْشٍ فِي زَمَنِ الْأَصْحَابِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَحَاشَاهُمْ عَنِ الْمُسَاهَلَةِ فِي أَمْرِ الدِّينِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ تَدَبَّرَ قَوْلَهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ». وَعَرَفَ أَنَّ مَبْنَى مَسَائِلِ الْفُرُوعِ عَلَى الظَّنِّ، لَا يَسُوغُ لَهُ التَّحْكِيمُ بَيْنَ الْمَذَاهِبِ، وَلَا الْعَصْبِيَّةُ لِوَاحِدٍ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ عَلَى الْآخَرِ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا

قُصَارَى أَمْرِ الْمُقْلَدِ أَنْ يَعْتَقِدَ صِحَّةَ مَذْهَبِهِ، وَإِلَّا لَمَا صَحَّ تَقْلِيدُهُ، وَأَنْ يَعْتَقِدَ
 خَطَأً مُخَالِفَهُ فِي مَوْضِعٍ خِلَافِهِ، وَإِلَّا لَمْ يَصَحَّ مَذْهَبُهُ، لَا أَنَّهُ يَعْتَقِدُ خَطَأً مَنْ
 يُخَالِفُهُ مُطْلَقًا، إِذْ كَمْ مِنْ مَسَائِلَ اتِّفَاقِيَّةٍ بَيْنَ الْأُئِمَّةِ، وَإِذَا كَانَتْ مَسَائِلُ الْفُرُوعِ
 ظَنِّيَّاتٍ، يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ صِحَّةُ مَذْهَبِهِ مُحْتَمِلَ الْخَطَا، وَخَطَأُ مُخَالِفِهِ مُحْتَمِلَ
 الصَّحَّةِ، فَلَا تَكُونُ الصَّحَّةُ وَالْخَطَأُ هُنَاكَ أَمْرًا يَقِينِيًّا، بَلْ رَاجِعًا إِلَى ظَنِّ
 الْمُجْتَهِدِ وَالْمُقْلَدِ، فَحِينَئِذٍ لَا يَبْقَى مَزِيدُ مَجَالٍ لِلْعَصَبِيَّةِ وَالْجِدَالِ.

إِلَّا أَنْ بَعْضًا مِنْ فُقَهَاءِ زَمَانِنَا، أَخَذَتْهُمْ الْحَمِيَّةُ لِبَعْضِ الْمَذَاهِبِ، وَتَرَكَبُ
 الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ فِي الْعَصَبِيَّةِ، وَهَذَا مِنْ سُوءِ أَخْلَاقِهِمْ، وَلَقَدْ يُوجَدُ فِيهِمْ مَنْ
 يُبَالِغُ فِي الْعَصَبِيَّةِ، حَتَّى يَمْتَنِعَ مِنَ الصَّلَاةِ خَلْفَ بَعْضٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا
 يُسْتَقْبَحُ ذِكْرُهُ. وَيَا وَيْحَ هَؤُلَاءِ أَأَيْنَ هُمْ مِنَ اللَّهِ؟ وَلَوْ كَانَ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ
 حَيِّينَ، لَشَدَّدَا النَّكِيرَ عَلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ وَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ فِيمَا يَفْعَلُونَ، فَلَعَمْرُ اللَّهِ لَا
 أَحْصِي عَدَدَ مَنْ رَأَيْتُهُ يُشَمِّرُ عَنْ سَاعِدِ الْجِتْهَادِ فِي الْإِنْكَارِ عَلَى شَافِعِيٍّ يَذْبَحُ
 وَلَا يُسَمِّي، أَوْ حَنَفِيٍّ يَلْمَسُ ذِكْرَهُ وَلَا يَتَوَضَّأُ، أَوْ مَالِكِيٍّ يُصَلِّي وَلَا يُسَمِّلُ، أَوْ
 حَنْبَلِيٍّ يُقَدِّمُ الْجُمُعَةَ عَلَى الزَّوَالِ وَهُوَ يَرَى مِنَ الْعَوَامِّ مَا لَا يُحْصِي عَدَدُهُ إِلَّا اللَّهُ
 تَعَالَى يَتْرُكُونَ الصَّلَاةَ، بَلْ يَرَى كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يَتْرُكُونَهَا وَهُوَ سَاكِتٌ عَنْهُمْ،
 مَعَ أَنَّ جَزَاءَ مَنْ تَرَكَهَا عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ ضَرْبُ الْعُنُقِ، فَيَا اللَّهَ
 وَلِلْمُسْلِمِينَ، أَهَذَا فَقِيهٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ؟! قَبَّحَ اللَّهُ مِثْلَ هَذَا الْفَقِيهِ. ثُمَّ وَمَا بِالْكُفْرِ
 تُنْكِرُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْفُرُوعِ، وَلَا تُنْكِرُونَ الْمَكُوسَ وَالْمُحَرَّمَاتِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا،

وَلَا تَأْخُذْكُمْ الْغَيْرَةُ لِلشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ،
 حَتَّى يُؤَدِّيَ ذَلِكَ إِلَى افْتِرَاقِ كَلِمَتِكُمْ، وَتَسْلُطِ الْجُهَالِ عَلَيْكُمْ، وَسُقُوطِ هَيْبَتِكُمْ
 عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَقَوْلِ السُّفَهَاءِ فِي أَعْرَاضِكُمْ مَا لَا يَنْبَغِي، فَيَهْلِكُونَ لِكَلَامِهِمْ فِيكُمْ،
 لِأَنَّ لُحُومَكُمْ مَسْمُومَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ لِأَنَّكُمْ عُلَمَاءُ، وَإِنَّمَا تُهْلِكُونَ أَنْفُسَكُمْ بِمَا
 تَرْكَبُونَهُ مِنَ الْعِظَائِمِ⁽¹⁾.

تَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، وَأَرْشَدَكُمْ طَرِيقَ الصَّلَاحِ وَالْفَلَاحِ، بِحُرْمَةِ الْعِلْمِ الَّذِي
 مَنَحَهُ اللَّهُ إِيَّاكُمْ، وَبِحُرْمَةِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ أَخَذْتُمُوهُ مِنْهُمْ.
 عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ عَنِ التَّعَصُّبِ فِي الدِّينِ، وَثَبَّتَنَا وَإِيَّاكُمْ عَلَى التَّقْوَى
 وَالْيَقِينِ، بِحُرْمَةِ نَبِيِّهِ الْأَمِينِ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَكْرَمِينَ.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ:

الإمامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيُّ الْمَرْوَزِيُّ
 وُلِدَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ
 وَلَهُ سَبْعُ وَسَبْعُونَ سَنَةً. كَانَ إِمَامًا فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَالزُّهْدِ وَالْوَرَعِ
 وَالْعِبَادَةِ، وَبِهِ عُرِفَ الصَّحِيحُ مِنَ السَّقِيمِ، وَالْمَجْرُوحُ مِنَ الْمُعَدَّلِ.
 نَشَأَ بِبَغْدَادَ، وَطَلَبَ الْعِلْمَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ شُيُوخِهَا، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْكُوفَةِ،
 وَالْبَصْرَةِ، وَمَكَّةَ، وَالْمَدِينَةَ، وَالْيَمَنَ، وَالشَّامَ، وَالْجَزِيرَةَ. وَكَتَبَ عَنْ عُلَمَاءِ ذَلِكَ

العَصْرِ، فَسَمِعَ مِنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ سِوَاهُمْ.

رَوَى عَنْهُ ابْنَاهُ صَالِحٌ وَعَبْدُ اللَّهِ، وَابْنُ عَمِّهِ حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ سِوَاهُمْ، إِلَّا أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَذْكُرْ فِي صَحِيحِهِ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّدَقَاتِ تَعْلِيْقًا، وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيِّ عَنْهُ حَدِيثًا آخَرَ⁽¹⁾.

وَفَضَائِلُهُ كَثِيرَةٌ، وَمَنَاقِبُهُ جَمَّةٌ، وَأَثَارُهُ فِي الْإِسْلَامِ مَشْهُورَةٌ، وَمَقَامَاتُهُ فِي الدِّينِ مَذْكُورَةٌ، اِنْتَشَرَ ذِكْرُهُ فِي الْأَفَاقِ، وَسَرَى حَمْدُهُ فِي الْبِلَادِ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُجْتَهِدِينَ الْمَعْمُولِ بِقَوْلِهِ وَرَأْيِهِ، وَمَذْهَبِهِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ.

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّةٍ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حُجَّةٌ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عَبْدِهِ فِي أَرْضِهِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «خَرَجْتُ مِنْ بَغْدَادَ، وَمَا خَلَفْتُ بِهَا أَحَدًا أَتَقَى، وَأُورَعٌ وَلَا أَفْقَهَ وَلَا أَعْلَمَ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ»⁽²⁾.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ: مَا رَأَيْتُ أَسْوَدَ الرَّأْسِ، أَحْفَظَ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَعْلَمَ بِفَقْهِهِ وَمَعَانِيهِ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ⁽³⁾.

(1) جامع الأصول في أحاديث الرسول: 12 / 167.

(2) مناقب الشافعي للبيهقي: 1 / 529.

(3) المصدر نفسه.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: «كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَحْفَظُ أَلْفَ أَلْفِ حَدِيثٍ، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُدْرِيكَ؟ قَالَ: ذَاكَرْتُهُ فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ الْأَبْوَابَ»⁽¹⁾.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ: رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ كَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ لَهُ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ، يَقُولُ مَا يَشَاءُ، وَيُمْسِكُ مَا يَشَاءُ.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: كَانَتْ مُجَالَسَةُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ مُجَالَسَةَ الْآخِرَةِ، لَا يُذَكَّرُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَمَا رَأَيْتُهُ ذَكَرَ الدُّنْيَا قَطُّ⁽²⁾.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى: «حُمِلَ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِيرَاثُهُ مِنْ مِصْرَ، مِئَةُ أَلْفِ دِينَارٍ، فَحَمَلَ إِلَى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ثَلَاثَةَ أَكْيَاسٍ، فِي كُلِّ كَيْسٍ أَلْفُ دِينَارٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذِهِ مِنْ مِيرَاثٍ حَلَالٍ، فَخُذْهَا وَاسْتَعِنْ بِهَا عَلَى عَائِلَتِكَ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، أَنَا فِي كِفَايَةٍ، فَرَدَّهَا، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهَا شَيْئًا»⁽³⁾.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَبِي كَثِيرًا يَقُولُ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ: اللَّهُمَّ كَمَا صُنْتَ وَجْهِي عَنِ السُّجُودِ لِغَيْرِكَ، فَصُنْ وَجْهِي عَنِ الْمَسْأَلَةِ لِغَيْرِكَ»⁽⁴⁾.

وَقَالَ مَيْمُونُ بْنُ الْأَصْبَغِ: «كُنْتُ بِبَغْدَادَ، فَسَمِعْتُ ضَجَّةً، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يُمْتَحَنُ، فَدَخَلْتُ، فَلَمَّا ضُرِبَ سَوْطًا، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا ضُرِبَ الثَّانِي قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَلَمَّا ضُرِبَ الثَّلَاثَ، قَالَ:

(1) تاريخ بغداد: 90 / 6.

(2) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: 287 / 11.

(3) سير السلف الصالحين: 1060 / 3.

(4) حلية الأولياء: 233 / 9.

الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَلَمَّا ضُرِبَ الرَّابِعُ، قَالَ: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾⁽¹⁾، فَضُرِبَ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ سَوْطًا، وَكَانَتْ تِكَّةُ أَحْمَدَ حَاشِيَةَ ثَوْبٍ، فَانْقَطَعَتْ، فَنَزَلَ السَّرَاوِيلُ إِلَى عَانَتِهِ، فَرَمَى أَحْمَدُ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَحَرَكَ شَفَتَيْهِ، فَمَا كَانَ بِأَسْرَعَ مِنْ أَنْ ارْتَقَى السَّرَاوِيلُ وَلَمْ تَنْزِلْ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: رَأَيْتَكَ تُحَرِّكُ شَفَتَيْكَ، فَأَيَّ شَيْءٍ قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي مَلَأْتَ بِهِ الْعَرْشَ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي عَلَى الصَّوَابِ، فَلَا تَهْتِكْ لِي سِتْرًا⁽²⁾.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيُّ: «رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: مَا صَنَعَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَحْمَدُ، ضَرَبْتَ فِيَّ، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ هَذَا وَجْهِي فَاَنْظُرْ إِلَيْهِ، فَقَدْ أَبْحَثْتَ النَّظَرَ إِلَيْهِ»⁽³⁾.
وَقَدْ تَقَدَّمَ قِصَّةُ مِحْنَةِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ.
رُويَ أَنَّهُ: لَمَّا مَاتَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، صَلَّى عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لَا يُحْصَى، فَأَمَرَ الْمُتَوَكِّلُ أَنْ يُمَسَّحَ مَوْضِعُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ، فَوَجَدُوا مَوْقِفَ أَلْفِي أَلْفٍ وَثَلَاثِمِئَةِ أَلْفٍ وَنَحْوَهَا.

وَلَمَّا انْتَشَرَ خَبَرُ مَوْتِهِ، أَقْبَلَ النَّاسُ مِنَ الْبِلَادِ يُصَلُّونَ عَلَى قَبْرِهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ مَا لَا يُحْصَى.

(1) سورة التوبة الآية: 51.

(2) صفة الصفوة: 1 / 485.

(3) تاريخ بغداد: 90 / 6.

رَوِيَ أَنَّهُ أَسْلَمَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْيَهُودِ وَالْمَجُوسِ وَالنَّصَارَى نَحْوَ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفًا، لَمَّا رَأَوْا مِنْ كَثَرَةِ الْخَلْقِ عَلَى جَنَازَتِهِ، وَلَمَّا رَأَوْا مِنَ الْعَجَبِ ذَلِكَ الْيَوْمِ⁽¹⁾.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ:

الْإِمَامُ أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ حَبْتَةَ⁽²⁾ الْأَنْصَارِيُّ الْبَجَلِيُّ، وَجَدَهُ سَعْدُ أَوَّلُ أَبِي لِأَبِي يُوسُفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَهُ نُصْرَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعُرِضَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَرَدَّهُ لِصِغَرِهِ، وَكَانَ لَا يَأْذَنُ لِلْخُرُوجِ إِلَى الْغَزَاةِ إِلَّا لِلْبَالِغِ.

نَزَلَ الْكُوفَةَ فَمَاتَ بِهَا، وَصَلَّى عَلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا، وَقَدْ أَصَابَ لِسَعْدٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْوَةٌ.

ذَكَرَ الْإِمَامُ الصَّيْمَرِيُّ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ حَبْتَةَ الْبَجَلِيَّ مِنَ الْأَوْسِ، جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَاسْتَضَغَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَتِلْكَ الْمَسْحَةُ فِيهِمْ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، وَكَانَ الْإِمَامُ أَبُو يُوسُفَ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ كَانَ رَأْسَهُ أَذْهَنُ مِنْ تِلْكَ الْمَسْحَةِ.

وُلِدَ أَبُو يُوسُفَ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَمِئَةً بِالْكُوفَةِ، ثُمَّ سَكَنَ بَغْدَادَ، وَسَمِعَ مِنَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَيَحْيَى بْنَ

(1) العاقبة في ذكر الموت لابن الخراط: 158.

(2) ختمة، في قونية ورئيس الكتاب وعاطف أفندي.

سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَسَلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو
الْعُمَرِيِّ، وَخَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ
ابْنِ يَسَارٍ، وَحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، وَالْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ، وَلَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَيُّوبَ
ابْنَ عُتْبَةَ، وَجَمَاعَةٍ.

وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَبِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ
الْجَعْدِ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ،
وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُوسَى الطُّوسِيُّ، وَعَبْدُوسُ بْنُ بِشْرٍ، وَالْحَسَنُ
ابْنُ شَيْبٍ فِي آخِرِينَ.

وَلَاَهُ مُوسَى الْهَادِي أَخُو هَارُونَ الرَّشِيدِ قَضَاءَ بَغْدَادَ، ثُمَّ الرَّشِيدُ، وَهُوَ
أَوَّلُ مَنْ لُقِّبَ بِقَاضِي الْقَضَاءِ فِي الْإِسْلَامِ⁽¹⁾.

لَمْ يَخْتَلَفْ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ فِي أَنَّهُ
ثِقَةٌ. وَكَانَ اسْتَخْلَفَ ابْنَهُ يُوسُفَ عَلَى الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ، وَأَقَرَّهُ الرَّشِيدُ عَلَى
عَمَلِهِ، وَوَلَاهُ قَضَاءَ الرُّصَافَةِ⁽²⁾ بَعْدَ أَبِيهِ.

قَالَ بِشْرُ بْنُ غِيَاثٍ: صَحِبْتُ أَبَا يُوسُفَ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ انْصَبْتُ عَلَيْهِ
الدُّنْيَا سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً. قَالَ أَبُو يُوسُفَ: مَا أَظُنُّ أَجَلِي إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَمَا
لَيْتَ شَهْرًا حَتَّى مَاتَ.

(1) مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه: 58 - 61.

(2) المقصود رصافة بغداد بالجانب الشرقي بناها المهدي وعسكر فيها. معجم البلدان: 46/3.

قِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ لِخَمْسٍ خَلَوْنَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَمِئَةٍ.

رُوي أَنَّ الشَّيْخَ مَعْرُوفَ الْكَرْخِي تَأَسَّفَ حَيْثُ فَاتَتْهُ صَلَاتُهُ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ: إِنَّهُ وَلِي الْقَضَاءِ، وَكَانَ مِنْ عُمَّالِ السَّلَاطِينِ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ قَصْرًا فُرِشَتْ مَجَالِسُهُ، وَأُزْحِيَتْ سُورُهُ، وَقَامَ وَلَدَانُهُ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: لِأَبِي يُوسُفَ، قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَبِمَا اسْتَحَقَّ هَذَا؟ قَالُوا: بِتَعْلِيمِ الْعِلْمِ، وَصَبْرِهِ عَلَى أَذَاهُمْ⁽¹⁾.

ذَكَرَ الْإِمَامُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْخُوَارَزْمِيُّ، وَالْإِمَامُ الصِّيمَرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَالْفِقْهَ وَأَنَا مُقْلٌ الْحَالِ، فَجَاءَ إِلَيَّ أَبِي يَوْمًا وَأَنَا عِنْدَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، لَا تَمُدَّ رِجْلَكَ⁽²⁾ مَعَهُ، فَإِنَّ خُبْرَهُ مَشْوِيٌّ⁽³⁾، وَأَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى الْمَعَاشِ، فَاخْتَرْتُ طَاعَةَ وَالِدِي، وَقَعَدْتُ عَنِ الطَّلَبِ، فَسَأَلَنِي الْإِمَامُ وَتَفَقَّدَنِي وَقَالَ: مَا خَلَفَكَ عَنَّا؟ قُلْتُ: طَلَبُ الْمَعَاشِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ، دَفَعَ إِلَيَّ صُرَّةً فِيهَا مِئَةُ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: أَنْفِقْ هَذَا، فَإِذَا نَفَدَ فَأَعْلِمْنِي، وَالزَّمِ الْحَلَقَةَ، وَجَعَلَ كُلَّمَا نَفَدَ يُعْطِينِي مِئَةً أُخْرَى بِلاِ إِعْلَامِي، كَأَنَّهُ يُخْبِرُ بِنَفَادِهَا، حَتَّى بَلَغْتُ حَاجَتِي مِنَ الْعِلْمِ، أَحْسَنَ اللَّهُ تَعَالَى مُكَافَأَتَهُ، وَغَفَرَ لَهُ⁽⁴⁾.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 308 - 309.

(2) لَا تَمُدَّنْ رِجْلَكَ، فِي أَنْطَالِيَا.

(3) مُسْتَوِي، فِي قَوْنِيَّة.

(4) مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه: 61 - 62.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْحَلَبِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، قَالَ: مَاتَ أَبِي وَأَنَا صَغِيرٌ، وَأَسْلَمْتَنِي أُمِّي إِلَى الْقَصَّارِ، فَكُنْتُ أَدْعُ الْقَصَّارَ وَالزُّمَ حَلَقَةً الْإِمَامِ، وَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ، جَاءَتْ أُمِّي إِلَى الْإِمَامِ وَقَالَتْ: مَا لِلصَّبِيِّ أُسْتَاذٌ غَيْرُكَ، أَطْعِمُهُ غَزْلِي وَهُوَ يَتِيمٌ، قَالَ الْإِمَامُ: دَعِيهِ فَإِنَّهُ يَتَعَلَّمُ أَكْلَ الْفَالُودَجِ بِدُهْنِ الْفُسْتِقِ، فَوَلَّتْ قَائِلَةً: هَذَا شَيْخٌ ذَهَبَ عَقْلُهُ، فَلَزِمْتُهُ حَتَّى نَفَعَنِي اللَّهُ بِالْعِلْمِ، وَتَقَلَّدْتُ الْقَضَاءَ، وَكُنْتُ أَجَالِسُ الرَّشِيدَ، وَأَكُلُ مَعَهُ عَلَى مَا نِدَّتِهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ، قُدِّمَ إِلَيَّ الرَّشِيدُ فَالُودَجْتُ بِدُهْنِ الْفُسْتِقِ، فَقَالَ: كُلْ مِنْهَا فَلَيْسَ فِي كُلِّ يَوْمٍ يُعْمَلُ لَنَا مِثْلُهَا، فَضَحِكْتُ، فَسَأَلَنِي عَنِ الضَّحِكِ، فَأَخْبَرْتُهُ، وَقَالَ: لَعَمْرِي إِنَّ الْعِلْمَ يَنْفَعُ وَيَرْفَعُ دِينًا وَدُنْيَا، وَتَرَحَّمَ عَلَيَّ الْإِمَامُ وَقَالَ: كَانَ يَنْظُرُ بَعِينَ قَلْبِهِ، وَيَرَى مَا لَا يَرَاهُ غَيْرُهُ بَعِينَ رَأْسِهِ⁽¹⁾.

وَعَنْ شُجَاعِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، قَالَ: مَاتَ أَبِي فَلَمْ أَحْضُرْ جَنَازَتَهُ، وَتَرَكْتُهُ عَلَى الْجِرَانِ وَالْأَقَارِبِ، خَشْيَةً أَنْ يَفُوتَنِي مَجْلِسُ الْإِمَامِ مَا لَا تَذْهَبُ حَسْرَتُهُ عَنِّي.

وَعَنْ بَشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: كَانَ عِيَالِي تَدْخُلُ عَلَى عِيَالِ أَبِي يُوسُفَ، فَحَكَتِ امْرَأَتُهُ الْقَدِيمَةُ، أَنَّ أَبَا يُوسُفَ كَانَ لَا يَغِيبُ عَنْ مَجْلِسِ الْإِمَامِ لَيْلًا وَلَا نَهَارًا إِلَّا فِي بَعْضِ اللَّيَالِي، فَذَهَبْتُ إِلَى الْإِمَامِ، وَشَكَيْتُ مِنَ الْإِفْلَالِ، قَالَتْ: فَوَعظَنِي وَقَالَ: إِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ قَلِيلٌ وَسَتُفْتَحُ الدُّنْيَا لَكُمْ أَضْعَافَ مَا تَرْجُونَهُ، فَلَمْ تَمُرَّ

(1) وفيات الأعيان: 6/ 380-381.

الْأَيَّامَ حَتَّى فُتِحَ، فَسَأَلْتُ أَبَا يُوسُفَ عَنْ مِقْدَارِ مَا يَمْلِكُ، قَالَ: لَا أَعْرِفُ الْجَمِيعَ، إِنَّمَا أَعْرِفُ أَنَّ لِي سَبْعِمِئَةَ بَغْلٍ، رِكَابُهُنَّ مِنْ ذَهَبٍ، وَثَلَاثِمِئَةَ فَرَسٍ. عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ أَبُو يُوسُفَ مَشْهُورًا بِالْعِلْمِ، ظَاهِرَ الْفَضْلِ، مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ، أَفْقَهُ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ وَضَعَ الْكُتُبَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ، وَأَمْلَى الْمَسَائِلَ، وَبَثَّ عِلْمَ الْإِمَامِ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ»⁽¹⁾.

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رُزَيْقٍ قَالَ: كَانَ أَبُو يُوسُفَ صَغِيرَ الْجُثَّةِ، يَكَادُ يَغْرُقُ فِي فِرَاشِهِ، فَأَخَذَ فِي الْكَلَامِ، فَتَحَيَّرْتُ وَقُلْتُ: لَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ الْعِلْمَ فِي جَوْفِ طَيْرٍ لَفَعَلَ.

عَنْ بَشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: أَوَى أَبُو يُوسُفَ لَيْلَةً إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا رَجُلٌ يَقْرَعُ الْبَابَ، فَإِذَا هُوَ هَرْمَةٌ بَنُ أَعْيُنَ، فَقَالَ: أَجِبِ الْخَلِيفَةَ، قَالَ: مَا السَّبَبُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، خَرَجَ مَسْرُورُ الْخَادِمِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَجِيءَ بِكَ، فَاغْتَسَلَ أَبُو يُوسُفَ وَتَحَنَّطَ وَرَاحَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ، فَإِذَا عَيْسَى بْنُ جَعْفَرٍ عِنْدَهُ، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّ السَّلَامَ وَقَالَ: رَوْعُنَاكَ، ثُمَّ قَالَ: عِنْدَ هَذَا جَارِيَةٌ لَا يَبِيعُنِي، قُلْتُ: وَمَا قَدَرُهَا حَتَّى تَمْنَعَهَا مِنَ الْخَلِيفَةِ؟ قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْعَدْلِ [سُرْعَةُ الْعَدْلِ]»⁽²⁾، لِي حَلِفٌ عَلَى أَنْ لَا أَبِيعَهَا، وَلَا أَهْبَهَا. قَالَ الرَّشِيدُ: هَلْ مِنْ مَخْرَجٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ،

(1) تاريخ بغداد: 359 / 16.

(2) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا. والكلام في الأصل مثل لأكثم بن صيفي، يقول: لا ينبغي لمن يبلغه عن أخيه شيء أن يسرع إليه باللائمة فلعل له عذرا وحبّة. جمهرة الأمثال: 2 / 192.

يَبِيعُ النِّصْفَ، وَيَهَبُ النِّصْفَ، فَيَكُونُ لَمْ يَبِيعْ، وَلَمْ يَهَبْ، فَأَتَى بِالْجَارِيَةِ، وَفَعَلَ كَذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ الرَّشِيدُ: يَا يَعْقُوبُ، إِنْ لَمْ أَبْتَ مَعَهَا اللَّيْلَةَ كَأَنَّ⁽¹⁾ نَفْسِي تَخْرُجُ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِسْتِبْرَاءِ، قُلْتُ: اعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَإِنَّ الْحُرَّةَ لَا تُسْتَبْرَأُ، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا عَلَى عِشْرِينَ أَلْفَ دِينَارٍ. ثُمَّ أَمَرَ لِأَبِي يُوسُفَ عِشْرِينَ تَخْتًا⁽²⁾ مِنْ ثِيَابٍ وَمِئَتِي أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَوَهَبْتُ لَهُ الْجَارِيَةَ نِصْفَ مَهْرِهَا، وَاعْتَذَرْتُ بِأَنْ نِصْفَهُ جَعَلْتُهُ لِحَاجَتِي.

قَالَ بَشْرٌ: فَأَخَذَ الْمَالَ وَأَعْطَانِي أَلْفَ دِينَارٍ، وَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَ بَأْسًا فِيمَا فَعَلْتُ؟ قَالَ بَشْرٌ: قُلْتُ: لَا⁽³⁾.

وَيُرَوَّى أَنَّ الرَّشِيدَ، حَلَفَ بِالطَّلَاقِ ثَلَاثًا إِنْ بَاتَتْ زَوْجَتُهُ زُبَيْدَةً فِي مُلْكِهِ، وَنَدِمَ وَتَحَيَّرَ، فَقَالَ: إِنْ هَاهُنَا فَتَى مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ، مِنْهُ يُرْجَى الْمَخْرَجُ، فَدَعَاهُ وَعَرَضَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اسْتَغْمِلْ حَقَّ الْعِلْمِ، قَالَ: كَيْفَ؟! أَنْتَ عَلَى السَّرِيرِ، وَأَنَا قَائِمٌ، فَوَضَعَ لَهُ كُرْسِيًّا، وَجَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: تَبَيَّتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَا يَدَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾⁽⁴⁾، فَوَلَّاهُ الرَّشِيدُ قَضَاءَ الْقَضَاةِ⁽⁵⁾.

(1) كانت، في أنطاليا.

(2) التخت: وعاء تصان فيه الثياب، فارسي وقد تكلمت به العرب. اللسان/ تخت.

(3) تاريخ بغداد: 359 / 16.

(4) سورة الجن الآية: 18.

(5) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 521 / 2.

وَقَالَ لَهُ: حَاجَتَكَ، قَالَ: أَنْ تُخْرِجَنِي مِنَ الْيَمِينِ كَمَا أَخْرَجْتُكَ، فَإِنَّ أُمِّي كَانَتْ تَنْهَانِي عَنِ التَّعَلُّمِ، فَحَلَفْتُ أَنْ أُطْعِمَهَا خَيْصَ سُكَّرٍ يُتَّخَذُ لِلْخَلِيفَةِ فِي طَبَقِ الْخَلِيفَةِ، وَكَانَ فِي جَوَارِي يَهُودِيٍّ، فَبَنَى كَنِيفًا، وَضَيَّقَ الطَّرِيقَ، فَمَنْعَتْهُ، وَقَالَ: إِذَا جِئْتَ بِعِمَارَةٍ⁽¹⁾ الْخَلِيفَةِ وَضَاقَ الطَّرِيقُ لَهَا يَهْدِمُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ، فَأَمَرَ بِعِمَارَتِهِ، وَرَكِبَ عَلَيْهَا، وَجَعَلَ فِي طَبَقِ خَيْصَةٍ فَبَعَثَ إِلَى أُمِّهِ، فَلَمَّا رَكِبَ الْعِمَارَةَ ضَاقَتِ الْمَحَلَّةُ بِسَبَبِ الْكَنِيفِ فَهَدِمَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: كُنْتُ عَلِمْتُ بِالْهَدْمِ حِينَ قُلْتُ: إِذَا ضَاقَتْ بِالْعِمَارَةِ فَاهْدِمُهُ، وَخَرَجَ أَبُو يُوسُفَ عَنِ الْحَلْفَيْنِ.

يُرَوَّى أَنَّهُ حَجَّ مَعَ الرَّشِيدِ وَكَانَ زَمِيلَهُ، وَكَانَ إِذَا بَرَقَ رَفَعَ ذَيْلَ الْعِمَارَةِ فَبَصَقَ، فَقَالَ لَهُ الرَّشِيدُ: أَتَدْرِي مَعَ مَنْ أَنْتَ؟ فَبَاهَى أَنَّهُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ، فَقَالَ أَبُو يُوسُفَ: فَخْرُكَ بِنَسَبِكَ، وَفِي الْعَالَمِ أَلُوفٌ مِثْلَكَ، وَأَنَا أَوْحَدُ الْعَصْرِ فِي الْعِلْمِ، فَاثْقَطِ الْخَلِيفَةُ وَقَالَ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ حَمَالًا وَتَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْفَقِيه: حَجَّ أَبُو يُوسُفَ مَعَ الرَّشِيدِ، وَتَقَدَّمَ يَعْقُوبُ لِلْإِمَامَةِ فِي عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ سَلَّمَ وَقَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ، أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ، فَإِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ وَمِمَّنْ عَلَّمَكَ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ كَذَلِكَ لَمَا تَكَلَّمْتُ فِي صَلَاتِكَ، فَسَرَّ هَارُونَ، وَقَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ هَذَا الْجَوَابَ لِي بِشَطْرِ مَمْلَكَتِي.

(1) الْعِمَارَةُ وَالْعِمَارَةُ: أَصْغَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ، وَقِيلَ: هُوَ الْحَيُّ الْعَظِيمُ يَقُومُ بِنَفْسِهِ. اللِّسَانُ/ عَمْر.

وَقِيلَ: قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: جَبَلْنَا جَبْلَ الرَّحْمَةِ، وَمَنْزِلُ الْحُكْمِ وَالْعِلْمِ
وَالْبَرَكَاتِ مِنَ السَّمَاءِ، وَنَحْنُ مَهْبِطُ الْوَحْيِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ مَا اسْتَقَرَّتِ
الرَّحْمَةُ بِجَبَلِكُمْ، بَلْ سَالَتْ إِلَيْنَا فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشُّعَابِ، فَاسْتَقَرَّتْ عِنْدَنَا.

ذَكَرَ الْإِمَامُ الْغَزْنَويُّ عَنْ هِلَالٍ: «أَنَّ أَبَا يُوسُفَ كَانَ يَحْفَظُ التَّفْسِيرَ
وَالْحَدِيثَ وَأَيَّامَ الْعَرَبِ، وَكَانَ أَقَلَّ عُلُومِهِ الْفِقْهُ»⁽¹⁾.

وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: «صُحْبَةُ»⁽²⁾ مَنْ لَا يَخْشَى الْعَارَ، عَارُ
يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: رُؤُوسُ النِّعَمِ ثَلَاثَةٌ: الْإِسْلَامُ، وَالْعَافِيَةُ، وَالْغِنَى، وَلَا يَتِمُّ
الْعَيْشُ إِلَّا بِهَا»⁽³⁾.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ قَالَ: «الْعِلْمُ شَيْءٌ لَا يُعْطِيكَ بَعْضُهُ حَتَّى تُعْطِيَ أَنْتَ
لَهُ كُلَّكَ، فَإِذَا أُعْطِيََتْ كُلُّكَ، كُنْتَ فِي إِعْطَائِهِ الْبَعْضَ لَكَ عَلَى غَرَرٍ»⁽⁴⁾.

وَعَنِ الْفَضْلِ قَالَ: «لَا يَبْلُغُ فِي الْفِقْهِ، إِلَّا مَنْ لَيْسَ لَهُ هَمُّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ قَالَ: «كَانَ أَبُو يُوسُفَ يُصَلِّي بَعْدَمَا وَلِيَ الْقَضَاءَ
كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ رَكْعَةٍ»⁽⁵⁾.

(1) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 523 / 2.

(2) صحبت، في بعض النسخ.

(3) تاريخ بغداد: 359 / 16.

(4) المصدر نفسه: 359 / 16.

(5) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 523 / 2.

وَعَنْ بَشْرِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: قَالَ أَبُو يُوسُفَ: أَخَذْتُ الْفَرَائِضَ وَمَسَائِلَ الْحَيْضِ عَنِ الْإِمَامِ فِي مَجْلِسٍ، وَالنَّحْوَ عَنْ رَجُلٍ حَاضِرٍ فِي مَجْلِسٍ.
وَذَكَرَ عَيَّاشُ الدُّورِيِّ، أَنَّهُ كَلَّمَ الْخَلِيفَةَ فِي أَرْزَاقِ الْأَنْصَارِ، فَأَجْرَى عَلَيْهِمْ، وَكَانَ هُوَ مِنْهُمْ. وَكَانَ مُعْظَمًا لِأُمُورِ الدِّينِ، لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ تَحْتَ الثَّيَابِ إِذَا دَعَا رَبَّهُ، بَلْ كَانَ يَبْرُزُ، وَكَانَ يَصُومُ رَجَبَ وَشَعْبَانَ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ: رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ يَتَسَاوَمَانِ جَارِيَةً، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مِثْلِي وَمِثْلَكَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ﴾⁽¹⁾، فَسَمِعَ أَبُو يُوسُفَ كَلَامَهُمَا، فَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَكَادَ يُغْشَى عَلَيْهِ، فَأَقْبَلَ يُعَاتِبُ الْقَائِلَ وَقَالَ: أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، يَجْعَلُ كَلَامَهُ نَزْلَةً لِكَلَامِهِ، أَمَا يَنْبَغِي لِقَارِي الْقُرْآنِ أَنْ يَقْرَأَهُ بِخُشُوعٍ وَوَرَعٍ وَهَيْبَةٍ، مَا أَرَاكَ إِلَّا وَقَدْ زَالَ عَقْلُكَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ لِآخَرَ: ﴿ثُمَّ جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَا مُوسَى﴾⁽²⁾، فَعَاتَبَهُ بِهَذَا الْعِتَابِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ: كُنْتُ لَا أَحِبُّ أَبَا يُوسُفَ لِمُخَالَطَتِهِ الْوُلَاةَ، فَلَمَّا سَمِعْتُ هَذَا الْكَلَامَ أَحْبَبْتُهُ.

(1) سورة ص الآية: 23.

(2) سورة طه الآية: 40.

وَذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّازِيُّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رِكَابِهِ، حَيْثُ كَانَ مِنَ الذَّهَبِ،
وَقَدْ نُهِيَ عَنْهُ، فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أُرِيَ النَّاسَ عِزَّ الْعِلْمِ؛ أَنَّ ابْنَ الْخِيَّاطِ بَلَغَ بِهِ
جَلَالَهُ الْعِلْمُ إِلَى هَذَا الْقَدْرِ حَتَّى يَزْدَادَ النَّاسُ حِرْصًا⁽¹⁾.

قِيلَ: وَكَانَ هُوَ أَوَّلَ مَنْ خُوطِبَ بِقَاضِي الْقَضَاةِ، وَأَوَّلَ مَنْ غَيَّرَ لِبَاسَ
الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الزِّيِّ، وَأَوَّلَ مَنْ وَضَعَ الْكُتُبَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي
حَنِيفَةَ، وَأَمْلَى الْمَسَائِلَ، وَنَشَرَهَا فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ، حَتَّى قِيلَ: لَوْلَا أَبُو
يُوسُفَ لَمَا ذُكِرَ أَبُو حَنِيفَةَ.

وَكَانَ يَقُولُ: مَا قُلْتُ قَوْلًا خَالَفْتُ فِيهِ أَبَا حَنِيفَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ قَوْلٌ قَالَهُ ثُمَّ
رَغِبَ عَنْهُ⁽²⁾.

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَسْلَمَةَ الطَّيَالِسِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو لِلْإِمَامِ قَبْلَ أَبَوَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ: كَانَ الْإِمَامُ يَدْعُو لِحَمَادٍ قَبْلَ أَبَوَيْهِ.

وَكَانَتْ لَهُ عِنْدَ الرَّشِيدِ مَنْزِلَةٌ رَفِيعَةٌ، بِحَيْثُ يَبْلُغُ دَارَ الْخِلَافَةِ رَاكِبًا بَغْلَتَهُ،
فَيُرْفَعُ لَهُ السِّتْرُ، فَيَدْخُلُ كَمَا هُوَ رَاكِبًا، وَالرَّشِيدُ يَبْدُوهُ بِالسَّلَامِ، حَتَّى رَدَّ
شَهَادَةَ بَعْضِ قَوَادِهِ، فَشَكَاهُ، فَسَأَلَهُ الرَّشِيدُ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا عَبْدُ
الْخَلِيفَةِ، فَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَا شَهَادَةَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَشَهَادَتُهُ مَرْدُودَةٌ.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 525 / 2.

(2) تاج التراجم لابن قطلوبغا: 316-317.

قِيلَ: قَالَ الْخَلِيفَةُ لَهُ: إِنَّ أَنَا شَهِدْتُ أَمْرًا، هَلْ تَقْبَلُهَا مِنِّي، قَالَ: لَا، فَسَأَلَهُ⁽¹⁾ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: لِأَنَّكَ تَتَكَبَّرُ عَلَى الْحَقِّ، وَلَا تَحْضُرُ الْجَمَاعَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَبَنَى الرَّشِيدُ مَسْجِدًا فِي دَارِهِ، وَأَذِنَ لِلْعَامَّةِ فِي الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِهِ، فَحَضَرَ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّلَاةَ مَعَهُمْ.

رُوي⁽²⁾ أَنَّ الرَّشِيدَ قَالَ لَهُ يَوْمًا: إِنَّكَ تُبْطِئُ فِي زِيَارَتِي، وَأَنَا رَاغِبٌ مُشْتَاقٌ إِلَى صُحْبَتِكَ، قَالَ: إِنَّمَا يَحْصُلُ لَكَ الشَّرَفُ بِزِيَارَتِي إِذَا زُرْتُكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَأَمَّا إِذَا أَكْثَرْتَ مِنْهَا، فَلَا يَحْصُلُ لَكَ الشَّرَفُ أَصْلًا، قَالَ: فَقَبَّلَهُ الرَّشِيدُ، وَاسْتَحْسَنَ جَوَابَهُ.

رُوي أَنَّ الرَّشِيدَ لَمَّا جَعَلَ الْأَمِينَ وَلِيِّ عَهْدِهِ فِي صِبَاهُ، قَالَ أَبُو يُوسُفَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ وَلِيَّ عَهْدِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَمْ يُسَوِّدْ صَحِيفَتَهُ بِالْأَوْزَارِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أُمَّهُ زُبَيْدَةً، فَأَنْفَذَتْ إِلَيْهِ مِئَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ⁽³⁾.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى الْقُمِّيِّ قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي يُوسُفَ فِي وَقْتٍ ظَنَنْتُ أَنَّهُ مُشْتَغَلٌ بِجَوَارِيهِ، فَإِذَا عَلَى الطَّاقَاتِ قَمَاطِرُ⁽⁴⁾ حَوْلَ الْبَيْتِ، قَالَ: هَذِهِ قَضَايَا قَضَيْتُ بِهَا عَلَى عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَا مُحْتَاجٌ⁽⁵⁾ إِلَى أَنْ أُعِدَّ لَهَا جَوَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(1) فسأل، في رئيس الكتاب وعاطف أفندي وأنطاليا.

(2) يُروى، في قونية.

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1/ 525-526.

(4) قَمَاطِرُ جمع قَمَطَر، والقَمَطَرَةُ: ما تصان فيه الكتب، ولا يقال بالتشديد. اللسان/ قمطر.

(5) أحتاج، في قونية.

وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مِتُّ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْفَقْرِ وَلَمْ أَدْخُلْ فِي الْقَضَاءِ، عَلَى أَنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى مَا تَعَمَّدْتُ جَوْرًا، وَلَا حَابَيْتُ خَصْمًا مِنْ سُلْطَانٍ وَلَا سُوقَةٍ⁽¹⁾.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ⁽²⁾: سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَظْلِمُ فِي حُكْمٍ حَكَمْتُ بِهِ بَيْنَ عِبَادِكَ مُتَعَمِّدًا، وَاجْتَهَدْتُ عَلَى أَنْ يُوَافِقَ كِتَابَكَ وَسُنَّةَ نَبِيِّكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَا لَمْ أَجِدْهُ جَعَلْتُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ الْإِمَامَ أَبَا حَنِيفَةَ، لِعِلْمِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِهِ مِنْهُ.

وَعَنْ بَشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَطَأُ فَرْجًا حَرَامًا قَطُّ، وَأَنَا أَعْلَمُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَكُلْ دِرْهَمًا حَرَامًا⁽³⁾.
وَذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَرَجِ سَعِيدُ بْنُ رَجَاءٍ الْأَصْفَهَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّدِ مَوْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ مَوْتِهِ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ مَا تَقَدَّمَ إِلَيَّ خَصْمَانِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ الْقَضَاءُ لِأَحَدِهِمَا فَاغْفِرْ لِي.

قَالَ أَبُو حَفْصٍ: وَلَا يُتَّهَمُ عَلَى مِثْلِهِ أَنْ يَقُولَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ قَوْلًا بِخِلَافِ مَا كَانَ هُوَ فِيهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(1) تاريخ بغداد: 16 / 359.

(2) جماعة، في قونية.

(3) تاريخ بغداد: 16 / 372.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ:

الإمام أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني [بالولاء، الفقيه الحنفي، أصله من قرية على باب دمشق في وسط الغوطة⁽¹⁾ تسمى: حرستا، من أعمال دمشق، قدم أبوه العراق، فولد محمد بواسط، ونشأ بالكوفة.

وقيل: إنه مولى لبنى شيان، من قرية فلسطين، ثم انتقل إلى الكوفة⁽²⁾.

وذكر الإمام العلامة النسفي، صاحب "المصنف" و"الكافي"، أنه محمد بن الحسن بن عبد الله بن طاوس بن هرمز ملك بني شيان، وأبو حنيفة نuman بن ثابت بن طاوس بن هرمز، أسلم على يد عمر⁽³⁾، وقد نقل عن بعض الكتب أن هذه النسبة تبلغ إلى أفريدون.

وذكر الخطيب البغدادي: أنه من الجزيرة، كان أبوه في جند الشام. ولد بواسط في سنة اثنتين وثلاثين ومئة، ونشأ بالكوفة، وغلب عليه الرأي. أي الاجتهاد. قدم بغداد، وسمع منه الناس الحديث والرأي. سمع العلم من الإمام أبي حنيفة، ومسعر بن كدام، والثوري، وعمرو بن ذر، ومالك بن مغول، ومالك، وأبي عمرو، والأوزاعي، وزمعة بن صالح، وبكير بن عامر، وأبي يوسف.

وسكن بغداد، وحدث بها.

(1) ما بين معقوفين سقط من الأزهرية ونور عثمانية 1.

(2) تاريخ بغداد: 2 / 561

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 526.

رَوَى عَنْهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ الْجُوزْجَانِيُّ، وَهَشَامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. وَكَانَ الرَّشِيدُ وَلَاهُ الْقَضَاءَ، فَخَرَجَ مَعَهُ إِلَى خُرَاسَانَ، وَمَاتَ بِالرَّيِّ، وَدُفِنَ بِهِ⁽¹⁾.

وَكَانَ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا وَلِبَاسًا، قَدِمَ بِهِ أَبُوهُ إِلَى الْإِمَامِ، فَقَالَ لَوَالِدِهِ: إِحْلِقْ رَأْسَهُ، وَالْبِسْهُ الْخُلْقَانَ، فَفَعَلَ، فَزَادَ جَمَالًا، وَفِيهِ يَقُولُ أَبُو نُوَّاسٍ: [الخفيف]

حَلَقُوا رَأْسَهُ لِيَكْسُوهُ قُبْحًا غَيْرَةً مِنْهُمْ عَلَيْهِ وَشُحًّا⁽²⁾
كَانَ فِي وَجْهِهِ صَبَاحٌ وَلَيْلٌ نَزَعُوا لَيْلَهُ وَأَبَقَوْهُ صُبْحًا
وَعَنْ وَكِيعٍ: كُنَّا نَتَجَانَّبُ أَنْ نَمْشِيَ مَعَهُ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ كَانَ غَلَامًا جَمِيلًا.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ رَأَى فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ قَمَرَيْنِ وَقَعَا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَمَا مَضَى شَهْرَانِ حَتَّى مَاتَ مُحَمَّدٌ وَالْكَسَائِيُّ بَعْدَهُ بَيَوْمَيْنِ.

ذُكِرَ أَنَّهُ مَاتَ بِالرَّيِّ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِئَةً، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

(1) تاريخ بغداد: 2 / 561.

(2) البیتان فی الجواهر المضیة فی طبقات الحنفیة: 1 / 526، نسبا لأبی نواس ولم یردا فی دیوانه، وفی العمدة لابن رشیق: 2 / 242 نسبا للزیادی، وفی الروض النضر فی ترجمة أدباء العصر: 2 / 274 نسبا للوزیر المغربی.

وَقِيلَ: إِنَّ الْإِمَامَ مُحَمَّدًا وَالْكِسَائِيَّ مَاتَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ الرَّشِيدُ:
دَفَنْتُ بِالرِّيِّ الْفِقْهَ وَاللُّغَةَ.

رُوي أَنَّ الرَّشِيدَ قَالَ: إِنَّهَا بِلْدَةٌ مَشْؤُومَةٌ، دَخَلْتُهَا وَمَعِيَ الْفِقْهُ وَالْأَدَبُ،
وَخَرَجْتُ وَلَيْسَ مَعِيَ شَيْءٌ مِنْهُمَا.

دُفِنَ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ بِجَبَلِ طَبْرَك⁽¹⁾، بِقُرْبِ دَارِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ،
وَالْكِسَائِيَّ بِقَرْيَةِ رَنْبُوه⁽²⁾، وَبَيْنَهُمَا أَرْبَعَةُ فَرَاسِخَ، وَكَانَ مُعْسَكِرُهُ أَرْبَعَةَ
فَرَاسِخَ، نَزَلَ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ فِي جَانِبِ، وَالْكِسَائِيَّ فِي جَانِبِ.

عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ الَّذِي تُوفِّيَ الْإِمَامُ فِي بَيْتِهِ؛ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ،
بَكَى وَقَالَ: لَوْ أَوْقَفَنِي اللَّهُ تَعَالَى، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أَقْدَمَكَ عَلَى الرَّيِّ؟
أَمْجَاهِدًا فِي سَبِيلِي أَمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي؟ مَا أَقُولُ⁽³⁾؟

عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «مَا رَأْتُ عَيْنَايَ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ،
وَلَمْ تَلِدِ النِّسَاءُ فِي زَمَانِهِ مِثْلَهُ»⁽⁴⁾.

حُكِيَ أَنَّهُ قِيلَ لِمُحَمَّدٍ: أَلَا تُصَنِّفُ فِي الزُّهْدِ كِتَابًا، قَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ كَانَ
فَرَّغَ مِنْ تَصْنِيفِ الْأَحْكَامِ، وَخَفَّ دِمَاغُهُ، وَأَرَادَ أَنْ يُصَنِّفَ فِي الزُّهْدِ مِئَةَ
تَصْنِيفٍ، فَلَمْ يَتَفَرَّغْ إِلَّا لِهَذَا الْكِتَابِ، وَأَنَّهُ كَانَ فِي الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ.

(1) طبرك: قلعة على رأس جبل بقر مدينة الري على يمين القاصد إلى خراسان وعن يساره جبل
الري الأعظم. معجم البلدان: 4 / 16.

(2) ما بين معقوفين سقط من الأزهرية ونور عثمانية 1. رنبوه: وهي قرية قرب الري. معجم البلدان: 3 / 73.

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 527.

(4) مناقب الشافعي للبيهقي: 1 / 161.

وَقِيلَ: إِنَّهُ طُلِبَ مِنْ مُحَمَّدٍ أَنْ يُفَهِّرَ تَصَانِيفَهُ، فَبَلَغَ أَلْفَ تَصْنِيفٍ، لَوْ
عَاشَ لِاتِّمَامِهَا، وَاتَّعَبَ الْمُقْتَبِسِينَ.

وَقِيلَ: مَوْتُهُ رَحْمَةٌ، وَحَيَاتُهُ رَحْمَةٌ.

وَعَنْهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ: لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيَّ مِنَ الْمِنَّةِ فِي الْعِلْمِ وَأَسْبَابِ الدُّنْيَا مَا
لِمُحَمَّدٍ عَلَيَّ، وَكَانَ يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ فِي عَامَّةِ الْأَوْقَاتِ.

وَقَالَ: حُبِسْتُ بِالْعِرَاقِ لِدَيْنٍ، فَسَعَى مُحَمَّدٌ حَتَّى خَلَّصَنِي، فَأَنَا لَهُ شَاكِرٌ
مِنْ بَيْنِ الْجَمِيعِ.

قِيلَ: أَفْلَسَ الشَّافِعِيُّ، فَأَمَرَ مُحَمَّدٌ أَصْحَابَهُ فَجَمَعُوا لَهُ مِئَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ
أَفْلَسَ الثَّانِيَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِسَبْعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَفْلَسَ فِي الثَّالِثَةِ وَقَالَ: لَوْ كَانَ
فِيكَ خَيْرٌ لَكَفَاكَ مَا جَمَعْتُ لَكَ وَلِعَقِبِكَ.

وَقِيلَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ مُشْتَغَلًا بِكُتُبِ مُحَمَّدٍ، فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ أَظْهَرَ الْخِلَافَ.
وَعَنِ الْجَارُودِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ بِالْعِرَاقِ يُصَنِّفُ الْكُتُبَ،
وَأَصْحَابُ مُحَمَّدٍ يَكْسِرُونَ عَلَيْهِ أَقْوِيلَهُ بِالْحُجَجِ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ أَيْضًا
لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى أَقْوَالِهِ، وَيَرْمُونَهُ بِالِاعْتِزَالِ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ لَهُ بِالْعِرَاقِ سُوقٌ،
خَرَجَ إِلَى مِصْرَ، وَلَمْ يَكُنْ بِهَا فَقِيهٌ مَعْلُومٌ، فَقَامَ بِهَا سُوقُهُ.

عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ، فَرَأَيْتُ الشَّافِعِيَّ عِنْدَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ
شَيْءٍ فَأَجَابَ، فَرَضِي بِالْجَوَابِ فَكَتَبَهُ، فَرَأَاهُ مُحَمَّدٌ فَوَهَبَ لَهُ مِئَةَ دِرْهَمٍ، وَقَالَ:

إِنْ كُنْتَ تَشْتَهِي الْعِلْمَ فَالْزَمْ. فَسَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: لَقَدْ كَتَبْتُ عَنْهُ حِمْلٌ⁽¹⁾
بَعِيرٌ، وَلَوْلَاهُ مَا لَصِقَ بِي مِنَ الْعِلْمِ شَيْءٌ. وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ،
وَهُمْ عِيَالٌ عَلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ⁽²⁾.

وَقَالَ: لَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ يُكَلِّمُنَا عَلَى قَدْرِ عَقْلِهِ مَا فَهِمْنَا كَلَامَهُ، لَكِنْ كَانَ
يُكَلِّمُنَا عَلَى قَدْرِ عُقُولِنَا.

وَقَالَ: مَا رَأَيْتُ سَمِينًا عَاقِلًا قَطُّ غَيْرَهُ، وَمَا رَأَيْتُ سَمِينًا قَطُّ أَخَفَّ رُوحًا
مِنْهُ. وَأَنْشَدُوا لِلشَّيْخِ سَيْفِ الدِّينِ الْبَاخَرَزِيِّ الْبُخَارِيِّ: [الطويل]

يَقُولُونَ أَجْسَامُ الْمُحِبِّينَ نِضْوَةٌ وَأَنْتَ سَمِينٌ لَسْتَ غَيْرَ مُرَائِي⁽³⁾
فَقُلْتُ لِأَنَّ الْحُبَّ خَالَفَ طَبْعَهُمْ فَوَافَقَ لِي طَبْعِي فَصَارَ غِذَائِي
وَعَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ أَنَّهُ قَالَ لِأَهْلِهِ: لَا تَسْأَلُونِي حَاجَةً، فَإِنَّ فِيهَا شُغْلَ قَلْبِي،
وَاخْذُوا مَا بَدَا لَكُمْ مِنْ وَكِيلِي، فَإِنَّهُ أَفْرَغُ لِقَلْبِي⁽⁴⁾.

وَحُبْسَ مُحَمَّدٍ فِي السَّجْنِ وَضِيقَ عَلَيْهِ، لِامْتِنَاعِهِ عَنِ الْقَضَاءِ.

وَكَانَ مِنْ أَوْرَعِ النَّاسِ، وَكَانَ أَهْلُ بَغْدَادَ أَمِيلَ إِلَيْهِ، وَآخَذَ بِقَوْلِهِ مِنْ قَوْلِ
أَبِي يُوسُفَ.

(1) حملي، في أنطاليا.

(2) الخبر بتصرف في أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 128.

(3) البيتان لم يردا في الديوان وهما في كشف الخفاء: 2 / 179.

(4) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 528.

وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَذْهَبِي وَمَذْهَبُ الْإِمَامِ فِي تَفْضِيلِ الصَّحَابَةِ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ عُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ أَنَّهُ: كَانَ جُزْءًا مِنَ اللَّيْلِ ⁽¹⁾ يَنَامُ، وَجُزْءًا يُصَلِّي، وَجُزْءًا يَدْرُسُ، وَكَانَ يَتَوَسَّخُ لِبَاسُهُ، وَلَا يَتَفَرَّغُ لِنَزْعِهِ، وَكَانَ فِي دَارِهِ دِيكٌ يُصَوِّتُ، فَقَالَ: اذْبَحُوهُ فَإِنَّهُ يَشْغَلُنِي.

وَكَانَ لَا يَنَامُ بِاللَّيْلِ، وَيَضَعُ حَوْلَهُ كَرَارِيسَ رُبَّمَا يَرْفَعُ مِنْهَا وَاحِدًا، ثُمَّ يَضَعُهَا، وَيَرْفَعُ آخَرَ، وَكَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ طَشْتُ، وَرُبَّمَا يَنْزِعُ قَمِيصَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَشْرُ جَوَارٍ رُومِيَّاتٍ عَالِمَاتٍ بِالْكِتَابَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ، يَقْرَأْنَ عَلَيْهِ الْعِلْمَ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ لَا تَنَامُ؟ قَالَ: كَيْفَ أَنَامُ وَقَدْ نَامَتْ عُيُونُ الْمُسْلِمِينَ ثِقَةً بِي، وَيَقُولُونَ: إِذَا وَقَعَ بِنَا أَمْرٌ رَفَعْنَاهُ إِلَيْهِ، فَإِذَا نِمْتُ فَفِيهِ تَخْرِيبُ الدِّينِ.

وَكَانَ يَقُولُ: النَّوْمُ مِنَ الْحَرَارَةِ، فَأَذْفَعُهَا بِنَزْعِ الثَّوْبِ، وَبِصَبِّ الْمَاءِ مِنَ الطَّشْتِ عَلَى جَسَدِي، وَأَمَّا أَنَّ الْكَرَارِيسَ فَلِأَنَّ الْعِلْمَ ثَقِيلٌ، فَإِذَا ثَقُلَ هَذَا أَخَذْتُ هَذَا.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ: أَنَّ الرَّشِيدَ كَانَ أُعْطِيَ لِيَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كِتَابَ الْأَمَانِ، ثُمَّ أَرَادَ إِبْطَالَهُ، فَسَأَلَ مُحَمَّدًا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: هَذَا أَمَانٌ صَحِيحٌ، وَدَمُهُ حَرَامٌ، فَدَفَعَ الْكِتَابَ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ، فَقَالَ بِصَوْتٍ ضَعِيفٍ، هَذَا أَمَانٌ، فَغَضِبَ

(1) الليلة، في رئيس الكتاب وعاطف أفندي وأنطاليا.

الرَّشِيدُ، فَدَخَلَ الْبُخْتَرِيُّ وَهَبُ بْنُ وَهَبٍ الْقَاضِي⁽¹⁾، وَأَخْرَجَ مِنْ خُفِّهِ سِكِّينًا، فَقَطَّعَ الْكِتَابَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، وَقَالَ: هَذَا كِتَابٌ مَفْسُوخٌ وَلَيْسَ بِأَمَانٍ، بَلْ هُوَ أَمَانٌ فَاسِدٌ، اقْتُلْهُ وَدَمُّهُ فِي عُنُقِي، فَضَرَبَ الرَّشِيدُ بِالذَّوَاةِ وَجْهَ مُحَمَّدٍ فَشَجَّهْهُ، وَخَرَجَ وَهُوَ يَبْكِي. قَالَ ابْنُ سَمَاعَةَ: قُلْتُ لَهُ: أَتَبْكِي مِنْ شَجَّةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: إِنَّمَا أَبْكِي لِتَقْصِيرِي، حَيْثُ لَمْ أَقُلْ لِلْبُخْتَرِيِّ: بِأَيِّ حُجَّةٍ قُلْتَ ذَلِكَ؟⁽²⁾.

قَالَ الرَّشِيدُ لَمَّا غَضِبَ عَلَى مُحَمَّدٍ: إِنَّ الَّذِي يُقَوِّي عِزَّمَ هَؤُلَاءِ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَيْنَا أَنْتَ وَأَمْثَالُكَ، وَمَنَعَ مُحَمَّدًا عَنِ الْفُتْيَا، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ قَرَبَهُ الرَّشِيدُ، وَوَلَّاهُ قِضَاءَ الْقُضَاةِ، وَحُمِلَ مَعَهُ إِلَى الرَّيِّ، حِينَ خَرَجَ إِلَى مُقَاتَلَةِ رَافِعِ بْنِ لَيْثِ بْنِ نَضْرِ بْنِ سَيَّارٍ بِسَمَرْقَنْدَ، وَتُوفِّيَ هُوَ بِهَا كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

وَعَنْ أَبِي نَضْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ: وَصِفَ عِنْدَ هَارُونَ فَصَاحَتُهُ وَعِلْمُهُ وَفَهْمُهُ، فَأَمَرَ بِإِحْضَارِهِ، فَعَلِمَ أَبُو يُوسُفَ أَنَّهُ لَوْ أَحْضَرَ، رُبَّمَا يَمِيلُ إِلَيْهِ قَلْبُ الْخَلِيفَةِ وَيَهْجُرُهُ، فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِمَجْلِسِ الْخَلِيفَةِ، لِمَا بِهِ مِنْ سَلَسِ الْبَوْلِ - وَلَيْسَ فِيهِ ذَلِكَ - فَقَالَ الْخَلِيفَةُ: إِذَا أَرَادَ الْقِيَامَ فَلْيَقُمْ، فَجَاءَ إِلَى مُحَمَّدٍ وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ: إِنَّ الْخَلِيفَةَ يُحِبُّ أَنْ يَرَكَ، وَيَسْمَعَ كَلَامَكَ، وَلَكِنَّكَ لَا تَعْرِفُ آدَابَ الْخُلَفَاءِ، فَإِذَا أَشْرْتُ إِلَيْكَ الْقِيَامَ فَقُمْ، فَحَضَرَ مَجْلِسَ

(1) أَبُو الْبُخْتَرِيُّ وَهَبُ بْنُ وَهَبِ بْنِ وَهَبٍ الْقَاضِي بِعَسْكَرِ الْمَهْدِيِّ، كَانَ مَتْرُوكَ الْحَدِيثِ، (ت. 200هـ). معجم الأدباء: 6/ 2802، ووفيات الأعيان: 6/ 37، والبداية والنهاية: 9/ 267.

(2) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 126-127.

الْخَلِيفَةِ، فَلَمَّا مَالَ قَلْبُ الْخَلِيفَةِ إِلَيْهِ بِالْكُلِّيَّةِ لِفَصَاحَتِهِ وَحُلُوِّ مَنْطِقِهِ - وَكَانَ فِي أَطْيَبِ الْكَلَامِ - أَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ يَقُومَ فَقَامَ، فَقَالَ الرَّشِيدُ: لَوْلَا بِهِ مَا قَالَ، مَا قَامَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُحَمَّدًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْهُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يُبْتَلَى بِمَا نَسَبَنِي إِلَيْهِ، فَحَجَّ أَبُو يُوسُفَ مَعَ الرَّشِيدِ فِي عِمَارَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَخَذَهُ الْبُولُ، فَاسْتَحْيَى مِنَ الرَّشِيدِ أَنْ يَبُولَ فَصَبَرَ، فَاَنْشَقَّتْ مَثَانَتْهُ، وَمَاتَ مِنْ ذَلِكَ، فَحُكِيَ ذَلِكَ لِلرَّشِيدِ، فَقَالَ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّهُ كَذَلِكَ، لَأَذْنْتُ لَهُ أَنْ يَبُولَ فِي ذَيْلِي.

وَلَمَّا مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ، لَمْ يَخْرُجْ مُحَمَّدٌ لِحِجَازَتِهِ، قِيلَ: إِنَّ جَوَارِي أَبِي يُوسُفَ كُنَّ يَبْكِيْنَهُ وَيَقْلُنَ: [البسيط]

الْيَوْمَ يَرْحَمُنَا مَنْ كَانَ يَحْسُدُنَا الْيَوْمَ نَتَّبِعُ مَنْ كَانُوا لَنَا تَبْعًا⁽¹⁾
قِيلَ: وَغَيْرُهُ مُحَمَّدٌ بِمُخَالَطَةِ السُّلْطَانِ، فَدَعَا عَلَيْهِ أَبُو يُوسُفَ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ فِيهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ.

قِيلَ: كَانَ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ يَكْتُبُ فِي تَصَانِيفِهِ: رَوَى مُحَمَّدٌ عَنْ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَبَعْدَ مَا وَقَعَ مَا وَقَعَ كَتَبَ رَوَى مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَهَجَرَ اسْمَ أَبِي يُوسُفَ، كَمَا يُشَاهَدُ فِي آخِرِ تَصَانِيفِهِ. وَبَيَّنَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ لِفِعْلِ كُلِّ مِنْهُمَا مُحَامِلَ بَعِيدَةٍ، لَكِنَّ الْأَمْرَ ظَاهِرٌ لِلْمُتَأَمِّلِ.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْحَنَفِيَّةِ:

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمَرْوَزِيُّ، مَوْلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ، أَوْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، أَوْ بَنِي سَعْدِ تَمِيمٍ. وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَمِئَةً، أَوْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً، وَكَانَتْ أُمُّهُ خُورَزْمِيَّةً، وَأَبُوهُ تُرْكِيًّا⁽¹⁾.

وُسِّئِلَ عَنْ بَدْءِ أَمْرِهِ قَالَ: «كُنْتُ يَوْمًا مَعَ إِخْوَانِي فِي بُسْتَانٍ لَنَا، حِينَ حُمِلَتِ الثَّمَارُ مِنَ الْأَوَانِ الْفَوَاكِهَ، فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنْتُ مُوَلَعًا بِضَرْبِ الْعُودِ وَالطُّنْبُورِ، فَقُمْتُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ فَضَرَبْتُ، وَطَائِرٌ عَلَى شَجَرَةٍ فَوْقَ رَأْسِي يَصِيحُ، وَالْعُودُ بِيَدِي لَا يُجِيبُنِي إِلَى مَا أُرِيدُ، وَإِذَا الْعُودُ الَّذِي بِيَدِي يَنْطِقُ كَمَا يَنْطِقُ الْإِنْسَانُ، وَيَقُولُ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾⁽²⁾، قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، فَتَرَكْتُ الْعُودَ وَكَسَرْتُهُ، وَصَرَفْتُ مَنْ كَانَ عِنْدِي، قَالَ: فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ زُهْدِي»⁽³⁾.

وَكَذَلِكَ كَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ سَبَبَ التَّوْبَةِ لِفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ كَمَا ذَكَرَ فِي مَوْضِعِهِ.

وَذَكَرَ السَّمْعَانِيُّ وَالصَّيْمَرِيُّ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ مَاتَ بِهَيْتٍ⁽⁴⁾ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِئَةً.

(1) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: 58 / 9.

(2) سورة الحديد الآية: 16.

(3) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 251 / 17.

(4) هيت: بلدة على الفرات من نواحي بغداد فوق الأنبار ذات نخل كثير وخيرات واسعة. معجم

البلدان: 420 / 5.

ذَكَرَ صَاحِبُ "حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ" أَنَّهُ وَرَدَ عَلَى الرَّشِيدِ مِنْ عَامِلٍ هَيْتٍ أَنَّهُ
مَاتَ هُنَا غَرِيبٌ يُدْعَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى جَنَازَتِهِ،
قَالَ الرَّشِيدُ لَوَظِيرِهِ يَا فَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِذْنُ لِلنَّاسِ يُعْزُونَنَا فِيهِ⁽¹⁾، فَتَعَجَّبَ
الْفَضْلُ، فَقَالَ الرَّشِيدُ: كَانَ يُنْشَدُ: [البسيط]

اللَّهُ يَدْفَعُ بِالسُّلْطَانِ مُعْضِلَةً عَنْ دِينِنَا رَحْمَةً مِنْهُ وَرِضْوَانًا
لَوْ لَا الْأَيْمَةُ لَمْ تَأْمَنْ لَنَا سُبُلٌ وَكَانَ أَضْعَفُنَا نَهَبًا لِأَقْوَانَا⁽²⁾

عَنْ أَشْعَثَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا بِالرَّقَّةِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، فَانْحَفَلَ النَّاسُ
إِلَيْهِ، حَتَّى تَقَطَّعَتِ النَّعَالُ، وَارْتَفَعَتِ الْغَبَرَةُ، وَكَانَ الرَّشِيدُ فِيهَا، فَأَشْرَفَتْ أُمُّ
وَلَدٍ لِلرَّشِيدِ مِنْ بُرْجٍ، وَقَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: قَدِمَ مِنْ خُرَاسَانَ عَالِمٌ، قَالَتْ:
هَذَا هُوَ الْمُلْكُ، وَلَا يَجْتَمِعُ النَّاسُ عَلَى هَارُونَ إِلَّا بِشُرْطٍ وَأَعْوَانٍ⁽³⁾.

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ: «نَظَرْتُ فِي أَمْرِ الصَّحَابَةِ وَأَمْرِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، فَمَا رَأَيْتُ
لَهُمْ فَضْلًا عَلَيْهِ، إِلَّا بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكَانَتْ كُتُبُهُ الَّتِي
حَدَّثَ بِهَا مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عِشْرِينَ أَلْفًا، أَوْ أَحَدًا
وَعِشْرِينَ أَلْفًا»⁽⁴⁾.

(1) يعرفوننا فيه، في أنطاليا.

(2) الخبر مع البيتين في حلية الأولياء: 164 / 8.

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 530 - 531.

(4) تاريخ بغداد: 11 / 400.

وَمِنْ لَطِيفَ مَا يُحْكِي عَنْهُ، أَنَّهُ عَطَسَ رَجُلٌ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى، فَقَالَ لَهُ: مَا يَقُولُ الْعَاطِسُ؟ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ الرَّاوي: - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيلٍ - فَتَعَجَّبْنَا مِنْ حُسْنِ أَدَبِهِ.

عَنْ أَبِي وَهْبٍ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ أَعْمَى: «ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيَّ بَصَرِي، فَدَعَا، فَرَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بَصَرَهُ وَأَنَا أَنْظُرُ»⁽¹⁾.

وَعَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ وَاصِحٍ: كَلَّمَهُ طَائِفَةٌ أَنْ يَقْضِيَ عَنْ رَجُلٍ سَبْعِمِئَةَ دِرْهَمٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ وَكَيْلَهُ، فَأَمَرَ لَهُ بِسَبْعَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَأَعَادَ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ بِأَنَّ الْقَلَمَ قَدْ غَلِطَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَعْطِهِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْوَكِيلُ: إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، فَإِنَّ الضَّيْعَةَ تُبَاعُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنْ كُنْتَ وَكَيْلِي فَأَنْفِذْ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، وَإِلَّا فَاقْعُدْ وَأَنَا أَكُونُ وَكَيْلًا لَكَ أَنْفِذْ أَمْرَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَاجَأَهُ مِنْ أَخِيهِ فَرَحَةٌ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ»⁽²⁾. فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُدْخِلَهُ فَرَحَةً بَعْدَ فَرَحَةٍ⁽³⁾.

قَالَ صَاحِبُ "حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ": أَذْرَكَ ابْنُ الْمُبَارَكِ مِنَ التَّابِعِينَ يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ، وَحُمَيْدَ الطَّوِيلَ، وَأَمْثَالَهُمْ، وَكَثِيرًا مِنَ الْأَئِمَّةِ، مِثْلَ سُفْيَانَ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَشُعْبَةَ.

(1) تاريخ دمشق: 32 / 435.

(2) الحديث أورده أبو نعيم في تاريخ أصبهان: 1 / 429، وفي صفة الصفوة: 2 / 329.

(3) الخبر في صفة الصفوة: 2 / 329.

حَدَّثَ عَنْهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ مِثْلُ : مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ. وَأَمْثَالِهِمَا.
وَعَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ : إِنَّ أَوَّلَ الْعِلْمِ النِّيَّةُ، ثُمَّ الْفَهْمُ، ثُمَّ الْعَمَلُ، ثُمَّ الْحِفْظُ، ثُمَّ
النَّشْرُ⁽¹⁾.

وَكَانَ أَكْثَرُ أَوْقَاتِهِ فِي الْجِهَادِ، وَكَانَ يُقَاتِلُ وَيُبْلِي بَلَاءً حَسَنًا، فَإِذَا كَانَ
وَقْتُ الْقِسْمَةِ غَابَ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، قَالَ : يَعْرِفُنِي الَّذِي أُقَاتِلُ لَهُ. وَفَضَائِلُهُ
كَثِيرَةٌ، وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ مَقْنَعٌ⁽²⁾.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ :

أَبُو الْهُذَيْلِ أَوْ أَبُو خَالِدٍ زُفَرُ بْنُ هُذَيْلِ بْنِ صَبَاحِ الْكُوفِيِّ، وَكَانَ مِنْ
أَصْبَهَانَ، وَكَانَ أَحَدَ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ دَوَّنُوا الْكُتُبَ.

قَالَ أَصْحَابُهُ : مَا كُنَّا نَقْدِرُ أَنْ نَذْكُرَ الدُّنْيَا بَيْنَ يَدَيْهِ، إِذَا ذَكَرَهَا وَاحِدٌ مِنَّا قَامَ
عَنِ الْمَجْلِسِ وَتَرَكَهُ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ فِيمَا بَيْنَنَا أَنَّ الْخَوْفَ قَتَلَهُ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ : أُكْرِهَ زُفَرٌ عَلَى أَنْ يَلِيَ الْقَضَاءَ،
فَأَبَى وَهَدَمَ مَنْزِلَهُ، وَاخْتَفَى مُدَّةً، ثُمَّ خَرَجَ، وَأَصْلَحَ مَنْزِلَهُ، وَلَمَّا أُكْرِهَ ثَانِيًا
اخْتَفَى كَذَلِكَ حَتَّى عَفِيَ عَنْهُ.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ : زُفَرٌ زَاهِدٌ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

(1) أخبار أبي حنيفة وأصحابه : 141.

(2) الجواهر المضية في طبقات الحنفية : 534/1.

عَنْ بَشْرِ بْنِ الْقَاسِمِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا أُخَلِّفُ بَعْدَ مَوْتِي شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْهِ الْحِسَابَ، فَلَمَّا مَاتَ، قَوْمٌ مَا فِي بَيْتِهِ فَلَمْ يَبْلُغْ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ⁽¹⁾.

وَلَمَّا اخْتَصِرَ، قَالَ أَبُو يُوسُفَ وَغَيْرُهُ: أَوْصِ، فَقَالَ: هَذَا الْمَتَاعُ لِزَوْجَتِي، وَهَذِهِ ثَلَاثَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ لَوْلَدِ أَخِي - وَكَانَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَخِيهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ - وَأَمَّا أَنَا فَلَيْسَ لِي عَلَى أَحَدٍ، وَلَا لِأَحَدٍ عَلَيَّ شَيْءٌ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ: كُنَّا نَخْتَلِفُ إِلَيْهِ وَإِلَى أَبِي يُوسُفَ، وَكَانَ أَبُو يُوسُفَ يُطَوِّلُ وَيَبْسُطُ، فَتَلْتَبَسُ عَلَيْنَا الْمَسْأَلَةُ، وَكُنَّا إِذَا جَالَسْنَا زُفَرَ، يَخْتَصِرُ الْمَسْأَلَةَ، وَيَجِيءُ بِالِدَّلِيلِ الْقَاطِعِ مِنْ غَيْرِ حَشْوٍ.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ، قَالَ: قَالَ زُفَرٌ: لَمْ أَجْتَرِئْ أَنْ أُخَالِفَ الْإِمَامَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، لِأَنَّهُ أَلْزَمَنِي وَرَدَّنِي إِلَى قَوْلِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَأَمَّا بَعْدَ وَفَاتِهِ فَكَيْفَ أُخَالِفُهُ، وَهُوَ لَوْ كَانَ حَيًّا وَحَاجَّ رَدَّنِي إِلَى قَوْلِهِ.

عَنْ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ: «كَانَ زُفَرٌ وَدَاوُدُ الطَّائِيُّ مُتَوَاحِشَيْنِ، فَتَرَكَ دَاوُدُ الْفِقْهَ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَأَمَّا زُفَرٌ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا»⁽²⁾.

مَاتَ زُفَرٌ بِالْبَصْرَةِ فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ الْمَهْدِيِّ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةً. وَكَانَ أَبُوهُ هُذَيْلٌ وَالْيَا عَلَى الْبَصْرَةِ، وَمَاتَ وَهُوَ وَالٍ عَلَيْهَا، وَكَانَ أَخُوهُ صَبَاحُ ابْنِ الْهُذَيْلِ وَالْيَا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي تَمِيمٍ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَمَةً، وَكَانَ وَجْهُهُ يُشَبِّهُ وَجْهَ الْعَجَمِ، وَلِسَانُهُ لِسَانَ الْعَرَبِ.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 535 / 2.

(2) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 109 - 110.

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَمَّادٍ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي حَسَنِ بْنِ زِيَادٍ: قُلْتُ لِعَمِّي حَسَنِ: كَيْفَ كَانَ هُوَ وَأَبُو يُوسُفَ عِنْدَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: كَانَهُمَا عُصْفُورَانِ انْقَضَ عَلَيْهِمَا الْبَازِيُّ⁽¹⁾.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْحَنَفِيَّةِ:

الْإِمَامُ دَاوُدُ بْنُ نَصِيرٍ الطَّائِيُّ الْكُوفِيُّ، أَصْلُهُ مِنْ خُرَاسَانَ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ، سَأَلَهُ إِسْحَاقُ عَنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ، فَقَالَ: أَبُو يُوسُفَ، وَزُفَرٌ، وَدَاوُدُ، وَعَافِيَةُ الْأَوْدِيِّ، وَأَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ دَاوُدَ وَزِنَ بِأَهْلِ الْأَرْضِ لَوَزَنَهُمْ فَضْلًا وَصَلَاحًا⁽²⁾.

وَكَانَ مِنْ أَجَلَّةِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ فَآثَرَ آثِرُ كُلِّ أَثِيرٍ الزُّهْدَ وَالْوَرَعَ. قِيلَ: قَالَ لِنَفْسِهِ: إِنْ طَلَبْتَ الدُّنْيَا بِالْحَدِيثِ أَوْ بِالْقُرْآنِ فَأَنْتَ عَاصٍ، أَوْ بِالشُّعْرِ وَأَيَّامِ النَّاسِ فَأَنْتَ غَافِلٌ، أَوْ لَيْسَ بَعْدَهُ الْمَوْتُ.

وَكَانَ لَهُ خِطَّةٌ خَطَّهَا الْفَارُوقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَجْدَادِهِ حِينَ هَزَمَ هُرْمُزَ، فَبَاعَ ثُلُثِيهَا بِأَرْبَعِمِئَةِ دِرْهَمٍ، فَعَبَدَ اللَّهُ تَعَالَى عِشْرِينَ سَنَةً يَأْكُلُ مِنْهَا، وَلَمَّا مَاتَ كَانَ كَفَنُهُ مِنْهَا⁽³⁾.

(1) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 112.

(2) المصدر نفسه: 112.

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 536/1.

عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ: جَلَسَ دَاوُدُ مَعَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ، ثُمَّ مَعَ عُلَمَاءِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ مَعَ الْمُحَدِّثِينَ، حَتَّى صَارَ رَأْسًا فِي كُلِّ مِنْهُمْ، ثُمَّ جَالَسَ الْإِمَامَ وَتَفَقَّهَ حَتَّى لَمْ يَتَقَدَّمْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، ثُمَّ تَرَكَ وَتَخَلَّى لِلْعِبَادَةِ حَتَّى صَارَ جَبَلًا. وَكَانَ لَا يَأْكُلُ الْخُبْزَ، بَلْ يَشْرَبُ السَّوِيقَ، وَيَقُولُ: مَا بَيْنَ مَضْغِ الْخُبْزِ وَشُرْبِ السَّوِيقِ قِرَاءَةُ خَمْسِينَ آيَةً⁽¹⁾.

عَنْ ابْنِ السَّمَاكِ قَالَ: أَوْصَانِي، قَالَ: انْظُرْ أَلَّا يَرَاكَ اللَّهُ تَعَالَى حَيْثُ نَهَاكَ، وَلَا يَفْقِدَكَ حَيْثُ أَمَرَكَ، وَاسْتَحْيِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي قُرْبِهِ مِنْكَ، وَقُدِّرْ تَهَ عَلَيْهِ. وَقَالَ: صُمِ الدَّهْرَ، وَلْيَكُنْ إِفْطَارُكَ الْمَوْتُ، وَفِرَّ مِنَ النَّاسِ فِرَارَكَ مِنَ السَّبْعِ⁽²⁾، غَيْرَ تَارِكٍ لِحِمَاةِهِمْ، وَلَا مُفَارِقٍ لِسِتِّهِمْ⁽³⁾.

يُرْوَى⁽⁴⁾ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُجَرِّبَ نَفْسَهُ أَنَّهُ هَلْ يَقْدِرُ عَلَى الْعُزْلَةِ، فَجَلَسَ فِي مَجْلِسِ الْإِمَامِ سَنَةً لَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ تَخَلَّى. وَسَبَّهُ أَنَّ الْإِمَامَ قَالَ يَوْمًا: أَمَّا الْأَدَاةُ فَقَدْ أَحْكَمْنَاهَا، فَقَالَ: وَهَلْ بَقِيَ شَيْءٌ؟ قَالَ الْإِمَامُ: الْعَمَلُ⁽⁵⁾.

وَقِيلَ: قَالَ لَهُ الْإِمَامُ: لَقَدْ طَالَ يَدُكَ وَلِسَانُكَ، وَيْلَكَ، ثُمَّ كَانَ يَخْتَلِفُ وَلَا يَتَكَلَّمُ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ تَصَبَّرَ، قَصَدَ إِلَى كُتُبِهِ فَعَرَّقَهَا فِي الْفُرَاتِ، وَتَعَبَّدَ وَتَخَلَّى⁽⁶⁾.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 537 / 2.

(2) الأسد، في قونية.

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 538 / 1.

(4) روي، في قونية.

(5) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 341 / 7.

(6) تاريخ بغداد: 311 / 9.

وَأَتَاهُ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ يَوْمًا يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ: أَقِلْ مِنْ زِيَارَتِنَا، فَإِنِّي أَبْغُضُ
غَلْبَةَ النَّاسِ، فَجَاءَهُ يَوْمًا فَلَمْ يَفْتَحْ لَهُ الْبَابَ، فَقَعَدَ يَبْكِي فِي الْخَارِجِ وَدَاوُدُ فِي
الدَّاحِلِ، وَقَالَ لَهُ: دُلَّنِي عَلَى رَجُلٍ أَجْلِسُ إِلَيْهِ، قَالَ: تِلْكَ ضَالَّةٌ لَا تُوجَدُ.

وَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ بْنُ إِدْرِيسَ: عِظْنِي، قَالَ: عَسْكَرُ الْمَوْتَى يَنْتَظِرُونَكَ⁽¹⁾.

وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِهِ: عَرَفْتَ الرَّحِمَ بَيْنَنَا فَأَوْصِ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ
قَالَ: إِنَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ مَرَّاحِلُ يَنْزِلُهَا النَّاسُ حَتَّى يَبْلُغُوا إِلَى آخِرِ أَسْفَارِهِمْ،
فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُقَدِّمَ فِي كُلِّ مَرَحَلَةٍ زَادًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْكَ فَافْعَلْ، فَإِنْ انْقَطَعَ
السَّفَرُ عَنْ قَرِيبٍ، وَالْأَمْرُ أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنِّي أَقُولُ لَكَ هَذَا⁽²⁾، وَلَا أَعْلَمُ
أَحَدًا أَشَدَّ تَضَيُّعًا مِنِّي لِذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ⁽³⁾.

وَعَنْ عُمَيْرِ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: كَانَ دَاوُدُ صَدِيقًا لِي، وَكُنَّا نَجْلِسُ مَعَهُ فِي
مَجْلِسِ حَلَقَةِ الْإِمَامِ، فَلَمَّا اعْتَزَلَ زُرْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ: جَفَوْنَا، فَقَالَ: مَجْلِسُكُمْ
لَيْسَ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ، ثُمَّ قَالَ مُكْرَّرًا: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَقَامَ وَتَرَكَنِي. وَقَالَ: لَا
تَجْلِسْ إِلَى أَحَدٍ يَحْفَظُ سَقَطَكَ⁽⁴⁾.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْحَلَبِيُّ، أَنَّ دَاوُدَ سَمِعَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ، وَحَبِيبَ بْنَ أَبِي
عَمْرٍو، وَالْأَعْمَشَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 538 / 1.

(2) هذا، في قونية.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 345 / 7.

(4) المصدر نفسه: 344 / 7.

وَرَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، وَالْمُصْعَبُ بْنُ مِقْدَامٍ، وَأَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ
ابْنُ دُكَيْنٍ. وَغَيْرُهُمْ.

وَقِيلَ لَهُ: لَوْ طَبَخْنَا لَكَ دَسَمًا، قَالَ: وَدِدْتُ، فَطَبَخُوهُ، وَوَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ،
فَقَالَ: مَا فَعَلَ أَيَّتَامُ بَنِي فُلَانٍ، قَالُوا: عَلَى حَالِهِمْ، قَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمْ
إِذَا أَكَلُوا كَانَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مُدَّخَرًا، وَلَوْ أَكَلْتُ يَكُونُ فِي الْكَنِيفِ⁽¹⁾.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: مَا بَالُ دَاوُدَ ارْتَفَعَ ذِكْرُهُ وَفِي الْبَلَدِ
رِجَالٌ كَسُفْيَانٍ وَأَصْحَابِهِ؟ قَالَ: إِنَّمَا عَظُمَ أَمْرُهُ عِنْدَهُمْ لِعِظَمِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى
فِي قَلْبِهِ، وَمَا تَرَكَ دَاوُدُ النَّاسَ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُوَيْدٍ الطَّائِي: رَأَيْتُهُ يَغْدُو وَيَرُوحُ إِلَى الْإِمَامِ، فَلَمَّا تَخَلَّى
لِلْعِبَادَةِ، رَأَيْتُ الْإِمَامَ جَاءَهُ زَائِرًا غَيْرَ مَرَّةٍ⁽²⁾.

وَدَخَلَ حَمَّادُ ابْنُ الْإِمَامِ عَلَيْهِ وَقَدْ اتَّصَلَتْ بِهِ شِدَّةٌ، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ،
وَقَالَ: هَذَا مِيرَاثُ الْإِمَامِ، فَأَخَذَهَا، ثُمَّ رَدَّهَا وَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَعِيشَ فِي عِزِّ الْقَنَاعَةِ،
وَلَوْ كُنْتُ قَابِلًا مِنْ أَحَدٍ لَقَبِلْتُهَا مِنْكَ. وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَتْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ،
و[كَانَ]⁽³⁾ مَعَهُ أَبُو يُوسُفَ، فَقَالَ لَهُ سِرًّا: انْثَرَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَانْثَرَهَا، فَقَالَ: لَوْ نَثَرْتُ
الدُّنْيَا بِحَذَائِيرِهَا ذَهَبًا وَفِضَّةً كَانَ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنَ التُّرَابِ، فَبَكَى حَمَّادٌ وَخَرَجَ⁽⁴⁾.

(1) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 120.

(2) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2 / 539.

(3) زيادة من قونية.

(4) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 117.

وَكَانَ وَرِثَ مِنْ أَخِيهِ أَرْبَعِمِئَةِ دِرْهَمٍ، فَجَعَلَ يُنْفِقُ مِنْهَا فِي ثَلَاثِينَ عَامًا حَتَّى نَفَدَتْ، فَلَمَّا تَمَّ، جَعَلَ يَنْقُضُ سُقُوفَ الدَّارِ وَيَبِيعُ، حَتَّى بَلَغَ الْخَشَبَ وَالْبَوَارِيَّ⁽¹⁾، وَكَانَ حَائِطُ دَارِهِ قَصِيرًا، لَوْ أَنَّ غُلَامًا وَثَبَ مِنْهُ لَسَقَطَ عَلَى الدَّارِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ سَوَّيْتُ لَكَ أَنْ يَكُنَّكَ مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَالْمَطَرِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَفْوًا، كَانُوا يَكْرَهُونَ فُضُولَ الْكَلَامِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ: اخْرُجْ مِنْ عِنْدِي، شَغَلَتْ قَلْبِي، إِنِّي أَبَادِرُ طَيِّ الصَّحِيفَةِ⁽²⁾.

وَكَانَ سَبَبَ عَلَيْهِ، أَنَّهُ قَرَأَ آيَةً فِيهَا ذِكْرُ النَّارِ، فَكَرَّرَهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا وَجَدُوهُ قَدْ مَاتَ وَرَأْسُهُ عَلَى لَبَنَةٍ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَمَعَهُمُ ابْنُ السَّمَاءِ، فَقَالَ: يَا دَاوُدُ، فَضَحْتَ الْقُرَاءَ. فَلَمَّا أَخْرَجُوا جَنَازَتَهُ، خَرَجَ خَلْقٌ كَثِيرٌ حَتَّى ذَوَاتُ الْخُدُورِ. فَقَالَ: سَجَنْتَ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ تُسَجَّنَ، وَحَاسَبْتَ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبَ، الْيَوْمَ تَرَى مَا كُنْتَ تَرْجُو⁽³⁾.

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَمْ مِنْ مَسْرُورٍ بِأَمْرٍ فِيهِ هَلَاكُهُ، وَكَمْ مِنْ كَارِهِ أَمْرًا فِيهِ صَلَاحُهُ دُنْيَا وَدِينًا، وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا الرِّضَاءُ وَالتَّسْلِيمُ، وَالِاسْتِكَانَةُ وَالْخُشُوعُ⁽⁴⁾.

عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ أَبِيهِ: لَوْ كَانَ فِي الْأُمَمِ الْمَاضِينَ، لَقَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا أَمْرَهُ.

(1) البواري: جمع بَارِيَّةٌ وهي الحَصِيرُ المعمول من القصب. مختار الصحاح / بور.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 351 / 7.

(3) تاريخ الإسلام: 357 / 4.

(4) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 122.

وَقَالَ الصَّلْتُ بْنُ حَكِيمٍ: رَأَيْتُ لَيْلَةً مَاتَ دَاوُدُ مَلَائِكَةً وَنُورًا، قَالُوا:
زُخْرِفَتِ الْجَنَّةُ لِقُدُومِ دَاوُدَ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرٍ، أَنَّهُ مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ، فِي
خِلَافَةِ الْمَهْدِيِّ، قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ الْعَزِيزَ⁽¹⁾.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْحَنَفِيَّةِ:

وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحِ بْنِ عَدِيٍّ، أَبُو سُفْيَانَ الرَّوَاسِيُّ الْكُوفِيُّ، مِنْ
قَيْسِ عَيْلَانَ، أَصْلُهُ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى نَيْسَابُورَ، أَوْ مِنَ السُّغْدِ⁽²⁾.

سَمِعَ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، وَسَلَيْمَانَ، وَالْأَعْمَشَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَوْنٍ، وَابْنَ
جُرَيْجٍ، وَالْأَوْزَاعِيَّ، وَالثَّوْرِيَّ، وَإِسْرَائِيلَ، وَشُعْبَةَ بْنَ خَالِدٍ، وَسَمِعَ الرَّائِيَّ
قِيَاسًا مِنَ الْإِمَامِ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَزُفَرَ.

وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَابْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ،
وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو حَيْثَمَةَ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ هَذِهِ
الطَّبَقَةِ⁽³⁾.

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةٍ.

(1) الطبقات الكبرى: 367 / 6.

(2) السُّغْدُ: ناحية كثيرة المياه، فيها قرى كثيرة بين بخارى وسمرقند وهي حاليا في أوزبكستان. معجم البلدان: 222 / 3.

(3) تاريخ بغداد: 647 / 15.

أَرَادَ الرَّشِيدُ أَنْ يُؤَلِّيهُ وَعَبَدَ اللَّهَ بْنَ إِدْرِيسَ وَحَفْصًا الْقَضَاءَ، فَاُمْتَنَعَ وَكَيْعٌ
وَابْنُ إِدْرِيسَ، وَأَجَابَهُ حَفْصٌ.

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ: صَحِبْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَكَانَ يَصُومُ الدَّهْرَ،
وَيَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ⁽¹⁾.

وَقِيلَ: كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ كُلَّ لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ يَقُومُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَيَقْرَأُ
الْمُفَصَّلَ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَيَأْخُذُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.
عَنِ الْجَاحِظِ قَالَ: قَالَ كُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ بِالصَّوْمِ، وَعَلَى
حِفْظِهِ بِالْعَمَلِ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: مَكَثَ وَكَيْعٌ بَعْبَادَانَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَخَتَمَ الْقُرْآنَ بِهَا
أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَتَصَدَّقَ بِأَرْبَعِينَ⁽²⁾ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَرَوَى أَرْبَعَةَ آلَافِ حَدِيثٍ⁽³⁾.

عَنْ أَبِي السَّائِبِ، قَالَ: جَالَسْتُ وَكَيْعًا سِنِينَ، فَمَا رَأَيْتُهُ يَحْلِفُ بِاللَّهِ تَعَالَى.

وَشَكََا إِلَيْهِ صَاحِبُهُ سُوءَ الْحِفْظِ، فَقَالَ اسْتَعِينُوا عَلَى الْحِفْظِ بِتَرْكِ
الْمَعَاصِي، فَأَنْشَأَ صَاحِبُهُ يَقُولُ: [الوافر]

شَكَوْتُ إِلَى وَكَيْعٍ سُوءَ حِفْظِي [فَأَوْصَانِي] إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي⁽⁴⁾

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 540 / 1.

(2) أربعين، في قونية وأنطاليا.

(3) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار: 167 / 2.

(4) البيتان في ديوان الشافعي: 87. برواية: [فأرشدني] في الديوان.

وَحِفْظُ الْعِلْمِ فَضْلٌ مِنْ إِلَهٍ وَفَضْلُ اللَّهِ لَا يُعْطَى لِعَاصِي⁽¹⁾
وَكَانَ يَقُولُ: مَا خَطَوْتُ لِلدُّنْيَا مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَا سَمِعْتُ حَدِيثًا
فَنَسِيْتُهُ. قِيلَ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ إِلَّا وَقَدْ عَمِلْتُ بِهِ مَرَّةً.
عَنِ ابْنِ مَعِينٍ: مَا رَأَيْتُ حَيًّا قَطُّ أَحْفَظَ مِنْهُ، إِنَّهُ فِي زَمَانِهِ فِي الْحِفْظِ
كَالْأَوْزَاعِيِّ فِي زَمَانِهِ.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: مَا رَأَيْتُ قَطُّ مِثْلَهُ فِي الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ وَالْإِسْنَادِ
وَالْأَبْوَابِ، مَعَ خُشُوعٍ وَوَرَعٍ⁽²⁾.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ الدَّيْلَمِيُّ، عَنْ مَلِيحِ بْنِ وَكِيعٍ: أَنَّ أَبَاهُ لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ،
أَخْرَجَ إِلَيَّ يَدَيْهِ، وَقَالَ: يَا بُنَيَّ، تَرَى يَدَيَّ، مَا ضَرَبْتُ بِهِمَا شَيْئًا قَطُّ.

وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَمَانٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: مَنْ الْأَبْدَالُ؟ فَقَالَ: الَّذِينَ لَا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْئًا، وَإِنْ
وَكَيَعًا مِنْهُمْ⁽³⁾.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْحَلَبِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَوْنِيِّ، قَالَ: حَجَّ وَكَيَعٌ
فَأَخَذَهُ الْبَطْنُ، وَكَانَ يَنْزِلُ فِي كُلِّ مِيلٍ مَرَارًا، فَمَا زَالَ بِهِ الْبَطْنُ حَتَّى مَاتَ،
وَدُفِنَ فِي الْجَبَلِ آخِرَ الْقُبُورِ، سَنَةَ ثَمَانٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً⁽⁴⁾.

(1) في الديوان برواية: [وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ وَنُورُ اللَّهِ لَا يُهْدَى لِعَاصِي]. ربيع الأبرار: 4 / 86.

(2) تاريخ بغداد: 15 / 647.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 8 / 371.

(4) تاريخ بغداد: 15 / 647.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْحَنَفِيَّةِ:

أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ بْنِ طَلْقِ النَّخَعِيِّ الْكُوفِيِّ، سَمِعَ الْإِمَامَ، وَأَبَا
يُوسُفَ، وَالثَّوْرِيَّ.

رَوَى عَنْهُ ابْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ
رَاهَوِيهِ، وَعَامَّةُ الْكُوفِيِّينَ. وَأَخَذَ الْفَقْهَ عَنِ الْإِمَامِ.

وَلَاَهُ الرَّشِيدُ قَضَاءَ بَغْدَادَ فَعَدَلَ فِي حُكْمِهِ، وَحَبَسَ الْمَرْزُبَانَ وَكَيْلَ زُبَيْدَةَ
لَدَيْنِ عَلَيْهِ، وَأَلَحَّتْ زُبَيْدَةُ عَلَى الرَّشِيدِ حَتَّى عَزَلَهُ، وَوَلَّى أَبَا يُوسُفَ مَكَانَهُ،
ثُمَّ وَلَاَهُ الْكُوفَةَ فَمَكَثَ بِهَا ثَلَاثَ عَشْرَةِ سَنَةٍ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَتَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ وَوَكَيْعٍ وَحَفْصٍ
إِلَى الرَّشِيدِ لِيُؤَلِّيَهُمُ الْقَضَاءَ، فَلَمَّا دَخَلَ ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ،
وَطَرَحَ نَفْسَهُ كَأَنَّهُ مَفْلُوجٌ، قَالَ الرَّشِيدُ: لَا فَضْلَ فِي هَذَا. وَقَالَ وَكَيْعٌ وَرَفَعَ
أُصْبُعَهُ وَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَقَالَ: مَا أَبْصَرْتُ بِهَذِهِ مُنْذُ سَنَةٍ، وَأَرَادَ أُصْبُعَهُ،
فَأَعْفَاهُ. وَأَمَّا حَفْصٌ فَقَالَ لَهُ: لَوْلَا دَيْنٌ وَعِيَالٌ مَا وَلَيْتُ.

قِيلَ: مَرَضَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَأَعْطَى لِعَامِلِ بَيْتِ الْمَالِ الْمِئَةَ
وَالْخَمْسِينَ دِرْهَمًا، وَقَالَ: هَذَا رِزْقُ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا، وَهَذَا حَقُّ
الْمُسْلِمِينَ، لِقُعُودِي عَنِ الْحُكْمِ بِمَرْضِي.

وَقَالَ: مَا وَلَيْتُ الْقَضَاءَ حَتَّى حَلَّتْ لِي الْمِئَةُ.

تُوفِّي سَنَةً أَرْبَعَ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً، وَجَعَلَ مَكَانَهُ الْحَسَنَ بْنُ زِيَادٍ اللَّؤْلُؤِيَّ⁽¹⁾.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ:

يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ فَيْرُوزَ، وَمَيْمُونُ إِسْلَامِيٌّ، وَفَيْرُوزُ جَاهِلِيٌّ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَادِعِيِّ الْكُوفِيِّ.

سَمِعَ أَبَاهُ، وَهَشَامًا، وَالْأَعْمَشَ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْعُمَرِيَّ، وَالْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ. وَسَمِعَ الْفَقْهَ مِنَ الْإِمَامِ.

وَرَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَأَبُو دَاوُدَ الْخُولِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ. وَلَأَهُ الرَّشِيدُ قَضَاءَ الْمَدِينَةِ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: انْتَهَى الْعِلْمُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي زَمَانِهِ، ثُمَّ إِلَى الثَّوْرِيِّ فِي زَمَانِهِ، ثُمَّ إِلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي زَائِدَةَ فِي زَمَانِهِ. كَانَ يَحْيَى أَحْفَظَ أَهْلِ زَمَانِهِ لِلْحَدِيثِ وَأَفْقَهَهُمْ، مَعَ دِينَ وَوَرَعٍ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ الْكُتُبَ بِالْكُوفَةِ.

وَكَانَ عَلَى قَضَاءِ الْمَدَائِنِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةً ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعَ وَثَمَانِينَ وَمِئَةً، وَهُوَ قَاضٍ لِلرَّشِيدِ بِهَا، وَعُمُرُهُ ثَلَاثُ وَسِتُّونَ سَنَةً⁽²⁾.

(1) تاريخ بغداد: 68/9، والجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 541/2.

(2) لخص هذه الترجمة من تاريخ بغداد: 172/16.

وَمِنَ الْأَئِمَّةِ الْحَنَفِيَّةِ:

الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ اللَّؤْلُؤِيُّ الْكُوفِيُّ، مِّنَ الْأَنْصَارِ. رَوَى عَنِ الْإِمَامِ. وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَمَاعَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ الْبَلْخِيُّ، وَشُعْبَةُ بْنُ أَيُّوبَ.

قَالَ الْحَسَنُ: سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْفُقَهَاءُ⁽¹⁾.

عَنْ نَصِيرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: كَانَ قَسَمَ النَّهَارِ؛ كَانَ يُدْرَسُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مَسَائِلَ الْفُرُوعِ إِلَى الزَّوَالِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَنْزِلَهُ فَيَقْضِي حَوَائِجَهُ إِلَى وَقْتِ الظَّهِيرَةِ، ثُمَّ يَخْرُجُ لِلظُّهْرِ، يَجْلِسُ لِلْوَاقِعَاتِ إِلَى الْعَصْرِ، ثُمَّ يُصَلِّي الْعَصَرَ فَيُنَظِرُونَ فِي الْأُصُولِ إِلَى الْغُرُوبِ، ثُمَّ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، وَيَدْخُلُ الْمَنْزِلَ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَيَذْكُرُونَ الْمَسَائِلَ الْمُعَلَّقَةَ إِلَى الْعِشَاءِ، فَإِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ جَلَسَ لِمَسَائِلِ الدَّوْرِ وَالْوَصَايَا إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. وَكَانَ لَا يَفْتَرُّ عَنِ النَّظَرِ فِي الْعِلْمِ، وَكَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ، إِذَا اشْتَغَلَ بِالطَّعَامِ، أَوْ بِالْوُضُوءِ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ، تَقْرَأُ عَلَيْهِ الْمَسَائِلَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حَاجَتِهِ⁽²⁾.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جَدَّهُ الْحَسَنَ أَخْطَأَ [فِي مَسْأَلَةٍ، فَأَرْسَلَ مُنَادِيًا أَلَّا إِنَّ الْحَسَنَ]⁽³⁾ أَخْطَأَ فِي يَوْمٍ كَذَا فِي مَسْأَلَةٍ،

(1) تاريخ الإسلام: 48 / 5.

(2) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 543 / 2.

(3) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

فَمَنْ كَانَ أَفْتَاهُ الْحَسَنُ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ، فَمَكَثَ أَيَّامًا لَا يُفْتِي، حَتَّى عَادَ إِلَيْهِ السَّائِلُ، فَأَعْلَمَهُ بِخَطِيئِهِ، وَرَدَّهُ إِلَى الْحَقِّ⁽¹⁾.

قِيلَ: كَانَ الْحَسَنُ أَحْسَنَ النَّاسِ سُؤَالًا، وَلَمْ يَكُنْ جَوَابُهُ عَلَى قَدْرِ سُؤَالِهِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ أَحْسَنَ النَّاسِ جَوَابًا، وَلَمْ يَكُنْ سُؤَالُهُ عَلَى قَدْرِ جَوَابِهِ، وَكَانَ أَبُو يُوسُفَ أَحْسَنَ النَّاسِ سُؤَالًا وَجَوَابًا.

قَالَ الْحَسَنُ: وَكُنْتُ لَا أَبِيتُ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِلَّا وَالسَّرَاجُ بَيْنَ يَدَيَّ.

وَذَكَرَ الطَّحَاوِيُّ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ مَالِكٍ وَالْحَسَنَ بْنَ زِيَادٍ مَاتَا سَنَةً أَرْبَعَ وَمِائَتَيْنِ، وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ مَاتَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ بِمِصْرَ⁽²⁾.

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْأَئِمَّةَ الَّذِينَ أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنِ الْإِمَامِ لَا يُحْصَوْنَ عَدَدًا، وَقَدْ عَرَفُوا مِنْهُمْ سَبْعِمِائَةٍ وَثَلَاثِينَ رَجُلًا، مِنْ مَشَايخِ الْبُلْدَانِ، وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، الَّذِينَ وَصَلَ إِلَيْنَا الْعِلْمُ بِسَعْيِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ، جَزَاهُمُ اللَّهُ عَنَّا وَعَنِ الْإِسْلَامِ وَعَنْ كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَحَشَرْنَا مَعَهُمْ، وَحَشَرَهُمْ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ.

وَلَنَذْكُرَ هَاهُنَا عُلَمَاءَ مَشْهُورِينَ بَيْنَهُمْ.

مِنْهُمْ حَمَّادُ ابْنُ الْإِمَامِ، وَهُوَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَكَانَ الْغَالِبَ عَلَى حَمَّادِ الدِّينِ وَالْوَرَعُ وَالْفَقْهُ وَكِتَابَةُ الْحَدِيثِ، وَكَانَ شَدِيدًا عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ،

(1) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 542 / 1.

(2) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 135 - 136، والجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 543 / 2.

يَكْسِرُ عَلَيْهِمْ أَقَاوِيلَهُمْ، وَيَخْتَجُّ عَلَيْهِمْ بِحُجَجٍ، لَا يَتَيَسَّرُ ذَلِكَ لِحُذَاقِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

وَمِنْهُمْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَذْكُورِ، تَفَقَّهَ عَلَى أَبِيهِ وَالْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ، وَسَمِعَ أَبَاهُ، وَمَالِكَ بْنَ مِغْوَلٍ، وَعَمْرُو بْنَ ذَرٍّ، وَالْقَاسِمَ بْنَ مَعْنٍ. وَحَدَّثَ [عَنْهُ] ⁽¹⁾ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّسْفِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، وَآخَرُونَ.

تَوَلَّى قَضَاءَ الْبَصْرَةِ، وَكَانَ إِمَامًا عَالِمًا، عَارِفًا بِصِيرَا بِالْقَضَاءِ، مَحْمُودَ السَّيْرَةِ فِيهِ، عَارِفًا بِالْأَحْكَامِ وَالْوَقَائِعِ، دَيِّنًا صَالِحًا عَابِدًا.

صَنَّفَ: "الْجَامِعُ" فِي الْفِقْهِ، عَنْ جَدِّهِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ. وَكِتَابَ "الرَّدُّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ"، وَ"كِتَابُ الْإِرْجَاءِ".

وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْبَرْدَعِيُّ. تُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، كَانَ قَدِيمَ الصُّحْبَةِ مَعَ الْإِمَامِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَلَمْ يُحْسِنْ سِيَاسَةَ النَّاسِ، فَأُقِيمَ وَهْجَرًا، وَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، حَتَّى قَدِمَ الْإِمَامُ أَبُو يُوسُفَ الْبَصْرَةَ مَعَ هَارُونَ قَاضِيًا وَزِيرًا، فَرَكِبَ إِلَيْهِ ⁽³⁾، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ، وَعَادَ ذِكْرُهُ، ثُمَّ تَرَكَ الدُّنْيَا، وَتَخَلَّى لِلْعِبَادَةِ حَتَّى مَاتَ ⁽⁴⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) تاج التراجم: 134.

(3) فركب إلى زيارته، في أنطاليا.

(4) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 157.

وَمِنْهُمْ: عَافِيَةُ بْنُ يَزِيدَ الْأَوْدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَكَانَ الْإِمَامُ يُجِلُّهُ إِجْلَالًا شَدِيدًا، وَكَانَ عَافِيَةُ رَجُلًا فَقِيهًا فَطِنًا، وَكَانَ مُعْجَبًا بِهِ، فَإِذَا تَكَلَّمَ فِي مَسْأَلَةٍ وَعَافِيَةُ حَاضِرٌ، حَكَمَ وَأَلْحَقَ بِالْكِتَابِ. وَإِنْ كَانَ غَائِبًا قَالَ: لَا تَعْجَلُوا حَتَّى يَخْضَرَ عَافِيَةُ، فَإِنْ وَافَقَ رَأْيُهُ كُتِبَ، وَإِلَّا تَرِكَ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: حَبَّانُ وَمَنْدَلُ ابْنَا عَلِيِّ الْغَزِيِّ الْكُوفِيِّ، قِيلَ: اسْمُ مَنْدَلٍ عَمْرُو، وَمَنْدَلُ لَقَبُهُ غَلَبَ عَلَى اسْمِهِ. وَكَانَ الْإِمَامُ يُقَرِّبُهُمَا وَيَتَلَطَّفُ بِهِمَا، وَكَانَا مِنْ أَلْزَمِ النَّاسِ لِمَجْلِسِ الْإِمَامِ، وَكَانَ مَنْدَلُ أَشْهَرَ مِنْ حَبَّانَ.

تُوفِّيَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ سَبْعٍ، أَوْ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةً فِي خِلَافَةِ الْمَهْدِيِّ، وَكَانَ الْمَهْدِيُّ أَشْخَصَهُمَا مِنَ الْكُوفَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: أَيُّكُمَا مَنْدَلُ؟ وَكَانَ أَصْغَرَهُمَا وَأَشْهَرَهُمَا، قَالَ: هَذَا حَبَّانُ.

وَلَمَّا حَضَرَتْ مَنْدَلًا الْوَفَاةُ، قَالَ لِأَخِيهِ حَبَّانَ: يَا أَخِي تَتَحَمَّلُ عَنِّي دَيْنًا، فَقَالَ أَخُوهُ: وَذُنُوبُكَ أَتَحْمَلُهَا⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ الْكُوفِيُّ، لَزِمَ الْإِمَامَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْكَثِيرَ⁽³⁾.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ: كَانَ الْحُفَاطُ لِلْفَقْهِ كَحُفَاطِ الْقُرْآنِ أَرْبَعَةً: زُفَرٌ، وَيَعْقُوبُ، وَأَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. [وَيَزْعُمُونَ أَنَّ سُفْيَانَ اسْتَعَارَ مِنْهُ كِتَابَهُ الَّذِي يُسَمَّى الْجَامِعَ.

(1) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 156.

(2) الخبر في تاريخ بغداد: 331/15.

(3) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 544/1.

وَمِنْهُمْ: الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ⁽¹⁾
 الْكُوفِيُّ الْفَقِيه، صَحِبَ الْإِمَامَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، وَرَوَى عَنْهُ. وَلِي قَضَاءَ الْكُوفَةِ
 بَعْدَ شَرِيكِ. كَانَ إِمَامًا فِي الْفِقْهِ، بَحْرًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، مُقَدِّمًا فِيهِ.

قِيلَ لَهُ: أَنْتَ مِنْ أَوْلَادِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَفَتَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنْ غِلْمَانِ أَبِي
 حَنِيفَةَ، قَالَ: كُلُّ مَنْ جَلَسَ مَعَهُ انْتَفَعَ بِمُجَالَسَتِهِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ بْنِ أَسْلَمَ بْنِ مُغِيثِ بْنِ يَشْكُرَ بْنِ رَهْمٍ، أَبُو
 الْمُنْذِرِ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، صَاحِبُ الْإِمَامِ.

سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ جَرِيرٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْإِمَامَ، وَمُطَرِّفَ بْنَ طَرِيفٍ، وَيَزِيدَ
 ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، وَحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ.

رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَالْحَسَنُ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ.

وَلِي الْقَضَاءِ بِبَغْدَادَ وَوَاسِطٍ مِنَ الرَّشِيدِ، وَحَجَّ مَعَ الرَّشِيدِ مُعَادِلًا لَهُ، وَلَمَّا
 أَنْكَرَ مِنْ بَصَرِهِ شَيْئًا اعْتَزَلَ عَنِ الْقَضَاءِ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: إِنَّهُ صَدُوقٌ ثِقَةٌ. وَلَمَّا مَرَضَ اخْتَلَفَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ غَدَاةً
 وَعَشِيًّا.

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 83، وتاريخ بغداد: 459 / 15.

وَأَلْقَى الْإِمَامُ عَلَى أَصْحَابِهِ مَسْأَلَةً، فَلَمْ يُخْرِجْهَا إِلَّا هُوَ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ يَا فَتَى بَجِيلَةٍ. تُوفِّي سَنَةَ ثَمَانٍ، أَوْ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِئَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، أَبُو حَفْصٍ الْكَبِيرُ. أَخَذَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَلَهُ أَصْحَابٌ كَثِيرٌ بِبُخَارَى، كَانَ فِي زَمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ صَاحِبِ "الصَّحِيحِ"⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: أَبُو عِصْمَةَ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ يَزِيدَ بْنِ جَعْفَرِ الْمُرُوزِيِّ، لُقِّبَ بِالْجَامِعِ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ فِقْهَ أَبِي حَنِيفَةَ. وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ جَامِعًا نَفَائِسَ الْعُلُومِ.

كَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ مَجَالِسَ: مَجْلِسٌ لِلْأَثَرِ، وَمَجْلِسٌ لِأَقَاوِيلِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَجْلِسٌ لِلنَّحْوِ، وَمَجْلِسٌ لِلشُّعْرِ.

رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ.

مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً. وَكَانَ عَلَى قَضَاءِ مَرَّوٍ لِأَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: خَلْفُ بْنُ أَيُّوبَ، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَزُفَرٍ، وَخَرَجَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَمِنْ مَسَائِلِهِ: لَا أَقْبَلُ شَهَادَةَ مَنْ تَصَدَّقَ عَلَى السَّائِلِ فِي الْمَسْجِدِ.

(1) أخباره في تاريخ بغداد: 7 / 470.

(2) تاج التراجع: 94.

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 176.

مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ، أَوْ عَشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: شَدَّادُ بْنُ حَكَمٍ، مِنْ أَصْحَابِ زُفَرٍ، وَكَانَ يَسْتَفِيدُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَسَائِلَ. وَكَانَ إِذَا اشْتَرَى أَمَةً تَزَوَّجَهَا وَيَقُولُ: لَعَلَّهَا حُرَّةٌ.

مَاتَ فِي آخِرِ سَنَةِ عَشْرِ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُوسَى بْنُ نُصَيْرٍ أَبُو سَهْلٍ الرَّازِيُّ، رَوَى عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ. تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ الدَّقَاقِ، وَأَبِي سَعِيدِ الْبَرْدَعِيِّ، وَرَوَى الْحَدِيثَ.

وَلَهُ: "كِتَابُ الْمَخَارِجِ"، وَهُوَ بَدِيعٌ فِي بَابِهِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: أَبُو سُلَيْمَانَ مُوسَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُوزْجَانِيُّ، صَاحِبُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ. أَخَذَ الْفَقْهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَرَوَى كُتُبَهُ.

عَرَضَ عَلَيْهِ الْمَأْمُونُ الْقَضَاءَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اخْفَظْ حُقُوقَ اللَّهِ فِي الْقَضَاءِ، وَلَا تَوَلَّ عَلَى زَمَانِكَ مِثْلِي، فَإِنِّي وَاللَّهِ غَيْرُ مَأْمُونٍ الْغَضَبِ، وَلَا أَرْضَى لِنَفْسِي أَنْ أَحْكَمَ فِي عِبَادِهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، وَقَدْ أَعْفَيْنَاكَ، فَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ⁽⁴⁾.

وَلَهُ: كِتَابُ "السِّيَرِ الصَّغِيرِ"، وَ"كِتَابُ الصَّلَاةِ"، وَكِتَابُ آخِرُ أَطْوَلٍ مِنْ هَذَا، يَرْوِيهَا عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَصْلُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَوْجُودُ بِأَيْدِينَا رِوَايَةً عَنْهُ.

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 231.

(2) المصدر نفسه: 1 / 256.

(3) تاج التراجم: 297.

(4) أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 161.

وَمِنْهُمْ: هِلَالُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُسْلِمِ الرَّائِي النَّصْرِيُّ، قِيلَ لَهُ: هِلَالُ الرَّائِي لِسَعَةِ عِلْمِهِ، كَمَا قِيلَ: رَبِيعَةُ الرَّائِي.

أَخَذَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ، وَزُفَرَ، وَرَوَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَابْنِ مَهْدِيٍّ.
وَعَنْهُ أَخَذَ بَكَارُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَسْطَامٍ.
وَلَهُ: مُصَنَّفٌ فِي الشُّرُوطِ⁽¹⁾، وَلَهُ "أَحْكَامُ الْوَقْفِ".

مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَمَاعَةَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ هِلَالِ بْنِ وَكِيعٍ، حَدَّثَ
عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَكَتَبَ النَّوَادِرَ⁽³⁾ عَنْ
أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ، وَرَوَى الْكُتُبَ وَالْأَمْالِي.

قَالَ الصَّيْمَرِيُّ: هُوَ مِنَ الْخُفَاطِ الثَّقَاتِ. تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَلَهُ
مِئَةٌ وَثَلَاثُ سِنِينَ⁽⁴⁾. وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِئَةٍ. وَرَوَى أَنَّهُ بَلَغَ ذَلِكَ السَّنَ
وَهُوَ يَرْكَبُ الْخَيْلَ، وَيَقْتَضِ الْأَبْكَارَ. وَكَانَ يُصَلِّي فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَتِي رَكْعَةٍ.

وَلِيَ الْقَضَاءَ لِلْمَأْمُونِ بِبَغْدَادَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ بَعْدَ مَوْتِ يُوسُفَ
ابْنِ أَبِي يُوسُفَ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى الْقَضَاءِ إِلَى أَنْ ضَعُفَ بَصَرُهُ، فَعُزِلَ، وَضُمَّ
عَمَلُهُ إِلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادِ بْنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ.

(1) يقصد كتاب: "الشُّرُوطُ وَالسَّجَلَاتِ". وهو مطبوع

(2) الباب في تهذيب الأنساب: 13 / 2، والجواهر المضية في طبقات الحنفية: 207 / 2.

(3) يقصد كتاب: "النوادر في الفروع".

(4) مئة وثلاثون سنة، في قونية ورئيس الكتاب.

لَهُ: كِتَابُ "أَدَبِ الْقَاضِي"، وَكِتَابُ "الْمَحَاضِرِ وَالسَّجَلَاتِ".

وَقَالَ الصَّيْمَرِيُّ: سَبَبُ كِتَابَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ لِلنَّوَادِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ رَأَاهُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّهُ يَثْقُبُ الْإِبْرَ، فَعَبَّرَهُ الْمُعَبَّرُ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ يَنْطِقُ بِالْحِكْمَةِ، فَاجْتَهَدَ إِلَّا يَفُوتَكَ مِنْ لَفْظِهِ شَيْءٌ، فَكَتَبَ عَنْهُ النَّوَادِرَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ: سَمِعْتُ ابْنَ سَمَاعَةَ يَقُولُ: مَكَّثْتُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، لَمْ تَفُتْنِي التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى مَعَ الْإِمَامِ، إِلَّا يَوْمَ مَاتَتْ فِيهِ أُمِّي، فَفَاتَتْنِي صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ فِي الْجَمَاعَةِ، فَقُمْتُ صَلَّيْتُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، أُرِيدُ بِذَلِكَ التَّضْعِيفَ، فَغَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَأَتَانِي آتٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، صَلَّيْتُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، وَلَكِنْ كَيْفَ بِتَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ؟⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: أَبُو مُطِيعِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْقَاضِي الْفَقِيه، رَاوِي كِتَابِ "الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ" عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

رَوَى عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، وَعَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَغَيْرُهُ. تَفَقَّهَ عَلَيْهِ أَهْلُ بِلَادِهِ، وَكَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يُجِلُّهُ لِدِينِهِ وَعِلْمِهِ. مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ، عَنْ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً، بَعْدَ مَا وَلِيَ قَضَاءَ بَلْخِ⁽²⁾.

(1) تاج التراجم: 240.

(2) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2/ 265. وبلخ: مدينة مشهورة بخراسان، ويقال لجيحوون: نهر بلخ. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع: 1/ 217.

إِذَا عَرَفْتَ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْحَنَفِيَّةِ مَا سَمَحَ بِهِ الْوَقْتُ، وَالْآنَ فَلْنَذْكُرْ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ مَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الزَّمَانِ، وَإِلَّا فَتَوَخَّيْ اسْتِقْصَاءَ كُتُبِ الْفُرُوعِ مِنْ قَبِيلِ الْمُحَالِ، وَلَا يَدْخُلُ مَعْرِفَةُ مُصَنِّفِهَا تَحْتَ الْوُسْعِ وَالْمَجَالِ.

فَمِنْ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ فِيهِ:

"الْجَامِعُ الْكَبِيرُ" وَ"الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" وَ"الْمَبْسُوطُ" وَ"الزِّيَادَاتُ" وَ"السِّيَرُ الْكَبِيرُ" وَ"النَّوَادِرُ" وَ"الْأَمَالِي" وَ"الرَّقِيَّاتُ" وَ"الْكَيْسَانِيَّاتُ" وَ"الْهَارُونِيَّاتُ" وَ"الْجُرْجَانِيَّاتُ"، وَهَؤُلَاءِ كُلُّهَا لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَقَدْ عَرَفْتَ مَنَاقِبَهُ الشَّرِيفَةَ عِنْدَ ذِكْرِ الْمُجْتَهِدِينَ.

وَمِمَّا تَطَابَقَتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْفُقَهَاءِ: التَّعْيِيرُ عَنِ ⁽¹⁾ الْمَبْسُوطِ: بِالْأَصْلِ. وَعَنِ الْمَبْسُوطِ وَالزِّيَادَاتِ وَالْجَامِعَيْنِ: بِرَوَايَةِ الْأُصُولِ. وَعَنِ الْمَبْسُوطِ: الْجَامِعُ الصَّغِيرُ. وَالسِّيَرُ الْكَبِيرُ: بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ، وَمَشْهُورِ الرِّوَايَةِ. وَعَنِ النَّوَادِرِ، وَالْجُرْجَانِيَّاتِ، وَالْكَيْسَانِيَّاتِ، وَالْهَارُونِيَّاتِ، وَالرَّقِيَّاتِ: بِغَيْرِ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ؛ وَبِبَعْضِ الرِّوَايَةِ.

وَالْجُرْجَانِيَّاتُ: مَسَائِلُ جَمَعَهَا الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِجُرْجَانٍ. وَالْكَيْسَانِيَّاتُ: جَمَعَهَا لِرَجُلٍ يُسَمَّى كَيْانَ، وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْهَوَامِشِ الْكَيْسَانِيَّاتُ، وَقَالُوا جَمَعَهَا بِكَيْسَانَ، وَهِيَ بَلَدَةٌ، لَكِنْ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا.

(1) من، في أنطاليا وعاطف أفندي.

وَالْهَارُونِيَّاتُ: مَسَائِلُ جَمَعَهَا لِرَجُلٍ مُسَمَّى بِهَارُونَ.
وَالرَّقِّيَّاتُ: مَسَائِلُ جَمَعَهَا [الرَّجُلُ]⁽¹⁾ حِينَ كَانَ قَاضِيًا بِالرَّقَّةِ، وَهِيَ
وَاسِطَةُ دِيَارِ رَبِيعَةَ.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ:

"الْإِمْلَاءُ" لِأَبِي يُوسُفَ، وَ"النَّوَادِرُ" لَهُ أَيْضًا. وَقَدْ ذَكَرْنَا مَنَاقِبَ أَبِي
يُوسُفَ فِي الْأَثَمَةِ الْمُجْتَهِدِينَ.

وَمِنْهَا: "الْمَبْسُوطُ"، لِلْإِمَامِ شَمْسِ الْأَثَمَةِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ
السَّرْحَسِيِّ، وَقَدْ مَرَّتْ مَنَاقِبُهُ.

وَمِنْهَا: "الْهُدَايَةُ" وَ"التَّجْنِيسُ وَالْمَزِيدُ"⁽²⁾، وَ"مَنَاسِكُ الْحَجِّ"، جَمِيعُهَا لِلْإِمَامِ
أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الْجَلِيلِ بُرْهَانَ الدِّينِ الْمَرْغِينَانِيِّ الرَّشْدَانِيِّ.
وَصَنَّفَ: كِتَابَ "الْبِدَايَةُ"⁽³⁾ فِي الْفِقْهِ، جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ مَسَائِلِ الْقُدُورِيِّ،
وَالْجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثُمَّ شَرَحَهَا شَرْحًا فِي نَحْوِ ثَمَانِينَ
مُجَلَّدَةً، وَسَمَّاهُ: "كِفَايَةُ الْمُتَنَهِّي". وَلَمَّا تَبَيَّنَ فِيهِ الْإِطْنَابُ، وَخَشِيَ أَنْ يُهَجَرَ
لِأَجْلِهِ الْكِتَابُ، شَرَحَهُ شَرْحًا مُخْتَصَرًا لَطِيفًا نَافِعًا وَافِيًا بِالْغَا فِي الْحُسْنِ
وَالْتَقْرِيرِ وَالتَّخْرِيرِ وَالضَّبْطِ وَالِاتِّقَانِ [فِي]⁽⁴⁾ النَّهَايَةِ.

(1) سقط من قونية ورئيس الكتاب.

(2) عنوان الكتاب: "التَّجْنِيسُ وَالْمَزِيدُ وَهُوَ لِأَهْلِ الْفَتَوَى غَيْرُ عَتِيدٍ"، وهو مطبوع.

(3) عنوان الكتاب: "بِدَايَةُ الْمُتَبَدِّي"، وهو مطبوع.

(4) سقط من قونية ورئيس الكتاب.

وَبِالْجُمْلَةِ، هُوَ كَمَا قَالَهُ صَاحِبُ الْوَقَايَةِ: كِتَابٌ فَاخِرٌ، لَمْ تَكْتَحِلْ عَيْنُ الزَّمَانِ بِثَانِيهِ.

وَمِنْ لَطَائِفِ أَحْوَالِهِ، أَنَّهُ مَعَ اسْتِمَالِهِ الدَّقَائِقَ، وَحُسْنِ الْإِيجَازِ فِي التَّخْرِيرِ، وَقَعَ سَهْلًا بِظَاهِرِهِ عَلَى كُلِّ طَالِبٍ، فَهُوَ بِالْحَقِيقَةِ سَهْلٌ مُمْتَنِعٌ، وَالْأَوَّلَى أَلَّا يُبَالِغَ أَحَدٌ فِي وَصْفِهِ، فَإِنَّ السُّكُوتَ عَنْ مَدْحِهِ مَدْحُهُ.

وَلِصَاحِبِ الْهِدَايَةِ، كِتَابٌ "مُخْتَارُ مَجْمُوعِ النَّوَازِلِ"، وَ"كِتَابُ فِي الْفَرَائِضِ".

وَكَانَ مُتَعَبِّدًا نَاسِكًا، لَقِيَ الْمَشَائِخَ، وَتَبَرَّكَ بِأَنْفَاسِهِمْ.

مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ⁽¹⁾.

حُكِيَ أَنَّهُ بَقِيَ فِي تَصْنِيفِ كِتَابِ الْهِدَايَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ صَائِمًا فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ لَا يُفْطِرُ أَصْلًا، وَكَانَ يَجْتَهِدُ أَلَّا يَطَّلَعَ عَلَى صَوْمِهِ أَحَدٌ، فَإِذَا أَتَى خَادِمٌ بِطَعَامٍ كَانَ يَقُولُ: خَلِّهِ وَرُخْ، فَإِذَا رَاحَ، كَانَ يُطْعِمُهُ أَحَدَ الطَّلَبَةِ، أَوْ غَيْرَهُمْ، فَإِذَا أَتَى الْخَادِمُ وَوَجَدَ الْإِنَاءَ فَارِغًا، يَظُنُّ أَنَّهُ أَكَلَهُ نَفْسُهُ، فَكَانَ - بِبَرَكََةِ زُهْدِهِ وَوَرَعِهِ - كِتَابُهُ مَقْبُولًا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَيَّ قَبُولٍ⁽²⁾.

وَمِنْ إِنْشَاءِ الْإِمَامِ عِمَادِ الدِّينِ، ابْنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ صَاحِبِ الْهِدَايَةِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فِي حَقِّ الْهِدَايَةِ: [المتقارب]

(1) تاج التراجم: 207.

(2) العناية شرح الهداية: 1 / 11.

كِتَابُ الْهِدَايَةِ يَهْدِي الْهُدَى إِلَى حَافِظِيهِ وَيَجْلُو الْعَمَى⁽¹⁾
فَلَا زِمُهُ وَاحْفَظْهُ يَا ذَا الْحِجَى فَمَنْ نَالَهُ نَالَ أَقْصَى الْمُنَى
وَلِغَيْرِهِ: [البسيط]

إِنَّ الْهِدَايَةَ كَالْقُرْآنِ قَدْ نَسَخَتْ مَا صَنَّفُوا قَبْلَهَا فِي الشَّرْعِ مِنْ كُتُبِ⁽²⁾
فَا حَفَظَ قِرَاءَتَهَا وَالزَّمَ تِلَاوَتَهَا يَسْلَمَ مَقَالُكَ مِنْ زَيْغٍ وَمِنْ كَذِبِ
ثُمَّ إِنَّهُ اضْطَلَحَ فِي كِتَابِهِ عَلَى أُمُورٍ، لَا يَخْلُو التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا مِنَ النَّفْعِ
لِلْمُبْتَدِئِ:

مِنْهَا: أَنَّهُ يَذْكُرُ لَفْظَ "قَالَ" فِي أَوَّلِ كُلِّ مَسْأَلَةٍ، إِذَا كَانَتْ مَسْأَلَةً الْقُدُورِيِّ،
أَوِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، أَوْ كَانَتْ مَذْكُورَةً فِي الْبِدَايَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مَذْكُورَةً فِي
غَيْرِهَا لَمْ يَذْكُرْ "قَالَ".

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَذْكُرُ مَسَائِلَ الْقُدُورِيِّ أَوَّلًا، وَمَسَائِلَ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ فِي آخِرِ
الْأَبْوَابِ، وَإِذَا كَانَ نَوْعٌ مُخَالَفَةً بَيْنَهُمَا، يُصَرِّحُ بِلَفْظِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا قَالَ: "الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى الْفُلَانِيَّةِ"، يُرِيدُ بِهِ
حَمْلَ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ. وَإِذَا قَالَ: "نَحْمِلُهُ"، يُرِيدُ حَمْلَ نَفْسِهِ عَلَيْهِ دُونَ الْأَئِمَّةِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَقُولُ فِي الدَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ: "لِمَا بَيَّنَّا". وَفِي الثَّابِتِ بِالْكِتَابِ:
"لِمَا تَلَوْنَا"، وَفِي الثَّابِتِ بِالسُّنَّةِ: "لِمَا رَوَيْنَا"، وَفِي الثَّابِتِ بِقَوْلِ الصَّحَابَةِ:

(1) البيتان بالرواية نفسها في الهداية شرح بداية المبتدي: 5.

(2) ورد البيت الأول دون الثاني في المصدر نفسه.

"لِلْأَثَرِ"، وَقَدْ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَثَرِ وَالْخَبَرِ وَيَقُولُ: "لِمَا رَوَيْنَا"، وَيَقُولُ: "لِمَا ذُكِرَ"، فِيمَا هُوَ أَعَمُّ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ الْفَاءَ فِي جَوَابِ أَمَّا، اعْتِمَادًا عَلَى ظُهُورِ الْمَعْنَى.
وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى الْمَسْأَلَةِ الَّتِي أوردَ لَهَا النَّظِيرَ بِأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ الَّتِي لِلْقُرْبِ، وَإِلَى نَظِيرِهَا بِأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ الَّتِي لِلْبُعْدِ.
وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُعَبِّرُ عَنِ الدَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ بِالْفَقْهِ، حَيْثُ يَقُولُ: "وَالْفَقْهُ فِيهِ كَذَا".
وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا قَالَ: "عَنْ فُلَانٍ"، يُرِيدُ بِهِ الرَّوَايَةَ عَنْهُ، وَإِذَا قَالَ: "عِنْدَ فُلَانٍ"، يُرِيدُ بِهِ أَنَّهُ مَذْهَبُهُ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَرْضَى الْجَوَابَ الْأَخِيرَ كَأَنَّا لِمَنْ كَانَ.
وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا ذَكَرَ خَاصَّتَهُ وَتَصَرَّفَهُ، لَا يَقُولُ: "قُلْتُ"، اخْتِرَازًا عَمَّا فِيهِ مِنَ الْإِفْتِيَّاتِ⁽¹⁾ وَالْأَنَانِيَّةِ، بَلْ يَقُولُ: "قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ عُفِي عَنْهُ"، وَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ مِنْ: "قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ" فَمِنْ تَصَرُّفٍ تَلَامِذَتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ.
وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُجِيبُ عَنِ السُّؤَالِ الْمُقَدَّرِ، وَلَا يُصَرِّحُ بِالسُّؤَالِ، وَذَكَرَ: "فَإِنْ قِيلَ قُلْنَا" صَرِيحًا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ فِي الْمُجَلَّدِ الْأَخِيرِ⁽²⁾.
وَلِصَاحِبِ الْهَدَايَةِ خَصَائِصُ وَأُسْلُوبٌ اخْتَصَّ هُوَ بِذَلِكَ، يَعْرِفُهَا مَنْ مَارَسَ كِتَابَهُ، وَخَدَمَ بِهِ حَقَّ الْخِدْمَةِ.

(1) الافتيات: افتعال من الفت، وهو السبق إلى الشيء دون ائتمار من يؤتمر. اللسان/ فوت.

(2) الهداية شرح بداية المبتدي، المقدمة: 6-8.

ثُمَّ إِنَّ الْعُلَمَاءَ اعْتَنَوْا بِشَرْحِهِ كَثِيرَ اعْتِنَاءٍ، إِلَّا أَنَّ مَنْ اجْتَرَأَ عَلَى شَرْحِهِ إِنَّمَا هُوَ وَاحِدٌ مِنَ الْأَفْرَادِ. وَلَنَذْكُرَ هَاهُنَا شُرُوحَهُ الْمَشْهُورَةَ فِي بِلَادِنَا، لِيَتَنَبَّهُ عَلَيْهَا الطَّالِبُ، وَيَجْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِهَا، وَيَتَفَعَّ بِمُطَالَعَتِهَا:

مِنْهَا: كِتَابُ "النَّهَائَةِ"، وَهُوَ لِمَوْلَانَا حُسَامِ الدِّينِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَلِيٍّ شَارِحِ الْهَدَايَةِ.

قَدِمَ حَلَبَ، وَصَنَّفَ: "الْكَافِي فِي شَرْحِ الْبَزْدَوِيِّ". قَدِمَ دِمَشْقَ سَنَةَ عَشْرِ وَسَبْعِمِئَةٍ، وَشَرَحَ الْمُتَخَبَ لِلْأَخْصِيكَثِيِّ، وَشَرَحَ التَّمْهِيدَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، تَصْنِيفَ أَبِي الْمُعِينِ النَّسْفِيِّ.

تَفَقَّهَ عَلَى الْإِمَامِ حَافِظِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ، وَالْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَايَمَرِغِيِّ.

مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ إِحْدَى أَوْ أَرْبَعِ عَشْرَةِ وَسَبْعِمِئَةٍ بِحَلَبَ⁽¹⁾.

وَلَهُ تَصْنِيفٌ فِي الصَّرْفِ اسْمُهُ: "النَّجَاحُ".

وَاتَّخَذَ كِتَابَ النَّهَائَةِ لِلْسَّغْنَاقِيِّ فِي شَرْحِ الْهَدَايَةِ، الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ شَهَابُ الدِّينِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الزَّرْكَشِيِّ، دَرَسَ بِالْحُسَامِيَّةِ⁽²⁾، وَكَانَتْ لَهُ مُشَارَكَةٌ فِي عُلُومِ شَيْ. مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ. وَقِيلَ سَنَةَ سَبْعٍ.

(1) تاج التراجم لابن قطلوبغا: 161.

(2) المدرسة الحسامية: بخط المسطاح من القاهرة قريبا من حارة الوزيرية، بناها الأمير حسام الدين طرنطاي المنصوري نائب السلطنة بديار مصر، إلى جانب داره، وجعلها برسم الفقهاء الشافعية. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار: 236/4.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْكَفَايَةِ"⁽¹⁾، لِلسَّيِّدِ جَلَالِ الدِّينِ الْكَرَلَانِيِّ، وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ.

وَمِنْهَا: "نَهَايَةُ الْكَفَايَةِ"⁽²⁾، لِتَاجِ الشَّرِيعَةِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ [بْنِ عُبَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ] ⁽³⁾ الْمَحْبُوبِيِّ، عَالِمٌ فَاضِلٌ، حَبْرٌ كَامِلٌ، لَهُ شَرْحُ الْهِدَايَةِ الْمُسَمَّى بِـ "نَهَايَةُ الْكَفَايَةِ"، وَمُخْتَصَرُ الْهِدَايَةِ الْمُسَمَّى بِـ "الْوَقَايَةُ"⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْغَايَةِ"، لِلشَّيْخِ قَاضِي الْقُضَاةِ شَمْسِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ السَّرُوجِيِّ، تَفَقَّهَ عَلَى الصَّدْرِ سُلَيْمَانَ ابْنِ أَبِي الْغُرَرِ نَجْمِ الدِّينِ أَبِي طَاهِرٍ إِسْحَاقَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى.

وَلِي الْقَضَاءِ بِالْأَيَّامِ الْمِصْرِيَّةِ، وَصَنَّفَ وَأَفْتَى، وَوَضَعَ شَرْحًا عَلَى كِتَابِ الْهِدَايَةِ وَسَمَّاهُ: "الْغَايَةُ"، انْتَهَى فِيهِ إِلَى كِتَابِ الْإِيمَانِ، فِي عِدَّةٍ مُجَلَّدَاتٍ ضَخْمَةٍ.

تُوفِّيَ بِالْمَدْرَسَةِ السُّيُوفِيَّةِ⁽⁵⁾ بِالْقَاهِرَةِ، فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ ثَانِي عَشَرَ رَجَبٍ

(1) "الكفاية شرح الهداية"، لجلال الدين بن شمس الدين الكرلاني الخوارزمي الحنفي (ت. 767هـ). الفوائد البهية: 58. وكشف الظنون: 2/2034.

(2) "نهاية الكفاية لدراية الهداية" أو "في دراية الهداية" لتاج الشريعة عمر ابن صدر الشريعة الأول عبيد الله المحجوبي الحنفي (ت. 672هـ).

(3) زيادة من قونية ورئيس الكتاب.

(4) عنوان الكتاب: "وَقَايَةُ الرُّوَايَةِ فِي مَسَائِلِ الْهِدَايَةِ"، وهو مطبوع. تاج التراجم: 291.

(5) المدرسة السيوفية: بالقاهرة، وهي من جملة دار الوزير المأمون البطنجي، وقفها السلطان السيد الأجل الملك الناصر صلاح الدين أبو المظفر يوسف بن أيوب على الحنفية. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار: 4/204.

سَنَةَ عَشْرِ وَسَبْعِمِئَةٍ، وَدُفِنَ بِتُرْبَةِ بِجَوَارِ قَبَّةِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: "غَايَةُ الْبَيَانِ"⁽²⁾، لِلْأَتَقَانِيِّ، وَهُوَ أَمِيرُ كَاتِبُ ابْنِ أَمِيرِ عُمَرَ، الْعَمِيدِ ابْنِ الْعَمِيدِ أَمِيرِ غَازِي، أَبُو حَنِيفَةَ الْفَارَابِيُّ الْأَتَقَانِيُّ. وَقِيلَ: اسْمُهُ لُطْفُ اللَّهِ. وَأَتَقَانُ: قَصَبَةٌ مِنْ قَصَبَاتِ فَرَابَ. وَلِي تَدْرِيسَ مَشْهَدِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ بِظَاهِرِ بَغْدَادَ.

وُلِدَ بِأَتَقَانَ لَيْلَةَ السَّبْتِ تَاسِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، اشْتَغَلَ بِبِلَادِهِ، وَمَهَرَ وَتَقَدَّمَ إِلَى أَنْ شَرَحَ الْأَخْسِيكَثِيَّ⁽³⁾، وَقَدِمَ دِمَشْقَ مَرَّتَيْنِ: اجْتَمَعَ فِي الْأُولَى بِالْأَمِيرِ يَلْبَغَا⁽⁴⁾ نَائِبِ السَّلْطَنَةِ، وَاخْتَصَّ بِهِ، وَتَكَلَّمَ عِنْدَهُ فِي مَسْأَلَةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ، وَأَرَادَ إِبْطَالَهُ، فَدَفَعَهُ⁽⁵⁾ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ.

ثُمَّ قَدِمَ ثَانِيًا فِي رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ، وَوَلِيَ بِهَا تَدْرِيسَ دَارِ الْحَدِيثِ الظَّاهِرِيَّةِ بَعْدَ وَفَاةِ الذَّهَبِيِّ.

(1) تنظر أخباره في تاج التراجم: 107 - 108.

(2) عنوان الشرح هو: "غاية البيان ونادرة الأقران" ألفه في ثلاث مجلدات، ختم تأليفه في دمشق في ذي القعدة سنة: 747هـ.

(3) يقصد: "الْمُتَنَحَّبُ" في أصول الفقه، لحسام الدين الأخسيكثي.

(4) يلبغا أبو المعالي السالمي الظاهري الحنفي، (ت. 811هـ). الضوء اللامع: 10/289، الأعلام: 208/8.

(5) فمنعه، في قونية.

ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى مِصْرَ فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، فَعَظَّمَهُ الْأَمِيرُ صَرْغَتْمُش⁽¹⁾ النَّاصِرِيُّ، وَدَرَّسَ بِالْجَامِعِ الْمَارِدَانِيِّ، فَلَمَّا عَمَرَ الْأَمِيرُ صَرْغَتْمُش الْمَدْرَسَةَ الْمُجَاوِرَةَ لِجَامِعِ ابْنِ طُولُونٍ، أَجْلَسَهُ بِهَا مُدَرِّسًا، وَذَلِكَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ، فَاخْتَارَ لِحُضُورِ الدَّرْسِ طَالِعًا، فَحَضَرَ وَالْقَمَرُ فِي السُّنْبُلَةِ، وَالزُّهْرَةُ فِي الْأَوْجِ، وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ صَرْغَتْمُش إِقْبَالًا عَظِيمًا، وَقَدَّرَ أَنَّهُ لَمْ يَعِشْ بَعْدَ ذَلِكَ سِوَى⁽²⁾ سَنَةٍ وَشَيْءٍ، وَصَارَ مُعَادِيًا لِلشَّافِعِيَّةِ يَتَمَنَّى تَلَاْفَهُمْ⁽³⁾، وَاجْتَهَدَ فِي ذَلِكَ بِالشَّامِ [زَمَانًا]⁽⁴⁾، فَمَا أَفَادَ. وَأَمَرَ صَرْغَتْمُش أَنْ يَقْصِرَ مَدْرَسَتَهُ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ، وَحَدَّثَ بِالْمَوْطِئِ رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بِإِسْنَادٍ نَازِلٍ جِدًّا، وَذَاكَرَهُ الْقَاضِي عِزُّ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ أَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الزَّمَخْشَرِيِّ اثْنَيْنِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَقَالَ: أَنَا أَسْنُ مِنْكَ، وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ أَرْبَعَةٌ أَوْ خَمْسَةٌ.

وَكَانَ أَحَدَ الدُّهَاهِ. أَخَذَ عَنْهُ الشَّيْخُ مُحِبُّ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ.

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: كَانَ رَأْسًا فِي مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ، بَارِعًا فِي الْفِقْهِ وَاللُّغَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ، كَثِيرَ الْأَعْجَابِ بِنَفْسِهِ، شَدِيدَ التَّعَصُّبِ عَلَى الْمُخَالِفِ.

(1) الأمير سيف الدين صرغتمش الناصري أمير رأس نوبة، المتوفى سجيناً في الإسكندرية سنة 759. خطط المقرئ: 256/4 - 258.

(2) إلا، في قونية.

(3) ينمق خلافتهم، في أنطاليا.

(4) زيادة من أنطاليا.

صَنَّفَ: شَرَحَ الْهِدَايَةَ وَسَمَّاهُ: "غَايَةُ الْبَيَانِ وَنَادِرَةُ الْأَقْرَانِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ"، وَشَرَحَهُ الْأَخْسِيكَثِيَّ وَسَمَّاهُ: "التَّبْيِينُ". وَلَهُ رِسَالَةٌ فِي مَسْأَلَةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ، وَأُخْرَى فِي عَدَمِ صِحَّةِ الْجُمُعَةِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنَ الْبَلَدِ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَدَخَلَ مِصْرَ، ثُمَّ رَجَعَ فَدَخَلَ بَغْدَادَ، وَوَلِيَ قَضَاءَهَا.

وُلِدَ بِأَتَقَانَ لَيْلَةَ السَّبْتِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، كَمَا وُجِدَ فِي خَطِّهِ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ حَادِي عَشَرَ شَهْرٍ شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَفَرَغَ عَنْ تَحْصِيلِ الْعُلُومِ وَسِنُّهُ مَا بَيْنَ الْعِشْرِينَ وَالثَّلَاثِينَ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي خُطْبَةِ التَّبْيِينِ، وَصَنَّفَ التَّبْيِينَ فِي سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِئَةٍ، فَيَكُونُ عُمُرُهُ وَقْتِيذٍ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ. وَلَعَلَّهُ فَرَغَ مِنْ تَصْنِيفِ شَرَحِ الْهِدَايَةِ، وَسِنُّهُ سِتُّ وَثَلَاثُونَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ شُرُوحِ الْهِدَايَةِ: "مِعْرَاجُ الدَّرَايَةِ"⁽²⁾، لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ السَّنْجَارِيِّ، الْمَدْعُوعُ بِقَوَامِ الدِّينِ الْكََاكِيِّ.

قِيلَ: إِنَّهُ - رَوَّحَ اللَّهُ رُوحَهُ - بَعْدَ مَا أَخَذَ الْفَقْهَ بِتَرْمِذٍ مِنَ الشَّيْخِ الْإِمَامِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُخَارِيِّ، صَاحِبِ كَشْفِ أَصُولِ الْإِمَامِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ الْبَزْدَوِيِّ،

(1) الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: 1/ 493-495، وتاج التراجم: 138-139.

(2) عنوان الشرح هو: "معراج الدراية إلى شرح الهداية" فرغ من تأليفه في إحدى وعشرين محرم سنة: 745هـ.

وَصَاحِبِ التَّحْقِيقِ فِي شَرْحِ أُصُولِ الْإِمَامِ حُسَامِ الدِّينِ الْأَخْصِيكَثِيِّ، قَدِمَ إِلَى الْقَاهِرَةِ، فَأَقَامَ بِالْجَامِعِ الْمَارِدَانِيِّ، فَأَمَّ فِيهِ وَدَرَسَ، إِلَى أَنْ مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ.

وَكَاكَ: قِيلَ: إِنَّهُ بُلِغَتْهُمْ بَائِعُ الْكَعْكَ. وَنُقِلَ عَنِ السَّمْعَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَظُنُّ أَنَّهَا قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى بُخَارَى.

وَمِنْ شُرُوحِ الْهِدَايَةِ: "حَوَاشِي الْخَبَّازِيِّ"⁽¹⁾، وَهُوَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ الْخَبَّازِيُّ. وَلَهُ كِتَابُ "الْمُغْنِي فِي أُصُولِ الْفِقْهِ". وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.

وَمِنْ شُرُوحِ الْهِدَايَةِ: شَرْحُ الشَّيْخِ أَكْمَلِ الدِّينِ الْمُسَمَّى بِـ "الْعِنَايَةِ" وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الرُّومِيِّ الْبَابَرْتِيِّ، أَكْمَلُ الدِّينِ ابْنُ شَمْسِ الدِّينِ ابْنِ جَمَالِ الدِّينِ.

وُلِدَ سَنَةَ بَضْعَ عَشْرَةٍ وَسَبْعِمِئَةٍ، وَاشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ، وَرَحَلَ إِلَى حَلَبَ، فَأَنْزَلَهُ الْقَاضِي نَاصِرُ الدِّينِ ابْنُ الْعَدِيمِ بِالمَدْرَسَةِ السَّوَجِيَّةِ⁽²⁾، فَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً.

ثُمَّ قَدِمَ الْقَاهِرَةَ بَعْدَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ، فَأَخَذَ هُوَ وَمَوْلَانَا قُطْبُ الدِّينِ الرَّازِيُّ التَّحْتَانِيُّ عَنِ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَأَخَذَ أَيُّضًا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، وَسَمِعَ

(1) لعل عنوانها هو: "الفوائد" أخذها محمد بن أحمد القونوي وأكملها إلى آخر الهداية وسماها: "تكملة الفوائد". كشف الظنون: 2 / 2022.

(2) المدرسة السَّوَجِيَّة: أنشأها جمال الدين السَّوَجِي، كان تاجرا، وقفها على الشريف كمال الدين حمزة الطوسي. الدارس في تاريخ المدارس: 1 / 208.

مِنْ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي، وَالِدِ الْأَصِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَصَحِبَ شَيْخُونَ، وَاخْتَصَّ بِهِ، وَقَرَّرَهُ شَيْخًا بِالْخَانِقَاهِ الَّتِي أَنْشَأَهَا، وَفَوَّضَ أَمْرَهَا إِلَيْهِ فَبَاشَرَهَا أَحْسَنَ مُبَاشَرَةٍ، وَكَانَ قَوِيَّ النَّفْسِ، عَظِيمَ الْهِمَّةِ، مُهَابًا عَفِيفًا فِي الْمُبَاشَرَةِ، عَمَرَ أَوْقَافَهَا، وَزَادَ مَعَالِيمَهَا. وَعَرِضَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ مِرَارًا فَاِمْتَنَعَ، وَكَانَ حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ وَالْأُصُولِ، وَبَرَعَ وَسَادَ، وَأَفْتَى وَدَرَّسَ وَأَفَادَ، وَصَنَّفَ فَأَجَادَ.

وَصَنَّفَ: "شَرْحُ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ"⁽¹⁾، وَشَرَحَ الْبَزْدَوِيَّ⁽²⁾ وَالْهِدَايَةَ⁽³⁾، وَعَمَلَ تَفْسِيرًا حَسَنًا، وَشَرَحَ مُخْتَصَرَ ابْنِ الْحَاجِبِ⁽⁴⁾، وَشَرَحَ الْمَنَارَ⁽⁵⁾ وَالتَّلْخِصَ⁽⁶⁾، وَشَرَحَ التَّجْرِيدَ لِلنَّصِيرِ الطُّوسِيِّ فِي الْكَلَامِ، وَشَرَحَ أَلْفِيَّةَ ابْنِ مُعْطِي، وَشَرَحَ الْمُقَدِّمَةَ السَّرَاجِيَّةَ فِي الْفَرَائِضِ، وَشَرَحَ تَلْخِصَ الْخَلَّاطِيِّ لِلْجَامِعِ الْكَبِيرِ، قِطْعَتَيْنِ وَلَمْ يَكْمُلْ.

وَصَنَّفَ: "حَاشِيَةٌ عَلَى الْكَشَافِ" إِلَى تَمَامِ الزَّهْرَاوَيْنِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمَا عَلِمْتُهُ حَدَّثَ بِشَيْءٍ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ، وَكَانَتْ رَسَائِلُهُ لَا تُرَدُّ مَعَ حُسْنِ الْبُشْرِ⁽⁷⁾ وَالْقِيَامِ مَعَ مَنْ يَقْصِدُهُ، وَالْإِنْصَافِ وَالتَّوَاضُّعِ وَالتَّلَطُّفِ فِي

(1) عنوان الكتاب: "تُخْفَةُ الْأَبْرَارِ فِي شَرْحِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ". طبع جزء منه.

(2) عنوانه: "التَّقْرِيرُ لِأُصُولِ فَخْرِ الْإِسْلَامِ الْبَزْدَوِيَّ"، وهو مطبوع

(3) عنوانه: "الْعِنَايَةُ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ". وهو مطبوع

(4) عنوانه: "النُّقُودُ وَالرُّدُودُ"، وهو مطبوع.

(5) عنوانه: "الْأَنْوَارُ فِي شَرْحِ الْمَنَارِ لِلنَّسْفِيِّ". مخطوط.

(6) "شرح التلخيص للتفتازاني"، وهو مطبوع.

(7) الْبُشْرُ: الطَّلَاقَةُ. اللِّسَانُ/ بَشْر.

الْمُعَاشِرَةِ، وَالتَّنَزُّهُ عَنِ الدُّخُولِ فِي الْمَنَاصِبِ الْكِبَارِ، بَلْ كَانَ أَصْحَابُ الْمَنَاصِبِ عَلَى بَابِهِ قَائِمِينَ بِأَوْامِرِهِ، مُسْرِعِينَ إِلَى قَضَاءِ مَا رِبِهِ، وَكَانَ الظَّاهِرُ بَرْقُوقٌ بَالِغٌ مِنْ تَعْظِيمِهِ حَتَّى إِنَّهُ إِذَا اجْتَاَزَ بِهِ لَا يَزَالُ رَاكِبًا وَاقِفًا عَلَى بَابِ الْخَانِقَاهِ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ، فَيَرْكَبَ مَعَهُ، وَيَتَحَدَّثَ مَعَهُ فِي الطَّرِيقِ، وَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ تَاسِعَ عَشَرَ شَهْرَ رَمَضَانَ سَنَةِ سِتِّ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ. وَحَضَرَ السُّلْطَانُ فَمَنْ دُونَهُ جَنَازَتَهُ، وَأَرَادَ السُّلْطَانُ حَمْلَ نَعْشِهِ فَمَنَعَهُ الْأَمْرَاءُ، وَحَمَلَهُ أَيْتَمَشُ⁽¹⁾، وَأَحْمَدُ بْنُ يَلْبَغَا⁽²⁾، وَسُودُونُ النَّائِبِ⁽³⁾، وَنَحْوُهُمْ. وَتَقَدَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِزُّ الدِّينِ الرَّازِي⁽⁴⁾، وَدُفِنَ بِالْخَانِقَاهِ الْمَذْكُورَةِ⁽⁵⁾.

وَمِنْ شُرُوحِ الْهِدَايَةِ: "فَتْحُ الْقَدِيرِ لِلْعَاجِزِ الْفَقِيرِ"، لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ ابْنِ الْهَمَامِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَسْعُودِ السِّيَوَاسِيِّ، ثُمَّ السَّكَنْدَرِيُّ، الْعَلَّامَةُ كَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الْهَمَامِ الْحَنْفِيُّ.

(1) الأمير أيتمش سيف الدين أحد أمراء المماليك، كان نائب طرابلس، توفي سنة 755. السلوك لمعرفة دول الملوك: 4/ 215.

(2) أحمد بن يلبغا شهاب الدين العمري الخاصكي الحسني صاحب الكيس، وأستاذ الظاهر برقوق.

(3) الأمير سودون النائب، اشتهر ذكره في أيام الظاهر برقوق، تنظر أخباره متفرقة في كتاب إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني (ت. 852هـ).

(4) عز الدين يوسف بن محمود بن محمد الرازي، العجمي، الحنفي، ولي تدريس الحديث بالمدرسة المنصورية (ت. 794هـ). السلوك لمعرفة دول الملوك: 5/ 169.

(5) إنباء الغمر بأبناء العمر: 1/ 298.

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ تَقْرِيبًا، وَتَفَقَّهَ بِالسَّرَّاجِ قَارِيِ الْهِدَايَةِ، وَلَا زَمَهُ فِي الْأُصُولِ وَغَيْرِهَا، وَلَا زَمَ الْقَاضِي مُحِبَّ الدِّينِ ابْنَ الشُّحْنَةِ⁽¹⁾ لَمَّا قَدِمَ الْقَاهِرَةَ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَرَجَعَ مَعَهُ إِلَى حَلَبَ، وَأَقَامَ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ مَاتَ.

وَأَخَذَ الْعَرَبِيَّةَ عَنِ الْجَمَالِ الْحُمَيْدِيِّ، وَالْأُصُولَ وَغَيْرَهُ عَنِ الْبِسَاطِيِّ⁽²⁾، وَالْحَدِيثَ عَنِ أَبِي زُرْعَةَ ابْنِ الْعِرَاقِيِّ، وَالتَّصَوُّفَ عَنِ الْخَوَافِيِّ⁽³⁾، وَالْقُرْآنَ عَنِ الزَّرَاتِيَّتِيِّ⁽⁴⁾، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ عَنِ الْجَمَالِ الْحَنْبَلِيِّ، وَالشَّمْسِ الشَّامِيِّ، وَأَجَازَ لَهُ الْمَرَاغِي، وَابْنُ ظَهِيرَةَ وَرُقِيَّةُ الْمَدْنِيَّةُ، وَتَقَدَّمَ عَلَى أَقْرَانِهِ، وَبَرَعَ فِي الْعُلُومِ، وَتَصَدَّى لِنَشْرِ الْعِلْمِ، وَانْتَفَعَ بِهِ خَلْقٌ.

وَكَانَ عَلَّامَةً فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالنَّحْوِ وَالتَّصْرِيفِ وَالْمَعَانِي وَالْبَيَانَ وَالتَّصَوُّفِ، وَالْمُوسِيقَى، وَغَيْرِهَا، مُحَقِّقًا جَدَلِيًّا نَظَارًا.

وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا لَا أَقْلُدُ فِي الْمَعْقُولَاتِ أَحَدًا.

وَقَالَ الْبُرْهَانُ الْأَنْبَاسِيُّ - مِنْ أَقْرَانِهِ - لَوْ طُلِبَتْ حُجَجُ الدِّينِ مَا كَانَ فِي بَلَدِنَا مَنْ يَقُومُ بِهَا غَيْرُهُ.

(1) محب الدين ابن الشحنة قاضى قضاء الحنفية بالديار المصرية (ت. 872هـ). نظم العقيان في أعيان الأعيان: 109.

(2) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الطائي البساطي (ت. 842هـ): الضوء اللامع: 5/7، شذرات الذهب: 245/7.

(3) محمد بن محمد بن محمد بن علي أبو بكر الزين الخوافي الهروي الحنفي (ت. 838هـ). ترجمته في: الضوء اللامع: 9/260.

(4) محمد بن علي بن محمد الغزولي شمس الدين الزراتيتي (ت. 825هـ). ترجمته في إنباء الغمر بأبناء العمر: 3/293، وحسن المحاضرة: 1/510.

وَكَانَ لِلشَّيْخِ نَصِيبٌ وَافِرٌ مِمَّا لِأَرْبَابِ الْأَحْوَالِ مِنَ الْكَشْفِ وَالْكَرَامَاتِ .
وَكَانَ تَجَرَّدَ أَوَّلًا بِالْكُلِّيَّةِ، فَقَالَ لَهُ أَهْلُ الطَّرِيقِ: ارْجِعْ فَإِنَّ لِلنَّاسِ حَاجَةً
بِعِلْمِكَ . وَكَانَ يَأْتِيهِ الْوَارِدُ كَمَا يَأْتِي الصُّوفِيَّةَ، لَكِنَّهُ يُقْلَعُ عَنْهُ بِسُرْعَةٍ لِأَجْلِ
مُخَالَطَتِهِ لِلنَّاسِ . قَالَ بَعْضُهُمْ: أَتَاهُ الْوَارِدُ يَوْمًا فَأَخَذَ بِيَدِي يَجُرُّنِي، وَهُوَ
يَعْدُو فِي مِشْيَتِهِ، وَأَنَا أَجْرِي مَعَهُ إِلَى أَنْ وَقَفَ عَلَى الْمَرَائِبِ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ
وَاقِفِينَ هَا هُنَا؟ قَالُوا: أَوْقَفَنَا الرِّيحُ، وَمَا هُوَ بِاخْتِيَارِنَا، فَقَالَ: ﴿هُوَ الَّذِي
يُسِيرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾⁽¹⁾، وَهُوَ الَّذِي يُوقِفُكُمْ، قَالُوا: نَعَمْ . قَالَ الْحَاكِي:
ثُمَّ أَقْلَعَ عَنْهُ الْوَارِدُ فَقَالَ لِي: لَعَلِّي شَقَقْتُ عَلَيْكَ، قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، وَانْقَطَعَ
قَلْبِي مِنَ الْجَرِيِّ، فَقَالَ: لَا تَأْخُذْ عَلَيَّ، فَإِنِّي لَمْ أَشْعُرْ بِشَيْءٍ مِمَّا فَعَلْتُهُ .

وَكَانَ الشَّيْخُ يُلَازِمُ لُبْسَ الطَّيْلَسَانِ كَمَا هُوَ السُّنَّةُ، وَيُرْخِيهِ كَثِيرًا عَلَى وَجْهِهِ
وَقَتَ حُضُورِ الشَّيْخُونِيَّةِ⁽²⁾، وَكَانَ يُخَفِّفُ الْحُضُورَ جِدًّا، وَيُخَفِّفُ الصَّلَاةَ كَمَا
هُوَ شَأْنُ الْأَبْدَالِ، فَقَدْ نَقَلُوا أَنَّ صَلَاةَ الْأَبْدَالِ خَفِيفَةٌ، وَكَانَ الشَّيْخُ أَفْتَى بُرْهَةً
مِنْ عُمُرِهِ، ثُمَّ تَرَكَ الْإِفْتَاءَ جُمْلَةً، وَدَرَسَ بِالْمَنْصُورِيَّةِ⁽³⁾ وَبِالْأَشْرَفِيَّةِ⁽⁴⁾، ثُمَّ
رَغِبَ عَنْهُمَا، وَاسْتَقَرَّ بَعْدَ ذَلِكَ فِي مَشِيخَةِ الشَّيْخُونِيَّةِ، فَبَاشَرَهَا مُدَّةً أَحْسَنَ

(1) سورة يونس الآية: 22.

(2) المدرسة الشيخونية: نسبة إلى الأمير شيخون (ت. 756 هـ) ولفخامتها لم تقتصر على مذهب بعينه، بل جمعت فيها المذاهب الأربعة، وأنشئت بها دارٌ للحديث. البداية والنهاية: 14 / 258.

(3) المدرسة المنصورية: نسبة إلى مؤسسها المنصور قلاوون، ورسم بعمارتهما مارستاناً وقبةً ومدرسةً. وتم بناؤها جميعاً في أحد عشر شهراً وبضعة أيام. السلوك لمعرفة دول الملوك: 3 / 389.

(4) المدرسة الأشرفية: أنشأها السلطان الأشرف أحد أولاد الناصر محمد بالقاهرة.

مُبَاشَرَةً، غَيْرَ مُلْتَفِتٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَكَابِرِ وَأَرْبَابِ الدَّوْلَةِ، ثُمَّ رَغِبَ عَنْهَا لَمَّا جَاوَرَ بِالْحَرَمَيْنِ، وَاسْتَقَرَّ بَعْدَهُ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحْيِي الدِّينِ الْكَافِي جِي⁽¹⁾.

وَكَانَ حَسَنَ اللَّقَاءِ وَالسَّمْتِ وَالْبُشْرِ وَالْبِرَّةِ⁽²⁾، طَيِّبَ النَّعْمَةِ، مَعَ الْوَقَارِ وَالْهَيْئَةِ، وَالتَّوَاضُعِ الْمُفْرِطِ وَالْإِنْصَافِ وَالْمَحَاسِنِ الْجَمَّةِ، وَكَانَ أَحَدَ الْأَوْصِيَاءِ عَلَيَّ. كَذَا قَالَ السُّيُوطِيُّ.
وَلَهُ تَصَانِيفٌ مِنْهَا:

شَرْحُ الْهِدَايَةِ، سَمَّاهُ: "فَتْحُ الْقَدِيرِ لِلْعَاجِزِ الْفَقِيرِ"، وَصَلَ فِيهِ إِلَى أَثْنَاءِ الْوَكَالَةِ، وَ"التَّخْرِيرُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ"، وَ"المُسَامَرَةُ فِي أَصُولِ الدِّينِ"، وَ"كُرَاسَةُ فِي إِعْرَابِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ"، وَلَهُ مُخْتَصَرٌ فِي الْفِقْهِ سَمَّاهُ: "زَادُ الْفَقِيرِ"، وَلَهُ نَظْمٌ نَازِلٌ. مَاتَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَابِعِ رَمَضَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَثَمَانِمِئَةً⁽³⁾.

وَشُرُوحُ الْهِدَايَةِ لَا تَنْحَصِرُ فِيمَا ذُكِرَ، لَكِنَّ الْأَشْهَرَ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَمَعَ جِدِّ الْفَضْلَاءِ وَسَعِيهِمْ عَلَى شَرْحِهَا لَمْ تَبْرُزْ لَطَائِفُهُ مِنْ جِلْبَابِ التَّمَنُّعِ وَالِاخْتِجَابِ، وَلَمْ تُدَلِّلْ صِعَابُ دَلَائِلِهِ لِلطُّلَّابِ، بَلْ بَقِيَ بَعْدَهَا⁽⁴⁾ خَبَايَا فِي

(1) محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي محيي الدين الكافي الحنفي (ت. 879هـ).
بغية الوعاة: 1 / 117.

(2) البرّة، بالكسر: الهيئة والشارة واللبسة. اللسان/ بزر.

(3) بغية الوعاة: 1 / 166 - 168.

(4) بعض، في قونية.

الزَّوَايَا، وَلِلَّهِ دَرْ مُصَنَّفٍ لَا تَنْتَهِي لَطَائِفُهُ وَدَقَائِقُهُ، وَلَا تَنْكَشِفُ مَعَانِيهِ وَحَقَائِقُهُ، فَسُبْحَانَ مَنْ بِيَدِهِ الْفَضْلُ وَالْبَهَاءُ، وَيُؤْتِيهِمَا بِلُطْفِهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ، وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ.

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ:

"المُحِيطُ"، لِلشَّيْخِ رَضِيِّ الدِّينِ بُرْهَانَ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيِّ، وَصَنَّفَ "المُحِيطُ" أَرْبَعَ مُصَنَّفَاتٍ، كَبِيرٌ فِي أَرْبَعِينَ مُجَلَّدًا، وَمُتَوَسِّطٌ فِي اثْنَيْ عَشَرَ مُجَلَّدًا، وَصَغِيرٌ فِي مُجَلَّدَاتٍ أَرْبَعَةٍ، وَمُخْتَصَرٌ فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَقَدَّمَ حَلَبَ، وَدَرَسَ بَعْدَ مَحْمُودِ الْغَزْنَويِّ.

قِيلَ: إِنَّ الْمُحِيطَ لَيْسَ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، بَلْ كَانَ مِنْ مُصَنَّفَاتِ شَيْخِهِ، فَادَّعَاهُ لِنَفْسِهِ، وَلِهَذَا عَزَلَهُ نُورُ الدِّينِ الشَّهِيدُ عَنِ التَّدْرِيسِ، فَقَدِمَ دِمَشْقَ، وَدَرَسَ بِالْخَاتُونِيَّةِ⁽¹⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ كِتَابَ الْمُحِيطِ اثْنَانِ، أَحَدُهُمَا مَا تَقَدَّمَ، وَيُعْرَفُ هُوَ بِـ "المُحِيطِ السَّرْحَسِيِّ"، وَالْآخَرُ⁽²⁾ "مُحِيطُ بُرْهَانَ الدِّينِ مَحْمُودٍ"، وَهُوَ مِنْ بَنِي مَازَه، وَأَبُوهُ تَاجُ الدِّينِ أَخُو الصِّدْرِ الشَّهِيدِ، وَ"الذَّخِيرَةُ"⁽³⁾، [مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ أَيْضًا].

(1) الخبر في تاج التراجم: 249، والمدرسة الخاتونية: بنتها الفاضلة زمرد خاتون ظاهر دمشق، بمكان يقال له: تل الثعالب. البداية والنهاية: 16 / 404.

(2) والثاني، في أنطاليا.

(3) عنوانها: "ذخيرة الفتاوى" المشهورة بالذخيرة البرهانية، لبرهان الدين محمود بن أحمد بن مازة البخاري (ت. 616هـ) اختصرها من كتابه المشهور بالمحيط البرهاني. كشف الظنون: 1 / 823.

وَصَاحِبُ "الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ"، لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا.

وَقَالَ: صَاحِبُ الْمُحِيطِ⁽¹⁾ لَقَبُهُ رَضِي الدِّينَ.

وَقَالَ: وَرَأَيْتُ عَلَى بَعْضِ نُسَخِ الْمُحِيطِ بَرْهَانَ الدِّينِ بِخَطِّ بَعْضِ الْفُضَلَاءِ.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْمَبْسُوطُ"، وَهُوَ اثْنَانِ، أَحَدُهُمَا لِشَمْسِ الْأَيْمَةِ السَّرْحَسِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ. وَالْآخَرُ لِشَمْسِ الْأَيْمَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الْحُلَوَائِيِّ نِسْبَةً لِبَيْعِ الْحُلُوى، إِمَامِ الْحَنْفِيَّةِ فِي وَقْتِهِ بِبُخَارَى.

تُوفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ، أَوْ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ بِكَشٍّ⁽²⁾، وَدُفِنَ بِبُخَارَى.

تَفَقَّهَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي الْحَسَنِ النَّسْفِيِّ، وَأَبِي الْفَضْلِ الزَّرَنْجَرِيِّ⁽³⁾، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ الْأَزْرَقِيُّ، وَسَمِعَ مِنْهُ شَمْسُ الْأَيْمَةِ السَّرْحَسِيُّ.

وَقِيلَ: تُوفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ، وَقِيلَ: اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَالْأَصَحُّ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ. نَقَلَهُ الدَّهَبِيُّ عَنْ خَطِّ شَيْخِهِ.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْبَدَائِعُ"، [لِلْكَاشَانِيِّ]⁽⁴⁾، وَهُوَ عَلَاءُ الدِّينِ مَلِكُ الْعُلَمَاءِ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ مَسْعُودِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاشَانِيِّ، صَاحِبُ كِتَابِ "الْبَدَائِعِ".

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(2) كَشُّ: بالفتح ثم التشديد قرية من قرى أصبهان، ينسب إليها زمرة من العلماء الأعلام. معجم البلدان: 4/ 462.

(3) بكر بن محمد بن علي أبو الفضل الزَّرَنْجَرِيُّ (ت. 512هـ)، نسبة إلى زَرَنْجَرِي قرية من قرى بخارى ويقال لها أيضا: زرنكري. الأنساب: 6/ 288، ومعجم البلدان: 3/ 138، والبداية والنهاية: 12/ 183.

(4) يكنى [الكاساني] في بعض المصادر كالجواهر المضية في طبقات الحنفية، وتاج التراجم.

تَفَقَّهَ عَلَى عَلَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيِّ، وَتَزَوَّجَ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ الْفَقِيهَةَ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ شَرَحَ كِتَابَ "التُّخْفَةِ"⁽¹⁾ لِلْسَّمَرْقَنْدِيِّ هَذَا، وَسَمَّاهُ "الْبَدَائِعُ"، وَجَعَلَهُ مَهْرَ ابْنَتِهِ، فَقَالَ فَقَهَاءُ الْعَصْرِ: شَرَحَ تُخْفَتَهُ، وَزَوَّجَهُ ابْنَتَهُ.

[يُحْكِي أَنَّ زَوْجَتَهُ وَوَالِدَهَا وَالْكَاشَانِيَّ كُلَّهُمْ يُفْتُونَ فِي عَصْرِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ يُفْتِي فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ]⁽²⁾.

وَقَدْ جَاءَ رَسُولًا مِنْ صَاحِبِ الرُّومِ إِلَى نُورِ الدِّينِ الشَّهِيدِ، فَوَلَّاهُ تَدْرِيسَ الْحَلَاوِيَّةِ⁽³⁾ عِوَضًا عَنِ الرِّضِيِّ السَّرْحَسِيِّ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَكَانَ لَهُ وَجَاهَةٌ، وَخِدْمَةٌ وَشَجَاعَةٌ.

حُكِيَ أَنَّهُ قَدِمَ دِمَشْقَ، فَحَضَرَ إِلَيْهِ الْفُقَهَاءُ، وَطَلَبُوا مِنْهُ الْكَلَامَ فِي مَسْأَلَةِ خِلَافِيَّةِ بَيْنَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَفِيَّةِ، فَعَيَّنُوا مَسَائِلَ كَثِيرَةً، فَجَعَلَ يَقُولُ: ذَهَبَ إِلَيْهَا مِنْ أَصْحَابِنَا فَلَانٌ وَفُلَانٌ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى إِنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا مَسْأَلَةً إِلَّا وَقَدْ ذَهَبَ إِلَيْهَا وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَانْقَضَى الْمَجْلِسُ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا مَعَهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ خَمِيسٍ الْحَنَفِيُّ: حَضَرْتُ الْكَاشَانِيَّ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَشَرَعَ فِي قِرَاءَةِ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ

(1) عنوان الكتاب: "تُخْفَةُ الْفُقَهَاءِ". وهو مطبوع.

(2) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(3) المدرسة الحلاوية: من أجل مدارس حلب ما زالت قائمة حتى وقت ابن العديم في القرن السابع من الهجرة، تعلقوا واحدا من جدرانها لوحة حجرية كتبها ابن العديم بخطه. بغية الطلب في تاريخ حلب: 3/ 1268.

الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴿١﴾، فَخَرَجَتْ رُوحُهُ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ قَوْلِهِ:
﴿فِي الْآخِرَةِ﴾، وَدُفِنَ دَاخِلَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ بِظَاهِرِ حَلَبَ (٢).

وَأَمَّا الْإِمَامُ عَلَاءُ الدِّينِ السَّمَرَقَنْدِيُّ، الَّذِي تَفَقَّهَ عَلَيْهِ الْكَاشَانِيُّ، وَتَزَوَّجَ
ابْنَتَهُ، فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ الْإِمَامِ عَلَاءُ الدِّينِ أَبُو مَنْصُورِ
السَّمَرَقَنْدِيُّ، وَلَهُ كِتَابُ "تُحْفَةُ الْفُقَهَاءِ"، وَ"الْأُصُولُ"، وَغَيْرُهُ.

وَمِنْ الْفُقَهَاءِ فِي عَصْرِ الْكَاشَانِيِّ زَوْجَتُهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
أَبِي أَحْمَدَ السَّمَرَقَنْدِيِّ مُؤَلِّفِ التُّحْفَةِ، تَفَقَّهَتْ عَلَى أَبِيهَا، وَحَفِظَتْ التُّحْفَةَ،
وَكَانَتْ تَقُلُّ الْمَذْهَبَ نَقْلًا جَيِّدًا، وَكَانَتْ رُبَّمَا تُرَدُّ فِتْوَى زَوْجِهَا الْكَاشَانِيِّ،
وَتُعَرِّفُهُ وَجْهَ الْخَطِّ فَيَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهَا، وَكَانَ زَوْجُهَا يَحْتَرِمُهَا وَيُكْرِمُهَا،
وَكَانَتْ الْفِتْوَى أَوَّلًا يَخْرُجُ عَلَيْهَا خَطُّهَا وَخَطُّ أَبِيهَا السَّمَرَقَنْدِيِّ، ثُمَّ كَانَتْ
تَخْرُجُ بِخَطِّهِمَا وَخَطِّ زَوْجِهَا الْكَاشَانِيِّ.

قَالَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ أَحَدُ فُقَهَاءِ الْحَلَاوِيَّةِ بِحَلَبَ: هِيَ الَّتِي سَنَّتِ الْفِطْرَ (٣)
فِي رَمَضَانَ لِلْفُقَهَاءِ بِالْحَلَاوِيَّةِ، كَانَ فِي يَدَيْهَا سِوَارَانِ، فَأَخْرَجَتْهُمَا
وَبَاعَتْهُمَا، وَعَمِلَتْ بِالثَّمَنِ الْفَطُورَ كُلَّ لَيْلَةٍ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ.

(١) سورة إبراهيم الآية: 27.

(٢) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2/ 244-245-246، وتاج التراجع: 328-329.

(٣) سنة الفطر في رمضان ... لفاطمة الفقيهة فلانها، في أنطاليا سنت الفطر.

قَالَ ابْنُ الْعَدِيمِ: أَخْبَرَنِي الْفَقِيهُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْحَنْفِيُّ قَالَ: كَانَ الْكَاشَانِيُّ عَزَمَ الْعُودَ⁽¹⁾ مِنْ حَلَبَ إِلَى بِلَادِهِ، فَإِنَّ زَوْجَتَهُ حَثَّتُهُ عَلَى ذَلِكَ، فَاسْتَدْعَى الْمَلِكُ الْعَادِلُ نُورَ الدِّينِ مَحْمُودُ الْكَاشَانِيَّ، وَسَأَلَهُ أَنْ يُقِيمَ بِحَلَبَ، فَعَرَّفَهُ سَبَبَ السَّفَرِ، وَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَنْ يُخَالَفَ زَوْجَتَهُ ابْنَةَ شَيْخِهِ، فَأَرْسَلَ الْمَلِكُ إِلَى زَوْجَتِهِ خَادِمًا، بِحَيْثُ لَا تَحْتَجِبُ مِنْهُ، وَيُخَاطِبُهَا عَنِ الْمَلِكِ فِي ذَلِكَ، فَلَمْ تَأْذَنْ لِلْخَادِمِ، وَأَرْسَلَتْ إِلَى زَوْجِهَا تَقُولُ لَهُ: بَعْدَ عَهْدِكَ بِالْفَقْهِ إِلَى هَذَا الْحَدِّ! أَمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ هَذَا الْخَادِمُ، وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرِّجَالِ فِي جَوَازِ النَّظَرِ؟ فَعَادَ الْخَادِمُ، وَذَكَرَ ذَلِكَ لَزَوْجِهَا بِحُضْرَةِ الْمَلِكِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهَا امْرَأَةً بِرِسَالَةِ الْمَلِكِ فَخَاطَبَتْهَا، وَأَجَابَتْهُ إِلَى ذَلِكَ، وَأَقَامَتْ بِحَلَبَ إِلَى أَنْ مَاتَتْ، ثُمَّ مَاتَ زَوْجُهَا الْكَاشَانِيُّ بَعْدَهَا، وَدُفِنَ عِنْدَهَا. كَذَا فِي الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: "الْأَحْكَامُ"⁽³⁾، لِلْإِمَامِ الْعَلَامَةِ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيِّ، الْمَشْهُورِ بَيْنَ الْأُصُولِيِّينَ بِالْجَصَّاصِ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَمِنْهَا: "مُخْتَصَرُ الْإِمَامِ الطَّحَاوِيِّ"، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ سَلِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ حُبَابِ الْأَزْدِيِّ الْحَجَرِيِّ الْمِصْرِيِّ الطَّحَاوِيِّ، أَبُو جَعْفَرٍ.

(1) على العود، في قونية.

(2) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 278 / 2 - 279.

(3) هو كتاب: "أَحْكَامُ الْقُرْآنِ"، للجصاص، وهو مطبوع.

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ⁽¹⁾ وَمَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، صَحِبَ الْمُزَنِّيَّ وَتَفَقَّهَ بِهِ، ثُمَّ تَرَكَ مَذْهَبَهُ، وَصَارَ حَنْفِيَّ الْمَذْهَبِ. تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ مُوسَى بْنِ عِيسَى، وَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ، فَلَقِيَ بِهَا أَبَا حَازِمٍ عَبْدَ الْحَمِيدِ ابْنَ جَعْفَرٍ فَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ.

قَالَ ابْنُ يُونُسَ: كَانَ فَقِيهًا عَارِفًا، لَمْ يُخْلَقْ⁽²⁾ مِثْلُهُ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِسِيرِ الْكُوفِيِّينَ وَأَخْبَارِهِمْ، مَعَ مُشَارَكَتِهِ فِي جَمِيعِ مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ⁽³⁾.

وَلَهُ: كِتَابُ "أَحْكَامِ الْقُرْآنِ"، يَزِيدُ عَلَى عِشْرِينَ جُزْءًا، وَكِتَابُ "مَعَانِي الْأَثَارِ"، وَ"بَيَانُ مُشْكِلِ الْأَثَارِ"، وَ"الْمُخْتَصَرُ فِي الْفِقْهِ"، وَ"شَرْحُ الْجَامِعِ الْكَبِيرِ"، وَ"شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ"، وَلَهُ "كِتَابُ الشُّرُوطِ"، صَغِيرٌ، وَكَبِيرٌ، وَأَوْسَطُ، وَلَهُ "الْمَحَاضِرُ وَالسَّجَلَاتُ"، وَ"الْوَصَايَا"، وَ"الْفَرَائِضُ"، وَلَهُ: "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ"، وَ"مَنَاقِبُ أَبِي حَنِيفَةَ"، وَلَهُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، أَلْفُ وَرَقَةٍ، وَلَهُ: "النَّوَادِرُ الْفِقْهِيَّةُ"، عَشْرَةُ أَجْزَاءٍ، وَ"النَّوَادِرُ وَالْحِكَايَاتُ" تُنَيِّفُ عَلَى

(1) أو تسع وعشرين، في الأزهرية.

(2) كتب بإزائها في نسخة أنطاليا: لعلها: لم يُخْلَفْ.

(3) تاج التراجم: 102.

عَشْرِينَ جُزْءًا، وَلَهُ "كِتَابُ الْفُقَهَاءِ"، وَ"الْعَقِيدَةُ"⁽¹⁾ الْمَشْهُورَةُ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: "شَرْحُ مُخْتَصَرِ الطَّحَاوِيِّ"، لِلْجَصَّاصِ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَشَرَحَ هَذَا الْمُخْتَصَرَ الْإِسْبِجَابِيُّ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْبِجَابِيِّ شَيْخِ الْإِسْلَامِ السَّمَرْقَنْدِيِّ. وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، تَفَقَّهَ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْهَدَايَةِ، وَلَمْ يَكُنْ بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ فِي زَمَانِهِ مَنْ يَحْفَظُ الْمَذْهَبَ مِثْلَهُ، وَظَهَرَ لَهُ الْأَصْحَابُ. تُوُفِّيَ بِسَمَرْقَنْدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: "الذَّخِيرَةُ"، لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبُخَارِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبِي بَكْرٍ خَوَاهِرُ زَادِهِ⁽⁴⁾.

وَقَالَ السَّمْعَانِيُّ: كَانَ إِمَامًا فَاضِلًا حَنْفِيًّا، وَلَهُ طَرِيقَةٌ حَسَنَةٌ مُفِيدَةٌ جَمَعَ فِيهَا مِنْ كُلِّ فَنٍّ، وَلَهُ كِتَابُ: "الذَّخِيرَةُ"، وَ"الْمَبْسُوطُ"، وَ"الْإِيضَاحُ". تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽⁵⁾.

(1) تُسَمَّى: "الْعَقِيدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ"، وَتَعْرِفُ أَيْضًا: بـ "بَيَانِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ"، وَهِيَ مَطْبُوعَةٌ.

(2) تَاجُ التَّرَاجِمِ لِابْنِ قَطْلُوبَغَا: 100 - 102.

(3) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ: 636 / 11.

(4) الْأَعْلَامُ: 6 / 100.

(5) الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ: 2 / 49، وَتَاجُ التَّرَاجِمِ: 259.

وَمِنْهَا: "أَدَبُ الْقَاضِي"، وَكِتَابُ "أَحْكَامُ الْوَقْفِ"، وَ"شَرْحُ الْوَاقِعَاتِ"،
 كُلُّهَا لِلْخَصَّافِ، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو أَوْ عُمَرُ أَبُو بَكْرٍ الْخَصَّافُ الشَّيْبَانِيُّ.
 حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ، وَأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، وَجَمَاعَةٍ.
 وَكَانَ فَاضِلًا، فَارِضًا حَاسِبًا، عَارِفًا بِالْفِقْهِ، مُقَدِّمًا عِنْدَ الْخَلِيفَةِ الْمُهْتَدِي
 بِاللَّهِ، فَلَمَّا قُتِلَ الْمُهْتَدِي، نُهِبَتْ دَارُهُ، فَذَهَبَتْ كُتُبُهُ.

صَنَّفَ: كِتَابَ "الْحَيْلِ"، وَ"كِتَابُ الْوَصَايَا"، وَ"كِتَابُ الشُّرُوطِ"، كَبِيرٌ،
 وَصَغِيرٌ، وَ"كِتَابُ الرِّضَاعِ"، وَكِتَابُ "الْمَحَاضِرِ وَالسَّجَلَاتِ"، وَكِتَابُ
 "النَّفَقَاتِ عَلَى الْأَقَارِبِ"، وَكِتَابُ "أَدَبِ الْقَاضِي"، وَكِتَابُ "إِقْرَارِ الْوَرَثَةِ
 بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ"، وَكِتَابُ "أَحْكَامُ الْوَقْفِ"، وَ"كِتَابُ الْخَرَاجِ". وَغَيْرَ ذَلِكَ
 مِنْ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ الْمُفِيدَةِ.

وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ. مَاتَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.
 وَمِنْهَا: "شَرْحُ أَدَبِ الْقَاضِي لِلْخَصَّافِ"، تَصْنِيفُ بُرْهَانَ الْأَيْمَةِ،
 الْمَشْهُورِ بِالْحُسَامِ الشَّهِيدِ، وَهُوَ [عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ
 بِالْحُسَامِ]⁽²⁾ الشَّهِيدِ، تَفَقَّهَ عَلَى أَبِيهِ، وَصَنَّفَ "الْفَتَاوَى الصُّغْرَى"،
 وَ"الْفَتَاوَى الْكُبْرَى"، وَ"الْجَامِعُ الصَّغِيرُ"، وَهُوَ أَسْتَاذُ صَاحِبِ الْمُحِيطِ.
 وُلِدَ فِي صَفَرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

(1) نقل من تاج التراجم: 98.

(2) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

وَمِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: "الْمَبْسُوطُ" فِي الْخِلَافِيَّاتِ⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: "عُيُونُ الْمَسَائِلِ"، وَ"الْوَقَائِعُ وَالنَّوَازِلُ"، وَ"خِزَانَةُ الْأَكْمَلِ"، كُلُّهَا لِلْفَقِيهِ أَبِي اللَّيْثِ، وَهُوَ نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمَرْقَنْدِيِّ، إِمَامُ الْهُدَى.
لَهُ: "تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ"⁽²⁾، وَ"كِتَابُ النَّوَازِلِ فِي الْفِقْهِ"، وَ"خِزَانَةُ الْأَكْمَلِ"، وَ"تَنْبِيهُ الْغَافِلِينَ وَبُسْتَانُ الْعَارِفِينَ"، وَ"تَأْسِيسُ النَّظَائِرِ"، وَ"مُقَدِّمَةُ الصَّلَاةِ الْمَشْهُورَةِ".

تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ لِإِحْدَى عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتَسْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةً، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ الْهِنْدُوَانِيِّ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "خُلَاصَةُ الْفَتَاوَى"، لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّشِيدِ الْبُخَارِيِّ، وَلَهُ كِتَابُ "الْوَقَائِعُ" أَيْضًا.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "تِمَّةُ الْفَتَاوَى"، لِأَبِي الْمَعَالِي، وَهُوَ مَحْمُودُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَبُو الْمَعَالِي، لَهُ كِتَابُ "تِمَّةُ الْفَتَاوَى".

قَالَ قَاسِمُ بْنُ قُطْلُوبُغَا: هَكَذَا فِي النُّسخِ الَّتِي بِيَدِينَا. وَذَكَرَهُ عَبْدُ الْقَادِرِ⁽⁴⁾

(1) تاج التراجم: 217.

(2) يُسَمَّى: "بَحْرُ الْعُلُومِ" أَوْ "تَفْسِيرُ السَّمَرْقَنْدِيِّ"، وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(3) أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْبَلْخِيِّ الْهِنْدُوَانِيِّ (ت. 362هـ)، يُنسَبُ لِمَحَلَّةٍ بِيَلْخٍ يُقَالُ لَهَا: بَابُ هِنْدُوَانٍ، يَنْزِلُ فِيهَا الْغُلَمَانُ وَالْجَوَارِي الَّتِي تَجْلِبُ مِنَ الْهِنْدِ. الْأَنْسَابُ لِلْسَمْعَانِيِّ: 13 / 432.

(4) مُحْيِي الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ اللَّهِ ابْنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْقُرَشِيِّ الْحَنْفِيِّ (ت. 775هـ)، صَاحِبُ: "الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ"، وَيَقْصِدُ بِالْمُحَمَّدِيِّينَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِيمَنْ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ.

فِي الْمُحَمَّدِينَ. وَلَهُ كِتَابُ "نِصَابُ الْفُقَهَاءِ"، فِي الْفَتَاوَى⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: "فَتَاوَى قَاضِي خَانَ"، وَهُوَ فَخْرُ الدِّينِ أَبُو الْمَفَاخِرِ، أَوْ أَبُو الْمَحَاسِنِ، الْحَسَنُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَوْزَجَنْدِيُّ الْفَرَّغَانِيُّ الْمَشْهُورُ بِقَاضِي خَانَ. وَأَوْزَجَنْدُ⁽²⁾: مَدِينَةُ بَنَوَاحِي أَصْبَهَانَ بِقُرْبِ فَرَّغَانَةَ.

تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي نَصْرِ الصَّفَّارِيِّ، وَظَهَرَ الدِّينِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَرْغِينَانِيِّ، وَغَيْرِهِمَا.

وَلَهُ: "الْفَتَاوَى"، فِي أَرْبَعَةِ أَصْفَارٍ، وَ"شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ"، وَ"شَرْحُ الزِّيَادَاتِ" وَسَمَّاهُ: "الْمُلْتَقَطُ"، وَ"شَرْحُ أَدَبِ الْقَاضِي لِلْخَصَّافِ".

تُوفِّيَ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةً⁽³⁾.

وَمِنْهَا: "الْفَتَاوَى الْكُبْرَى"، لِلْخَاصِّيِّ، وَهُوَ يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ أَبِي بَكْرٍ الْخُورَزْمِيُّ، نَجْمُ الدِّينِ جَمَالُ الْأَيْمَةِ الْخَاصِّيِّ. تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَجَمَعَ الْفَتَاوَى الْكُبْرَى⁽⁴⁾.

وَمِنْهَا: "فَتَاوَى الْإِمَامِ ظَهِيرِ الدِّينِ"، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ ظَهِيرِ الدِّينِ الْبُخَارِيِّ.

مَاتَ سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِئَةً.

(1) تاج التراجم: 288.

(2) أوزجند: ويقال أوزكند، بلد بما وراء النهر من نواحي فرغانة. معجم البلدان: 1/ 280.

(3) تاج التراجم: 151.

(4) المصدر نفسه: 319 - 320، لم يذكر تاريخ وفاته.

وَلَهُ: "فَوَائِدُ عَلَى الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلْحُسَامِ"⁽¹⁾. وَقِيلَ: هُوَ الْإِمَامُ ظَهِيرُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَرْغِينَانِيِّ، وَهُوَ أَسْتَاذُ الْإِمَامِ قَاضِي خَانَ.

تُوفِّيَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ تَاسِعِ رَجَبِ سَنَةِ سِتٍّ وَخَمْسِمِئَةٍ.

وَمِنْهَا: "الْقُنْيَةُ"⁽²⁾، لِنَجْمِ الدِّينِ مُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّاهِدِيِّ، أَبِي الرَّجَاءِ الْغَزَمِينِيِّ. وَغَزَمِينُ: بِمُعْجَمَتَيْنِ قَصَبَةٌ مِنْ قَصَبَاتِ خُورَزْمَ.

لَهُ: كِتَابُ "الْقُنْيَةِ"، وَ"شَرْحُ الْقُدُورِيِّ"⁽³⁾، وَ"الرِّسَالَةُ النَّاصِرِيَّةُ"، صَنَّفَهَا لِبَرَكَتِ خَانَ.

تُوفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِئَةٍ.

تَفَقَّهَ عَلَى سَدِيدِ الْخِطَاطِيِّ، وَبُرْهَانَ الْأَيْمَةِ، وَغَيْرِهِمَا، وَقَرَأَ الْكَلَامَ عَلَى يُوسُفَ السَّكَّاكِيِّ، وَقَرَأَ الْحُرُوفَ وَالرَّوَايَاتِ عَلَى الشَّيْخِ رَشِيدِ الدِّينِ الْفِنْدِيِّ، وَأَخَذَ الْأَدَبَ عَنْ شَرَفِ الْأَفَاضِلِ.

وَلَهُ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ غَيْرَ مَا ذُكِرَ: كِتَابُ "زَادُ الْأَيْمَةِ"، وَكِتَابُ "الْمُجْتَبَى فِي الْأُصُولِ"، وَ"الْفَرَائِضُ"، وَغَيْرُ ذَلِكَ⁽⁴⁾.

وَلَكِنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِعْتِزَالِ، وَلِهَذَا لَا يُعْتَمَدُ عَلَى فَتَوَاهُ.

وَمِنْهَا: "خِزَانَةُ الْأَكْمَلِ"، لِأَبِي اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيِّ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

(1) تاج التراجم: 232 - 233.

(2) يسمى: "قنية الفتاوى".

(3) عنوانه: "المجتبى شرح مختصر القدوري"، وهو مطبوع.

(4) تاريخ الإسلام: 14 / 901، وتاج التراجم: 296.

وَمِنْهَا: "مُنِيَّةُ الْمُفْتِي"، لِلسَّجِسْتَانِي، وَهُوَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّجِسْتَانِي، لَهُ تَلْخِيصُ الْوَاقِعَاتِ الْمُسَمَّى بِمُنِيَّةِ الْمُفْتِي⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: "الرَّوْضَةُ"، لِلنَّاطِفِي، وَهُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّاطِفِي، وَهُوَ نَسَبُهُ إِلَى عَمَلِ النَّاطِفِ⁽²⁾ وَبَيْعِهِ، كَانَ أَحَدَ الْفُقَهَاءِ الْكِبَارِ.

لَهُ: كِتَابُ "الْأَجْنَاسُ وَالْفُرُوقُ"، وَ"الرَّوْضَةُ"، وَ"الْوَاقِعَاتُ"، فِي مُجَلَّدَاتٍ. تُوفِّيَ بِالرِّيِّ سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: "مُخْتَصَرُ الْقُدُورِيِّ"، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْقُدُورِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، صَاحِبُ الْمُخْتَصَرِ.

وُلِدَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْجُرْجَانِيِّ، وَرَوَى الْحَدِيثَ، وَكَانَ صَدُوقًا، وَأَنْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْحَنْفِيَّةِ بِالْعِرَاقِ، وَعَظَّمَ عِنْدَهُمْ قَدْرَهُ، وَارْتَفَعَ جَاهُهُ، وَكَانَ حَسَنَ الْعِبَارَةِ فِي النَّظَرِ، جَرِيءَ اللِّسَانِ، مُدِيمًا لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ.

صَنَّفَ: "الْمُخْتَصَرُ"، وَ"شَرْحُ مُخْتَصَرِ الْكَرْخِيِّ"، وَصَنَّفَ "التَّجْرِيدُ"، فِي سَبْعَةِ أَصْفَارٍ، يَشْتَمِلُ عَلَى الْخِلَافِ بَيْنَ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، شَرَعَ فِي إِمْلَائِهِ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَكِتَابُ "التَّقْرِيبُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ"

(1) تاج التراجم: 319، لم يذكر تاريخ وفاته.

(2) الناطف: القَيْطُ لأنه يتنطف قبل استضرابه أي يقطر قبل خثوره، وقيل الناطف: الخمر. اللسان/ نطف.

(3) تاج التراجم: 102.

بَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ"، مُجَرِّدًا عَنِ الدَّلَائِلِ، ثُمَّ صَنَّفَ "التَّقْرِيبُ الثَّانِي"،
فَذَكَرَ الْمَسَائِلَ بِأَدِلَّتِهَا.

مَاتَ بِبَغْدَادَ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ مُتَتَصِفَ رَجَبٍ أَوْ خَامِسَ رَجَبٍ سَنَةِ ثَمَانٍ
وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

رَوَى عَنْهُ الْخَطِيبُ وَقَالَ: كَانَ صَدُوقًا. وَكَانَ يُنَاطِرُ الشَّيْخَ أَبَا حَامِدٍ
الْأَسْفَرَايْنِيَّ، وَلَمْ يُعْرِفْ سَبَبُ نِسْبَتِهِ إِلَى الْقُدُورِ⁽¹⁾. وَقِيلَ: الْقُدُورِيُّ نِسْبَةً
إِلَى بَيْعِ الْقُدُورِ، الَّتِي هِيَ جَمْعُ قَدَرٍ، أَوْ إِلَى عَمَلِهَا. وَقِيلَ: الْقُدُورُ اسْمُ قَرْيَةٍ،
وَفِيهِ نَظَرٌ. كَذَا فِي "شَرْحِ دُرَرِ الْبَحَارِ لِلرُّهَاوِيِّ"⁽²⁾.

وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْمُخْتَصَرَ مِمَّا تَبَرَّكَ بِهِ الْعُلَمَاءُ، حَتَّى جَرَّبُوا قِرَاءَتَهُ أَوْقَاتَ
الشَّدَائِدِ، وَأَيَّامِ الطَّاعُونَ.

وَأَعْتَنَى الْفُقَهَاءُ بِشَرْحِهِ، مِثْلَ: شَرْحِ الزَّاهِدِيِّ، صَاحِبِ الْقُنْيَةِ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.
وَمِثْلَ: شَرْحِ الْأَقْطَعِ، وَهُوَ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ.

دَرَسَ الْفَقْهَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْقُدُورِيِّ حَتَّى بَرَعَ فِيهِ، وَقَرَأَ الْحِسَابَ حَتَّى
أَتَقَنَهُ، وَشَرَحَ مُخْتَصَرَ الْقُدُورِيِّ، وَمَالَ إِلَى حَدِيثٍ، فَظَهَرَ عَلَى الْحَدِيثِ سَرِقَةٌ،
فَاتَّهَمَ بِأَنَّهُ شَارَكَهُ فِيهَا، فَقُطِعَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى. وَحَكَى الصَّفَدِيُّ فِي الْوَفَيَاتِ: أَنَّ

(1) تاريخ بغداد: 6/ 31، وتاريخ الإسلام: 9/ 434.

(2) "شَرْحُ دُرَرِ الْبَحَارِ لِلرُّهَاوِيِّ" لبدر الدين العيني، وأما "دُرَرُ الْبَحَارِ" للحسام الرُّهَاوِيِّ، فيسمى:
"الْبَحَارُ الزَّائِرَةُ فِي الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ"، وهو نظم لمجمع البحرين.

يَدُهُ قُطِعَتْ فِي حَرْبٍ كَانَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالتَّارِ. وَهَذَا الْإِحْتِمَالُ أَقْرَبُ
وَأَبْعَدُ مِنَ التُّهْمَةِ لِلْمُسْلِمِ بِمُجَرَّدِ خَيْرٍ لَا يُفِيدُ الظَّنَّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: "الْمُخْتَارُ"، وَهُوَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوْدُودِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حُجَّةِ
الدِّينِ، أَبِي الْفَضْلِ الْمَوْصِلِيِّ.

وُلِدَ بِالْمَوْصِلِ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةً، وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ طَبْرَزَدِ⁽²⁾،
وَكَانَ فَقِيهًا عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ، وَلِي الْقَضَاءَ بِالْكُوفَةِ، ثُمَّ عَزَلَ وَرَجَعَ إِلَى
بَغْدَادَ، وَدَرَّسَ فِي مَشْهَدِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَفْتَى حَتَّى مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ
وَتَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةً.

وَلَهُ: كِتَابُ "الْمُخْتَارُ لِلْفَتَوَى"، وَكِتَابُ "الْإِخْتِيَارُ لِتَعْلِيلِ الْمُخْتَارِ"،
وغير ذلك⁽³⁾.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "كَنْزُ الدَّقَائِقِ"، لِصَاحِبِ الْمَنَارِ، وَكِتَابُ "النَّوَافِي"، مَعَ
شَرْحِهِ "الْكَافِي"، وَهُمَا أَيْضًا لَهُ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَلَهُ: شَرْحُ لِلْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ الزَّيْلَعِيِّ، وَهُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَبَّنِ بْنِ
مُوسَى، فَخْرُ الدِّينِ أَبُو عُمَرَ الزَّيْلَعِيُّ الصُّوفِيُّ الْبَارِعِيُّ.

(1) تاج التراجع: 104.

(2) أبو حفص عمر بن محمد بن المَعَمَّرِ يعرف بابن طَبْرَزَدِ البغدادي، الدَّارَقَزِي، المسند الكبير،
(ت. 607 هـ). تاريخ إربل لابن المستوفي (ت. 637 هـ): 1/ 159.

(3) الجواهر المضوية في طبقات الحنفية: 1/ 291، وتاج التراجع: 176.

قَدِمَ الْقَاهِرَةَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِمِئَةٍ، فَدَرَسَ وَأَفْتَى، وَكَانَ مَشْهُورًا بِمَعْرِفَةِ
الْفِقْهِ وَالنَّحْوِ وَالْفَرَائِضِ.

شَرَحَ كِتَابَ "كَنْزُ الدَّقَائِقِ"⁽¹⁾، فِي عِدَّةِ مُجَلَّدَاتٍ، فَأَجَادَ وَأَفَادَ، وَحَرَّرَ
وَانْتَقَدَ، وَصَحَّحَ مَا اعْتَمَدَ.

وَتُوفِيَ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ"، لِابْنِ السَّاعَاتِيِّ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَعَلَيْهِ شُرُوحٌ مُفِيدَةٌ، وَمِنْهَا:

"دُرَرُ الْبَحَارِ"، نَظْمٌ "مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ"، وَزَادَ عَلَيْهِ زِيَادَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي
الْمَسَائِلِ وَالرُّمُوزِ الدَّالَّةِ عَلَى الْخِلَافِيَّاتِ، نَظَّمَهُ عَلَى بَحْرِ الشَّاطِئِيَّةِ فِي
الْقِرَاءَاتِ، وَعَلَى رَوِيَّهَا وَقَافِيَّتِهَا، وَذَلِكَ لِلشَّيْخِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ أَبِي
الْمَحَاسَنِ حُسَامِ الدِّينِ الشَّهِيرِ بِالرُّهَاوِيِّ.

وَشَرَحَ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ تَلَامِيذِهِ مُصَنِّفُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْعَتَبِيِّ،
وَلَمْ أَقِفْ مِنْ أَحْوَالِ الْمُصَنِّفِ وَالشَّارِحِ غَيْرَ اسْمِهِمَا رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

وَمِنْهَا: "الْوَقَايَةُ"، لِتَاجِ الشَّرِيعَةِ، وَشَرْحُهُ⁽³⁾ لِسَبْطِهِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ،
و"مُخْتَصَرُ الْوَقَايَةِ"، لِصَدْرِ الشَّرِيعَةِ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُمَا.

(1) عنوان الشرح هو: "تبين الحقائق في شرح كنز الدقائق" يتألف من ست مجلدات، وهو مطبوع.

(2) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1 / 345، وتاج التراجم: 204.

(3) يُعْرَفُ بـ "شرح الوقاية"، وسماه بعض المعاصرين: "حلُّ المواضع المغلقة من الوقاية"، صدر
الشريعة، عُبيد الله بن مسعود المحبوبي الحنفي (ت. 747 هـ).

وَمِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ:

الشُّرُوحُ السَّبْعَةُ لِلْجَامِعِ الصَّغِيرِ، لِأَبِي اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيِّ، وَلِقَاضِي خَانَ، وَلِلْحُسَامِيِّ⁽¹⁾، وَلِلْبَرْهَانِيِّ، وَلِلصِّدْرِ الشَّهِيدِ، وَلِلْعَتَّابِيِّ، وَلِلتُّمَرَتَاشِيِّ، وَقَدْ ذُكِرَ أَكْثَرُ هَؤُلَاءِ.

وَمِنْهَا: "الْمُنْتَقَى"، لِلْحَاكِمِ الشَّهِيدِ⁽²⁾، وَ"الْمُنْتَقَى" لِلْحَاكِمِ الْجَلِيلِ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: "فَتَاوَى الرُّسْتُغْنِيَّ"، وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، مِنْ رُسْتُغْنَى، إِحْدَى قُرَى سَمَرْقَنْدَ، مِنْ أَصْحَابِ أَبِي مَنْصُورِ الْمَاتَرِيدِيِّ⁽⁴⁾.

لَهُ: كِتَابُ "إِرْشَادُ الْمُبْتَدِئِ"، وَكِتَابُ "الزَّوَائِدُ وَالْفَرَائِدُ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ".

وَمِنْهَا: "فَتَاوَى أَبِي جَعْفَرِ الْبَلْخِيِّ"⁽⁵⁾.

وَمِنْهَا: "فَتَاوَى بَهَاءِ الدِّينِ الْإِسْبِجَابِيِّ"، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْإِسْبِجَابِيِّ شَيْخِ الْإِسْلَامِ السَّمَرْقَنْدِيِّ.

(1) حسام الدين علي بن أحمد الرازي ابن مكي (ت. 598هـ)، له: "شرح الجامع الصغير".

(2) الحاكم الشهيد محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عبد المجيد بن إسماعيل المعروف بالوزير عالم مرو (ت. 334هـ). الأنساب: 187/8، والجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2/367، وتاج التراجم: 272-273.

(3) لعله وقع للمؤلف هنا خلط أو سهو فالحاكم الشهيد الأول هو نفسه الحاكم الجليل الثاني، ويسمى في المصادر: الحاكم الجليل الشهيد.

(4) وردت بعض أخبار الرُّسْتُغْنِيَّ في الأنساب: 6/117.

(5) محمد بن عبد الله بن محمد أبو جعفر البلخي الحنفي الهندوآني أبو حنيفة الصغير (ت. 362هـ). تاريخ الإسلام: 207/8.

وُلِدَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ السَّابِعِ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، تَفَقَّهَ عَلَيْهِ صَاحِبُ "الْهِدَايَةِ"، وَلَمْ يَكُنْ بِمَا وَرَاءَ النَّهْرِ فِي زَمَانِهِ مَنْ يَحْفَظُ الْمَذْهَبَ مِثْلَهُ، فَظَهَرَ لَهُ الْأَصْحَابُ، وَعُمِّرَ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ، وَسَمَاعِ الْحَدِيثِ.

تُوفِّيَ بِسَمَرَقَنْدَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ الثَّالِثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَلَهُ "شَرْحُ مُخْتَصَرِ الطَّحَاوِيِّ"⁽¹⁾.

وَمِنْهَا: "فَتَاوَى حُسَامُ الدِّينِ الرَّازِي"، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرٍ، قَدِمَ دِمَشْقَ وَسَكَنَهَا، وَكَانَ يُفْتِي عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَيُنَظِّرُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَمَا أَظْنُهُ حَدَّثَ.

وَكَانَ فَقِيهًا فَاضِلًا. لَهُ تَصَانِيفُ مِنْهَا: "خُلَاصَةُ الدَّلَائِلِ"⁽²⁾ فِي شَرْحِ الْقُدُورِيِّ، وَ"سَلْوَةُ الْهُمُومِ".

وَتُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ بِدِمَشْقَ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: "فَتَاوَى شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحَلَوَائِيِّ"، نِسْبَةً إِلَى بَيْعِ الْحَلَوَاءِ. وَهُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ، إِمَامُ الْحَنْفِيَّةِ فِي وَقْتِهِ بِبُخَارَى. وَقَدْ مَرَّتْ بِقِيَّةٍ أَوْصَافِهِ. وَمِنْهَا: "فَتَاوَى أَبِي الْفَضْلِ الْكَرْمَانِيِّ"، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَمِيرَوَيْهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو الْفَضْلِ رُكْنُ الدِّينِ الْكَرْمَانِيُّ.

(1) تاج التراجم: 213.

(2) سماه حاجي خليفة في كشف الظنون: 2/ 1631: "خلاصة الدلائل في تنقيح المسائل".

(3) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 1/ 353، وتاج التراجم: 207-208، وفيهما (بن مكّي).

وُلِدَ بِكَرْمَانَ⁽¹⁾ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَقَدِمَ مَرُّو، فَتَفَقَّهَ وَبَرَعَ حَتَّى صَارَ إِمَامَ الْحَنْفِيَّةِ بِخُرَاسَانَ.

وَلَهُ: كِتَابُ "شَرْحِ الْجَامِعِ الْكَبِيرِ"، وَكِتَابُ "التَّجْرِيدِ"⁽²⁾ وَشَرْحَهُ بِكِتَابِ سَمَاءُ "الإيضاح".

وَمَاتَ بِمَرُّو سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: "النَّافِعُ"، لِقَاسِمِ بْنِ يُوسُفَ الْمَدَنِيِّ⁽⁴⁾.

لَهُ: كِتَابُ "النَّافِعُ" فِي الْفِقْهِ، قَرَأَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَشَرْحُوهُ. وَكِتَابُ "مَصَابِيحُ السُّبُلِ" فِي الْفِقْهِ، وَ"كِتَابُ فِي الْوَعْظِ"، وَكِتَابُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ. وَمِنْ شُرُوحِهِ: "الْمُسْتَضْفَى"⁽⁵⁾، وَ"الْمَنَافِعُ"⁽⁶⁾.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْمَنْظُومَةُ فِي الْخِلَافِيَّاتِ"، لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ النَّسْفِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ.

(1) كرمان: بالفتح ثم السكون، وربما كسرت الكاف والفتح أشهر بالصحة، وهي ولاية مشهورة وناحية كبيرة معمورة. الأنساب: 11 / 85، ومعجم البلدان: 4 / 454.

(2) عنوانه هو: "التجريد الركني في الفروع" كشف الظنون: 1 / 345.

(3) تاج التراجم: 184.

(4) كذا في النسخ الخطية، والصواب: أبو القاسم محمد بن يوسف. كشف الظنون: 2 / 1961.

(5) عنوانه: "الْمُسْتَضْفَى شَرْحُ النَّافِعِ الْمُسْتَوْفَى"، لأبي البركات عبد الله بن أحمد النَّسْفِيِّ (ت. 710هـ).

(6) تاج التراجم: 229-230. عنوانه: "الْمَنَافِعُ فِي شَرْحِ النَّافِعِ"، لأبي البركات عبد الله بن أحمد

النَّسْفِيِّ (ت. 710هـ).

وَمِنْ شُرُوحِ الْمَنْظُومَةِ: "الْمُصَفَّى"، وَقَدْ صَنَّفَهُ مُصَنِّفُ "الْمُسْتَضْفَى فِي شَرْحِ النَّافِعِ"، وَهُوَ أَبُو الْبَرَكَاتِ حَافِظُ الدِّينِ النَّسْفِيُّ، صَاحِبُ "الْوَافِي"، وَشَرْحُهُ "الْكَافِي" فِي الْفِقْهِ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ.

وَمِنْ شُرُوحِ النَّافِعَةِ: "الْحَقَائِقُ"⁽¹⁾، وَلَهُ شَرْحٌ لِحَطَّابِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْقَرِهْ حَصَارِي⁽²⁾، جَعَلَهُ فِي مُجَلَّدَيْنِ، فَرَّغَ مِنْهُ فِي صَفَرِ سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةِ وَسَبْعِمِئَةٍ، وَكَانَ وَرَدَ دِمَشْقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بِلَادِهِ⁽³⁾.

وَمِنْهَا: كِتَابُ "الْمُقَدِّمَةُ الْغَزَنَوِيَّةُ"، لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْغَزَنَوِيِّ الْحَنْفِيِّ، تَفَقَّهَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْحُسَيْنِيِّ، وَتَفَقَّهَ بِهِ جَمَاعَةٌ. وَصَنَّفَ: كِتَابَ "رَوْضَةُ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ"، وَ"مُقَدِّمَةُ فِي الْفِقْهِ"، عُرِفَتْ بِالْغَزَنَوِيَّةِ، وَكِتَابًا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ⁽⁴⁾، وَكِتَابَ "رَوْضَةُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ"، وَكِتَابَ "الْمُنْتَقَى مِنْ رَوْضَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ".

مَاتَ بِحَلَبَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَكَانَ الْغَزَنَوِيُّ مُعِيدَ دَرَسِ الْكَاشَانِيِّ صَاحِبِ "الْبَدَائِعِ"⁽⁵⁾.

(1) عنوانه: "حقائق المنظومة في شرح المنظومة"، لمحمود بن محمد بن داود الإفنجي اللؤلؤي البخاري.

(2) خطاب بن أبي القاسم القره حصارى الرومي العثماني الفقيه الحنفي الأصولي (ت. في حدود 730هـ). ترجمته في الشقائق النعمانية: 7، والجواهر المضية: 1/ 230، والفوائد البهية: 70.

(3) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: 7.

(4) يسمى: "كتاب أصول الدين" لأحمد بن محمد بن محمود بن سعيد الغزنوي (ت. 593هـ).

والكتاب مطبوع.

(5) تاج التراجم: 104.

وَمِنَ الْمَشَايخِ الَّذِينَ تَشَرَّفَ الْمَذْهَبُ بِهِ:

جَلَالُ الدِّينِ الْقُونَوِيُّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمِ بْنِ مُسَيَّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ التِّيمِيِّ، رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ الْمَعْرُوفُ بِمَوْلَانَا جَلَالِ الدِّينِ الْقُونَوِيِّ.

كَانَ عَالِمًا بِالْمَذَاهِبِ، وَاسِعَ الْفِقْهِ، عَالِمًا بِالْخِلَافِ وَأَنْوَاعِ الْعُلُومِ، قَصَدَهُ الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ الشِّيرَازِيُّ، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ "شَرْحِ مُقَدِّمَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ"، وَ"الْمِفْتَاحُ"؛ لِلْسَّكَاكِيِّ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَجَلَسَ عِنْدَهُ، سَكَتَ زَمَانًا وَالشَّيْخُ لَا يُكَلِّمُهُ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ ذَكَرَ لَهُ حِكَايَةً: قَالَ مَوْلَانَا جَلَالُ الدِّينِ: كَانَ الصَّدْرُ جَهَانُ - عَالِمٌ بُخَارَى - يَخْرُجُ مِنْ مَدْرَسَتِهِ وَيَتَوَجَّهُ إِلَى بُسْتَانٍ، فَيَمُرُّ بِفَقِيرٍ عَلَى الطَّرِيقِ فِي مَسْجِدٍ، فَيَسْأَلُهُ، فَلَمْ يَتَّفِقْ أَنَّهُ يُعْطِيهِ شَيْئًا، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ احْتَالَ الْفَقِيرُ، وَأَلْقَى أَصْحَابَهُ عَلَيْهِ ثَوْبًا، وَأَظْهَرُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَفَعَ لَهُ شَيْئًا مِنَ الدَّرَاهِمِ، ثُمَّ نَهَضَ الْفَقِيرُ، وَأَلْقَى الثَّوْبَ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ الصَّدْرُ جَهَانُ: لَوْ لَمْ تَمُتْ مَا أُعْطَيْتُكَ شَيْئًا، فَلَمَّا فَرَّغَ مَوْلَانَا جَلَالُ الدِّينِ مِنَ الْحِكَايَةِ، خَرَّ الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ عَلَى وَجْهِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّيْخَ جَلَالَ الدِّينِ فَهِمَ عَنِ الشَّيْخِ قُطْبِ الدِّينِ أَنَّهُ جَاءَ مُمْتَحِنًا لَهُ.

مَاتَ فِي خَامِسِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةً.

ثُمَّ إِنَّ الشَّيْخَ جَلَالَ الدِّينِ انْقَطَعَ وَتَجَرَّدَ، وَهَامَ وَتَرَكَ التَّصْنِيفَ وَالِاشْتِغَالَ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا جَالِسًا فِي بَيْتِهِ، وَحَوْلَهُ الْكُتُبُ وَالطَّلَبَةُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ التَّبْرِيزِيُّ، الْإِمَامُ الصَّالِحُ الْمَشْهُورُ، فَسَلَّمَ وَجَلَسَ، وَقَالَ لِلشَّيْخِ: مَا هَذَا؟ وَأَشَارَ إِلَى الْكُتُبِ وَالْحَالَةِ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ مَوْلَانَا جَلَالُ الدِّينِ: هَذَا لَا تَعْرِفُهُ، فَمَا فَرَعَ الشَّيْخُ جَلَالَ الدِّينِ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا وَالنَّارُ عَمَّالَةً فِي الْبَيْتِ وَالْكِتَابِ، فَقَالَ مَوْلَانَا جَلَالُ الدِّينِ لِلتَّبْرِيزِيِّ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ التَّبْرِيزِيُّ: هَذَا لَا تَعْرِفُهُ، ثُمَّ قَامَ، وَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ. فَخَرَجَ الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ عَلَى قَدَمِ التَّجْرِيدِ، وَتَرَكَ أَوْلَادَهُ وَحَشَمَهُ وَمَدْرَسَتَهُ، وَسَاحَ فِي الْبِلَادِ، وَذَكَرَ أَشْعَارًا كَثِيرَةً، وَلَمْ يَتَّفِقْ لَهُ اجْتِمَاعٌ بِالتَّبْرِيزِيِّ، وَعُدِمَ التَّبْرِيزِيُّ، وَلَمْ يُعْرِفْ لَهُ مَوْضِعٌ، فَيُقَالُ: إِنَّ حَاشِيَةَ مَوْلَانَا جَلَالَ الدِّينِ فَصَدُوهُ وَاعْتَالُوهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. كَذَا فِي الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ فِي الطَّبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ⁽¹⁾.

وَقَالَ غَيْرُهُ فِي نَسَبِهِ هُوَ: جَلَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ بَهَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَوْدُودِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ مُسَيَّبِ بْنِ مُطَهَّرِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

يُقَالُ: كَانَ لَقَبُهُ جَلَالَ الدِّينِ، وَكَانَ يَقُولُ لَهُ أَبُوهُ: خُداوَنِدَكَارُ، وَلُقِّبَ بِهِ أَيْضًا، وَخُداوَنِدَكَارُ فِي لُغَةِ الْعَجَمِ بِمَعْنَى: «السُّلْطَانُ» فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، وَلِهَذَا اشْتَهَرَ بِمَوْلَانَا خُداوَنِدَكَارَ، وَاسْمُ أَبِيهِ مُحَمَّدٌ، وَلَقَبُهُ بِهَاءِ الدِّينِ، وَيُلَقَّبُ

(1) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 2/ 124 - 125.

أَيْضًا بِسُلْطَانِ الْعُلَمَاءِ، وَلَقَّبَهُ بِهَذَا اللَّقَبِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَكَذَا سَمِعَهُ كَثِيرٌ مِنَ الصُّلَحَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ. وَاسْمُ جَدِّهِ الْحُسَيْنُ، وَاسْمُ أَبِيهِ أَحْمَدُ، وَتَمَكَّنَ أَبُوهُ سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ فِي مَدِينَةِ بَلُخِ أَوَّلًا، وَوَلَدَ مَوْلَانَا جَلَالَ الدِّينِ هُنَاكَ، ثُمَّ تَوَطَّنَ أَبُوهُ بِقُونِيَّةَ وَهُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ، وَلِهَذَا لُقِّبَ بِجَلَالِ الدِّينِ الرُّومِيِّ.

وَكَانَتْ وَلادَتُهُ فِي سَادِسِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِئَةٍ، وَتُوفِّيَ فِي خَامِسِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ. وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ تُوْفِّيَ نَصِيرُ الدِّينِ الطُّوسِيُّ الْحَكِيمُ، صَاحِبُ: "التَّجْرِيدُ" فِي الْكَلَامِ، وَكَانَتْ مُدَّةُ عُمُرِهِ ثَمَانِيًا وَسِتِّينَ سَنَةً.

رُويَ أَنَّ سُلْطَانَ بَلُخِ، مُحَمَّدَ خُوَارَزْمِ شَاه، أَعْطَى أُخْتَهُ لِمَوْلَانَا حُسَيْنِ جَدِّ مَوْلَانَا جَلَالَ الدِّينِ مُحَمَّدٍ، وَوَلَدَتْ هِيَ سُلْطَانَ الْعُلَمَاءِ مُحَمَّدًا. وَكَانَتْ جَدَّةُ بَهَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ، أُمُّ أَحْمَدَ الْخَطِيبِيِّ، أُخْتُ السُّلْطَانِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ أَذْهَمَ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَمِنْ وَصَايَا جَلَالَ الدِّينِ لِأَصْحَابِهِ:

أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَبِقِلَّةِ الطَّعَامِ، وَقِلَّةِ الْكَلَامِ، وَهَجْرَانِ الْمَعَاصِي وَالْأَنَامِ، وَمُواظَبَةِ الصِّيَامِ، وَدَوَامِ الْقِيَامِ، وَتَرْكِ الشَّهَوَاتِ عَلَى الدَّوَامِ، وَاحْتِمَالِ الْجَفَاءِ مِنْ جَمِيعِ الْأَنَامِ، وَتَرْكِ مُجَالَسَةِ السُّفَهَاءِ

وَالْعَوَامِّ، وَمُلَازِمَةِ مُصَاحِبَةِ الصَّالِحِينَ وَالْكَرَامِ، وَإِنَّ خَيْرَ النَّاسِ مَنْ يَنْفَعُ النَّاسَ، وَخَيْرَ الْكَلَامِ مَا قَلَّ وَدَلَّ.

وَأَمَّا وَلَدُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حُسَيْنٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمٍ بْنِ مُسَيَّبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَهُوَ مَوْلَانَا بِهِاءُ الدِّينِ بْنُ مَوْلَانَا جَلَالِ الدِّينِ، وَيُلَقَّبُ بِهِاءُ الدِّينِ هَذَا بِسُلْطَانٍ وَلَدَ.

كَانَ إِمَامًا فَقِيهًا، دَرَسَ بَعْدَ أَبِيهِ بِمَدْرَسَةِ قُونِيَّةَ، وَتَبَعَ وَالِدَهُ فِي التَّجَرُّدِ وَعُمَرُ وَتُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِئَةٍ، وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ سَنَةً، وَدُفِنَ بِقُونِيَّةَ بِتُرْبَةِ وَالِدِهِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ الْأَقْصَرَايُ بِوَصِيَّةٍ مِنْهُ.

حَكَى لِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ لَهُ سَرِيَّةٌ فَقَالَ لَهَا: اخْتَارِي وَاحِدًا مِنْ أَصْحَابِي أَزْوَجْكِ بِهِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَكَ وَلَدًا يَعْبُدُ اللَّهَ، فَاْمْتَنَعْتُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ صَاحِبُنَا: فَقَالَ لِي الشَّيْخُ: اكْشِفْ لِي عَنْ سَبَبِ الْمَنْعِ، فَقُلْتُ لَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: الْكِبَارُ يَزُورُونَنِي وَيُعْظُمُونَنِي، وَيُكْرِمُونَنِي لِنِسْبَتِي إِلَى الشَّيْخِ، وَإِذَا تَزَوَّجْتُ بغيرِهِ يَزُولُ عَنِّي هَذَا، قَالَ: فَأَخْبَرْتُ الشَّيْخَ بِمَا قَالَتْ فَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: أَثَرَتِ اللَّذَّةُ الْوَهْمِيَّةَ عَلَى اللَّذَّةِ الْحَسِّيَّةِ.

وَحُكِيَ لِي عَنْهُ كَرَامَاتٌ. كَذَا فِي الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ فِي الطَّبَقَاتِ الْحَنَفِيَّةِ⁽¹⁾.

[وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مَنْ لَهُ يَدٌ طُولَى فِي الْفِقْهِ وَهُوَ: الشَّيْخُ بَدْرُ الدِّينِ
مَحْمُودُ بْنُ إِسْرَائِيلَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الشَّهِيرُ بِابْنِ قَاضِي سِمَاوَنَةَ.

وُلِدَ فِي قَلْعَةِ سِمَاوَنَةَ⁽¹⁾ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ حِينَ كَانَ أَبُوهُ قَاضِيًا بِهَا، وَكَانَ
أَيْضًا أَمِيرًا عَلَى عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ بِهَا، وَكَانَ فَتَحَ تِلْكَ الْقَلْعَةَ عَلَى يَدِهِ أَيْضًا.
يُقَالُ: إِنَّ أَحَدَ أَجْدَادِهِ كَانَ وَزِيرًا لِأَلِ سَلْجُوقَ، وَكَانَ هُوَ ابْنُ أَخِي السُّلْطَانِ
عَلَاءِ الدِّينِ السَّلْجُوقِيِّ، وَكَانَ فَتَحَ الْقَلْعَةَ الْمَذْكُورَةَ، وَوِلَادَةُ الشَّيْخِ بَدْرِ الدِّينِ
فِي زَمَنِ السُّلْطَانِ غَازِي خُداوَنْدِكَارَ، مِنْ سَلَاطِينِ آلِ عُثْمَانَ.

ثُمَّ إِنَّ الشَّيْخَ أَخَذَ الْعِلْمَ فِي صِبَاهُ عَنْ وَالِدِهِ الْمَذْكُورِ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ
الْعَظِيمَ، وَقَرَأَهُ عَلَى الْمَوْلَى الْمُشْتَهَرِ بِالشَّاهِدِيِّ، وَتَعَلَّمَ الصَّرْفَ وَالنَّحْوَ مِنْ
مَوْلَانَا يُوسُفَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ مَعَ ابْنِ عَمِّ أَبِيهِ، وَهُوَ مُؤَيَّدٌ بِنِ
عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، وَقَرَأَ بِقُونِيَّةَ - مِنْ بِلَادِ الرُّومِ - بَعْضًا مِنَ الْعُلُومِ وَعِلْمِ النَّحْوِ
عَلَى مَوْلَانَا فَيْضِ اللَّهِ، مِنْ تَلَامِيذَةِ فَضْلِ اللَّهِ، وَمَكَثَ عِنْدَهُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

وَلَمَّا تُوُفِّيَ [مَوْلَانَا]⁽²⁾ فَيْضُ اللَّهِ، ارْتَحَلَ إِلَى الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَقَرَأَ هُنَاكَ
مَعَ الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ عَلَى مَوْلَانَا مُبَارَكِ شَاهِ الْمَنْطِقِيِّ، الْمُدَرِّسِ بِالْقَاهِرَةِ،
ثُمَّ حَجَّ مَعَ مُبَارَكِ شَاهِ، وَقَرَأَ بِمَكَّةَ عَلَى الشَّيْخِ الزَّيْلَعِيِّ، ثُمَّ قَدِمَ الْقَاهِرَةَ،
وَقَرَأَ مَعَ الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ عَلَى الشَّيْخِ أَكْمَلِ الدِّينِ، وَحَصَّلَ عِنْدَهُ جَمِيعَ

(1) قلعة سيماونة: في سنجق كوتاهية بتركيا. الأعلام: 165 / 7.

(2) زيادة من رئيس الكتاب.

العلوم، ثُمَّ قرأَ عَلَى الشَّيْخِ بَذَرِ الدِّينِ الْمَذْكُورِ السُّلْطَانُ فَرَجُ ابْنِ السُّلْطَانِ بَرْقُوقِ مَلِكِ مِصْرَ، ثُمَّ أَدْرَكَتْهُ الْجَذْبَةُ الْإِلَهِيَّةُ، وَالتَّجَأَ إِلَى كَنْفِ الشَّيْخِ سَيِّدِ حُسَيْنِ الْأَخْلَاطِيِّ، السَّاكِنِ بِمِصْرَ وَقَتْنِيذٍ، وَحَصَلَ عِنْدَهُ مَا حَصَلَ، وَأَرْسَلَهُ الشَّيْخُ الْأَخْلَاطِيُّ إِلَى بَلَدَةِ تَبْرِيزَ⁽¹⁾ لِلْإِرشَادِ. وَلَمَّا جَاءَ الْأَمِيرُ تَيْمُورُ إِلَى تَبْرِيزَ، وَقَعَ عِنْدَهُ مُنَازَعَةٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَمْ يَنْفَصِلِ الْبَحْثُ عِنْدَهُ، فَذَكَرَ الشَّيْخُ الْجَزَرِيُّ الشَّيْخَ بَذَرِ الدِّينِ الْمَذْكُورَ لِلْمُحَاكَمَةِ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ، فَدَعَاهُ الْأَمِيرُ تَيْمُورُ، فَحَكَمَ الشَّيْخُ بَيْنَهُمَا، وَرَضِيَ الْكُلُّ بِحُكْمِهِ، وَاعْتَرَفَ الْعُلَمَاءُ بِفَضْلِهِ، وَنَالَ مِنَ الْأَمِيرِ الْمَذْكُورِ مَالًا جَزِيلًا، وَإِكْرَامًا بَالِغًا لَا إِلَى نَهَائِيَّتِهِ.

ثُمَّ تَرَكَ الشَّيْخُ الْكُلَّ، وَلَحِقَ بِبَدْلَيْسَ⁽²⁾، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى مِصْرَ، وَوَصَلَ إِلَى الشَّيْخِ الْأَخْلَاطِيِّ الْمَذْكُورِ، ثُمَّ مَاتَ الشَّيْخُ الْأَخْلَاطِيُّ، وَأَجْلَسَ الشَّيْخُ مَكَانَهُ، فَجَلَسَ فِيهِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى حَلَبَ، ثُمَّ إِلَى قُونِيَّةَ، ثُمَّ إِلَى ثَبْرَةَ⁽³⁾، مِنْ بِلَادِ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُ رَئِيسُ جَزِيرَةِ سَاقَزَ⁽⁴⁾، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدَيِ الشَّيْخِ، ثُمَّ جَاءَ الشَّيْخُ إِلَى أَدْرَنَةَ، وَصَارَ الرَّئِيسُ مِنْ جُمْلَةِ

(1) تبريز: أشهر مدن أذربيجان، وهي مدينة عامرة حسنة ذات أسوار، في وسطها أنهار جارية. معجم البلدان: 2 / 13.

(2) بدليس: بلدة من نواحي أرمينية قرب خلاط ذات بساتين كثيرة. معجم البلدان: 1 / 358.

(3) نيره: في الشقائق النعمانية، وفي تاج العروس: 36 / 534؛ نيره: نيره من قلاع ناحية الزوزان لصاحب الموصل.

(4) جزيرة ساقز: من جزر الأرخبيل اليوناني وكانت من بلاد الدولة العثمانية. الأعلام: 3 / 186.

مُرِيدِيهِ، وَوَجَدَ الشَّيْخُ وَالِدِيهِ هُنَاكَ حَيِّينَ، ثُمَّ لَمَّا تَسَلَّطَنَ مُوسَى جَلْبِي⁽¹⁾ مِنْ أَوْلَادِ عُثْمَانَ، نَصَّبَ الشَّيْخَ قَاضِيًا بِعَسْكَرِهِ.

ثُمَّ إِنَّ أَخَا مُوسَى جَلْبِي قَتَلَ مُوسَى جَلْبِي، وَحَبَسَ الشَّيْخَ فِي أَزْنِيقَ⁽²⁾، ثُمَّ هَرَبَ مِنَ الْحَبْسِ إِلَى الْأَمِيرِ إِسْفَنْدِيَارِ⁽³⁾، وَكَانَ قَصْدُهُ الْوُصُولَ إِلَى بِلَادِ تَاتَارِ⁽⁴⁾، وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ إِسْفَنْدِيَارُ خَوْفًا مِنْ ابْنِ عُثْمَانَ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى زَغَرَةَ؛ مِنْ وَلَايَةِ رُومِ إِيْلِي، وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ أَحِبَّاءُؤُهُ، وَأَضَافُوهُ مِرَارًا مُتَعَدِّدَةً، وَوَشَى بِهِ بَعْضُ الْمُفْسِدِينَ إِلَى السُّلْطَانِ أَنَّهُ يُرِيدُ السُّلْطَنَةَ، فَأَخَذَ وَقَتْلَ مَظْلُومًا رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَلَهُ تَصَانِيفُ كَثِيرَةٌ مِنْهَا: "لَطَائِفُ الْإِشَارَاتِ فِي الْفِقْهِ"، وَشَرْحُهُ التَّسْهِيلُ، صَنَّفَهُمَا مَحْبُوسًا فِي أَزْنِيقَ، وَمِنْهَا: "جَامِعُ الْفُصُولَيْنِ"، وَمِنْهَا: "عُنُقُودُ الْجَوَاهِرِ؛ شَرْحُ الْمَقْصُودِ"، فِي الصَّرْفِ، وَمِنْهَا: "مَسَرَّةُ الْقُلُوبِ" فِي التَّصَوُّفِ، وَ"الْوَارِدَاتُ" فِي التَّصَوُّفِ أَيْضًا.

وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي سَنَةِ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَثَمَانِمِئَةٍ تَقْرِيْبًا.

(1) الأمير موسى جلبي بن أبي يزيد خوندكار بن مُرَاد خَان بن أَرْخَان بن عُثْمَانَ جَق. السلوك لمعرفة دول الملوك للمقريزي: 314/6.

(2) أَزْنِيقَ: مدينة قديمة رومية بآسيا الصغرى، أسست في القرن الرابع قبل الميلاد. وصفها في المطالع البدرية في المنازل الرومية: 111.

(3) الأمير إِسْفَنْدِيَار بن بَايَزِيد الحنفي، أحد ملوك الروم، طعن في السن توفي سنة: 843هـ. أخباره في: عجائب المقدور في أخبار تيمور: 281.

(4) بلاد تاتار: هم جيل عظيم من الترك سكان شرقي الإقليم السادس. آثار البلاد وأخبار العباد: 581.

وَرُوِيَ أَنَّ السَّيِّدَ الشَّرِيفَ الْجُرْجَانِيَّ كَانَ يَمْدَحُهُ بِالْفَضْلِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ
تَعَالَى»⁽¹⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ اسْتِقْصَاءَ أَيْمَةِ الشَّرْعِ خَيَالٌ مُحَالٌ، لِأَنَّ مِنْ جُمْلَةِ إِكْرَامِ اللَّهِ
تَعَالَى هَذَا الشَّرْعَ، أَنَّهُ تَعَالَى مَلَأَ أَقْطَارَ الْأَرْضِ شَرْقًا وَغَرْبًا، بِأَنْوَارِ اجْتِهَادِ
الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ هُمْ كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كُلَّمَا أَرَدَتْ تَعْدَادُ طَائِفَةٍ مِنْهَا، انْفَتَحَ
لَكَ طَوَائِفُ يَكُلُّ الذَّهْنُ عَنْ تَذْكَارِ أَسَامِيهِمْ، فَضْلًا عَنِ اسْتِيفَاءِ مَنَاقِبِهِمْ
وَأَحْوَالِهِمْ، فَالْأَوْلَى بِنَا أَلَّا نَطْمَعَ فِي غَيْرِ مَطْمَعٍ، فَإِنَّهُ بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ، لَكِنْ
لَا عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ هَاهُنَا نُبْذًا مِنْ مَشَاهِيرِ أَيْمَةِ الشَّافِعِيَّةِ تَبَرُّكًا بِهِمْ أَيْضًا، فَلْنَذْكُرْ
أَوَّلًا مَنْ تَشَرَّفَ بِصُحْبَتِهِ وَالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْخَلَّالِ، أَبُو جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيُّ، رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ،
وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَغَيْرِهِمَا، حَدَّثَ عَنْهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمَا، وَقَالَا:
لَا بَأْسَ بِهِ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: كَانَ خَيْرًا فَاضِلًا عَدْلًا ثِقَةً، صَدُوقًا رَضَى⁽²⁾.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ مِنْ أَجَلَّةِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ⁽³⁾.

مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ، أَوْ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

(1) ما بين معقوفين سقط من قونية. والخبر كاملا في الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: 33-34.

(2) الجرح والتعديل: 1/ 49، وتاريخ بغداد: 5/ 206.

(3) إكمال تهذيب الكمال: 1/ 120.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ بْنِ أَسَدٍ بْنِ حَبَّانَ الْقَطَّانُ أَبُو جَعْفَرٍ الْوَاسِطِيُّ
الْحَافِظُ، لَهُ "مُسْنَدٌ" مُخَرَّجٌ عَلَى الرِّجَالِ.

رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَخَلْقٍ،
وَرَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَيَحْيَى بْنُ
صَاعِدٍ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُهُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ، وَغَيْرُهُمْ.

تُوفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ، أَوْ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ، أَحَدُ أَرْكَانِ الْعِلْمِ
وَجَهَابِذَةِ الْحِفَاطِ، كَانَ أَبُوهُ جُنْدِيًّا مِنْ أَجْنَادِ طَبْرِ سَتَانَ، فَوُلِدَ لَهُ أَحْمَدُ بِمِصْرَ
سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِئَةٍ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ، وَعَنْبَسَةَ بْنَ سَعِيدٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ نَافِعٍ، وَالشَّافِعِيَّ.

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَرُبَّمَا رَوَى عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ. وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا أَبُو دَاوُدَ
وَالْتِّرْمِذِيُّ وَجَمَاعَةٌ. وَدَخَلَ بَغْدَادَ وَنَاطَرَ بِهَا أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ:
هُوَ ثِقَةٌ.

وَقَالَ يَعْقُوبُ الْفَسَوِيُّ: كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ، وَكَسَرَ حُجَّتِي فِيمَا بَيْنِي
وَبَيْنَ اللَّهِ رَجُلَانِ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 2/5-6.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٍ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ: كَانَ آفَةُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ الْكِبَرُ وَشَرَّاسَةُ الْخُلُقِ، وَنَالَ النَّسَائِيُّ مِنْهُ جَفَاءً فِي مَجْلِسِهِ، فَذَلِكَ الَّذِي أَفْسَدَ بَيْنَهُمَا. قِيلَ: إِنَّهُ طَرَدَ النَّسَائِيَّ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَحَمَلَهُ عَلَى أَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ، وَإِلَّا فَقَدْ قَالَ أَبُو يَعْلَى الْحَافِظُ: ابْنُ صَالِحٍ ثِقَةٌ [حَافِظٌ] ⁽¹⁾.

فَائِدَةٌ دِينِيَّةٌ:

وَهِيَ أَنَّكَ رَبَّمَا تَرَى فِي كُتُبِ الْأُصُولِ أَنَّ الْجَرْحَ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ، ثُمَّ تَرَى جَرْحًا فِي حَقِّ الْأَئِمَّةِ، فَلَعَلَّكَ تَمِيلُ إِلَى جَرْحِهِ، فَإِيَّاكَ وَإِيَّاكَ، وَالْحَذَرُ كُلُّ الْحَذَرِ مِنْ هَذَا الْحِسَابِ، إِذْ لَوْ فُتِحَ هَذَا الْبَابُ لَمَا سَلِمَ لَنَا أَحَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ، إِذْ مَا مِنْ إِمَامٍ إِلَّا وَقَدْ طَعَنَ فِيهِ طَاعِنُونَ، وَهَلَكَ فِيهِ هَالِكُونَ، إِمَّا لِأَمْرِ دُنْيَوِيٍّ، أَوْ تَعْصِبٍ مَذْهَبِيٍّ. بَلِ الصَّوَابُ أَنَّ مَنْ ثَبَّتَ إِمَامَتَهُ وَعَدَالَتَهُ، وَكَثُرَ مَادِحُوهُ وَمُزَكُّوهُ، وَنَدَرَ جَارِحُهُ، وَكَانَتْ هُنَاكَ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ عَلَى سَبَبِ جَرْحِهِ، مِنْ أَمْرِ دُنْيَوِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ، فَلَا عِبْرَةَ بِهِ، وَإِنَّمَا يُقَدَّمُ الْجَرْحُ فِيمَنْ تَسَاوَى عِنْدَهُ سَبَبُ الْجَرْحِ عَلَى سَبَبِ التَّعْدِيلِ، سَيِّمًا وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَمِعُوا عِلْمَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا تُصَدِّقُوا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ أَشَدُّ تَغَايُرًا مِنَ التِّيُوسِ فِي زُرُوبِهَا» ⁽²⁾.

(1) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا. وأخباره في طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 6-8.

(2) أورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله: 2/ 1090 رقم: 2123.

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ: يُؤْخَذُ بِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ وَالْقُرَّاءِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا قَوْلَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ: أَنَّهُ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَارِئِ عَلَى الْقَارِئِ، يَعْنِي الْعُلَمَاءَ، لِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ تَحَاسُدًا وَتَبَاغِيًا. وَقَالَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ دِينَارٍ.

أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ ابْنِ مَعِينٍ فِي الشَّافِعِيِّ، وَقَوْلِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ فِي أَبِي حَنِيفَةَ، وَكَلَامِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ فِي مَالِكٍ، وَهُمْ هُمْ، لَا يَحُومُ الْعِلْمُ وَالدِّينُ إِلَّا حَوْلَ حِمَاهُمْ⁽¹⁾.

فَيَنْبَغِي لَكَ أَيُّهَا الْمُسْتَرَشِدُ أَنْ تَسْلُكَ سَبِيلَ الْأَدَبِ مَعَ الْأُئِمَّةِ الْمَاضِينَ، وَأَلَّا تَنْظُرَ فِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضِهِمْ، إِلَّا إِذَا أَتَى بِرُهَانٍ وَاضِحٍ. ثُمَّ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى التَّأْوِيلِ، وَتَحْسِينِ الظَّنِّ فَذُنُوبُكَ، وَإِلَّا فَاضْرِبْ صَفْحًا عَمَّا جَرَى بَيْنَهُمْ، فَإِنَّكَ لَمْ تَخْلُقْ لِهَذَا، وَاشْتَغِلْ بِمَا يَعْنِيكَ، وَدَعْ مَا لَا يَعْنِيكَ.

قِيلَ: لَا يَزَالُ طَالِبُ الْعِلْمِ عِنْدِي نَبِيلاً حَتَّى يَخُوضَ فِيمَا جَرَى بَيْنَ السَّلَفِ الْمَاضِينَ، وَيَقْضِي لِبَعْضٍ عَلَى بَعْضٍ، فَإِيَّاكَ ثُمَّ إِيَّاكَ أَنْ تُصْغِيَ إِلَى مَا اتَّفَقَ بَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، أَوْ بَيْنَ مَالِكٍ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، أَوْ بَيْنَ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ وَالنَّسَائِيِّ، أَوْ بَيْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَالْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ، وَهَلُمَّ جَرًّا، إِلَى زَمَانِ الشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَالشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ بْنِ الصَّلَاحِ، وَهَكَذَا فِي كُلِّ

(1) الخبر مقتطف من طبقات الشافعية الكبرى: 10-9/2.

عَصِرَ وَزَمَانٍ. فَإِنَّكَ إِذَا اشْتَغَلْتَ بِذَلِكَ، خَشِيتُ عَلَيْكَ الْهَلَكَ، فَالْقَوْمُ أَيْمَةٌ
 أَعْلَامٌ، وَلَا قَوْلَ الْهِمَّ مَحَامِلُ، وَرُبَّمَا لَمْ تَفْهَمْ بَعْضَهَا، فَلَيْسَ لَنَا إِلَّا التَّرَضِّي عَنْهُمْ،
 وَالسُّكُوتُ عَمَّا جَرَى بَيْنَهُمْ، كَمَا يُفْعَلُ فِيمَا جَرَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ،
 وَمَا مِثْلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمْ إِلَّا كَمَا قَالَ الْأَعَشَى: [البسيط]

كَنَاطِحِ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيَقْلَعَهَا فَلَمْ يَضِرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعِلُ⁽¹⁾
 أَوْ كَمَا قَالَ الْحَسَنُ بْنُ حُمَيْدٍ: [البسيط]

يَا نَاطِحَ الْجَبَلِ الْعَالِي لِيُكَلِّمَهُ أَشْفَقَ عَلَى الرَّأْسِ لَا تُشْفِقْ عَلَى الْجَبَلِ⁽²⁾
 وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حَيْثُ يَقُولُ: [الطويل]

وَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْجُو مِنَ النَّاسِ سَالِمًا وَلِلنَّاسِ قَالَ بِالظُّنُونِ وَقِيلُ⁽³⁾
 وَقِيلَ فِي هَذَا الْبَابِ: [البسيط]

إِنْ يَحْسُدُونِي فَإِنِّي غَيْرُ لَائِمِهِمْ قَلِي مِنَ النَّاسِ أَهْلُ الْفَضْلِ قَدْ حُسِدُوا⁽⁴⁾
 فَدَامَ لِي وَلَهُمْ مَا بِي وَمَا بِهِمْ وَمَاتَ أَكْثَرُنَا غَيْظًا لِمَا يَجِدُ

أَنْشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي حَقِّ حُسَادِهِ: [البسيط]

(إِنْ تَحْسُدُونِي) فَشَرُّ النَّاسِ مَنْزِلَةً مَنْ عَاشَ فِي النَّاسِ يَوْمًا غَيْرَ مُحْسُودٍ⁽⁵⁾

(1) البيت في ديوان شعره: 310. برواية: ليفلقها.

(2) البيت في طبقات الشافعية الكبرى: 11 / 2.

(3) البيت في الديوان: 356.

(4) البيتان لبشار بن برد وهما في الديوان: 97 / 3.

(5) البيت في مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه: 82، برواية: مُحْسَدُونَ.

وَقَدْ قِيلَ: [البسيط]

إِنَّ الْعَرَانِينَ تَلْقَاهَا مُحَسَّدَةً وَلَا تَرَى لِلنَّاسِ حُسَّادًا⁽¹⁾
وَكَانَ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ أَحَدٌ بِسُوءٍ أَنْشَدَ: [الكامل]

حَسَدُوا الْفَتَى إِذْ لَمْ يَنَالُوا سَعِيَهُ [وَالنَّاسُ] أَعْدَاءُ لَهُ وَخُصُومُ⁽²⁾
كَضَرَائِرِ الْحَسَنَاءِ قُلْنَ لَوَجْهَهَا حَسَدًا وَبُغْضًا إِنَّهُ لَذَمِيمٌ

قِيلَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ إِنَّ النَّاسَ يَقْدَحُونَ فِي أَبِي حَنِيفَةَ فَقَالَ: [الرملة]

مَا يَضُرُّ الْبَحْرَ أَمْسَى زَاخِرًا أَنْ رَمَى فِيهِ غُلَامٌ بِحَجَرٍ⁽³⁾
وَفِيهِ قَالَ قَائِلٌ: [البسيط]

إِنْ يَحْسُدُونِي فَرَادَ اللَّهُ فِي حَسَدِي لَا عَاشَ مَنْ عَاشَ يَوْمًا غَيْرَ مَحْسُودٍ⁽⁴⁾
مَا يُحْسَدُ الْمَرْءُ إِلَّا مِنْ فَضَائِلِهِ بِالْعِلْمِ وَالْبَاسِ أَوْ بِالْمَجْدِ وَالْجُودِ

وَلِبَعْضِهِمْ فِي الْمَعْنَى: [البسيط]

فَارْدَادَ لِي حَسَدًا مَنْ لَسْتُ أَحْسَدُهُ إِنَّ الْفَضِيلَةَ لَا تَخْلُو عَنِ الْحَسَدِ⁽⁵⁾

وَلِعُمَارَةَ بْنِ عَقِيلٍ: [الكامل]

(1) البيت لعمر بن لجأ وهو في الديوان: 138.

(2) البيتان من الشعر الذي نسب لأبي الأسود الدؤلي وهما في الديوان: 129، برواية: فَأَلْقَوْهُ.

(3) البيت بلا نسبة في البيان والتبيين: 3/ 248، وأخبار أبي تمام: 46.

(4) البيتان لمعن بن زائدة في زهر الآداب وثمر الألباب: 1/ 247.

(5) البيت غير منسوب في الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: 3/ 989.

مَا ضَرَّنِي حَسَدُ اللَّئَامِ وَلَمْ يَزَلْ ذُو الْفَضْلِ يَحْسُدُهُ ذَوُو النُّقْصَانِ⁽¹⁾
يَا بُؤْسَ قَوْمٍ لَيْسَ خِزْيِي بَيْنَهُمْ إِلَّا تَظَاهَرَ نِعْمَةُ الرَّحْمَنِ
وَلِحَاتِمِ الطَّائِي: [البسيط]

يَا كَعْبُ مَا إِنْ تَرَى مِنْ بَيْتٍ مَكْرَمَةٍ إِلَّا لَهُ مِنْ يُيُوتِ [النَّاسِ] حُسَادًا⁽²⁾
وَقَالَ الرَّضَى الْمُوسَوِيُّ: [الكامل]

نَظَرُوا بِعَيْنِ عَدَاوَةٍ لَوْ أَنَّهَا عَيْنُ الْهَوَى لَا سَتَحَسُنُوا مَا اسْتَقْبَحُوا⁽³⁾
تُولُونَنِي شَزَرَ الْعُيُونِ لِأَنِّي أَمْسَيْتُ فِي طَلَبِ الْعُلُومِ وَتُصْبِحُوا
وَالْإِكْثَارُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَإِثَارُ الْإِطْنَابِ فِي الْكِتَابِ، لَيْسَ إِلَّا مِنْ قَبِيلِ
نَفْثَةِ الْمَصْدُورِ، وَالْعُذْرُ عِنْدَ كِرَامِ النَّاسِ مَعْدُورٌ.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ بْنِ الصَّبَّاحِ النَّهْشَلِيُّ، أَوْ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ
الصَّبَّاحِ، أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ الْبَغْدَادِيُّ.

سَمِعَ شُعَيْبَ بْنَ حَرْبٍ، وَأَبَا مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرَ، وَابْنَ عَلِيَّةَ، وَوَكِيْعًا،
وَالشَّافِعِيَّ، وَجَمَاعَةً.

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَأَبُو حَاتِمٍ، وَغَيْرُهُمْ.

(1) البيتان في ديوان شعره: 110، في قسم ما ينسب لعمارة (ت. 239هـ) ولغيره من الشعراء. جرم
عدوهم، في الديوان. وذنبى بينهم، في الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، 3/ 990.

(2) البيت لم يرد في ديوان شعره ونسب له في الموشى: 5. [الشر] في الموشى.

(3) البيتان لم يردا في ديوانه، ونسبا له في المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: 117/ 15.

قَالَ النَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ بْنِ مُسْلِمِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، رَوَى عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَجَمَاعَةٍ.

وَحَدَّثَ عَنْهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ جَرِيرٍ. تُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْقُرَشِيُّ الْأُمَوِيُّ مَوْلَاهُمْ أَبُو الطَّاهِرِ الْمِصْرِيُّ الْفَقِيه. رَوَى عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَابْنِ وَهْبٍ وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَغَيْرُهُمْ. وَكَانَ مِنْ جِلَّةِ الْعُلَمَاءِ، شَرَحَ مُوطَّأَ مَالِكٍ.

تُوفِّيَ لِأَرْبَعِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽³⁾. وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ فِي الْآفَاقِ. وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيمَا مَرَّ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْوَلِيدِ، وَيُقَالُ: عَوْنُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ الْأَزْرَقِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي شَمْرِ الْأَزْرَقِيِّ الْقَوَّاسُ الْمَكِّيُّ، أَبُو الْوَلِيدِ، أَوْ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَوْ أَبُو الْحَسَنِ، وَهُوَ جَدُّ صَاحِبِ "تَارِيخِ مَكَّةَ".

(1) تاريخ الإسلام: 5 / 1075.

(2) المصدر نفسه: 6 / 273.

(3) المصدر نفسه: 5 / 1009.

رَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيِّ، وَمَالِكٍ، وَعَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْوَرْدِ،
وَأَبِرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَفُضَيْلَ بْنِ عِيَّاضٍ، وَمُسْلِمَ بْنِ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، وَجَمَاعَةٍ.
رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبُ الْوَاقِدِيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَحَنْبَلُ
بْنِ إِسْحَاقَ، وَأَبُو جَعْفَرٍ التِّرْمِذِيُّ. تُوُفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ عَلَى مَا
حَرَّرَهُ شَيْخُنَا الذَّهَبِيُّ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى⁽²⁾ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغْدَادِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الشَّافِعِيُّ الْمُتَكَلِّمُ. حَدَّثَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ الثَّقَفِيِّ. وَرَوَى
عَنْهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْحَضْرَمِيُّ.

كَانَ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ الْمُلَازِمِينَ لَهُ، ثُمَّ صَارَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ
أَبِي دُوَادٍ، وَاتَّبَعَهُ عَلَى رَأْيِهِ، حَتَّى إِنَّ الشَّافِعِيَّ مَنَعَهُ مِنْ قِرَاءَةِ كُتُبِهِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَزِيرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُهَاجِرِ التُّحَيْبِيِّ، أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ الْحَافِظُ النَّحْوِيُّ، مَوْلَاهُمْ، أَحَدُ الْأَئِمَّةِ.

رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، وَشُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، وَأَصْبَغَ بْنِ الْفَرَجِ، وَجَمَاعَةٍ.

رَوَى عَنْهُ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ: ثِقَةٌ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمِصْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ
ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، وَآخَرُونَ.

(1) تاريخ الإسلام: 5 / 261.

(2) محمد، في مراد ملا.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 64-65.

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَمِئَةً، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ أَهْلِ زَمَانِهِ بِالْأَدَبِ وَالشُّعْرِ
وَالْغَرِيبِ وَأَيَّامِ النَّاسِ، وَصَحِبَ الشَّافِعِيَّ، وَتَفَقَّهَ بِهِ⁽¹⁾، وَكَانَ يَعْمَلُ
الْفِلَاحَةَ، فَانْكَسَرَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْخَرَاجِ، فَمَاتَ فِي السَّجْنِ سَنَةَ إِحْدَى
وَحَمْسِينَ، أَوْ خَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُرَيْحٍ الرَّازِيُّ. تَفَقَّهَ عَلَى الشَّافِعِيِّ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعِينِ بْنِ لَيْثٍ، الْإِمَامُ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعْدٍ.
وُلِدَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَمِئَةً.

رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، وَأَبِي ضَمْرَةَ أَنَسِ بْنِ
عِيَّاضٍ، وَأَشْهَبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالشَّافِعِيَّ، وَبِهِ تَفَقَّهَ.

وَرَوَى عَنْهُ النَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ،
وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، وَابْنُ صَاعِدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ زِيَادٍ
النِّسَابُورِيُّ، وَجَمَاعَةٌ. وَلَا زَمَ الشَّافِعِيَّ مُدَّةً.

قِيلَ: إِنَّ الشَّافِعِيَّ كَانَ مُعْجَبًا بِهِ لِفَرَطِ ذَكَائِهِ وَحِرْصِهِ عَلَى الْفِقْهِ، إِلَّا أَنَّهُ
رَجَعَ عَنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيَّ إِلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ، ثُمَّ انْتَهَتْ حَالُهُ إِلَى أَنْ صَنَّفَ

(1) وتفقّه له، في رئيس الكتاب وأنطاليا.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 66-67.

(3) المصدر نفسه: 2/ 67 ولم يرد فيه تاريخ وفاته.

كِتَابًا سَمَّاهُ: "الرَّدُّ عَلَى الشَّافِعِيِّ فِيمَا خَالَفَ فِيهِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةُ"، وَهُوَ اسْمٌ قَبِيحٌ. قِيلَ: وَلَقَدْ نَالَتهُ بَعْدَ هَذَا التَّصْنِيفِ مِحْنَةٌ عَظِيمَةٌ يَطُولُ شَرُّهَا.

تُوفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ لَيْسَ لِطَبِيبٍ فِيهَا حِيلَةٌ: الْحَمَاقَةُ، وَالطَّاعُونَ، وَالْهَرَمُ.

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ: لَمْ أَرْ شَيْئًا أَنْفَعَ لِلْوَبَاءِ مِنْ دُهْنِ الْبَنْفَسَجِ، يُدَّهَنُ بِهِ وَيُشْرَبُ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَالْوَبَاءُ غَيْرُ الطَّاعُونَ، فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، الشَّيْخُ أَبُو عُثْمَانَ الْقَاضِي، وَهُوَ أَكْبَرُ أَوْلَادِهِ. وَلَمَّا تُوفِّيَ وَالِدُهُ كَانَ بِالْغَا مُقِيمًا بِمَكَّةَ.

سَمِعَ أَبَاهُ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ.

وَلِيَ الْقَضَاءَ بِالْجَزِيرَةِ وَأَعْمَالِهَا وَبِمَدِينَةِ حَلَبَ، وَبَقِيَ بِهَا سَنِينَ كَثِيرَةً.

تُوفِّيَ بِالْجَزِيرَةِ بَعْدَ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

وَقِيلَ: كَانَ لِلشَّافِعِيِّ وَلَدٌ آخَرُ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ أَيْضًا، وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْحَسَنِ،

وَهُوَ مِنْ جَارِيَةِ اسْمُهَا دَنَانِيرُ. قَدِمَ مِصْرَ مَعَ أَبِيهِ، ثُمَّ تُوفِّيَ بِهَا سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 67 - 71.

(2) المصدر نفسه: 2 / 73.

وَمِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ بْنِ أَبِي الْيَمَانِ، أَبُو ثَوْرٍ الْحَلَبِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ، أَحَدُ أَصْحَابِنَا الْبَغْدَادِيِّينَ. قِيلَ كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو ثَوْرٍ لَقَبُهُ. رَوَى عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَابْنِ عُلَيَّةَ، وَعُبَيْدَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَأَبِي مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٍ، وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَجَمَاعَةٍ.

رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ خَارِجَ الصَّحِيحِ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمَطَرَزِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ، وَجَمَاعَةٌ. كَانَ أَحَدَ أَيْمَةِ الدُّنْيَا فَقْهًا وَعِلْمًا وَوَرَعًا وَفَضْلًا وَخَيْرًا. وَهُوَ مِمَّنْ صَنَّفَ الْكُتُبَ، وَفَرَعَ عَلَى السُّنَنِ، وَذَبَّ عَنْهَا، وَقَمَعَ مُخَالَفِيهَا. قِيلَ: كَانَ أَوَّلًا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، حَتَّى قَدِمَ الشَّافِعِيُّ بَغْدَادَ، فَاخْتَلَفَ إِلَيْهِ، وَرَجَعَ إِلَى مَذْهَبِهِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ الشَّافِعِيِّ، ابْنُ عَمِّ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ.

رَوَى عَنْ عَمِّهِ، وَالْفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ، وَجَدَّهِ لِأُمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَافِعٍ، وَالْمُنْكَدِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَطَائِفَةٍ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَيَّارِ الْمَرْوَزِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَغَيْرُهُمْ.

(1) تاريخ بغداد: 772/5، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 74، توفي أبو ثور سنة: 240هـ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَالِدَارُقُطْنِي: ثِقَّةٌ. مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ،
أَوْ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ هَرِمٍ. رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَكَانَ يَلْزَمُهُ⁽²⁾.
وَمِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيِّ الْمَدَنِيِّ، إِمَامٌ
ثِقَّةٌ جَلِيلٌ.

حَدَّثَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَابْنِ وَهْبٍ، وَمَعْنِ بْنِ عِيسَى، وَابْنِ أَبِي
فُذَيْكٍ، وَأَبِي ضَمْرَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَجَمَاعَةٍ.

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَابْنُ مَاجَهَ وَبَقِيٌّ بْنُ مَخْلَدٍ، وَابْنُ أَبِي
الدُّنْيَا، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ وَمُطِينٌ، وَخَلْقٌ.

قَالَ الْخَطِيبُ: إِبْرَاهِيمُ ثِقَّةٌ⁽³⁾. وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ: هُوَ فِي عِدَادِ أَهْلِ
الصَّدَقِ. وَعَنِ الدَّارُقُطْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ ثِقَّةٌ.

مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ أَوْ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽⁴⁾.

وَمِنْهُمْ: إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدٍ، أَبُو يَعْقُوبَ، الْمَرْوَزِيُّ، ابْنُ
رَاهَوِيهِ، أَحَدُ أَيْمَةِ الدِّينِ، وَأَعْلَامِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُدَاةِ الْمُؤْمِنِينَ، الْجَامِعُ بَيْنَ
الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَالْوَرَعِ وَالتَّقْوَى، نَزِيلُ نَيْسَابُورَ وَعَالِمُهَا.

(1) تاريخ الإسلام: 5/ 774، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 80.

(2) أخباره في طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 81.

(3) تاريخ بغداد: 12/ 123.

(4) تاريخ الإسلام: 5/ 776، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 82.

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى أَوْ سِتٍّ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ.

سَمِعَ قَبْلَ الرَّحْلَةِ مِنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ رَوَى عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ،
وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَحَفْصِ بْنِ غِيَّاثٍ، وَخَلَقَ سِوَاهُمْ.

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ، وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، وَخَلَقَ.

وَقَالَ ابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ: وُلِدَ أَبِي مَثْقُوبَ الْأُدُنِيِّ. قَالَ فَضْلُ
ابْنِ مُوسَى لِحَدَّثِي: يَكُونُ ابْنُكَ رَأْسًا إِمَّا فِي الْخَيْرِ، وَإِمَّا فِي الشَّرِّ.

فَسُئِلَ إِسْحَاقُ: لِمَ قِيلَ لِأَبِيكَ رَاهَوِيَةَ؟ قَالَ: وُلِدَ أَبِي فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَتْ
الْمَرَاوِزَةُ رَاهَوِيَةَ. وَقَالَ إِسْحَاقُ: كَانَ أَبِي يَكْرَهُ هَذَا، وَأَمَّا أَنَا فَلَسْتُ أَكْرَهُهُ.

وَكَانَ إِسْحَاقُ فَرْدًا، وَفِي أَمْرِ الدُّنْيَا لَا رَأْيَ لَهُ.

تُوفِّيَ إِسْحَاقُ لَيْلَةَ نِصْفِ شَعْبَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَلَهُ سَبْعٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً. فَعَلَى هَذَا تَكُونُ وَلَادَتُهُ سَنَةَ
إِحْدَى وَسِتِّينَ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِسْحَاقَ، الْإِمَامُ
الْجَلِيلُ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُزَنِّيُّ، نَاصِرُ الْمَذْهَبِ، وَبَدْرُ سَمَائِهِ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ.

(1) تاريخ بغداد: 7 / 362-363، وطبقات الشافعية الكبرى: 2 / 83-88.

وَحَدَّثَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، وَغَيْرِهِمَا.

رَوَى عَنْهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

وَكَانَ جَبَلَ عِلْمٍ، مُنَاطِرًا مُحَجَّاجًا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي وَصْفِهِ: لَوْ نَاطَرَهُ الشَّيْطَانُ لَغَلَبَهُ.

وَكَانَ زَاهِدًا وَرِعًا، مُتَقَلِّلًا مِنَ الدُّنْيَا، مُجَابَ الدَّعْوَةِ. وَكَانَ إِذَا فَاتَتْهُ صَلَاةٌ

فِي جَمَاعَةٍ صَلَّاهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً. وَكَانَ يَغْسِلُ الْمَوْتَى تَعَبُّدًا وَاحْتِسَابًا. وَكَانَ يَقُولُ: أَفْعَلُهُ لِيَرِقَ قَلْبِي.

وَصَنَّفَ كُتُبًا كَثِيرَةً؛ مِنْهَا: "الْمُخْتَصَرُ" الْمَشْهُورُ فِي الْآفَاقِ، وَ"الْجَامِعُ

الْكَبِيرُ"، وَ"الْجَامِعُ الصَّغِيرُ"، وَ"الْمَشُورُ"، وَ"الْمَسَائِلُ الْمُعْتَبَرَةُ"، وَ"التَّرْغِيبُ

فِي الْعِلْمِ"، وَكِتَابُ "النُّوَائِقِ"، وَ"كِتَابُ الْعُقَارِبِ"، وَكِتَابُ "نَهَايَةِ الْإِخْتِصَارِ".

وَأَخَذَ مِنْهُ خَلَائِقٌ مِنْ عُلَمَاءِ خُرَاسَانَ وَالْعِرَاقِ وَالشَّامِ.

تُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ.

ذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ مَسْأَلَةٍ فِي الْمُخْتَصَرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

قَالَ الْمُزَنِيُّ: سَأَلْتُ يَوْمًا الشَّافِعِيَّ عَنْ مَسَائِلَ بِلْسَانِ أَهْلِ الْكَلَامِ، فَجَعَلَ

يَسْمَعُ مِنِّي وَيَنْظُرُ إِلَيَّ، ثُمَّ يُجِيبُنِي عَنْهَا بِأَخْضَرِ جَوَابٍ.

وَأَخْضَرُ: أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ مِنْ حَضَرَ يَحْضُرُ حُضُورًا، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ. كَذَا

نَقَلَهُ ابْنُ السَّبْكِِيِّ عَنْ وَالِدِهِ.

قَالَ الْمُزْنِي: فَلَمَّا اكْتَفَيْتُ، قَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، أَذُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، هَذَا عِلْمٌ إِنَّ أَنْتَ أَصَبْتَ فِيهِ لَمْ تُؤْجَرْ، وَإِنْ أَخْطَأْتَ فِيهِ كَفَرْتَ، فَهَلْ لَكَ فِي عِلْمٍ إِنَّ أَصَبْتَ فِيهِ أُجِرْتَ، وَإِنْ أَخْطَأْتَ لَمْ تَأْتُمْ. قُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: الْفِقْهُ. فَلَزِمْتُهُ، فَتَعَلَّمْتُهُ مِنْهُ، وَدَرَسْتُ عَلَيْهِ.

قَالَ: وَسَأَلُهُ يَوْمًا حَفْصُ الْفَرْدُ عَنْ سُؤَالَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي الْكَلَامِ، فَجَرَى بَيْنَهُمَا كَلَامٌ كَثِيرٌ حَتَّى دَقَّ وَلَمْ أَفْهَمْهُ، إِذِ التَفَتَ إِلَيَّ الشَّافِعِيُّ مُسْرِعًا فَقَالَ: يَا مُزْنِي، تَدْرِي مَا قَالَ حَفْصُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: خَيْرٌ لَكَ أَلَّا تَدْرِي.

قَالَ الْمُزْنِي: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: مَا رَفَعْتُ أَحَدًا فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ إِلَّا حَطَّ مِنِّي بِمِقْدَارٍ مَا رَفَعْتُ مِنْهُ.

وَقَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ عَظُمَتْ قِيمَتُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الْفِقْهِ نَبَلَ قَدْرُهُ، وَمَنْ كَتَبَ الْحَدِيثَ قَوِيَتْ حُجَّتُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي اللُّغَةِ رَقَّ طَبْعُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الْحِسَابِ جَزَلَ رَأْيُهُ، وَمَنْ لَمْ يَصُنْ نَفْسَهُ، لَمْ يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ.

وَقَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعَ عَجَائِبَ، رَأَيْتُ جَدَّةَ بِنْتِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَرَأَيْتُ رَجُلًا فَلَسَهُ الْقَاضِي فِي مَدِينِ نَوَى، وَرَأَيْتُ شَيْخًا قَدْ أَتَى عَلَيْهِ تِسْعُونَ سَنَةً يَدُورُ نَهَارَهُ أَجْمَعَ حَافِيًا رَاجِلًا عَلَى الْقَيْنَاتِ يُعَلِّمُهُنَّ الْغِنَاءَ، فَإِذَا أَتَى الصَّلَاةَ صَلَّى قَاعِدًا. قَالَ الْمُزْنِي، وَنَسِيتُ الرَّابِعَةَ.

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَظْلَمُ الظَّالِمِينَ لِنَفْسِهِ مَنْ تَوَاضَعَ لِمَنْ لَا يُكْرَمُهُ، وَرَغِبَ فِي مَوَدَّةٍ مَنْ لَا يَنْفَعُهُ.

وَرَوَى الْمُزْنِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ نَظَرَ فِي النُّجُومِ وَهُوَ حَدَّثُ. وَقَدْ اسْتَشْكَلَ هَذَا كَثِيرُونَ، وَقَدْ مَرَّ الْحَقُّ فِيهِ عِنْدَ ذِكْرِ عِلْمِ النُّجُومِ⁽¹⁾.
وَمِنْهُمْ: بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَانَ.

مَوْلَدُهُ سَنَةَ ثَمَانِينَ أَوْ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِئَةً.
قَالَ الطَّحَاوِيُّ: وَلِدَ بَحْرُ بْنُ نَصْرِ وَالرَّبِيعُ الْمُرَادِيُّ وَالْمُزْنِيُّ ثَلَاثَتُهُمْ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً.

رَوَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَأَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدِ الرَّمْلِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَبِهِ تَفَقُّهٌ، وَضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَأَشْهَبَ، وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، وَطَائِفَةٌ.
رَوَى عَنْهُ ابْنُ جَوْصَا⁽²⁾، وَأَبُو جَعْفَرِ الطَّحَاوِيُّ، وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ.
تُوفِّيَ بِمِصْرَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: الْحَارِثُ بْنُ سُرَيْجِ النَّقَّالِ - بِالنُّونِ - أَبُو عَمْرِو الْخَوَارِزْمِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ النَّقَّالُ، لِأَنَّهُ نَقَلَ رِسَالَةَ الشَّافِعِيِّ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَهْدِي.

رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَحَمَّادِ بْنَ سَلَمَةَ، وَغَيْرِهِمْ.

(1) تاريخ الإسلام: 6/ 299-300، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 93-101.

(2) أحمد بن عُمَيْر بن يُونُس بن مَوْسَى بن جَوْصَا، حافظ الشام (ت. 320هـ). تاريخ الإسلام: 7/ 363، والوافي بالوفيات: 7/ 177.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 110-111.

رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ
الصُّوفِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْأُمَوِيِّ، أَبُو عُمَرَ
الْمِصْرِيُّ، فَقِيهٌ مُحَدِّثٌ، صَالِحُ إِمَامٌ. أَخَذَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَغَيْرِهِ. وَرَوَى عَنْهُ
أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو يَعْلَى الْمُوَصِّلِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيِّ، الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ
الزَّعْفَرَانِيُّ، كَانَ إِمَامًا جَلِيلًا، فَقِيهًا مُحَدِّثًا، فَصِيحًا بَلِيغًا، ثِقَةً ثَبَتًا. مَنْسُوبٌ
إِلَى قَرْيَةٍ بِالسَّوَادِ يُقَالُ لَهَا: الزَّعْفَرَانِيَّةُ⁽³⁾، وَنُسِبَ إِلَيْهِ دَرْبُ الزَّعْفَرَانِيِّ
بِبَغْدَادَ، لِأَنَّهُ سَكَنَ فِيهِ.

سَمِعَ مِنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَعُبَيْدَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، فَلَيْسَ فِي
السُّنَنِ مَنْ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا مُسْلِمٌ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 112.

(2) المصدر نفسه: 2 / 112.

(3) الزَّعْفَرَانِيَّةُ: قرية قرب بغداد تحت كلواذى، منها الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني.

الأنساب: 6 / 298، ومعجم البلدان: 3 / 141.

قِيلَ: وَلَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ الزَّعْفَرَانِيِّ أَحْسَنُ مِنْهُ صُورَةً، وَلَا أَفْصَحُ مِنْهُ لِسَانًا، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ فِيهِ بِسُوءٍ. قَرَأَ عَلَى الشَّافِعِيِّ كِتَابَ "الرَّسَالَةِ".

تُوفِّيَ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ، أَبُو عَلِيٍّ الْكَرَابِيسِيُّ. كَانَ إِمَامًا جَلِيلًا، جَامِعًا بَيْنَ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ.

تَفَقَّهَ أَوَّلًا عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الرَّأْيِ، ثُمَّ تَفَقَّهَ لِلشَّافِعِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ، وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ الْأَزْرَقِ، وَيَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ.

وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ. وَقَدْ أَجَازَهُ الشَّافِعِيُّ كُتُبَ الزَّعْفَرَانِيِّ⁽²⁾.

وَكَانَ الْكَرَابِيسِيُّ مِنْ مُتَكَلِّمِي أَهْلِ السُّنَّةِ، أَسْتَاذًا فِي عِلْمِ الْكَلَامِ كَمَا هُوَ أَسْتَاذٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ. وَلَهُ كِتَابٌ فِي عِلْمِ الْمَقَالَاتِ.

مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ أَوْ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: الْحُسَيْنُ الْقَلَّاسُ، بِالسِّينِ الْمُهِمْلَةِ، الْفَقِيهُ الْبَغْدَادِيُّ، كَانَ مِنْ جُمْلَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَحُفَاطِ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ⁽⁴⁾.

(1) اختصر الترجمة من طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 114-116.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 117.

(3) تاريخ بغداد: 8/ 611، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 117.

(4) المصدر نفسه: 8/ 647، والمصدر نفسه: 2/ 127.

وَمِنْهُمْ: حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّجِيبِيُّ، وَتُجِيبُ قَبِيلَةٌ، كَانَ إِمَامًا جَلِيلًا، رَفِيعَ الشَّانِ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ.

رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَابْنِ وَهْبٍ، وَأَيُّوبَ ابْنِ سُوَيْدٍ، وَغَيْرِهِمْ.
رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ مَاجَهَ وَغَيْرُهُمَا. وَهُوَ ثِقَةٌ ثُبَّتْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
صَنَّفَ: "الْمَبْسُوطُ"، وَ"الْمُخْتَصَرُّ".

وَمَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتَ كَوْسَجًا⁽¹⁾ فَاحْذَرُهُ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ أَزْرَقَ خَيْرًا.

وَقَالَ: مَا تُقَرِّبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ بِأَفْضَلٍ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ.
قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي حَدِيثٍ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ»⁽²⁾، [أَيَّ عَلَيْهِمْ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾⁽³⁾]⁽⁴⁾، أَيَّ عَلَيْهِمْ.
وَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيَدَ أَنَّهُمْ»، أَيَّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ.

(1) الكوسج: الأئط، الذي لا شعر على عارضيه، وقيل: الناقص الأسنان، معرب أصله بالفارسية: كوسه. اللسان/ كسج.

(2) صحيح ابن حبان: 168/10. السنن الكبرى للبيهقي: 569/10.

(3) سورة الرعد الآية: 25.

(4) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

وَقَالَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ وَهُوَ حَدَّثَ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، وَكَانَ لَهُ صَدِيقٌ وَعِنْدَهُ جَارِيَةٌ قَدْ حَبَلَتْ، قَالَ: إِنَّهَا تَلِدُ وَلَدًا فِي فَخِذِهِ الْأَيْسَرِ خَالٌ أَسْوَدٌ إِلَى سَبْعَةِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، وَيَعِيشُ أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَمُوتُ، فَجَاءَ الْأَمْرُ كَمَا وَصَفَ. فَحَرَقَ تِلْكَ الْكُتُبَ، وَمَا عَادَ إِلَى النَّظَرِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَصْلًا.

وَقَالَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ يُخْرِجُ لِسَانَهُ فَيَبْلُغُ أَنْفَهُ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْحِزْرِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْمِصْرِيُّ الْأَعْرَجُ. كَانَ رَجُلًا صَالِحًا فَقِيهًا.

رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ وَهْبٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وَرَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالطَّحَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

تُوفِيَ سَنَةَ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ كَامِلٍ الْمُرَادِيُّ، مَوْلَاهُمُ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّنُ. صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ، وَرَاوِيَةُ كُتُبِهِ، وَالثَّقَةُ الثَّبْتُ فِيمَا يَرَوِيهِ، حَتَّى رَجَحُوا رِوَايَتَهُ عِنْدَ تَعَارُضِ الْمُزْنِيِّ، مَعَ عَلُوِّ قَدْرِ الْمُزْنِيِّ عِلْمًا وَدِينًا وَجَلَالَةً وَمُوَافَقَةً مَا رَوَاهُ لِلْقَوَاعِدِ. وَلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً.

وَحَدَّثَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، وَأَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ، وَيَحْيَى

بْنَ حَسَّانٍ، وَجَمَاعَةٍ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 127 - 129. وفيها: توفي سنة: 243 هـ.

(2) تاريخ الإسلام: 6 / 332، وطبقات الشافعية الكبرى: 2 / 131.

رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ،
وَالطَّحَاوِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَجَمَاعَةٌ غَيْرُهُمْ.

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يُحِبُّهُ، وَقَالَ لَهُ يَوْمًا: لَوْ أُمَكَّنَنِي أَنْ أُطْعِمَكَ الْعِلْمَ لَأَطْعَمْتُكَ.
وَكَانَ بَطِيءَ الْفَهْمِ، كَرَّرَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ مَسْأَلَةً وَاحِدَةً أَرْبَعِينَ مَرَّةً فَلَمْ يَفْهَمْ، وَقَامَ
مِنَ الْمَجْلِسِ حَيَاءً، فَدَعَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي خَلْوَةٍ، فَكَرَّرَهَا حَتَّى فَهَمَهَا.

وَقِيلَ: كَانَتْ فِيهِ سَلَامَةٌ صَدْرٍ وَغَفْلَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ بِاتِّفَاقِهِمْ لَمْ يُتَّهَ بِهِ إِلَى
التَّوَقُّفِ فِي قَبُولِ رِوَايَتِهِ، بَلْ هُوَ ثِقَةٌ ثَبَّتْ.

مَاتَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: مَنْ اسْتُغْضِبَ فَلَمْ يَغْضَبْ فَهُوَ حِمَارٌ، وَمَنْ
اسْتُرْضِيَ فَلَمْ يَرْضَ فَهُوَ لَيْئِمٌ، وَفِي لَفْظٍ فَهُوَ شَيْطَانٌ، وَمَنْ ذُكِّرَ فَلَمْ يُزَجَرْ فَهُوَ
مَحْرُومٌ. وَمَنْ تَعَرَّضَ بِمَا لَا يَعْنِيهِ فَهُوَ الْمَلُومُ.

وَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا حَلَفْتُ بِاللَّهِ صَادِقًا وَلَا كَاذِبًا، جَادًّا وَلَا هَازِلًا.

قُلْتُ: وَإِنِّي مَا سَمِعْتُ مِنَ الْمَوْلَى الْوَالِدِ يَمِينًا قَطُّ، كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ مَعَ
كَثْرَةِ صُحْبَتِي مَعَهُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَحَشَرَهُ مَعَ الْأَبْرَارِ.
وَقَالَ الرَّبِيعُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: إِذَا ضَاقَتِ الْأَشْيَاءُ اتَّسَعَتْ، وَإِذَا
اتَّسَعَتْ ضَاقَتْ.

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ صَدَقَ فِي أُخُوَّةِ أَخِيهِ، قَبِلَ عِلَلَهُ، وَسَدَّ خَلَلَهُ،
وَعَفَا عَنْ زَلَلِهِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْكَيْسُ الْعَاقِلُ هُوَ الْفَطْنُ الْمُتَغَافِلُ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، أَبُو أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ، رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ. وَرَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَغَيْرُهُ. تُوُفِّيَ سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ أَوْ عِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَيْسَى الْقُرَشِيُّ الْأَسَدِيُّ الْمَكِّيُّ، مُحَدِّثُ مَكَّةَ وَفَقِيهٌ، أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِيُّ، نِسْبَةً إِلَى حُمَيْدِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَسَدٍ. رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ وَتَفَقَّهَ بِهِ، وَذَهَبَ مَعَهُ إِلَى مِصْرَ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَهُوَ أَجَلُ أَصْحَابِهِ -، وَالدَّرَّاءَوْرَدِيَّ، وَوَكَيْعٍ، وَفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ، وَغَيْرِهِمْ.

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيَّانَ، وَخَلْقٌ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: الْحُمَيْدِيُّ عِنْدَنَا إِمَامٌ.

تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مِقْلَاصٍ، الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ الْخُزَاعِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْمِصْرِيُّ الْفَقِيهُ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 131 - 137.

(2) المصدر نفسه: 2 / 139.

(3) المصدر نفسه: 2 / 140.

أَخَذَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ.

وَرَوَى عَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُمَا.

وَهُوَ ابْنُ بِنْتِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ. كَانَ فَقِيهَا زَاهِدًا.

تُوفِيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ مَيْمُونِ الْكِنَانِيِّ الْمَكِّيُّ.

رَوَى عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَمَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ

الصَّنْعَانِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، وَبِهِ تَخَرَّجَ.

رَوَى عَنْهُ أَبُو الْعَيْنَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ خَلَادٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ

الْبَجَلِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. وَهُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ.

وَكَانَ يُلقَّبُ بِالْغُولِ لِذِمَامَةِ مَنْظَرِهِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ. وَلَهُ

مُصَنَّفَاتٌ عِدَّةٌ.

وَكَانَ مِمَّنْ تَفَقَّهَ بِالشَّافِعِيِّ وَاشْتَهَرَ بِصُحْبَتِهِ، وَكَانَ أَحَدَ أَتْبَاعِ الشَّافِعِيِّ

وَالْمُقْتَبَسِينَ عَنْهُ، وَقَدْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ لَهُ، وَخَرَجَ مَعَهُ إِلَى الْيَمَنِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحِ السَّعْدِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ

الْمَدِينِيِّ، الْحَافِظُ، أَحَدُ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ، وَمَنْ انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى جَلَالَتِهِ

وَأِمَامَتِهِ. وَلَهُ التَّصَانِيفُ الْحَسَنُ.

(1) تاريخ الإسلام: 5/ 872، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 143.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 144، اختلف في سنة وفاته.

مَوْلَدُهُ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ.

سَمِعَ أَبَاهُ، وَحَمَادَ بْنَ زَيْدٍ، وَهَشِيمًا، وَابْنَ عَيْنَةَ، وَالْدَّرَاوَزْدِيَّ، وَغَيْرَهُمْ.

رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ أَنَّهُ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ،

وَأَسْمُ أَبِي فَرْوَةَ كَيْسَانُ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكُنْيَةُ الْفَضْلِ

أَبُو الْعَبَّاسِ، حَاجِبُ الرَّشِيدِ، ثُمَّ وَزِيرُهُ. «كَانَ مِنْ رِجَالِ الدَّهْرِ رَأْيًا وَحَزْمًا

وَدَهَاءً وَرِثَاسَةً وَمَكَارِمَ وَعَظْمَةً فِي الدُّنْيَا. وَلَوْلَا إِلَهُ الرَّبِيعِ الْجَاهُ عِنْدَ مَخْدُومِهِ

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ. وَلَمَّا آلَ الْأَمْرُ إِلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ،

وَاسْتَوَزَرَ الْبَرَامِكَةَ، جَعَلَ الْفَضْلَ حَاجِبَهُ.

وَكَانَ الْفَضْلُ يَرُومُ التَّشَبُّهَ بِالْبَرَامِكَةِ وَمُعَارَضَتَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِذْ ذَاكَ مِنْ

الْمَقْدَرَةِ مَا يُدْرِكُ اللَّحَاقَ بِهِمْ، فَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ بَيْنَهُمْ إِحْنٌ وَشَحْنَاءٌ، إِلَى أَنْ

قَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى زَوَالَ نِعْمَةِ الْبَرَامِكَةِ عَلَى يَدِ الْفَضْلِ، فَإِنَّهُ تَمَكَّنَ بِمُجَالَسَةِ

الرَّشِيدِ، وَأَوْغَرَ قَلْبَهُ فِيمَا يُذَكَّرُ عَلَيْهِمْ، حَتَّى اتَّفَقَ لَهُمْ مَا تَنَاقَلَتْهُ الرُّوَاةُ،

وَاسْتَمَرَ الْفَضْلُ مُتَمَكِّنًا عِنْدَ هَارُونَ إِلَى أَنْ قَضَى هَارُونَ نَحْبَهُ، فَقَامَ

بِالْخِلَافَةِ وَلَدَهُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ، وَسَاقَ إِلَيْهِ الْخَزَائِنَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ، وَسَلَّمَ إِلَيْهِ

الْقَضِيبَ وَالْخَاتَمَ، وَأَتَاهُ بِذَلِكَ مِنْ طُوسٍ، وَكَانَ الْفَضْلُ هُوَ صَاحِبَ الْحَلِّ
وَالْعَقْدِ لِاسْتِغَالِ الْأَمِينِ بِاللَّهْوِ.

وَلَمَّا تَدَاعَتْ دَوْلَةُ الْأَمِينِ، وَلَاحَ عَلَيْهَا الْإِدْبَارُ، اخْتَفَى الْفَضْلُ مُدَّةً
طَوِيلَةً. فَلَمَّا بُويعَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمَهْدِيِّ ظَهَرَ الْفَضْلُ، وَسَاسَ نَفْسَهُ، وَلَمْ
يَدْخُلْ مَعَهُمْ فِي شَيْءٍ، فَلِذَلِكَ عَفَا عَنْهُ الْمَأْمُونُ بِشَفَاعَةِ طَاهِرِ بْنِ الْحُسَيْنِ،
وَاسْتَمَرَ بَطَّالًا فِي دَوْلَةِ الْمَأْمُونِ، لَا حَظَّ لَهُ إِلَّا السَّلَامُ، إِلَى أَنْ مَاتَ.

وَفِي اسْتِقْصَاءِ أَخْبَارِهِ طُولٌ، وَأَبْوَابٌ وَفُصُولٌ، وَلَكِنَّا نَذْكُرُ مِنْ عَجَائِبِهَا
أَمْرًا فِيهِ عِظَةٌ عَظِيمَةٌ لِمَنْ اعْتَبَرَ، وَهُوَ أَنَّ الْفَضْلَ دَخَلَ يَوْمًا عَلَى يَحْيَى بْنِ
خَالِدِ الْبَرْمَكِيِّ، وَقَدْ جَلَسَ يَحْيَى لِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ، وَوَلَدُهُ جَعْفَرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ
يُوقِّعُ فِي الْقَصَصِ، فَعَرَضَ الْفَضْلُ عَلَيْهِ عَشْرَ رِقَاعٍ لِلنَّاسِ، فَتَعَلَّلَ يَحْيَى فِي
كُلِّ مِنْهَا [بِعِلَّةٍ]⁽¹⁾، وَلَمْ يُوقِّعْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا الْبَتَّةَ، فَجَمَعَ الْفَضْلُ الرِّقَاعَ،
وَقَالَ: ارْجِعْنَ خَائِبَاتٍ خَاسِئَاتٍ، فَخَرَجَ وَهُوَ يُنْشِدُ: [الطويل]

عَسَى وَعَسَى يَنْبِي الزَّمَانُ عِنَانَهُ بَتَصْرِيفِ حَالِ وَالزَّمَانُ عَثُورُ⁽²⁾
فَتَقْضَى لِبَانَاتٍ وَتُشْفَى حَسَائِفُ وَتَحْدُثُ مِنْ بَعْدِ الْأُمُورِ أُمُورُ

(1) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(2) يُنسب البيتان للفضل بن الربيع في المصادر كوفيات الأعيان: 38/4، وطبقات الشافعية
الكبرى: 151/2 وغيرهما.

فَسَمِعَهُ يَحْيَى فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ إِلَّا رَجَعْتَ، فَرَجَعَ، فَوَقَعَ لَهُ فِي الْجَمِيعِ. ثُمَّ لَمْ يَمْضِ إِلَّا الْقَلِيلُ، وَنُكِبَتِ الْبَرَامِكَةُ عَلَى يَدَيْهِ، وَتَوَلَّى هُوَ الْوِزَارَةَ بَعْدَ أَنْ كَانَ حَاجِبًا.

وَالْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ هُوَ الَّذِي قَالَ فِيهِ أَبُو نُوَّاسٍ: [السريع]

وَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدٍ⁽¹⁾ مِنْ أَيْتَاتِ.

مَاتَ الْفَضْلُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَمِئَتَيْنِ، وَهُوَ فِي عَشْرِ السَّبْعِينَ.

حَدَّثَ عَنِ الْفَضْلِ أَبُو نَصْرِ الْمَخْزُومِيُّ الْكُوفِيُّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى هَارُونَ فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ أَنْوَاعٌ مِنْ آلَاتِ الْعَذَابِ وَالْقَتْلِ، فَقَالَ لِي: يَا فَضْلُ، عَلَيَّ بِهَذَا الْحِجَازِيِّ، يَعْنِي الشَّافِعِيَّ، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، ذَهَبَ هَذَا الرَّجُلُ. فَأَتَيْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: صَلِّ، فَصَلَّى، ثُمَّ رَكِبَ بَغْلَتَهُ فَصَرْنَا مَعًا إِلَى دَارِ الرَّشِيدِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الدَّهْلِيزَ الْأَوَّلَ حَرَّكَ الشَّافِعِيَّ شَفَتِيهِ، وَكَذَا فِي الثَّانِي، فَلَمَّا دَخَلْنَا بِحَضْرَةِ الرَّشِيدِ، قَامَ إِلَيْهِ فَأَجْلَسَهُ مَوْضِعَهُ، وَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ، وَخَاصَّةً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قِيَامُ يَنْظُرُونَ الْحَالَ، فَتَحَدَّثُوا طَوِيلًا، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ بِالْإِنْصِرَافِ، فَقَالَ لِي: احْمِلْ يَا فَضْلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بَدْرَةً⁽²⁾ فَحَمَلْتُ، وَقُلْتُ لَهُ: سَأَلْتُكَ بِالَّذِي صَيَّرَ غَضَبَهُ عَلَيْكَ

(1) البيت في الديوان: 179 برواية: (وَلَيْسَ لِلَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ).

(2) البدر: كيس فيه ألف أو عشرة آلاف. اللسان/ بدر.

رَضِيَ إِلَّا مَا عَرَفْتَنِي مَا قُلْتَ حَتَّى رَضِي، فَقَالَ: يَا فَضْلُ، فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ أَيُّهَا
السَّيِّدُ الْفَقِيهُ، قَالَ: خُذْ مِنِّي، وَاحْفَظْ عَنِّي، قُلْتُ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ﴾⁽¹⁾، الْآيَةُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِنُورِ قُدْسِكَ، وَبِبَرَكَاتِ طَهَارَتِكَ، وَبِعَظَمَةِ
جَلَالِكَ، مِنْ كُلِّ عَاهَةٍ وَآفَةٍ، وَطَارِقِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ، يَا
رَحْمَنُ. اللَّهُمَّ بِكَ مَلَاذِي قَبْلَ أَنْ أَلُودَ، وَبِكَ غِيَاثِي قَبْلَ أَنْ أُغَوِّثَ، يَا مَنْ ذَلَّتْ
لَهُ رِقَابُ الْفَرَاعِنَةِ، وَخَضَعَتْ لَهُ مَقَالِيدُ الْجَبَابِرَةِ. اللَّهُمَّ ذَكْرُكَ شِعَارِي وَدِثَارِي
وَنَوْمِي وَقَرَارِي. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اضْرِبْ عَلَيَّ سُرَادِقَاتِ حِفْظِكَ،
وَقِنِي رُغْبِي بِخَيْرٍ مِنْكَ، يَا رَحْمَنُ.

قَالَ الْفَضْلُ: فَكَتَبْتُهَا، وَجَعَلْتُهَا فِي بَرَكَةِ قَبَائِي⁽²⁾.

وَكَانَ الرَّشِيدُ كَثِيرَ الْغَضَبِ عَلَيَّ، وَكَانَ كُلَّمَا هَمَّ أَنْ يَغْضَبَ أَحَرَّكُهَا فِي
وَجْهِهِ فَيَرْضَى، فَهَذَا مِمَّا⁽³⁾ أَذْرَكْتُ مِنْ بَرَكَةِ الشَّافِعِيِّ⁽⁴⁾.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْوَاقِعَةَ، وَهَذَا الدُّعَاءَ، رُويَ عَلَى وَجْهِ آخَرَ، رَوَاهُ الْمُزَنِّيُّ
عَنِ الشَّافِعِيِّ، فَلَا عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَهَا هَاهُنَا إِتِمَامًا لِلْمَرَامِ، وَإِنْ أَدَّى إِلَى
الْإِطْنَابِ فِي الْكَلَامِ.

(1) سورة آل عمران الآية: 18.

(2) قبائي، في رئيس الكتاب. والقَبَاءُ: كلمة فارسية معربة تعني ثوبا مفتوح من الأمام. المعجم
العربي لأسماء الملابس: 378.

(3) ما، في قونية.

(4) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 150 - 153.

قَالَ الْمُزْنِي: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: بَعَثَ إِلَيَّ هَارُونُ الرَّشِيدُ لَيْلَةَ الرَّبِيعِ، فَهَجَمَ عَلَيَّ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ، فَقَالَ لِي: أَجِبْ، فَقُلْتُ لَهُ: فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ، وَبِغَيْرِ إِذْنٍ، قَالَ: بِذَلِكَ أُمِرْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا صِرْتُ إِلَى بَابِ دَارِ الرَّشِيدِ قَالَ لِي: اجْلِسْ، فَلَعَلَّهُ قَدْ نَامَ، أَوْ سَكَنَ غَضَبُهُ، فَدَخَلَ فَوَجَدَهُ مُتَّصِبًا. فَقَالَ: مَا فَعَلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ؟ قَالَ الرَّبِيعُ: قَدْ أَحْضَرْتُهُ، قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَلَمَّا دَخَلْتُ، تَأَمَّلَنِي، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، أَرَعَبْنَاكَ، فَانْصَرِفْ رَاشِدًا. يَا رَبِيعُ، احْمِلْ مَعَهُ بَذْرَةً. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا أَخَذْتُهَا، فَحُمِلَتْ بَيْنَ يَدَيَّ، فَلَمَّا خَرَجْتُ، قَالَ لِي الرَّبِيعُ: بِالَّذِي سَخَّرَ لَكَ هَذَا الرَّجُلَ، مَا الَّذِي قُلْتَ؟ فَقُلْتُ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ بِهَذَا الدُّعَاءِ فَكُفِّي. وَهُوَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِنُورِ قُدْسِكَ، وَبِرَكَّةِ طَهَارَتِكَ، وَعِظَمِ جَلَالِكَ، مِنْ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ. اللَّهُمَّ أَنْتَ عَيَّيْتَنِي فَبِكَ أَعُوذُ، وَأَنْتَ عَيَّيْتَنِي فَبِكَ أَعُوذُ، وَأَنْتَ مَلَأْتَنِي فَبِكَ أَلُوذُ، يَا مَنْ ذَلَّتْ لَهُ رِقَابُ الْجَبَابِرَةِ، وَخَضَعَتْ لَهُ مَقَالِيدُ الْفِرَاعِنَةِ، أَجْرِنِي مِنْ خَزِيكَ وَعُقُوبَتِكَ، فَإِنِّي فِي [كَفِّكَ] ⁽¹⁾ لَيْلِي وَنَهَارِي، وَنَوْمِي وَقَرَارِي. لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تَعْظِيماً لَوَجْهِكَ، وَتَكْرِيماً لِسُبْحَاتِكَ، فَاصْرِفْ عَنِّي شَرَّ عِبَادِكَ، وَاجْعَلْنِي فِي حِفْظِ عِنَايَتِكَ، وَسُرَادِقَاتِ حِفْظِكَ، وَعُدْ عَلَيَّ بِخَيْرٍ مِنْكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ⁽²⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) الخبر في طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 100 - 101.

وَمِنْهُمْ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ، أَبُو عُبَيْدٍ الْأَدِيبُ،
الْفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْكَثِيرَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْفِقْهِ وَاللُّغَةِ
وَالشُّعْرِ.

قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الْكِسَائِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَشُجَاعِ بْنِ أَبِي نَصْرِ،
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَهَشِيمِ بْنِ
بَشِيرٍ، وَشَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ أَكْبَرُ شُيُوخِهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،
وَخَلَائِقُ آخَرِينَ.

رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ، وَالِدَّارِمِيُّ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَآخَرُونَ. وَتَفَقَّهَ عَلَى الشَّافِعِيِّ.
وُلِدَ بِهَرَاةَ، وَكَانَ أَبَوْهُ - فِيمَا يُذَكَّرُ - عَبْدًا لِبَعْضِ أَهْلِهَا، وَتَنَقَّلَتْ بِهِ الْبِلَادُ،
وَوَلِيَ قِضَاءَ طَرَسُوسَ [ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً]⁽¹⁾، ثُمَّ حَجَّ بِالْآخِرَةِ، فَتُوِّفِيَ
بِمَكَّةَ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ.

وَكَانَ يَنَامُ ثُلُثَ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي ثُلُثَهُ، وَيُطَالِعُ ثُلُثَهُ.

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ: الْحَقُّ يَجِبُ لِلَّهِ؛ أَبُو عُبَيْدٍ أَفْقَهُ مِنِّي، وَأَعْلَمُ مِنِّي،
وَهُوَ أَوْسَعُنَا عِلْمًا، وَأَكْثَرُنَا أَدَبًا، إِنَّا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَهُوَ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْنَا.

قَالَ الْحَاكِمُ: هُوَ الْإِمَامُ الْمَقْبُولُ عِنْدَ الْكُلِّ⁽²⁾.

(1) زيادة من أنطاليا.

(2) تاريخ الإسلام: 654 / 5.

وَمِنْهُمْ: قَحْزَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَحْزَمٍ، أَبُو حَنِيفَةَ الْأُسْوَانِيُّ، بَفَتْحِ الْقَافِ
وَسُكُونِ الْحَاءِ الْمُهِمَلَةِ، ثُمَّ الزَّايِ الْمُعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ، هُوَ آخِرُ مَنْ صَحَبَ
الشَّافِعِيَّ [مَوْتًا] ⁽¹⁾.

رَوَى عَنْهُ كَثِيرًا مِنْ كُتُبِهِ، وَكَانَ مُفْتِيًّا، وَأَصْلُهُ مِنَ الْقِبْطِ.

تُوفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُوسَى بْنُ أَبِي الْجَارُودِ، أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ، رَاوِي كِتَابِ
"الْأَمَالِي" عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَأَحَدُ الثَّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِهِ.
كَانَ فَقِيهًا جَلِيلًا، أَفْتَى بِمَكَّةَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ. يُرْجَعُ إِلَيْهِ عِنْدَ
اخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ.

رَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ وَالْبُؤَيْطِيِّ.

وَرَوَى عَنْهُ الزَّعْفَرَانِيُّ، وَالرَّبِيعُ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: يُوسُفُ بْنُ يَحْيَى، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ أَبُو يَعْقُوبَ الْبُؤَيْطِيُّ الْمِصْرِيُّ،
وَبُؤَيْطُ مِنْ صَعِيدِ مِصْرَ. هُوَ أَكْبَرُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ الْمِصْرِيِّينَ.

كَانَ إِمَامًا جَلِيلًا، عَابِدًا زَاهِدًا، فَقِيهًا عَظِيمًا مُنَاطِرًا، جَبَلًا مِنَ جِبَالِ الْعِلْمِ
وَالدِّينِ، غَالِبُ أَوْقَاتِهِ الذِّكْرَ وَالتَّشَاغُلَ بِالْعِلْمِ، غَالِبُ لَيْلِهِ التَّهَجُّدَ وَالتَّلَاوَةَ،
سَرِيعَ الدَّمْعَةِ.

(1) ما بين معقوفين سقط من قونية.

(2) تاريخ الإسلام: 6 / 591، وطبقات الشافعية الكبرى: 2 / 160.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 161.

تَفَقَّهُ عَلَى الشَّافِعِيِّ، وَاخْتَصَّ بِصُحْبَتِهِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ وَغَيْرِهِمَا.

رَوَى عَنْهُ الرَّبِيعُ الْمُرَادِيُّ، وَهُوَ رَفِيقُهُ، وَإِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَآخَرُونَ.

وَلَهُ: "الْمُخْتَصَرُ" الْمَشْهُورُ عَلَى نَظْمِ أَبْوَابِ الْمَبْسُوطِ، وَاخْتَصَرَهُ مِنْ كَلَامِ الشَّافِعِيِّ. وَهُوَ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ.

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي الْفُتْيَا، وَاسْتَخْلَفَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَتَخَرَّجَتْ عَلَى يَدَيْهِ أَيْمَةٌ، فَتَفَرَّقُوا فِي الْبِلَادِ، وَنَشَرُوا عِلْمَ الشَّافِعِيِّ فِي الْأَفَاقِ، وَكَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. فَسَعَى بِهِ مَنْ يَحْسُدُهُ إِلَى ابْنِ أَبِي دُوَادٍ بِالْعِرَاقِ، فَكَتَبَ إِلَى وَالِي مِصْرَ أَنْ يَمْتَحِنَهُ، فَامْتَحَنَهُ فَلَمْ يُجِبْ، وَكَانَ الْوَالِي حَسَنَ الرَّأْيِ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ: قُلْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ قَالَ: إِنَّهُ يَقْتَدِي بِي مِئَةُ أَلْفٍ وَلَا يَذُرُونَ الْمَعْنَى. وَكَانَ أَمْرًا أَنْ يُحْمَلَ إِلَى بَغْدَادَ فِي أَرْبَعِينَ رِطْلَ حَدِيدٍ⁽¹⁾.

قِيلَ: إِنَّ مَنْ سَعَى بِهِ ثَلَاثَةٌ: الْمُزْنِيُّ وَحَرْمَلَةٌ وَابْنُ الشَّافِعِيِّ.

قَالَ الْبُؤَيْطِيُّ: بَرِئَ النَّاسُ مِنْ دَمِي إِلَّا ثَلَاثَةٌ: الْمُزْنِيُّ وَحَرْمَلَةٌ وَآخَرُ.

قِيلَ: وَإِنَّمَا أَبْهَمَ الثَّالِثَ رِعَايَةَ لِحَقِّ وَالِدِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. ثُمَّ حَبَسُوهُ، وَكَانَ يَغْتَسِلُ كُلَّ جُمُعَةٍ، وَيَتَطَيَّبُ، وَيَغْسِلُ ثِيَابَهُ، ثُمَّ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ، كَانَ

(1) رطل من حديد، في مراد ملا.

يَخْرُجُ إِلَى بَابِ السَّجْنِ، فَيَرُدُّهُ السَّجَّانُ وَيَقُولُ: ارْجِعْ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَيَقُولُ
الْبُؤَيْطِيُّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَجَبْتُ دَاعِيكَ فَمَنْعُونِي.

قَالَ أَبُو عَمْرِو الْمُسْتَمَلِيُّ: حَضَرْنَا مَجْلِسَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهَلِيِّ، فَقَرَأَ
عَلَيْنَا كِتَابَ الْبُؤَيْطِيِّ إِلَيْهِ، وَإِذَا فِيهِ: وَالَّذِي أَسْأَلُكَ أَنْ تَعْرِضَ حَالِي عَلَى إِخْوَانِنَا
أَهْلِ الْحَدِيثِ لَعَلَّ اللَّهَ يُخَلِّصُنِي بِدُعَائِهِمْ، فَإِنِّي فِي الْحَدِيدِ، وَقَدْ عَجَزْتُ عَنْ
أَدَاءِ الْفَرَائِضِ مِنَ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ، فَضَجَّ النَّاسُ بِالْبُكَاءِ وَالِدُعَاءِ لَهُ.

قَالَ ابْنُ السَّبْكِ: انْظُرْ إِلَى هَذَا الْحَبْرِ، لَمْ يَكُنْ أَسْفُهُ إِلَّا عَلَى أَدَاءِ
الْفَرَائِضِ، وَلَمْ يُبَالِ بِالْقَيْدِ وَلَا بِالسَّجْنِ، فَارْضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجَزَاهُ عَنْ صَبْرِهِ
خَيْرًا، لَقَدْ قَامَ مَقَامَ الصَّادِقِينَ.

مَاتَ الْبُؤَيْطِيُّ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ فِي سَجْنِ بَغْدَادَ فِي الْقَيْدِ وَالْغُلِّ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنُ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَفْصِ بْنِ حَبَّانَ،
الْإِمَامُ الْكَبِيرُ أَبُو مُوسَى الصَّدَفِيُّ الْمِصْرِيُّ، الْفَقِيهُ الْمُقَرَّرُ الشَّافِعِيُّ.

وُلِدَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِئَةً.

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى وَرْشٍ وَغَيْرِهِ، وَأَقْرَأَ النَّاسَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ سُفْيَانَ
ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَابْنِ وَهْبٍ، وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَمَعْنِ بْنِ عِيسَى، وَأَبِي ضَمْرَةَ
أَنْسِ بْنِ عِيَّاضٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْفَقْهَ، وَطَائِفَةً أُخْرَى.

(1) تاريخ الإسلام: 5 / 977، وطبقات الشافعية الكبرى: 2 / 162-165.

رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ
النِّسَابُورِيُّ، وَأَبُو الطَّاهِرِ الْمَدِينِيُّ، وَخَلْقٌ. وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْعِلْمِ بِدِيَارِ مِصْرَ.
قَالَ الشَّافِعِيُّ: مَا رَأَيْتُ بِمِصْرَ أَحَدًا أَعْقَلَ مِنْ يُونُسَ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ: يُونُسُكُمْ هَذَا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ.

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّا نَخْتِمُ بِذِكْرِهِ رُوَاةَ الشَّافِعِيِّ الَّذِينَ تَفَقَّهُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ نَذْكُرُ بَعْدَ هَذَا
مَشَاهِيرَ الْأَئِمَّةِ مِنَ الْمُتَمَذِّهِبِينَ بِمَذْهَبِهِ، إِذْ إِحَاطَةُ الْكُلِّ مُمْتَنِعٌ فِي هَذَا
الْكِتَابِ، إِذْ قَدْ كُسِرَ عَلَيْهَا الْمُجَلَّدَاتُ الْكِبَارُ.

مِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةً.

خَرَجَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ إِلَى مِصْرَ مَاشِيًا، ثُمَّ إِلَى الرَّمْلَةِ مَاشِيًا، ثُمَّ إِلَى دِمَشْقَ،
ثُمَّ إِلَى أَنْطَاكِيَّةَ، ثُمَّ إِلَى طَرَسُوسَ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى حِمَصَ، ثُمَّ إِلَى الرَّقَّةِ، ثُمَّ رَكِبْتُ إِلَى
الْعِرَاقِ، كُلُّ هَذَا وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً.

رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَلَمْ تَثْبُتْ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ⁽¹⁾ وَابْنُ مَاجَهَ عَنْهُ.

(1) الطحاوي، في أنطاليا وعاطف أفندي.

وَلَهُ حِكَايَةٌ طَوِيلَةٌ حَاصِلُهَا: أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ، وَنَفِدَ الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ، وَخَرَجَ ثَلَاثَةً إِلَى الْبَرِّ، فَمَشَوْا حَتَّى سَقَطَ وَاحِدٌ، ثُمَّ مَشَى، حَتَّى سَقَطَ أَبُو حَاتِمٍ، وَمَشَى الْآخَرُ، حَتَّى رَأَى سَفِينَةً، فَأَخْبَرَهُمُ الْحَالُ، فَجَاءُوا فَسُقُوا وَأُطْعِمُوا، فَحَيُّوا بَعْدَ مَا مَاتُوا⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، صَاحِبُ "الْجَامِعِ الصَّحِيحِ"، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُ مَنَاقِبِهِ بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ لِلطَّالِبِ.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بِشْرِ، الْمُحَدِّثُ الزَّاهِدُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ الصُّوفِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ. سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنَ الْحَدِيثِ بِخُرَاسَانَ وَالْعِرَاقِ. وَحَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَآخَرِينَ. رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ. لَقِيَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ أَبَا تَرَابٍ النَّخَشَبِيِّ، وَصَحَّبَ يَحْيَى بْنُ الْجَلَاءِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: نَفَوْهُ مِنْ تِرْمِذَ، وَشَهِدُوا عَلَيْهِ بِالْكُفْرِ، بِسَبَبِ تَصْنِيفِ كِتَابِ "خَتَمُ الْأَوْلِيَاءِ"، وَ"كِتَابُ عِلَلِ الشَّرِيعَةِ".

وَقَالُوا: إِنَّهُ يَقُولُ: [إِنَّ⁽²⁾ لِلْأَوْلِيَاءِ خَاتِمًا، كَمَا أَنَّ لِلْأَنْبِيَاءِ خَاتِمًا، وَإِنَّهُ يُفْضَلُ الْوِلَايَةُ عَلَى النَّبَوَّةِ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ»⁽³⁾.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 2 / 207-208-209. وتوفي أبو حاتم الرازي سنة: 277 هـ.

(2) زيادة من رئيس الكتاب.

(3) سنن الترمذي: 4 / 196 رقم: 2390.

وَقَالَ: لَوْ لَمْ يَكُونُوا أَفْضَلَ مِنْهُمْ لَمْ يَغْطَوْهُمْ، فَجَاءَ إِلَى بَلْخ، فَقَبِلُوهُ
بِسَبَبِ مُوَافَقَتِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى الْمَذْهَبِ. ثُمَّ اعْتَذَرَ السُّلَمِيُّ عَنْهُ [بِمَا] ⁽¹⁾ يَبْعُدُ عَنْهُ
فَهُمُ الْفَاهِمِينَ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَلَعَلَّ الْأَمْرَ كَمَا زَعَمَ السُّلَمِيُّ، وَإِلَّا فَمَا نَظَنُّ بِمُسْلِمٍ أَنْ
يُفْضَلَ بَشَرًا غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَمِنْ تَصَانِيفِ التِّرْمِذِيِّ: كِتَابُ "الْفُرُوقُ"، وَلَيْسَ فِي بَابِهِ مِثْلُهُ، يُفَرِّقُ فِيهِ
بَيْنَ الْمُدَارَاةِ وَالْمُدَاهَنَةِ، وَالْمُحَاجَّةِ وَالْمُجَادَلَةِ، وَالْمُنَاطَرَةِ وَالْمُغَالَبَةِ،
وَالِإِنْتِصَارِ وَالِإِنْتِقَامِ، وَهَلَّمَ جَرًّا مِنْ أُمُورٍ مُتَقَارِبَةٍ الْمَعْنَى. وَلَهُ أَيْضًا كِتَابُ
"غَرَسُ الْمُوَحِّدِينَ"، وَكِتَابُ "غَوْرُ الْأُمُورِ"، وَ"كِتَابُ الْمَنَاهِي"، وَكِتَابُ
"شَرْحُ الصَّلَاةِ" ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيِّ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَحَدُ أَعْلَامِ
الْأُمَّةِ وَعُقْلَائِهَا وَعُبَادِهَا.

وُلِدَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَمِئَتَيْنِ بِبَغْدَادَ، وَنَشَأَ بِنَيْسَابُورَ، وَسَكَنَ سَمَرْقَنْدَ، وَكَانَ
أَبُوهُ مَرْوَزِيًّا.

تَفَقَّهَ عَلَى أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ، وَسَمِعَ جَمَاعَةً، وَسَمِعَ عَنْهُ طَائِفَةٌ.

(1) زيادة من قونية.

(2) تاريخ الإسلام: 6/814، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/245-246.

قَالَ الْحَاكِمُ: هُوَ الْفَقِيهُ الْعَابِدُ الْعَالِمُ، إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ بِلَا مُدَافَعَةٍ. اسْتَوَظَنَ نَيْسَابُورَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى سَمَرْقَنْدَ، فَأَقَامَ بِهَا، وَأَفْتَى بِهَا.

قَالَ ابْنُ الْأَخْرَمِ: مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْهُ، وَكَانَ الذُّبَابُ يَقَعُ عَلَى أُذُنِهِ، فَيَسِيلُ الدَّمَّ، وَلَا يَذُبُّهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَتَعَجَّبُ مِنْ خُشُوعِهِ فِي الصَّلَاةِ، كَانَ يَضَعُ ذَقْنَهُ عَلَى صَدْرِهِ، فَيَنْتَصِبُ كَأَنَّهُ خَشَبَةٌ مَنْصُوبَةٌ.

وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا، كَأَنَّمَا فُتِيَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ، وَعَلَى خَدَّيْهِ كَالْوَرْدِ، وَلِحْيَتُهُ بَيَضَاءُ.

تُوفِّيَ بِسَمَرْقَنْدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الْجُنَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْجُنَيْدِ، أَبُو الْقَاسِمِ النَّهَّائِنْدِيُّ الْأَصْلِ، الْبَغْدَادِيُّ الْقَوَارِيرِيُّ الْحَرَّارُ، سَيِّدُ الطَّائِفَةِ، وَمُقَدِّمُ الْجَمَاعَةِ، وَإِمَامُ أَهْلِ الْخِرْقَةِ، وَشَيْخُ طَرِيقَةِ التَّصَوُّفِ، وَعَلِمُ الْأَوْلِيَاءِ فِي زَمَانِهِ، وَبَهْلَوَانُ الْعَارِفِينَ. تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي ثَوْرٍ، وَكَانَ يُفْتَى بِحَلَقَتِهِ وَلَهُ مِنَ الْعُمَرِ عِشْرُونَ سَنَةً.

وَاخْتَصَّ بِصُحْبَةِ السَّرِيِّ السَّقَطِيِّ، وَالْحَارِثِ بْنِ أَسَدِ الْمُحَاسِبِيِّ، وَأَبِي حَمْزَةَ الْبَغْدَادِيِّ.

قَالَ جَعْفَرُ الْخُلْدِيِّ: لَمْ نَرِ فِي شَيْءٍ خَنَا مَنِ اجْتَمَعَ لَهُ عِلْمٌ وَحَالٌ غَيْرُ الْجُنَيْدِ، إِذَا رَأَيْتَ عِلْمَهُ، رَجَّحْتُهُ عَلَى حَالِهِ، وَإِذَا رَأَيْتَ حَالَهُ، رَجَّحْتُهُ عَلَى عِلْمِهِ.

(1) تاريخ الإسلام: 6/ 1045، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 246.

قَالَ الْجُنَيْدُ ذَاتَ يَوْمٍ: مَا أَخْرَجَ اللَّهُ إِلَيَّ الْأَرْضَ عِلْمًا وَجَعَلَ لِلْخَلْقِ إِلَيْهِ سَبِيلًا، إِلَّا وَقَدْ جَعَلَ لِي فِيهِ حَظًّا.

وَكَانَ وَرْدُهُ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِمِئَةِ رَكْعَةٍ، وَثَلَاثِينَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ.
وَكَانَ عِشْرِينَ سَنَةً لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنَ الْأُسْبُوعِ إِلَى الْأُسْبُوعِ، وَيُصَلِّي كُلَّ لَيْلَةٍ أَرْبَعِمِئَةِ رَكْعَةٍ.

وَقَالَ: مَا نَزَعْتُ ثَوْبِي لِلْفِرَاشِ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.
وَكَانَ يَقُولُ: الطَّرِيقُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَسْدُودَةٌ عَلَى خَلْقِهِ، إِلَّا عَلَى الْمُقْتَفِينَ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وَكَانَ يَقُولُ: مَا أَخَذْنَا التَّصَوُّفَ عَنِ الْقِيلِ وَالْقَالِ، وَلَكِنْ عَنِ الْجُوعِ، وَتَرَكِ الدُّنْيَا، وَقَطَعَ الْمَالُوفَاتِ.
وَمَنَاقِبُ الْجُنَيْدِ وَأَخْوَالُهُ بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ، فَلَنَقْبِضَ عِنَانَ الْقَلَمِ عَنْ ذَلِكَ. كَمَا قِيلَ: [الوافر]

إِذَا لَمْ تَسْتَطِعْ أَمْرًا فَدَعُهُ وَجَاوِزُهُ إِلَى مَا تَسْتَطِيعُ⁽¹⁾
تُوَفِّيَ الْجُنَيْدُ قَدَسَ اللَّهِ سِرَّهُ الْعَزِيزَ يَوْمَ السَّبْتِ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ أَوْ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

(1) البيت لعمر بن معدى كرب في ديوان شعره: 145.

قَالَ الْخُلْدِيُّ: رَأَيْتُهُ فِي النَّوْمِ فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ: طَلَعْتُ⁽¹⁾ تِلْكَ
الْإِشَارَاتُ، وَغَابَتْ تِلْكَ الْعِبَارَاتُ، وَفَنَيْتُ تِلْكَ الْعُلُومُ، وَنَفَدْتُ تِلْكَ
الرُّسُومُ، وَمَا نَفَعَنَا إِلَّا رُكَيْعَاتُ كُنَّا نَرْكَعُهَا فِي السَّحَرِ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ:
فِي جَوْفِ اللَّيْلِ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ الْحَارِثُ بْنُ أَسَدٍ الْمُحَاسِبِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ الزَّاهِدُ، عَلِمَ
الْعَارِفِينَ فِي زَمَانِهِ، وَأُسْتَاذُ السَّائِرِينَ، الْجَامِعُ بَيْنَ عِلْمِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ،
شَيْخُ الْجَنِيدِ.

وَسُمِّيَ الْمُحَاسِبِيُّ لِكثْرَةِ مُحَاسَبَتِهِ لِنَفْسِهِ.

وَهُوَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالْكَلامِ وَالتَّصَوُّفِ. وَشُهْرَةُ أَمْرِهِ
بَيْنَ الْفُقَهَاءِ الْمُتَصَوِّفَةِ أَغْتَنَّا عَنِ الْإِطْنَابِ فِي ذِكْرِهِ. قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ الْعَزِيزَ.
تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

قِيلَ: إِنَّ الْحَارِثَ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَائِلِ الْكَلَامِ، فَهَجَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ لِهَذَا السَّبَبِ. وَلَا يَخْفَى أَنَّ تَكَلَّمَ الْحَارِثُ كَانَ عِنْدَمَا دَعَتْ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ،
فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ التَّكَلُّمُ فِي الْكَلَامِ، وَأَمَّا النِّكِيُّ مِنْ قِبَلِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَإِنَّمَا
ذَلِكَ لِئَلَّا يَجْرَ ذَلِكَ إِلَى مَا لَا يَنْبَغِي، وَلِكُلِّ مَقْصِدٍ وَنِيَّةٍ، وَاللَّهُ يَرْحَمُهُمَا⁽³⁾.

(1) كذا في النسخ الخطية، وفي المصادر كالحلية وغيرها: طاحت.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 260.

(3) المصدر نفسه: 2/ 275.

وَمِنْهُمْ: دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفٍ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، إِمَامٌ
أَهْلُ الظَّاهِرِ.

وُلِدَ سَنَةَ مِثَّتَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَمِثَّتَيْنِ.

وَكَانَ أَحَدَ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَهُدَاتِهِمْ، وَكَانَ مِنَ الْمُتَعَصِّينَ لِلشَّافِعِيِّ.
كَانَ إِمَامًا وَرِعًا، زَاهِدًا نَاسِكًا، وَكَانَ فِي مَجْلِسِهِ أَرْبَعُمِئَةِ صَاحِبِ طِلْسَانٍ
أَخْضَرَ. انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْعِلْمِ بِبَغْدَادَ. أَصْلُهُ مِنْ أَصْبَهَانَ، وَمَوْلِدُهُ بِالْكُوفَةِ،
وَمَنْشُؤُهُ بِبَغْدَادَ، وَقَبْرُهُ بِهَا.

تُوفِيَ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِثَّتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيُّ، صَاحِبُ السُّنَنِ، وَقَدْ سَلَفَ ذِكْرُهُ.
وَمِنْهُمْ: عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ السَّجِسْتَانِيِّ، الْحَافِظُ أَبُو
سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، مُحَدِّثُ هَرَاةَ، وَأَحَدُ الْأَعْلَامِ الثَّقَاتِ. وَهُوَ الَّذِي قَامَ عَلَى
مُحَمَّدِ بْنِ كَرَامٍ -رَأْسِ الْكُرَامِيَّةِ- وَطَرَدَهُ عَنْ هَرَاةَ.

نَشَأَ بِسَجِسْتَانَ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى خُرَاسَانَ، ثُمَّ جَاوَرَ بِمَكَّةَ خَمْسَ سِنِينَ، ثُمَّ
وَرَدَ نَيْسَابُورَ، وَبَاحَ بِالتَّجْسِيمِ. وَكَانَ مِنْ إِظْهَارِ النُّسُكِ وَالتَّأَلُّهِ وَالتَّعَبُّدِ
وَالْتَّقَشُّفِ عَلَى جَانِبٍ عَظِيمٍ. فَالنَّاسُ فِيهِ مَا بَيْنَ مُعْتَقِدٍ وَمُتَّقِدٍ.

(1) تاريخ بغداد: 9/ 342، وتاريخ الإسلام: 6/ 327، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/ 284.

ثُمَّ حَبَسَهُ الْأَمِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ⁽¹⁾، حَبَسَهُ بِنَيْسَابُورَ ثَمَانَ سِنِينَ، وَلَمْ يَكُنْ قَصْدُ السَّاعِينَ عَلَيْهِ إِلَّا إِرَاقَةَ دَمِهِ، وَإِنَّمَا هَابَ الْأَمِيرُ قَتْلَهُ لِمَا رَأَى عَلَيْهِ مِنْ مَخَايِلِ الْعِبَادَةِ وَالتَّقَشُّفِ، ثُمَّ أُخْرِجَ مِنَ السَّجْنِ.

وَتُوفِّيَ بِنَيْتِ الْمَقْدِسِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِثَّتَيْنِ.

قِيلَ: كَانَ يَغْتَسِلُ فِي السَّجْنِ كُلَّ جُمُعَةٍ، وَيَتَأَهَّبُ لِلْخُرُوجِ إِلَى الْجَامِعِ، ثُمَّ يَقُولُ لِلْسَّجَّانِ: تَأْذَنُ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَدَلْتُ مَجْهُودِي وَالْمَنْعُ مِنْ غَيْرِي⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: عَسْكَرُ بْنُ الْحُصَيْنِ، وَقِيلَ: عَسْكَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، الشَّيْخُ أَبُو تَرَابِ النَّخْشَبِيِّ.

وَنَخْشَبُ: بَلَدَةٌ مِنْ بِلَادِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ، عُرِبَتْ فَقِيلَ لَهَا: نَسْفُ.

كَانَ شَيْخَ عَصْرِهِ بِلَا مُدَافَعَةٍ جَمْعًا بَيْنَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، زَاهِدًا وَرِعًا، مُتَقَشِّفًا مُتَقَلِّلًا، مُتَوَكِّلًا مُتَبَتِّلًا، صَحِبَ حَاتِمًا الْأَصَمَّ إِلَى أَنْ مَاتَ. وَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ مِنَ الْحَدِيثِ، وَنَظَرَ فِي كُتُبِ الشَّافِعِيِّ، وَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِهِ.

وَتُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِثَّتَيْنِ بِالْبَادِيَةِ: وَقِيلَ: نَهَشَتْهُ السَّبَاعُ.

(1) محمد بن طاهر بن عبد الله بن طاهر أبو العباس النيسابوري الأمير، مات سنة: 298 هـ ودفن إلى جنب عمه محمد بن عبد الله بن طاهر بمقابر قريش. تاريخ بغداد: 3/ 361.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 2/ 302 - 303 - 304.

وَمَنَاقِبُهُ وَمَحَاسِنُهُ خَارِجَةٌ عَنِ التَّعْدَادِ، وَلَهُ كَرَامَاتٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ أَهْلِهِ،
وَمَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّوَارِيخِ وَالتَّصَوُّفِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُ مَنَاقِبِهِ.
وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سُرَيْجٍ الْقَاضِي، أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَغْدَادِيُّ، الْبَارِ
الْأَشْهَبُ، وَالْأَسَدُ الضَّارِي عَلَى خُصُومِ الْمَذْهَبِ، شَيْخُ الْمَذْهَبِ، وَحَامِلُ
لِوَاتِهِ، وَالْبَذَرُ الْمُشْرِقُ فِي سَمَائِهِ، وَالْغَيْثُ الْمُغْدِقُ بِرِوَايَتِهِ.

انْتَهَتْ إِلَيْهِ الرَّحْلَةُ، فَضَرَبَتْ الْإِبِلُ نَحْوَهُ أَبَاطَهَا، وَعَلَقَتْ بِهِ الْعَزَائِمُ
بِسَاطِهَا، وَأَتَتْهُ أَفْوَاجُ الطَّلَبَةِ لَا تَعْرِفُ إِلَّا نَمَارِقَ الْيَدِ بِسَاطِهَا.

وَلِيَ الْقَضَاءَ بِشِيرَازَ، وَكَانَ أَتْرَعَ فِي الْكَلَامِ، كَمَا أَنَّهُ أَتْرَعُ فِي الْفِقْهِ.

قِيلَ: هُوَ الصَّدْرُ الْكَبِيرُ، وَالشَّافِعِيُّ الصَّغِيرُ. وَكَانَ لَهُ أَرْبَعُمِئَةِ مُصَنَّفٍ.

[وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ]⁽²⁾، وَتُوفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَهُوَ

عَالِمٌ ذَلِكَ الْقَرْنِ، وَلَهُ سَبْعٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَمَنَاقِبُهُ لَا
تُحْصَى⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَنْصُورٍ بْنِ شَهْرِيَّارَ، الشَّيْخُ أَبُو

عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ⁽⁴⁾ الْبَغْدَادِيُّ، وَالْأَصَحُّ فِي اسْمِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ. وَكَانَ أَحَدَ أَيْمَةِ

(1) تاريخ بغداد: 266/14، وتاريخ الإسلام: 1181/5، وطبقات الشافعية الكبرى: 2/306-307.

(2) زيادة من أنطاليا.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 3/21.

(4) الروذباري نسبة لروذبار؛ قرية من قرى بغداد. معجم البلدان: 3/77.

الصُّوفِيَّة. كَانَ بَغْدَادِيَّ الْأَصْلِ، مِنْ أَبْنَاءِ⁽¹⁾ الْوُزَرَاءِ وَالرُّؤَسَاءِ، يَتَّصِلُ نَسَبُهُ بِكَسْرَى أُنُو شَرَوَانَ.

صَحَبَ فِي التَّصَوُّفِ الشَّيْخَ الْجُنَيْدَ، وَفِي الْفِقْهِ ابْنَ سُرَيْجٍ، وَفِي النَّحْوِ ثَعْلَبًا، وَفِي الْحَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرْبِيَّ. وَكَانَ فَقِيهًا مُحَدِّثًا. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْكَاتِبُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَجْمَعَ لِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ مِنَ الرُّوْذِبَارِيِّ.

تُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِئَةً⁽²⁾. وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِ بْنِ طَلْحَةَ الْهَرَوِيُّ، أَبُو مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيُّ اللَّغَوِيُّ، صَاحِبُ "تَهْذِيبِ اللُّغَةِ"، عَشْرَةُ مُجَلَّدَاتٍ، وَكِتَابُ "التَّقْرِيبِ"، فِي التَّفْسِيرِ، وَكِتَابُ "عِلَلِ الْقِرَاءَاتِ"، وَغَيْرُ ذَلِكَ. وُلِدَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ وَمِئَتَيْنِ.

كَانَ إِمَامًا فِي اللُّغَةِ، بَصِيرًا بِالْفِقْهِ⁽³⁾، عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ، عَالِي الْإِسْنَادِ، كَثِيرَ الْعِبَادَةِ وَالْمُرَاقَبَةِ، وَأَسْرَتُهُ الْقَرَامِطَةُ، فَبَقِيَ فِي الْبَادِيَةِ دَهْرًا طَوِيلًا، وَاسْتَفَادَ مِنْهُمْ أَلْفَاظًا جَمَّةً.

تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةً⁽⁴⁾.

(1) أولاد، في قونية.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 48 / 3.

(3) في الفقه، في قونية.

(4) طبقات الشافعية الكبرى: 63 / 3 - 65.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَاشَانِيِّ⁽¹⁾ - بِالْفَاءِ⁽²⁾ وَالشَّيْنِ -
 أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ. أَحَدُ الْأَفْرَادِ عِلْمًا وَوَرَعًا، وَوَاحِدُ الْأَحَادِ إِفْرَادًا وَجَمْعًا.
 وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِمِئَةٍ. وَلَهُ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ، وَعِنْدَ الْعُلَمَاءِ شَهِيرَةٌ.
 تُوُفِّيَ [بِمَرْو] سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ⁽⁴⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَدَّادِ الْمِصْرِيُّ،
 صَاحِبُ الْفُرُوعِ، وَسَاحِبُ ذَيْلِ الْفَضْلِ، الَّذِي هُوَ عَلَى الرَّؤُوسِ مَحْمُولٌ،
 وَعَلَى الْعُيُونِ مَوْضُوعٌ، ذُو الْفِكْرَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ، وَالْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ، فِكْرُهُ فِي
 مُحْتَجَبَاتِ الْمَعَانِي سَارِيَّةٌ، وَفِي سَمَاءِ الْمَعَانِي سَامِيَّةٌ، وَقَرِيحَتُهُ عَجِيبَةُ الْحَالِ،
 مَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ، نَارٌ حَامِيَّةٌ، إِمَامٌ لَا يُدْرِكُ مَحَلَّهُ، وَجَوَادٌ لَا يُجَارِيهِ إِلَّا ظِلُّهُ.
 سَارَتْ مُوَلَّدَاتُهُ فِي الْمَغَارِبِ وَالْمَشَارِقِ، وَطَرَقَ فِكْرُهُ الْأَسْمَاعَ وَمَا أَدْرَاكَ
 مَا الطَّارِقُ، وَنَاطِقٌ قَالَ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْقَوْلِ بَسِيطُهُ وَوَجِيزُهُ، وَمِصْرِيٌّ صَحَّ
 عَلَى نَقْدِ⁽⁵⁾ الْأَذْهَانِ إِبْرِيْزُهُ، وَوَضَحَ حَلِيَّتُهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ
 الْخَنَاسِ، وَاصْطَفَتْ الْأَيْمَةُ مَعَهُ فَقَالَ لِسَانُ الْحَقِّ: «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ
 بِالنَّاسِ»⁽⁶⁾.

(1) الفاشاني، في أنطاليا، ومراد ملا. الفاشاني نسبة إلى فاشان: قرية من نواحي مرو. معجم البلدان: 4/ 231.

(2) بالقاف، في أنطاليا، ومراد ملا

(3) سقطت من قونية.

(4) طبقات الشافعية الكبرى: 3/ 71.

(5) بعد، في قونية.

(6) صحيح مسلم: 1/ 313، رقم: 418. وسنن ابن ماجه: 1/ 389، رقم: 1232.

وُلِدَ يَوْمَ مَوْتِ الْمُزَنِّيِّ. وَكَانَ كَثِيرَ التَّعَبُدِ، يَخْتِمُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَيَخْتِمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَتْمَةً أُخْرَى فِي رَكْعَتَيْنِ فِي الْجَامِعِ قَبْلَ الصَّلَاةِ سِوَى الَّتِي يَخْتِمُهَا كُلَّ يَوْمٍ.

وَكَانَ عَارِفًا بِالْحَدِيثِ وَالْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى، وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَاخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ، وَأَيَّامِ النَّاسِ وَسِيرِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَافِظًا لِمَنْ شَاءَ مِنْ الشُّعْرِ، وَكَانَ نَسِيجَ وَحْدِهِ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ، إِمَامَ عَصْرِهِ فِي الْفِقْهِ، بَحْرًا وَاسِعًا فِي اللُّغَةِ، وَلَهُ كَلِمَةٌ نَافِذَةٌ عِنْدَ الْمُلُوكِ وَجَاهٌ رَفِيعٌ.

وَلَهُ: كِتَابُ "الْبَاهِرُ فِي الْفِقْهِ"، فِي مِئَةِ جُزْءٍ، وَ"أَدَبُ الْقَضَاءِ" فِي أَرْبَعِينَ جُزْءًا، وَ"الْمُخْتَصَرُ"⁽¹⁾ الْمَشْهُورُ الَّذِي شَرَحَهُ عُظَمَاءُ الْأَصْحَابِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَلِي قَضَاءٌ مِصْرَ نِيَابَةً ثُمَّ أَصَالَ.

وَتُوُفِّيَ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ سَنَةَ خَمْسٍ، أَوْ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ. وَعَاشَ ثَمَانِينَ إِلَّا أَشْهُرًا⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ، أَحَدُ أَيْمَةِ الدُّنْيَا عِلْمًا وَدِينًا. مَوْلَدُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ. طَوَّفَ الْأَقَالِيمَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ. وَتَصَانِيفُهُ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا: تَفْسِيرُهُ الْمَشْهُورُ، وَ"التَّارِيخُ"، وَكِتَابُ "أَحْكَامُ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ"، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

(1) يسمى: "الفروع في مذهب الشافعي"، وهو مطبوع.

(2) شهرا، في عاطف أفندي. طبقات الشافعية الكبرى: 3/ 79.

كَانَ حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ، بَصِيرًا بِالْمَعَانِي، فَقِيهًا فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ.
 قِيلَ: إِنَّ مُصَنَّفَاتِهِ قُسِّمَتْ عَلَى مُدَّةِ عُمُرِهِ بَعْدَ سِنِّ الْبُلُوغِ فَصَارَ لِكُلِّ يَوْمٍ
 أَرْبَعُ عَشْرَةَ وَرَقَةً.

وَحُكِيَ أَنَّهُ مَكَثَ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَكْتُبُ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعِينَ وَرَقَةً. وَلَا مُنَافَاةَ
 بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْمُتَأَمِّلِ.

وَكَانَ يَقُولُ: اضْطُرَرْتُ لِنَفَقَةِ وَالِدَيَّ، فَفَتَقْتُ⁽¹⁾ كُمِّي قَمِيصِي فَبَعْتُهُمَا.
 تُوُفِّيَ سَنَةَ عَشْرِ وَثَلَاثِمِئَةٍ وَلَمْ يُغَيَّرْ شَيْبُهُ.

وَكَانَ أَسْمَرَ إِلَى الْأُدْمَةِ، أَعْيَنَ، نَحِيفَ الْجِسْمِ، مَدِيدَ الْقَامَةِ، فَصِيحًا،
 رَحِمَهُ اللَّهُ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ خَفِيفِ الشَّيرَازِيِّ، الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْخَفِيفِ،
 شَيْخُ الْمَشَايِخِ، وَذُو الْقَدَمِ الرَّاسِخِ فِي الْعِلْمِ وَالِدَيْنِ.

كَانَ سَيِّدًا جَلِيلًا، وَإِمَامًا حَفِيلًا، يُسْتَمَطَّرُ الْغَيْثُ بِدُعَائِهِ، وَيُؤَدَّبُ الْمِصْرُ
 بِكَلَامِهِ، مِنْ أَعْلَمِ الْمَشَايِخِ بِعُلُومِ الظَّاهِرِ، وَمِمَّنِ اتَّفَقُوا عَلَى عَظِيمِ تَمَسُّكِهِ
 بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَكَانَتْ لَهُ أَسْفَارٌ وَبِدَايَاتٌ، وَأَخَوَالٌ عَالِيَاتٌ وَرِيَاضَاتٌ. لَقِيَ مِنَ النَّسَاكِ
 شُيُوخًا، وَمِنَ السُّلَّاكِ طَوَائِفَ رَسَخَ قَدْمُهُمْ فِي الطَّرِيقِ رُسُوخًا. وَصَحِبَ

(1) وأخذت، في أنطاليا.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 3/ 120.

مِنْ أَرْبَابِ الْأَحْوَالِ أَحْبَارًا، وَشَرِبَ مِنْ مَنَهْلِ الطَّرِيقِ كَاسَاتٍ كِبَارًا، وَسَافَرَ
مَشْرِقًا وَمَغْرِبًا، وَصَابَرَ النَّفْسَ حَتَّى انْقَادَتْ لَهُ فَأَصْبَحَ مَبْنَى الثَّنَاءِ عَلَيْهَا
مُغْرِبًا، صَبَرَ عَلَى الطَّاعَةِ، وَلَهُ جَنْبٌ لَا يَدْرِي الْقَرَارَ، وَنَفْسٌ لَا تَعْرِفُ
الْمَأْوَى إِلَّا الْبَيْدَاءَ، وَلَا الْمَسْكَنَ إِلَّا الْقِفَارَ.

وَكَانَ مِنْ أَوْلَادِ الْأَمْرَاءِ فَتَزَهَّدَ حَتَّى قَالَ: كُنْتُ أَذْهَبُ وَأَجْمَعُ الْخِرْقَ مِنْ
الْمَزَابِلِ، وَأَغْسِلُهَا، وَأُصْلِحُ مِنْهَا مَا أَلْبَسُهُ، بَلَغَ مَا لَمْ يَبْلُغْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ
فِي الْعِلْمِ وَالْجَاهِ عِنْدَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ، وَصَارَ أَوْحَدَ زَمَانِهِ، مَقْصُودًا مِنْ
الْآفَاقِ، مُبَارَكًا عَلَى مَنْ يَقْصِدُهُ، رَفِيقًا بِمُرِيدِيهِ، يَبْلُغُ كَلَامُهُ مُرَادَهُ.

وَصَنَّفَ مِنَ الْكُتُبِ مَا لَمْ يُصَنِّفْهُ أَحَدٌ، وَعُمِّرَ حَتَّى عَمَّ نَفْعُهُ.

بَقِيَ أَرْبَعِينَ شَهْرًا يُفْطِرُ كُلَّ لَيْلَةٍ بِكَفِّ بَاقِلَاءَ، وَرُبَّمَا كَانَ يُصَلِّي مِنَ الْغَدَاةِ
إِلَى الْعَصْرِ أَلْفَ رَكْعَةٍ، وَكَانَ رُبَّمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِذَا أَرَادَ
أَنْ يَخْرُجَ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ يُفَرِّقُ كُلَّ مَا عِنْدَهُ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، وَيُخْرِجُ
فِي كُلِّ سَنَةٍ جَمِيعَ مَا عِنْدَهُ.

وَكَانَ يُفْطِرُ عَلَى عَشْرِ حَبَّاتِ زَبِيبٍ، فَأَشْفَقَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، وَجَعَلَهَا
خَمْسَ عَشْرَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَقَالَ: مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا، وَأَكَلَ مِنْهَا عَشْرًا وَتَرَكَ الْبَاقِي.
قَالَ: افْتَصَدْتُ، فَخَرَجَ مِنْ عِرْقِي شَبِيهُ مَاءِ اللَّحْمِ، وَغُشِيَ عَلَيَّ، فَتَحَيَّرَ
الْفَصَادُ وَقَالَ: مَا رَأَيْتُ جَسَدًا بِلَا دَمٍ إِلَّا هَذَا.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدَّسَ سِرَّهُ. وَلَا نِهَايَةَ لِمَنَاقِبِهِ.

تُوفِّيَ لَيْلَةَ ثَالِثِ رَمَضَانَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ هَارُونَ، أَبُو سَهْلٍ الصُّغْلُوكِيُّ. إِمَامٌ وَقْتِهِ فِي الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ وَاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالشُّعْرِ وَالْعُرُوضِ وَالْكَلامِ وَالتَّصَوُّفِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الْعُلُومِ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَلَقِيَ الْأَئِمَّةَ وَالْمَشَايخَ. دَرَسَ بِالْبَصْرَةِ سِنِينَ، وَبِنَيْسَابُورَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ سَنَةً. صَحَبَ مِنْ أَئِمَّةِ التَّصَوُّفِ الْمُرْتَعَشِ⁽²⁾، وَالشُّبْلِيِّ، وَأَبَا عَلِيٍّ الثَّقَفِيِّ، وَغَيْرَهُمْ. تُوفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِئَةً. وَمَنَاقِبُهُ لَا تَنْتَهِي⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الصَّيْرَفِيُّ، يُقَالُ: إِنَّهُ أَعْلَمُ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْأُصُولِ بَعْدَ الشَّافِعِيِّ.

وَلَهُ تَصَانِيفٌ مِنْهَا: "شَرْحُ الرِّسَالَةِ"، وَكِتَابٌ فِي الْإِجْمَاعِ. تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةً⁽⁴⁾.

(1) نقل ترجمته من طبقات الشافعية الكبرى: 150/3.

(2) المرتعش أبو مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد المرتعش النيسابوري المتصوف (ت. 328هـ). ترجمته في: طبقات الصوفية: 265-266.

(3) تاريخ الإسلام: 8/309، وطبقات الشافعية الكبرى: 3/167-170.

(4) طبقات الشافعية الكبرى: 3/186.

وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَفَّالُ الْكَبِيرُ الشَّاشِيُّ، كَانَ إِمَامًا فِي التَّفْسِيرِ
وَالْحَدِيثِ وَالْكَلَامِ وَالْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ وَاللُّغَةِ وَالشَّعْرِ. كَانَ إِمَامًا فِي الْوَرَعِ
وَالزُّهْدِ.

أَخَذَ الْكَلَامَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وَإِنَّ الْأَشْعَرِيَّ كَانَ يَقْرَأُ عَلَيْهِ اللُّغَةَ.
مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ أَوْ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ. وَوُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ
وَمِئَتَيْنِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ الْبَصْرِيُّ، شَيْخُ
طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، إِمَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَنَاصِرُ سُنَّةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ.
وَقَدْ مَرَّ نُبْدٌ مِنْ مَنَاقِبِهِ فِي تَرْجَمَتِهِ فِيمَا سَبَقَ. وَلَا تَنْتَهِي مَنَاقِبُهُ الشَّرِيفَةُ، وَإِنْ
أَعَدْنَاهَا أَلْفَ مَرَّةٍ، وَأَطْلَنَّا فِيهَا مِقْدَارَ أَلْفِ وَرَقَةٍ. جَزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنَّا وَعَنْ
نُصْرَةِ الشَّرْعِ الْمُبِينِ.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسْفَرَايِينِيِّ، الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ، حَافِظُ
الْمَذْهَبِ وَإِمَامُهُ.

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ. انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا بِبَغْدَادَ،
وَطَبَّقَ الْأَرْضَ بِالْأَصْحَابِ، وَجَمَعَ مَجْلِسَهُ ثَلَاثِمِئَةً مُتَّفَقَةً. وَقِيلَ: سَبْعِمِئَةً فَقِيهِ.
وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ: لَوْ رَأَاهُ الشَّافِعِيُّ لَفَرِحَ بِهِ.

(1) الأنساب: 470 / 10، وفيها القفال: نسبة إلى عمل الأقبال، والشاشي: من أهل شاش

كَانَ عَظِيمَ الْجَاهِ عِنْدَ الْمُلُوكِ، مَعَ الدِّينِ الْوَافِرِ، وَالْوَرَعِ وَالزُّهْدِ،
وَاسْتِيعَابِ الْأَوْقَاتِ بِالتَّدْرِيسِ وَالْمُنَاطَرَةِ، وَمُواخَذَةِ النَّفْسِ عَلَى دَقِيقِ
الْكَلَامِ، وَمُحَاسَبَتِهَا عَلَى هَفَوَاتِ اللِّسَانِ.

وَكَانَ أَبُو الْحُسَيْنِ الْقُدُورِيُّ - مِنَ الْحَنَفِيَّةِ - يُعَظِّمُهُ وَيُفَضِّلُهُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ.
تُوفِّيَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَمَنَاقِبُهُ لَا تُحْصَى فَلَا فَايِدَةَ فِي
الْإِطْنَابِ فِيهَا⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يُونُسَ الْفِيرُوزَابَادِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيِّ
صَاحِبُ: "التَّنبِيْهُ"، وَ"التَّهْدِيْبُ" فِي الْفِقْهِ، وَ"النُّكْتُ" فِي الْخِلَافِ، وَ"اللُّمَعُ"،
وَشَرْحُهُ⁽²⁾، وَ"التَّبَصُّرَةُ" فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، وَ"الْمُلَخَّصُ"، وَ"الْمَعُونَةُ" فِي
الْجَدَلِ، وَ"طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ"، وَ"نُصْحُ أَهْلِ الْعِلْمِ"، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

هُوَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الَّتِي سَارَتْ كَمَسِيرِ
الشَّمْسِ، وَدَارَتْ الدُّنْيَا فَمَا جَحَدَ فَضْلَهَا إِلَّا الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ.
وَكَانَتْ الطَّلَبَةُ تَرْحَلُ مِنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَيْهِ، وَالْفَتَاوَى تُحْمَلُ مِنَ الْبَرِّ
وَالْبَحْرِ إِلَى بَيْنِ يَدَيْهِ، وَالْفِقْهُ تَتَلَاطَمُ أَمْوَاجُهُ وَلَا تَسْتَقِرُّ إِلَّا لَدَيْهِ، وَيَتَعَاطَمُ
لَا بَسُ شِعَارِهِ إِلَّا عَلَيْهِ، حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ يَجْرِي مَجْرَى ابْنِ سُرَيْجٍ فِي تَأْصِيلِ
الْفِقْهِ وَتَفْرِيعِهِ، وَيُحَاكِيه فِي انْتِشَارِ الطَّلَبَةِ فِي الرَّبْعِ الْعَامِرِ جَمِيعِهِ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 4 / 61.

(2) "شَرْحُ اللَّمَعِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ" لِأَبِي إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيِّ الْفِيرُوزَابَادِيِّ. وَهُوَ مَطْبُوع.

وَأَمَّا وَرَعُهُ فَذَلِكَ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يَذْكُرَهُ⁽¹⁾ الذَّاكِرُ، وَلَا يُحَاطُ لَهُ بِأَوَّلٍ وَآخِرٍ،
لَنْ يُنْكَرَ تَقَلُّبُ وَجْهِهِ فِي السَّاجِدِينَ، وَلَا قِيَامُهُ فِي جَوْفِ الدُّجَى، وَكَيْفَ
وَالنُّجُومُ مِنْ جُمْلَةِ الشَّاهِدِينَ.

وَكَانَ يُقَالُ: إِنَّهُ مُسْتَجَابُ الدَّعْوَةِ.

وَيُقَالُ: كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ فَرَاغِ كُلِّ فَضْلٍ مِنَ "الْمُهَذَّبِ".
يُقَالُ: نَسِيَ فِي الْمَسْجِدِ دِينَارًا⁽²⁾، ثُمَّ ذَكَرَ فَرَجَعَ، وَوَجَدَهُ فَفَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ:
لَعَلَّهُ وَقَعَ مِنْ غَيْرِهِ فَتَرَكَهُ. هَذَا هُوَ الزُّهْدُ هَكَذَا هَكَذَا، وَإِلَّا فَلَا لَا.
وُلِدَ بِفَيْرُوزَ آبَادَ⁽³⁾، ثُمَّ دَخَلَ بَغْدَادَ، وَقَرَأَ عَلَى شُيُوخٍ كَثِيرَةٍ.
وَكَانَ اشْتِغَالُهُ أَوَّلَ طَلَبِهِ أَمْرًا عَجَابًا⁽⁴⁾. وَكَانَ يُعِيدُ كُلَّ دَرَسٍ⁽⁵⁾ أَلْفَ مَرَّةٍ.
قَالَ: وَكُنْتُ أُعِيدُ كُلَّ قِيَاسٍ أَلْفَ مَرَّةٍ، فَإِذَا فَرَغْتُ مِنْهُ أَخَذْتُ قِيَاسًا آخَرَ،
وَعَلَى هَذَا.

وَاشْتَهَى ثَرِيدًا بِمَاءِ الْبَاقِلَاءِ، قَالَ: فَمَا صَحَّ لِي أَكُلُهُ لِاشْتِغَالِي بِالدَّرْسِ.
وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ دَرَسَ بِمَدْرَسَةِ نِظَامِ الْمُلْكِ بِبَغْدَادَ، فَقَبِلَهَا بَعْدَ تَمَنُّعٍ شَدِيدٍ،
وَإِنَّمَا بَنَاهَا لِأَجْلِهِ.

(1) يذكر، في قونية.

(2) دينار، في أنطاليا وعاطف أفندي.

(3) سنة ثلاث وتسعين وثلاثمئة، زاده في أنطاليا دون ذكر ما يفيد أنها من الأصل.

(4) عجباً، في الأزهرية.

(5) الدرس، في قونية.

وَلَهُ حِكَايَةٌ عَجِيبَةٌ، هِيَ أَنَّ نِظَامَ الْمُلْكِ ذَكَرَ خَيْرَاتِهِ الْوَاصِلَةَ إِلَى الْخَلَائِقِ، وَاجْتَنَابَهُ عَنِ الْمَعَاصِي، وَاسْتَفْتَى مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبُوا فِي الْجَوَابِ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَلَمَّا طَالَعَ ذَلِكَ قَالَ: لَا يَطْمَئِنُّ قَلْبِي بِهَذَا إِلَّا أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ، فَكَتَبَ عَلَيْهِ: الْحَسَنُ خَيْرُ الظَّلَمَةِ، وَكَانَ اسْمُ نِظَامِ الْمُلْكِ الْحَسَنَ. فَلَمَّا طَالَعَهُ قَالَ: صَدَقَ الشَّيْخُ هَذَا هُوَ الْجَوَابُ الصَّوَابُ. فَلَمَّا قَتَلَ السُّلْطَانُ نِظَامَ الْمُلْكِ رَبَطُوا صُورَةَ فَتَوَى الشَّيْخِ عَلَى حَوَاشِي كَفَنِهِ بِوَصِيَّةٍ مِنْهُ، فَرَأَهُ بَعْضُ الصَّالِحِينَ فِي الْمَنَامِ، فَسَأَلَ عَنْ حَالِهِ فَقَالَ: قَدْ وَهَبَنِي اللَّهُ تَعَالَى مَا فَعَلْتُهُ مِنَ الْمَعَاصِي، وَقَالَ تَعَالَى: قَدْ وَهَبْنَاكَ لِأَجْلِ سَبْقِ قَلَمِ الشَّيْخِ لَكَ بِالْخَيْرِ.

وَهَذِهِ مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ لِلشَّيْخِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمِنْ مَنَاقِبِهِ: أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى بِلَادِ الْعَجَمِ يَخْرُجُ أَهْلُهَا بِنِسَائِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، فَيَمْسَحُونَ أَرْكَانَهُ، وَيَأْخُذُونَ تُرَابَ نَعْلَيْهِ⁽¹⁾ يَسْتَشْفُونَ بِهِ، وَكَانَ أَصْحَابُ الصَّنَائِعِ يَنْشُرُونَ صَنَائِعَهُمْ مَا بَيْنَ حُلُوى وَفَاكِهَةٍ وَثِيَابٍ وَفِرَاءٍ وَهُوَ يَنْهَاهُمْ، حَتَّى الْأَسَاكِفَةُ نَشَرُوا الْمَتَاعَاتِ، وَهِيَ تَقَعُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ، وَالشَّيْخُ يَتَعَجَّبُ. وَلَمَّا انْتَهَوْا جَعَلَ الشَّيْخُ يُدَاعِبُ أَصْحَابَهُ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُمُ النَّارَ مَا أَحْسَنَهُ، وَإِيشَ وَصَلَ إِلَيْكُمْ يَا أَوْلَادِي مِنْهُ؟!

(1) بغلته، في أنطاليا.

وَلَمَّا وَصَلَ إِلَى بَسْطَام⁽¹⁾، قِيلَ لِلشَّيْخِ: قَدْ أَتَى فُلَانُ الصُّوفِيُّ، قِيلَ: يُعْرِفُ هُوَ بِالسَّهْلَكِيِّ⁽²⁾، فَهَضَّ الشَّيْخُ مِنْ مَكَانِهِ، وَعَدَا إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، رَاكِبٌ بِهَيْمَةٍ، وَخَلْفَهُ الصُّوفِيَّةُ بِمُرَقَّعَاتٍ جَمِيلَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أَتَاكَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ، فَرَمَى نَفْسَهُ عَنِ الْبَهِيمَةِ، وَقَبَّلَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ رِجْلَهُ. وَقَالَ لَهُ الصُّوفِيُّ: قَتَلْتَنِي يَا سَيِّدِي، فَمَا يُمَكِّنُنِي أَنْ أَمْشِيَ مَعَكَ، وَلَكِنْ تَقَدَّمْ إِلَيَّ مَجْلِسِكَ. وَلَمَّا وَصَلَ، جَلَسَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَظْهَرَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ تَعْظِيمِ صَاحِبِهِ مَا جَاوَزَ الْحَدَّ، ثُمَّ أَخْرَجَ الصُّوفِيُّ خِرْقَتَيْنِ فِي إِحْدَاهُمَا حِنْطَةً، وَقَالَ: هَذِهِ نَتَوَارُثُهَا عَنْ أَبِي يَزِيدِ الْبَسْطَامِيِّ، وَفِي الْأُخْرَى مِلْحٌ، فَأَعْجَبَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ بِذَلِكَ، وَوَدَّعَهُ وَانْصَرَفَ.

قُلْتُ: وَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى مِنْ زَمَانٍ صَارَ عُلَمَاؤُهُ أَعْدَاءَ لِلصُّوفِيَّةِ، وَمَنْ تَزَيَّ بِزِيِّ الصُّوفِيَّةِ مُهِينًا لِعُلَمَائِهِمْ، وَلَعَلَّ هَذَا مِنْ غَلَبَةِ الْهَوَى فِي الْعُلَمَاءِ، وَعَدَمِ الْإِخْلَاصِ فِي الْمُتَصَوِّفَةِ، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنَّا وَعَنْهُمْ.

تُوُفِّي سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ. وَمَنَاقِبُهُ خَارِجَةٌ عَنْ حَدِّ الْإِحْصَاءِ، وَلَهُ مُنَاطَرَاتٌ مَعَ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، مَذْكُورَةٌ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ⁽³⁾.

(1) بَسْطَامُ: بالكسر ثمَّ السكون: بلدة كبيرة بقومس على جادة الطريق إلى نيسابور بعد دَامَغَانَ. معجم البلدان: 1/ 421.

(2) محمد بن علي بن أحمد بن الحسين أبو الفضل السَّهْلَكِيُّ الْبَسْطَامِيُّ الْفَقِيه، شيخ الصوفية (ت. 477هـ). تاريخ الإسلام: 10/ 400.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 4/ 215-224.

وَمِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، الْأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْأَسْفَرَايِينِيُّ،
أَحَدُ أَيْمَةِ الدِّينِ كَلَامًا وَأُصُولًا وَفُرُوعًا، جَمَعَ أَشْتَاتَ الْعُلُومِ، اتَّفَقَتِ الْأَيْمَةُ
عَلَى تَبْجِيلِهِ وَتَعْظِيمِهِ، وَاسْتَجْمَاعِ شَرَائِطِ الْإِمَامَةِ فِيهِ، وَبَنَى لَهُ مَدْرَسَةً
نَيْسَابُورَ الَّتِي لَمْ يُبْنَ قَبْلَهَا نَيْسَابُورَ مِثْلُهَا، وَدَرَّسَ فِيهَا وَحَدَّثَ، وَأَخَذَ شُيُوخُ
نَيْسَابُورَ الْكَلَامَ وَالْأُصُولَ عَنْهُ.

وَكَانَ يَقُولُ بَعْدَ مَا رَجَعَ مِنْ أَسْفَرَايِينَ⁽¹⁾: أَشْتَهِي أَنْ يَكُونَ مَوْتِي بِنَيْسَابُورَ، حَتَّى
يُصَلِّيَ عَلَيَّ جَمِيعُ أَهْلِ نَيْسَابُورَ، فَمُتُّ فِي بَعْدِ هَذَا الْكَلَامِ بِنَحْوِ مِنْ خَمْسَةِ أَشْهُرٍ،
يَوْمَ عَاشُورَاءَ، سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ. وَمَنَاقِبُهُ مِمَّا عَجَزَتْ عَنْهُ الْأَقْلَامُ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّابُونِيِّ، الْفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ الْمُفَسِّرُ
الْخَطِيبُ الْوَاعِظُ، الْمَشْهُورُ الْأَسْمُ، الْمُلَقَّبُ بِشَيْخِ الْإِسْلَامِ، فَلَا يُرَادُ بِهَذَا
الْلَقَبِ غَيْرُهُ فِي بِلَادِ خُرَاسَانَ، وَرُزِقَ الْعِزَّ وَالْجَاهَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا.

وَكَانَ جَمَالًا لِلْبَلَدِ، زَيْنًا لِلْمَحَافِلِ وَالْمَجَالِسِ، مَقْبُولًا عِنْدَ الْمُوَافِقِ
وَالْمُخَالَفِ، مُجْمَعًا عَلَى أَنَّهُ عَدِيمُ النَّظِيرِ، وَسَيْفُ السُّنَّةِ، وَرَافِعُ الْبِدْعَةِ.

وَكَانَ مُشْتَغَلًا فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، بِكَثْرَةِ الْعِبَادَاتِ، وَوِظَائِفِ الطَّاعَاتِ،
بَالِغٍ فِي الْعِفَافِ وَالسَّدَادِ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتَ كُتُبِهِ إِلَّا بِالطَّهَارَةِ فَضْلًا عَنْ
رِوَايَةِ الْحَدِيثِ وَالتَّدْرِيسِ.

(1) أَسْفَرَايِينَ: بُلْدَةٌ حَصِينَةٌ مِنْ نَوَاحِي نَيْسَابُورَ عَلَى مَتْنِصِفِ الطَّرِيقِ مِنْ جَرَجَانَ، وَاسْمُهَا الْقَدِيمُ
مَهْرَجَانَ. مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: 1/ 177.

(2) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ: 9/ 291، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَةِ الْكُبْرَى: 4/ 256-258.

تُوْفِّي سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

وَمَنَاقِبُهُ لَا تَفِي بِهَا الدَّفَاتِرُ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ ذِكْرُ اسْمِهِ، لَا اسْتِيفَاءُ فَضَائِلِهِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ الدَّقَّاقُ، شَيْخُ الْأُسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيِّ. صَحَبَ فِي التَّصَوُّفِ أَبَا الْقَاسِمِ النَّصْرَابَادِيَّ⁽²⁾، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ، وَهُوَ لِسَانُ وَقْتِهِ، وَإِمَامُ عَصْرِهِ، تَفَقَّهَ عَلَى الْخُضْرِيِّ، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ.

تُوْفِّي سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو الطَّيِّبِ الصُّعْلُوكِيُّ، وَلَدُ الْأُسْتَاذِ أَبِي سَهْلٍ، هُوَ الْفَقِيهُ الْأَدِيبُ، مُفْتِي نَيْسَابُورَ، وَابْنُ مُفْتِيهَا، جَمَعَ بَيْنَ رِئَاسَتَيْ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَاتَّفَقَ عُلَمَاءُ عَصْرِهِ عَلَى سِيَادَتِهِ وَإِمَامَتِهِ، جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِيهِ، وَكَانَ يُلقَّبُ شَمْسَ الْإِسْلَامِ.

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ النَّجِيبَ ابْنَ النَّجِيبِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى سَهْلِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 4 / 273 - 274.

(2) إبراهيم بن محمد بن أحمد بن محمود، أبو القاسم النصرا باذي، الواعظ الصوفي الزاهد (ت 367 هـ). تاريخ الإسلام: 8 / 263، والوافي بالوفيات: 6 / 78.

(3) تاريخ الإسلام: 9 / 104.

وَتَخَرَّجَ بِهِ جَمَاعَةً مِنْ فُقَهَاءِ نَيْسَابُورَ، وَسَائِرِ مُدُنِ خُرَاسَانَ، وَتَصَدَّرَ
لِلْفَتْوَى وَالْقَضَاءِ وَالتَّدْرِيسِ.

يُقَالُ: إِنَّهُ وُضِعَ فِي مَجْلِسِهِ أَكْثَرُ مِنْ خَمْسِمِئَةٍ مَخْبَرَةٍ.

وَكَانَ أَبُوهُ يَقُولُ: سَهْلٌ وَالِدٌ، وَفَضَائِلُهُ لَا تَنْتَهِي.

مَاتَ بِنَيْسَابُورَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: طَاهِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيِّ. كَانَ إِمَامًا جَلِيلًا،
بَحْرًا غَوَاصًّا، مُتَّسِعَ الدَّائِرَةِ، عَظِيمَ الْعِلْمِ، جَلِيلَ الْقَدْرِ، كَبِيرَ الْمَحَلِّ. تَفَرَّدَ
فِي زَمَانِهِ وَتَوَحَّدَ، وَالزَّمَانُ مَشْحُونٌ بِأَخْدَانِهِ، وَاشْتَهَرَ اسْمُهُ فِي الْأَقْطَارِ،
وَشَاعَ ذِكْرُهُ فَكَانَ أَكْثَرَ حَدِيثِ السُّمَّارِ، وَطَابَ ثَنَاؤُهُ فَكَانَ أَحْسَنَ مِنْ مِسْكَ
الَلَّيْلِ وَكَافُورِ النَّهَارِ، وَهُوَ فَوْقَ وَصْفِ الْوَاصِفِ وَمَدْحِهِ، وَقَدَرُهُ رَبَّا عَنْ
بَسْطِ الْقَائِلِ وَشَرْحِهِ، وَعَنْهُ أَخَذَ الْعِرَاقِيُّونَ.

وُلِدَ بِأَمْلٍ طَبْرِسْتَانَ⁽²⁾ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِئَةٍ.

وَلِيَ قَضَاءَ رُبْعٍ⁽³⁾ الْكَرْخِ. وَالْعِرَاقِيُّونَ إِذَا أَطْلَقُوا لَفْظَ الْقَاضِي يَعْنُونَ إِيَّاهُ،
وَالْخُرَاسَانِيُّونَ يَعْنُونَ الْقَاضِي حُسَيْنًا، وَالْأَشْعَرِيَّةُ فِي الْأُصُولِ يَعْنُونَ
الْقَاضِي أَبَا بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيَّ، وَالْمُعْتَزِلَةُ يَعْنُونَ عَبْدَ الْجَبَّارِ الْأَسْتَرَابَادِيَّ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 4/ 393، تاريخ الإسلام: 75/ 9.

(2) آمُلُ: اسم أكبر مدينة بطبرستان في السهل، لأن طبرستان سهل وجبل. معجم البلدان: 58/ 1.

(3) ربع القوم: محلّتهم، والرُّبَاعُ: المنازل. اللسان/ ربع.

تُوفِّي الْقَاضِي سَنَةً خَمْسٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

وَلَهُ مُنَاطَرَاتٌ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الْقُدُورِيِّ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ
الطَّبَقَاتِ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الْإِمَامُ الزَّاهِدُ الْجَلِيلُ الْبَحْرُ⁽²⁾، أَحَدُ
أَيِّمَةِ الدُّنْيَا، الْقَفَّالُ الصَّغِيرُ الْمَرْوَزِيُّ. وَهَذَا أَكْثَرُ ذِكْرٍ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ،
وَالْقَفَّالُ الْكَبِيرُ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ وَالتَّفْسِيرِ وَغَيْرِهِمَا. وَإِذَا أُطْلِقَ الْقَفَّالُ يُرَادُ
الصَّغِيرُ. وَالْأَكْبَرُ يُقَيَّدُ بِالشَّاشِيِّ شَيْخِ الْخُرَاسَانِيِّينَ.

كَانَ إِمَامًا كَبِيرًا، وَبَحْرًا عَمِيقًا، غَوَّاصًا عَلَى الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ، نَقِيَّ
الْقَرِيحَةِ، ثَاقِبَ الْفَهْمِ، عَظِيمَ الْمَحَلِّ، كَبِيرَ الشَّانِ، دَقِيقَ النَّظَرِ، عَدِيمَ النَّظِيرِ،
فَارِسًا لَا يُشَقُّ غُبَارُهُ، وَلَا تُلْحَقُ آثَارُهُ، بَطَلًا لَا يُضْطَلَّى لَهُ بِنَارٍ، أَسَدًا مَا بَيْنَ
يَدَيْهِ لَوَاقِفٍ إِلَّا الْفِرَارُ.

تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي زَيْدٍ الْمَرْوَزِيِّ. كَانَ وَحِيدَ زَمَانِهِ فِقْهًا وَحِفْظًا وَوَرَعًا
وَزُهْدًا. رُحِّلَ إِلَيْهِ مِنَ الْآفَاقِ، فَظَهَرَتْ بَرَكَتُهُ عَلَى مُخْتَلِفِيهِ.
قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ قَفَّالًا، وَابْتَدَأَ التَّعَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً.

يُقَالُ: إِنَّهُ صَنَعَ قُفْلًا وَزَنَّهُ أَرْبَعُ حَبَّاتٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَكَانَ مُصَابًا بِإِخْدَى
عَيْنَيْهِ، وَكَانَ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْبُكَاءُ فِي أَثْنَاءِ الدَّرْسِ لِغَلَبَةِ الْحَالِ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 12/5 - 13.

(2) التحرير، في أنطاليا.

مَاتَ فِي سَنَةِ سَبْعَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَهُوَ ابْنُ تِسْعِينَ سَنَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ هَوَازِنَ، أَبُو سَعْدِ الْقُشَيْرِيِّ، أَكْبَرُ أَوْلَادِ
الْأُسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ. كَانَ إِمَامًا كَبِيرًا، جَيِّدَ الْقَرِيحَةِ، لَهُ النَّصِيبُ الْوَافِرُ
وَالْحِظُّ الْجَلِيلُ الْجَزِيلُ مِنَ التَّصَوُّفِ. كَانَ أَصُولِيًّا نَحْوِيًّا.

مَوْلِدُهُ سَنَةُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَكَانَ وَالِدُهُ يُعَامِلُهُ مُعَامَلَةَ الْأَقْرَانِ،
وَيَحْتَرِمُهُ لِمَا يَرَى عَلَيْهِ مِنَ الطَّرِيقَةِ الصَّالِحَةِ. كَانَ ذَا حِظٍّ وَافِرٍ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ.

كَانَ يَذْكُرُ دُرُوسًا مِنَ الْأُصُولِ وَالتَّفْسِيرِ بِعِبَارَةٍ مُهَذَّبَةٍ، وَكَانَتْ الْمَسَائِلُ
عَلَى حِفْظِهِ بِأُصُولِهَا وَنُكْتِهَا، وَبَرَعَ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ بِطَبْعِ سَيِّالٍ، وَخَاطِرٍ إِلَى
مَوَاقِعِ الْإِشْكَالِ مَيَّالٍ، سَبَّاقٍ إِلَى دَرْكِ الْمَعَانِي، وَقَافٍ عَلَى الْمَدَارِكِ
وَالْمَبَانِي. وَأَمَّا عُلُومُ الْحَقَائِقِ فَهُوَ فِيهَا يَشُقُّ الشَّعْرَ. وَصَارَ مَجْلِسُ وَعْظِهِ
رَوْضَةَ الْحَقَائِقِ وَالِدَقَائِقِ، وَكَلِمَاتُهُ مُحْرِقَةَ الْأَكْبَادِ وَالْقُلُوبِ، وَمَوَاجِيدُهُ
مُقَطَّرَةُ الدِّمَاءِ مِنَ الْجُفُونِ مَكَانَ الدُّمُوعِ.

وَكَانَتْ أَوْقَاتُهُ ظَاهِرًا مُسْتَعْرِقَةً فِي الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ، وَبَاطِنًا فِي مُرَاقَبَةِ
الْحَقِّ وَمُشَاهَدَةِ أَحْكَامِ الْغَيْبِ، لَا يَخْلُو وَقْتُهُ عَنْ تَنْفُسِ الصُّعْدَاءِ، وَتَذَكُّرِ
الْبُرَحَاءِ⁽²⁾، وَالتَّرَنُّمِ بِكَلَامٍ مَنْظُومٍ أَوْ مَنْثُورٍ.

تُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعَ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽³⁾.

(1) تاريخ الإسلام: 282/9، طبقات الشافعية الكبرى: 5/53-55.

(2) البرحاء: منها برحاء الحمى وغيرها: شدة الأذى. اللسان/ برح.

(3) تاريخ الإسلام: 408/10، طبقات الشافعية الكبرى: 5/68-69.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَيُّوَيْهِ،
الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُوَيْنِيُّ، وَالِدُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، أَوْحَدُ زَمَانِهِ عِلْمًا وَزُهْدًا
وَتَقَشُّفًا زَائِدًا، وَتَحَرِّيًّا فِي الْعِبَادَاتِ.

كَانَ يُلقَّبُ بِرُكْنِ الْإِسْلَامِ، لَهُ الْمَعْرِفَةُ التَّامَّةُ بِالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالتَّفْسِيرِ
وَالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ. وَكَانَ مَهِيْبًا لَا يَجْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَّا الْجِدُّ وَالْكَلَامُ إِمَّا فِي
عِلْمٍ أَوْ زُهْدٍ أَوْ تَحْرِيزٍ عَلَى التَّحْصِيلِ.

سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الْقَفَالِ، وَكَانَ مَاهِرًا فِي إِقَاءِ الدُّرُوسِ. دَرَسَ وَأَفْتَى
وَنَاطَرَ بَنِيْسَابُورَ.

وَأَمَّا زُهْدُهُ وَوَرَعُهُ فَإِلَيْهِ الْمُتَهَيُّ.

رُويَ أَنَّهُ رَأَى إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ فِي الْمَنَامِ، فَأَوْمَأَ لِتَقْبِيلِ رِجْلَيْهِ، فَمَنَعَهُ ذَلِكَ
تَكْرِيمًا لَهُ. قَالَ: فَقَبَّلْتُ عَقْبَيْهِ، وَأَوَّلْتُ ذَلِكَ الْبَرَكَهَ وَالرَّفْعَةَ تَكُونُ فِي عَقْبِي.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَأَيُّ بَرَكَهَ وَرَفْعَةٍ مِثْلَ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ وَلَدِهِ.

تُوفِّيَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ بَنِيْسَابُورَ، وَلَمَّا لَفَّ
فِي الْأَكْفَانِ، رَأَوْا أَنَّ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْإِبْطِ مُنِيرَةٌ كَلَوْنِ الْقَمَرِ، وَقَالُوا هَذِهِ مِنْ
بَرَكَاتِ فَتَاوِيهِ.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: "الْفُرُوقُ"، وَ"السَّلْسِلَةُ"⁽¹⁾، وَ"التَّبَصُّرَةُ"⁽²⁾، وَ"التَّذَكُّرَةُ"،
وَ"مُخْتَصَرُ الْمُخْتَصَرِ"، وَ"شَرْحُ الرِّسَالَةِ"، وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَلَهُ تَفْسِيرٌ كَبِيرٌ
يَشْتَمِلُ عَلَى عَشْرَةِ أَنْوَاعٍ فِي كُلِّ آيَةٍ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ السَّيِّدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ، أَبُو نَصْرِ
ابْنُ الصَّبَّاحِ، صَاحِبُ "الشَّامِلِ"⁽⁴⁾، وَ"الكَامِلِ"⁽⁵⁾.

كَانَ إِمَامًا مُقَدَّمًا، وَفَارِسًا لَا يُدْرِكُ الْبَرَقَ وَرَأَاهُ قَدَمًا، وَحَبْرًا يَتَعَالَى قَدْرُهُ
عَلَى السَّمَاءِ، وَبَحْرًا لَا يُنْزَفُ بِكَثْرَةِ الدَّلَالِ. تَصَبَّبَ فَقْهًا فَكَأَنَّهُ لَمْ يُطْعَمْ
سِوَاهُ، وَلَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ بَلْغَهُ، وَتَشَخَّصَ فَقْهًا فَإِذَا رَأَاهُ الْمُحَقِّقُ قَالَ: ابْنُ الصَّبَّاحِ
صُبِغَ مِنَ الصَّغَرِ. كَذَا ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾⁽⁶⁾.

وَكَانَ وَرِعًا نَزْهًا تَقِيًّا نَقِيًّا صَالِحًا زَاهِدًا فَقِيهًا أُصُولِيًّا مُحَقِّقًا، عَارِفًا
بِالْمُتَفِقِ وَالْمُخْتَلِفِ، أَيْ الْمَسَائِلِ الِاتِّفَاقِيَّةِ وَالِاخْتِلَافِيَّةِ.

وَكَانَ يُحَاسِبُ نَفْسَهُ. قَالَ: اعْتَبَرْتُ نَفْسِي أَنَّهَا لَا تَجِدُ مَشَقَّةً فِي مَجِيئِهَا
مِنْ بَابِ الْمَرَاتِبِ - وَهِيَ مَكَانُ بَغْدَادَ - إِلَى الْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ، وَتَجِدُ كُلْفَةً

(1) عنوان الكتاب: "السَّلْسِلَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْقَوْلَيْنِ وَالْوَجْهَيْنِ"، وهو مطبوع.

(2) عنوان الكتاب: "التَّبَصُّرَةُ فِي تَرْتِيبِ أَبْوَابِ اللَّتَّمِيزِ بَيْنَ الْإِخْتِيَاطِ وَالْوَسْوسَةِ"، وهو مطبوع.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 5/ 73-75.

(4) "الشامل في فروع الشافعية" وهو من أجود كتب الشافعية وأصحها نقلًا، وله شروح وتعليقات.
كشف الظنون: 2/ 1025.

(5) عنوان الكتاب هو: "الكمال في الخلاف بين الشافعية والحنفية". كشف الظنون: 2/ 1381.

(6) سورة البقرة الآية: 138.

فِي طَوَافِ الْكَعْبَةِ سَبْعًا، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِي الْأَوَّلِ حَظَّ نَفْسِي، وَالثَّانِي حَقُّ لِسَيِّدِي عَلَى نَفْسِي.

وَالْمَدْرَسَةُ النَّظَامِيَّةُ بَنَاهَا نِظَامُ الْمُلْكِ بَغْدَادَ لِأَجْلِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْتَزِمِ التَّدْرِيسَ، وَامْتَنَعَ عَنْهُ، فَأَذِنَ لِلشَّيْخِ ابْنِ الصَّبَّاحِ، فَدَرَسَ يُؤَيِّمَاتِ يَسِيرَةٍ، ثُمَّ رَضِيَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ، وَدَرَسَ بِهَا بَقِيَّةَ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ وَلِيَهَا صَاحِبُ التَّيْمَةِ أَبُو سَعْدٍ الْمُتَوَلَّى⁽¹⁾، ثُمَّ عَزَلَ، وَأَعِيدَ ابْنُ الصَّبَّاحِ. تُوُفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ. وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِسِنِينَ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ، الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، الْأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورِ الْبَغْدَادِيُّ. إِمَامٌ عَظِيمُ الْقَدْرِ، جَلِيلُ الْمَحَلِّ، كَثِيرُ الْعِلْمِ، حَبْرٌ لَا يُسَاجَلُ فِي الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ وَالْفَرَائِضِ وَالْحِسَابِ وَعِلْمِ الْكَلَامِ.

اشْتَهَرَ اسْمُهُ، وَبَعْدَ صَيَّتِهِ، وَحَمَلَ عَنْهُ الْعِلْمَ أَكْثَرُ أَهْلِ خُرَاسَانَ، وَكَانَ يُدَرِّسُ فِي سَبْعَةِ عَشَرَ فَنًّا، وَلَهُ حُشْمَةٌ⁽³⁾ وَافِرَةٌ، وَمَالٌ جَزِيلٌ أَنْفَقَهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ حَتَّى افْتَقَرَ. فَارَقَ نَيْسَابُورَ بِسَبَبِ فِتْنَةٍ وَقَعَتْ بِهَا مِنَ التُّرْكُمَانِ، وَصَارَ إِلَى أَسْفَرَايِينَ، وَمَاتَ بِهَا.

(1) عبد الرحمن بن مأمون بن علي، الإمام أبو سعد المتوَلَّى النيسابوري، الفقيه الشافعي، أحد الكبار (ت. 478 هـ)، صاحب كتاب "التَّيْمَةُ" تَمَّمَ بِهِ كِتَابَ "الإِبَانَةِ" لشيخه القاضي حسين الفوراني، لكنه لم يكمله، وعاجلته المنية. وفيات الأعيان: 3/ 133، وتاريخ الإسلام: 10/ 423.

(2) تاريخ الإسلام: 10/ 409، وطبقات الشافعية الكبرى: 5/ 122-124.

(3) حُشْمَةُ الرَّجُلِ وَحُشْمُهُ وَأَحْشَامُهُ: خاصته الذين يغضبون له. اللسان/ حشم.

صَنَّفَ فِي الْعُلُومِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا كِتَابُ "التَّكْمِلَةِ فِي الْحِسَابِ" لَكَفَاهُ.
مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَقِيلَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَهُوَ
تَضَحِيفٌ.

وَمِنْ شِعْرِهِ: [الرجز]

يَا مَنْ عَدَا ثُمَّ اعْتَدَى ثُمَّ اقْتَرَفَ ثُمَّ انْتَهَى ثُمَّ ارْعَوَى ثُمَّ اعْتَرَفَ⁽¹⁾
أَبْشَرَ بِقَوْلِ اللَّهِ فِي تَنْزِيلِهِ إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ
قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: فِي اسْتِعْمَالِ أَبِي مَنْصُورٍ مِثْلَ هَذَا الْإِقْتِبَاسِ فِي شِعْرِهِ
دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الْإِقْتِبَاسِ. وَرَدَّ مَنْ شَدَّدَ فِيهِ، وَجَنَحَ إِلَى تَحْرِيمِهِ. فَالْصَّوَابُ
الْجَوَازُ، سَيِّمًا وَقَدْ فَعَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ.

وَمَا نُقِلَ مِنَ التَّشْدِيدِ عَنِ الْمَالِكِيَّةِ يُنَاقِضُهُ مَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنْ ابْنِ
الْعَطَّارِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ سُجُودِ السَّهْوِ فَأَفْتَى بِالسُّجُودِ، قَالَ السَّائِلُ: إِنْ أَصْبَغَ
لَمْ يَرِ عَلَيَّ سُجُودًا فَقَالَ: ﴿لَا تُطْعُهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾⁽²⁾. حَتَّى عَدَّ الْقَاضِي
عِيَاضٌ هَذَا مِنْ مُلَحِّهِ وَنَوَادِرِهِ. إِلَّا أَنَّ الْأَحْسَنَ تَرْكُهُ تَأْدُبًا مَعَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ،
فَهُوَ اللَّائِقُ بِالْوَرَعِ وَالتَّقْوَى⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرْجَانِيُّ، وَقَدْ مَرَّتْ مَنَاقِبُهُ.

(1) البیتان فی الغنیة فی شیوخ القاضی عیاض: 157، وطبقات الشافعية الكبرى: 139/5.

(2) سورة العلق الآية: 19.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 136/5 - 139.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ هَوَازِنَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّيْسَابُورِيُّ، الْأُسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، الْمُلقَّبُ زَيْنَ الْإِسْلَامِ. وَهُوَ صَاحِبُ "الرَّسَالَةِ" الَّتِي سَارَتْ مَغْرِبًا وَمَشْرِقًا، وَالْبَسَالَةِ الَّتِي أَصْبَحَ بِهَا نَجْمُ سَعَادَتِهِ مُشْرِقًا، وَالْأَصَالَةِ الَّتِي تَجَاوَزَ بِهَا فَوْقَ الْفَرْقَدَيْنِ وَرَقِي.

أَحَدُ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ عِلْمًا وَعَمَلًا، وَأَرْكَانِ الْمِلَّةِ فِعْلًا وَقَوْلًا، إِمَامُ الْأَيْمَةِ، وَمُجَلِّي ظُلُمَاتِ الضَّلَالَةِ الْمُدْلِهَمَّةِ، شَيْخُ الْمَشَايخِ، وَأُسْتَاذُ الْجَمَاعَةِ، وَمُقَدِّمُ الطَّائِفَةِ، الْجَامِعُ بَيْنَ أَشْتَاتِ الْعُلُومِ. وَلَدَ سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِئَةً.

كَانَ فَقِيهًا بَارِعًا أُصُولِيًّا، مُحَقِّقًا مُتَكَلِّمًا، سُنيًّا مُحَدِّثًا، حَافِظًا مُفَسِّرًا مُتَقِنًا، نَحْوِيًّا لُغَوِيًّا أَدِيبًا كَاتِبًا شَاعِرًا، مَلِيحَ الْخَطِّ جِدًّا، شَجَاعًا بَطَلًا. لَهُ فِي الْفُرُوسِيَّةِ وَاسْتِعْمَالِ السَّلَاحِ [يَدٌ طُولَى] ⁽¹⁾، وَلَهُ الْآثَارُ الْجَمِيلَةُ.

أَجْمَعَ أَهْلُ عَصْرِهِ عَلَى أَنَّهُ سَيِّدُ زَمَانِهِ، وَقُدْوَةٌ وَقْتِهِ، وَبَرَكَهُ الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ. وَكَانَ حَسَنَ الْمَوْعِظَةِ، مَلِيحَ الْإِشَارَةِ، جَمَعَ بَيْنَ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ، وَشَرَحَ أَحْسَنَ الشَّرْحِ أُصُولَ الطَّرِيقَةِ.

أَصْلُهُ مِنْ نَاحِيَةِ أُسْتُوا ⁽²⁾، مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ وَرَدُوا خُرَاسَانَ، وَسَكَنُوا النَّوَاحِي، فَهُوَ قُشَيْرِيُّ الْأَبِ، سُلَمِيُّ الْأُمِّ.

(1) زيادة من أنطاليا وعاطف أفندي.

(2) أُسْتُوا: كورة من نواحي نيسابور، معناه بلسانهم المضحاة والمشرقة، تشتمل على ثلاث وتسعين قرية وقصبتها خبوشان. معجم البلدان: 1 / 175.

تُوْفِّي أَبُوهُ وَهُوَ طِفْلٌ، فَوَقَعَ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْأَلِيمَانِي، فَقَرَأَ الْأَدَبَ
وَالْعَرَبِيَّةَ بِسَبَبِ اتِّصَالِهِ بِهِمْ، وَقَرَأَ عَلَى غَيْرِهِ، وَحَضَرَ الْبَلَدَ، وَاتَّفَقَ حُضُورُهُ
مَجْلِسَ الْأُسْتَاذِ الشَّهِيدِ أَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الدَّقَّاقِ، وَكَانَ لِسَانَ وَقْتِهِ،
وَاسْتَحْسَنَ كَلَامَهُ، وَسَلَكَ طَرِيقَ الْإِرَادَةِ، فَقَبِلَهُ الْأُسْتَاذُ، وَأَشَارَ عَلَيْهِ بِتَعَلُّمِ
الْعِلْمِ. فَخَرَجَ إِلَى دَرَسِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ الطُّوسِيِّ، وَشَرَعَ
فِي الْفِقْهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنَ التَّعْلِيقِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ بِإِشَارَتِهِ إِلَى الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ
ابْنِ فُورَكَ، وَكَانَ الْمُقَدَّمُ فِي الْأُصُولِ حَتَّى حَصَلَهَا وَبَرَغَ فِيهَا، وَقَرَأَ عَلَيْهِ
أُصُولَ الْفِقْهِ وَفَرَّغَ مِنْهُ.

ثُمَّ بَعْدَ وَفَاةِ الْأُسْتَاذِ أَبِي بَكْرٍ اخْتَلَفَ إِلَى الْأُسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ الْأَسْفَرَايِينِي،
وَقَعَدَ يَسْمَعُ جَمِيعَ دُرُوسِهِ. ثُمَّ نَظَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي كُتُبِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ ابْنِ
الطَّيِّبِ. ثُمَّ زَوَّجَهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ ابْنَتَهُ. وَبَعْدَ وَفَاةِ الْأُسْتَاذِ عَاشَرَ أَبَا عَبْدِ
الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ إِلَى أَنْ صَارَ أُسْتَاذَ خُرَاسَانَ، وَأَخَذَ فِي التَّصْنِيفِ، فَصَنَّفَ
"التَّفْسِيرَ الْكَبِيرَ". وَكَانَ فِي الْفُرُوسِيَّةِ وَالْوَعْظِ فِي أَعْلَى مَرْتَبَةٍ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: بَلَغَنَا أَنَّهُ مَرِضٌ لِلْأُسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ وَلَدٌ مَرَضًا شَدِيدًا
بَحِثُ أَيْسَ مِنْهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْأُسْتَاذِ، فَرَأَى الْحَقَّ سُبْحَانَهُ [فِي الْمَنَامِ] ⁽¹⁾،
فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَقُّ تَعَالَى: اجْمَعْ آيَاتِ الشِّفَاءِ، وَاقْرَأْ عَلَيْهِ، أَوْ اكْتُبْهَا فِي
إِنَاءٍ، وَاجْعَلْ فِيهِ مَشْرُوبًا، وَاسْقِهِ إِيَّاهُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَعُوفِيَ الْوَلَدُ.

وآيَاتُ الشِّفَاءِ فِي الْقُرْآنِ سِتُّ:

﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾.

﴿وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾⁽²⁾.

﴿شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾⁽³⁾.

﴿وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁴⁾.

﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾⁽⁵⁾.

﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ﴾⁽⁶⁾.

وَرَأَيْتُ كَثِيرًا مِنَ الْمَشَايخِ يَكْتُبُونَ هَذِهِ الْآيَاتِ لِلْمَرِيضِ، وَيُسْقَاهَا فِي
الْإِنَاءِ طَلَبًا لِلْعَافِيَةِ. قُلْتُ: وَأَنَا جَرَّبْتُ ذَلِكَ مَرَارًا كَثِيرَةً فَعُوفِيَ الْمَرِيضُ.
وَمِنْ تَصَانِيْفِهِ:

"التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ"، وَهُوَ مِنْ أَجْوَدِ التَّفَاسِيرِ وَأَوْضَحِهَا، وَ"الرِّسَالَةُ"
الْمَشْهُورَةُ الْمُبَارَكَةُ الَّتِي قِيلَ: مَا تَكُونُ فِي بَيْتٍ وَيُنْكَبُ، وَ"التَّحْبِيرُ فِي
التَّذْكِيرِ"، وَ"آدَابُ الصُّوفِيَّةِ"، وَ"لَطَائِفُ الْإِشَارَاتِ"، وَ"كِتَابُ الْجَوَاهِرِ"،

(1) سورة التوبة الآية: 14.

(2) سورة يونس الآية: 57.

(3) سورة النحل الآية: 69.

(4) سورة الإسراء الآية: 82.

(5) سورة الشعراء الآية: 80.

(6) سورة فصلت الآية: 44.

و"عِيُونُ الْأَجْوِبَةِ فِي فُنُونِ الْأَسْئَلَةِ"، وَ"كِتَابُ الْمُنَاجَاةِ"، وَكِتَابُ "نُكْتُ
أُولَى النَّهْيِ"، وَكِتَابُ "نَحْوُ الْقُلُوبِ الْكَبِيرِ"، وَكِتَابُ "نَحْوُ الْقُلُوبِ
الصَّغِيرِ"، وَكِتَابُ "أَحْكَامُ السَّمَاعِ"، وَ"كِتَابُ الْأَرْبَعِينَ".

وَحَلَفَ سِتَّةَ أَبْنَاءٍ، كُلُّهُمْ عِبَادِلَةٌ مِنَ السَّيِّدَةِ الْجَلِيلَةِ بِنْتِ الْأُسْتَاذِ أَبِي عَلِيٍّ
الدَّقَاقِ.

قِيلَ: وَلَمَّا مَرَضَ لَمْ تَفُتْهُ وَلَا رَكْعَةً⁽¹⁾ قَائِمًا إِلَى أَنْ تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسٍ
وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

قِيلَ: امْتَنَعَ فَرَسُهُ مِنَ الْعَلَفِ، وَلَمْ تُمْكِّنْ أَحَدًا مِنْ رُكُوبِهَا إِلَى أَنْ مَاتَتْ
بَعْدَهُ بِأَيَّامٍ قَلِيلَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ [الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ]⁽³⁾ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ
مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ أَبُو الْمَعَالِي، وَلَدُ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ، هُوَ
الإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، الْبَحْرُ الْحَبْرُ الْمُدَقَّقُ الْمُحَقِّقُ النَّظَّارُ، الْأُصُولِيُّ
الْمُتَكَلِّمُ الْبَلِيغُ الْفَصِيحُ الْأَدِيبُ الْعَلَمُ الْفَرْدُ، زِينَةُ الْمُحَقِّقِينَ، إِمَامُ الْأَيْمَةِ
عَلَى الْإِطْلَاقِ عَجَمًا وَعَرَبًا، وَصَاحِبُ الشُّهُرَةِ الَّتِي سَارَتْ السَّرَاةُ وَالْحُدَاةُ
بِهَا شَرْقًا وَغَرْبًا. هُوَ الْبَحْرُ وَعُلُومُهُ دُرَرُهُ الْفَاخِرَةُ، هُوَ السَّمَاءُ وَفَوَائِدُهُ الَّتِي
أَنَارَتْ الْوُجُودَ نُجُومُهَا الزَّاهِرَةُ.

(1) صلاة، في أنطاليا.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 5/ 153-160.

(3) زيادة من أنطاليا.

وَجَمَاعُ الْقَوْلِ فِيهِ: [البسيط]

وَمَا أَرَى أَحَدًا فِي النَّاسِ يُشَبِّهُهُ وَمَا أَحَاشِي مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ⁽¹⁾

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَاعْتَنَى بِهِ وَالِدُهُ مِنْ صِغَرِهِ، لَا بَلْ مِنْ قَبْلِ
مَوْلِدِهِ، حَيْثُ أَطْعَمَ وَالِدَتُهُ مِنْ مَالٍ اكْتَسَبَهُ وَلَا شُبْهَةَ فِيهِ، وَكَذَا أَطْعَمَهُ مِنْهُ،
فَلَمْ يُمَازِجْ بَاطِنَهُ إِلَّا الْحَلَالَ الْخَالِصَ، وَاشْتَغَلَتْ وَالِدَتُهُ يَوْمًا فِي طَعَامٍ
تَطْبُخُهُ لِأَبِيهِ، فَبَكَى الْإِمَامُ وَأَرْضَعَتْهُ⁽²⁾ جَارِيَةً لِحَبِيرَانِهِمْ مَصَّةً أَوْ مَصَّتَيْنِ،
فَدَخَلَ وَالِدُهُ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، وَقَالَ: هَذِهِ الْجَارِيَةُ لَيْسَتْ مِلْكًا لَنَا، وَلَيْسَ لَهَا أَنْ
تَتَصَرَّفَ فِي لَبْنِهَا، وَأَصْحَابُهَا لَمْ يَأْذُنُوا فِي ذَلِكَ.

قَالَ الْإِمَامُ: فَقَلْبَنِي وَفَوَّعَنِي⁽³⁾ حَتَّى لَمْ يَدَعْ فِي بَاطِنِي شَيْئًا.

يُحْكِي أَنَّهُ تَلَجَّلَجَ مَرَّةً فِي مَجْلِسِ مُنَاطَرَةٍ، وَلَمْ يُعْهَدْ ذَلِكَ مِنْهُ، فَسَأَلُوا
عَنْهُ، فَقَالَ: هَذِهِ مِنْ بَقَايَا تِلْكَ الرِّضْعَةِ، فَحَكَى مَا ذَكَرْنَاهُ.

فَانْظُرْ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ الْعَجِيبِ، وَإِلَى هَذَا الرَّجُلِ الْغَرِيبِ، كَيْفَ يُحَاسِبُ
نَفْسَهُ عَلَى يَسِيرٍ جِدًّا فِي زَمَنِ الصَّبَا الَّذِي لَا يُكَلِّفُ فِيهِ.

ثُمَّ تَفَقَّهَ الْإِمَامُ عَلَى وَالِدِهِ، ثُمَّ قرَأَ الْخِلَافَ وَالْأُصُولَيْنِ وَغَيْرَهُمَا حَتَّى
صَارَ أَعْلَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ بِالْعُلُومِ الْمَذْكُورَةِ، وَأَكْثَرَهُمْ تَحْقِيقًا، وَسَلَكَ طَرِيقَ

(1) من شبه، في أنطاليا. وهذه رواية طبقات الشافعية الكبرى.

(2) وأخذته جارية لحبيرانهم، وشاغلته بشديها فوضع منه، في أنطاليا.

(3) كتب بإزائها في نسخة أنطاليا: لعلها وقياني. (وفوعني) في طبقات الشافعية الكبرى: 5 / 169.

الْبَحْثِ وَالنَّظَرِ، وَسَعَى فِي دِينِ اللَّهِ سَعِيًّا يَبْقَى أَثَرُهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَإِنَّ
الْوُجُودَ مَا أَخْرَجَ بَعْدَهُ لَهُ نَظِيرًا.

ثُمَّ تُوَفِّي والدّه، وَسُنُّ الإِمَامِ نَحْوَ الْعِشْرِينَ، فَأُقْعِدَ مَكَانَهُ فِي التَّدْرِيسِ،
حَتَّى طَارَ ذِكْرُهُ فِي الْأَقْطَارِ، وَشَاعَ اسْمُهُ فَمَلَأَ الدِّيَارَ، إِلَى أَنْ ظَهَرَ التَّعَصُّبُ بَيْنَ
الْفَرِيقَيْنِ، وَاضْطَرَبَتِ الْأَحْوَالُ، فَخَرَجَ مَعَ الْمَشَايخِ إِلَى الْمُعَسْكَرِ، وَخَرَجَ إِلَى
بَغْدَادَ، وَوَجَدَ فِيهِ الْقَبُولَ الْعَظِيمَ، ثُمَّ زَمَزَمَ لَهُ الْحَادِي بِذِكْرِ زَمَزَمَ، وَنَادَاهُ عَلَى
بُعْدِ الدِّيَارِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ فَلَبَّى وَأَحْرَمَ، فَتَوَجَّهَ حَاجًّا، فَجَاوَرَ بِمَكَّةَ أَرْبَعَ سِنِينَ،
فَدَرَسَ بِهَا وَأَفْتَى، وَنَشَرَ الْعِلْمَ وَاجْتَهَدَ فِي الْعِبَادَةِ، ثُمَّ عَادَ⁽¹⁾ إِلَى نَيْسَابُورَ بَعْدَ
وَلَايَةِ السُّلْطَانِ أَلْبِ أَرْسَلَانَ⁽²⁾، وَتَزَيَّنَ وَجْهُ الْمُلْكِ بِطَلْعَةِ نِظَامِ الْمُلْكِ،
فَاسْتَقَرَّتْ أُمُورُ الْفَرِيقَيْنِ، وَانْقَطَعَ التَّعَصُّبُ، فُبْنِيَتْ لَهُ الْمَدْرَسَةُ النَّظَامِيَّةُ
بِنَيْسَابُورَ، فَأُقْعِدَ لِلتَّدْرِيسِ بِهَا، فَدَرَسَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً غَيْرَ مُزَاحِمٍ، وَلَا
مُدَافِعٍ، فَسَلَّمَ لَهُ الْمِحْرَابُ وَالْمِنْبَرُ، وَالْخُطَابَةُ وَالتَّدْرِيسُ، وَمَجْلِسُ التَّذْكِيرِ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَازَرَةُ، فَظَهَرَتْ تَصَانِيفُهُ، وَحَضَرَ دَرْسَهُ الْأَكَابِرُ وَالْجَمْعُ
الْعَظِيمُ، وَكَانَ يَقْعُدُ بَيْنَ يَدَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِمِئَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَالطَّلَبَةِ،
وَكَانَ يَسْتَفِيدُ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَيُنْكِرُ الْبَاطِلَ، وَلَا يُحَابِي فِيهِ أَحَدًا.

(1) رجع، في قونية.

(2) ألب أرسلان أبو شجاع محمد بن جعفري بك داود بن ميكائيل بن سلجوق بن دقاق، الملقب
عضد الدولة، وهو ابن أخي السلطان طغرل بك، توفي سنة: 452 هـ. وألب أرسلان اسم تركي معناه،
شجاع أسد. وفيات الأعيان: 69 / 5.

وَكَانَتْ رِقَّةٌ قَلْبِهِ بِحَيْثُ يَبْكِي إِذَا سَمِعَ بَيْتًا، أَوْ تَفَكَّرَ فِي نَفْسِهِ سَاعَةً، وَإِذَا شَرَعَ فِي حِكَايَةِ الْأَحْوَالِ، وَخَاضَ فِي عُلُومِ الصُّوفِيَّةِ أَبْكَى الْحَاضِرِينَ بِبُكَائِهِ وَزَعَقَاتِهِ وَنَعْرَاتِهِ⁽¹⁾ وَإِشَارَاتِهِ، لِاخْتِرَاقِهِ فِي نَفْسِهِ، وَتَحَقُّقِهِ بِمَا يَجْرِي مِنْ دَقَائِقِ الْأَسْرَارِ.

ثُمَّ أَدْرَكَهُ قَضَاءُ اللَّهِ، فَمَرِضَ وَمَاتَ فِي لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، فَقَامَ الصِّيَاحُ فِي الْبَلَدِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَلَمْ تُفْتَحِ الْأَبْوَابُ فِي الْبَلَدِ، وَوُضِعَتِ الْمَنَادِيلُ عَنْ الرُّؤُوسِ عَامًا بِحَيْثُ مَا اجْتَرَأَ أَحَدٌ عَلَى سِتْرِ رَأْسِهِ مِنَ الرُّؤُوسِ الْكِبَارِ، وَكُسِرَ مِنْبَرُهُ، وَقَعَدَ النَّاسُ لِلْعَزَاءِ عَامًا، وَأَكْثَرَ الشُّعْرَاءِ الْمَرَاثِي فِيهِ. وَكَانَتِ الطَّلَبَةُ قَرِيبًا مِنْ أَرْبَعِمِئَةٍ نَفَرٍ⁽²⁾ يَطُوفُونَ فِي الْبَلَدِ نَائِحِينَ مُكْسِرِينَ الْمَحَابِرَ وَالْأَقْلَامَ، مُبَالِغِينَ فِي الصِّيَاحِ وَالْجَزَعِ.

وَكَانَ مَوْلَدُهُ ثَامِنَ عَشَرَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ تِسْعَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَتُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

سَقَى اللَّهُ رَوْضَتَهُ بِوَابِلِ رَحْمَتِهِ، وَيَزِيدُ فِي أَلْطَافِهِ وَكَرَامَتِهِ، بِفَضْلِهِ وَمِثَّتِهِ، إِنَّهُ وَلِيُّ كُلِّ خَيْرٍ⁽³⁾.

(1) زيادة من مراد ملا.

(2) كذا ورد في نسخة مراد ملا، وفي الطبقات الكبرى: 5 / 181، والنفر في المعاجم: من ثلاثة إلى عشرة من الرجال. وسيكرر عنده هذا أكثر من مرة في الكتاب.

(3) لخص الترجمة من طبقات الشافعية الكبرى: 5 / 165-181.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ، الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْمَاورِدِيُّ،
صَاحِبُ: "الْحَاوِي"، وَ"الْإِقْنَاعُ" فِي الْفِقْهِ، وَ"التَّفْسِيرُ"⁽¹⁾، وَ"أَدَبُ الدُّنْيَا
وَالدِّينِ"، وَ"دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ"، وَ"الْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ"، وَ"قَانُونُ الْوِزَارَةِ"،
وَ"سِيَاسَةُ الْمُلْكِ"، وَغَيْرِ ذَلِكَ. دَرَسَ بِالْبَصْرَةِ وَبِبَغْدَادَ سِنِينَ كَثِيرَةً،
وَاسْتَقْضَى بِبُلْدَانٍ كَثِيرَةٍ.

قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يُظْهِرْ⁽²⁾ تَصَانِيفَهُ فِي حَيَاتِهِ، فَلَمَّا دَنَتْ وَفَاتُهُ، قَالَ لِمَنْ يَتَّقُ بِهِ:
إِذَا عَايَنْتُ الْمَوْتَ اجْعَلْ يَدَكَ فِي يَدِي، فَإِنْ قَبَضْتُ يَدَكَ وَعَصَرْتُهَا، فَاعْلَمْ
أَنَّهُ لَمْ يُقْبَلْ مِنِّي شَيْءٌ مِنْهَا، فَالِقِ الْكُتُبَ فِي دِجْلَةٍ، وَإِنْ بَسَطْتُ يَدِي وَلَمْ
أَقْبِضْ عَلَى يَدِكَ، فَاعْلَمْ أَنَّهَا قَدْ قُبِلَتْ، وَإِنِّي قَدْ ظَفِرْتُ بِمَا كُنْتُ أَرْجُوهُ مِنَ
النِّيَّةِ. قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: فَفَعَلْتُ كَمَا أَمَرَنِي فَلَمْ يَقْبِضْ يَدِي فَعَلِمْتُ أَنَّهَا
عَلَامَةُ الْقَبُولِ فَأَظْهَرْتُ كُتُبَهُ بَعْدَهُ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَلَعَلَّ هَذَا غَيْرَ الْحَاوِي، فَإِنَّهُ قَدْ قُرِئَ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ.
وَرَأَيْتُ بَعْضًا مِنْ نُسخِ الْحَاوِي عَلَيْهِ خَطُهُ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: هَذَا الْمَاورِدِيُّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - يُتَّهَمُ بِالْإِعْتَزَالِ.
مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽³⁾.

(1) عنوانه: "النكت والعيون" تفسير الماوردي، وهو مطبوع.

(2) تَظْهَرُ، فِي قَوْنِيَّةٍ وَعَاطِفٍ أَفْنَدِي.

(3) تاريخ الإسلام: 751/9، وطبقات الشافعية الكبرى: 267/5 - 269.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو حَيَّانَ التَّوْحِيدِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي النُّحَاةِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، ابْنُ الْإِمَامِ أَبِي مَنْصُورٍ، السَّمْعَانِيُّ، الرَّفِيعُ الْقَدْرُ، الشَّهِيرُ الذِّكْرُ، طَبَقَ الْأَرْضَ ذِكْرُهُ، وَعَبَّقَ الْكَوْنَ نَشْرُهُ. وَلَدَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

كَانَ حَنِيفِيًّا، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ لِأُمُورٍ يَطُولُ ذِكْرُهَا. وَجَمِيعُ تَصَانِيفِهِ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ.

تُوفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ بِمَرَوْ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيِّ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ، حُجَّةُ الْإِسْلَامِ، أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ، جَامِعُ أَشْتَاتِ الْعُلُومِ، وَالْمُبَرِّزُ فِي الْمُنْقُولِ مِنْهَا وَالْمَفْهُومِ. كَانَ ضَرْغَامًا إِلَّا أَنَّ الْأَسْوَدَ تَضَاعَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَتَوَارَى، وَبَدْرًا تَامًا إِلَّا أَنَّ هُدَاهُ يُشْرِقُ نَهَارًا، وَبَشَرًا مِنَ الْخَلْقِ وَلَكِنَّهُ الطَّوْدُ الْعَظِيمُ، وَبَعْضُ الْخَلْقِ وَلَكِنْ مِثْلُ مَا بَعْضُ الْحَجَرِ الدُّرِّ النَّظِيمِ، يُنَاضِلُ عَنِ الدِّينِ الْحَنِيفِيِّ بِجِلَادِ مَقَالِهِ، وَيَحْمِي حَوْزَةَ الدِّينِ لَا يُلَطِّخُ بِدَمِ الْمُعْتَدِينَ حَدَّ نِصَالِهِ، حَتَّى أَصْبَحَ الدِّينُ وَثِيقَ الْعُرَى، وَانْكَشَفَتْ غِيَاهُ الشُّبُهَاتِ، وَمَا كَانَتْ إِلَّا حَدِيثًا يُفْتَرَى، هَذَا مَعَ وَرَعٍ طَوَى عَلَيْهِ ضَمِيرُهُ، وَخَلْوَةٍ لَمْ يَتَّخِذْ فِيهَا غَيْرَ الطَّاعَةِ سَمِيرُهُ، تَرَكَ الدُّنْيَا وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ يُعَامِلُهُ فِي سِرِّهِ وَجَهْرِهِ.

(1) تاريخ الإسلام: 640/10، وطبقات الشافعية الكبرى: 335/5.

وُلِدَ بِطُوسَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ⁽¹⁾.

وَكَانَ وَالِدُهُ يَغْزُلُ الصُّوفَ وَيَبِيعُهُ فِي دُكَّانِ بِطُوسَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، وَصَّى بِهِ وَبِأَخِيهِ أَحْمَدَ إِلَى صَدِيقٍ لَهُ مُتَصَوِّفٍ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَقَالَ لَهُ: إِنَّ لِي لَتَأْسَفًا عَظِيمًا عَلَى تَعَلُّمِ الْخَطِّ، وَأَشْتَهِي اسْتِدْرَاكَ مَا فَاتَنِي فِي وَلَدَيَّ هَذَيْنِ، فَعَلَّمَهُمَا، وَلَا عَلَيْكَ أَنْ يَنْفَدَ فِي ذَلِكَ جَمِيعُ مَا أَخْلَفَهُ لَهُمَا.

فَلَمَّا مَاتَ أَقْبَلَ الصُّوفِيُّ عَلَى تَعْلِيمِهِمَا، إِلَى أَنْ فَنِيَ ذَلِكَ النَّزْرُ الْيَسِيرُ، فَقَالَ لَهُمَا: اْعْلَمَا أَنِّي قَدْ أَنْفَقْتُ عَلَيْكُمَا مَا كَانَ لَكُمَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنَ الْفَقْرِ وَالتَّجْرِيدِ بِحَيْثُ لَا مَالَ لِي فَأُوَاسِيَكُمَا، وَأَصْلَحُ مَا أَرَى لَكُمَا أَنْ تَلْجَا إِلَى مَدْرَسَةٍ كَأَنَّكُمَا مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، فَيَحْصُلَ لَكُمَا قُوَّةٌ يُعِينُكُمَا عَلَى وَقْتِكُمَا. فَفَعَلَا ذَلِكَ، وَكَانَ هُوَ السَّبَبَ فِي سَعَادَتِهِمَا، وَكَانَ الْغَزَالِيُّ يَحْكِي هَذَا وَيَقُولُ: طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَأَبَى أَنْ يَكُونَ إِلَّا اللَّهُ.

يُحْكِي أَنَّ أَبَاهُ كَانَ فَقِيرًا صَالِحًا، لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ كَسْبِ يَدِهِ فِي عَمَلِ غَزَلِ الصُّوفِ، وَيَطُوفُ عَلَى الْمُتَفَقِّهَةِ، وَيُجَالِسُهُمْ وَيَخْدُمُهُمْ، وَيُحْسِنُ إِلَيْهِمْ فِي النَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ مَا أَمَكْنَ، وَإِذَا سَمِعَ كَلَامَهُمْ بَكَى وَتَضَرَّعَ، وَسَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَهُ ابْنًا فَقِيهًا، وَيَحْضُرُ مَجَالِسَ الْوُعْظِ، فَإِذَا طَابَ وَقْتُهِ بَكَى، وَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ ابْنًا وَاعِظًا. فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَهُ⁽²⁾.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 6/ 191 - 192.

(2) المصدر نفسه: 6/ 194.

أَمَّا أَبُو حَامِدٍ، فَكَانَ أَفْقَهَ أَقْرَانِهِ، وَإِمَامَ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَفَارِسَ مِيزَانِهِ، كَلِمَتُهُ شَهِدَ بِهَا الْمُوَافِقُ وَالْمُخَالِفُ، وَأَقَرَّ بِحَقِيقَتِهِ الْمُعَادِي وَالْمُخَالِفُ.

وَأَمَّا أَحْمَدُ، فَكَانَ وَاعِظًا تَنْفَلِقُ الصُّمُّ الصُّخُورُ عِنْدَ اسْتِمَاعِ تَحْذِيرِهِ، وَتَرَعْدُ فَرَائِصُ الْحَاضِرِينَ فِي مَجَالِسِ تَذْكِيرِهِ. فَلَوْ قُرِعَ الصَّخْرُ بِسَوْطِ تَحْذِيرِهِ لَذَابَ، وَلَوْ رُبِطَ إِبْلِيسُ فِي مَجْلِسِ تَذْكِيرِهِ لَتَابَ.

مَبْدَأُ طَلَبِ حُجَّةِ الْإِسْلَامِ الْعِلْمُ:

قَرَأَ فِي صِبَاهُ طَرْفًا مِنَ الْفِقْهِ بِبَلَدِهِ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّادَكَانِيَّ، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى جُرْجَانَ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي نَصْرِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، وَعَلَّقَ عَنْهُ التَّعْلِيقَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى طُوسَ.

قَالَ: قُطِعَتْ عَلَيْنَا الطَّرِيقُ، فَأَخَذَ الْعَيَّارُونَ جَمِيعَ مَا مَعِيَ وَمَضَوْا، فَتَبِعْتُهُمْ، وَقُلْتُ لِمُقَدِّمِهِمْ: أَسْأَلُكَ بِالَّذِي تَرْجُو السَّلَامَةَ مِنْهُ أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ تَعْلِيقَتِي فَقَطْ فَمَا هِيَ بِشَيْءٍ تَنْتَفِعُونَ بِهِ، قَالَ فَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: كُتُبًا فِي تِلْكَ الْمِخْلَاةِ⁽¹⁾، هَاجَرْتُ لِسَمَاعِهَا وَكِتَابَتِهَا وَمَعْرِفَتِهَا، فَضَحِكَ وَقَالَ: كَيْفَ تَدَّعِي مَعْرِفَتَهَا وَقَدْ أَخَذْنَاهَا، فَتَجَرَّدَتْ عَنْهَا، وَبَقِيَتْ بِلاَ عِلْمٍ. ثُمَّ أَمَرَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَسَلَّمَ إِلَيَّ الْمِخْلَاةَ. فَقُلْتُ: قَدْ أَنْطَقَهُ اللَّهُ لِيُرْشِدَنِي فِي أَمْرِي، فَلَمَّا وَافَيْتُ طُوسَ، أَقْبَلْتُ عَلَى الْإِسْتِغَالِ ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى حَفِظْتُ جَمِيعَ مَا عَلَّقْتُهُ، وَصِرْتُ بِحَيْثُ لَوْ قُطِعَ عَلَيَّ الطَّرِيقُ مَا تَجَرَّدْتُ مِنْ عِلْمِي.

(1) المخللة: جمعها مَخَالٍ، كيس يعلق على رقبة الدابة يوضع فيه علفها. اللسان/ خلي.

ثُمَّ قَدِمَ نَيْسَابُورَ، وَلَا زَمَ إِمَامَ الْحَرَمَيْنِ، وَجَدَّ وَاجْتَهَدَ حَتَّى بَرَعَ فِي
الْمَذَهَبِ وَالْخِلَافِ، وَالْجَدَلِ وَالْأَصْلَيْنِ وَالْمَنْطِقِ، وَقَرَأَ الْحِكْمَةَ وَالْفَلَسَفَةَ
وَأَحْكَمَ كُلَّ ذَلِكَ، وَفَهُمَ كَلَامَ أَرْبَابِ هَذِهِ الْعُلُومِ، وَتَصَدَّى لِلرَّدِّ عَلَى
مُبْطِلِيهِمْ، وَإِبْطَالِ دَعَاوِيهِمْ، وَصَنَّفَ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ كُتُبًا، أَحْسَنَ
تَأْلِيفَهَا، وَأَجَادَ وَصَفَهَا وَتَرْصِيفَهَا. وَكَانَ شَدِيدَ الذِّكَاةِ، شَدِيدَ النَّظَرِ، عَجِيبَ
الْفِطْرَةِ، مُفْرَطَ الْإِدْرَاكِ، قَوِيَّ الْحَافِظَةِ، بَعِيدَ الْغُورِ، غَوَّاصًا عَلَى الْمَعَانِي
الدَّقِيقَةِ، جَبَلَ عِلْمٍ، مُنَاطِرًا مُحَجَّاجًا⁽¹⁾.

وَكَانَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ يَقُولُ: الْغَزَالِيُّ بَحْرٌ مُغْرِقٌ، وَالْكِيَا⁽²⁾ أَسَدٌ مُخْرِقٌ،
وَالْخَوَافِي نَارٌ تُحْرِقُ.

قِيلَ: لَمْ يَكُنْ قَلْبُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ مِثْلَ ظَاهِرِهِ فِي حَقِّ الْغَزَالِيِّ، بَلْ يُظْهِرُ
التَّبَجُّحَ بِهِ، وَالْإِعْتِدَادَ بِمَكَانِهِ ظَاهِرًا، خِلَافَ مَا يُضْمِرُهُ، وَذَلِكَ لِتَصَدِّي
الْغَزَالِيِّ عَلَى التَّصْنِيفِ مَعَ سُرْعَةِ جَوَابِهِ، وَقُوَّةِ طَبْعِهِ، وَإِنْ كَانَ مُتَخَرِّجًا بِهِ،
مُتَسَبِّبًا إِلَيْهِ، كَمَا لَا يَخْفَى مِنْ طَبْعِ الْبَشَرِ أَمْثَالُ هَذَا.

ثُمَّ نَاطَرَ الْإِمَامُ الْعُلَمَاءَ فِي مَجْلِسِ نِظَامِ الْمُلْكِ، وَقَهَرَ الْخُصُومَ، فَاعْتَرَفُوا
بِفَضْلِهِ، فَوَلَّاهُ النِّظَامَ تَدْرِيسَ مَدْرَسَتِهِ بِبَغْدَادَ، فَدَرَسَ، وَنَشَرَ الْعِلْمَ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 6 / 195 - 196.

(2) علي بن محمد بن علي عماد الدين المعروف بِالْكِيَا الْهَرَّاسِي الطَّبْرِي، فقيه شافعي مفسر (ت.

504هـ) له "أحكام القرآن" مطبوع. وفيات الأعيان: 3 / 286. طبقات الشافعية الكبرى: 7 / 231.

وَكَانَ يُرْضِي الطَّلَبَةَ، وَيُلْقِي الدَّرْسَ عَلَى نَحْوِ ثَلَاثِمِئَةِ نَفَرٍ مِنْ أَكَابِرِهِمْ، أَوْ يَزِيدُونَ، فَأَعْجَبَ بِهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَجْمَعُونَ. وَأَفْتَى، وَصَنَّفَ، وَصَارَ عَظِيمَ الْجَاهِ، عَالِي الرُّتْبَةِ، مَسْمُوعَ الْكَلِمِ، مَشْهُورَ الْأَسْمِ، يُضْرَبُ بِهِ الْأَمْثَالُ، وَتُشَدُّ إِلَيْهِ الرِّحَالُ.

ثُمَّ تَرَكَ الدُّنْيَا، وَرَفَضَ الْجَاهَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَقَصَدَ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ، فَخَرَجَ إِلَى الْحَجِّ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَاسْتَنَابَ أَخَاهُ فِي التَّدْرِيسِ، فَدَخَلَ دِمَشْقَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ، ثُمَّ جَاوَرَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مُدَّةً، ثُمَّ عَادَ إِلَى دِمَشْقَ، وَاعْتَكَفَ بِالْمَنَارَةِ الْغُرَبِيَّةِ مِنَ الْجَامِعِ عَشَرَ سِنِينَ، ثُمَّ جَالَ فِي الْبِلَادِ يَزُورُ الْمَشَاهِدَ، وَيَطُوفُ عَلَى التُّرْبِ وَالْمَسَاجِدِ، وَيَأْوِي الْقِفَارَ، وَيُجَاهِدُ نَفْسَهُ جِهَادَ الْأَبْرَارِ، وَيُكَلِّفُهَا مَشَاقَّ الْعِبَادَاتِ، وَيَتْلُوهَا بِأَنْوَاعِ الْقُرْبِ وَالطَّاعَاتِ، إِلَى أَنْ صَارَ قُطْبَ الْوُجُودِ، وَالْبَرَكَةِ الْعَامَّةِ بِكُلِّ مَوْجُودٍ، وَالطَّرِيقِ الْمُوَصِّلَةِ إِلَى رِضَى الرَّحْمَنِ، وَالسَّبِيلِ الْمَنْصُوبِ إِلَى مَرْكَزِ الْإِيمَانِ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَغْدَادَ، وَعَقَدَ بِهَا مَجْلِسَ الْوَعظِ، وَتَكَلَّمَ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ، وَحَدَّثَ بِكِتَابِ الْإِحْيَاءِ.

ثُمَّ عَادَ إِلَى خُرَاسَانَ، وَدَرَسَ بِالنِّظَامِيَّةِ بَنِيْسَابُورَ مُدَّةً يَسِيرَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى طُوسَ، وَاتَّخَذَ مَدْرَسَةً لِلْفُقَهَاءِ، وَخَانِقَاهَ لِلصُّوفِيَّةِ، وَوَزَعَ أَوْقَاتَهُ عَلَى وَظَائِفَ، مِنْ خَتْمِ الْقُرْآنِ، وَمُجَالَسَةِ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ، وَالتَّدْرِيسِ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَإِدَامَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَسَائِرِ الْعِبَادَاتِ، إِلَى أَنْ انْتَقَلَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ طَيِّبَ الثَّنَاءِ، أَعْلَى مَنْزِلَةٍ مِنْ نَجْمِ السَّمَاءِ، لَا يَكْرَهُهُ إِلَّا حَاسِدٌ أَوْ زَنَدِيقٌ، وَلَا يَسُومُهُ بِسُوءٍ إِلَّا حَائِدٌ عَنْ سَوَاءِ الطَّرِيقِ.

وَكَانَتْ وَفَاتُهُ بِطُوسَ فِي ⁽¹⁾ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشَرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِمِئَةٍ ⁽²⁾.

قَالَ هُوَ قُدَّسَ سِرُّهُ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِهِ: كُنْتُ فِي بِدَايَتِي مُنْكَرًا لِأَحْوَالِ الصَّالِحِينَ، وَمَقَامَاتِ الْعَارِفِينَ، حَتَّى حَظِيتُ بِالْوَارِدَاتِ، فَرَأَيْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا حَامِدٍ، قُلْتُ: أَوَ الشَّيْطَانُ يُكَلِّمُنِي، قَالَ: لَا، بَلْ أَنَا اللَّهُ الْمُحِيطُ بِجِهَاتِكَ السَّتِّ. ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا حَامِدٍ، ذَرِ أَسَاطِيرَكَ، وَعَلَيْكَ بِصُحْبَةِ أَقْوَامٍ جَعَلْتَهُمْ فِي أَرْضِي مَحَلَّ نَظَرِي، وَهُمْ أَقْوَامٌ بَاعُوا الدَّارَيْنِ بِحُبِّي، فَقُلْتُ: بِعَزَّتِكَ إِلَّا أَذَقْتَنِي بَرْدَ حُسْنِ الظَّنِّ بِهِمْ، فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ، وَالْقَاطِعُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ تَشَاغُلُكَ بِحُبِّ الدُّنْيَا، فَاخْرُجْ مِنْهَا مُخْتَارًا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا صَاحِرًا، فَقَدْ أَمْضَيْتُ عَلَيْكَ نُورًا مِنْ أَنْوَارِ قُدْسِي، فَقُمْ وَقُلْ.

قَالَ: فَاسْتَيْقَظْتُ فَرِحًا مَسْرُورًا، وَجِئْتُ إِلَى شَيْخِي يُوسُفَ النَّسَاجِ، فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْمَنَامَ، فَتَبَسَّمَ وَقَالَ: يَا أَبَا حَامِدٍ، هَذِهِ أَلَوَاحُنَا فِي الْبِدَايَةِ فَمَحَوْنَاهَا. بَلَى ⁽³⁾ إِنْ صَحِبْتَنِي سَأُكْحِلُ بَصَرَ بِصِيرَتِكَ بِإِثْمِ التَّأْيِيدِ حَتَّى تَرَى الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ، ثُمَّ لَا تَرْضَى بِذَلِكَ حَتَّى تُشَاهِدَ مَا لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، فَتَصْفُو مِنْ كَدَرِ طَبِيعَتِكَ، وَتَرْتَقِيَ عَلَى طَوْرِ عَقْلِكَ، وَتَسْمَعَ الْخِطَابَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا كَانَ لِمُوسَى: ﴿أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ⁽⁴⁾. انْتَهَى.

(1) من، في الأزهريّة.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 6/ 191 - 201.

(3) بل، في عاطف أفندي، ومراد ملا.

(4) سورة القصص الآية: 30.

ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الْقُدْسِ الشَّرِيفِ، فَاجْتَهَدَ فِي الْعِبَادَةِ، وَزِيَارَةِ الْمَشَاهِدِ
وَالْمَوَاضِعِ الْمُعْظَمَةِ بِتِلْكَ الْأَرَاضِي الْمُقَدَّسَةِ، مُنْفَرِدًا عَنِ النَّاسِ، مُخْفِيًا
نَفْسَهُ عَنْهُمْ، مَا كَانَ يَعْرِفُهُ إِلَّا خَادِمٌ كَانَ مَعَهُ، وَكَانَ عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً، ثُمَّ اشْتَهَرَ
أَمْرُهُ فَعَرَفُوهُ وَاعْتَقَدُوهُ.

ثُمَّ إِنَّهُ قَصَدَ مِصْرَ، وَأَقَامَ بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ مُدَّةً، ثُمَّ عَادَ إِلَى الشَّامِ، وَأَخَذَ فِي
تَصْنِيفِ "إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ"، وَالْكِتَابِ الْمُخْتَصَرَةِ، مِثْلَ الْأُصُولِ
الْأَرْبَعِينَ⁽¹⁾، وَ"جَوَاهِرِ الْقُرْآنِ"، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الرِّسَائِلِ، وَهُوَ مُكَبُّ عَلَى
مُجَاهَدَةِ النَّفْسِ، وَالْعُزْلَةِ عَنِ الْخَلْقِ، وَالتَّبَتُّلِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَرْكِ الْجَمَاعِ
بِالنَّاسِ إِلَّا فِي الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ.

ثُمَّ عَادَ إِلَى وَطَنِهِ لَا زِمًا بَيْتَهُ، مُشْتَغَلًا بِالتَّفَكُّرِ وَالتَّأْلِيفِ، مُلَازِمًا لِلْوَقْتِ،
مُثَابِرًا عَلَى الذِّكْرِ وَالْأَوْرَادِ، إِلَى أَنْ مَضَى عَلَى ذَلِكَ زَمَانٌ ظَهَرَتْ فِيهِ تَصَانِيفُهُ،
وَفُشِّتْ كُتُبُهُ، حَتَّى انْتَهَتْ الْمَمْلَكَةُ وَالْوِزَارَةُ إِلَى فَخْرِ الْمُلْكِ، جَمَالِ الشُّهَدَاءِ،
فَزِينَتْ خُرَاسَانَ بِحُشْمَتِهِ وَدَوْلَتِهِ، وَنَفَقَ سُوقُ الْفَضْلِ أَيَّامَ وَلَايَتِهِ.

وَقَدْ كَانَ سَمِعَ بِفَضْلِ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ وَنَقَاءِ سِيرَتِهِ، فَاسْتَدْعَاهُ، وَجَاءَ بِهِ
إِلَى نَيْسَابُورَ، وَوَلَّاهُ تَدْرِيسَ الْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ بِهَا، فَانْتَفَعَ بِهِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى
بَغْدَادَ، ثُمَّ إِلَى نَيْسَابُورَ، وَأُلْزِمَ بِتَدْرِيسِ النَّظَامِيَّةِ بَعْدَ مُعَاوَدَاتِ بِأَسْبَابٍ يَأْتِي
ذِكْرُهَا فِي كَلَامِهِ.

(1) يقصد: "كتابُ الأربعةِ في أصولِ الدِّينِ"، لأبي حامد الغزالي، وهو مطبوع.

ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَأَقَامَ بِوَطْنِهِ، وَاتَّخَذَ خَانِقَاهُ لِلصُّوفِيَّةِ، وَمَدْرَسَةً
لِلْمُسْتَغْلِينَ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ فِي جَوَارِهِ. وَوَزَّعَ أَوْقَاتَهُ عَلَى وَظَائِفِ الْخَيْرِ،
مِنْ خَتَمِ الْقُرْآنِ، وَمُجَالَسَةِ أَهْلِ الْقُلُوبِ.

هَذَا وَقَدْ سُئِلَ هُوَ - قُدَّسَ سِرُّهُ - عَنِ السَّبَبِ الَّذِي صَرَفَهُ عَنْ نَشْرِ الْعِلْمِ بِبَغْدَادَ،
مَعَ كَثْرَةِ الطَّلَبَةِ، وَمَا الَّذِي دَعَاهُ إِلَى مُعَاوَدَتِهِ بِنِسَابُورَ بَعْدَ طُولِ الْمُدَّةِ؟
فَقَالَ مُجِيبًا عَنْ ذَلِكَ: بَعْدَ تَمْهِيدِ مُقَدِّمَاتٍ تَقَدَّمَتْ لَهُ هُنَاكَ، إِنَّهُ:

«قَدْ حَصَلَ مَعِيَ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي مَارَسْتُهَا، وَالْمَسَالِكِ الَّتِي سَلَكَتُهَا فِي
التَّفْقِيشِ عَنْ صِنْفِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ إِيْمَانٌ يَقِينِي بِاللَّهِ تَعَالَى،
وَبِالنَّبُوَّةِ، وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَهَذِهِ الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ مِنَ الْإِيْمَانِ كَانَتْ قَدْ
رَسَخَتْ فِي نَفْسِي، وَكَانَ قَدْ ظَهَرَ عِنْدِي أَنَّهُ لَا مَطْمَعَ فِي سَعَادَةِ الْآخِرَةِ إِلَّا
بِالتَّقْوَى، وَكَفِّ النَّفْسِ عَنِ الْهَوَى، وَأَنَّ رَأْسَ ذَلِكَ كُلُّهُ قَطْعُ عِلَاقَةِ الْقَلْبِ
عَنِ الدُّنْيَا، وَالتَّجَافِي عَنْ دَارِ الْغُرُورِ، وَالْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الْخُلُودِ، وَالْإِقْبَالُ
بِكُنْهِ الْهِمَّةِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْجَاهِ
وَالْمَالِ، وَقَطْعِ الْأَمَالِ، وَالْهَرَبِ مِنَ الشَّوَاغِلِ وَالْعَلَائِقِ، وَمِنْ مُحَالِطَةِ
الْخَلَائِقِ.

قَالَ: ثُمَّ لَاحَظْتُ أَحْوَالِي، فَإِذَا أَنَا مُنْغَمِسٌ فِي الْعَلَائِقِ، وَقَدْ أَخَذَتْ بِي
مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَلَاحَظْتُ أَعْمَالِي - وَأَحْسَنُهَا التَّدْرِيسُ وَالتَّعْلِيمُ - فَإِذَا أَنَا
مُقْبِلٌ فِيهَا عَلَى عُلُومٍ غَيْرِ مُهِمَّةٍ وَلَا نَافِعَةٍ فِي طَرِيقِ الْآخِرَةِ.

ثُمَّ تَفَكَّرْتُ فِي نِيَّتِي فِي التَّدْرِيسِ، فَإِذَا هِيَ غَيْرُ خَالِصَةٍ لِرُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى،
بَلْ مَشُوبَةٌ بِطَلَبِ الْجَاهِ، وَانْتِشَارِ الصِّيتِ، فَتَيَقَّنْتُ أَنِّي عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ،
وَأَنِّي قَدْ أَشْفَيْتُ عَلَى النَّارِ، إِنْ لَمْ أَشْتَغِلْ بِتَلَاوِي الْأَحْوَالِ، فَلَمْ أَزَلْ أَتَفَكَّرُ فِيهِ
مُدَّةً، وَأَنَا بَعْدُ عَلَى مَقَامِ الْإِخْتِيَارِ أَصَمُّ عَزَمِي عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ بَغْدَادَ،
وَمُفَارَقَةِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ يَوْمًا، وَأَحُلُّ الْعَزْمَ يَوْمًا، وَأَقْدِمُ فِيهِ رَجُلًا وَأُخَّرُ عَنْهُ
أُخْرَى، وَلَا تَصْدُقُ لِي رَغْبَةٌ فِي طَلَبِ الْآخِرَةِ بُكْرَةً، إِلَّا وَتَحْمِلُ عَلَيْهَا جُنْدُ
الشَّهْوَةِ حَمْلَةً فَتُنْفِرُهَا عَشِيَّةً، فَصَارَتْ شَهَوَاتُ الدُّنْيَا تُجَادِيْنِي بِسَلَاسِلِهَا إِلَى
الْمُقَامِ، وَمُنَادِي الْإِيمَانِ يُنَادِي: الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ. فَلَمْ يَبْقَ مِنَ الْعُمُرِ إِلَّا
الْقَلِيلُ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ السَّفَرُ الطَّوِيلُ، وَجَمِيعُ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ رِيَاءٌ وَتَخْيِيلُ،
فَإِنْ لَمْ تَسْتَعِدَّ الْآنَ إِلَى الْآخِرَةِ فَمَتَى تَسْتَعِدُّ؟! وَإِنْ لَمْ تَقْطَعْ الْآنَ هَذِهِ الْعَلَائِقَ
فَمَتَى تَقْطَعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَنْبَعِثُ الرَّغْبَةُ وَيَنْجَزِمُ الْعَزْمُ عَلَى الْهَرَبِ وَالْفِرَارِ، ثُمَّ
يَعُودُ الشَّيْطَانُ الْغُرُورُ الْغَدَّارُ، وَيَقُولُ: هَذِهِ حَالَةُ عَارِضَةٍ إِيَّاكَ أَنْ تُطَاوِعَهَا،
فَإِنَّهَا سَرِيعَةُ الزَّوَالِ، فَإِذَا أَذْغَنْتَ لَهَا، وَتَرَكْتَ هَذَا الْجَاهَ الطَّوِيلَ الْعَرِضَ
وَالشَّأْنَ الْمُنْظُومَ، الْخَالِي عَنِ التَّكْدِيرِ وَالتَّنْغِيسِ، وَالْأَمْرَ الْمُسَلَّمِ الصَّافِي عَنِ
مُنَازَعَةِ الْخُصُومِ، رُبَّمَا التَّفَتَّتْ إِلَيْكَ نَفْسُكَ فَلَا تَتَيَسَّرُ لَكَ الْمَعَاوَدَةُ.

فَلَمْ أَزَلْ أَتَرَدَّدُ بَيْنَ تَجَادُبِ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا وَدَوَاعِي الْآخِرَةِ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ
أَشْهُرٍ، آخِرُهَا رَجَبُ سَنَةِ سِتٍّ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَفِي هَذَا الشَّهْرِ تَجَاوَزَ
الْأَمْرُ حَدَّ الْإِخْتِيَارِ، إِلَى الْإِضْطِرَّارِ، إِذْ قَفَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِي حَتَّى

اعْتَقَلَ عَنِ التَّدْرِيسِ، فَكُنْتُ أُجَاهِدُ نَفْسِي أَنْ أُدْرَسَ يَوْمًا وَاحِدًا تَطْيِيبًا
لِلْقُلُوبِ الْمُخْتَلِفَةِ إِلَيَّ، وَكَانُوا نَحْوَ ثَلَاثِمِئَةِ نَفَرٍ، فَكَانَ لَا يَنْطِقُ لِسَانِي
بِكَلِمَةٍ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَتَّةَ، حَتَّى أَوْرَثْتُ هَذِهِ الْعُقْلَةَ فِي اللِّسَانِ حُزْنًا فِي
الْقَلْبِ، بَطَلَتْ مَعَهُ قُوَّةُ الْهَضْمِ، وَمَرِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَكَانَ لَا تَنْسَاغُ لِي
شَرْبَةً، وَلَا تَنْهَضُمُ لِي لَقْمَةً، وَتَعْدَى إِلَيَّ ضَعْفُ الْقُوَى، حَتَّى قَطَعَ الْأَطِبَّاءُ
طَمَعَهُمْ فِي الْعِلَاجِ، وَقَالُوا: هَذَا أَمْرٌ نَزَلَ بِالْقَلْبِ، وَمِنْهُ سَرَى إِلَى الْمِزَاجِ،
فَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ بِالْعِلَاجِ، إِلَّا بِأَنْ يَتَرَوَّحَ السُّرُّ عَنْ الْهَمِّ الْمُهِّمِ⁽¹⁾.

ثُمَّ إِنِّي لَمَّا أَحْسَسْتُ بِعَجْزِي، وَسَقَطَ بِالْكُلِّيَّةِ اخْتِيَارِي، التَّجَأْتُ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى التَّجَاءَ الْمُضْطَرَّ الَّذِي لَا حِيلَةَ لَهُ، فَأَجَابَنِي الَّذِي يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا
دَعَاهُ، وَسَهَّلَ إِلَيَّ قَلْبِي الْإِعْرَاضَ عَنِ الْمَالِ وَالْجَاهِ، وَمُفَارَقَةَ الْأَوْلَادِ
وَالْأَحِبَّاءِ وَالْأَوْطَانِ وَالْأَصْحَابِ، فَأَظْهَرْتُ عَزَمَ الْخُرُوجِ إِلَى مَكَّةَ، وَأَنَا
أَدْبَرُ فِي نَفْسِي سَفَرَ الشَّامِ، حِذَارًا مِنْ أَنْ يَطَّلَعَ الْخَلِيفَةُ وَجُمْلَةُ الْأَصْحَابِ
عَلَى غَرَضِي فِي الْمَقَامِ بِالشَّامِ، فَتَلَطَّفْتُ بِلَطَائِفِ الْحِيلِ فِي الْخُرُوجِ مِنْ
بَغْدَادَ، عَلَى عَزَمِ أَنِّي لَا أَعَاوِدُهَا أَبَدًا، فَاسْتَهْدَفْتَنِي⁽²⁾ وَاسْتَهْزَأُوا بِي، كَأَنَّهُ لَمْ
يَكُنْ فِيهِمْ مَنْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِعْرَاضَ عَمَّا كُنْتُ فِيهِ بِسَبَبِ دِينِي، إِذْ ظَنُّوا
أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَنْصِبُ الْأَعْلَى فِي الدِّينِ، وَكَانَ ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ.

(1) عن المبهم، في أنطاليا وعاطف أفندي.

(2) (واستهدفت لأئمة أهل العراق كافة). المنقذ من الضلال: 175.

ثُمَّ ارْتَبَكَ النَّاسُ فِي الاسْتِنْبَاطَاتِ، فَظَنَّ مَنْ بَعُدَ عَنِ الْعِرَاقِ أَنَّ ذَلِكَ لَاسْتِشْعَارٍ مِنْ جِهَةِ الْوُلَاةِ، وَأَمَّا مَنْ قَرُبَ مِنْهُمْ مِنَ الْوُلَاةِ بِمَكَانٍ، فَكَانَ يُشَاهِدُ إِلْحَاحَهُمْ فِي التَّعَلُّقِ بِي، وَالْإِنْكَارِ عَلَيَّ، وَإِعْرَاضِي عَنْهُمْ، وَعَنِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى قَوْلِهِمْ، فَيَقُولُونَ: هَذَا أَمْرٌ سَمَائِيٌّ لَيْسَ لَهُ سَبَبٌ إِلَّا عَيْنٌ أَصَابَتْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَزُمرَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

فَفَارَقْتُ بَغْدَادَ، وَفَرَّقْتُ مَا كَانَ مَعِيَ مِنْ مَالٍ، وَلَمْ أَدَّخِرْ إِلَّا قَدَرَ الْكَفَافِ، وَقُوتَ الْأَطْفَالِ، وَتَرَخُّصًا بِأَنَّ مَالَ الْعِرَاقِ لِلْمَصَالِحِ، لِكَوْنِهِ وَقْفًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَلَمْ أَرِ فِي الْعَالَمِ مَا يَأْخُذُ الْعَالِمُ لِعِيَالِهِ أَصْلَحَ مِنْهُ.

ثُمَّ دَخَلْتُ الشَّامَ، وَأَقَمْتُ فِيهِ بِمَدِينَةِ دِمَشْقَ قَرِيبًا مِنْ سَتَيْنِ، لَا شُغْلَ لِي إِلَّا الْعَزَلَةُ وَالْخُلُوعُ وَالرِّيَاضَةُ وَالْمُجَاهَدَةُ، اشْتِغَالًا بِتَرْكِيبَةِ النَّفْسِ، وَتَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ، وَتَصْفِيَةِ الْقَلْبِ لِذِكْرِ اللَّهِ، كَمَا كُنْتُ حَصَلْتُهُ مِنْ عُلُومِ الصُّوفِيَّةِ⁽¹⁾. «فَعَلِمْتُ أَنَّ طَرِيقَهُمْ إِنَّمَا تَتِمُّ بِعِلْمٍ وَعَمَلٍ، وَكَانَ حَاصِلُ عِلْمِهِمْ قَطَعَ عَقَبَاتِ النَّفْسِ، وَالتَّنَزُّهَ عَنْ أَخْلَاقِهَا الْمَذْمُومَةِ، وَصِفَاتِهَا الْخَبِيثَةِ، حَتَّى يُتَوَصَّلَ بِهَا إِلَى تَخْلِيَةِ الْقَلْبِ عَنْ غَيْرِ اللَّهِ، وَتَحْلِيلِيهِ بِذِكْرِ اللَّهِ، وَكَانَ الْعِلْمُ أَيْسَرَ عَلَيَّ مِنَ الْعَمَلِ إِذْ ذَاكَ، فَابْتَدَأْتُ بِتَحْصِيلِ عِلْمِهِمْ مِنْ مُطَالَعَةِ كُتُبِهِمْ، مِثْلَ: "قُوتُ الْقُلُوبِ"، لِأَبِي طَالِبِ الْمَكِّيِّ، وَكُتُبِ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ، وَالْمُتَفَرِّقَاتِ الْمَأْثُورَةِ عَنِ الْجُنَيْدِ وَالشُّبَلِيِّ، وَأَبِي يَزِيدَ

(1) النص مع بعض الاختلاف في المنقذ من الضلال: 172-176.

البُسْطَامِيّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَشَايخِ، قُدَّسَ سِرُّهُمْ، حَتَّى اطَّلَعْتُ عَلَى كُنْهِ
مَقَاصِدِهِمُ الْعِلْمِيَّةِ، وَحَصَّلْتُ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُحَصَّلَ مِنْ طَرِيقِهِمْ⁽¹⁾ بِالتَّعَلُّمِ
وَالسَّمَاعِ، فَظَهَرَ لِي أَنَّ أَحْصَ خَوَاصِّهِمْ مَا لَا يُمَكِّنُ الْوُصُولَ إِلَيْهِ بِالتَّعَلُّمِ،
بَلْ بِالذَّوْقِ وَالْحَالِ، وَتَبْدِيلِ الصِّفَاتِ⁽²⁾. انْتَهَى.

قَالَ: «فَكُنْتُ أَعْتَكِفُ مُدَّةً فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، أَصْعَدُ مَنَارَةَ الْمَسْجِدِ طُولَ
النَّهَارِ، وَأُغْلِقُ بَابَهَا عَلَى نَفْسِي، ثُمَّ تَحَرَّكَتُ فِي دَاعِيَةِ فَرِيضَةِ الْحَجِّ إِلَى بَيْتِ
اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِسْتِمْدَادِ مِنْ بَرَكَةِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَزِيَارَةِ الرَّسُولِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ
زِيَارَةِ الْخَلِيلِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، فَسِرْتُ إِلَى الْحِجَازِ»⁽³⁾.
قُلْتُ: وَلَعَلَّ حَجَّهُ قَدْ تَكَرَّرَ، لِأَنَّهُ ذَكَرَ بَعْضُ الْمُؤَرِّخِينَ أَنَّهُ حَجَّ مِنَ
الْعِرَاقِ قَبْلَ إِقَامَتِهِ بِالشَّامِ.

قَالَ: «ثُمَّ جَذَبَنِي الْهِمَمُ وَدَعَوَاتُ الْأَطْفَالِ إِلَى الْوَطَنِ، فَعَاوَدْتُهُ بَعْدَ أَنْ
كُنْتُ أَبْعَدَ الْخَلْقِ عَنِ الرَّجُوعِ إِلَيْهِ، وَآثَرْتُ الْعُزْلَةَ بِهِ أَيْضًا حِرْصًا عَلَى
الْخُلُوةِ وَتَصْفِيَةِ الْقَلْبِ لِلذِّكْرِ.

وَكَانَتْ حَوَادِثُ الزَّمَانِ، وَمُهِمَّاتُ الْعِيَالِ، وَضُرُورَاتُ الْمَعِيشَةِ، تُغَيِّرُ
فِي وَجْهِ الْمُرَادِ، وَتُشَوِّشُ صَفْوَةَ الْخُلُوةِ، وَكَانَ لَا يَصْفُو لِي الْحَالُ إِلَّا فِي

(1) طريقته، في قونية.

(2) المنقذ من الضلال: 170 - 172. ويلاحظ القارئ أن النص ليس في مكانه من الكتاب المطبوع
ولعله قصد بإدراجه هنا مزيد بيان لعلوم الصوفية التي حصلها الغزالي.

(3) المصدر نفسه: 176-177.

أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ، وَلَكِنِّي مَعَ ذَلِكَ لَا أَقْطَعُ طَمَعِي مِنْهَا، فَتَدْفَعُنِي عَنْهَا الْعَوَائِقُ،
وَأَعُودُ إِلَيْهَا. وَدُمْتُ عَلَى ذَلِكَ مِقْدَارَ عَشْرِ سِنِينَ، وَانْكَشَفَتْ لِي فِي أَثْنَاءِ
هَذِهِ الْخَلَوَاتِ أُمُورٌ لَا يُمَكِّنُ إِحْصَاؤُهَا وَاسْتِقْصَاؤُهَا، وَالْقَدْرُ الَّذِي أَذْكُرُهُ
لِيُنْتَفَعَ بِهِ، أَنِّي عَلِمْتُ يَقِينًا أَنَّ الصُّوفِيَّةَ هُمُ السَّالِكُونَ لِطَرِيقِ اللَّهِ تَعَالَى
خَاصَّةً، وَأَنَّ سِيرَتَهُمْ أَحْسَنُ السَّيْرِ، وَطَرِيقَتُهُمْ أَصَوْبُ الطَّرِيقِ، وَأَخْلَاقُهُمْ
أَزْكَى الْأَخْلَاقِ، بَلْ لَوْ جُمِعَ عَقْلُ الْعُقَلَاءِ، وَحِكْمَةُ الْحُكَمَاءِ وَعِلْمُ الْوَاقِفِينَ
عَلَى أَسْرَارِ الشَّرْعِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لِيُغَيِّرُوا شَيْئًا مِنْ سِيرَتِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ،
وَيُبَدِّلُوهُ بِمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، لَمْ يَجِدُوا إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَإِنَّ جَمِيعَ حَرَكَاتِهِمْ
وَسَكَنَاتِهِمْ فِي ظَاهِرِهِمْ وَبَاطِنِهِمْ مُقْتَبَسَةٌ مِنْ مَشْكَاتِ النُّبُوَّةِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ نُورِ
النُّبُوَّةِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ نُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَمَاذَا يَقُولُ الْقَائِلُونَ فِي طَرِيقَةِ "طَهَارَتِهَا - وَهِيَ أَوَّلُ شُرُوطِهَا -
تَطْهِيرُ الْقَلْبِ بِالْكُلِّيَّةِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَحْرِيمُهَا اسْتِعْرَاقُ الْقَلْبِ بِذِكْرِ اللَّهِ
تَعَالَى، وَآخِرُهَا الْفَنَاءُ بِالْكُلِّيَّةِ فِي اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا آخِرُهَا. بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا يَكَادُ
يَدْخُلُ تَحْتَ الْإِخْتِيَارِ وَالْكَشْفِ مِنْ أَوَائِلِهَا، وَهِيَ عَلَى التَّحْقِيقِ أَوَّلُ الطَّرِيقَةِ،
وَمَا قَبْلَ ذَلِكَ كَالدَّهْلِيزِ لِلْسَّالِكِ إِلَيْهِ، وَمِنْ أَوَّلِ الطَّرِيقَةِ تَبَدُّيُّ الْمُكَاشَفَاتِ
وَالْمُشَاهَدَاتِ، حَتَّى إِنَّهُمْ وَهُمْ فِي يَقْظَتِهِمْ يُشَاهِدُونَ الْمَلَائِكَةَ وَأَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ،
وَيَسْمَعُونَ مِنْهُمْ أَصْوَاتًا، وَيَقْتَبِسُونَ مِنْهُمْ فَوَائِدَ. ثُمَّ يَتَرَقَّى الْحَالُ مِنْ مُشَاهَدَةِ
الصُّورِ وَالْأَمْثَالِ إِلَى دَرَجَاتٍ يَضِيقُ عَنْهَا نِطَاقُ الْعِبَارَةِ، فَلَا يُحَاوِلُ مُعَبِّرٌ أَنْ يُعَبِّرَ
عَنْهَا إِلَّا اشْتَمَلَ لَفْظُهُ عَلَى خَطِئٍ صَرِيحٍ لَا يُمَكِّنُهُ الْإِحْتِرَازُ مِنْهُ.

وَعَلَى الْجُمْلَةِ، يَنْتَهِي الْأَمْرُ إِلَى قُرْبٍ يَكَادُ يَتَخَيَّلُ مِنْهُ طَائِفَةُ الْحُلُولِ،
وَطَائِفَةُ الْإِتِّحَادِ، وَطَائِفَةُ الْوُصُولِ، وَكُلُّ ذَلِكَ خَطَأٌ، وَقَدْ بَيَّنَّا وَجْهَ الْخَطَأِ فِيهِ
فِي كِتَابِ "الْمَقْصِدُ الْأَقْصَى"، بَلِ الَّذِي لَا بَسْتُهُ تِلْكَ الْحَالَةُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَزِيدَ
عَلَى أَنْ يَقُولَ: [البسيط]

فَكَانَ مَا كَانَ مِمَّا لَسْتُ أَذْكُرُهُ فَظُنَّ خَيْرًا وَلَا تَسْأَلْ عَنِ الْخَبَرِ (1)
وَبِالْجُمْلَةِ، فَمَنْ لَمْ يُرْزَقْ مِنْهُ شَيْئًا بِالدُّوْقِ، فَلَيْسَ يُدْرِكُ مِنْ حَقِيقَةِ النُّبُوَّةِ إِلَّا
الِاسْمَ. وَكَرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى التَّحْقِيقِ، هِيَ بَدَايَاتُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ
وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ» (2).

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّهُ - قُدَّسَ سِرُّهُ - بَعْدَ مَا حَصَلَ مَا حَصَلَ، أَشَارَ إِلَيْهِ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ
وَالْمُشَاهِدَاتِ بِتَرْكِ الْعُزْلَةِ وَالْخُلُوةِ وَالْخُرُوجِ مِنَ الزَّوَايَةِ، وَانْصَافَ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ
نَفْعٌ خَاصٌّ بِالشَّيْخِ، وَالْعَوْدُ إِلَى نَشْرِ الْعِلْمِ نَفْعُهُ أَعَمُّ، وَأَجْرُهُ أَتَمُّ، وَتَوَاطَأَتْ عَلَى
ذَلِكَ مَنَامَاتٌ مِنَ الصَّالِحِينَ، تَشْهَدُ كُلُّهَا بِأَنَّ هَذِهِ الْحَرَكَةَ مَبْدَأُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ قَدَّرَهَا
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَأْسِ هَذِهِ الْمِئَةِ الْخَامِسَةِ، وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِإِحْيَاءِ دِينِهِ
عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ، فَغَلَبَ حُسْنُ ظَنِّهِ بِسَبَبِ هَذِهِ الشَّهَادَاتِ (3).

قَالَ قُدَّسَ سِرُّهُ: «وَيَسَّرَ اللَّهُ لِي الْحَرَكَةَ إِلَى تَيْسَابُورَ لِلْقِيَامِ بِهَذَا الْمُهِمِّ فِي ذِي
الْقَعْدَةِ سَنَةِ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَكَانَ الْخُرُوجُ مِنْ بَغْدَادَ سَنَةِ ثَمَانٍ

(1) البيت لابن المعتز في ديوان شعره: 247.

(2) المنقذ من الضلال: 177 - 179.

(3) المصدر نفسه: 196 - 197.

وَتَمَانِينَ. وَبَلَغَتْ مُدَّةُ الْعُزْلَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً. وَهَذِهِ حَرَكَةٌ قَدَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَهِيَ مِنْ عَجَائِبِ تَقْدِيرَاتِهِ الَّتِي لَمْ يَكُنْ لَهَا انْقِدَاحٌ فِي الْقَلْبِ مُدَّةُ الْعُزْلَةِ، كَمَا لَمْ يَكُنِ الْخُرُوجُ مِنْ بَغْدَادَ وَالنُّزُوعُ عَنْ تِلْكَ الْأَحْوَالِ، مِمَّا خَطَرَ إِمْكَانُهُ أَصْلًا بِالْبَالِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مُقَلِّبُ الْقُلُوبِ وَالْأَحْوَالِ، وَ«قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»⁽¹⁾، وَأَنَا أَعْلَمُ أَنِّي، وَإِنْ رَجَعْتُ إِلَى نَشْرِ الْعِلْمِ الَّذِي يُكْشَفُ بِهِ الْجَاهُ فَمَا رَجَعْتُ، فَإِنَّ الرَّجُوعَ عَوْدٌ إِلَى مَا كَانَ. وَكُنْتُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَنْشُرُ الْعِلْمَ الَّذِي يُكْتَسَبُ بِهِ الْجَاهُ، وَأَدْعُو إِلَيْهِ بِقَوْلِي وَعَمَلِي، وَأَنَا الْآنَ أَدْعُو إِلَى الْعِلْمِ الَّذِي بِهِ يُتْرَكُ الْجَاهُ، وَيُعْرَفُ بِهِ سُقُوطُ رُتْبَةِ الْجَاهِ. هَذَا هُوَ الْآنَ نَيْيَ وَقْصِدِي وَأُمْنِيَّتِي، يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ مِنِّي، وَأَنَا أَبْغِي أَنْ أُصْلِحَ نَفْسِي وَغَيْرِي، وَلَسْتُ أَذْري أَصِلُ إِلَى مُرَادِي أَمْ أُخْتَرَمُ دُونَ غَرْضِي؟ وَلَكِنِّي أُوْمِنُ إِيمَانًا يَقِينًا وَمُشَاهِدَةً أَنَّهُ لَا حَوْلَ لِي وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَأَنِّي لَمْ أَتَحَرَّكْ، وَلَكِنَّهُ حَرَّكَنِي، وَأَنِّي لَمْ أَعْمَلْ، وَلَكِنَّهُ اسْتَعْمَلَنِي، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُصْلِحَنِي أَوَّلًا، ثُمَّ يُصْلِحَ بِي، وَأَنْ يَهْدِيَنِي، ثُمَّ يَهْدِيَ بِي، وَأَنْ يُرِينِي الْحَقَّ حَقًّا، وَيَرْزُقَنِي اتِّبَاعَهُ، وَيُرِينِي الْبَاطِلَ بَاطِلًا، وَيَرْزُقَنِي اجْتِنَابَهُ، آمِينَ»⁽²⁾. انْتَهَى.

وَأَمَّا مُصَنَّفَاتُهُ فَمِنْهَا:

كِتَابُ "الْإِحْيَاءِ"، هُوَ مِنْ أَجَلِّ الْكُتُبِ وَأَحْسَنِهَا وَضَعًا، وَأَتَمَّهَا إِفَادَةً، وَأَعَمَّهَا نَفْعًا. وَأَوَّلَ مَا دَخَلَ إِلَى الْغَرْبِ أَنْكَرَ فِيهِ بَعْضُ الْمَغَارِبَةِ أَشْيَاءَ، وَصَنَّفَ

(1) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: 129، وإحياء علوم الدين: 102 / 1.

(2) المنقذ من الضلال: 197 - 198.

عَلَيْهِ "الإِمْلَاءُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْإِحْيَاءِ" ⁽¹⁾، ثُمَّ رَأَى رُؤْيَا ظَهَرَتْ فِيهَا كَرَامَةُ الشَّيْخِ وَصِدْقُ نَبِيِّهِ، فَتَابَ عَنْ ذَلِكَ، وَرَجَعَ إِلَى الْإِعْتِقَادِ فِي حَقِّهِ. وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الَّتِي لَمْ تَصَحَّ، لَا يُنْكِرُ عَلَى إِيرَادِهَا، لِجَوَازِهِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ. وَكَانَ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ يَقُولُ: «كَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَمَعَ الْعُلُومَ فِي قُبَّةٍ، وَأَطْلَعَ الْغَزَالِيَّ عَلَيْهَا» ⁽²⁾، أَوْ كَمَا قَالَ.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ النَّوَوِيُّ: لَوْ عُدِمَتْ كُتُبُ الْإِسْلَامِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَبَقِيَ الْإِحْيَاءُ، لَأَغْنَى عَمَّا ذَهَبَ، أَوْ كَمَا قَالَ. وَمِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: "الْبَسِيطُ"، وَ"الْوَسِيطُ"، وَ"الْوَجِيزُ" ⁽³⁾، وَ"الْخُلَاصَةُ" ⁽⁴⁾، وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ فِي الْفِقْهِ.

قِيلَ: [مجزوء الرمل]

هَذَّبَ الْمَذْهَبَ حَبْرٌ أَحْسَنَ اللَّهُ خُلَاصَةً ⁽⁵⁾
بَبَسِيطٍ وَوَسِيطٍ وَوَجِيزٍ وَخُلَاصَةٍ

(1) طبع هذا الكتاب بعنوان: "الإِمْلَاءُ عَلَى مُشْكِلِ الْإِحْيَاءِ" أو "الإِمْلَاءُ فِي إِشْكَالَاتِ الْإِحْيَاءِ".

(2) الوافي بالوفيات: 212 / 1.

(3) اختصر الغزالي كتاب "نهاية المطلب في دراية المذهب" للجويني في المذهب الشافعي، بسيط ووسيط ووجيز، وَشَرَحَ الْوَجِيزُ سَبْعِينَ شَرْحًا، مِنْهَا: "الشرح الكبير لوجيز الغزالي" لأبي القاسم الرفاعي القزويني (ت. 623هـ)، وعلى هذا الشرح وضع أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت. 770هـ): "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرفاعي".

(4) تسمى أيضا: "خُلَاصَةُ الْمُخْتَصَرِ وَنَقَاوَةُ الْمُعْتَصَرِ"، وهو مطبوع.

(5) نسب البيتان لأبي حَفْصَ عَمْرٍو بن عبد العزيز بن عبيد بن يونس الطرابلسي في طبقات الشافعية

الكبرى: 191 / 6.

وَمَعَ هَذَا الْفَضْلِ الْغَزِيرِ⁽¹⁾، لَمْ يَسْلَمْ مِنْ قَالٍ وَقِيلَ، حَتَّى خُوطِبَ بِأَنَّكَ مَا عَمِلْتَ شَيْئًا، أَخَذْتَ الْفِقْهَ مِنْ كَلَامِ شَيْخِكَ، يَعْنِي إِمَامَ الْحَرَمَيْنِ، فِي "نَهَايَةُ الْمَطْلَبِ"، وَالتَّسْمِيَةِ لِكُتُبِكَ مِنَ الْوَاحِدِيِّ⁽²⁾.

وَمِنْهَا: "الْمُسْتَصْفَى" فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، وَ"الْمَنْخُولُ"⁽³⁾ [فِي أُصُولِ الْفِقْهِ]⁽⁴⁾، وَ"الْلُّبَابُ"، وَ"بِدَايَةُ الْهَدَايَةِ"، وَ"كِيمِيَاءُ السَّعَادَةِ"⁽⁵⁾، وَ"كِتَابُ الْفَتَاوَى" لَهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى مِئَةٍ وَتِسْعِينَ مَسْأَلَةً، وَهِيَ غَيْرُ مُرْتَبَةٍ. وَلَهُ "فَتَاوَى" أُخْرَى غَيْرُ مَشْهُورَةٍ أَقَلُّ مِنْ تِلْكَ.

وَصَنَّفَ فِي الْخِلَافِ: "الْمَاخِذُ"⁽⁶⁾، ثُمَّ "تَحْصِينُ الْمَاخِذِ"، وَ"إِلْجَامُ الْعَوَامِّ عَنْ عِلْمِ الْكَلَامِ"، [وَ"الْمُسْتَظْهَرِيُّ"⁽⁷⁾ فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَاطِنِيَّةِ، وَ"مَقَاصِدُ الْفَلَاسِفَةِ"، وَ"تَهَافُتُ الْفَلَاسِفَةِ"، وَالْأُصُولُ الْأَرْبَعِينَ، وَ"جَوَاهِرُ الْقُرْآنِ"، وَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ كِتَابٌ وَاحِدٌ، وَلَكِنَّهُ أَذِنَ فِي إِفْرَادِهِمَا. وَمِنْهَا: "الْغَايَةُ الْقُصْوَى"، وَ"الْمَقْصَدُ الْأَسْنَى فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى".

(1) العزيز، في رئيس الكتاب.

(2) الوافي بالوفيات: 211 / 1 - 212. وطبقات الشافعية الكبرى: 224 / 6 - 226.

(3) طبع بعنوان: "الْمَنْخُولُ مِنْ تَعْلِيلَاتِ الْأُصُولِ".

(4) ما بين معقوفين سقط من أنطاليا.

(5) "كيمياء السعادة" من الكتب التي كتبها الإمام الغزالي بالفارسية قبل أن ينقل إلى العربية.

(6) "تَحْصِيلُ الْمَاخِذِ"، طبع حديثاً في الكويت في أربعة أجزاء.

(7) ما بين معقوفين زيادة من أنطاليا.

وَمِنْهَا: "مِشْكَاةُ الْأَنْوَارِ"، وَ"الْمُنْقِذُ مِنَ الضَّلَالِ"، وَ"الْمُتَخَلُّ فِي عِلْمِ
الْجَدَلِ"⁽¹⁾، وَ"مَعْيَارُ الْعِلْمِ"، وَ"الْقُسْطَاسُ الْمُسْتَقِيمُ"، وَ"غُرُرُ الدَّرَرِ"،
وَ"حَقِيقَةُ الْقَوْلَيْنِ"، وَ"الْمَعَارِفُ الْعَقْلِيَّةُ"، وَ"الْحِكْمُ الْإِلَهِيَّةُ"، وَ"الْمَضْنُونُ
بِهِ عَلَى غَيْرِ أَهْلِهِ"، وَ"مِعْرَاجُ السَّالِكِينَ"، وَ"مِنْهَاجُ الْعَارِفِينَ". فَعَلَيْكَ
بِهَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يُعْجِزَانِ الْوَاصِفَ.

يُقَالُ: إِنَّ كِتَابَ "الْمِنْهَاجِ" لُبُّ كِتَابِ الْإِحْيَاءِ، وَآخِرُ مُصَنَّفَاتِهِ. وَهِيَ أَكْثَرُ
مِنْ أَنْ تُحْصَى.

وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ تَصْنِيفَانِ لَيْسَا لَهُ بَلْ وُضِعَا عَلَيْهِ، وَهُمَا: "السِّرُّ الْمَكْتُومُ"،
وَ"الْمَضْنُونُ بِهِ عَلَى غَيْرِ أَهْلِهِ".

قِيلَ: إِنَّ الْإِمَامَ الْغَزَالِيَّ لَهُ نَحْوُ خَمْسِمِئَةٍ مُصَنَّفٍ⁽²⁾.

يُرَوَّى أَنَّهُ اجْتَمَعَ فِي خَزَائِنِ كُتُبِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيِّ نَحْوُ
أَرْبَعِمِئَةٍ مُؤَلَّفٍ مِنْ مُؤَلَّفَاتِ الْغَزَالِيِّ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ أَيْضًا شَعْرٌ، مِنْ ذَلِكَ مَا
نَسَبَهُ إِلَيْهِ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ فِي الدَّيْلِ، وَالْعِمَادُ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْخَرِيدَةِ:

[الكامل]

حَلَّتْ عَقَارِبُ صُدْغِهِ فِي خَدِّهِ فَمَرًّا يَجِلُّ بِهِ عَنِ التَّشْبِيهِ⁽³⁾
وَلَقَدْ عَهْدَنَاهُ يَحُلُّ بِبُرْجِهَا فَمِنْ الْعَجَائِبِ كَيْفَ حَلَّتْ فِيهِ

(1) طبع بعنوان المتخل في علم الجدل.

(2) وقال الزركلي في الأعلام: 22 / 7: "له نحو مئتي مصنف".

(3) خريدة القصر وجريدة العصر: 207 / 2.

وَأَنْشَدَ الْعِمَادُ لَهُ أَيْضًا: [الكامل]

هَبْنِي صَبَوْتُ فَمَا تَرُونَ بِزَعْمِكُمْ وَحَظِيتُ مِنْهُ بِلَثْمٍ خَدَّ أَزْهَرَ⁽¹⁾
 إِنِّي اعْتَزَلْتُ فَلَا تَلُومُوا أَنَّهُ أَضْحَى يُقَابِلُنِي بِوَجْهِ أَشْعَرِ
 وَهَذَا الشَّعْرُ كَمَا تَرَى، مِنْ مِثْلِ هَذَا الْإِمَامِ، فِي غَايَةِ اللَّطْفِ وَالْإِنْسَجَامِ،
 وَمَا أَحْسَنَ مَا أُوْرَدَ لَهُ ابْنُ النَّجَّارِ: [الكامل]

فَقَهَاؤُنَا كَذْبَالَةَ النَّبْرَاسِ هِيَ فِي الْحَرِيقِ وَضَوْؤُهَا لِلنَّاسِ⁽²⁾
 خَبَرٌ ذَمِيمٌ تَحْتَ رَائِقٍ مَنْظَرٍ كَالْفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ فَوْقَ نُحَاسٍ
 وَمِمَّا أُوْرَدَهُ هُوَ مِنْ نَظْمِهِ: [الطويل]

فَإِنْ كُنْتَ فِي هَذِي الْأَيْمَةِ رَاغِبًا فَوَطَّنْ عَلَى أَنْ تَرْتَكِبَكَ الْوَقَائِعُ
 بِنَفْسٍ وَقُورٍ عِنْدَ كُلِّ كَرِيهَةٍ وَقَلْبٍ صَبُورٍ وَهُوَ فِي الصَّدْرِ قَانِعُ
 لِسَانِكَ مَخْزُونٌ وَرَأْسُكَ مُلْجَمٌ وَسِرُّكَ مَكْتُومٌ لَدَى الرَّبِّ ذَائِعُ
 وَذِكْرُكَ مَغْمُورٌ وَبَابُكَ مُغْلَقٌ وَتَغْرُكَ بَسَّامٌ وَبَطْنُكَ جَائِعُ
 وَقَلْبُكَ مَجْرُوحٌ وَسُوقُكَ كَاسِدٌ وَفَضْلُكَ مَدْفُونٌ وَطَعْنُكَ شَائِعُ
 وَفِي كُلِّ يَوْمٍ أَنْتَ جَارِعُ غُصَّةٍ مِنَ الدَّهْرِ وَالْإِخْوَانِ وَالْقَلْبِ طَائِعُ
 نَهَارُكَ شُغْلُ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ مَنَّةٍ وَلَيْلُكَ شَوْقٌ غَابَ عَنْهُ الطَّلَائِعُ
 فَدُونِكَ هَذَا اللَّيْلُ خُذْهُ ذَرِيعَةً لِيَوْمٍ عَبُوسٍ عَزَّ فِيهِ الذَّرَائِعُ

(1) البيتان في وفيات الأعيان: 218 / 4، وفي الوافي بالوفيات: 212 / 1.

(2) البيتان نسبا لابن النجار في الوافي بالوفيات: 213 / 1، وفي طبقات الشافعية الكبرى: 222 / 6.

قَالَ الشَّيْخُ صَلَاحُ الدِّينِ الصَّفَدِيُّ: قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي بَعْضِ مُصَنَّفَاتِهِ: "وَقَدْ نَسَبَنِي قَوْمٌ إِلَى الْغَزَالِ، وَإِنَّمَا أَنَا الْغَزَالِيُّ بِتَخْفِيفِ الزَّايِ نِسْبَةً إِلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى طُوسٍ يُقَالُ لَهَا غَزَالَةٌ"⁽¹⁾.

قَالَ الْإِسْنَوِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ: «كَانَ وَالِدُهُ يَغْزِلُ الصُّوفَ وَيَبِيعُهُ فِي حَانُوتِهِ، فَلَمَّا اخْتَضَرَ أَوْصَى بِوَلَدَيْهِ إِلَى صَدِيقٍ لَهُ صُوفِيٍّ فَعَلَّمَهُمَا الْخَطَّ وَأَدَبَهُمَا، ثُمَّ نَفَدَ مِنْهُ مَا خَلَفَهُ أَبُوهُمَا، وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِمَا الْقُوتُ، فَقَالَ لَهُمَا: أَرَى لَكُمَا أَنْ تَلْجَا إِلَى الْمَدْرَسَةِ. قَالَ الْغَزَالِيُّ: فَصِرْنَا إِلَى الْمَدْرَسَةِ نَطْلُبُ الْفِقْهَ لِتَحْصِيلِ الْقُوتِ. هَذَا حَاصِلُ كَلَامِهِ.

وَعَادَةُ أَهْلِ خَوَارِزْمَ وَجُرْجَانَ كَمَا قَالَهُ الذَّهَبِيُّ وَابْنُ خَلِّكَانَ: الْقَصَّارِيُّ وَالْخَبَّازِيُّ، وَنَحْوُهُمَا؛ أَيُّ بِالْيَاءِ بِمَعْنَى الْقَصَّارِ وَنَحْوِهِ، فَنَسَبُوا إِلَى الْغَزَلِ فَقَالُوا الْغَزَالِيُّ؛ أَيُّ الْغَزَالِ»⁽²⁾.

وَذَكَرَ النَّوَوِيُّ فِي "دَقَائِقِ الرُّوضَةِ" الْمُسَمَّى بِالْإِشَارَاتِ أَنَّ التَّشْدِيدَ هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ⁽³⁾.

رُويَ أَنَّ بَعْضَ الصَّالِحِينَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ وَهُوَ وَاضِعٌ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ الْإِمَامِ أَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، وَهُوَ يَقُولُ لِمُوسَى وَعِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِمَا: هَلْ تَرَوْنَ فِي أُمَّتِكُمْ⁽⁴⁾ حَبْرًا مِثْلَ هَذَا؟!

(1) التبيان في آداب حملة القرآن للنووي: 215.

(2) المهمات في شرح الروضة والرافعي للإسنوي: 1/ 276-278.

(3) طبقات الشافعية: 1/ 206.

(4) أمتكما، في قونية.

وَقَدْ ضَمَّنَ هَذَا الْمَنَامَ ⁽¹⁾ الْإِمَامُ الْيَافِعِيُّ فِي أَبْيَاتٍ، وَقَالَ: [الطويل]

أَبُو حَامِدٍ غَزَّالٌ غَزَلَ مُدَقِّقٍ مِنْ الْعِلْمِ لَمْ يُغْزَلْ كَذَاكَ بِمِغْزَلٍ ⁽²⁾
 بِهِ الْمُصْطَفَى بَاهَى لِعِيسَى بْنِ مَرْيَمٍ لَهُ قَالَ صِدْقًا خَالِيًا عَنْ تَقْوُلٍ
 أَحْبَرُ كَهَذَا فِي حَوَارِيكَ؟ قَالَ: لَا وَنَاهِيكَ مِنْ هَذَا الْفَخَارِ الْمُؤَثِّلِ
 لَهُ فِي مَنَامِي قُلْتُ: أَنْتَ حُجَّةٌ لِإِسْلَامِنَا؟ لِي قَالَ: مَا شِئْتَ لِي قُلْ
 غَزَلْتُ لَهُمْ غَزْلًا دَقِيقًا فَلَمْ أَجِدْ لِغَزَلِي نَسَاجًا فَكَسَرْتُ مِغْزَلِي

وَقَدْ ذَكَرَ لَهُ السُّبْكِيُّ فِي "الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى" تَرْجَمَةً طَوِيلَةً فِي أَرْبَعِ
 كَرَارِيسَ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْقَائِلِ: [الكامل]

مَاذَا يَقُولُ الْقَائِلُونَ بِوَصْفِهِ وَصِفَاتُهُ جَلَّتْ عَنِ الْحَضَرِ ⁽³⁾
 قَالَ الْإِسْنَوِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ: ثُمَّ إِنَّهُ لَزِمَ الْإِنْقِطَاعَ، وَوَضَّفَ أَوْقَاتَهُ عَلَى
 وَظَائِفِ الْخَيْرِ، بِحَيْثُ لَا تَمْضِي لَحْظَةٌ مِنْهَا إِلَّا فِي طَاعَةٍ مِنَ التَّلَاوَةِ
 وَالتَّدْرِيسِ وَالنَّظَرِ فِي الْأَحَادِيثِ، خُصُوصًا الْبُخَارِيَّ، وَإِدَامَةِ الصِّيَامِ
 وَالتَّهَجُّدِ، وَمُجَالَسَةِ أَهْلِ الْقُلُوبِ، إِلَى أَنْ انْتَقَلَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ
 قُطْبُ الْوُجُودِ، وَالْبَرَكَةُ الشَّامِلَةُ لِكُلِّ مَوْجُودٍ.

(1) هذه المنامات، في قونية.

(2) الأبيات في مرهم العلل المعضلة في الرد على أئمة المعتزلة: 34، وهي مقتطفة من قصيدة طويلة لليافعي تغزل فيها بالإمام الغزالي وباقي أئمة أهل السنة.

(3) الخبر مع البيت ليس في طبقات ابن السبكي وإنما في طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: 293/1، برواية: (الواصفون).

وَكَانَتْ وَفَاتُهُ بِطُوسَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشَرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ
خَمْسٍ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَعُمُرُهُ خَمْسٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً. وَدُفِنَ بِالطَّابَرَانِ⁽¹⁾،
مَدِينَتِهِ الَّتِي وُلِدَ بِهَا بِطُوسَ⁽²⁾.

وَذَكَرَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَيْرِ الصِّيَادُ الْيَمَنِيُّ كَلَامًا
كَثِيرًا فِي تَرْجَمَتِهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى - فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ وَهُوَ قَاعِدٌ بِالْيَمَنِ - أَبْوَابَ
السَّمَاءِ مُفَتَّحَةً، وَإِذَا بِعُصْبَةٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ قَدْ نَزَلُوا إِلَى الْأَرْضِ، وَمَعَهُمْ
خِلَعٌ⁽³⁾ خُضْرٌ، وَدَابَّةٌ مِنَ الدَّوَابِّ، فَوَقَفُوا عَلَى رَأْسِ قَبْرِ مَنْ الْقُبُورِ،
فَأَخْرَجُوا شَخْصًا مِنْ قَبْرِهِ، وَأَلْبَسُوهُ الْخِلَعِ، وَأَرْكَبُوهُ عَلَى الدَّابَّةِ، وَصَعِدُوا
بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ لَمْ يَزَالُوا يَصْعَدُونَ بِهِ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ حَتَّى جَاوَزُوا
السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ كُلَّهَا، وَخَرَقُوا بَعْدَهَا سَبْعِينَ حِجَابًا.

قَالَ: فَتَعَجَّبْتُ مِنْ ذَلِكَ، وَأَرَدْتُ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ الرَّكَّابِ، فَقِيلَ لِي: هُوَ الْغَزَالِيُّ،
وَلَا عِلْمَ لِي أَيْنَ بَلَغَ. وَكَأَنَّهُ كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ تُوْفِّيَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى⁽⁴⁾.

نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ حُجَّةِ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: ائْتِنِي
بِثَوْبٍ جَدِيدٍ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْخُلَ عَلَى الْمَلِكِ، فَأَتَى بِثَوْبٍ، وَطَلَعَ إِلَى بَيْتِهِ،

(1) طَابَرَانُ: إحدى مدينتي طوس لأن طوس عبارة عن مدينتين أكبرهما طابران والأخرى نوقان.
معجم البلدان: 3/4.

(2) المهمات في شرح الروضة والرافعي: 1/ 277-278.

(3) خِلَعٌ، جمع خِلْعَةٍ مِنَ الثِّيَابِ: مَا خَلَعْتَهُ فَطَرَحْتَهُ عَلَى آخَرٍ أَوْ لَمْ تَطْرَحْهُ. وَكُلُّ ثَوْبٍ تَخْلَعُهُ عَنْكَ
خِلْعَةٌ. اللسان/ خلع.

(4) طبقات الشافعية الكبرى: 6/ 258.

فَأَبْطَأَ، وَلَمْ يَنْزِلْ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ هُوَ وَثَلَاثَةٌ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوهُ قَدْ قُبِضَ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ كِتَابٌ فِيهِ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: [الرمل]

قُلْ لِإِخْوَانٍ رَأَوْني مَيِّتًا
لَا تَظُنُّوني بِأَنِّي مَيِّتٌ
أَنَا فِي الصُّورِ وَهَذَا جَسَدِي
أَنَا كَنْزٌ وَحِجَابِي طَلَسَمٌ
أَنَا دُرٌّ وَحِجَابِي صَدَفٌ
أَنَا عُصْفُورٌ وَهَذَا قَفْصِي
أَحْمَدُ اللَّهِ الَّذِي خَلَصَنِي
كُنْتُ قَبْلَ الْيَوْمِ مَيِّتًا بَيْنَكُمْ
وَأَنَا الْيَوْمَ أُنَاجِي مَلَأٌ
عَاكِفٌ فِي اللُّوحِ أَقْرَى وَأَرَى
وَطَعَامِي وَشَرَابِي وَاحِدٌ
لَيْسَ خَمْرًا سَائِغًا أَوْ عَسَلًا
فَافْهَمُوا سِرِّي فَفِيهِ نَبَأٌ
فَبَكُونِي وَرَثُوا لِي حَزَنًا⁽¹⁾
لَيْسَ ذَاكَ الْمَيِّتُ وَاللَّهُ أَنَا
كَانَ بَيْتِي وَقَمِيصِي هَهُنَا⁽²⁾
مَنْ يَرَانِي قَدْ تَجَلَّى لِلْفَنَاءِ⁽³⁾
كَانَ سِجْنِي فَأَلِفْتُ السَّجْنَ
طِرْتُ عَنْهُ وَهُوَ يَبْقَى رَهْنًا
وَبَنَى لِي فِي الْمَعَالِي وَطَنًا
فَحَيِّتُ وَخَلَعْتُ الْكَفَنَاءَ
وَأَرَى اللَّهَ جِهَارًا عَلَنًا
كُلَّ مَا كَانَ تَنَاءً أَوْ دَنًا
وَهُوَ رَمَزٌ فَافْهَمُوا ذَا الْحَسَنَاءِ
لَا وَلَا مَاءٌ وَلَكِنْ لَبَنًا
أَيُّ مَعْنَى تَحْتَ لَفْظِي كَمُنَا

(1) القصيدة في عيون الأنباء في طبقات الأطباء: 645 - 646 منسوبة لشهاب الدين عمر الشهروردي.

(2) كان سجنِي وقميصي زمنا، في أنطاليا.

(3) من تراب قد تجلى، في أنطاليا.

هَدِّمُوا بَيْتِي وَرُضُّوا قَفْصِي
 قَدْ تَرَحَّلْتُ وَخَلَفْتُكُمْ
 لَا تَظُنُّوا الْمَوْتَ مَوْتًا إِنَّهُ
 لَا تَرُعُكُمْ هَجْمَةُ الْمَوْتِ فَمَا
 وَخُذُوا فِي الزَّادِ جُهْدًا لَا تَنُوا
 مَا أَرَى نَفْسِي إِلَّا أَنْتُمْ
 عُنْصُرُ الْأَنْفُسِ مِنَّا وَاحِدٌ
 فَارْحَمُونِي تَرْحَمُوا أَنْفُسَكُمْ
 أَسْأَلُ اللَّهَ لِنَفْسِي رَحْمَةً
 وَعَلَيْكُمْ مِنْ سَلَامِي طَيِّبٌ
 انْتَهَتْ الْأَبْيَاتُ.

وَرثاهُ الْأَدِيبُ أَبُو الْمُظَفَّرِ مُحَمَّدُ الْأَبْيُورْدِيُّ بِأَبْيَاتٍ فَائِيَّةٍ مِنْهَا: [البسيط]

مَضَى وَأَعْظَمُ مَفْقُودٍ فُجِعْتُ بِهِ
 مَنْ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي النَّاسِ يَخْلُفُهُ⁽³⁾
 قِيلَ: وَتَمَثَّلَ الْإِمَامُ إِسْمَاعِيلُ الْحَاكِمِيُّ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ:
 [الطويل]

(1) يَأْنِي، فِي عَاطِفِ أَفْنَدِي.

(2) مِنَ الدُّنَا، فِي أَنْطَالِيَا.

(3) الْبَيْتُ لَمْ يَرِدْ فِي الدِّيْوَانِ، وَنَسَبَ لَهُ فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ: 219/4، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ: 213/1.

عَجِبْتُ لِصَبْرِي بَعْدَهُ وَهُوَ مَيِّتٌ وَكُنْتُ امْرَأًا أَبْكِي دَمًا وَهُوَ غَائِبٌ⁽¹⁾
عَلَى أَنَّهَا الْأَيَّامُ قَدْ صِرْنَ كُلُّهَا عَجَائِبَ حَتَّى لَيْسَ فِيهَا عَجَائِبُ

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْفَقِيهُ الْمَالِكِيُّ، تَلْمِيزُ أَبِي حَامِدٍ
الْغَزَالِيِّ: لَقِيتُ الْغَزَالِيَّ فِي الْبَرِّيَّةِ، وَعَلَيْهِ مَرْقَعَةٌ، وَبِيَدِهِ رَكْوَةٌ⁽²⁾ وَعُكَّازٌ،
فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْسَ تَدْرِيسُ الْعِلْمِ بِيَعْدَادِ خَيْرًا مِنْ ذَا؟ فَنَظَرَ إِلَيَّ شَرًّا وَقَالَ: لَمَّا
بَنَغَ بَذْرُ السَّعَادَةِ فِي سَمَاءِ الْإِرَادَةِ، وَجَنَحَتْ شَمْسُ الْأُصُولِ، إِلَى مَعَارِفِ
الْوُصُولِ: [الطويل]

تَرَكْتُ هَوَى لَيْلَى وَسُعْدَى بِمَعَزِلٍ وَعُدْتُ إِلَى تَصْحِيحِ أَوَّلِ مَنْزِلٍ⁽³⁾
وَنَادَتْ بِي الْأَشْوَاقُ مَهَلًا فَهَذِهِ مَنَازِلُ مَنْ تَهْوَى رُؤْيُكَ فَانْزِلِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الزَّاهِدُ شَمْسُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَلَالِيِّ النَّسَائِيُّ الشَّافِعِيُّ: رَأَيْتُ فِي بَعْضِ تَصَانِيفِ
الشَّيْخِ الْإِمَامِ مَسْعُودِ الطَّرَازِيِّ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا حَامِدٍ الْغَزَالِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ قَدْ
أَوْصَى أَنْ يُلْحَدَهُ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ النَّسَاجُ الطُّوسِيُّ، تَلْمِيزُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ أَبِي
الْقَاسِمِ الْكَرَّسَانِيِّ.

قَالَ: فَلَمَّا أَلْحَدَهُ وَخَرَجَ مِنَ اللَّحْدِ خَرَجَ مُتَغَيِّرًا، مُتَقَعِ اللَّوْنِ، فَقِيلَ فِي ذَلِكَ،
فَلَمْ يُخْبَرْ بِشَيْءٍ، فَأَقْسَمُوا عَلَيْهِ بِاللَّهِ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَهُمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَمَّا وَضَعْتُهُ فِي

(1) البيتان في الديوان: 43 / 4.

(2) الرِّكْوَةُ: إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يُشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ.

(3) العواصم من القواصم: 21.

اللَّحْدِ، شَاهَدْتُ يَدًا يُمْنَى قَدْ خَرَجَتْ مِنْ تَجَاهِ الْقِبْلَةِ، وَسَمِعْتُ هَاتِفًا يَقُولُ:
ضَعْ يَدَ مُحَمَّدٍ الْغَزَالِيِّ فِي يَدِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى الْعَرَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَضَعْتُهَا، ثُمَّ خَرَجْتُ كَمَا تَرَوْنَ، أَوْ كَمَا قَالَ، قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ.

وَمِنْ كَلَامِ حُسَّادِهِ فِي حَقِّهِ مَا يُشَاهِدُونَ فِي كَلَامِهِ مِنْ «الْخَلَلِ مِنْ جِهَةِ
النَّحْوِ، لَكِنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُ لَا يُعَيَّرُ بِهِ، إِذْ لَمْ يَكُنْ قَصْدُهُ إِلَّا الْمَعَانِي
وَتَحْقِيقَهَا، دُونَ الْأَلْفَاظِ وَتَلْفِيقَهَا. عَلَى أَنَّهُ أَنْصَفَ فِي (1) نَفْسِهِ، وَاعْتَرَفَ بِأَنَّهُ
لَمْ يُمَارِسْ ذَلِكَ الْفَنَّ، وَاكْتَفَى بِمَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي كَلَامِهِ. عَلَى أَنَّهُ كَانَ
يُؤَلِّفُ الْخُطَبَ بِالْعِبَارَاتِ الَّتِي يَعْجُزُ الْأَدَبَاءُ وَالْفَصَحَاءُ عَنْ أَمْثَالِهَا» (2).

وَفِي كَلَامِ الْمُتَرَجِّمِينَ فِي شَأْنِهِ كَثْرَةٌ، فَلَا نُطِيلُ بِهِ الْكَلَامَ، فَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ
مَقْنَعٌ وَبَلَاغٌ.

ذِكْرُ مُصَنَّفَاتِهِ:

لَهُ فِي الْمَذْهَبِ: "الْوَسِيطُ"، وَ"الْبَسِيطُ"، وَ"الْوَجِيزُ"، وَ"الْخُلَاصَةُ".
وَفِي سَائِرِ الْعُلُومِ: كِتَابُ "إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ"، كِتَابُ الْأَرْبَعِينَ، كِتَابُ
"شَرْحِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى"، "الْمُسْتَصْفَى" فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، "الْمَنْخُولُ" فِيهِ
أَيْضًا، أَلْفُهُ فِي حَيَاةِ أَسْتَاذِهِ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، "بِدَايَةُ الْهَدَايَةِ"، "الْمَاخِذُ" فِي
الْخِلَافِيَّاتِ، "تَحْصِينُ الْمَاخِذِ"، "كِيمِيَاءُ السَّعَادَةِ" بِالْفَارِسِيَّةِ، "الْمُنْقِذُ مِنَ

(1) من، في قونية.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 211 / 6.

الضَّلَالِ"، "اللُّبَابُ"، "الْمُنْتَخَلُ فِي الْجَدَلِ"، "شِفَاءُ الْعَلِيلِ فِي مَسَالِكِ
 التَّعْلِيلِ"، "الِاقْتِصَادُ فِي الْإِعْتِقَادِ"، "مِيعَارُ النَّظَرِ"، "مِحْكُ النَّظَرِ"، "تَهَافُتُ
 الْفَلَاسِفَةُ"، "الْمَقَاصِدُ فِي اعْتِقَادِ الْأَوَائِلِ"، وَهُوَ "مَقَاصِدُ الْفَلَاسِفَةِ"،
 "إِلْجَامُ الْعَوَامِّ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ"، "الْغَايَةُ الْقُصْوَى"، "جَوَاهِرُ الْقُرْآنِ"،
 "كَشَفُ عُلُومِ الْآخِرَةِ"، "الرِّسَالَةُ الْقُدْسِيَّةُ"، "الْفَتَاوَى"، "مِيزَانُ الْعَمَلِ"،
 "حَقِيقَةُ الرُّوحِ"، "أَسْرَارُ مُعَامَلَاتِ الدِّينِ"، "عَقِيدَةُ الْمُصْبِحِ"، "النَّهْجُ
 الْأَعْلَى"، "أَخْلَاقُ الْأَبْرَارِ"، "الْمِعْرَاجُ"، "حُجَّةُ الْحَقِّ"، "تَنْبِيهُ الْغَافِلِينَ"،
 "الْمَكْنُونُ فِي الْأُصُولِ"، "رِسَالَةُ الْأَقْطَابِ"، "سُلَّمُ الشَّيَاطِينِ"⁽¹⁾، "الْقَانُونُ
 الْكُلِّيُّ"، "الْقُرْبَةُ إِلَى اللَّهِ"، "مِيعَارُ الْعِلْمِ"، "مَفْصَلُ الْخِلَافِ فِي أُصُولِ
 الْقِيَاسِ"، "أَسْرَارُ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ"، "تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ"، "الْمَبَادِي وَالْغَايَاتُ"،
 "الْأَجُوبَةُ"، "كِتَابُ عَجَائِبِ صُنْعِ اللَّهِ"⁽²⁾.

وَكُتِبَتْهُ وَرَسَائِلُهُ خَارِجَةً عَنْ حَدِّ الْعَدِّ⁽³⁾ وَالْإِحْصَاءِ، وَلَمْ يَتَيَسَّرْ لِأَحَدٍ
 مَعْرِفَةُ أَسْمَاءِ مُصَنَّفَاتِهِ كُلِّهَا، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّهُ لَهُ أَلْفُ مُصَنَّفٍ إِلَّا وَاحِدًا. وَهَذَا
 وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا عَادَةً، لَكِنْ مَنْ عَرَفَ شَأْنَهُ رُبَّمَا يُصَدِّقُهُ⁽⁴⁾.

وَمِمَّا حُكِيَ وَاشْتَهَرَ عَنِ الشَّيْخِ الْعَارِفِ أَبِي الْحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ - قُدَّسَ سِرُّهُ
 - وَكَانَ سَيِّدَ عَصْرِهِ، وَبَرَكَتَ زَمَانِهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

(1) "مسلم السلاطين" في طبقات الشافعية الكبرى: 6/227.

(2) ذكرت هذه المؤلفات في طبقات الشافعية الكبرى: 6/224.

(3) العدة، في قونية.

(4) يصدق، في قونية.

النَّوْمِ وَقَدْ بَاهَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِالْإِمَامِ
الْغَزَالِيِّ، وَقَالَ: أَفِي أُمَّتَيْكُمَا حَبْرٌ كَهَذَا، قَالَا: لَا.

وَسُئِلَ السَّيِّدُ الْكَبِيرُ الْجَلِيلُ الْعَارِفُ بِاللَّهِ أَوْحَدُ الْأَوْلِيَاءِ، أَبُو الْعَبَّاسِ
الْمُرْسِيُّ - تَلْمِيزُ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ - عَنِ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ، فَقَالَ: أَنَا أَشْهَدُ لَهُ
بِالصَّدِّيقِيَّةِ الْعُظْمَى ⁽¹⁾.

حِكَايَةُ:

عَنِ الْإِمَامِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ حِرَازِهِمْ أَوْ حِرْزِهِمْ ⁽²⁾، وَكَانَ مُطَاعًا فِي بِلَادِ
الْمَغْرِبِ أَنَّهُ لَمَّا وَقَفَ عَلَى "الْإِحْيَاءِ" أَمَرَ بِإِحْرَاقِهِ، وَقَالَ: هَذَا بِدْعَةٌ مُخَالِفَةٌ
لِلسُّنَّةِ، فَأَمَرَ بِإِخْضَارِ مَا فِي تِلْكَ الْبِلَادِ مِنْ نُسخِ الْإِحْيَاءِ، فَجَمَعُوا، [وَأَجْمَعُوا] ⁽³⁾
بِإِحْرَاقِهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَكَانَ إِجْمَاعُهُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ،
رَأَى أَبُو الْحَسَنِ الْمَذْكُورُ ⁽⁴⁾ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهُ دَخَلَ مِنْ بَابِ الْجَامِعِ، وَرَأَى فِي رُكْنِ
الْمَسْجِدِ نُورًا، وَإِذَا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ جُلُوسٌ وَالْإِمَامُ
الْغَزَالِيُّ قَائِمٌ وَبِيَدِهِ "الْإِحْيَاءُ"، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا خَصْمِي، ثُمَّ جَثَا عَلَى

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 257 / 6.

(2) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن محمد بن عبد الله بن حرزهم أو ابن حرازم، ولد ونشأ في فاس
فقيه مدرس (ت. 559هـ) دفن في باب الفتوح. ترجمته في: التشوف إلى رجال التصوف: 147،
والنبوغ المغربي: 91 / 1.

(3) سقطت من أنطاليا.

(4) أبو الحسن علي بن حرزهم الفقيه الصالح، توفي بمدينة فاس سنة: 559 هـ. الوفيات لابن قنفذ:
283، وبعض أخباره في الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى: 2 / 77.

رُكْبَتَيْهِ، وَزَحَفَ عَلَيْهِمَا، إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَاولَهُ كِتَابَ الْإِحْيَاءِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْظُرْ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ بَدْعَةٌ مُخَالِفًا لِسُنَّتِكَ - كَمَا زَعَمَ - ثُبْتُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا تَسْتَحْسِنُهُ حَصَلَ لِي مِنْ بَرَكَتِكَ، فَأَنْصِفْنِي مِنْ خَصْمِي. فَنَظَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَقَةً وَرَقَةً إِلَى آخِرِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا شَيْءٌ حَسَنٌ، ثُمَّ نَاولَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَظَرَ فِيهِ كَذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لِحَسَنٌ. ثُمَّ نَاولَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَظَرَ فِيهِ كَذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ كَمَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَجْرِيدِ أَبِي الْحَسَنِ مِنْ ثِيَابِهِ، وَضَرْبِهِ حَدَّ الْمُفْتَرِي، فَجَرَّدَ وَضَرَبَ، ثُمَّ شَفَعَ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ خَمْسَةِ أَسْوَاطٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ اجْتِهَادًا فِي سُنَّتِكَ وَتَعْظِيمًا. فَعَفَا عَنْهُ أَبُو حَامِدٍ عِنْدَ ذَلِكَ. فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ وَأَصْبَحَ، أَعْلَمَ أَصْحَابَهُ بِمَا جَرَى، وَمَكَثَ قَرِيبًا مِنَ الشَّهْرِ مُتَأَلِّمًا مِنَ الضَّرْبِ، ثُمَّ سَكَنَ عَنْهُ الْأَلَمُ، وَمَكَثَ إِلَى أَنْ مَاتَ؛ وَأَثَرُ السَّيَاطِ عَلَى ظَهْرِهِ، وَصَارَ يَنْظُرُ كِتَابَ الْإِحْيَاءِ وَيُعَظِّمُهُ، وَيَتَنَحَّلُهُ أَصْلًا أَصِيلًا.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ فِي طَبَقَاتِهِ: وَهَذِهِ حِكَايَةُ صَحِيحَةٍ، حَكَاهَا لَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ ثِقَاتِ مَشِيخَتِنَا عَنِ الشَّيْخِ الْعَارِفِ وَلِيِّ اللَّهِ يَاقُوتِ الشَّاذِلِيِّ، عَنْ شَيْخِنَا السَّيِّدِ الْكَبِيرِ وَلِيِّ اللَّهِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُرْسِيِّ، عَنْ شَيْخِهِ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَلِيِّ اللَّهِ أَبِي الْحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ، قَدَّسَ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَارَهُمْ. وَالْمَنَامَاتُ فِي حَقِّ الْإِحْيَاءِ، وَفِي حَقِّ الْغَزَالِيِّ كَثِيرَةٌ شَهِيرَةٌ جَدًّا.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُوفِّقِ الْخُبُوشَانِيُّ⁽¹⁾، الْفَقِيهُ الصُّوفِيُّ، أَحَدُ الْأَئِمَّةِ
عِلْمًا وَدِينًا وَوَرَعًا وَزُهْدًا.

وُلِدَ بِخُبُوشَانَ، بَلَدَةٍ بِنَاحِيَةِ نَيْسَابُورَ، سَنَةَ عَشْرِ وَخَمْسِمِئَةٍ، وَتَفَقَّهَ بِهَا،
وَقَدَّمَ مِصْرَ، وَدَرَسَ بِتَرْبَةِ الشَّافِعِيِّ مُدَّةً.

وَكَانَ إِمَامًا جَلِيلًا، كَبِيرَ الْمَحَلِّ فِي الْوَرَعِ، قَلَّ أَنْ تَرَى الْعُيُونَ مِثْلَهُ زُهْدًا
وَعِلْمًا وَأَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَضَمِيمًا عَلَى الْحَقِّ.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: كِتَابُ "تَحْقِيقِ الْمُحِيطِ"، فِي سِتَّةَ عَشَرَ مَجْلَدًا⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءِ الْبَغَوِيُّ، مُحْيِي السُّنَّةِ. وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْمَحَاسِنِ
الرُّوْيَانِيُّ⁽³⁾، صَاحِبُ "الْبَحْرِ"⁽⁴⁾ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْمَذْهَبِ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ. وَتَفَقَّهَ بِبَلَدِهِ عَلَى أَبِيهِ وَجَدِّهِ، وَكَانَ
يُلَقَّبُ فَخْرَ الْإِسْلَامِ. وَلَهُ الْجَاهُ الْعَرِیْضُ، وَالْعِلْمُ الْغَزِيرُ، وَالدِّينُ الْمَتِينُ،
وَالْمُصَنَّفَاتُ السَّائِرَةُ فِي الْآفَاقِ. وَكَانَ يُضْرَبُ الْمَثَلُ بِحِفْظِهِ حَتَّى يُحْكَى أَنَّهُ
قَالَ: لَوْ اخْتَرَقَتْ كُتُبُ الشَّافِعِيِّ لَأَمْلَيْتُهَا مِنْ حِفْظِي.

(1) نسبة إلى خبوشان، بفتح الخاء، كما في معجم البلدان: 344/2. وفي الأنساب: 43/5
الخبوشاني، بضم الخاء.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 14/7.

(3) الرُّوْيَانِيُّ: نسبة إلى رُوْيَانَ وهي بلدة بنواحي طبرستان. الأنساب: 198/6.

(4) سماه الإمام الذهبي في تاريخ الإسلام: 35/11: كتاب "بَحْرُ الْمَذْهَبِ"، وقال: وهو من أطول
كُتُبِ الشَّافِعِيَّةِ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَلَا يَعْنِي بِكُتُبِهِ مَنْصُوصَاتِهِ فَقَطْ، بَلْ يُرَادُ عِنْدَ إِطْلَاقِ كُتُبِ الشَّافِعِيِّ مَنْصُوصَاتُهُ وَمَنْصُوصَاتُ أَصْحَابِهِ. وَكَانَ نِظَامُ الْمُلْكِ كَثِيرَ التَّعْظِيمِ لَهُ. وَلِي قَضَاءَ طَبْرِسْتَانَ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى آملَ فَقَتَلَهُ الْمَلَا حِدَةُ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِمِئَةٍ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْإِمْلَاءِ.

قِيلَ: وَكِتَابُهُ "الْبَحْرُ" أَكْثَرُ مِنْ "الْحَاوِي" ⁽¹⁾ فُرُوعًا، وَإِنْ كَانَ هُوَ أَحْسَنَ تَرْتِيبًا، وَأَوْضَحَ تَهْذِيبًا.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: "الْفُرُوقُ"، وَ"الْحِلْيَةُ" ⁽²⁾، وَ"التَّجْرِبَةُ"، وَ"مَنَاصِيصُ الشَّافِعِيِّ"، وَ"الْكَافِي". وَغَيْرُ ذَلِكَ ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ، أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرَ، وَلَيْسَ فِي أَجْدَادِهِ مَنْ يُسَمَّى عَسَاكِرَ، وَإِنَّمَا لُقِّبَ هُوَ بِهِ.

هُوَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ نَاصِرُ السُّنَّةِ وَخَادِمُهَا، وَهَازِمُ جُنْدِ الشَّيْطَانِ بِعَسَاكِرِ اجْتِهَادِهِ وَهَادِمُهَا، إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي زَمَانِهِ، وَخِتَامُ الْجَهَابِذَةِ الْحُفَاطِ، وَلَا يُنْكِرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَكِينَ مَكَانِهِ.

لَهُ: "تَارِيخُ الشَّامِ" ⁽⁴⁾، فِي ثَمَانِينَ مُجَلَّدَةً.

(1) يقصد كتاب: "الحاوي الكبير في الفروع" لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي البصري الشافعي (ت. 450هـ) يضم عشر مجلدات وقيل: ثلاثون مجلدا. كشف الظنون: 1/ 628.

(2) عنوان الكتاب كاملا هو: "حلية المؤمن واختيار الموقن" وهو كتاب في الفروع.

(3) تاريخ الإسلام: 11 / 35، وطبقات الشافعية الكبرى: 7 / 193 - 195.

(4) المقصود كتابه المشهور: "تاريخ دمشق".

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

تَفَقَّهَ فِي حَدِيثِهِ بِدَمْشَقَ، ثُمَّ دَخَلَ بَغْدَادَ، لَزِمَ بِهَا التَّفَقُّهَ وَسَمَعَ الدَّرْسَ
بِالنِّظَامِيَّةِ، وَقَرَأَ الْخِلَافَ وَالنَّحْوَ، وَلَا زَمَ طُولَ عُمُرِهِ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَصَلَاةَ
الْجَمَاعَةِ، مُكْثِرًا مِنَ النَّوَافِلِ وَالْأَذْكَارِ وَالتَّسْبِيحِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ.
وَكَانَ يُحَاسِبُ نَفْسَهُ عَلَى سَاعَةٍ تَذْهَبُ فِي غَيْرِ طَاعَةٍ، يَصْدَعُ بِالْحَقِّ، وَلَا
يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَ، وَيَسْطُو عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَلَا يُبَالِي وَإِنْ
رَغِمَ أَنْفُ الرَّاعِمِ لَا تَأْخُذُهُ رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ، وَلَا يَقُومُ لِغَضَبِهِ أَحَدٌ إِذَا خَاضَ
الْبَاغِي فِي صِفَاتِ اللَّهِ.

رَأَى وَالِدَهُ فِي الْمَنَامِ - وَقَدْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ - أَنَّهُ يُوَلِّدُ لَكَ وَلَدٌ يُحْيِي اللَّهُ بِهِ
السَّنَةَ، وَلَعَمْرُ اللَّهِ كَانَ كَذَلِكَ. وَكَانَ يُسَمَّى شُعْلَةَ نَارٍ، مِنْ تَوَقُّدِهِ وَذَكَائِهِ.
أَعْرَضَ عَنِ الْمَنَاصِبِ الدِّينِيَّةِ كَالْخَطَابَةِ وَالْإِمَامَةِ بَعْدَ أَنْ عُرِضَتْ عَلَيْهِ.
تُوفِّيَ الْحَافِظُ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ بِدَمْشَقَ⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، الشَّيْخُ الزَّاهِدُ، صَدْرُ الدِّينِ الْقُونَوِيُّ،
صَاحِبُ التَّصَانِيفِ فِي التَّصَوُّفِ.

وَلَهُ: "شَرْحُ الْحَدِيثِ الْأَرْبَعِينَ"، وَكِتَابُ "مِفْتَاحِ الْغَيْبِ"، وَ"تَفْسِيرُ
سُورَةِ الْفَاتِحَةِ". وَلَهُ "الْمُرَاسَلَاتُ فِي الْمَسَائِلِ الْغَوَامِضِ الْمُتَعَلِّقَةِ
بِالْإِلَهِيَّاتِ مَعَ خَوَاجِهِ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ الْحَكِيمِ". وَغَيْرُ ذَلِكَ.

(1) تاريخ الإسلام: 493 / 12، طبقات الشافعية الكبرى: 7 / 215-217.

تُوْفِّي: سَنَةً ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ التَّيْمِيِّ الْبُكْرِيُّ، الْإِمَامُ
فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ، ابْنُ خَطِيبِ الرَّيِّ، وَقَدْ سَبَقَ شَرَائِفُ مَنَاقِبِهِ.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ، الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ،
وَشُهْرَتُهُ تُغْنِي عَنِ الْإِطْنَابِ فِي مَدْحِهِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، هُوَ إِمَامٌ عَصْرِهِ بِلَا مُدَافَعَةٍ، الْقَائِمُ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ
عَنِ الْمُنْكَرِ فِي زَمَانِهِ، الْمُطَّلَعُ عَلَى حَقَائِقِ الشَّرِيعَةِ وَغَوَامِضِهَا، الْعَارِفُ
بِمَقَاصِدِهَا، لَمْ يَرِ مِثْلَ نَفْسِهِ، وَلَا رَأَى مَنْ رَأَاهُ مِثْلَهُ عِلْمًا وَوَرَعًا وَقِيَامًا فِي
الْحَقِّ، وَشَجَاعَةً وَقُوَّةَ جَنَانٍ، وَسَلَاطَةَ لِسَانٍ.

وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ.

تَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ ابْنِ عَسَاكِرَ، وَقَرَأَ الْأُصُولَ عَلَى سَيْفِ الدِّينِ
الْأَمْدِيِّ، وَغَيْرِهِمَا.

وَمِنْ تَلَامِذَتِهِ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَهُوَ الَّذِي لَقَّبَ الشَّيْخَ عَزَّ الدِّينِ
بِسُلْطَانِ الْعُلَمَاءِ. أَزَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ كَثِيرًا مِنَ الْبِدْعِ مِنْ دَقِّ الْخُطْبَاءِ السَّيْفِ عَلَى
الْمِنْبَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَأَبْطَلَ صَلَاتِي الرَّغَائِبِ⁽²⁾ وَنَصَفَ شَعْبَانَ وَمَنَعَ مِنْهُمَا.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 45 / 8.

(2) صلاة الرغائب: صلاة تؤدى في أول ليلة الجمعة من شهر رجب ما بين المغرب إلى العشاء
يصلي اثنتي عشرة ركعة بست تسليمات.

قِيلَ: إِنَّهُ أَفْقَهُ مِنَ الْغَزَالِيِّ.

قِيلَ: إِنَّهُ لَبَسَ خِرْقَةً التَّصَوُّفِ مِنَ الشَّيْخِ شَهَابِ الدِّينِ الشُّهْرَوَرْدِيِّ،
وَأَخَذَ عَنْهُ.

وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ بَيْنَ يَدَيْهِ رِسَالَةَ الْقُشَيْرِيِّ، فَحَضَرَهُ مَرَّةً الشَّيْخُ أَبُو
الْعَبَّاسِ الْمُرْسِيُّ، لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْإِسْكَندَرِيَّةِ إِلَى الْقَاهِرَةِ. فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ عِزُّ
الدِّينِ: تَكَلَّمْ عَلَى هَذَا الْفَضْلِ، فَأَخَذَ الشَّيْخُ يَتَكَلَّمُ، وَالشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ
يَزَحَفُ فِي الْحَلْقَةِ وَيَقُولُ: اسْمَعُوا هَذَا الْكَلَامَ الَّذِي هُوَ حَدِيثُ عَهْدِ بَرَبِّهِ.

وَكَانَ لِلشَّيْخِ عِزُّ الدِّينِ الْيَدُ الطُّوْلَى فِي التَّصَوُّفِ، وَتَصَانِيفُهُ قَاضِيَةٌ بِذَلِكَ.
وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَتَكَلَّمُ الْحَقَّ وَيُضَدِّعُ بِهِ، وَلَا يَأْخُذُهُ فِي الْحَقِّ لَوْمَةٌ لَائِمٍ.
وَكَانَ يُنَادِي سَلَاطِينَ مِصْرَ بِاسْمِهِ فِي مَجَالِسِهِمُ الْعِظَامِ عِنْدَ تَقْبِيلِ الْعُلَمَاءِ
أَيْدِيَهُمْ، بَلِ الْأَرْضُ⁽¹⁾ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، جَزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْعِلْمِ وَالْإِسْلَامِ خَيْرًا.
وَلَهُ وَاقِعَةٌ مَشْهُورَةٌ عِنْدَ خُرُوجِ التَّارِ.

تُوُفِّيَ الشَّيْخُ سَنَةَ سِتِّينَ وَسِتِّمِئَةٍ، أَفْتَى سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ بِالْمَنْعِ عَنْ صَلَاةِ
الرَّغَائِبِ، وَالشَّيْخُ ابْنُ الصَّلَاحِ كَانَ أَفْتَى بِالْمَنْعِ، ثُمَّ صَمَّمَ عَلَى خِلَافِهِ، وَدَارَ
الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا، وَلَهُمَا فِي هَذَا الْبَابِ رَسَائِلٌ مَشْهُورَةٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ⁽²⁾.

(1) الأراضى، في قونية ورئيس الكتاب والأزهرية ونور عثمانية 1.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 210-209/8.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَزْوِينِيُّ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّافِعِيِّ، صَاحِبُ: "الشَّرْحُ الْكَبِيرُ" الْمُسَمَّى: بِـ "الْعَزِيزُ فِي شَرْحِ الْوَجِيزِ"⁽¹⁾. وَ"الشَّرْحُ الصَّغِيرُ". وَ"الْمُحَرَّرُ"⁽²⁾. وَ"شَرْحُ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ". وَ"التَّذْنِيبُ"⁽³⁾. وَ"الْأَمَالِي الشَّارِحَةُ عَلَى مُفْرَدَاتِ الْفَاتِحَةِ"، وَهُوَ ثَلَاثُونَ مَجْلِسًا، أَمْلَاهَا أَحَادِيثَ بِأَسَانِيدِهِ عَنْ أَشْيَاخِهِ عَلَى سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَتَكَلَّمَ عَلَيْهَا. وَكِتَابُ "الْإِيْجَازُ فِي أَخْطَارِ الْحِجَازِ"، ذَكَرَ فِيهِ فَوَائِدَ خَطَرَتْ لَهُ فِي سَفَرِهِ إِلَى الْحَجِّ، وَهُوَ أَوْراقٌ يَسِيرَةٌ. وَكِتَابُ "الْمَحْمُودُ فِي الْفِقْهِ"، وَصَلَ فِيهِ إِلَى أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ فِي ثَمَانِ مَجَلَّدَاتٍ.

كَانَ مُتَضَلِّعًا مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ تَفْسِيرًا وَحَدِيثًا وَأُصُولًا، مُتَرَفِّعًا عَلَى أَبْنَاءِ جَنْسِهِ فِي زَمَانِهِ نَقْلًا وَبَحْثًا وَإِرْشَادًا وَتَحْصِيلًا. وَأَمَّا الْفِقْهُ فَهُوَ فِيهِ عُمْدَةُ الْمُحَقِّقِينَ، وَأَسْتَادُ الْمُصَنِّفِينَ، كَأَنَّمَا كَانَ الْفِقْهُ مَيِّتًا فَأَحْيَاهُ وَأَنْشَرَهُ، وَأَقَامَ عِمَادَهُ بَعْدَمَا أَمَاتَهُ الْجَهْلُ فَأَقْبَرَهُ. وَكَانَ وَرِعًا زَاهِدًا تَقِيًّا نَقِيًّا، طَاهِرَ الذَّنِّ، مُرَاقِبًا لِلَّهِ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: أَظُنُّ أَنِّي لَمْ أَرِ فِي بِلَادِ الْعَجَمِ مِثْلَهُ.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: الرَّافِعِيُّ مِنَ الصَّالِحِينَ الْمُتَمَكِّنِينَ.

(1) سماه حاجي خليفة: "فتح العزيز على كتاب الوجيز" كشف الظنون: 2 / 2003.

(2) سمي: "المحرر في فروع الشافعية"، في المصدر نفسه: 2 / 1612.

(3) سمي: "التذنيب في الفروع"، في المصدر نفسه: 1 / 294.

كَانَتْ لَهُ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَكَانَ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي قَاعِدًا، فَانْطَفَأَ سِرَاجُهُ
وَقَتَ التَّصْنِيفِ، فَأَضَاءَتْ لَهُ شَجَرَةٌ فِي بَيْتِهِ.

تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِئَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُوسَى بْنِ أَبِي نَصْرِ الْكُرْدِيُّ
الشَّهْرَزُورِيُّ، الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ تَقِيُّ الدِّينِ، أَحَدُ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ عِلْمًا وَدِينًا،
أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ.

وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِئَةً.

كَانَ إِمَامًا كَبِيرًا، فَقِيهًا مُحَدِّثًا، زَاهِدًا وَرِعًا، مُفِيدًا مُعَلِّمًا.

وَتُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةً⁽²⁾. وَقَدْ مَرَّ نُبْذٌ مِنْ مَنَاقِبِهِ.

وَمِنْهُمْ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْ أَوْلَادِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ أَبُو نَصْرِ، أَوْ أَبُو الْقَاسِمِ الصُّوفِيُّ، ابْنُ أَخِي
الشَّيْخِ أَبِي النَّجِيبِ، هُوَ الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ الشَّهْرَوَرْدِيُّ، صَاحِبُ
"عَوَارِفِ الْمَعَارِفِ".

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِئَةً بِشَهْرٍ وَرَدٍّ⁽³⁾، وَقَدِمَ بَغْدَادَ، فَصَحِبَ
عَمَّهُ أَبَا النَّجِيبِ عَبْدِ الْقَاهِرِ، وَأَخَذَ عَنْهُ التَّصَوُّفَ وَالْوَعْظَ، وَصَحِبَ غَيْرَهُ.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 8/ 281-284.

(2) المصدر نفسه: 8/ 326.

(3) شَهْرُ وَرْدٍ: بلدة قريية من زنجان بالجهال، خرج منها جماعة من الصالحين والعلماء. معجم
البلدان: 3/ 289.

كَانَ فَقِيهًا فَاضِلًا، صُوفِيًّا إِمَامًا وَرِعًا، زَاهِدًا عَارِفًا، شَيْخَ وَقْتِهِ فِي عِلْمِ الْحَقِيقَةِ، وَإِلَيْهِ الْمُنتَهَى فِي تَرْبِيَةِ الْمُرِيدِينَ، وَدُعَاءِ الْخَلْقِ إِلَى الْخَالِقِ، وَتَسْلِيكِ طَرِيقِ الْعِبَادَةِ وَالزُّهْدِ. وَقُصِدَ مِنَ الْأَقْطَارِ، وَظَهَرَتْ بَرَكَاتُ أَنْفَاسِهِ عَلَى خَلْقٍ مِنَ الْعُصَاةِ، فَتَابُوا، وَوَصَلَ بِهِ خَلْقٌ إِلَى اللَّهِ، وَصَارَ لَهُ أَصْحَابٌ كَالنُّجُومِ، وَرَأَى مِنَ الْجَاهِ وَالْحُرْمَةِ عِنْدَ الْمُلُوكِ مَا لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ. ثُمَّ أَصْرَفَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَأَقْعَدَ، وَمَعَ هَذَا فَمَا أَخْلَ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَوْرَادِ وَالْأَذْكَارِ وَحُضُورِ الْجَمْعِ فِي مُحَفَّتِهِ⁽¹⁾، وَالْمُضِيِّ إِلَى الْحَجِّ، إِلَى أَنْ دَخَلَ فِي عَشْرِ الْمِئَةِ.

تُوفِّيَ فِي مُسْتَهْلَ الْمُحَرَّمِ، يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُوسَى بْنُ أَبِي الْفَضْلِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنَعَةَ، الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ كَمَالُ الدِّينِ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْفَتْحِ الْمَوْصِلِيُّ، وَالِدُ شَارِحِ "التَّنْبِيهِ"⁽³⁾، الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى.

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِئَةٍ بِالْمَوْصِلِ.

تَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ الشَّيْخِ رَضِيِّ الدِّينِ يُونُسَ، ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى بَغْدَادَ، وَتَفَقَّهَ بِالْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ عَلَى مُعِيدِهَا السَّيِّدِ السَّلْمَاسِيِّ⁽⁴⁾، ثُمَّ أَقَامَ بِالْمَوْصِلِ.

(1) المِحَفَّةُ: سرير له ذراعان من كل ناحية، ليسهل حمله، يستلقي فوقه المريض العاجز عن المشي.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 8 / 338 - 340.

(3) هو كتاب: "شرح التنبيه في الفقه"، ويسمى: "غنية الفقيه"، لشرف الدين أحمد بن موسى (ت. 622هـ).

(4) السيد محمد بن هبة الله بن عبد الله السَّلْمَاسِيُّ الفقيه الشافعي، توفي سنة: 574هـ، ينسب إلى

سَلْمَاسَ وهي مدينة من بلاد أذربيجان. وفيات الأعيان: 4 / 237.

وَاعْلَمَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِمَّا أَطْنَبَ الْمُؤَرِّخُونَ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَأَطْرَى
الْمَادِحُونَ فِي فَضْلِهِ. وَلِنَقْتَصِرَ عَلَى مَا يَقْبَلُهُ الْعَقْلُ مِنْهَا.

قَالَ ابْنُ خَلَّكَانَ: كَانَ هُوَ بَحْرًا فِي كُلِّ الْعُلُومِ، وَتَفَرَّدَ بِالرِّيَاضِيَّاتِ، وَكَانَ
الْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ إِنَّهُ يَذَرِي أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ فَنَّا دِرَايَةً مُتَقَنَةً؛ فَمِنْ ذَلِكَ
الْمَذْهَبِ، حَتَّى إِنَّ الْحَنْفِيَّةَ يَقْرَأُونَ عَلَيْهِ مَذْهَبَهُمْ، وَيَحُلُّ عَلَيْهِمْ مَسَائِلَ
الْجَامِعِ الْكَبِيرِ أَحْسَنَ حُلٍّ، وَكَانَ يُتَقَنُّ الْأُصُولَيْنِ وَالْجَدَلَ وَالْخِلَافَ. وَلَمَّا
وَصَلَتْ كُتُبُ فَخْرِ الدِّينِ الرَّازِيِّ إِلَى الْمَوْصِلِ، لَمْ يَفْهَمْ أَحَدٌ مِنَ الْفُضَلَاءِ
اصْطِلَاحَهُ سِوَاهُ، وَكَانَ بِهَا إِذْ ذَاكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْفُضَلَاءِ، وَكَذَلِكَ
"الْإِزْشَادُ"⁽¹⁾ لِلْعَمِيدِيِّ، وَلَقَدْ حَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكَانَ يَذَرِي فَنَّ الْمَنْطِقِ
وَالْحِكْمَةِ، مِنَ الطَّبِيعِيِّ وَالرِّيَاضِيِّ وَالْإِلَهِيِّ وَالطَّبِّ. وَكَانَ يَعْرِفُ الرِّيَاضِيَّ
مِنْ أَقْلِيدَسَ، وَالْهَيْئَةَ وَالْمَخْرُوطَاتِ وَالْمُتَوَسِّطَاتِ، وَالْمَجْسُطِيَّ، وَأَنْوَاعَ
الْحِسَابِ الْمَفْتُوحِ مِنْهُ، وَالْجَبْرَ، وَالْمُقَابَلَةَ، وَالْأَرْثِمَاطِيْقِيَّ، وَطَرِيقَ
الْخَطَائِنِ، وَالْمِسَاحَةِ، وَالْمُوسِيقَى، مَعْرِفَةً لَا يُشَارِكُهُ فِيهَا غَيْرُهُ، إِلَّا فِي
ظَوَاهِرِهَا دُونَ دَقَائِقِهَا، وَكَانَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [الوافر]

وَكَانَ مِنَ الْعُلُومِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ بِالْجَمِيعِ⁽²⁾

(1) "الْإِزْشَادُ فِي عِلْمِ الْخِلَافِ وَالْجَدَلِ"، لِرُكْنِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَمِيدِيِّ السَّمَرْقَنْدِيِّ الْحَنْفِيِّ
(ت. 512هـ). لعله ما زال مخطوطاً.

(2) نسب البيت للشيخ أبي محمد الريولي في تاريخ الإسلام: 644 / 10، وفي الوافي بالوفيات: 62 / 26.

وَاسْتَخْرَجَ فِي عِلْمِ الْأَوْفَاقِ طُرُقًا لَمْ يَهْتَدِ إِلَيْهَا أَحَدٌ، وَكَانَ فِي الْعَرَبِيَّةِ
بَحْرًا حَتَّى إِنَّهُ كَانَ يُقْرَأُ "كِتَابُ سَبْيُوهِ"، وَ"الْإِيضَاحُ"، وَ"التَّكْمِيلَةُ"،
لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَ"الْمُفَصَّلُ" لِلزَّمَخْشَرِيِّ. وَكَانَ لَهُ فِي التَّفْسِيرِ
وَالْحَدِيثِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ يَدٌ جَيِّدَةٌ. وَكَانَ يَحْفَظُ مِنَ التَّوَارِيخِ
وَأَيَّامِ الْعَرَبِ وَوَقَائِعِهِمْ وَالْأَشْعَارِ وَالْمُحَاضَرَاتِ شَيْئًا كَثِيرًا. وَكَانَ أَهْلُ
الذِّمَّةِ يَقْرَأُونَ عَلَيْهِ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَيَشْرَحُ لَهُمَا هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ شَرْحًا
يَعْتَرِفُونَ أَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ مَنْ يُوَضِّحُهُمَا لَهُمْ غَيْرُهُ. وَكَانَ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ هَذِهِ
الْفُنُونِ كَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ سِوَاهُ لِقُوَّةِ مَعْرِفَتِهِ.

قَالَ الْأَثِيرُ⁽¹⁾: مَا دَخَلَ بَغْدَادَ مِثْلُهُ. وَقَالُوا: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَا دَخَلَ
بَغْدَادَ مِثْلُ الْغَزَالِيِّ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ نِسْبَةٌ.
وَكَانَ الْأَثِيرُ عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِهِ فِي الْعُلُومِ يَأْخُذُ الْكِتَابَ، يَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيْهِ،
وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَالنَّاسُ يَوْمَ ذَلِكَ يَشْتَغِلُونَ فِي تَصَانِيفِ الْأَثِيرِ.
وَكَانَ الشَّيْخُ سَامَحَهُ اللَّهُ يُتَّهَمُ فِي اعْتِقَادِهِ، لِغَلَبَةِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ عَلَيْهِ،
وَكَانَتْ تَعْتَرِيهِ عَفْلَةٌ لِاسْتِيْلَاءِ الْفِكْرَةِ عَلَيْهِ بِسَبَبِ هَذِهِ الْعُلُومِ⁽²⁾.
وَمِنْهُمْ: يَحْيَى بْنُ شَرَفِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ فِي الْمُحَدِّثِينَ.

(1) أثير الدين المفضل بن عمر بن المفضل الأبهري، السمرقندي الحكيم المنطقي الفلكي
الرياضي الفيلسوف (ت. 663هـ). كشف الظنون: 1 / 97. ومعجم المؤلفين: 12 / 315.

(2) وفيات الأعيان: 5 / 311-313، وطبقات الشافعية الكبرى: 8 / 378-380.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُرْتَفَعِ بْنِ حَازِمِ بْنِ الرَّفْعَةِ الشَّيْخِ
الإمام، شَيْخُ الإِسْلَامِ، نَجْمُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ، شَافِعِيُّ الزَّمَانِ، وَمَنْ أَلْقَتْ
إِلَيْهِ الْأَئِمَّةُ مَقَالِيدَ السَّلَامِ وَالْأَمَانِ، قَدْ بَاشَرَ حِسْبَةَ مِصْرَ، وَدَرَّسَ بِالْمَدْرَسَةِ
الْمُعَزِّيَّةِ، وَلَمْ يَلِ شَيْئًا مِنْ مَنَاصِبِ الْقَاهِرَةِ.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ: "الْمَطْلَبُ فِي شَرْحِ الْوَسِيطِ". و"الْكَفَايَةُ فِي شَرْحِ
التَّنْبِيهِ"⁽¹⁾. و"كِتَابُ مُخْتَصَرٍ فِي هَذْمِ الْكُنَائِسِ"⁽²⁾.

تُوفِّيَ بِمِصْرَ سَنَةَ عَشْرٍ وَسَبْعِمِئَةٍ. وَلَا مَطْمَعَ فِي اسْتِيعَابِ مَنَاقِبِهِ وَغَرَائِبِهِ،
لَأَنَّ ذَلِكَ بَحْرٌ زَاخِرٌ، وَمَهْيَعٌ لَا يُعْرَفُ لَهُ أَوَّلٌ مِنْ آخِرٍ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ، الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْتُرْكُمَانِيُّ الذَّهَبِيُّ، كَانَ إِمَامَ الْوُجُودِ حِفْظًا، وَذَهَبَ الْعَصْرِ مَعْنَى وَلَفْظًا،
شَيْخَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَرَجُلَ الرِّجَالِ فِي كُلِّ سَبِيلٍ، كَانَمَا جُمِعَتِ الْأُمَّةُ
فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَظَرَّهَا، ثُمَّ أَخَذَ يُخْبِرُ عَنْهَا إِخْبَارَ مَنْ حَضَرَهَا، مُنْتَهَى
رَغَبَاتٍ مَنْ تَرَكَّبُ⁽⁴⁾ الْمَطْيِيُّ إِلَى جَوَارِهِ، وَتَضَرَّبُ الْبُزْلُ الْمَهَارَى أَكْبَادَهَا
لِيَصِلَ سَاحَةَ دَارِهِ.

(1) عنوانه: "كِفَايَةُ النَّبِيِّ فِي شَرْحِ التَّنْبِيهِ". قال عنه: «لم يعلق على التنبيه مثله، مشتمل على غرائب
وفوائد كثيرة». كشف الظنون: 1/ 491.

(2) عنوان الكتاب: "النَّفَائِسُ فِي هَذْمِ الْكُنَائِسِ". وهو مختصر علقه في رمضان سنة: 707هـ.
المصدر نفسه: 2/ 1966.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 9/ 24-26.

(4) تركت، في قونية.

وُلِدَ سَنَةً ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةً، وَفِي شُيُوخِهِ كَثْرَةٌ لَا تَقْبَلُ التَّعْدَادَ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْجَمْعُ الْكَثِيرُ، مَا زَالَ يَخْدُمُ هَذَا الْفَنَّ إِلَى أَنْ رَسَخَتْ فِيهِ قَدَمُهُ، وَتَعَبَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَمَا تَعَبَ لِسَانُهُ وَقَلَمُهُ، وَضَرَبَتْ بِاسْمِهِ الْأَمْثَالُ، وَسَارَ اسْمُهُ مَسِيرَ قُبَّةِ الشَّمْسِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَقَلَّصُ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ وَلَا يُدْبِرُ إِذَا أَقْبَلَتِ اللَّيَالِ.

أَقَامَ بِدِمَشْقَ يُرْحَلُ إِلَيْهِ مِنْ سَائِرِ الْبِلَادِ، وَتُنَادِيهِ السُّؤَالَاتُ مِنْ كُلِّ نَادٍ، وَهُوَ بَيْنَ أَكْنَافِهَا كَنَفٌ لِأَهْلِهَا، وَشَرَفٌ تَفْتَخِرُ وَتُرْهِى بِهِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، طَوْرًا تَرَاهَا ضَاحِكَةً عَنْ تَبَسُّمِ أَزْهَارِهَا، وَقَهْقَهةٍ غُذْرَانِهَا، وَتَارَةً تَلْبِسُ ثَوْبَ الْوَقَارِ وَالْفَخَارِ بِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنْ إِمَامِهَا الْمَعْدُودِ فِي سُكَّانِهَا، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ شَافِعِيَّ الْمَذْهَبِ، حَنْبَلِيَّ الْمُعْتَقَدِ، وَلِهَذَا كَانَ كَثِيرَ الْإِزْرَاءِ لِلْأَشَاعِرَةِ فِي تَصَانِيفِهِ، سَيِّمًا فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ.

وَلَهُ: "تَارِيخٌ أَوْسَطُ" مُسَمًّى بِـ "الْعَبْرِ". وَصَغِيرٌ مُسَمًّى بِـ "دَوَّلِ الْإِسْلَامِ". وَ"كِتَابُ النُّبَلَاءِ". وَ"مُخْتَصَرُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ". وَ"الْكَاشِفُ" مُخْتَصَرٌ ذَلِكَ. وَ"الْمِيزَانُ فِي الضُّعَفَاءِ"، وَهُوَ مِنْ أَجْلِ الْكُتُبِ. وَ"الْمُغْنِي"، فِي ذَلِكَ. وَكِتَابُ ثَالِثٍ. وَ"مُخْتَصَرُ سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ"، وَهُوَ حَسَنٌ. وَ"مُخْتَصَرُ الْأَطْرَافِ لِلْمِزِّيِّ"، وَ"طَبَقَاتُ الْحِفَاطِ"، وَ"طَبَقَاتُ الْقُرَّاءِ"، وَ"كِتَابُ فِي الْوَقَيَاتِ"، وَمُخْتَصَرٌ آخَرُ فِيهَا يُسَمَّى بِـ "الْإِعْلَامِ". وَ"التَّجْرِيدُ فِي أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ". وَ"الْمُجَرَّدُ فِي أَسْمَاءِ رِجَالِ الْكُتُبِ السِّتَةِ". وَ"مُخْتَصَرُ الْمُسْتَدْرَكِ لِلْحَاكِمِ". وَ"مُخْتَصَرُ تَارِيخِ نَيْسَابُورَ لِلْحَاكِمِ". وَ"مُخْتَصَرُ ذَيْلِ ابْنِ الدُّبَيْثِيِّ". وَ"الْمُعْجَمُ

الْكَبِيرُ". وَ"الصَّغِيرُ". وَ"الْمُخْتَصَرُ لِمُحَدَّثِي الْعَصْرِ". وَ"مُخْتَصَرُ الْمُحَلَّى لِابْنِ حَزْمٍ"، وَمُخْتَصَرَاتٌ كَثِيرَةٌ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرَّوَايَاتِ وَأَقْرَأَهُ. تُوفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ قَاضِي الْقَضَاةِ، جَلَالُ الدِّينِ الْقَزْوِينِيُّ، قَدِمَ دِمَشْقَ مِنْ بِلَادِهِ هُوَ وَأَخُوهُ قَاضِي الْقَضَاةِ إِمَامُ الدِّينِ، وَنَابَ فِي الْقَضَاءِ بِدِمَشْقَ عَنْ أَخِيهِ، وَأَعَادَ بِالْمَدْرَسَةِ الْبَادِرَائِيَّةِ⁽²⁾، ثُمَّ وَلِيَ خَطَابَةَ دِمَشْقَ، ثُمَّ قَضَاءَ الْقَضَاةِ بِهَا، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى قَضَاءِ الْقَضَاةِ بِالْأَيَّامِ الْمَصْرِيَّةِ، ثُمَّ صُرِفَ عَنْهَا، وَأُعِيدَ إِلَى قَضَاءِ الشَّامِ. كَانَ رَجُلًا فَاضِلًا مُتَفَنًّا، لَهُ مَكَارِمٌ وَسُودَدٌ. صَنَّفَ: كِتَابَ "التَّلْخِصِ" فِي الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ. وَكِتَابَ "الْإِيضَاحِ" فِيهِ. تُوفِّيَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِئَةً⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، الشَّيْخُ صَفِيُّ الدِّينِ الْهِنْدِيُّ الْأَزْمَوِيُّ الْمُتَكَلِّمُ عَلَى مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ. كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِمَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ، وَأَدْرَاهُمْ بِأَسْرَارِهِ، مُتَضَلِّعًا بِالْأَصْلَيْنِ. اشْتَغَلَ عَلَى سِرَاجِ الدِّينِ صَاحِبِ: "التَّحْصِيلِ"⁽⁴⁾.

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 9/ 100 - 105.

(2) المدرسة البادرائية: أنشأها نجم الدين أبو محمد عبد الله بن أبي الوفاء محمد بن الحسن البادراني داخل باب الفراديس والسلامة شمالي جيرون وشرقي الناصرية الجوانية. الدارس في تاريخ المدارس: 1/ 154.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 9/ 158.

(4) "التَّحْصِيلُ مِنَ الْمَخْصُولِ" لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأزْمَوِيِّ توفى سنة: 682 هـ.

صَنَّفَ: "الزُّبْدَةُ"⁽¹⁾ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ، وَ"النِّهَايَةُ"⁽²⁾ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ.
 وَ"الْفَائِزُ" فِيهِ أَيْضًا. وَكُلُّ مُصَنَّفَاتِهِ حَسَنَةٌ جَامِعَةٌ لَا سِيَّمَا: "النِّهَايَةُ".
 وُلِدَ بِبِلَادِ الْهِنْدِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، وَرَحَلَ إِلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ حَجَّ،
 وَقَدِمَ إِلَى مِصْرَ، ثُمَّ سَارَ إِلَى الرُّومِ، وَاجْتَمَعَ بِسِرَاجِ الدِّينِ، ثُمَّ قَدِمَ دِمَشْقَ،
 وَشَغَلَ النَّاسَ بِالْعِلْمِ.
 تُوُفِّيَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِئَةٍ.
 وَكَانَ خَطُّهُ فِي غَايَةِ الرِّدَاءَةِ. وَكَانَ رَجُلًا ظَرِيفًا سَادِجًا.
 يُحْكِي أَنَّهُ قَالَ: وَجَدْتُ كِتَابًا بِخَطِّ ظَنَنْتُهُ أَقْبَحَ مِنْ خَطِّي فَغَالَيْتُ فِي ثَمَنِهِ
 وَاشْتَرَيْتُهُ لِأَحْتَجَّ بِهِ عَلَى مَنْ يَدَّعِي أَنَّ خَطِّي أَقْبَحُ الْخُطُوطِ، فَلَمَّا عُدْتُ إِلَى
 الْبَيْتِ، وَجَدْتُهُ بِخَطِّي الْقَدِيمِ.
 وَحَبَسَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ لِقَوْلِهِ بِالْجَهَةِ، وَنُودِيَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ فِي الْبَلَدِ،
 وَعُزِّلُوا مِنْ وَطَائِفِهِمْ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَاضِي الْقَضَاةِ،
 كَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الزَّمْلَكَانِيِّ⁽⁴⁾، الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ الْمُنَاطِرُ، قَرَأَ الْأُصُولَ عَلَى
 الشَّيْخِ صَفِيِّ الدِّينِ الْهِنْدِيِّ، وَقَرَأَ النَّحْوَ عَلَى الشَّيْخِ بَدْرِ الدِّينِ ابْنِ مَالِكٍ.

(1) عنوان الكتاب: "زبدة الكلام في علم الكلام". كشف الظنون: 2/ 903.

(2) عنوان الكتاب: "نهاية الوصول إلى علم الأصول". المصدر نفسه: 2/ 1991.

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 9/ 162-164.

(4) الزمלקاني: نسبة إلى زملكان: وهما قريران إحداهما ببلخ والأخرى بدمشق، ونسب إليهما.

معجم البلدان: 3/ 150.

وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَسِتِّمِئَةٍ. دَرَسَ بِدِمَشْقَ، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ حَلَبَ.
وَصَنَّفَ: "الرَّدُّ عَلَى ابْنِ تَيْمِيَّةَ" فِي عِدَّةِ مَسَائِلَ. شَرَحَ مِنْ "مِنْهَاجِ
النَّوَوِيِّ"⁽¹⁾ قِطْعًا مُتَفَرِّقَةً.

ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: عَالِمُ الْعَصْرِ، مِنْ بَقَايَا الْمُجْتَهِدِينَ، وَمِنْ أَذْكِيَاءِ أَهْلِ
زَمَانِهِ. دَرَسَ وَصَنَّفَ، وَتَخَرَّجَ بِهِ الْأَصْحَابُ.

وَتُوفِيَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ وَهْبٍ بْنُ مُطِيعٍ الْقُشَيْرِيُّ، أَبُو الْفَتْحِ تَقِيُّ الدِّينِ،
وَلَدَ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْقُدْوَةَ مَجِدِ الدِّينِ ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْحَافِظُ
الزَّاهِدُ الْوَرَعُ النَّاسِكُ الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ، الْجَامِعُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَالسَّالِكُ
سَبِيلِ السَّادَةِ الْأَقْدَمِينَ، بَحْرُ الْعِلْمِ الَّذِي لَا تُكَدِّرُهُ الدَّلَائِلُ، وَمَعْدِنُ الْفَضْلِ الَّذِي
لِقَاصِدِهِ مِنْهُ مَا يَشَاءُ، إِمَامُ كَلِمَةٍ لَا يَجْحَدُونَهَا، وَشَهَادَةٍ عَلَى أَنْفُسِهِمْ يُؤَدُّونَهَا،
مَعَ وَقَارٍ، عَلَيْهِ سِيمَاءُ الْجَلَالِ، وَهَيْبَةٌ لَا يَقُومُ الضَّرْعَامُ عِنْدَهَا لِنِزَالِ.

هَذَا مَعَ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ مِنْ أَدَبٍ أَزْهَى مِنَ الْأَزْهَارِ، وَأَلْعَبَ بِالْعُقُولِ. لَا
أَدْرِي بَيْنَ يَدَيِ هَذَا الشَّيْخِ مَا أَقُولُ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنَ الْعِثَارِ. وَمَعَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ
الْعُلُومِ بَحِثٌ يُقْضَى لَهُ بِالْجَمِيعِ، فَلَهُ بِالتَّجْرِيدِ تَخَلُّقٌ، وَبِكِرَامَاتِ الصَّالِحِينَ
تَحَقُّقٌ.

(1) عنوان الكتاب: "تَعْلِيْقَاتُ عَلَى الْمِنْهَاجِ"، لِكَمَالِ الدِّينِ ابْنِ الرَّمْلَكَانِيِّ.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 9 / 190 - 192.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: وَلَمْ نُذَرِكْ أَحَدًا مِنْ مَشَايخِنَا يَخْتَلِفُ فِي أَنَّ ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ هُوَ الْعَالِمُ الْمَبْعُوثُ عَلَى رَأْسِ الْمِئَةِ السَّابِعَةِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ الْمُصْطَفَوِيِّ النَّبَوِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وُلِدَ فِي الْبَحْرِ الْمَالِحِ، وَكَانَ وَالِدُهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْحَجِّ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، ثُمَّ أَخَذَهُ وَالِدُهُ عَلَى يَدِهِ وَطَافَ بِهِ بِالْكَعْبَةِ، وَجَعَلَ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَهُ عَالِمًا عَامِلًا.

وَنُقِلَ لَهُ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا: أَخْبَرَ عِنْدَ دُخُولِ التَّارِ الْبِلَادَ، أَنَّهُمْ هَلَكُوا أَمْسٍ وَقَتَ الْعَصْرِ، فَكَانَ كَمَا قَالَ. وَقَالَ عَنْ بَعْضِ الْأَمْراءِ وَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْقَاهِرَةِ إِنَّهُ لَا يَرْجِعُ، فَلَمْ يَرْجِعْ. وَقَالَ لِشَخْصٍ آذَى أَخَاهُ أَنَّهُ يَهْلِكُ، فَكَانَ كَذَلِكَ. وَكَرَامَاتُهُ كَثِيرَةٌ.

وَأَمَّا دَأْبُهُ فِي اللَّيْلِ عِلْمًا وَعِبَادَةً فَأَمْرٌ عَجَابٌ، رُبَّمَا اسْتَوْعَبَ اللَّيْلَةَ فَطَالَعَ فِيهَا الْمُجَلَّدَ أَوْ الْمُجَلَّدَيْنِ، وَرُبَّمَا تَلَا آيَةً وَاحِدَةً فَكَّرَرَهَا إِلَى مَطْلَعِ الْفَجْرِ. وَكَانَ يَقُولُ: مَا تَكَلَّمْتُ كَلِمَةً وَلَا فَعَلْتُ فِعْلًا إِلَّا وَأَعَدَدْتُ لَهُ جَوَابًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَكَانَ يُخَاطِبُ عَامَّةَ النَّاسِ، السُّلْطَانَ فَمَنْ دُونَهُ، بِقَوْلِهِ: يَا إِنْسَانُ، وَإِنْ كَانَ فِقْهًا كَبِيرًا قَالَ: يَا فِقْهِي. وَتِلْكَ كَلِمَةٌ لَا يَسْمَحُ بِهَا إِلَّا لِابْنِ الرَّفْعَةِ وَنَحْوِهِ.

وَكَانَ يَقُولُ لِلشَّيْخِ عَلَاءِ الدِّينِ الْبَاجِي: يَا إِمَامُ، وَيَخُصُّهُ بِهَا.

تُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِمِئَةٍ.

صَنَّفَ: كِتَابَ "الإِمَامُ"⁽¹⁾، وَهُوَ جَلِيلٌ حَافِلٌ. وَكِتَابَ "الإِلْمَامُ"، وَشَرَحَهُ وَلَمْ يُكْمِلْ شَرَحَهُ. وَأَمْلَى شَرْحًا عَلَى عُمْدَةٍ⁽²⁾ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَعَلَى "الْعُنْوَانِ" فِي أُصُولِ الْفِقْهِ. وَلَهُ تَصْنِيفٌ⁽³⁾ فِي أُصُولِ الدِّينِ. وَشَرَحَ مُخْتَصَرَ ابْنِ الْحَاجِبِ، وَلَمْ يُكْمِلْهُ. وَعَلَّقَ شَرْحًا عَلَى مُخْتَصَرِ التَّبْرِيزِيِّ⁽⁴⁾ فِي فِقْهِ الشَّافِعِيَّةِ.

وَلِيَ قَضَاءَ الْقُضَاةِ بَعْدَ إِبَاءٍ شَدِيدٍ، وَعَزَلَ نَفْسَهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يُعَادُ⁽⁵⁾.
وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَارَنْبَارِيِّ⁽⁶⁾، الْمُلَقَّبُ طَوِيرَ اللَّيْلِ، تَاجُ الدِّينِ، أَحَدُ أَذْكِيَاءِ الزَّمَانِ، بَرَعَ فِيهَا وَعِلْمًا وَمَنْطِقًا وَأُصُولًا. قَرَأَ الْمَعْقُولَاتِ عَلَى الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ الْأَصْفَهَانِيِّ.

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِئَةٍ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽⁷⁾.
وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَيِّدِ النَّاسِ، الْحَافِظُ الْأَدِيبُ، فَتَحَ الدِّينَ أَبُو الْفَتْحِ. كَانَ أَحَدَ الْأَعْيَانِ مَعْرِفَةً وَإِتْقَانًا وَحِفْظًا وَضَبْطًا لِلْحَدِيثِ،

(1) عنوان الكتاب: "الإمام في معرفة أحاديث الأحكام"، وهو مطبوع.

(2) عنوان الكتاب: "عمدة الأحكام عن سيد الأنام"، لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، وهو مطبوع.

(3) عنوان الكتاب: "عنوان الأصول في أصول الفقه"، وهو مطبوع.

(4) عنوان الكتاب هو: "مختصر الوجيز في الفقه على مذهب الشافعي" = "مختصر التبريزي"، وهو مطبوع.

(5) طبقات الشافعية الكبرى: 9 / 207 - 209.

(6) البارنباري: نسبة إلى نارنبار، وهي بليدة قرب دمياط على خليج أشموم والبسراط. معجم البلدان: 1 / 320.

(7) طبقات الشافعية الكبرى: 9 / 249 - 250.

وَتَفَهَّمَا فِي عِلَلِهِ وَأَسَانِيدِهِ، عَالِمًا بِصَحِيحِهِ وَسَقِيمِهِ، مُسْتَحْضِرًا لِلْسَّيَرَةِ، لَهُ حَظٌّ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، لَهُ الشَّعْرُ الرَّائِقُ، وَالنَّثْرُ الْفَائِقُ.

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِئَةً، وَكَانَ مِنْ بَيْتِ رِئَاسَةِ وَعِلْمٍ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِئَةً⁽¹⁾.

وَمِنْهُمْ: عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيُّ، الشَّيْخُ عَلَمُ الدِّينِ الْعِرَاقِيِّ الضَّرِيرُ.

لَهُ فِي التَّفْسِيرِ الْيَدُ الْبَاسِطَةُ. صَنَّفَ: "الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ بَيْنَ الزَّمْخَشَرِيِّ وَابْنِ الْمُنِيرِ". وَهُوَ مِصْرِيٌّ، وَقِيلَ لَهُ: الْعِرَاقِيُّ، لِأَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ الْعِرَاقِيَّ شَارَحَ "الْمُهَذَّبُ"⁽²⁾ كَانَ جَدُّهُ لِأُمِّهِ.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِئَةً، وَتُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِمِئَةً بِالْقَاهِرَةِ⁽³⁾.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْكَافِي بْنِ عَلِيِّ بْنِ تَمَّامِ الشُّبَكِيِّ، الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ الْمُفَسِّرُ الْمُقَرَّرُ الْأُصُولِيُّ الْمُتَكَلِّمُ النَّحْوِيُّ اللَّغَوِيُّ الْأَدِيبُ الْحَكِيمُ الْمُنْطِقِيُّ الْجَدَلِيُّ الْخِلَافِيُّ النَّظَّارُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، قَاضِي الْقُضَاةِ، تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ، شَيْخُ الْمُسْلِمِينَ فِي زَمَانِهِ، وَالِدَاعِي إِلَى اللَّهِ فِي سِرِّهِ وَإِعْلَانِهِ، وَالْمُنَاضِلُ عَنِ الدِّينِ الْحَنِيفِيِّ بِقَلَمِهِ وَلِسَانِهِ،

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 9 / 268.

(2) عنوان الشرح هو: "التَّغْلِيْقَةُ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ" لأبي إسحاق إبراهيم بن منصور بن المسلم المصري، الفقيه الشافعي العراقي (ت. 596هـ).

(3) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 95.

عَبَابٌ لَا تُكَدِّرُهُ الدَّلَاءُ، وَسَحَابٌ تَقْصُرُ عَنْهُ الْأَنْوَاءُ، وَكَانَ مِنَ الْعِلْمِ بِحَيْثُ يُقْضَى لَهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ بِالْجَمِيعِ. وَكَانَ مِنَ الْوَرَعِ وَالِدِّينِ، وَسُلُوكِ سَبِيلِ الْأَقْدَمِينَ عَلَى سَنَنِ وَيَقِينٍ، إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ.

صَادِعٌ بِالْحَقِّ لَا يَخَافُ لَوْمَةَ لَائِمٍ، صَادِقٌ فِي النَّيَّةِ لَا يَخْشَى بَطْشَةَ ظَالِمٍ، صَابِرٌ وَإِنْ أزدَحَمَتِ الضَّرَاغِمُ، شَيْخُ الْوَقْتِ حَالًا وَعِلْمًا، وَإِمَامُ التَّحْقِيقِ حَقِيقَةً وَرَسْمًا، وَعَلِمُ الْأَعْلَامِ فِعْلًا وَاسْمًا: [البسيط]

إِذَا تَغْلَغَلَ فِكْرُ الْمَرْءِ فِي طَرَفٍ مِنْ مَجْدِهِ غَرِقَتْ فِيهِ خَوَاطِرُهُ⁽¹⁾
لَا يَرَى الدُّنْيَا إِلَّا هَبَاءً مَنْثُورًا، وَلَا يَذَرِي كَيْفَ يَجْلِبُ الدَّرْهَمُ فَرَحًا،
وَالدِّينَارُ سُرُورًا، وَلَا يَنْفَكُ يَتْلُو الْقُرْآنَ قَائِمًا وَقَاعِدًا، رَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَإِنْ كَانَ
مَرِيضًا مَعْدُورًا. وَكَانَتْ دَعَوَاتُهُ تَخْتَرِقُ السَّبْعَ الطَّبَاقَ، وَتَفْتَرِقُ بَرَكَاتِهَا فِتْمَلًا
الْأَفَاقَ، وَتَسْتَرِقُ خَبَرَ السَّمَاءِ، وَكَيْفَ لَا وَقَدْ رُفِعَتْ عَلَى يَدِ وَلِيِّ اللَّهِ تُفْتَحُ
لَهُ أَبْوَابُهَا ذَوَاتُ⁽²⁾ الْإِغْلَاقِ. وَكَانَتْ يَدَاهُ بِالْكَرَمِ مَبْسُوطَتَيْنِ لَا يُقَاسُ إِلَّا
بِحَاتِمٍ، وَلَا يُنْشَدُ إِلَّا: [الطويل]

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ⁽³⁾.

(1) البيت لأبي الطيب المتنبي في ديوان شعره شرح العكبري: 2/ 120.

(2) ذات، في قونية.

(3) وتماحه: "وَتَأْتِي عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمُ" ديوان المتنبي بشرح العكبري: 3/ 378.

وَأَمَّا الْأَخْلَاقُ فَقَلَّ أَنْ رَأَيْتُهَا فِي غَيْرِهِ مَجْمُوعَةً، أَوْ وُجِدَ فِي أَكْيَاسِ النَّاسِ
 دِينَارٌ عَلَى سِكَتِهَا الْمَطْبُوعَةِ، فَمِمْ بَسَّامٌ، وَوَجْهُ بَيْنَ الْجَمَالِ وَالْجَلَالِ قَسَّامٌ،
 وَخُلُقٌ كَأَنَّهُ نَقْشُ السَّحَرِ عَلَى الزَّهْرِ بَسَّامٌ، وَكَفٌّ تَخَجُّلُ الْغُيُوثِ مِنْ
 سَاجِمِهَا، وَتَشْهَدُ الْبَرَامِكَةُ أَنَّ نَفْسَ حَاتِمٍ فِي نَقْشِ خَاتِمِهَا⁽¹⁾.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ بَعْدَ وَصْفِ وَالِدِهِ بِالْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ وَزِيَادَةِ عَلَيْهَا:
 أَقْسِمُ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَفَوْقَ مَا وَصَفْتُهُ، وَإِنِّي لَنَاطِقٌ بِهَذَا وَغَالِبٌ ظَنِّي أَنِّي مَا أَنْصَفْتُهُ.
 ثُمَّ قَالَ: [البسيط]

وَمَا عَلَيَّ إِذَا مَا قُلْتُ مُعْتَقِدِي	دَعِ الْحَسُودَ يَظُنُّ الشُّوءَ عُدْوَانًا ⁽²⁾
هَذَا الَّذِي تَعْرِفُ الْأَمْلاكَ سِيرَتَهُ	إِذَا ادَّاهَمَ دُجَى لَمْ يُبْقِ سَهْرَانَا
هَذَا الَّذِي يَسْمَعُ الرَّحْمَنُ صَالِحَهُ	إِذَا بَكَى وَأَفَاضَ الدَّمْعَ أَلْوَانَا
هَذَا الَّذِي يَسْمَعُ الرَّحْمَنُ دَعْوَتَهُ	إِذَا تَقَارَبَ وَقْتُ الْفَجْرِ أَوْ حَانَا
هَذَا الَّذِي تَعْرِفُ الْغَبْرَاءُ جَبْهَتَهُ	مِنْ السُّجُودِ طَوَالَ اللَّيْلِ عِرْفَانَا
هَذَا الَّذِي لَمْ يُغَادِرْ سَيْلُ مَدْمَعِهِ	أَرْكَانَ شَيْبَتِهِ الْبَيْضَاءِ أَحْيَانَا
وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ الْعَظِيمِ وَمَنْ	أَقَامَهُ حُجَّةً فِي الْعَصْرِ بُرْهَانَا
وَحَافِظًا لِنِظَامِ الشَّرْعِ تَبْصِرَةً	نَصْرًا يُلْقِيهِ مِنْ ذِي الْعَرْشِ غُفْرَانَا
كُلُّ الَّذِي قُلْتُ بَعْضُ مِنْ مَنَاقِبِهِ	مَا زِدْتُ إِلَّا لَعَلِّي زِدْتُ نُقْصَانَا

(1) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 159.

(2) معتقدا، في قونية. الأبيات في المصدر نفسه: 10 / 143. وفيها الشيء الكثير من نفس قصيدة
 الفرزدق في مدح زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وُلِدَ فِي صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِئَةٍ.

تَفَقَّهَ فِي صِغَرِهِ عَلَى وَالِدِهِ، وَكَانَ مِنَ الْإِشْتَغَالِ بِحَيْثُ يَسْتَغْرِقُ غَالِبَ لَيْلِهِ وَجَمِيعَ نَهَارِهِ.

وَحُكِّيَ لِي أَنَّهُ لَمْ يَأْكُلْ لَحْمَ الْغَنَمِ إِلَّا بَعْدَ الْعِشْرِينَ مِنْ عُمُرِهِ لِحِدَّةِ ذَهْنِهِ، وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا شَمَّ رَائِحَتَهُ حَصَلَ لَهُ شَرٌّ. وَإِنَّمَا كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ عِنْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَيَسْتَغِلُّ عَلَى الْمَشَايخِ إِلَى أَنْ يَعُودَ قُرْبَ الظُّهْرِ، فَيَجِدُ أَهْلَ الْبَيْتِ قَدْ عَمِلُوا لَهُ فَرُوجًا فَيَأْكُلُهُ، وَيَعُودُ إِلَى الْإِشْتَغَالِ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَيَأْكُلُ شَيْئًا حُلْوًا لَطِيفًا، ثُمَّ يَسْتَغِلُّ بِاللَّيْلِ، وَهَكَذَا إِلَى أَنْ قَدِمَ الْقَاهِرَةَ، وَسَمِعَ عَنْ عُلَمَائِهَا حَتَّى اسْتَقَرَّ أَمْرُهُ، وَوَرَدَ عَلَيْهِ الْفَتَاوَى مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْمَذْهَبِ بِمِصْرَ، وَأَلْفَ غَالِبَ مُؤَلَّفَاتِهِ، ثُمَّ أَلَزَمَهُ السُّلْطَانُ قَضَاءَ الشَّامِ بَعْدَ وَفَاةِ جَلَالِ الدِّينِ الْقَزْوِينِيِّ، فَقَبِلَهَا بَعْدَ مُمَانَعَاتٍ يَطُولُ شَرْحُهَا.

وَتَوَلَّى مَعَ الْقَضَاءِ خُطَابَةَ الْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ، ثُمَّ تَوَلَّى تَدْرِيسَ الْمَدَارِسِ مَعَ مَا ذُكِرَ مِنَ الْمَنَاصِبِ. وَالْعَجَبُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ صِحَّةِ ذَهْنِهِ وَاتِّقَادِهِ عَظِيمِ الْحَافِظَةِ، لَا يَكَادُ يَسْمَعُ شَيْئًا إِلَّا حَفِظَهُ، وَلَا يَحْفَظُ شَيْئًا فَيَنْسَاهُ، وَإِنْ طَالَ بُعْدُهُ عَنْ تَذَكُّرِهِ؛ جُمِعَتْ لَهُ الْحَافِظَةُ الْبَالِغَةُ، وَالْفَهْمُ الْغَرِيبُ: [السريع]

وَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدٍ
كَانَ مُسْتَغَلًّا بِالْآخِرَةِ قَدْ أَعْرَضَ عَنْ كَثْرَةِ الْبَحْثِ وَالْمُنَاطَرَةِ، وَأَقْبَلَ عَلَى التَّلَاوَةِ وَالتَّأَلُّهِ وَالْمُرَاقَبَةِ.

قَالَ وَلَدُهُ تَاجُ الدِّينِ السُّبُكِيُّ فِي طَبَقَاتِهِ: وَكَانَ يَنْهَانَا عَنْ نَوْمِ النِّصْفِ الثَّانِي مِنَ اللَّيْلِ، وَقَالَ: يَا بُنَيَّ تَعَوَّدْ⁽¹⁾ السَّهَرُ وَلَوْ أَنَّكَ تَلْعَبُ، وَالْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ تَرَاهُ نَائِمًا وَقَدْ انْتَصَفَ اللَّيْلُ. كَانَ دَائِمَ التَّلَاوَةِ وَالذِّكْرِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ، جَمِيعُ نَوْمِهِ بِالنَّهَارِ، وَأَكْثَرُ لَيْلِهِ التَّلَاوَةُ، وَكَانَتْ تِلَاوَتُهُ أَكْثَرَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَيَتَهَجَّدُ بِاللَّيْلِ، وَيَقْرَأُ جَهْرًا فِي النَّوَافِلِ، وَلَا تَرَاهُ فِي النَّهَارِ جَالِسًا إِلَّا وَهُوَ يَتْلُو وَلَوْ كَانَ رَاكِبًا، وَلَا يَتْلُو إِلَّا جَهْرًا، وَلَوْ كَانَ فِي الْحَمَامِ وَفِي الْمَسْلَخِ.

وَأَمَّا الصَّوْمُ فَكَانَ يَعْسُرُ عَلَيْهِ، وَكَانَ لَا يَصُومُ إِلَّا رَمَضَانَ وَسِتًّا مِنْ شَوَّالٍ. وَأَمَّا إِذَا أَرَادَ دَفْعَ نَائِبَةٍ عَنْ نَفْسِهِ، كَانَ يَكْشِفُ رَأْسَهُ، وَرُبَّمَا يَصْعَدُ السَّطْحَ، وَيَجْعَلُ الْمِنْدِيلَ فِي رَقَبَتِهِ، وَيَقُومُ عَلَى رِجْلَيْهِ مُطَرِّقًا سَاكِتًا، وَيَصِيرُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَهَابَةِ مَا يَعْجِزُ الْوَاصِفُ عَنْ وَصْفِهِ، وَرُبَّمَا يَظُنُّ مَنْ رَأَاهُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ أَنَّهُ لَوْ لَسَعَهُ زُنْبُورٌ لَمَا أَحَسَّ بِهِ. وَأَيْضًا إِذَا كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ يَكْتُبُ قِصَّتَهُ بِخَطِّهِ إِلَى اللَّهِ، وَيُعَلِّقُهَا عَلَى خَشَبَةٍ فِي السَّطْحِ، وَرُبَّمَا أَنْزَلَهَا بَعْدَ أَيَّامٍ، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَامَةً قَضَاءِ الشُّغْلِ.

وَأَمَّا مُصَنَّفَاتُهُ: فَالْبَحَارُ الزَّوَاحِرُ، وَجُمْلَتُهَا مِنَ الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ مِثَّةٌ وَبَيِّفٌ وَعِشْرُونَ.

تُوفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِئَةً⁽²⁾.

(1) تعودوا، في قونية وأنطاليا.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 140، وقد أطل الكلام في أخباره.

وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَطَّابٍ، الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَلَاءُ
الدِّينِ الْبَاجِيُّ، إِمَامُ الْأُصُولِيِّينَ، وَسَيْفُ الْمُنَاطِرِينَ، وَكَانَ مِنَ الْأَوَّابِينَ
الْمُتَّقِينَ، ذَوِي التَّقْوَى وَالْوَرَعِ وَالِدَيْنِ الْمَتِينِ. وَكَانَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ تَقِيُّ الدِّينِ
ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَالشَّيْخُ الْإِمَامُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ كَثِيرِي التَّعْظِيمِ لِلْبَاجِيِّ.
وَقَدْ مَرَّ أَنَّ ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ يُخَاطَبُ كُلَّ أَحَدٍ يَا إِنْسَانُ، وَلَوْ كَانَ هُوَ السُّلْطَانُ
إِلَّا اثْنَيْنِ: الْبَاجِيَّ، وَابْنَ الرَّفْعَةِ، فَيَقُولُ لِلْبَاجِيِّ: يَا إِمَامُ، وَلِابْنِ الرَّفْعَةِ: يَا فَقِيهَ.
وَكَانَ الْبَاجِيُّ أَعْلَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ بِمَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ،
وَكَانَ هُوَ بِالْقَاهِرَةِ، وَالْهِنْدِيِّ⁽¹⁾ بِالشَّامِ، قَائِمِينَ بِنُصْرَةِ مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ.
قِيلَ: مَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا وَلِلْبَاجِيِّ فِيهِ مُخْتَصَرٌ.

مَوْلَدُهُ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِئَةٍ. وَلَمْ يُحَرَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ بَيْنَ يَدَيْهِ بِلَفْظَةٍ.
وَكَانَ يَقُولُ: وَظِيفَةُ مِثْلِي الْإِسْتِفَادَةُ مِنْكَ.
تُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ وَسَبْعِمِئَةٍ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: هَبَةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْجُهَنِيِّ، قَاضِي الْقَضَاةِ، شَرَفُ الدِّينِ
الْبَارِزِيُّ، قَاضِي حَمَاةَ.

وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِئَةٍ بِحَمَاةَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِيهِ وَجَدَّهُ. كَانَ إِمَامًا
عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ وَفُنُونِ كَثِيرَةٍ.

(1) أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم، توفي سنة 715 هـ. شذرات الذهب 6: 37

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 339-341.

لَهُ التَّصَانِيفُ الْكَبِيرَةُ؛ مِنْهَا: "شَرْحُ الْحَاوِي" ⁽¹⁾. وَ"التَّمْيِيزُ". وَ"تَرْتِيبُ جَامِعِ الْأُصُولِ". وَ"المُغْنِي"، وَ"مُخْتَصَرُ التَّنْبِيهِ"، وَ"الْوَفَا فِي سَرَائِرِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِئَةً ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ: يُوسُفُ بْنُ الزَّكِيِّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يُوسُفَ الْكَلْبِيِّ الْقُضَاعِيُّ الدَّمَشَقِيُّ، الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ، حَافِظُ زَمَانِهِ، حَامِلُ رَايَةِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الْقَائِمُ بِأَعْبَاءِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ، وَالْمُتَدَرِّعُ جِلْبَابِ الطَّاعَةِ، إِمَامُ الْحِفَاطِ، كَلِمَةٌ لَا يَجْحَدُونَهَا، وَشَهَادَةٌ عَلَى أَنْفُسِهِمْ يُودُّونَهَا.

قَالَ ابْنُ السُّبْكِيِّ: بَلَغَنِي عَنِ الذَّهَبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَالذَّمِّيَّطِيِّ، وَابْنَ تَيْمِيَّةَ، وَالْمِزِّيَّ، وَتَرْتِيبَهُمْ حَسَبَ مَا قَدَّمَاهُ، يَعْنِي أَنَّ الْأَوَّلَ أَعَرَفُهُمْ بِالْعِلَلِ وَفَقَهُ الْحَدِيثِ، وَالثَّانِي بِالْأَنْسَابِ، وَالثَّلَاثَ بِالْمُتُونِ، وَالرَّابِعَ بِأَسْمَاءِ الرِّجَالِ.

وَقَالَ: وَأَنَا لَمْ أَرِ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ غَيْرَ الْمِزِّيِّ. وَلَكِنِّي أَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ ثَلَاثَةٍ: الْمِزِّيَّ وَالذَّهَبِيِّ وَالْوَالِدِ. وَغَالِبُ ظَنِّي أَنَّ الْمِزِّيَّ يَفُوقُهُمَا فِي أَسْمَاءِ رِجَالِ الْكُتُبِ السُّتَّةِ، وَالذَّهَبِيِّ يَفُوقُهُمَا فِي أَسْمَاءِ رِجَالِ مَنْ بَعْدَ

(1) عنوان شرحه هو: "مفتاح الحاوي"، وله: "توضيح الحاوي"، وله أيضا: "تيسير الفتاوي في تحرير الحاوي". كشف الظنون: 1/ 626.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 387-388.

السِّتَّةِ وَالتَّوَارِيخِ وَالْوَفَايَاتِ، وَالْوَالِدَ يَفُوقُهُمَا فِي الْعِلَلِ وَالْمُتُونِ وَالْجَرْحِ
وَالْتَّعْدِيلِ؛ مَعَ مُشَارَكَةِ كُلِّ مِنْهُمْ لِصَاحِبِهِ فِيمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ الْمُشَارَكَةُ الْبَالِغَةُ.

وَقَالَ أَيْضًا: وَعَاصَرْتُ أَرْبَعَةً لَا خَامِسَ لَهُمْ: هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ وَالْبِرْزَالِيُّ،
وَكَانَ الْبِرْزَالِيُّ ⁽¹⁾ يَفُوقُهُمْ فِي مَعْرِفَةِ الْأَجْزَاءِ، وَرُؤَايَاهَا الْأَحْيَاءِ، وَكَانَ الثَّلَاثَةُ
تُعَظِّمُ الْمِزِّيَّ، وَتُدْعِي لَهُ، وَيَقْرَأُونَ عَلَيْهِ، وَيَعْتَرِفُونَ بِتَقَدُّمِهِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَإِنَّ شَيْخَنَا الْمِزِّيَّ أَعْجُوبَةُ زَمَانِهِ، يَقْرَأُ عَلَيْهِ الْقَارِئُ نَهَارًا كَامِلًا،
وَالطَّرِيقُ تَضْطَرُّبٌ، وَالْأَسَانِيدُ تَخْتَلِفُ، وَضَبْطُ الْأَسْمَاءِ يُشْكِلُ، وَهُوَ لَا يَسْهُو
وَلَا يَغْفُلُ، يُبَيِّنُ وَجْهَ الْإِخْتِلَافِ، وَيُوضِّحُ ضَبْطَ الْمُشْكِلِ، وَيُعَيِّنُ ⁽²⁾ الْمُبْهَمَ
بِنَقْطٍ لَا يَغْفُلُ عَنْهُ عِنْدَ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ. وَلَقَدْ شَاهَدْتُهِ الطَّلَبَةُ يَنْعَسُ، فَإِذَا أَخْطَأَ
الْقَارِئُ، رَدَّ عَلَيْهِ كَأَنَّ شَخْصًا أَتَقَظُهُ، وَقَالَ لَهُ: قَالَ هَذَا الْقَارِئُ: كَيْتَ وَكَيْتَ هَلْ
هُوَ صَحِيحٌ؟ وَهَذَا مِنْ عَجَائِبِ الْأُمُورِ. وَكَانَ قَدْ انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْمُحَدِّثِينَ
فِي الدُّنْيَا، وَمَنْ ذَكَرْنَاهُ مِنَ الثَّلَاثَةِ قَدْ عَرَفْنَاكَ أَنَّهُمْ مَعَ عُلُوِّ رُتَبَتِهِمْ يَعْتَرِفُونَ لَهُ.

وَحَدَّثَ نَحْوَ خَمْسِينَ سَنَةً. سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَالْبِرْزَالِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ،
وَابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ، وَالشَّيْخُ الْإِمَامُ السُّبْكِيُّ، وَخَلَقُوا لَا يُحْصَوْنَ.

(1) القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الشافعي، الحافظ، علم الدين، (ت. 739هـ). معجم الشيوخ:
2/ 115، وفوات الوفيات: 2/ 130، والدرر الكامنة: 3/ 273، والنجوم الزاهرة: 9/ 319.

(2) وتعيين، في رئيس الكتاب وأنطاليا وعاطف أفندي.

وَصَنَّفَ: "تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" الْمُجْمَعُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُصَنَّفْ مِثْلُهُ، وَكِتَابُ
"الْأَطْرَافِ"⁽¹⁾.

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِئَةً، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِئَةً
رَحِمَهُ اللَّهُ⁽²⁾.

وَلَعَمْرِي، لَقَدْ طَالَ هَذَا الْبَابُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، فَخَرَجْنَا مِنْ بَابٍ وَوَلَجْنَا
فِي أَبْوَابٍ، وَلَقَدْ جَرَّنا إِلَيْهِ شَغْفِي بِتَّبَعِ أَحْوَالِ الْعُلَمَاءِ، مِنْ نَاصِرِي الْمِلَّةِ
الْحَنِيفِيَّةِ الْبَيْضَاءِ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ فَاتَنِي ذِكْرُ كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْلَافِ، وَ«لَيْسَ الرَّيُّ
عَنِ التَّشَافِّ»⁽³⁾، إِلَّا أَنَّ الْقَلَمَ لَمَّا هَابَ الْإِسْهَابَ، لِأُولِي الْأَلْبَابِ مِنَ
الْأَصْحَابِ، قَبَضَ عِنَانَهُ، وَكَفَّ لِسَانَهُ، وَدَخَلَ فِيمَا خَرَجَ عَنْهُ مِنْ ذِكْرِ الْعُلُومِ
مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ الْحَيِّ الْقَيُّومِ. وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ.

(1) "الْأَطْرَافُ" ويسمى: "أَطْرَافُ الْكُتُبِ السَّنَةِ" ويعرف أيضا بـ: "تُخْفَةُ الْأَشْرَافِ بِمَعْرِفَةِ
الْأَطْرَافِ"، وهو مطبوع.

(2) طبقات الشافعية الكبرى: 10 / 395-401.

(3) يُضْرَبُ مِثْلًا لِلْقَنَاعَةِ بِبَعْضِ الْحَاجَةِ، أَيْ لَيْسَ قِضَاءُ الْحَاجَةِ أَنْ تُدْرِكَهَا إِلَى أَقْصَاهَا، بَلْ فِي
مُعْظَمِهَا مَقْنَعٌ. جمهرة الأمثال: 2 / 190.